

السّادة الحنابلة

واختلافهم مع

السّلفية المعاصرة

في العقيدة والفقه والتّصوف

تأليف

مصطفى حمدو عليان الحنبلي

تقديم

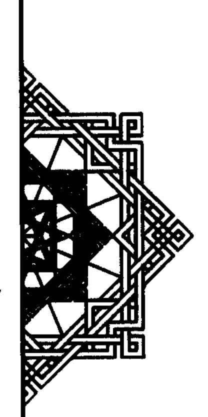
العلّامة الشّيخ محمد السّيد الحنبلي الأزهري

فضيلة الشّيخ محمد عبد الباسط آل الشيخ الحنبلي



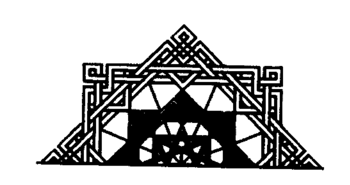
السّادة الحنابلة واختلافهم مع السلفية المعاصرة
مصطفى حمدو عليّان الحنبلي
الطبعة الأولى ٢٠١٧ م





عمّان، الأردن، تلفاكس: 0096264615859

Email: darannor@gmail.com
www.darannor.com
www.facebook.com/darannorpage
@Darannor



السّادة الحنابلة

واختلافُهم مع

السّلفيّة المعاصرة

في العقيدة والفقه والتّصوف

تأليف

مصطفى حمدو عليان الحنبلي

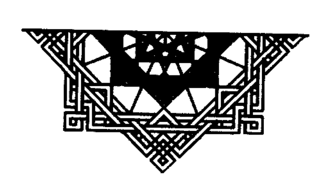
تقديم

العلّامة الشّيخ محمد السّيد الحنبلي الأزهري

فضيلة الشّيخ محمد عبد الباسط آل الشيخ الحنبلي



2017



الفهرس

الموضوع	الصفحة

تقديم فضيلة العلامة شيخ المذهب الحنبلي في الأزهر الشريف الدكتور محمد السيد الأزهري لكتابي الحنابلة والاختلاف مع السلفية المعاصرة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الكونين والثقلين والفريقين من عرب ومن عجم، وبعد..

فقد قرأت مواضع من كتاب فضيلة الشيخ مصطفى حمدو عليان الحنبلي الموسوم بالحنابلة والاختلاف مع السلفية المعاصرة ـ الحقائق الغائبة عن مذهب أهل الحديث والحنابلة في العقائد في الفقه والتصوف" فوجدته كتابا مفيدًا جامعًا لما تفرق في هذا الموضوع الهام. وفي الحقيقة لقد وفق فضيلة الشيخ في مسألتين وهما غاية ما يصبو إليه كل كاتب: أما المسألة الأولى فهي اختياره لموضوع كتابه، وتبرز أهمية هذا الموضوع من جهة أن هذه الطوائف التي تنسب نفسها إلى المرحلة الزمنية المباركة ـ أعني مرحلة سلفنا الصالح رضوان الله عليهم جميعًا ـ قد عمت بهم البلوى ولم يخل منهم بلد من البلاد الإسلامية. وهم مع ادعائهم جميعهم نفس هذه النسبة الشريفة تجدهم فرقًا شتى يبدع بعضهم بعضًا فضلاً عن تبديعهم عموم المسلمين تارة وتفسيقهم إياهم تارة أخرى ووصمهم الجماهير المسلمة بالتلبس بالشرك مع إنكارهم على المسلمين كثيرًا مما أجازه بل واستحبه جماهير العلماء الثقات كالتوسل بسيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والتبرك بالصالحين وقد قال شيخ المذهب الموفق ابن قدامة رضي الله عنه :وَيُسْتَحَبُّ الدَّفْنُ فِي الْمَقْبَرَةِ الَّتِي يَكْثُرُ فِيهَا الصَّالِحُونَ وَالشُّهَدَاءُ؛ لِتَنَالَهُ بَرَكَتُهُمْ. المغني لابن قدامة (٢/ ٣٨٠). وإنكارهم أيضًا عمل الأمة الإسلامية الموافق للإجماع في مسألة شد الرحال إلى القبر الشريف وهي المسألة التي أخطأ فيها شيخ الإسلام ابن تيمية خطأً بينًا وأطال

فيها وأسهب. وإنكارهم ثالثًا على المسلمين في مواطن الخلاف فيها سائغ ومشهور. وإنكارهم رابعًا في مسائل للحاكم فيها اختيارات تخالف قولهم ومعلوم أن حكم الحاكم في مسائل الخلاف يرفع الخلاف.

هذا مع تشدد في الطريقة وحكم على نوايا الخلق واتهامهم الدائم لمخالفيهم كما هي عادة أهل البدعة من شدة الوطأة على أهل السنة. المسألة الثانية: معالجته لهذا الموضوع الجلل، وتمثل هذا في التعريف بمذهب الإمام المعظم المبجل أحمد رضي الله عنه، وبيان مكانة ابن تيمية في المذهب الحنبلي.

والشيخ في كتابه لم يبخس شيخ الإسلام حقه وهذا شأن البحث العلمي أنه بحث يعنى بالحقائق ويعمل بما يفضي إليه البرهان في برود ومباشرة دون انحياز إلى عاطفة أو آراء سابقة. وهذه الطريقة أحسب أن من شأنها أن تسخط المحب والشانئ؛ لأن الناس في الغالب إذا أحبوا لم يروا العيوب وإذا أبغضوا لم يعرفوا لمبغضهم فضلا. بيد أن ما اختاره الشيخ هو الطريق القويم الذي يحاول أن يعطي كل ذي حق حقه بحسب الطاقة البشرية وهو طريق أولي العزم من الرجال.

ثم عقد المؤلف فصلاً للتفريق بين مذهب الحنابلة والسلفية المعاصرة في العقائد وختم كتابه بفصل في الفقه والمسائل الفقهية التي خالفت فيها السلفية المعاصرة مذهب الحنابلة. وعودًا إلى شيخ الإسلام فلا شك أن ابن تيمية واحد من فقهاء الحنابلة العظام وله اختيارات خرج فيها عن المذهب الحنبلي وأخرى خرج فيها عن المذاهب الأربعة ولسنا ننكر حقه في الخروج والمخالفة فهو صاحب ملكة تامة وهذا ما عليه الأصحاب، لكنا ننكر على هذه الطوائف التي تريد حمل الناس حملا على اختيارات شيخ الإسلام ومحاكمة كلام الأولين والآخرين إليه.

وهؤلاء الناس كانوا في أول أمرهم منذ ما يزيد عن عقدين يأنفون من الانتساب للمذاهب ويزعمون أنهم يأخذون بالدليل ثم أخذت هذه النغمة تخفت عندهم ـ وإن

بقيت لدى جماعات منهم وسرت إلى ناشئتهم - وظهر لدى كثير منهم دعوى الانتساب إلى مذهب السيد الجليل أحمد بحجة أنه أقرب المذاهب إلى السنة ثم شرعوا في تدريسه على غير هدى ولا كتاب منير وملأوا دروسهم وكتبهم بترجيحاتهم السقيمة التي لم يحققوا فيها مذهب الحنابلة فضلا عن مذاهب الآخرين وقلبوا التمذهب اجتهادا من أول مرحلة فيلقى إلى الفتى المحب لدين الله ترجيحات واجتهادات ما أنزل الله بها من سلطان في أول معرفته بالطلب مع تقصير شديد في معرفة مدارك الحنابلة وأنظارهم الدقيقة، بل قد وجدت بعضًا من أكابرهم يعترض على المذهب بأصول غيرنا ووجدته يعتمد الأصل الحنبلي تارة ويعتمد غيره تارة أخرى لا لشيء إلا لاستغرابه الفرع الفقهي الذي بني عليه مع أن القاعدة تقضي بطرد الأصل في جميع الأبواب وبقبول الفرع المخرج على الأصل المعتمد إلى آخر ما هنالك من قائمة طويلة من الاختراعات والتلفيقات.

وربما ظن من لا تحقيق عنده أن انتسابهم إلى المذهب الحنبلي صحيح وأن بدعهم في الفقه والعقائد من الأمور الصحيحة التي تنسب للحنابلة الأعلام. لذا كان من النصيحة للأمة أن يوضح الفرق بين تلك الطائفة وبين الحنابلة الكرام بل ويا ليت الشيخ يزيد في قابل الأيام ما يجلي أنهم وإن تمسكوا ببعض آراء لشيخ الإسلام إلا أن انتسابهم إليه أيضًا غير صحيح فللشيخ آراء جميلة في التصوف وفي عذره للمخالف بل آراؤه في الصفات لا تتفق مع كلامهم وشروحهم وليس هذا محل بسط هذا الكلام.

والكتاب في مجمله جيد من حيث الموضوع والمعالجة وربما احتاج في مواضع أن يحرر مذهب الحنابلة. وفق الله صاحبه لكل خير وجزاه على هذا المجهود أضعافًا مضاعفة بحق جاه سيد ولد آدم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه.

كتبه: محمد السيد محمد الحنبلي الأزهري

مدرس الفقه الحنبلي وأصوله بالجامع الأزهر الشريف



تقريظ

فضيلة الشيخ محمد عبدالباسط بن الشيخ عبدالحميد آل الشيخ الرحيباني الحنبلي.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه، وبعدُ: فقد اطلعتُ على كتاب فضيلة الشيخ الدكتور: مصطفى حمدو عليان «الحنابلة والاختلاف مع السلفية المعاصرة» وقرأتُ مواضع هامة منه فوجدتُ فيه الضالّةَ المنشودة لكل من أراد أن يعرف افتراء من افترى على مذهب الإمام أحمد بن حنبل تحت أي مسمىً كان سلفية أو غيرها. ولقد أجاد فضيلة الشيخ باختياره للعنوان إذ جعل كلمة « المعاصرة «دالة على السلفية المستحدثة والتي تتمشى مع الأهواء والآراء بهذا العصر مما جعل الناس يتخوفون من هذا المذهب الذي تمذهب به كبار العلماء والأولياء ، فالشيخ العالم العارف عبدالقادر الجيلاني ﷺ تمذهب به بعد أن تضلَّع بجميع المذاهب فقال: أنا حنبلي إن أعيش وإن أمت فوصيتي للناس أن يتحنبلوا . وكما أن المؤلف لم يهضم ابن تيمية حقه بالفضل والعلم ، إلا أنه نفى عن فتاويه أن تكون منسوبةً إلى المذهب. وفي مسألة تكفير المسلمين فرَّق المؤلف بين التكفير كما تراه السلفية المعاصرة بسبب التوسل بالصالحين وزيارة قبورهم، وبين ما يقصده الزائر والمتوسل وبالأدلة والأحاديث الدامغة. وأذكر هنا الحديث الذي أخرجه ابن أبي خيثمة والإمام أحمد بن حنبل في مسنده عن داود بن أبي صالح قال: «أقبل مروان يوما فوجد رجلا واضعا وجهه على القبر فقال: أتدري ما تصنع؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال: نعم جئت رسول الله ﷺ ولم آت الحجر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله

ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله». ورواه الحاكم في المستدرك وفيه أنه عندما أقبل مروان فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر أخذ برقبته ... وهو نفس الذي يُفعل اليوم عند الروضة الشريفة إن رأوك تلمس الحديد المحيط بالقبر الشريف انتهروك وصاحوا بك: لا تشرك! وهذا من الجفاء أن نزجر الزائر بعنف أمام حضرته ﷺ. والله عزوجلَّ يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الحجرات:٢]. ومما زاد إعجابي بكتاب الدكتور مصطفى عليان في الفصل الثالث عشر حرصه على الردِّ على الذين يوجبون النار لوالدي النبي ﷺ، وحرصه على الرد الموضوعي على هذه الأقوال بالأدلة والبراهين. وأضيف إضافة أحسبها توافق الموضوع وهي: لنفترض أن الأحاديث الواردة بغاية الصحة وهي من المرفوع المتصل لماذا لا نحمل تفسيرها على ما يليق بجناب المصطفى ﷺ؟ فلماذا منَعَ الله عزَّ وجلَّ نبيه من أن يستغفر لوالديه وأذِنَ له بالزيارة، إن هذا فيه طمأنينة لقلبه الشريف ، بأنْ يا محمد أبويك لم يلمّا بذنب لتستغفر لهما ؟ وإن كان طهَّرَ اللهُ الأصلَ لأجل الفرع فهذه أعلى درجات الكرامة من الله وهل من المعقول أن يعذب الله رحماً كان يحمل رسول الله ولم يشاركه فيه أحد. وهما من أهل الفترة والله يقول: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الاسراء:١٥] وقد أخرج سيدنا الإمام أحمد بن حنبل في مسنده برقم ٤٤١٤ بإسناده عن ابن مسعود ﷺ حديثاً فيه :»فنظروا فإذا حمزة قد بُقِرَ بطنُه، وأخذت هندٌ كبده فلاكتها، فلم تستطع أن تأكلها، فقال رسول الله ﷺ: « أأكلتْ منه شيئاً؟ قالوا: لا. قال: «ما كان الله ليدخل شيئا من حمزة النار». فهل رَحمُ آمنة الذي حَمَل رسولَ الله أقلُّ شأناً من جسدِ هند؟ أم هل جزءٌ من كبد حمزة أكبر شأناً من رسول الله ؟ ولكن جعلوا يبحثون لهذا الحديث عن تضعيفٍ أو إنكار كرامةً لهند ولم يبحثوا عن تفسير لحديثٍ مضطربٍ يليقُ بالسيدة آمنة والدة رسول الله . وقد ثبت أن من مات قبل البعثة فأمْرُه الى الله، وأنَّ أهل الفترة يمتحنون يوم القيامة فمن أطاع دخل الجنة ومن عصى دخل النار. وختاماً: فإنَّ هذا المذهب -إن

شاء الله- سيبقى كما هو على حقيقته بلا تزييف، وكما قال علي بن المديني رحمه الله : « لقد أعزَّ الله الإسلام برجلين بأبي بكر يوم الردة وبأحمد يوم المحنة «فالله عزَّ وجلَّ يقيّضُ لهذا المذهب الذي أعزَّ الله به الإسلام من يدافع عنه كأمثال الشيخ الدكتور مصطفى عليان حفظه الله وجزاه عن الإسلام خيراً.

كتبه: فضيلة الشيخ محمد عبدالباسط بن الشيخ عبدالحميد آل الشيخ الحنبلي.
المُجاز من مشايخه بالإفتاء على مذهب السادة الحنابلة
في مدينة الرُّحيْبة الحنبلية في الشام.



إجازة مؤلف

الكتب في الفقه الحنبلي من الشيخ محمد عصام الدين الشطّي الحنبلي.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد النبي الأمين، وعلى آله وصحبه والتابعين، والأئمة المجتهدين، والعلماء العاملين. ونسأله تعالى أن يكرمنا بنور العلم والفهم، وينشر علينا من رحمته ما يبدد ظلمات الوهم، وأن يفقهنا في الدين، ويجعلنا ممن اتبع السنة وتبرأ من البدعة، إنه سميع مجيب.

وبعد فقد اتصل بي هاتفيا من عمان في الأردن، الشاب الفاضل والأخ في الله (الشيخ الدكتور مصطفى حمدو عليان) ، قاصداً العلم والتعلم، ملتمساً الفوز بالجنة، لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم { [illegible] } وطلب مني - بحسن ظنه بي- قراءة ما تيسر من الفقه الحنبلي مما قرأته وتعلمته على والدي رحمه الله (القاضي الشيخ حسن ابن الشيخ محمد ابن شيخ الحنابلة في عصره الشيخ حسن بن عمر الشطي).
فأجبته إلى مراده ولبيت له طلبه فقرأ علي -بالصوت والصورة- عبر برامج التواصل، مجالس عديدة مما تيسر من كتب الفقه على مذهب الإمام المبجل إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه، وعلى الأخص منها كتاب (مختصر الخرقي). كما قرأ منظومة السفاريني في العقيدة، المسماة: (الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية)، كما قرأ (سورة الفاتحة بالقراءات المتواترة). كما قرأ (ثبت الشيخ حسن عمر الشطي).

وقد ناقشت معه بعض ما في هذه الكتب من الأحكام الشرعية، فوجدته متمكناً واسع الاطلاع، ملتزماً حريصاً متطلعاً للنهوض بالمذهب الحنبلي لما فيه من الدقة والصحة وموافقة السنة إذ لا تخفى مكانة الإمام أحمد من الحديث النبوي الشريف، ومذهبه - وهو آخر المذاهب المتبعة - قد وصل إلينا بسند صحيح متصل ليس فيه شائبة.

وقد طلب مني الأخ المذكور أعلاه، إجازته بذلك، فأجبته إلى مطلبه -مع شعوري بعدم أهليتي لذلك- وأجزته بكل ما تجوز لي روايته عن والدي، ومن ثم عن أجدادي المذكورين، من الفقه الحنبلي، سائلاً المولى له التوفيق وأن ينفع به المسلمين. وأوصيه ونفسي بتقوى الله في السر والعلن والمثابرة على التزام العلماء والمثابرة على التعلم والعمل بما تعلم، واتباع كتاب الله جل جلاله وسنة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم، وخدمة مذهبنا الحنبلي.

كما أرجوه الدعاء لي ولأصولي وذريتي في السر والعلن.

وفقنا الله لما يحبه ويرضاه، والحمد لله رب العالمين:

قاله بلسانه وحرره بأنامله فقير مولاه المعطي: محمد (عصام الدين) الشطي الحنبلي

دمشق: في يوم الجمعة ٩ ذي القعدة ١٤٣٧ هـ.

الموافق ١٢ آب ٢٠١٦ م.

مقدمة الطبعة الثانية

بسم الله، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فبفضل الله تعالى وحده انتشر هذا الكتاب في أرجاء الأرض حتى وصل المغرب والمشرق، وقوَّم اعوجاجاً كثيراً عند بعض المنتسبين الى العلم، وأزاح شبهات كثيرة حول المذهب الحنبلي الأثري، الذي هو مذهب أهل الحديث بحق.

إلا أن بعض إخواننا من السلفية المعاصرة ما زالوا يكابرون، وعن الحق بعيدون، فألَّفوا الردود على هذا الكتاب، حتى ردَّ أحدهم ـ وهو مشهور عندهم ـ على هذا الكتاب في خمس صفحات فقط، بحجج خطابية عاطفية دون أدلة ولا براهين على كل مسألة. وقد ظنوا أنني أعادي الشيخ محمد بن عبدالوهاب لذاته فهبّوا للدفاع عنه لدوافع ومصالح كثيرة، ويشهد الله أنني لا أعاديه لذاته بل أستشهد أحياناً بكلامه في دروسي وخطبي. فحبَّذا لو ردوا بالدليل والبرهان وبينوا أخطائي حتى أستدركها فإن العلم رحم بين أهله، فليس هدفي التشهير بهم ولا ذمهم، ولكن إتباع الحق أولى من إتباع المشايخ المعاصرين.

وإنني ما زلت أرى أن بقاء جماعة الحنابلة في حواضر العالم الإسلامي فيه حكمة ربانية عظيمة، فقد أبقاهم الله في بغداد أولاً ـ وقد كانوا الأكثرية أيام الدولة العباسية كما ذكر ابن بطوطة وابن الأثير ـ ثم في الشام والقاهرة، ثم في نجد والحجاز لكي يصححوا مسار الأمة ويفتحوا باب الاجتهاد المنضبط، ويذكِّروا المسلمين بالسنة النبوية الصحيحة ـ فهم أعلم الناس وأحفظهم للحديث كما ذكر ابن خلدون ـ.

فأسأل الله أن أكون قد وُفِّقتُ في كتابي هذا، وما كتبته إلا لإصلاح تصورات المسلمين في القرن الخامس عشر الهجري حول القضايا الإسلامية الكبرى، حيث

انتشرت البدع القولية والعملية والعقدية. ونحن في عصر ينبغي فيه المحافظة على السنة والمحافظة على وحدة الأمة لتكون قوية أمام أعدائها قال تعالى:" [ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم].

فعلينا الحذر من الآراء الشاذة في العقائد والفقه وعلينا ترك الخلاف المحدَث، وعلينا التمسك بما عليه أئمة الإسلام كأبي حنيفة ومالك والشافعي وجعفر الصادق والأوزاعي والثوري وأحمد بن حنبل رضي الله عنهم أجمعين.

اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلفوا فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

الإهداء

إلى سيدنا الإمام المبجل أحمد بن حنبل..............

وإلى كل من سار على نهجه واقتفى أثره في فهم السنة والعقيدة.........

وإلى من يبحث عن مذهب الحنابلة الصحيح..............

المقدمة

إن الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مُضِلَّ له، ومن يضلل؛ فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، وأشهد أن سيدنا وإمامنا محمداً هو عبد الله ورسوله. وصفوة الصفوة من خلقه وخليله. فصلوات الله وسلامه عليه وعلى آله الطاهرين وصحابته المرضيين وأزواجه أمهات المؤمنين.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۞ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

الحمد لله الذي جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى وينهونه عن الردى، يحيون بكتاب الله تعالى الموتى وبسنة رسول الله ﷺ أهل الجهالة والردى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن آثارهم على الناس ينفون عن دين الله عز وجل تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الضالين، الذين عقدوا ألوية البدع وأطلقوا عنان الفتنة يقولون على الله وفي الله - تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا - وفي كتابه بغير علم فنعوذ بالله من كل فتنة مضلة وصلى الله على محمد[1]. وبعد:

فإن الإمام أحمد هو أعلم أهل الحديث رواية ودراية، وهو الثابت في المحنة، الذي رد الله به الفتنة، وإن الانتساب إليه لشرفٌ عظيم. قال ابن أبي يعلى عن الإمام أحمد: "ما

---

(١) هذا من كلام إمامنا الإمام أحمد بن حنبل.

أحبه أحد إما محب صادق وإما عدو منافق إلا وانتفت عنه الظنون وأضيفت إليه السنن، ولا انزوى عنه رفضا وأظهر له عنادا وبغضا إلا واتفقت الألسن على ضلالته وسفه في عقله وجهالته"(١).

وقد انتسب إليه في العصور المتأخرة جماعات من الناس ابتعدوا عن منهجه وطريقته وفهموا الشرع بخلاف فهم السلف الصالح، وظنوا أن هذا هو مذهب الحنابلة وأهل الحديث فوقعوا في شذوذات فقهية وعقدية كثيرة لم يقل بمجموعها أحد من علماء السلف.

وقد رد على هذه الفرقة المسماة بالسلفية أو الوهابية(٢) كثير من الحنابلة وأهل السنة، إلا أن مؤلفاتهم لم تنتشر وتشتهر، فرأيت أن أكتب كتاباً يكون خلاصة لردود السادة الحنابلة(٣) على هذه الفرقة لأسباب منها:

ـ بيان مذهب الحنابلة الصحيح في العقيدة والفقه، وهو مذهب موافق لجمهور أهل السنة والجماعة.

ـ إظهار الفروقات بين مذهب السادة الحنابلة ومذهب السلفية المعاصرة وقطع الصلة بينهما.

وإننا لا ننكر أن تكون السلفية أو الوهابية مذهباً من مذاهب المسلمين المعاصرة

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١٣.

(٢) سمى علماء أهل السنة هذه الطائفة بالوهابية وهو اسم لا ينكره أتباع هذه الطائفة بل منهم من يفتخر به كما سيأتي، ولكنني رأيت أن أسميهم بالاسم الذي أطلقوه على أنفسهم أي السلفية، إلا أن مرحلة السلف مرحلة زمنية انتهت بعد القرن الثالث فالانتساب إليهم في هذا العصر غير صحيح فرأيت أن أزيد في التسمية صفة المعاصرة لأنها فرقة لم تظهر بمجموع فكرها إلا في التاريخ المعاصر فهي السلفية المعاصرة.

(٣) فلست أول من كتب في هذا الموضوع بل سبقني علماء الحنابلة كما سيأتي.

ولكننا ننكر انتسابهم للإمام أحمد والحنابلة وننكر ادعاءَهم بأنهم الفرقة الناجية. وننكر ادعاءَهم بلوغ رتبة الاجتهاد في الفقه والحديث، مما أدى إلى فوضى فكرية وفقهية بلا ضوابط.

وإن من الذين انتسبوا للإمام أحمد من هو صادق في محبته للحنابلة ولكن لعدم معرفته بنصوص الإمام أحمد والمذهب زاغ عن المنهج الصحيح فكان لزاماً علينا إظهار هذه النصوص وعدم كتمانها.

فقد حذرنا الله تعالى من كتمان العلم وتلبيس الحق فقال:﴿ وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة ٤٢].

وقال:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴾ [البقرة:١٥٩].

قال ابن الجوزي في تفسير هذه الآية: "وهذه الآية توجب إظهار علوم الدين منصوصة كانت أو مستنبطة"[١].

وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة"[٢].

وروى الطبراني في المعجم الأوسط عن جابر قال قال رسول الله: "إذا لعن آخر هذه الأمة أولها فمن كان عنده علم فليظهره فإن كاتم العلم يومئذ ككاتم ما أنزل على محمد "[٣].

وسئل الإمام أحمد: ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة ويسكت عن الكلام

---

(١) زاد المسير ١/ ١٦٥.

(٢) مسند الإمام أحمد ٢/ ٢٦٣ برقم ٧٥٦١.

(٣) المعجم الأوسط ١/ ١٣٦ برقم ٤٣٠.

في أهل البدع؟ فكلح وجهه وقال: إذا هو صام وصلى واعتزل الناس أليس إنما هو لنفسه قلت بلى قال فإذا تكلم كان له ولغيره يتكلم أفضل[١].

وقد اتبعت في هذا الكتاب قوله تعالى:﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل:١٢٥] ولم أتبع أسلوب التشهير والتشنيع، بل كان همي هو محاكمة القول لا القائل، فإن اتباع الحق أولى من اتباع المشايخ، والدفاع عن الحق واجب على كل طالب علم، وهذا مما يرضاه العلماء الأكابر ويحاربه الأصاغر.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في الفرق بين النصيحة والتعيير ص١٠: "فردُّ المقالات الضعيفة وتبيين الحق في خلافها بالأدلة الشرعية ليس هو مما يكرهه أولئك العلماء بل مما يحبونه ويمدحون فاعله ويثنون عليه"، ثم قال: "بل الواجب على المسلم أن يحب ظهور الحق ومعرفة المسلمين له سواء كان ذلك في موافقته أو مخالفته... وأما بيان خطأ من أخطأ من العلماء قبله إذا تأدب في الخطاب وأحسن في الرد والجواب فلا حرج عليه ولا لوم يتوجه إليه.. فلا ريب أنه مثاب على قصده ودخل بفعله هذا بهذه النية في النصح لله ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم"[٢].

خمسة من مشايخي والمذهب الحنبلي:

لقد تشرفت بأن تتلمذت على يد مجموعة من العلماء كان لهم أثر في توجيهي إلى عقيدة أهل السنة والجماعة وأثر في تمسكي بالمذهب الحنبلي.

فمنهم شيخنا العلامة عبد القادر العاني رحمه الله رئيس مجلس الفتوى في العراق إذ قال في دروس متعددة: بأن الفقه الحنبلي قوي جداً وفيه فقهاء كبار[٣]. ولذلك كان

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٣٠.

(٢) وأنصح بدراسة رسائل الحافظ ابن رجب كلها، لفوائدها الكثيرة والجليلة.

(٣) وأذكر أنه قال لي مرة: أيها الحنبلي الجلد. وقد كنت عرضت عليه فكرة ترتيب مسائل الإمام أحمد فأُعجب =

يدرسنا المعاملات من كتاب المغني لابن قدامة المقدسي. وقد كان يرى أن الامام أحمد من كبار الأولياء.

ومنهم شيخنا الأستاذ سعيد فودة وهو من أعلم المعاصرين في علم الكلام والمنطق والفلسفة. له كتب عديدة ومفيدة، ورأيه في المسائل الكلامية والفلسفية دقيق وعميق يظهر ذلك من خلال رأيه في ثلاث شخصيات علمية هي: ابن تيمية وابن عربي الصوفي وابن رشد الفيلسوف[1].

ولقد بيَّن في كتابه الكاشف الصغير كثير من الفروقات بين عقيدة الإمام أحمد وعقيدة ابن تيمية.

ومنهم الشيخ المسند الدكتور أكرم عبد الوهاب الموصلي مدير دار النور للعلوم الشرعية والإسناد في الموصل. وقد أجازني الشيخ أكرم عبد الوهاب حفظه الله بإجازات العراقيين فقال في بدايته: وأذنت لهذا الأخ المكرم أن يروي عني مجملاً ومفرقاً عموماً وخصوصاً وأعلمه أن شيوخي قد قاربوا المئة والخمسين شيخاً فيهم المعمرون المجيزون وفيهم من ندر الرواية عنهم ومنهم العراقيون والحجازيون والمغربيون والسوريون وغيرهم من بلد الإسلام.

وقال في آخره: يقول المجيز بما في هذه الإجازة أكرم عبد الوهاب الموصلي: قد أجزت بجميع ما تقرر وتحرر وتبين وتسطر في هذه الإجازة ولدي الفاضل مصطفى حمدو عليان وأذنت له برواية مروياتي المتصلة عن أساتذتي وشيوخي العديدين. إجازة عامة متصلة غير منفصلة وأجيز بأن يجيز كل من تودد إليه وقرأ عليه ورآه أهلاً لذلك

= بها. وعرضت عليه فكرة إعادة تدريس المذهب الحنبلي والشافعي في مسجد الشيخ عبدالقادر الجيلاني شيخ الحنابلة والشافعية وأهل الحديث في بغداد، فأعجب بها وقال سيعود هذا الأمر. وكان يرى أن الإمام أحمد من كبار الأولياء.

(١) وله صولات وجولات مع أتباع كل واحد منهم.

وعليه أن لا ينساني ومشايخي المذكورين من دعواته الصالحة.. وأجازني كذلك بإسناد المذهب الحنبلي.

ومنهم شيخنا الفقيه الدكتور مصطفى البغا حفظه الله إذ حضرت عنده درسه في شرح الإقناع للشربيني وقد علق مرة على عبارة العوام في بعض البلدان: "لا تعمل فيها حنبلي" للمتشدد فقال: "هذه عبارة خاطئة لأن مذهب الإمام أحمد من أيسر المذاهب لا كما هو معروف بين العوام.

ومنهم شيخنا الفقيه الأصولي محمد السيد الحنبلي الأزهري، مدرس المذهب في الأزهر الشريف، وكان قد أخذه عن شيخه عبدالرزاق خفاجة الحنبلي مدرس المذهب في الأزهر وهو تلميذ الشيخ الذهبي الحنبلي. وقد التقيت به وقرأت عليه بدايات دليل الطالب وأجازني بإسناد المذهب. وشيوخ شيخنا كثر وله دراية تامة بالأصول والفروع واللغة والكلام والمنطق. وقد اطلع على كتابي هذا وقدم له نفع الله به.

فكان لكل ذلك أثر في سلوكي مذهب الحنابلة وثباتي عليه، فبدأت بنشره وخصصت دروساً في الفقه الحنبلي في المساجد التي كنت إماماً وخطيباً فيها. وكتبت الأبحاث والمقالات لتجلية المذهب وأنشأت منتدى الحنابلة على شبكة الإنترنت[1].

ثم رأيت أن أجمع هذه الأبحاث والمقالات ـ وأزيد عليها ـ في كتاب واحد جامع لكل المسائل الخلافية، وأخذت على نفسي أن أوثق النصوص من كتب الحنابلة المعتبرة حتى لا يكون كلامي ادعاءً يكذبه المذهب.

---

(١) وقد رأيت من المبشرات الكثير مما زادني ثباتاً. وقد رآني أحد طلبة العلم في مجلس الإمام أحمد وكان كل من حوله يكتب عنه ثم نفد حبرهم إلا ثلاثة أحدهم الكاتب. ورأيت أنني استخرجت كتب المذهب من تحت بيت قديم مهدَّم. وقد أخبرني أحد الحنابلة في القدس أنه رأى الإمام أحمد وهو محبوس في بيت ومن على الباب يمنعون الناس من الدخول ويمنعونه من تحديثهم وقد قال له: تعلموا العلم وعلموه.

وأهم هذه الكتب والمراجع الحنبلية التي أنصح بها طلبة العلم الحنابلة:

مسائل الكوسج، ومسائل عبد الله وصالح وأبي داود ومسائل حرب وابن هانئ، والسنة والأمر بالمعروف للخلال، واعتقاد الإمام المبجل للتميمي، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى، والمناقب وتلبيس إبليس وزاد المسير ودفع شبه التشبيه لابن الجوزي، والمغني لموفق الدين بن قدامة، ومجموع الفتاوى لتقي الدين بن تيمية، والإنصاف للمرداوي، والفروع والآداب الشرعية لابن مفلح، ومختصر المعتمد والروايتين والوجهين والاحكام السلطانية[١] لأبي يعلى، وشرح مختصر الروضة للطوفي، فتح الباري وفضل علم السلف والرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة والذيل لابن رجب، ونهاية المبتدئين وصفة الفتوى لابن حمدان، ومدارج السالكين وإعلام الموقعين وبدائع الفوائد والطرق الحكمية والصواعق المرسلة لابن القيم، ولوامع الأنوار وغذاء الألباب للسفاريني، وكشاف القناع وشرح المنتهى للبهوتي، وشرح الكوكب المنير لابن النجار والنقول الشرعية في الرد على الوهابية للشطي ودرء ما ينسب الى الامام أحمد للقدومي والسحب الوابلة لابن حميد وغيرها[٢].

وقد نقلت عن أكثر من سبعين عالماً من أئمة الحنابلة وأهل الحديث، بينما السلفية المعاصرة اليوم لا تعرف مذهب الحنابلة إلا من خلال أقوال ابن تيمية وابن عبد الوهاب فقط.

---

(١) وقد رجعت فيها الى رسالة عمي الدكتور محمد أبوفارس" أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية"، واستفدت منها كثيراً و فيها أبحاث مفيدة في السياسة الشرعية. ومن كتبه في السياسة الشرعية "السياسة الشرعية عند الامام حسن البنا" وغيرها.

(٢) وأحذر هنا من بعض الكتب المعاصرة التي كتبت تحت عنوان الدفاع عن المذهب مثل قمع الدجاجلة، ورد المفترين على الحنابلة السلفيين لاحمد آل ابو طامي، والملتقط فيما نسب الى الامام أحمد. ومن الكتب الناقدة لهؤلاء كتاب قراءة في كتب العقائد: المذهب الحنبلي نموذجاً. ولكنه لم يحسن النقد، فهذه جميعها لم تنقل المذهب وغالى كل طرف منهم بمقابل الآخر.

وهما مهما بلغا في العلم إلا أنهما لم يحيطا بالمذهب ولم يلتزماه كما هومعروف، فكان لزاماً إظهار كلام أئمة الحنابلة وعلى رأسهم ـ الإمام أحمد لبيان المذهب الصحيح والرد على الشذوذات العقدية والفقهية عند السلفية المعاصرة، لئلا ينحرف هذا المذهب الجليل عن مساره الصحيح كما انحرفت كثير من المذاهب.

قال الأثرم تلميذ الامام أحمد في وصف من خرج عن الإمام أحمد بعد وفاته: "لا يزال أحدهم يتكلم بالأمر العجيب فيدفع الله ذلك بقول الشيخ جزاه الله أفضل ما جزى من تعلمنا منه، ولا يكون من أحد منهم من ذلك شيء إلا كان سبب فضيحته وهتك ما مضى من ستره، فأنا حافظ من ذلك لأشياء كثيرة وإنما هذا من مكايد إبليس مع جنوده يقول لأحدهم أنت أنت ومن مثلك فقل قد قال: غيرك. ثم يلقى في قلبه الشيء ليس هناك سعة في علم فيزين عنده أن يبتدئه ليشمت به وإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. وقد ظننت أن آخرين يلتمسون الشهرة ويحبون أن يذكروا وقد ذكر قبلهم قوم بألوان من البدع فافتضحوا ولأن يكون الرجل تابعا في الخير خير من أن يكون رأسا في الشر... "(١).

وقد قسمت هذا الكتاب إلى أربعة فصول:

الفصل الأول: في التعريف بالإمام أحمد والمذهب ومكانة ابن تيمية والحنابلة الذين ردوا على السلفية المعاصرة.

الفصل الثاني: في العقائد بين الحنابلة والسلفية المعاصرة.

الفصل الثالث: في الفقه والمسائل الفقهية التي خالفت فيها السلفية المعاصرة مذهب الحنابلة.

الفصل الرابع: في التصوف عند الحنابلة.

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٦٨.

وسيظهر للقارئ الكريم عظمة هذا المذهب وحاجة الناس أجمعين له، لفتحه باب الاجتهاد المنضبط القائم على أصول متينة، ولاعتداله في المسائل العقدية والفقهية والسياسية. فمذهب الحنابلة هو مذهب أهل الحديث المنضبط المؤصل والمقعَّد. فمن أراد إتباع أهل الحديث فعليه أن يتبع مذهب الامام المبجل أحمد بن حنبل فهو شيخهم وإمامهم.

فأسأل الله تعالى أن يوفقني في هذا الكتاب وأن ينفعَ به طلبةَ العلم، ومنه أرجو القبول فهو خير مسؤول، ببركة الهادي الرسول.

الفصل الأول

في التعريف بالإمام أحمد والمذهب

المبحث الأول: التعريف بالإمام أحمد ابن حنبل إمام الحنابلة وأهل الحديث

المبحث الثاني: في مزايا الفقه الحنبلي

المبحث الثالث: رد الشبهات عن الامام أحمد.

المبحث الرابع: أعلام الحنابلة وأوطانهم

المبحث الخامس: منزلة تقي الدين بن تيمية في المذهب.

المبحث السادس: علماء الحنابلة يردون على السلفية المعاصرة

المبحث الأول

التعريف بالإمام أحمد بن حنبل إمام الحنابلة وأهل الحديث[1]

الإمام المبجل أحمد بن حنبل سيد المحدثين وإمام الفقهاء في عصره ورافع لواء أهل السنة، هو إمام المذهب الحنبلي بنى مذهبه على أصول جليلة، فتلقاه من بعده أئمة كبار عملوا على نشر المذهب في العراق والشام ومصر والجزيرة العربية.

وكما أن الإمام مالك رضي الله عنه جمع فقه أهل المدينة ورتبه والإمام أبا حنيفة رضي الله عنه جمع فقه أهل العراق ورتبه والإمام الشافعي رضي الله عنه جمع فقه أهل مكة واليمن ووضع قواعد الأصول، فكذلك الإمام أحمد طاف الدنيا ليجمع فقه الفقهاء وحديث الحفاظ فتفرغ للاختيار والتنقيح. قال أحمد بن شاذان العجلي: سمعت أحمد يقول سافرت في طلب العلم والسنة إلى الثغور والشامات والسواحل والمغرب والجزائر ومكة والمدينة والحجاز واليمن والعراقين جميعاً وأرض حوران وفارس وخراسان والجبال والأطراف[2].

واستيعاب حياة الإمام أحمد بكل جوانبها يحتاج إلى مجلدات ولكن سأكتفي باليسير منها، فقد أُلِفت في الإمام أحمد مؤلفات خاصة.

---

(١) انظر في ترجمة الإمام أحمد: طبقات الحنابلة ١/ ٤-٢٠، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي، سير أعلام النبلاء ١١/ ١٧٧-٣٥٨، البداية والنهاية ١٠/ ٣٢٥-٣٤٣، شذرات الذهب ٢/ ٩٦-٩٨، حلية الأولياء لأبي نعيم. وتاريخ بغداد للخطيب، وابن حنبل لأبي زهرة، ومن هذه الكتب أخذت ترجمة الإمام، وأكثر ما ذكرت من سير أعلام النبلاء للذهبي-مع الاختصار.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٤٧.

اسمه ونسبه:

هو أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان بن عبد الله ابن أنس بن عوف بن قاسط بن مازن بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي، أحد الأئمة الأعلام.

كان أبوه محمد بن حنبل قائداً وجندياً في جيش خراسان. (١) مات شابا له نحو من ثلاثين سنة.

مولده:

فقال صالح، قال لي أبي: ولدت في ربيع الأول سنة أربع وستين ومئة.

رُبِّيَ أحمد يتيما، وقيل: إن أمه تحولت من مرو، وهي حامل به.

طلبه الحديث ومحبته للعلم:

وقال الخطيب: ولد أبو عبد الله ببغداد ونشأ بها، وطلب العلم بها، ثم رحل إلى الكوفة، والبصرة، ومكة، والمدينة، واليمن، والشام، والجزيرة.

وقال عبد الله: سمعت أبي، يقول: ربما أردت البكور في الحديث، فتأخذ أمي بثوبي، وتقول: حتى يؤذن المؤذن.

شيوخه:

طلب العلم وهو ابن خمس عشرة سنة، وعدة شيوخه الذين روى عنهم في "المسند" مئتان وثمانون ونيف.

---

(١) مناقب الإمام أحمد ص٤٢، أحمد بن حنبل لعبد الغني الدقر ص١٩ وابن حنبل لأبي زهرة ص١٧.

وقد أخذ الإمام من شيوخ المدارس المتعددة مدرسة أهل الحديث وأهل الرأي وأهل البيت[1] واجتمع بشيوخ التصوف في عصره. ومن مشايخه سفيان بن عيينة وإبراهيم بن سعد ويحيى القطان وهشيم ووكيع وابن علية وابن مهدي وعبد الرزاق وأبو يوسف والشافعي وخلائق كثر ذكرهم الحافظ ابن الجوزي وغيره على حروف المعجم.

أما تلامذته:

فقد كان يجتمع في مجلس أحمد زهاء خمسة آلاف أو يزيدون نحو خمس مئة يكتبون، والباقون يتعلمون منه حسن الأدب والسمت.

وممن روى عن إمامنا المبجل: عبد الرزاق ويحيى بن آدم وأبو الوليد وابن مهدي ويزيد بن هارون وعلي بن المديني والبخاري ومسلم وأبو داود وأبو زرعة الرازي والدمشقي وإبراهيم الحربي وأبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الطائي الأثرم وعبد الله بن محمد البغوي وأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ومحمد بن إسحاق الصاغاني وأبو حاتم الرازي وأحمد بن أبي الحواري وموسى بن هارون وحنبل بن إسحاق وعثمان بن سعيد الدارمي وحجاج بن الشاعر وولداه والمروذي وخلائق كثيرون ذكرهم الحافظ ابن الجوزي في المناقب على حروف المعجم.

وقد اجتمع بالإمام الشافعي، وكل منهما أخذ عن الآخر. وسنتكلم عن ذلك.

صفاته وآدابه:

عن محمد بن عباس النحوي، قال: رأيت أحمد بن حنبل حسن الوجه، ربعة، يخضب بالحناء خضابا ليس بالقاني، في لحيته شعرات سود، ورأيت ثيابه غلاظا بيضا، ورأيته معتما وعليه إزار.

---

(١) وقد التقى الإمام أحمد بتلامذة الإمام جعفر الصادق وأخذ عنهم، راجع في ذلك كتاب جعفر الصادق والأئمة الأربعة لأسد حيدر.

وقال المروذي: رأيت أبا عبد الله إذا كان في البيت عامة جلوسه متربعا خاشعا.

وقال عبد الملك بن عبد الحميد الميموني: ما أعلم أني رأيت أحدا أنظف بدنا، ولا أشد تعاهدا لنفسه في شاربه وشعر رأسه وشعر بدنه، ولا أنقى ثوبا بشدة بياض، من أحمد بن حنبل رضي الله عنه.

كان أحمد من أحيى الناس، وأكرمهم، وأحسنهم عشرة وأدبا، كثير الإطراق، لا يسمع منه إلا المذاكرة للحديث، وذكر الصالحين في وقار وسكون، ولفظ حسن. وإذا لقيه إنسان، بش به، وأقبل عليه.

بره لأمه: قال صالح: سمعت أبي يقول: خرجت إلى الكوفة، فكنت في بيت تحت رأسي لبنة، فحججت ـ فمرضت ـ فرجعت إلى أمي، ولم أكن استأذنتها. وقيل بأنه لم يتزوج حتى توفيت أمه كيلا يدخل على قلبها ضيقاً أو هماً.

تواضعه:

قال محمد بن زهير: أتيت أبا عبد الله في شيء أسأله عنه فأتاه رجل فسأله عن شيء أو كلمه في شيء فقال: له جزاك الله عن الإسلام خيرا فغضب أبو عبد الله وقال له من أنا حتى يجزيني الله عن الإسلام خيراً بل جزى الله الإسلام عني خيراً. [1]من أنا وما أنا؟

قال المروذي: لأبي عبد الله ما أكثر الداعين لك. فتغرغرت عينه وقال أخاف أن يكون هذا استدراجا.

وقلت لأبي عبد الله إن بعض المحدثين قال لي أبو عبد الله لم يزهد في الدراهم وحدها قد زهد في الناس. فقال أبو عبد الله ومن أنا حتى أزهد في الناس الناس يريدون يزهدون فيَّ. وقال أبو عبد الله أسأل الله أن يجعلنا خيرا مما يظنون ويغفر لنا ما لا يعلمون.

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٩٨.

وقلت له إن رجلا قال إن أحمد بن حنبل وبشر بن الحارث ليس هم عندي زهادا أحمد له خبز يأكله وبشر له دراهم تجيئه من خراسان. فتبسم أبو عبد الله وقال أمن الزهاد أنا!

قال إبراهيم الحربي: كان أحمد يجيب في العرس والختان، ويأكل.

وكان يحب الخمول والانزواء عن الناس، ويعود المريض، وكان يكره المشي في الأسواق، ويؤثر الوحدة.

و قال عارم: وضع أحمد عندي نفقته، فقلت له يوما، يا أبا عبد الله، بلغني أنك من العرب.

فقال: يا أبا النعمان، نحن قوم مساكين.

وكان إذا توضأ لا يدع من يستقي له، وربما اعتللت فيأخذ قدحا فيه ماء، فيقرأ فيه، ثم يقول: اشرب منه، واغسل وجهك ويديك.

قال يحيى بن معين: ما رأيت مثل أحمد، صحبناه خمسين سنة ما افتخر علينا بشئ مما *كان فيه من الخير.*

قال الميموني: كثيرا ما كنت أسأل أبا عبد الله عن الشئ، فيقول: لبيك لبيك.

عمله الذي كان يتكسب منه:

قال ابن الجوزي: خلف له أبوه طرزا ودارا يسكنها، فكان يكري تلك الطرز، ويتعفف بها.

وكان إذا اشتد به الحال يعمل عند الحاكة، وكان أحياناً ينسخ بالأجرة. ربما احتاج أحمد، فخرج إلى اللقاط. وربما نسخ بأجرة، وربما عمل التكك، وأجر نفسه لجمال.

من عبادته:

قال المروذي: رأيت أبا عبد الله يقوم لورده قريبا من نصف الليل حتى يقارب السحر.

وكان يصوم ويدمن، ثم يفطر ما شاء الله. ولا يترك صوم الاثنين والخميس وأيام البيض.

فلما رجع من العسكر، أدمن الصوم إلى أن مات.

وقال الخلال: حدثنا محمد بن علي، حدثنا العباس بن أبي طالب: سمعت إبراهيم بن شماس، قال: كنت أعرف أحمد بن حنبل وهو غلام وهو يحيي الليل. وكان يختم القرآن من جمعة إلى جمعة، وإذا ختم، دعا، ونحن نؤمن.

من جهاده:

قال عبد الله بن محمود بن الفرج: سمعت عبد الله بن أحمد، يقول: خرج أبي إلى طرسوس، ورابط بها، وغزا. ثم قال أبي: رأيت العلم بها يموت.

وعن أحمد، أنه قال لرجل: عليك بالثغر، عليك بقزوين، وكانت ثغرا.

من كراماته:

قال عباس الدوري: حدثنا علي بن أبي فزارة جارنا، قال: كانت أمي مقعدة من نحو عشرين سنة.

فقالت لي يوما: اذهب إلى أحمد بن حنبل، فسله أن يدعو لي، فأتيت، فدققت عليه وهو في دهليزه، فقال: من هذا؟ قلت: رجل سألتني أمي وهي مقعدة أن أسألك الدعاء.

فسمعت كلامه كلام رجل مغضب.

فقال: نحن أحوج أن تدعو الله لنا، فوليت منصرفا.

فخرجت عجوز، فقالت: قد تركته يدعو لها.

فجئت إلى بيتنا ودققت الباب، فخرجت أمي على رجليها تمشي.

قال الذهبي: هذه الواقعة نقلها ثقتان عن عباس.

وقال عبد الله: رأيت أبي حرج على النمل أن يخرجوا من داره، فرأيت النمل قد خرجن بعد نملا سودا، فلم أرهم بعد ذلك.

وقال الذهبي: "وكذا استفاض وثبت أن الغرق الكائن بعد العشرين وسبع مئة ببغداد عام على مقابر مقبرة أحمد، وأن الماء دخل في الدهليز علو ذراع، ووقف بقدرة الله، وبقيت الحصر حول قبر الامام بغبارها، وكان ذلك آية".

ـ وقد روي وهو في الفتنة أنه ضُرب سوطا، قال: باسم الله، فلما ضرب الثاني، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، فلما ضرب الثالث، قال: القرآن كلام الله غير مخلوق، فلما ضرب الرابع، قال: (قل لن يصيبنا إلا ماكتب الله لنا) (التوبة: ٥١)، فضرب تسعة وعشرين سوطا.

وكانت تكته حاشية ثوب، فانقطعت، فنزلت السراويل.

فقلت: الساعة ينهتك، فرمى بطرفه إلى السماء، وحرك شفتيه، فما كان بأسرع من أن بقي السراويل لم ينزل.

فدخلت عليه بعد سبعة أيام، فقلت: يا أبا عبد الله! رأيتك وقد انحل سراويلك، فرفعت طرفك نحو السماء، فما قلت؟ قال: قلت: اللهم أسألك باسمك الذي ملأت به العرش، إن كنت تعلم أني على الصواب، فلا تهتك لي سترا.

وفي رواية أنه قال: يا من لا يعلم العرش منه أين هو إلا هو، إن كنت على الحق، فلا تبد عورتي[١].

وروى البيهقي: عن الربيع قال: بعثني الشافعي بكتاب من مصر إلى أحمد بن حنبل، فأتيته وقد انفتل من صلاة الفجر فدفعت إليه الكتاب فقال: أقرأته؟ فقلت: لا! فأخذه فقرأه فدمعت عيناه، فقلت: يا أبا عبد الله وما فيه؟ فقال: يذكر أنه رأى رسول الله ﷺ في المنام فقال: اكتب إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل واقرأ عليه مني السلام وقل له: إنك ستمتحن وتدعى إلى القول بخلق القرآن فلا تجبهم، يرفع الله لك علما إلى يوم القيامة.

قال الربيع: فقلت حلاوة البشارة، فخلع قميصه الذي يلي جلده فأعطانيه، فلما رجعت إلى الشافعي أخبرته قال: إني لست أفجعك فيه، ولكن بله بالماء وأعطِنيه حتى أتبرك به. رضي الله عن هذين الإمامين الجليلين.

قال السفاريني: وقد رويت هذه الحكاية من عدة طرق واشتهرت على ألسنة الخلق، وتحلت بها الكتب المدونة، واشتهرت في المحافل على الألسنة.

كرهه للرياسة والتصدر:

عن المروذي قال: لم أر الفقير في مجلس أعز منه في مجلس أحمد. كان مائلا إليهم، مقصرا عن أهل الدنيا، وكان فيه حلم، ولم يكن بالعجول، وكان كثير التواضع تعلوه السكينة والوقار، وإذا جلس في مجلسه بعد العصر للفتيا لا يتكلم حتى يسأل، وإذا خرج إلى مسجده لم يتصدر.

وفي عهد المتوكل فُتحَت له الأبواب وأراد المتوكل أن يجعل له الكلمة المسموعة في

---

(١) هذه القصة رويت من عدة طرق، وفي بعضها أن يداً من ذهب هي من ربطت السروال وهذا أراه كذباً. وقد رويت كرامات كثيرة للإمام أحمد منها ما هو مكذوب ومنها ما هو صحيح.

البلاد كلها فرفض التحديث فقال: "إني أعطي الله عهدا، إني لا أحدث بحديث تمام أبدا حتى ألقى الله". وقال: إنما يريدون أحدث، ويكون هذا البلد حبسي، وإنما كان سبب الذين أقاموا بهذا البلد لما أعطوا فقبلوا، وأمروا فحدثوا. والله لقد تمنيت الموت في الأمر الذي كان، وإني لأتمنى الموت في هذا وذاك.

إن هذا فتنة الدنيا، وذاك كان فتنة الدين".

وقال المروذي قال أبو عبد الله سألوني يعني في المسائل التي وردت عليه من قبل الخليفة فلم أجب قلت فلأي شيء امتنعت أن تجيب؟ قال: خفت أن تكون ذريعة إلى غيرها.

وهذا الزهد في الرياسة العلمية لا يبلغه إلا القلة القليلة من العلماء الأتقياء.

زهد الإمام أحمد بالسلطان:

قال أبو عبد الله السمسار كانت لأم عبد الله بن أحمد دار معنا في الدرب يأخذ منها أحمد درهما بحق ميراثه فاحتاجت إلى نفقة لتصلحها فأصلحها ابنه عبد الله فترك أبو عبد الله أحمد الدرهم الذي كان يأخذه وقال قد أفسده علي.

قال ابن أبي يعلى في الطبقات ١/ ١٥: إنما تورع من أخذ حقه من الأجرة خشية أن يكون ابنه أنفق على الدار مما يصل إليه من مال الخليفة.

وقال أحمد:" أنزه نفسي عن مال السلطان وليس بحرام. [١]

ولم يكن الإمام أحمد ممن يداهن الأمراء ويخضع لهم قال المروذي: قال لي أبو عبد الله: قال لي سعيد الحاجب ألا تقبل يد ولي عهد المسلمين فقلت بيدي هكذا ولم أفعل[٢].

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٠٤.

(٢) الورع ١٤٤، قوت القلوب ٢/ ٤٥٩.

وقالت زوجة الإمام أحمد: خبزت يوما لمولاي وهو وجع في مرضه الذي توفي فيه فقال أين خبزِته؟ قلت في بيت عبد الله[١] قال ارفعيه ولم يأكل منه.

وقال علي بن الحسن بن زياد كان أبي صديقاً لأحمد بن حنبل فركبه الدين فوجه بي إلى أحمد بن حنبل فقال: قل له يا أبا عبد الله قد ركبني الدين فترى لي أن اعمل مع هؤلاء[٢] بقدر ما أقضي ديني؟ فقال لي: قل له: لا، يموت بدينه ولا يعمل معهم قل له: يلقى الله عز وجل ولا يعمل معهم.

وسئل أحمد بن حنبل رحمه الله عن رجل يكون في المسجد يحمل مجمرة لبعض السلاطين ويبخر المسجد بالعود فقال ينبغي أن يخرج من المسجد فإنه لا ينتفع من العود إلا برائحته.

كتبه:

ما رقم الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ كتابا شاملا فيه رأيه وفتاواه في التفريع والفقه، بل كان ينهى عن ذلك؛ تواضعا لله ـ تعالى ـ وحثا على التمسك بالسنة والأثر وفهم كلام الله ـ تعالى ـ و "ليبقى باب الاجتهاد مفتوحا لمن هو أهل له، وليعلم القوم أن فضل الله لا ينقطع وأنَّ خزائنه لا تنفد، على عكس ما يدعيه القاصرون وينتحله المبطلون"[٣].

قال العلامة ابن الجوزي ـ رحمه الله تعالى ـ في مناقب الإمام أحمد ٩١: "وكان ينهى الناس عن كتابة كلامه فنظر الله إلى حسن قصده، فنقلت ألفاظه، وحفظت، فقل أن تقع مسألة إلا وله فيها نص من الفروع والأصول، وربما عدمت في تلك المسألة نصوص الفقهاء الذين صنفوا وجمعوا" انتهى.

---

(١) لأن عبد الله كان يقبل هدايا السلطان.

(٢) أي مع السلاطين والعسكر.

(٣) المدخل المفصل ٢/ ٦١٦.

قال الشيخ بكر أبو زيد: "وسترى ـ بإذن الله ـ تسمية كتب هذا الإمام وهي نحو ثلاثين كتاباً، وتسمية كتب المسائل الفقهية عنه، وهي نحو مائتي كتاب. وأَنها مكتوبة تحت نظره، وإشرافه، وسترى أَمثلة لعرضها عليه، وإقراره لجلّها، وبعض منها بالشطب عليه.

وهذه دلائل التوثيق، وشواهد التنقيح، والتمحيص، كل هذا يدور على قاعدته التي قفى فيها من قبله من الأَئمة: "إِذا صح الحديث فهو مذهبي"، وهذا من أَسباب تعدد الرواية عنه في الفتيا، فضلاً عن اختلاف أَحوال المستفتين، واقعاً، ومكاناً، وزمناً، وفي منهجه هذا دلالة أَصحابه على كيفية التفقه، والتفقيه، على رسم الدليل، والبصيرة بواقع المستفتين، وما يحف بنوازلهم، ووقائعهم. ولهذا صار من أَصحابه من تولى القضاء، وقصده الناس للفتيا، ورحل إِليه الطلاَّب من أَقطار الدُّنيا، وانتشروا، وانتشرت مؤلفاتهم في كل أُفق"[1].

وقال السبكي الشافعي: "وألف مسنده وهو أصل من أصول هذه الأمة، قال الإمام الحافظ أبو موسى محمد بن أبى بكر المدينى رضى الله عنه: هذا الكتاب يعنى مسند الإمام أبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى قدس الله روحه أصل كبير ومرجع وثيق لأصحاب الحديث انتقى من أحاديث كثيرة ومسموعات وافرة فجعل إماماً ومعتمداً وعند التنازع ملجأ ومستندا"[2].

وقد كان الإمام أحمد لا يكثر من تصنيف الكتب. قال ابن الجوزي: كان الإمام لا يرى وضع الكتب، وينهى عن كتابة كلامه ومسائله[3].

---

(١) المدخل المفصل ١/ ١٣٤.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ٣١.

(٣) وذلك لئلا تختلط المسائل بالأحاديث لئلا تقدم أقواله على الأحاديث النبوية وهذا من التواضع، وإلا فقد عرف عنه أنه صنف بعض الكتب وأنه أجاز طلابه في كتابة مسائله التي بلغت أكثر من عشرة آلاف مسألة في الفقه والحديث والتفسير والعقائد وغيرها.

ولو رأى ذلك، لكانت له تصانيف كثيرة، وصنف "المسند" وهو ثلاثون ألف حديث، وكان يقول لابنه عبد الله: احتفظ بهذا المسند، فإنه سيكون للناس إماماً. وقال: هذا الكتاب: جمعته وانتقيته من أكثر من سبع مئة ألف وخمسين ألفا، فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله، ﷺ، فارجعوا إليه. فإن وجدتموه فيه، وإلا فليس بحجة.

وكتب الإمام أحمد "التفسير" وهو مئة وعشرون ألفا، و"الناسخ والمنسوخ"، "والتاريخ"، و"حديث شعبة"، "والمقدم والمؤخر في القرآن"، "وجوابات القرآن"، "والمناسك" الكبير والصغير، وأشياء أخر. وكتاب "الايمان"، وكتاب "الأشربة "، وله كتاب "الفرائض".

قال ابن الجوزي: وله ـ يعني: أبا عبد الله ـ من المصنفات كتاب "نفي التشبيه" مجلدة، وكتاب "الإمامة" مجلدة صغيرة، وكتاب "الرد على الزنادقة" ثلاثة أجزاء، وكتاب "الزهد" مجلد كبير، وكتاب "الرسالة في الصلاة" قال: وكتاب "فضائل الصحابة" مجلدة.

فالإمام أحمد لم يكره كتابة العلم وإنما كره كتابة الرأي المجرد قال الكوسج قلت لأحمد: من كره كتابة العلم؟ قال: كرهه قوم كثير، ورخص فيه قوم. قلت: فلو لم يكتب لذهب العلم؟

قال: فلولا كتابته أي شيء كنا نحن؟ قال إسحاق: كما قال[1].

مقدار حفظه:

قال الإمام أحمد: وكنت أذاكر وكيعا بحديث الثوري، وذكر مرة شيئا، فقال: هذا عند هشيم؟ فقلت: لا. وكان ربما ذكر العشرة أحاديث فأحفظها، فإذا قام، قالوا لي، فأمليها عليهم.

---

(١) مسائل الكوسج ٣٣١٣.

وحدثنا عبد الله بن أحمد، قال لي أبي: خذ أي كتاب شئت من كتب وكيع من المصنف، فإن شئت أن تسألني عن الكلام حتى أخبرك بالإسناد، وإن شئت بالإسناد حتى أخبرك أنا بالكلام.

قال عبد الله بن أحمد: قال لي أبو زرعة: أبوك يحفظ ألف ألف حديث، فقيل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب.

قال الذهبي في السير: فهذه حكاية صحيحة في سعة علم أبي عبد الله، وكانوا يعدون في ذلك المكرر، والأثر، وفتوى التابعي، وما فسر، ونحو ذلك. وإلا فالمتون المرفوعة القوية لا تبلغ عشر معشار ذلك.

وعن أبي زرعة قال: حزرت كتب أحمد يوم مات، فبلغت اثني عشر حملا وعدلا.

وقال السفاريني في غذاء الألباب: في ثمار منتهى العقول في منتهى النقول للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي ما نصه: انتهى الحفظ لابن جرير الطبري فريد في علم التفسير، وكان يحفظ كتبا حمل ثمانين بعيرا.

وحفظ ابن الأنباري في كل جمعة ألف كراس وحفظ ثلاثمائة ألف بيت من الشعر استشهاداً للنحو.

وكان الإمام الشافعي يحفظ من مرة أو نظرة. وابن سينا الحكيم حفظ القرآن في ليلة واحدة. وأبو زرعة كان يحفظ ألف ألف حديث. والبخاري حفظ عشرها أي مائة ألف حديث. والكل من بعض محفوظ الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه. انتهى كلام السيوطي.

وذكر غير واحد من الحفاظ منهم ابن حجر العسقلاني أنه لم يحط أحد بسنة المصطفى ﷺ غير الإمام أحمد بن حنبل. وهذه منقبة امتاز بها عن سائر هذه الأمة وعمن مضى، وعمن بقي من الأئمة" انتهى كلام السفاريني.

فقهه بالحديث الذي يرويه وفهمه لمعانيه:

قال ابن أبي حاتم: ثنا أحمد بن سلمة: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: كنت أجالس بالعراق أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأصحابنا. وكنا نتذاكر الحديث من طريقين وثلاثة. فيقول يحيى من بينهم: وطريق كذا. فأقول: أليس قد صح هذا بإجماع منا فيقولون: نعم. فأقول: ما تفسيره؟ ما فقهه؟ فيقفون كلهم، إلا أحمد بن حنبل.

وقال إسحاق بن أحمد: سمعت أبا زرعة يقول: ما رأيت مثل أحمد بن حنبل في فنون العلم. وما قام أحد مثل ما قام أحمد به. وقال ابن أبي حاتم: قالوا لأبي زرعة: فإسحاق بن راهويه قال: أحمد بن حنبل أكبر من إسحاق وأفقه. قد رأيت الشيوخ، فما رأيت أحدا أكمل منه. اجتمع فيه زهد وفضل وفقه وأشياء كثيرة.

وكان أحمد يفتي فتوى واسعة في حياة شيوخه[1] قال عبد الله بن أحمد: سمعت نوح بن حبيب القومسي، يقول: رأيت أحمد بن حنبل في مسجد الخيف سنة ثمان وتسعين، وابن عيينة حي، وهو يفتي فتوى واسعة، فسلمت عليه.

قال فوران: ماتتْ امرأة لبعض أهل العلم، قال: فجاء يحيى بن معين والدورقي. قال: فلم يجدوا امرأة تغسلها إلا امرأة حائضاً. قال: فجَاء أحمد بن حنبل، وهم جلوس، فقال: ما شأنكم؟ فقال أهل المرأة: ليس نجد غاسلة إلا امرأة حَائضاً، قال: فقال أحمد بن حنبل: أليس تروون عن النبي ﷺ "يا عائشة، ناوِليني الْخُمْرَةَ. قَالَتْ: إني حَائِضٌ، فَقَال: إن حيضَتَكِ لَيْسَتْ في يدكِ" يجوزُ أن تغسلها. قال: فخجلوا وبقوا.

قال نوح بن حبيب النرسي قال رأيت أبا عبد الله أحمد بن حنبل في مسجد الخيف في سنة ثمان وتسعين ومائة مستنداً إلى المنارة وجاءه أصحاب الحديث وهو مستند فجعل يعلمهم الفقه والحديث ويفتي لنا في المناسك.

---

(١) وكان شيوخه يقدمونه للصلاة فيهم.

وعن محمد بن عبد الملك بن زنجويه قال: رأيت يزيد بن هارون يصلي فجاء إليه أبو عبد الله أحمد بن حنبل فلما سلم يزيد من الصلاة التفت إلى أحمد بن حنبل فقال يا أبا عبد الله ما تقول في العارية قال مؤداة فقال له يزيد أخبرنا حجاج عن الحكم قال ليست بمضمونة، فقال له أحمد بن حنبل قد استعار النبي صلى الله عليه و سلم من صفوان بن أمية أدرعاً فقال له عارية مؤداة فقال النبي صلى الله عليه و سلم العارية مؤداة فسكت يزيد وصار إلى قول أحمد بن حنبل.

معرفته الدقيقة بحديث الحفاظ وفقه الفقهاء من كافة المدارس والمذاهب:

لقد كان الإمام عالماً بأقوال مدرسة أبي حنيفة وحافظاً لها قال عباس الدوري: سمعت أحمد يقول: أول ما طلبت اختلفت إلى أبي يوسف القاضي. وقال عبد الله: كتب أبي عن أبي يوسف ومحمد الكتب، وكان يحفظها، فقال لي مهنا: كنت أسأله فيقول: ليس ذا في كتبهم، فأرجع إليهم، فيقولون: صاحبك أعلم منا بالكتب.

وكان عالماً بمذهب الشافعي القديم والجديد قال: "عليك بالشافعي فإنه أكبرهم صوابا وأتبعهم للآثار قلت لأحمد فما ترى في كتب الشافعي التي عند العراقيين أحب إليك أو التي عندهم بمصر قال عليك بالكتب التي وضعها بمصر فإنه وضع هذه الكتب بالعراق ولم يحكمها ثم رجع إلى مصر فأحكم ذاك"[١].

وكان عارفاً بأقوال آل البيت من الإمام علي بن أبي طالب إلى الإمام محمد الباقر وجعفر الصادق.

وأما معرفته بأحاديث المحدثين فهذا لا جدال فيه فقد كانت معرفته واسعة ودقيقة تعلو على معرفة شيوخه حتى كان يستدرك عليهم قال المروذي: قال لي أبو عبد الله: كنا

---

(١) حلية الأولياء ٩/ ٩٧.

عند يزيد بن هارون، فوهم في شئ، فكلمته، فأخرج كتابه، فوجده كما قلت، فغيره فكان إذا جلس، يقول: يا ابن حنبل، ادن، يا ابن حنبل، ادن ها هنا.

وقال في الموازنة بين شيوخه: وكان ابن مهدي أكثر تصحيفاً من وكيع، ووكيع أكثر خطأً من ابن مهدي، وأقل تصحيفاً، وخالف وكيع عبد الرحمن في نحوٍ من ستين حديثاً.

وقال: قلتُ لعبد الرحمن: إن وكيعاً يخطئ أو يغلط في نحوٍ من ستين حديثاً، يخالفك فيها. قال: فكان عبد الرحمن ربما حكى هذا عنِّي.

واستدرك على أمير المؤمنين في الحديث في عصره يحيى القطان في أدق الألفاظ قال عبد الله حدثني أبي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال: قال رجل من اليهود انطلق بنا إلى هذا النبي قال لا تقل النبي فإنه لو سمعها كان له أربعة أعين وقص الحديث فقالا نشهد أنك رسول الله ﷺ".

سمعت أبي يقول خالف يحيى بن سعيد غير واحد فقالوا نشهد أنك نبي قال أبي ولو قالوا نشهد أنك رسول الله كانا قد أسلما ولكن يحيى أخطأ فيه خطأ قبيحا[١].

واستدرك على الامام مالك و الإمام الشافعي في الرجال والحديث كثيراً [٢] قال عبد الله وجدت في كتاب أبي بخط يده قال حدثني محمد بن إدريس الشافعي قال قد روى شريك حديث مجاهد عن أيمن بن أم أيمن أخي أسامة لأمه.

قلنا ـ أي أحمد ـ : لا علم لك بأصحابنا أيمن أخو أسامة قتل مع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم حنين قبل أن يولد مجاهد ولم يبق بعد النبي صلى الله عليه و سلم فيحدث عنه[٣].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال ٤٢٨٦.

(٢) وهذا لا يطعن في إمامة هؤلاء، فقلمّا يسلم أحد من الخطأ في الرجال.

(٣) العلل ومعرفة الرجال ٢٧١٠.

واستدرك على الإمام الأوزاعي قال الإمام أحمد في رواية مهنا: و بعضهم يرويه: متى كُتبت نبيا؟ من الكتابة. إلا أنه قال عنه: "هذا منكر هذا من خطأ الأوزاعي"[١].

قال الحافظ ابن رجب في معرفة الإمام أحمد بأقوال الفقهاء وفتاويهم: "وقد رؤي من فهمه وعلمه ما يقضي منه العجب، وكيف لا ولم يكن مسألة سبق للصحابة والتابعين ومن بعدهم فيها كلام إلا وقد علمه وأحاط علمه بها وفهم مأخذ تلك المسألة وفقهها، وكذلك كلام عامة فقهاء الأمصار وأئمة البلدان كما يحيط به معرفته كمالك، والأوزاعي، والثوري، وغيرهم. وقد عرض عليه عامة علم هؤلاء الأئمة وفتاويهم، فأجاب عنها وجماعة عرضوا عليه مسائل مالك وفتاويه من الموطأ وغيره، فأجاب عنها. وقد نقل ذلك عنه حنبل وغيره. وإسحاق بن منصور عرض عليه عامة مسائل الثوري، فأجاب عنها. وكان أولاً قد كتب كتب أصحاب أبي حنيفة وفهمها وفهم مآخذهم في الفقه ومدركهم، وكان قد ناظر الشافعي وجالسه مدة وأخذ عنه"[٢].

جمع أقوال الإمام أحمد:

يظن بعض طلبة العلم أن مذهب الإمام أحمد لم يدون إلا في عصر الخلال وهذا خطأ، لأن الخلال جامع أقوال الإمام أحمد أما التدوين فقد حصل في عهد الإمام أحمد وبين يديه إذ كان يسأله طلابه فيجيب عنها وهم يكتبون فلا ينهاهم.

قال الذهبي: "وقد دون عنه كبار تلامذته مسائل وافرة في عدة مجلدات، كالمروذي، والاثرم، وحرب، وابن هانئ، والكوسج، وأبي طالب، وفوران، وبدر المغازلي، وأبي يحيى الناقد، ويوسف بن موسى الحربي، وعبدوس العطار، ومحمد بن موسى بن مشيش،

---

(١) العلل ومعرفة الرجال ٢٦٨، وقال الخلال: أخبرنا المروذي أنه قال لأبي عبد الله: أتعرف: عن الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي (ﷺ): "متى كنت نبياً؟". قال: هذا منكر، هذا من خطإ الأوزاعي، يخطئ، كثيراً على يحيى بن أبي كثير. " المنتخب ٢١.

(٢) الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة ٩.

ويعقوب بن بختان، ومهنى الشامي، وصالح بن أحمد، وأخيه، وابن عمهما حنبل، وأبي الحارث أحمد بن محمد الصائغ، والفضل بن زياد، وأبي الحسن الميموني، والحسن بن ثواب، وأبي داود السجستاني، وهارون الحمال، والقاضي أحمد بن محمد البرتي، وأيوب بن إسحاق بن سافري، وهارون المستملي، وبشر بن موسى، وأحمد بن القاسم صاحب أبي عبيد، ويعقوب بن العباس الهاشمي، وحبيش بن سندي، وأبي الصقر يحيى بن يزداد الوراق، وأبي جعفر محمد بن يحيى الكحال، ومحمد بن حبيب البزاز، ومحمد بن موسى النهرتيري، ومحمد بن أحمد بن واصل المقرئ، وأحمد بن أصرم المزني، وعبدوس الحربي قديم، عنده عن أحمد نحو من عشرة آلاف مسألة لم يحدث بها، وإبراهيم الحربي.

وخلق سوى هؤلاء، سماهم الخلال في أصحاب أبي عبد الله نقلوا المسائل الكثيرة والقليلة.

وقد جمع أبو بكر الخلال سائر ما عند طلاب الإمام أحمد من أقواله، وفتاويه، وكلامه في العلل، والرجال والسنة والفروع، حتى حصل عنده من ذلك ما لا يوصف كثرة.

ورحل إلى النواحي في تحصيله، وكتب عن نحو من مئة نفس من أصحاب الإمام.

ثم كتب كثيرا من ذلك عن أصحاب أصحابه، وبعضه عن رجل، عن آخر، عن آخر، عن الإمام أحمد، ثم أخذ في ترتيب ذلك، وتهذيبه، وتبويبه.

وألف كتاب "الجامع في علوم الإمام أحمد واقواله" في بضع عشرة مجلدة، أو أكثر"اهـ.

وفي هذا العصر جمعت أقوال الإمام أحمد في كل العلوم فبلغت أكثر من عشرين مجلداً. فيها آلاف المسائل، فكيف لو أراد الإمام أحمد أن يصنف الكتب ويستدل على أقواله ويرد أقوال غيره؟ لبلغت أضعاف ذلك.

شهادة العلماء له بالإمامة:

الإمام الشافعي:

قال الربيع بن سليمان قال لنا الشافعي أحمد إمام في ثماني خصال إمام في الحديث إمام في الفقه إمام في اللغة إمام في القرآن إمام في الفقر إمام في الزهد إمام في الورع إمام في السنة(١).

وقال حرملة: سمعت الشافعي يقول: خرجت من بغداد فما خلفت بها رجلا أفضل، ولا أعلم، ولا أفقه، ولا أتقى من أحمد بن حنبل.

وقد اجتمع الإمام أحمد بالإمام الشافعي، وكل منهما أخذ عن الآخر فقد جاء يحيى بن معين يوماً إلى أحمد بن حنبل فبينا هو عنده إذ مر الشافعي على بغلته فوثب أحمد فسلم عليه وتبعه فأبطأ ويحيى جالس فلما جاء قال يحيى يا أبا عبد الله كم هذا فقال أحمد دع هذا عنك إن أردت الفقه فالزم ذنب البغلة.

وقال: "إن فاتك عقل هذا الفتى أخاف أن لا تجده إلى يوم القيامة ما رأيت أفقه في كتاب الله من هذا الفتى القرشي"(٢).

وقال: كان الشافعي من أفصح الناس وأعلمهم وقد تعلم منه الإمام أحمد الكثير، قال محمد بن مسلم بن واره يقول قدمت من مصر فأتيت أبا عبد الله أحمد بن حنبل أسلم عليه قال كتبت كتب الشافعي؟ قلت لا قال: فرَّطتَ، ما علمنا المجمل من المفصل ولا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخة حتى جالسنا الشافعي"(٣).

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٣.

(٢) حلية الأولياء ٩/ ٩٩.

(٣) حلية الأولياء ٩/ ٩٧.

وقد استفاد كل منهما من الآخر قال أبو حاتم: أحمد أكبر من الشافعي وإنما أخذ الشافعي معرفة الحديث من أحمد[1] وأخذ أحمد عنه التفتيق ولغة قريش.

وقال عبد الله سمعت أبي يقول: قال الشافعي: يا أبا عبد الله: إذا صح عندكم الحديث، فأخبرونا حتى نرجع إليه أنتم أعلم بالأخبار الصحاح منا، فإذا كان خبر صحيح، فأعلمني حتى أذهب إليه، كوفيا كان أو بصريا أو شاميا.

وقال المزني: قال لي الشافعي: رأيت ببغداد شابا إذا قال: حدثنا، قال الناس كلهم: صدق.

قلت: ومن هو؟ قال: أحمد بن حنبل.

وقال في علل الحديث لابن أبي حاتم وما استفاده الشافعي من أحمد أكبر قال عبد الله بن أحمد: حدثنا أبي، وذكر عنده الشافعي رحمه الله، فقال: ما استفاد منا أكثر مما استفدنا منه[2].

وقال: الفضل جالس أحمد الشافعي بمكة فأخذ عنه التفتيق وكلام قريش وأخذ الشافعي عن أحمد معرفة الحديث وكل شيء في كتاب الزعفراني سفيان بن عيينة إسماعيل بن علية بلا حدثنا فهو عن أحمد بن حنبل أخذه.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في: "البداية والنهاية": "وقد قال الشافعي لأحمد لما اجتمع به في الرحلة الثانية إلى بغداد سنة تسعين ومائة وعمر أحمد إذ ذاك نيف وثلاثون سنة، قال له يا أبا عبد الله إذا صح عندكم الحديث فأعلمني به أذهب إليه حجازيا كان أو شاميا أو عراقيا أو يمنيا".

---

(١) وشهد بذلك: أبو حاتم وأبو زرعة وابن راهويه.

(٢) وقد رواه عبد الله في كتاب العلل والسؤالات ١٠٨٢.

يعني لا يقول بقول فقهاء الحجاز الذين لا يقبلون إلا رواية الحجازيين وينزلون أحاديث من سواهم منزلة أحاديث أهل الكتاب، وقول الشافعي له هذه المقالة تعظيم لأحمد وإجلال له وأنه عنده بهذه المثابة إذا صحح أو ضعف يرجع إليه. وقد كان الإمام أحمد بهذه المثابة عند الأئمة والعلماء كما سيأتي ثناء الأئمة عليه واعترافهم له بعلو المكانة في العلم والحديث. وقد بعد صيته في زمانه واشتهر اسمه في شبيبته في الآفاق". انتهى كلام ابن كثير.

ولقد كانت المودة والمحبة بين الإمامين مشهورة قال الميموني: قال لي القاضي محمد بن محمد بن إدريس الشافعي: قال لي أحمد: أبوك أحد الستة الذين أدعو لهم سحرا. وقال ابن مفلح في الآداب: روي من غير طريق أن الشافعي كتب من مصر كتابا وأعطاه للربيع بن سليمان وقال: اذهب به إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل وأتني بالجواب، فجاء به إليه، فلما قرأه تغرغرت عيناه بالدموع....

الإمام عبد الرزاق الصنعاني (صاحب المصنف):

وقال عبد الرزاق الصنعاني ـ : ما رأيت أحدا أفقه ولا أورع من أحمد بن حنبل. قلت الذهبي: قال هذا، وقد رأى مثل الثوري ومالك وابن جريج.

الإمام الحافظ يحي القطان:

قال يحيى القطان: ما قدم علينا مثل هذين أحمد ويحيى بن معين. وما قدم علي من بغداد أحب إلي من أحمد بن حنبل.

الإمام الحافظ عبدالرحمن بن مهدي[1]:

عمرو بن العباس: سمعت عبد الرحمن بن مهدي، ذكر أصحاب الحديث، فقال:

---

(١) والصنعاني والقطان وابن مهدي من شيوخ أحمد. وقد تعمدت أن لا أنقل إلا أقوال شيوخه وأقرانه دون كلام تلامذته إلا القليل.

أعلمهم بحديث الثوري أحمد بن حنبل. قال: فأقبل أحمد، فقال ابن مهدي: من أراد أن ينظر إلى ما بين كتفي الثوري، فلينظر إلى هذا.

إمام العلل في الحديث علي بن المديني:

وقال محمد بن عبدويه: سمعت علي بن المديني، يقول: أحمد أفضل عندي من سعيد بن جبير في زمانه، لأنَّ سعيدا كان له نظراء.

وعن ابن المديني، قال: أعز الله الدين بالصديق يوم الردة، وبأحمد يوم المحنة.

وعن ابن المديني، قال: أمرني سيدي أحمد بن حنبل أن لا أحدث إلا من كتاب.

وقال: ليس في أصحابنا أحفظ من أحمد، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة. وعنه قال: أحمد اليوم حجة الله على خلقه.

الإمام اللغوي الفقيه أبو عبيد القاسم بن سلام:

وقال أبو عبيد القاسم ابن سلام، يقول: انتهى العلم إلى أربعة: أحمد بن حنبل وهو أفقههم فيه، وإلى ابن أبي شيبة وهو أحفظهم له، وإلى علي بن المديني وهو أعلمهم به، وإلى يحيى بن معين وهو أكتبهم له.

وقال أبو عبيد: إني لأتدين بذكر أحمد. ما رأيت رجلا أعلم بالسنة منه.

وقال الميموني: قال لي أبو عبيد: يا أبا الحسن، قد جالست أبا يوسف ومحمد بن الحسن، وأحسبه ذكر يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، ما هبت أحدا ما هبت أحمد بن حنبل(١).

الحافظ يحيي بن معين:

الطبراني: حدثنا محمد بن الحسين الأنماطي، قال: كنا في مجلس فيه يحيى بن معين،

---

(١) سير أعلام النبلاء (١١/ ٣١١)، وحلية الأولياء ٩/ ١٦٦.

وأبو خيثمة، فجعلوا يثنون على أحمد بن حنبل، فقال رجل: فبعض هذا، فقال يحيى: وكثرة الثناء على أحمد تستنكر ! لو جلسنا مجالسنا بالثناء عليه، ما ذكرنا فضائله بكمالها.

وروى عباس، عن ابن معين قال: ما رأيت مثل أحمد.

الإمام ابن راهويه:

قال محمد بن إسحاق بن راهويه: حدثني أبي، قال: قال لي أحمد ابن حنبل: تعال حتى أريك من لم ير مثله، فذهب بي إلى الشافعي، قال أبي: وما رأى الشافعي مثل أحمد بن حنبل. ولولا أحمد وبذل نفسه، لذهب الإسلام ـ يريد المحنة.

وروي عن إسحاق بن راهويه، قال: أحمد حجة بين الله وبين خلقه.

وقال ابن راهويه، يقول: كنت أجالس أحمد وابن معين، ونتذاكر فأقول: ما فقهه؟ ما تفسيره؟ فيسكتون إلا أحمد.

وقال أحمد بن حفص السعدي سمعت أحمد بن حنبل، يقول: لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق، وإن كان يخالفنا في أشياء، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضا[١].

الفقيه أبو ثور:

وقال المروذي: حضرت أبا ثور سئل عن مسألة، فقال: قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل شيخنا وإمامنا فيها كذا وكذا.

وقال محمد بن حماد الطهراني: سمعت أبا ثور الفقيه، يقول: أحمد بن حنبل أعلم أو أفقه من الثوري.

---

(١) سير أعلام النبلاء ١١/ ٣٧٠.

ابن أبي شيبة صاحب المصنف:

قال أبو بكر ابن أبي شيبة، يقول: لا يقال لأحمد بن حنبل: من أين قلت؟ لأنه لا يقول شيئاً إلا بأثر بعد تمحيصه وتنقيحه.

إمام النقد عمرو الناقد:

وقال عمرو الناقد: إذا وافقني أحمد بن حنبل على حديث لا أبالي من خالفني.

أبو حاتم الرازي:

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن علي بن المديني وأحمد بن حنبل، أيهما أحفظ؟ فقال: كانا في الحفظ متقاربين، وكان أحمد أفقه، إذا رأيت من يحب أحمد، فاعلم أنه صاحب سنة.

أبو زرعة الرازي:

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم، حدثنا أبو زرعة، وقيل له: اختيار أحمد وإسحاق أحب إليك أم قول الشافعي؟ قال: بل اختيار أحمد فإسحاق.

ما أعلم في أصحابنا أسود الرأس أفقه من أحمد بن حنبل، وما رأيت أحدا أجمع منه.

وقال أبو زرعة: أحمد بن حنبل أكبر من إسحاق وأفقه، ما رأيت أحدا أكمل من أحمد.

أبو داود صاحب السنن:

وقال أبو داود: لقيت مائتين من مشايخ العلم فما رأيت مثل أحمد بن حنبل لم يكن يخوض في شيء مما يخوض فيه الناس من أمر الدنيا فإذا ذكر العلم تكلم.

إبراهيم الحربي:

قال إبراهيم الحربي: رأيت أبا عبد الله، كأن الله جمع له علم الأولين والآخرين.

وقال إبراهيم الحربي: عالم وقته سعيد بن المسيب في زمانه، وسفيان الثوري في زمانه، وأحمد بن حنبل في زمانه.

الإمام أبو الحسن الأشعري:

وأما الإمام الأشعري ـ إمام متكلمي أهل السنة ـ فقد كان ينتسب إليه في الأصول ويعظمه تعظيماً كبيراً وهذا ثابت عنه ولا ينكر قال في الإبانة ٢٠: "قولنا الذي نقول به وديانتنا التي ندين بها التمسك بكتاب الله ربنا عز وجل وبسنة نبينا محمد صلى الله عليه و سلم وما روى عن السادة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ونحن بذلك معتصمون، وبما كان يقول به أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ـ نضر الله وجهه ورفع درجته وأجزل مثوبته ـ قائلون ولما خالف قوله مخالفون لأنه الإمام الفاضل والرئيس الكامل الذي أبان الله به الحق ودفع به الضلال وأوضح به المنهاج وقمع به بدع المبتدعين وزيع الزائغين وشكّ الشاكين فرحمة الله عليه من إمام مقدم وجليل معظم وكبير مفهم".

ثناء الزهاد والمتصوفة عليه:

قال عبد الله بن أحمد: قال أصحاب بشر الحافي له حين ضرب أبي: لو أنك خرجت فقلت: إني على قول أحمد، فقال: أتريدون أن أقوم مقام الأنبياء؟ !

القاسم بن محمد الصائغ: سمعت المروذي، يقول: دخلت على ذي النون السجن، ونحن بالعسكر، فقال: أي شئ حال سيدنا؟ يعني: أحمد بن حنبل.

ـ وقال الإمام عبد القادر الجيلاني: لا يكون لله ولي إلا على اعتقاد الإمام أحمد بن حنبل.

وقال الذهبي: كان أحمد عظيم الشأن، رأسا في الحديث، وفي الفقه، وفي التأله. أثنى عليه خلق من خصومه، فما الظن بإخوانه وأقرانه؟! وكان مهيبا في ذات الله. حتى لقال أبو عبيد: ما هبت أحدا في مسألة، ما هبت أحمد بن حنبل.

مرجعية الإمام أحمد بن حنبل للأمة:

لقد كان الإمام أحمد بن حنبل رأس العلماء في عصره ومرجعهم في الفقه والعلل والحديث والعقائد:

قال الطبراني: حدثنا إدريس بن عبد الكريم المقرئ[1]، قال: رأيت علماءنا مثل الهيثم بن خارجة، ومصعب الزبيري، ويحيى بن معين، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأخيه، وعبد الأعلى بن حماد، وابن أبي الشوارب، وعلي بن المديني، والقواريري، وأبي خيثمة، وأبي معمر، والوركاني، وأحمد بن محمد بن أيوب، ومحمد بن بكار، وعمرو الناقد، ويحيى بن أيوب المقابري، وسريج بن يونس، وخلف بن هشام، وأبي الربيع الزهراني، فيمن لا أحصيهم، يعظمون أحمد ويجلّونه ويوقرونه ويبجلونه ويقصدونه للسلام عليه.

وكان العلماء يعظمونه تعظيماً كبيراً حتى نُقل عن ابن المديني وذي النون المصري وبشر الحافي ومهنا وأبي عبيد والأثرم وأبي داود وأبي ثور ويحيى بن آدم أنهم كانوا يقولون للإمام أحمد: إمامنا وسيدنا وشيخنا.

وعن عبد الله بن أحمد، قال: رأيت كثيرا من العلماء والفقهاء والمحدثين، وبني هاشم وقريش والأنصار، يقبلون أبي، بعضهم يده، وبعضهم رأسه، ويعظمونه تعظيما لم أرهم يفعلون ذلك بأحد من الفقهاء غيره. ولم أره يشتهي ذلك.

---

(١) وهو مقرئ العراق، أبو الحسن البغدادي، قرأ على خلف البزار وغيره. وحدث عن: عاصم بن علي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وتصدر للإقراء، ورحل إليه. تلا عليه: أبو الحسين أحمد بن بويان، وأحمد بن حمدان، والحسن بن سعيد المطوعي، وغيرهم. توفي سنة اثنتين وتسعين ومائتين، وله ثلاث وتسعون سنة. سير أعلام النبلاء ٢٧/ ٤٢.

وكان فقهاء بغداد يرجعون إليه في المشكلات الصعبة قال حنبل اجتمع فقهاء بغداد إلى أبي عبد الله في ولاية الواثق وشاوروه في ترك الرضا بإمرته وسلطانه فقال: لهم عليكم بالنكرة في قلوبكم ولا تخلعوا يدا من طاعة ولا تشقوا عصا المسلمين ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين وذكر الحديث عن النبي - ﷺ - "إن ضربك فاصبر" أمر بالصبر(١).

وقد لحق أهل بغداد بالإمام أحمد لما أدخل السجن قال إسماعيل بن حرب أحصي ما رد أحمد بن حنبل حين جيء به إلى العسكر فإذا هو سبعون ألفاً(٢).

وقال المروذي حين أخذ الإمام أحمد: فخرجت إلى رحبة دار الخليفة فرأيت خلقاً من الناس لا يحصي عددهم إلا الله، والصحف في أيديهم والأقلام والمحابر في أذرعتهم فقال لهم المروذي: أي شيء تعملون؟ فقالوا: ننتظر ما يقول أحمد فنكتبه. (٣)

وروي أن الناس اجتمعوا في الدروب والطرقات وأغلقت الأسواق وقت ضرب الإمام أحمد، وكل ذلك يدل على أنه رئيس علماء الأمة في ذلك العصر.

وقال العباس بن محمد الدورى سمعت أبا جعفر الأنبارى يقول لما حمل أحمد يراد به المأمون اجتزت فعبرت الفرات إليه فإذا هو فى الخان فسلمت عليه فقال يا أبا جعفر تعنيت. فقلت: ليس هذا عناء. قال فقلت له: يا هذا أنت اليوم رأس والناس يقتدون بك(٤) فوالله إن أجبت إلى خلق القرآن ليجيبن بإجابتك خلق من خلق الله، وإن أنت لم تجب ليمتنعن خلق من الناس كثير ومع هذا فإن الرجل إن لم يقتلك فإنك تموت، ولا بد

---

(١) طبقات الحنابلة (١/ ١٤٥).

(٢) طبقات الحنابلة١/ ١٠.

(٣) مناقب الامام أحمد، ابن الجوزي، ص٤٠٨.

(٤) وقال غيره للإمام أحمد: إن أعين الناس ممدودة إليك.

من الموت فاتق الله ولا تجبهم إلى شئ فجعل أحمد يبكى وهو يقول ما شاء الله ما شاء الله[١].

وكان المحدثون والقراء يخافون أن تحفظ عنهم زلة في حضرة الإمام أحمد بن حنبل أو أن يتكلم فيهم قال عبد الله قال أبي كنا عند وهب بن جرير وكان محمد بن سعيد الترمذي فسألوه أن يقرأ فقال لا أقرأ أو يأمرني أحمد. قال: فلم أفعل قال أبو عبد الرحمن فقلت لمحمد بن سعيد: لمَ لمْ تقرأ؟ قال: خفت ألا تعجبه قراءتي فتكون علي وصمة. [٢]

وقد أنكر أحمد على أحد المحدثين دخوله على الأمراء فخاف أن يتركه الناس قال إبراهيم بن أبي طالب: سمعت أحمد بن سعيد الرباطي، يقول: قدمت على أحمد بن حنبل، فجعل لا يرفع رأسه إلي، فقلت: يا أبا عبد الله، إنه يكتب عني بخراسان، وإن عاملتني هذه المعاملة رموا حديثي، قال: يا أحمد بن سعيد، هل بد يوم القيامة من أن يقال: أين عبد الله بن طاهر[٣] وأتباعه؟ فانظر أين تكون منه.

فمرجعية أحمد كانت لأهل العراق وغيرهم[٤] من المسلمين وغير المسلمين. قال يعقوب بن أخي معروف الكرخي قلت: لأبي عبد الله عندنا رجل يهودي قد أسلم وله ابنة قد زوجها من يهودي وقد اجتمع اليهود واجتمع المسلمون على أن يتحاكموا وقد

---

(١) طبقات الشافعية ٢/ ٣٧.

(٢) العلل ومعرفة الرجال ٢/ ٣٥٤. ونعجب في هذا العصر كيف يأتي بعض الشيوخ ويردون على الإمام أحمد بن حنبل ويتركون قوله بلا دليل..

(٣) أحد الأمراء.

(٤) يدلنا على مرجعيته في سائر البلاد ما قاله المروذي: قلت لأبي عبد الله: ما أكثر الداعي لك! قال: أخاف أن يكون هذا استدراجا بأي شئ هذا؟ وقلت له: قدم رجل من طرسوس، فقال: كنا في بلاد الروم في الغزو إذا هدأ الليل، رفعوا أصواتهم بالدعاء، ادعوا لأبي عبد الله، وكنا نمد المنجنيق، ونرمي عن أبي عبد الله. ولقد رمي عنه بحجر، والعلج على الحصن متترس بدرقة فذهب برأسه وبالدرقة. قال: فتغير وجه أبي عبد الله، وقال: ليته لا يكون استدراجا. قلت: كلا.

اجتمعوا ورضوا بأن يسألوك هل يجوز أن يزوجها يهودياً[1] أم لا قال: أبو عبد الله يفرق بينهما هي مسلمة[2].

وبعد كل ذلك يأتي في هذا الزمان فئام من طلبة العلم لا يعرفون قدر الإمام أحمد فيردون عليه ويطعنون في قوله ويظنونه شيخا من الشيوخ قال إبراهيم الحربي: "يقول الناس أحمد بن حنبل بالتوهم والله ما أعرف لأحد من التابعين عليه مزية ولا أعرف أحدا يقدره قدره ولا نعرف من الإسلام محله ولقد صحبته عشرين سنة صيفا وشتاء وحرا وبردا وليلا ونهارا فما لقيته لقاة في يوم إلا وهو زائد عليه بالأمس ولقد كان يقدم أئمة العلماء من كل بلد وإمام كل مصر فهم بجلالتهم ما دام الرجل خارجاً عن المسجد فإذا دخل المسجد صار غلاماً متعلماً"[3].

تواضع الإمام أحمد لطلابه وتدريبه لهم على الفتوى:

يقول أحد طلاب الإمام أحمد محمد بن مسلم: كنا نهاب أن نرد أحمد بن حنبل في الشيء أو نحاجه في شيء من الأشياء يعني لجلالته ولهيبة الإسلام الذي رزقه[4]. وقال أحد كبار العلماء في عصره أبو عبيد القاسم: ما هبت أحدا في مسألة، ما هبت أحمد بن حنبل.

مع أن الإمام أحمد كان رأس العلماء في عصره، إلا أنه لم يكن عنده جبروت بعض الشيوخ المعاصرين بل كان يتواضع لطلابه ويحثهم على عدم قبول رأيه إلا بعد تقليبه

---

(١) من اليهود الذين أسلموا على يد الإمام أحمد: يوسف بن موسى العطار الحربي، روى عن إمامنا أشياء: حدث عنه أبو بكر الخلال وأثنى عليه ثناءً حسناً وكان يوسف هذا يهوديا أسلم على يدي أبي عبد الله أحمد بن حنبل وهو حدث فحسن إسلامه ولزم العلم. طبقات الحنابلة (١/ ٤٢١).

(٢) طبقات الحنابلة (١/ ٤١٨).

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٩٢.

(٤) المناقب ٢٧٣.

ومناظرته. نقل الميموني عن الإمام أحمد أنه كان يسائله فيقول الإمام: لا تكتب وتعال حتى نتناظر. وربما وقفت المسألة يوماً حتى يبادئه أبو عبد الله بالجواب[١].

قال المروذي سمعت أبا عبد الله يقول لرجل اقعد اقرأ فجئته أنا بالمصحف فقعد فقرأ عليه فكان يمر بالآية فيقف أبو عبد الله فيقول له: ما تفسيرها؟ فيقول: لا أدري.

فيفسرها الإمام أحمد لنا. فربما خنقته العبرة فيردها وكان إذا مرّ بالسجدة سجد الذي يقرأ وسجدنا معه فقرأ مرة فلم يسجد فقلت لأبي عبد الله لأي شيء لم تسجد قال لو سجد سجدنا معه[٢].

وسئل الإمام أحمد عن المرأة تدخل على زوجها ولم تختتن أيجب عليها الختان؟ فسكت والتفت إلى أحد طلابه الكبار أبي حفص البستي فقال: تعرف في هذا شيئاً؟ فقال: لا[٣].

وكان يسأل من هو دونه في العلم، فعن ابن الأعرابي قال: قال أبو حمزة الصوفي كان الإمام أحمد بن حنبل يسألني في مجلسه عن مسائل ويقول ما تقول فيها يا صوفي؟[٤].

تقبله للمخالف:

قال: "لا أعنف من قال شيئاً له وجه وإن خالفناه"[٥].

وقال "لاينبغي للفقيه أن يحمل الناس على مذهب، ولا يشدد عليهم"[٦]وكان

---

(١) تهذيب الأجوبة ١/ ٥٠٩.

(٢) بدائع الفوائد ٣/ ٦٢٢.

(٣) الترجل ١٨٣.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٢٦٧.

(٥) الفروع ١/ ١٥٠.

(٦) الآداب الشرعية (١/ ١٨٦).

أحد تلامذته ـ إسحاق بن بهلول ـ قد سمى كتابه كتاب الاختلاف ـ بين الفقهاء ـ فقال له أحمد: سمه كتاب السعة[١].

وحضر كبير الزنادقة مجلس أبي عبد الله فقال له إسحاق بن إبراهيم بن هانئ هذا عدو الله كبش الزنادقة فقال أبو عبد الله من أمركم بهذا عمن أخذتم هذا؟! دعوا الناس يأخذون العلم وينصرفون[٢].

منهجه في الجرح والتعديل مع المخالفين[٣]:

قال أبو حاتم: "حادثت أحمد بن حنبل فيمن شرب النبيذ من محدثي أهل الكوفة وسميت له عددا منهم. فقال: هذه زلاتهم، لا نسقط بزلاتهم عدالتهم "[٤]

وروى الخطيب البغدادي في تاريخه ١٠/ ٢٦١ بإسناده عن يعقوب بن يوسف المطوعي قال: كان عبد الرحمن بن صالح الأزدي رافضياً وكان يغشى أحمد بن حنبل فيقربه ويدنيه فقيل له يا أبا عبد الله عبد الرحمن رافضي فقال سبحان الله رجل أحب قوما من أهل بيت النبي صلى الله عليه و سلم نقول له لا تحبهم هو ثقة".

وروى عبد الله الحميدي قصة حصلت له مع الإمام أحمد والإمام الشافعي. حيث ذهب الحميدي وأحمد لمجلس الشافعي فقال الحميدي: "فجعلت أتتبع ما كان أخطأ فيه.. فقال لي أحمد بن حنبل: أنت لاترضى أن يكون رجل من قريش يكون له هذه المعرفة وهذا البيان.. تمر مائة مسألة يخطئ خمسا أو عشرا، اترك ما أخطأ وخذ ما أصاب ! [٥]"

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١١٠.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٥٩.

(٣) باختصار.

(٤) المسودة ص٢٦٥.

(٥) آداب الشافعي ومناقبه للرازي: ص ٤٤ .

وهذه أقوال ذهبية من إمام الجرح والتعديل لمن ينسبون أنفسهم اليوم إلى منهج الجرح والتعديل من السلفية المعاصرة. فيطعنون في كل من خالفهم وإلى الله المصير.

إمامة الإمام أحمد بن حنبل في اللغة والقراءات:

من شروط المجتهد المطلق أن يكون عالماً باللغة العربية ومعانيها وأساليبها وأشعار العرب وكلامهم، وقد كان أحمد بن حنبل إماماً في اللغة، وقد شهد له بذلك الإمام الشافعي، قال أحمد فيما رواه عنه محمد بن حبيب: كتبت من العربية أكثر مما كتب أبو عمرو بن العلاء. وكان يسأل عن ألفاظ من اللغة تتعلق بالتفسير والأخبار فيجيب عن ذلك بأوضح جواب وأفصح خطاب[١]. وكان ممن سمع كتاب أبي عبيد القاسم في الغريب منه.

قال المروذي كان أبو عبد الله لا يلحن في الكلام، وقد ناظره أكثر من خمسين شيخاً من شيوخ المعتزلة فلم يلحن في حرف واحد.

وكان الإمام أحمد ينظر في كتب أهل اللغة ويراجعها ويرشد إليها قال أبو بكر المروذي: قال لي ابن أبي حسان الوراق: «طلب مني أبو عبد الله وهو في السجن كتاب حمزة في العربية، فدفعته إليه، فنظر فيه قبل أن يمتحن»[٢].

وعن محمد بن أبي بشر قال أتيت أحمد بن حنبل في مسألة فقال لي إئت أبا عبيد فإن له بياناً لا تسمعه من غيره. قال فأتيته فشفاني جوابه. [٣] وأخبرته بقول أحمد فقال يا ابن أخي ذاك رجل من عمال الله وإنه لكما قيل:

يزينك إما غاب عنك وإن دنا   رأيت له زينا يسرك مقبلا

---

(١) طبقات الحنابلة (١/ ٨).

(٢) الإبانة لابن بطة ٢٤٠٥.

(٣) غاية النهاية ١/ ٢٨٣.

يعلم هذا الخلق ما شذ عنهم	من الأدب المعهود كهفا ومعقلا
ويخشن في ذات الإله إذا رأى	مضيما لأهل الحق لا يسأم البلا
وإخوانه الأدنون كل موفق	بصير بأمر الله يسمو الى العلا[١]

ومن أساتذة الإمام أحمد في اللغة [٢]:

الأول: أبو عمرو الشيباني: فقد كان الإمام أحمد يكتب عنه ويسأله ويناقش رأيه في اللغة فقد سأله في معنى أخنع قال: "سألت أبا عمرو الشيباني عن قوله ﷺ: "اخنع اسم عند الله يوم القيامة رجل تسمى بملك الأملاك" فقال: أوضع اسم.

وفي حديث "لا إغرار في الصلاة ولا تسليم "قال عبالله: سألت أبي عن حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ لا إغرار في الصلاة ولا تسليم". فقال أبي: أبو عمرو الشيباني أنكرها بالألف يقول: لا غرار في صلاة أي لا تخرج منها وأنت تظن أنها كاملة حتى لا تكون في شك حتى تكون على الكمال واليقين. قال أبي: أن ينصرف منها ولا يدري أتمها أم لا، ينصرف وهو على إغرار منها كذا هو عندي[٣].

الثاني: الإمام الشافعي: فقد جالس أحمد الشافعي بمكة فأخذ عنه التفتيق وكلام قريش وأخذ الشافعي عن أحمد معرفة الحديث. وقد شهد الشافعي لأحمد بإمامته في اللغة، وشهد أحمد للشافعي بما هو أعلى من ذلك فقال: الشافعي فيسلوف في اللغة. قال أحمد قال الشافعي: أنا قرأت على مالك فكانت تعجبه قراءتي. قال أحمد لابنه: لأنه كان فصيحا[٤].

---

(١) معرفة القراء الكبار ١/ ١٧٣.

(٢) فيما وجدته بعد التفتيش.

(٣) مسائل عبد الله ١٦٠٢، ١/ ٤٤٣.

(٤) العلل ومعرفة الرجال ١٠٥٤.

ومن علماء اللغة الذين كان الإمام أحمد ينقل رأيهم الأصمعي فقد استدل به في تفسير جزيرة العرب في حديث "لا يبقى دينان بجزيرة العرب"، فقال: تفسيره ما لم تكن به فارس والروم وقال الأصمعي كل ما كان دون أطراف الشام"(١).

وكان يناقش أقوال أهل اللغة مناقشة عالم باللغة فيرد على أبي عبيد والأصمعي بعض الأقوال كتفسيرهما للعقيقة فيرجح أنها مأخوذة من القطع قال ابن عبد البر في الاستذكار: (وأما العقيقة في اللغة فذكر أبو عبيد عن الأصمعي وغيره أن أصلها الشعر الذي يكون على رأس الصبي، قال وإنما سميت الشاة التي تذبح عنه عقيقة لأنه يحلق رأس الصبي عند الذبح ولهذا قيل أميطوا عنه الأذى يعني بذلك الأذى الشعر، وذكر شواهد من الشعر على هذا قد ذكرناها في التمهيد. وأنكر أحمد بن حنبل تفسير أبي عبيد هذا وما ذكره في ذلك عن الأصمعي وغيره وقال إنما العقيقة الذبح نفسه وهو قطع الأوداج والحلقوم، قال: ومنه قيل للقاطع رحمه في أبيه وأمه عاق)(٢).

وقد فسّر أحمد الكثير من الغريب نقلها عنه طلابه منها:

ـ فسر القرن بمئة سنة واستدل بقول النبي: "يعيش هذا الغلام قرنا" قال فعاش مائة سنة(٣).

ـ وفي حديث ابن عمر ما رأيت أحدا بعد النبي كان أسود من معاوية قال أحمد: تفسيره أسخى منه.

قال أبو بكر الخلال وقد روى هذا التفسير عن أحمد بن حنبل غير واحد ثقة.

ـ وسئل عن معنى السيد فقال: السيد الحليم والسيد المعطي.

وسئل عن حديث ابن مسعود:" كفى بالمعك ظلما" قال: المعك المطل.

---

(١) مسائل عبد الله ١٦٠٩.

(٢) الاستذكار ٥/ ٣١٤.

(٣) مستدرك الحاكم ٤/ ٥٤٥ برقم ٨٥٢٤.

وقال: الدوحة: الشجرة العظيمة.

وقال عبد الله: سمعت أبي يقول حكم عبد الله فيه بجفرة يعني في اليربوع قال أبي: الجفر الصغير من الغنم.

وقال: سمعت أبي يقول في حديث ابن عباس لا يجوز العوراء ولا العجفاء ولا الجداء ولا الجرباء قال أبي: الجداء التي يبس ضرعها والعجفاء المهزولة.

وقال: سمعت أبي يقول كل خلفة حامل، وبنت مخاض التي أمها تمخض بغيرها، وبنت لبون التي أمها ترضع غيرها، والحقة التي قد استحقت أن يحمل عليها الفحل فتحمل.

وقال في قوله عليه السلام "والمرأة تموت بجمع" قال هي التي تموت في النفاس.

وقال صالح: وسألته عن قوله:"الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي"(١)

فقال المرة السوي الذي ليس به علة يقوى أن يعتمل لأن النبي عليه السلام قال لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب فقد يكون قويا لا يتوجه للكسب(٢).

وقال عبد الله سألت أبي عن نهى النبي - ﷺ - عن بيع المجبر؟ فقال يعني ما في الأرحام.

وقال عبد الله أيضاً سئل أبي عن حبل الحبلة(٣)؟ قال التي في بطنها إذا وضعت وتحمل. نهى النبي ﷺ عنه لأنه غرر يقول: نتاج الجنين.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٢/ ١٦٤ برقم ٦٥٣٠، وأبو داود في السنن ٢/ ٣٧ برقم ١٦٣٦، والترمذي ٣/ ٤٢ برقم ٦٥٢.

(٢) مسائل صالح ٢٧٨.

(٣) مسند الإمام أحمد ١/ ٥٦ برقم ٣٩٤، والبخاري في الصحيح ٢/ ٧٥٣ برقم ٢٠٣٦ عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية وكان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها.

وقال حرب الكرماني قلت: لأحمد ما تفسير لا تقضية في ميراث إلا ما حمل القسم قال إن كان شيئاً إن قسم أضر بالورثة مثل الحمام وغير ذلك مما لا يمكن قسمه[١].

وقد سئل عن حديث النبي ﷺ: "أُمرت بقرية تأكل القرى"[٢] تفسيره والله أعلم بفتح القرى فتحت مكة بالمدينة وما حول المدينة بها لا أنها تأكلها أكلا إنما تفتح القرى بالمدينة. [٣]

وهذا دليل على أن الإمام أحمد يقول بالمجاز. قال القاضي أبو يعلى: نص الإمام أحمد على أن المجاز في القرآن. فقال في قوله تعالى (إنا نحن نحيي ونميت) و (نعلم) و(منتقمون) هذا من مجاز اللغة يقول الرجل: (إنا سنجري عليك رزقك)[٤]. اهـ

إمامته في القراءات والتفسير:

أما إمامته في القراءات فقد ذكر ابن الجزري في غاية النهاية أن الإمام أحمد كان صاحب قراءة وكان له اختيار في القراءات قال ابن الجزري: "أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك أبو بكر القطيعي ثقة مشهور مسند، قرأ باختيار خلف على إدريس بن عبد الكريم عنه وروى اختيار أحمد بن حنبل عن عبد الله بن أحمد عنه كذا ذكره الهذلي"[٥].

وقد ذكر ابن الجزري شيوخ أحمد في القراءة: "أخذ القراءة عرضاً فيما ذكره أبو القاسم الهذلي عن يحيى بن آدم وعبيد بن عقيل و إسماعيل بن جعفر وعبد الرحمن بن

---

(١) انظر: طبقات الحنابلة ١/ ٨.

(٢) مسند الإمام أحمد ٢/ ٢٣٧ برقم ٧٢٣١، صحيح البخاري ٢/ ٦٦٢ برقم ١٧٧٢، وصحيح مسلم ٢/ ١٠٠٦ برقم ٤٨٨.

(٣) مسائل عبد الله ١٦١٠.

(٤) وسيأتي تفصيل ذلك.

(٥) غاية النهاية ١/ ١٨.

قلوقا، وعندي أنه إنما روى الحروف، روى القراءة عنه عرضاً ابنه عبد الله ذكر ذلك الهذلي في كامله، وذكر له في كتابه الكامل اختياراً في القراءة "[١].

وقد كان الإمام أحمد عارفاً بالقراءات المتواترة وغيرها قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي أي القراء أحب إليك؟ قال قراءة أهل المدينة، قلت فإن لم تكن قال قراءة عاصم[٢].

وقال: قراءة أبي عمرو أحب القراءات إلي، هي قراءة الفصحاء.

وقال: أكره من قراءة حمزة الهمز الشديد والإضجاع[٣].

وسئل عن الهمز في القراءة فقال: الكوفيون أصحاب همز وقريش لا تهمز. [٤]

وإمامته في القرآن والتفسير تحتاج لدراسة خاصة، ولكن قال أبو الحسين بن المنادي صنف أحمد في القرآن التفسير وهو مائة وعشرون ألف رواية ـ وكان ينقل منه ابن تيمية أحياناً ـ والناسخ والمنسوخ والمقدم والمؤخر في كتاب الله تعالى وجواب القرآن وغير ذلك. وقال عبد الله بن أحمد كان أبي يقرأ القرآن في كل أسبوع ختمتين إحداهما بالليل والأخرى بالنهار. وقد ختم إمامنا أحمد القرآن في ليلة بمكة مصلياً به[٥].

ومن ينظر إلى مسائل أحمد يدرك معرفته الواسعة والدقيقة للقرآن ولتفسيره ولعلومه. وليس هذا موضع التفصيل.

الشعر عند الإمام أحمد بن حنبل:

وقد كتب الإمام أحمد الشعر وقاله. قال الخلال عن علي بن الحسن بن هارون قال:

---

(١) غاية النهاية ١/ ٤٨.

(٢) النشر لابن الجزري ١/ ١٣٣.

(٣) معرفة القراء الكبار، الذهبي ١/ ٢١٦.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٩٢.

(٥) طبقات الحنابلة (١/ ٩).

قلت لعبد الله بن أحمد بن حنبل أبو عبد الله إيش كتب من شعر المغازي؟ قال ما هجا المسلمون المشركين ولم يكتب هجاء المشركين للمسلمين [١].

وقال الكوسج لأبي عبد الله: ما يكره من الشعر؟ قال: «الهجاء والرقيق الذي يتشبب بالنساء، وأما الكلام الجاهلي فما أنفعه، قال رسول الله ﷺ: إن من الشعر لحكمة[٢].

وسأله عن الخبر (لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير من أن يمتلئ شعرا)[٣] فتلكأ فذكر له قول النضر: لم تمتلئ أجوافنا لأن فيها القرآن وغيره، وهذا كان في الجاهلية فأما اليوم فلا، فاستحسن ذلك.

وكان أئمة اللغة يلتقون بالإمام أحمد ويستفيدون منه قال إمام الكوفيين في النحو واللغة أحمد بن يحيى بن زيد أبو العباس النحوي الشيباني الملقب بثعلب:

أحببت أن أرى أحمد بن حنبل فصرت إليه فلما دخلت عليه قال لي: فيم تنظر؟ قلت: في النحو و العربية فأنشدني أبو عبد الله أحمد بن حنبل:

إذا ما خلوت الدهر يوماً فلا تقل ... خلوت ولكن قل: علي رقيب

ولا تحسبن الله يغفل ما مضى ... ولا أن ما تخفي عليه يغيب

لهونا عن الأيام حتى تتابعت ... ذنوب على آثارهن ذنوب

فيا ليت أن الله يغفر ما مضى ... ويأذن في توباتنا فنتوب[٤]

---

(١) السنة للخلال ٢٠٨.

(٢) الأمر بالمعروف للخلال ٢٨٢.

(٣) مسند الإمام أحمد ٢/ ٣٩ برقم ٧٩٧٥، صحيح مسلم ٤/ ١٧٦٩ برقم ٢٢٥٨.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٨١.

معرفته بالطب:

وللإمام أحمد معرفة بالطب، وأقواله تدل على ذلك قال أبو ثابت الخطاب: تزوجت امرأة فكنت إذا أردت أن أدنو منها أنزلت فوصفت ذلك لإنسان طبيب فقال لي احتقن. فأتيت أحمد بن حنبل فسألته قلت: إيش ترى؟ قال: احتقن.

وقال الإمام: الأرز إن أكل في أول الطعام أشبع فإن أكل في آخر الطعام هضم.

وقال له رجل إني منذ خمس عشرة سنة قد ولع بي إبليس وربما وجدت وسوسة أتفكر في الله عز وجل. فقال لعلك كنت تدمن الصوم؟ أفطر وكل دسما وجالس القصاص.

ونقل الشالنجي عنه: لو كان به شبق يخاف منه تشقق أنثييه جامع ـ أي في الصيام ـ وقضى ولا يكفر. لأنه سيسبب ضرراً لجسده.

المحنة:

لقد عاش الإمام أحمد فتنة الدين وفتنة الدنيا على مدى أكثر من عشرين سنة ولكنه لم يتلبس منها بشيء، وقد حاول الخلفاء معه بكل حيلة حتى يستميلوه بالترغيب والترهيب فلم يقبل أن يجلس معهم ولا أن يراهم.

وقد غضب عليه ثلاث من الخلفاء ـ المأمون والمعتصم والواثق ـ فسجنوه وجلدوه ليوافقهم في بدعتهم فلم يقبل ثم منعوه من التحديث وأمروه بالخروج من بغداد، مع ملاحقته ومراقبة بيته وتفتيشه مراراً. ومع ذلك لم يرضخ لهم، ولم يأخذ بالتقية[1] فرحمة الله عليه ورضي عنه.

وخبر المحنة طويل أفرده الحافظ عبد الغني المقدسي وغيره بمؤلف ولكن

---

(١) كان يقول إذا أجاب العالم تقية كيف سيتضح الحق للناس.

خلاصته: أن المأمون وهو الخليفة أحب علوم الفلسفة وقرب المعتزلة إليه فاستجلب كتب الأوائل، وعرب حكمة اليونان، وأبغض السنة وأهل الحديث، ثم زين له شيوخ المعتزلة القول بخلق القرآن، وهو عنوان عريض لأمور أخرى: هي التعطيل والرفض والتلاعب بآيات الله تعالى ورد السنن بشبهات العقول.

وآل به الحال إلى أن حمل الأمّة على القول بخلق القرآن، وامتحن العلماء وهددهم وحذرهم، فاستجاب أكثرهم إلا قلة قليلة.

قال صالح بن أحمد: سمعت أبي، يقول: لما دخلنا على إسحاق بن إبراهيم للمحنة، قرأ علينا كتاب المأمون، فكان فيها قرئ علينا: (ليس كمثله شيء) و(هو خالق كل شيء). فقلت ـ أي أحمد ـ : (وهو السميع البصير) قال صالح: ثم امتحن القوم، ووجه بمن امتنع إلى الحبس، فأجاب القوم جميعا غير أربعة: أبي، ومحمد بن نوح، والقواريري، والحسن بن حماد سجادة.

ثم أجاب هذان، وبقي أبي[١] ومحمد في الحبس أياما، ثم جاء كتاب من طرسوس بحملهما مقيدين.

وكان المأمون قد أقسم أن يقطع الإمام أحمد إرباً إلا أنه مات قبل وصول الإمام أحمد قال السبكي: "وكان المأمون قد كتب وصية تطول حكايتها ضمنها تحريض الخليفة بعده على حمل الخلق على القول بخلق القرآن ثم توفى.. واستقل أمير المؤمنين المعتصم بالخلافة، فكان من سعادة المأمون موته قبل أن يحضر أحمد بن حنبل إلى بين يديه فلم يكن ضربه على يديه"[٢].

وقال الفضل بن زياد، سمعت أحمد بن حنبل يقول: أول يوم امتحنه إسحاق، لما

---

(١) وكان المأمون يتعمد تأجيل امتحان الإمام أحمد حتى يضعف إذا ما رأى العلماء الذين أجابوا.

(٢) طبقات الشافعية ٢/ ٤٣.

خرج من عنده، وذلك في جمادى الآخرة سنة ثماني عشرة ومئتين، فقعد في مسجده، فقال له جماعة: أخبرنا بمن أجاب. فكأنه ثقل عليه، فكلموه أيضاً.

قال: فلم يجب أحد من أصحابنا، والحمد لله.

ثم ذكر من أجاب ومن واتاهم على أكثر ما أرادوا.

فقال: هو مجعول محدث.

وامتحنهم مرة مرة، وامتحنني مرتين مرتين.

فقال لي: ما تقول في القرآن؟ قلت: كلام الله غير مخلوق.

فأقامني وأجلسني في ناحية، ثم سألهم، ثم ردني ثانية، فسألني وأخذني في التشبيه.

فقلت: (ليس كمثله شئ، وهو السميع البصير) فقال لي: وما السميع البصير؟ فقلت: هكذا قال تعالى.

قال محمد بن إبراهيم البوشنجي: جعلوا يذاكرون أبا عبد الله بالرقة في التقية وما روي فيها.

فقال: كيف تصنعون بحديث خباب: "إن من كان قبلكم كان ينشر أحدهم بالمنشار، لا يصده ذلك عن دينه" فأيسنا منه.

وقال: لست أبالي بالحبس، ما هو ومنزلي إلا واحد، ولا قتلا بالسيف، إنما أخاف فتنة السوط.

فسمعه بعض أهل الحبس، فقال: لا عليك يا أبا عبد الله، فما هو إلا سوطان، ثم لا تدري أين يقع الباقي، فكأنه سري عنه.

وأما حنبل، فقال: حبس أبو عبد الله في دار عمارة ببغداد في إصطبل الامير محمد بن إبراهيم أخي إسحاق بن إبراهيم، وكان في حبس ضيق، ومرض في رمضان.

ثم حول بعد قليل إلى سجن العامة، فمكث في السجن نحوا من ثلاثين شهرا.

ضربه وتعذيبه في عهد المعتصم:

وقد توعد المعتصم بجلده حتى الموت فقد قال أحد أمراء السجن لأحمد: يا أحمد إنها والله نفسك، إنه لا يقتلك بالسيف، إنه قد آلى، إن لم تجبه، أن يضربك ضربا بعد ضرب، وأن يقتلك في موضع لا يرى فيه شمس ولا قمر.

وقال صالح: قال أبي: ولما جيء بالسياط، نظر إليها المعتصم، فقال: ائتوني بغيرها، ثم قال للجلادين: تقدموا، فجعل يتقدم إلي الرجل منهم، فيضربني سوطين، فيقول له: شد، قطع الله يدك ! ثم يتنحى ويتقدم آخر، فيضربني سوطين، وهو يقول في كل ذلك: شد، قطع الله يدك ! فلما ضربت سبعة عشر سوطا.

وقال بعضهم: يا أمير المؤمنين، دمه في عنقي، اقتله، وجعلوا يقولون: يا أمير المؤمنين، أنت صائم، وأنت في الشمس قائم! فقال لي: ويحك يا أحمد، ما تقول؟ فأقول: أعطوني شيئا من كتاب الله أو سنة رسول الله أقول به.

فرجع وجلس.

وقال للجلاد: تقدم، وأوجع، قطع الله يدك، ثم قام الثانية،

وجعل يقول: ويحك يا أحمد. أجبني.

فجعلوا يقبلون علي، ويقولون: يا أحمد، إمامك على رأسك قائم ! فذهب عقلي، ثم أفقت بعد، فإذا الأقياد قد أطلقت عني.

فقال لي رجل ممن حضر: كببناك على وجهك، وطرحنا على ظهرك بارية ودسناك!

قال أبي: فما شعرت بذلك، وأتوني بسويق، وقالوا: اشرب وتقيأ، فقلت: لا أفطر.

وكان مكثه في السجن منذ أخذ إلى أن ضرب وخلي عنه، ثمانية وعشرين شهرا.

وقد أطلق المعتصم الإمام أحمد خوفا من خروج العامة عليه، قال الذهبي: كأنه

خاف ـ أي الخليفة ـ أن يموت من الضرب، فتخرج عليه العامة. ولو خرج عليه عامة بغداد لربما عجز عنهم.

محنة الواثق:

قال حنبل: لم يزل أبو عبد الله بعد أن برئ من الضرب يحضر الجمعة والجماعة، ويحدث ويفتي، حتى مات المعتصم، وولي ابنه الواثق، فأظهر ما أظهر من المحنة والميل إلى أحمد بن أبي دواد وأصحابه.

فلما اشتد الأمر على أهل بغداد، وأظهرت القضاة المحنة بخلق القرآن، وفرق بين فضل الأنماطي وبين امرأته، وبين أبي صالح وبين امرأته، كان أبو عبد الله يشهد الجمعة، ويعيد الصلاة إذا رجع، ويقول: تؤتى الجمعة لفضلها، والصلاة تعاد خلف من قال بهذه المقالة.

قال: فبينا نحن في أيام الواثق، إذ جاء يعقوب ليلا برسالة الأمير إسحاق بن إبراهيم إلى أبي عبد الله: يقول لك الأمير: إن أمير المؤمنين قد ذكرك، فلا يجتمعن إليك أحد، ولا تساكني بأرض ولا مدينة أنا فيها، فاذهب حيث شئت من أرض الله.

قال: فاختفى أبو عبد الله بقية حياة الواثق.

وكانت تلك الفتنة، وقتل أحمد بن نصر الخزاعي ولم يزل أبو عبد الله مختفيا في البيت لا يخرج إلى صلاة ولا إلى غيرها حتى هلك الواثق.

نهاية فتنة القول بخلق القرآن:

قال حنبل: ولي المتوكل جعفر، فأظهر الله السنة، وفرج عن الناس، وكان أبو عبد الله يحدثنا ويحدث أصحابه في أيام المتوكل.

فانتهت بذلك فتنة الدين بالنسبة للإمام أحمد وبدأت فتنة الدنيا والمال والجاه فردها

كلها ورفض أن يتقرب منه المتوكل ورفض كل هداياه ورفض أن تكون له المرجعية العلمية الأولى في الدولة.

قوة الإمام أحمد في المناظرات:

كثير من طلبة العلم لا يفرقون بين المخاصمة والمناظرة وقد حذر الإمام أحمد من الأولى وأجاز الثانية. قال العباس بن غالب الهمداني قلت لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله أكون في المجلس ليس فيه من يعرف السنة غيري فيتكلم مبتدع فيه أرد عليه؟ فقال: لا تنصب نفسك لهذا أخبره بالسنة ولا تخاصم، فأعدت عليه القول فقال: ما أراك إلا مخاصماً![1] كما كان يحذر من المراء والجدال في القرآن.

أما المناظرة لإحقاق الحق فكثير من طلبة العلم يظن أن الإمام أحمد كان يحرم المناظرة على نفسه وعلى طلبته وهذا باطل، بل كان الإمام أحمد ممن يناظر العلماء والفقهاء والمحدثين وأهل البدع ويرد عليهم بالحجة والبرهان[2] فقد صنف الإمام أحمد كتاباً في الرد على الزنادقة والقدرية في متشابه القرآن وغيره واحتج فيه بدلائل العقول كما نقل ابن مفلح الحنبلي في الآداب الشرعية. وسُئل الإمام أحمد: "ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة ويسكت عن الكلام في أهل البدع؟ فكلح وجهه وقال: إذا هو صام وصلى واعتزل الناس أليس إنما هو لنفسه؟ قلت: بلى. قال: فإذا تكلم كان له ولغيره يتكلم أفضل".

وكان الإمام أحمد يناظر الفقهاء والمحدثين كالإمام الشافعي، قال أحمد في رواية صالح وحنبل: كلمت الشافعي في هذه المسألة، يعني أن الواهب ليس له الرجوع فيما وهب، لقوله عليه السلام: العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه، فقال الشافعي ـ وكان

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٣٦.

(٢) وكان يدرب طلابه على المناظرة كما مر معنا.

يرى أن له الرجوع ـ: ليس بمحرم على الكلب أن يعود في قيئه قال أحمد: فقلت له: فقد قال النبي ﷺ: «ليس لنا مثل السوء»، فسكت، يعني الشافعي. [١]

وكان الإمام أحمد يناظر يحيى بن آدم، قال الأثرم، حدثني بعض من كان مع أبي عبد الله، أنهم كانوا يجتمعون عند يحيى بن آدم، فيتشاغلون عن الحديث بمناظرة أحمد يحيى بن آدم، ويرتفع الصوت بينهما، وكان يحيى بن آدم واحد أهل زمانه في الفقه.

وناظر أحمد بن حنبل فقيه مصر أحمد بن صالح حين دخل بغداد [٢].

وناظر فقهاء بغداد حين أرادوا الخروج على الخليفة وأطال في مناظرتهم بالحجج والبراهين.

وكان يناظر أهل البدع. قال الميموني: سمعت أبا عبد الله يناظر خالد بن خداش يعني في القدر[٣].

وقال الإمام أحمد: سألني عن هذه المسألة ـ أي الفطرة ـ إنسان بمكة وكان قدريا فلما قلت له كأني ألقمته حجرا[٤].

---

(١) ومما يقوي ذلك أقوال السادة الشافعية في المسألة. قال الماوردي في الحاوي ٧/ ١٣٦٦ :(قال الشافعي - رحمه الله تعالى -: "ولو اتصل حديث طاوس "لا يحل لواهب أن يرجع فيما وهب إلا لوالد فيما يهب لولده" لقلت به، ولم أرد واهبا غيره وهب. قال الماوردي: وهذا صحيح، والحديث متصل، وليس لواهب أقبض ما وهب أن يرجع فيه إلا أن يكون والدا فيجوز له الرجوع، فأما من سواه فلا رجوع له سواء كان أجنبيا أو ذا رحم... ".

ولعل سيدنا الإمام الشافعي سكت في المسألة لعدم اتصال الأثر عنده. قال الماوردي: "وهذا نص لم يكن متصلاً عند الشافعي، وقد ثبت اتصاله، وبهذا يخص ما استدل به من عموم الخبر الأول.. ". وانظر: البيهقي في السنن الكبرى ٦/ ١٧٩، وفي معرفة السنن ١٠/ ٢٧١.

(٢) طبقات الشافعية ٢/ ٧.

(٣) السنة للخلال ٣/ ٥٤٩.

(٤) السنة ٣/ ٥٣٥.

وناظر المحدثين الذين أنكروا إمامة علي بن أبي طالب ورد على من يطعن في خلافته بسبب دماء طلحة والزبير. روى ابن أبي يعلى في الطبقات عن وريزة بن محمد الحمصي قال: دخلت على أبي عبد الله أحمد بن حنبل حين أظهرالتربيع بعلي رضي الله عنه فقلت له: يا أبا عبد الله إن هذا لطعن على طلحة والزبيرفقال: بئسما ما قلت: وما نحن وحرب القوم وذكرها فقلت: أصلحك الله إنما ذكرناها حين ربعت بعلي وأوجبت له الخلافة وما يجب للأئمة قبله.

فقال لي: وما يمنعني من ذلك؟ قال: قلت: حديث ابن عمر فقال لي: عمر خير من ابنه قد رضي عليا للخلافة على المسلمين وأدخله في الشورى وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه قد سمى نفسه أمير المؤمنين فأقول أنا ليس للمؤمنين بأمير فانصرفت عنه[١].

مناظرة المعتزلة:

أشهر المناظرات للإمام أحمد كانت في محنة خلق القرآن حيث ناظر فيها كل شيوخ المعتزلة من البغداديين والبصريين حتى كان يناظر في جلسة واحدة خمسين واحداً منهم، مع وجود الجلاد فوق رأسه والأغلال في قدميه مع منعه من الطعام والشراب. وكان يغلبهم بما معه من القرآن والأحاديث ومعرفة الأسانيد وكلام السلف ومعرفة اللغة، إلا إذا تكلموا في الفلسفة فكان لا يجيب.

قال المروذي: قال لي الإمام أحمد بن حنبل: مكثت ثلاثة أيام يناظرونني. قلت: فكان يدخل إليك بالطعام؟ قال: لا. قلت: فكنت تأكل شيئاً؟ قال: مكثت يومين لا أطعم شيئاً ومكثت يومين لا أشرب شيئاً. ومكثت ثلاثة أيام يناظرونني بين يديه وقد جمعوا علي نحواً من خمسين بصرياً وغير ذلك من المناظرين وفيهم الشافعي الأعمى.

---

(١) وروى مثل ذلك الخلال عن عبد الملك الميموني في السنة(٢/ ٤٢٦).

فقلت له: كلهم يناظرونك بالليل؟ قال: نعم كل ليلة وكان فيهم الغلام غسان قاضي الكوفة.

قلت له: كانوا كلهم يكلمونك؟ قال: نعم هذا يتكلم من ههنا وهذا يحتج من ههنا[1]. وكانوا يلغطون ويضحكون... قال أحمد: وكان يتكلم هذا، فأرد عليه. ويتكلم هذا، فأرد عليه، فإذا انقطع الرجل منهم، اعترض ابن أبي دواد، فيقول: يا أمير المؤمنين، هو والله، ضال مضل مبتدع !

وكان منهج الإمام أحمد في مناظرتهم يتلخص في أمور هي:

أولاً: عدم الاحتجاج بظاهر القرآن فقط لأنه حمال أوجه ولأن السنة مبينة للقرآن. قال الإمام: قال رجل منهم ـ منكراً ـ : يا أحمد، أراك تذكر الحديث وتنتحله، فقلت: ما تقول في قوله: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ ﴾ [النساء:١١] ؟ قال: خص الله بها المؤمنين.

قلت: ما تقول: إن كان قاتلا أو عبدا؟ فسكت، وإنما احتججت عليهم بهذا، لأنهم كانوا يحتجون بظاهر القرآن. فحيث قال لي: أراك تنتحل الحديث، احتججت بالقرآن، يعني: وإن السنة خصصت القاتل والعبد، فأخرجتهما من العموم.

قلت: وهذا النص عن الإمام أحمد دليل قطعي في أنه لا يؤخذ بظاهر القرآن فقط بل لا بدّ من فهم سياق النص ومعرفة الأخبار والآثار في تفسيره.

ثانياً: الاحتجاج بالأحاديث الصحيحة فقط ورد الأحاديث الشاذة والمنكرة التي استدل بها المعتزلة.

قال الإمام: وذكر بعضهم حديث عمران بن حصين "إنّ الله خلق الذكر"، فقلت:

---

(١) الإبانة ٢/ ٢٥٨.

هذا خطأ، حدثنا غير واحد: "إن الله كتب الذكر" واحتجوا بحديث ابن مسعود: "ما خلق الله من جنة ولا نار ولا سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي".

فقلت: إنما وقع الخلق على الجنة والنار والسماء والأرض، ولم يقع على القرآن.

فقال بعضهم: حديث خباب: "يا هنتاه، تقرب إلى الله بما استطعت، فإنك لن تتقرب إليه بشئ أحب إليه من كلامه" فقلت: هكذا هو.

ثالثاً: الاستدلال بقواعد العقول الصحيحة. ـ قال الإمام أحمد: قيل لي يومئذ: كان الله ولا قرآن. فقلت له: كان الله ولا علم! فأمسكَ ولو زعم غير ذلك أن الله كان ولا علم لكفر بالله.

رابعاً: السكوت عن الكلام الفلسفي الذي كان يتحدث به المعتزلة وعدم الاعتداد به.

قال الإمام: وجعل برغوث يقول: قال الجبري: كذا وكذا، كلام هو الكفر بالله. وأخذ يقول: الجسم وكذا...

فجعلت أقول: ما أدري ما هذا، إلا أني أعلم أنه أحد صمد لا شبه له ولا عدل، وهو كما وصف نفسه، فسكت.

سادساً: الاستدلال بمعاني اللغة الصحيحة وتأويل ما يحتاج تأويله: قال الإمام: قد احتجوا عليه بقولهم: أليس قد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا ﴾ [الزخرف:٣] أفيكون مجعولا إلا مخلوقا؟ فقلت: فقد قال تعالى:﴿ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴾ [الفيل:٥] أفخلقهم؟ قال: فسكت.

-وقال الإمام: فقال بعضهم:﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ ﴾ [الانبياء: ٢] أفيكون محدث إلا مخلوقا؟ فقلت: قال الله:﴿صٓ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ﴾ [ص: ١] فالذكر هو القرآن، وتلك ليس فيها ألف ولام.

وقال في الرد على الجهمية حين استدلوا بقوله تعالى:﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾ [النساء:١٧١] :"وتفسير روح الله إنما معناها أنها روح بكلمة الله خلقها الله كما يقال عبد الله وسماء الله وأرض الله"(١).

خامساً: كان الإمام أحمد يستخدم أسلوب التقريع مع من يستحقه. فكان لا يكلم ابن أبي دؤاد وهو زعيم الفتنة ويقول: لست أعرفه من أهل العلم فأكلمه!، وكان ينكر عليهم الاستدلال بالأحاديث فقد كانوا يروون عن أبي السليل عن عبد الله بن رباح.. فيقول الإمام: وما يدريك أنت من أبو السليل؟ ومن عبد الله بن رباح؟ وما لك ولهذا. وكان يظهر جهلهم بالقرآن فيقول: يا أمير المؤمنين إن هؤلاء لا علم لهم بالقرآن ولا بالناسخ والمنسوخ ولا بالعام والخاص(٢).

ـ سابعاً: وكان من أسلوب الإمام أحمد الوصول معهم إلى مسلمات قال: فقلت له بين يدي الرئيس اجتمعت أنا وأنت أنه كلام وقلتَ: إنه مخلوق فهاتوا الحجة من كتاب الله أو من السنة، فما أنكر ابن أبي دؤاد ولا أصحابه أنه كلام(٣).

ولقد كانت حجج الإمام أحمد قوية ومتينة تدل على سرعة بديهته وقوة ذاكرته ورسوخ قدمه، فقد أرادوا تقريع الإمام أحمد فقالوا: أتجد في كتاب الله أن هذا البساط الذي نحن عليه مخلوق؟ فقال: نعم قال الله عزوجل: (ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثاً ومتاعاً إلى حين) قال أحمد: فكأني ألقمته حجراً. (٤)

ـ قال الإمام: فقال لي بعضهم: أليس قال الله تعالى:﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد:١٦] ؟

---

(١) الرد على الزنادقة ٣٢.

(٢) الإبانة ٢/ ٢٥٨.

(٣) الإبانة ٢/ ٢٥٢.

(٤) الإبانة ٢/ ٢٥٤.

والقرآن أليس شيئاً؟ فقلت: قال الله ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف:٢٥] فدمرت إلا ما أراد الله. وقلت: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [الذاريات:٤٩] فخلق من القرآن زوجين؟!

ـ وقال لي: من أين قلت: إنه غير مخلوق؟ فقلت: قال الله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ﴾ [الاعراف: ٥٤]، ففرق بين الخلق والأمر. فقال إسحاق ـ من المعتزلة ـ: الأمر مخلوق.

فقلت: يا سبحان الله! أمخلوق يخلق خلقا! قلت يعني: إنما خلق الكائنات بأمره، وهو قوله: ﴿كُن﴾ [الأنعام: ٧٣] قال: ثم قال لي: عمن تحكي أنه ليس بمخلوق؟ قلت: عن جعفر بن محمد الصادق، قال: ليس بخالق ولا مخلوق.

ـ وقال حنبل: قال أبو عبد الله: لقد احتجوا علي بشيء ما يقوى قلبي، ولا ينطلق لساني أن أحكيه.

أنكروا الآثار، وما ظننتهم على هذا حتى سمعته، وجعلوا يرغون، يقول الخصم كذا وكذا، قال صالح: وجعل ابن أبي دواد ينظر إلي أبي كالمغضب.

قال أبي: وكان يتكلم هذا، فأرد عليه. ويتكلم هذا، فأرد عليه، فإذا انقطع الرجل منهم، اعترض ابن أبي دواد، فيقول: يا أمير المؤمنين، هو، والله، ضال مضل مبتدع! فيقول: كلموه، ناظروه، فيكلمني هذا، فأرد عليه، ويكلمني هذا، فأرد عليه.

وهكذا جرت المناظرة، يحتج المعتزلة على الإمام أحمد فيرد عليهم ويسكتهم بالحجج والبراهين، فلا يجدون رداً عليه سوى القول بأنه ضال مضل كافر جبري مجسم، ثم يغرون الخليفة بضربه وقتله.

وكان إمامنا مع كل ذلك ثابتاً على الحق فيقول: كنت أصيح عليهم وأرفع صوتي وكان أهون علي من كذا وكذا، ذهب الله الرعب من قلبي حتى لم أكن أبالي بهم ولا أهابهم[١].

---

(١) الإبانة ٢/ ٢٦٢.

وقال ابن أبي أسامة، حكي لنا أن أحمد قيل له أيام المحنة: يا أبا عبد الله، أو لا ترى الحق كيف ظهر عليه الباطل؟ قال: كلا، إن ظهور الباطل على الحق أن تنتقل القلوب من الهدى إلى الضلالة، وقلوبنا بعد لازمة للحق.

وقال رئيس الشرطة آنذاك: ما رأيت أحدا لم يداخل السلطان، ولا خالط الملوك، كان أثبت قلبا من أحمد يومئذ، ما نحن في عينه إلا كأمثال الذباب.

وفاته:

قال عبد الله: سمعت أبي، يقول: استكملت سبعا وسبعين سنة، ودخلت في ثمان، فحم من ليلته، ومات اليوم العاشر.

وقال المروذى: مرض أبو عبد الله ليلة الأربعاء لليلتين خلتا من ربيع الأول ومرض تسعة أيام وكان ربما أذن للناس فيدخلون عليه أفواجا يسلمون عليه ويرد عليهم. وتسامع الناس وكثروا وسمع السلطان بكثرة الناس فوكل ببابه وبباب الزقاق الرابطة وأصحاب الأخبار ثم أغلق باب الزقاق فكان الناس فى الشوارع والمساجد حتى تعطل بعض الباعة.

وجاء بنو هاشم فدخلوا عليه وجعلوا يبكون عليه وجاء قوم من القضاة وغيرهم فلم يؤذن لهم ودخل عليه شيخ فقال اذكر وقوفك بين يدى الله فشهق أبو عبد الله وسالت الدموع على خديه.

فلما كان قبل وفاته بيوم أو يومين قال ادعوا لى الصبيان بلسان ثقيل فجعلوا ينضمون إليه فجعل يشمهم ويمسح بيده على رؤوسهم وعينه تدمع وأدخلت الطست تحته فرأيت بوله دما عبيطا ليس فيه بول فقلت للطبيب فقال هذا رجل قد فتت الحزن والغم جوفه.

قال حنبل: ولما طالت علة أبي عبد الله، كان المتوكل يبعث بابن ماسويه المتطبب، فيصف له الأدوية، فلا يتعالج. وقال ابن ماسويه: ليست بأحمد علة، إنما هو من قلة الطعام والصيام والعبادة.

وقال صالح:.. واشترينا له حنوطا، وفرغ من غسله، وكفناه، وحضر نحو مئة من بني هاشم، ونحن نكفنه. وجعلوا يقبلون جبهته حتى رفعناه على السرير.

وعن حنبل، قال: أعطى بعض ولد الفضل بن الربيع أبا عبد الله، وهو في الحبس ثلاث شعرات، فقال: هذه من شعر النبي، ﷺ، فأوصى أبو عبد الله عند موته أن يجعل على كل عين شعرة، وشعرة على لسانه. ففعل ذلك به عند موته.

جنازته:

قال عبد الله: صلى على أبي محمد بن عبد الله بن طاهر، غلبنا على الصلاة عليه، وقد كنا صلينا عليه نحن والهاشميون في الدار. قال صالح: لم يحضر أبي وقت غسله غريب، فأردنا أن نكفنه، فغلبنا عليه بنو هاشم، وجعلوا يبكون عليه، ويأتون بأولادهم فيكبونهم عليه ويقبلونه، ووضعناه على السرير، وشددنا بالعمائم. ومكث الناس ما شاء الله، يأتون، فيصلون على القبر.

وقال الخلال: سمعت عبد الوهاب الوراق، يقول: ما بلغنا أن جمعا في الجاهلية ولا الإسلام مثله ـ يعني: من شهد الجنازة ـ حتى بلغنا أن الموضع مسح وحزر على الصحيح، فإذا هو نحو من ألف ألف.

من أقواله وحكمه ووصاياه:

قال علي بن المديني: ودَّعتُ أحمد بن حنبل، فقلت له: توصيني بشيء؟قال: "نعم، اجعل التقوى زادك، وانصب الآخرةأمامك"(١).

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٢٦.

وعن سعيد بن يعقوب قال: كتب إلي أحمد: من أحمد بن محمد إلى سعيد بن يعقوب، أما بعد، فإن الدنيا داء والسلطان داء، والعالم طبيب. فإذا رأيت الطبيب يجر الداء إلى نفسه فاحذره، السلام عليك.

وقال أبو طالب أن أبا عبد الله قال له رجل كيف يرق قلبي قال ادخل المقبرة وامسح رأس اليتيم.

وقال إبراهيم الحربي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إن أحببت أن يدوم الله لك على ما تحب فدم له على ما يحب.

وقال عبد الله بن الإمام: قلت لأبي يوما: أوصني يا أبت. فقال: "يا بني! انوِ الخير، فإنك لا تزال بخير ما نَويت الخير. [1]وقال: ما شبهت الشباب إلا بشئ كان في كمي فسقط.

وعن علوان بن الحسين: سمعت عبد الله بن أحمد، قال: سئل أبي: لم لا تصحب الناس؟ قال: لوحشة الفراق.

ومن كتاب السنة للخلال فقال أخبرني أحمد بن الصباح الكندي بالقلزم قال سألت أحمد بن حنبل كم بيننا وبين عرش ربنا قال دعوة مسلم يجيب الله دعوته.

أما الزاهد الحقيقي فقد سئل أحمد سئل الزاهد يكون زاهدا ومعه مائة دينار؟ قال نعم على شريطة إذا زادت لم يفرح، وإذا نقصت لم يحزن.

وقال أبو الحارث سمعت أبا عبد الله يقول إنما العلم مواهب يؤتيه الله من أحب من خلقه وليس يناله أحد بالحسب ولو كان بالحسب كان أولى الناس به أهل بيت رسول الله ﷺ.

---

(١) المناقب ٢٧٤.

قال وبلغني أن أحمد قال لسفيان حب الرياسة أعجب إلى الرجل من الذهب والفضة ومن أحب الرياسة طلب عيوب الناس أو عاب الناس أو نحو هذا [١].

وعن معاذ بن المثنى العنبري قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: أصول الإيمان ثلاثة: دالّ، ودليل، ومستدل. فالدال: الله تبارك وتعالى، والدليل: القرآن، والمستدل: المؤمن. فمن طعن على حرف من القرآن فقد طعن على الله تعالى وعلى كتابه وعلى رسوله ﷺ.

وقال: الفقر أشرف من الغنى، فإن الصبر عليه مرارة وانزعاجه أعظم حالاً من الشكر.

وقال عثمان بن زائدة: قلت لأحمد: العافية عشرة أجزاء؛ تسعة منها في التغافل قال: "العافية عشرة أجزاء كلها في التغافل"[٢].

وقدْ رُويَ عن أحمدَ أنه سُئلَ عن التوكُلِ، فقالَ: قطعُ الاستشرافِ باليأسِ من الخلقِ، فسُئلَ عن الحجةِ في ذلكَ، فقالَ: قولُ إبراهيمَ عليه السلامُ لما عرضَ له جبريلُ وهو يُرْمَى في النارِ، فقالَ لهُ: ألكَ حاجة، فقالَ: أمَّا إليكَ فلا.

من أدعيته ومناجاته:

قال البيهقي: وفي حكاية أبي الفضل التميمي عن أحمد: وكان يدعو في السجود: اللهم من كان من هذه الأمّة على غير الحق وهو يظن أنه على الحق فردّه إلى الحق ليكون من أهل الحق.

وكان يقول: اللهم إن قبلت عن عصاة أمة محمد ﷺ فداء فاجعلني فداء لهم.

وكانَ الإمامُ أحمدُ يدعُو ويقولُ: اللَّهمَّ كَمَا صُنتَ وجهِي عنِ السُّجودِ لغيرِك فصُنْه عن المسألةِ لغيرِك.

---

(١) الآداب الشرعية ٢/ ٢٣٠.

(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح ٢ / ١٦٢.

وقال اللالكائي في كرامات الأولياء عن القاسم بن الحسين الوراق يقول:يروى عن أحمد بن حنبل أنَّ رجلا أراد الخروج إلى طرسوس فقال: أوصني. قل يا دليل الحيارى دلني على طريق الصادقين واجعلني من عبادك الصالحين. قال فخرج الرجل وأصابه شدة وانقطع من أصحابه فدعا بهذا الدعاء فلحق بأصحابه فجاء إلى أحمد وأخبره فقال له أحمد اكتمها علي.

الكتب المصنفة في سيرة الإمام أحمد ومناقبه:

لن أستطيع الإحاطة في سيرة الإمام أحمد وعلومه في هذا المختصر ولذلك سأشير إلى الكتب التي تخصصت في الحديث عنه[1]:

ـ "محنة أحمد بن حنبل" لابنه صالح ت سنة (٢٦٦ هـ) وهو أكبر أولاده. مطبوع.

ـ "محنة أحمد بن حنبل" لابن عمه وتلميذه: حنبل بن إسحاق ت سنة (٢٧٣ هـ) مطبوع عام (١٤٠٣هـ) بمصر.

ـ "فضائل أحمد " لابن أبي حاتم ت سنة (٣٢٧ هـ).

ـ "مناقب الإمام أحمد " للطبراني سليمان بن أحمد ت سنة (٣٦٠ هـ).

ـ "مناقب الإمام أحمد" للإمام البيهقي الشافعي الصغير ت سنة (٤٥٨ هـ).

ـ "فضائل أحمد" للقاضي أبي يعلى ت سنة (٤٥٩ هـ).

ـ "مناقب الإمام أحمد" للخطيب البغدادي ت سنة (٤٦٣ هـ) ذكره فى آخر ترجمته له من "تاريخه: ٤/ ٤٢٣".

ـ "مناقب ـ سيرة ـ الإمام أحمد" لشيخ الإسلام الهروي ت سنة (٤٨١ هـ).

ـ "مناقب الإمام أحمد" ليحيى بن عبد الوهاب، ابن منده ت سنة (٥١١ هـ).

---

(١) مأخوذ من المدخل المفصل ١/ ٤٢٩ بتصرف، وتركت بعضها، فهي أكثر من ثلاثين كتاباً.

ـ "مناقب الإمام أحمد" في مجلد. لأبي منصور السلامي محمد بن ناصر البغدادي ت سنة (٥٥٠ هـ).

ـ "مناقب الإمام أحمد" لابن الجوزي ت سنة (٥٩٧ هـ) مطبوع. وهو أوسعها وأفضلها.

ـ "مجمل الرغائب من كتاب المناقب لابن الجوزي" لزكي الدين عبد الله بن محمد الخزرجي المكي، من علماء القرن السابع، له نسخة خطية في مكتبه الموسوعة الكويتية برقم/ ٢٥٨.

ـ "محنة الإمام أحمد" في ثلاثة أجزاء للحافظ عبد الغني المقدسي ت سنة (٦٠٠ هـ) مطبوع في مجلد.

ـ "قصيدة في مدح الإمام أحمد" وهي طويلة للطوفي[١] ت سنة (٧١٦ هـ).

ـ "منافع الإمام أحمد" لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن النقيب، الشهير بابن رجب ت سنة (٧٩٥ هـ).

ـ "الجوهر المحصل في مناقب الإمام أحمد بن حنبل" للسعدي الحنبلي ت سنة (٩٠٠ هـ) مطبوع.

وقد أفرد ترجمته عدد من المعاصرين بكتب مطبوعة منها:

ـ " أحمد بن حنبل: حياته وعصره" لأبي زهرة، ت سنة (١٣٩٤ هـ).

ـ "أحمد بن حنبل بين محنة الدين ومحنة الدنيا" لأحمد الدومي. وهو من الكتب المؤثرة الماتعة.

---

(١) إن كان المقصود القصيدة التي في مدح الإمام أحمد وأصحابه فهي للصرصري الشهيد وليس للصرصري الطوفي، فالأول متصوف وشاعر حنبلي والثاني أصولي متكلم حنبلي.

- "الإمام أحمد بن حنبل" مصطفى الشكعة.
- "أحمد بن حنبل ومنهجه الاجتهادي" محمد سلام مدكور.
- "أحمد بن حنبل إمام أهل السنة" عبد الغني الدقر.

قال السفاريني في غذاء الألباب: "ومناقبه وإمامته ومآثره وسيادته وبراعته وزهادته وروايته ودرايته ومجموع محاسنه كالشمس إلا أنها لا تغرب رضي الله عنه وحشرنا في زمرته آمين. فرضوان الله عليه، وأماتنا الله على طريقه وحبه، ببركة نبينا محمد ﷺ وآله وحزبه إنه جواد كريم، رءوف رحيم".

المبحث الثاني

في مزايا الفقه الحنبلي[١]

هذا مبحث مهم، لكن لا بد للباحث فيه من التجرد من الهوى والعصبية، وما يمكن أَن يسمى بلسان العصر الحديث باسم: "السلبية الفكرية" فلا يبالغ في الدعوى بأَن المذهب ـ الفلاني ـ تميز بكذا، وكذا، فضلاً عن أَن تكون في أَصلها مجرد دعوى، ولا تسلب مزايا المذاهب الأخرى، لكنه الاستقراء بأَمانة، وعدل، فمن مزاياه[٢]:

ـ "فقه الدليل": هذا المذهب بحق: قبلة لمدرسة النص[٣]؛ إِذ يجد الناظر في كتب: "المسائل عن الإمام أَحمد" حشداً مهماً من أَدلة الكتاب، والسنة، وأقوال الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وفتاواهم.

وهذا يدل على تميز "فقه الإمام أَحمد، بالاعتماد على الدليل، وعدم الالتفات إلى غيره ما وجد إِليه سبيلاً.

ولكن هذا لا يعني الجمود على ظاهر النص بل لقد قال أبو زهرة بأن المذهب الحنبلي قد فتح باب الاجتهاد على مصراعيه، فتخرج منه كثير من المجتهدين عبر العصور كان لهم التأثير العظيم في الأمة.

كثرة المسائل العلمية والعملية:

لظهور هذه الميزة في فقهه: "فقه الدليل" كَثُرَ كلام الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ في

---

(١) هذا مبحث مأخوذ من المدخل المفصل لبكر أبي زيد، مع بعض التصرف والزيادة.

(٢) تحدثت عن أصول المذهب في فصل الفقه.

(٣) هذا القول عليه كلام فإن كان يقصد بمدرسة النص الجمود على الظاهر وترك القياس والاستصلاح والاستحسان والأخذ بالحديث دون جمع الروايات في الباب فهذا باطل.

المسائل العلمية والعملية، ثم كلامه ـ رحمه الله تعالى ـ في المسائل العلمية ـ أي الاعتقادية الخبرية ـ أكثر من غيره من الأئمة المشهورين فإن كلامهم أكثر ما يوجد في: "المسائل العملية".

وكلامه في المسائل العملية في جميع الأبواب محفوظ إلى اليوم وقد تصل مسائله إلى أكثر من عشرة آلاف مسألة.

مفردات المذهب الحنبلي:

نقل المنقور الحنبلي في "الفواكه العديدة في المسائل المفيدة" عن العلامة يوسف بن عبد الهادي الحنبلي قوله: فإذا حقق الإنسان النظر وجد مذهب أحمد مخالفاً لمذهب الشافعي في أكثر من عشرة آلاف مسألة بل وأكثر من ذلك[1] وهذا القاضي عز الدين صنف في المفردات المخالفة للمذاهب كتابه المشهور الذي فيه أكثر من ثلاثة آلاف مسألة".

وقال الذهبي: "والقول بأن مذهب الإمام أحمد ليس فيه مفردات تنكيت من المتعصبة على أنه لا حاجة لمذهب الإمام أحمد لأنه داخل في غيره".

البعد عن الفقه التقديري في المذهب:

أي الفروع التي يشتغل الفقيه بفرضها، ثم التَّوْليد منها بتقدير وقوعها، ثم بفرض الحكم الفقهي لها.

ومن نظر في أجوبة الإمام أحمد خرج بنماذج كثيرة يزجر فيها السائلين عنها، وقد ساق جملة منها ابن مفلح الحنبلي في كتابه: "الآداب الشرعية: ٢/ ٧٦ـ ٨٠".

وهي أكثر ما تكون في أحكام العبادات، والرق، والأيمان والنذور والنكاح، ومنه: "لو نكح الخنثى نفسه فولد: هل يرث ولده بالأبوة، أو الأمومة، أو بهما... ".

---

(١) وقد ألف في ذلك شيخ الأزهر الشيخ العلامة الفقيه المتكلم أحمد الدمنهوري الحنبلي المذهب.

أقول: كان الإمام أحمد يجيب عن المسائل المحتملة الوقوع أما المسائل الافتراضية التي لا تقع فكان يرشد طلابه إلى تركها.

التيسير في الأحكام من العبادات والمعاملات والشروط والنكاح وغيرها:

تميز مذهب الإمام أَحمد في: "أَبواب الطهارة" بالقول بطهارة بول وروث مأكول اللحم، ولولا هذا لضاق الأَمر، وكثر الحرج، لاسيما على الدائس، والحالب.

وبالقول بالمسح على الجوربين، والجورب لباس القدمين، لعامة أهل العصر، على مدار العام.

تميز مذهب الإمام أَحمد بأَن الأَصل في العقود والشروط هو "الصحة"، وهذا يفتح حرية المتعاقدين في إِبرام العقود، والشروط، بناء على هذا الأَصل، وتستمر فى التوسع ما لم تصادم نَصًّا.

وهذا تمسك ونزوع إلى الأَصل الشرعي: التيسير، ورفع الحرج، ومن مذهبه: صحة البيع بالمعاطاة. وصحة بيع التقسيط[1] وصحة المزارعة والمساقاة.

وتميز مذهبه في: أبواب النكاح بأن "الخُلع" فسخ لا طلاق؛ لذا فلا ينقص به عدد الطلاق، وفي هذا تضييق لدائرة الفِراق.

وبأن للزوجة اشتراط أن لا يتزوج الرجل عليها وأن لا يخرجها من قريتها أو بيتها. وبأن للخاطب أن ينظر ما يظهر عادة من المرأة إذا أراد خطبتها، وبأن وجه المرأة في الصحيح من المذهب ليس بعورة.

ومن نظر في "كتب المفردات" في المذهب، رأى فيها من التيسير ورفع الحرج ـ مما يلتقي مع مقاصد الشريعة، لا يناهض نصوصها ـ الخير الكثير.

---

(١) قد قال العلامة أبو زهرة في كتابه عن الإمام أحمد بأن هذا البيع لا يصح على مذهب من المذاهب إلا مذهب الحنابلة.

وفي هذا دفع للمهاترة العصرية نحو المذاهب، بنسبتها إلى ركوب الصَّعْب والذَّلول في أصولها، وفروعها، والعدول عن التيسير ورفع الحرج: و: "سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ"(١).

وقال المنقور النجدي الحنبلي (ت ١١٢٥هـ) في "الفواكه العديدة في المسائل المفيدة" ص٥٢: "وأنت إذا نظرت إلى مذهب أحمد في مسائل كثيرة وجدته وسطاً بين المذاهب وأنا أذكر لك بعض مسائل مما تدعو حاجة الناس إليه من مذهب الإمام أحمد، وبعض مسائله مما ذهب إليه أحمد وسطاً بين المذاهب.

فأما القسم الأول: فمنه أن مذهب أحمد:

ـ القول بطهارة بول جميع الحيوانات المأكولة اللحم وروثها كالغنم والبقر والإبل والخيل والدجاج والأوز وغير ذلك. وهذا مما تعم به البلوى، ولولا مذهب أحمد لضاق الأمر على الناس وعسر عليهم الأمر، فإن البقر لا يسلم الزرع زمن دواسه من بوله عليه ويعسر غسل ذلك. وكذا أن الحليب قل أن يسلم من البعر وآثار البول. فمذهب أحمد فسحة ورخصة للناس. (ولقد أخذ بهذه الرخصة القاضي أبو الطيب الشافعي).

ـ ومن ذلك أنّ مذهبه أن مني الآدمي ومني ما يؤكل لحمه طاهر وهذا أيضاً فيه رخصة.

ـ وفي وضع المصلي يديه في الصلاة حال القراءة وسع فيه الإمام أحمد فأجاز تحت السرة وفوقها.

وفي نزوله الى السجود فتح الإمام أحمد باب التيسير، وكذلك في الاستفتاح. ـ ومن ذلك جواز المسح على الجورب والعمامة وفيه أيضاً رخصة.

ـ ومن ذلك صحة البيع بالمعاطاة. ـ ومن ذلك عدم وقوع الطلاق من السكران. ـ

---

(١) انتهى كلام أبي زيد مع التصرف والزيادة.

ومنه أن الكافر إذا مات حكم بإسلام من لم يبلغ من ولده. ـ ومنه جواز الاستمناء باليد ونحوها لمن خاف العنت وهي رخصة عظيمة جليلة، وكذلك المرأة بشيء..

ـ ومنه جواز وقف المشاع. ـ ومنه جواز بيع الوقف والمناقلة به إذا تعطلت منافعه وبيع المسجد ونقله إذا تعطل نفعه أو لم ينتفع به أو ضاق بأهله. ـ ومنه فسخ النكاح لعدم النفقة والوطء.

ـ ومنه ثبوت خيار الشرط أكثر من ثلاثة أيام[١].

ـ ومنه جواز الأكل من الزرع والثمار التي لا حائط دونها ولا ناظر لمن مرّ بها.

إلى غير ذلك من المسائل التي فيها النفع العام لسائر المسلمين. وأما المسائل التي مذهبه فيها وسط بين المذاهب مثل:

ـ مس المرأة، فمذهب الشافعي ينقض مطلقاً بشهوة وبغيرها ومذهب أبي حنيفة لا ينقض مطلقاً بشهوة وغيرها ومذهب أحمد إن كان بشهوة نقض وإلا فلا. وهو مذهب الإمام مالك. ـ والبسملة عند الحنفية لا يقرؤها مطلقاً[٢] وعند الشافعية يقرؤها وجوباً جهراً ومذهب أحمد يقرؤها[٣]استحباباً سراً[٤].

ـ وفي قراءة المأموم خلف الإمام وسط بين الحنفية والشافعية فيقرأ إذا لم يسمع ولا يقرأ إذا سمع الإمام.

---

(١) ذكر أبو زهرة أن خيار الشرط يجيزه الحنابلة حتى في عقد النكاح.

(٢) فيه نظر.

(٣) ويجوز في المذهب الجهر بها أحياناً كما قال ابن تيمية.

(٤) انتهى من مجموع المنقور بتصرف يسير، ثم قال: ومن ذلك مسائل كثيرة مذهبه فيها أضيق المذاهب وأشد المذاهب.... ثم ذكر بعض الأمثلة وغالبها في العبادات مثل وجوب المضمضة والاستنشاق ومسح جميع الرأس والترتيب والموالاة في الوضوء ووجوب الترتيب في قضاءالفوائت. ومذهبه فيها الأخذ بالأحوط مع الدليل.

المبحث الثالث
رد الشبهات عن الإمام أحمد والحنابلة

لا يوجد مذهب من المذاهب إلا و رُميَ بشبهة فإما أن تكون شبهة صحيحة وإما أن تكون خاطئة مفتراة، والمذهب الحنبلي بسبب تميزه وانتشاره في القرون السابقة خاصة في العراق والشام ونجد رماه مخالفوه من المذاهب الأخرى بشبهات عديدة أهمها:

١- أن الإمام أحمد محدث وليس فقيهاً، وأن المذهب يخلو من الاجتهاد الفقهي.

٢- عدم اعتداد بعض العلماء كالطبري وابن عبد البر بفقه الإمام أحمد.

٣- قلة أتباع الإمام أحمد بن حنبل.

٤- أن الإمام أحمد والحنابلة من المجسمة والمشبهة.

٥- أن الإمام أحمد من النواصب الذين يبغضون آل البيت عليهم السلام. [1]

الشبهة الأولى: شبهة أن الإمام أحمد محدث وليس بفقيه:

ولنترك العلامة أبو زهرة يرد على ابن خلدون هذه الشبهة، فقد قال في كتابه "ابن حنبل" ص٣٥٢:

(قال فيلسوف التاريخ الإسلامي ابن خلدون في مذهب أحمد من حيث قلة أتباعه في البلاد الإسلامية: "فأما مذهب أحمد فمقلده قليل لبعد مذهبه عن الاجتهاد وأصالته في معاضدة الرواية والأخبار بعضها ببعض" وترى من هذا أن فيلسوف المؤرخين

(١) وهي شبهة يطلقها الشيعة ضد المذاهب السنية كلها.

يضرب على نغمة الذين أنكروا على أحمد وصفا لاجتهاد وعدوه من علماء الحديث لا من الفقهاء. لهذا الاعتبار فهو وإن كان لا يخرجه من زمرة الفقهاء يصف فقهه بأن الاجتهاد فيه قليل وأنه يغلب عليه الرواية والأخبار....

وقد ذكرنا أن هذه القضية غير مسلمة وبينا أن أحمد رضي الله عنه كان فقيهاً وكان مجتهداً وكان اجتهاده مبنياً على أسس سليمة من السنة المروية والآثار الصحاح الثابتة من أقضية الصحابة والتابعين فكان يبني على ما علم من أخبار ويقيس عليها.... وعلى ذلك نقرر أن ابن خلدون لم ينصف أحمد عندما أشار بقلة اجتهاده وكثرة رواياته ليفهم أنه كان محدثاً أكثر مما كان فقيهاً أو فقهه فقه رواية لا فقه دراية).

أقول: ومن ينظر في مسائل الإمام أحمد يدرك بكل إنصاف فقهه الواسع وفهمه الدقيق قال العلامة الأصولي الفقيه ابن عقيل: من عجيب ما سمعته عن هؤلاء الأحداث الجهال أنهم يقولون: أحمد ليس بفقيه، لكنه محدث. قال: وهذا غاية الجهل؛ لأن له اختيارات بناها على الأحاديث بناء لا يعرفه أكثرهم، وربما زاد على كبارهم. ثم قال: ولقد كانت نوادر أحمد نوادر بالغة في الفهم إلى أقصى طبقة. ومن هذا فقهه واختياراته لا يحسن بالمنصف أن يغض منه في هذا العلم وما يقصد هذا إلا مبتدع قد تمزق فؤاده من خمول كلمته وانتشار علم أحمد حتى إن أكثر العلماء يقولون أصلي أصل أحمد وفرعي فرع فلان فحسبك ممن يرضى به في الأصول قدوة.

وقال الذهبي: أحسبهم يظنونه كان محدثا وبس، بل يتخيلونه من بابة محدثي زماننا، ووالله لقد بلغ في الفقه خاصة رتبة الليث، ومالك، والشافعي، وأبي يوسف، وفي الزهد والورع رتبة الفضل، وإبراهيم بن أدهم، وفي الحفظ رتبة شعبة، ويحيى القطان، وابن المديني، ولكن الجاهل لا يعلم رتبة نفسه، فكيف يعرف رتبة غيره[1].

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٧٩.

الشبهة الثانية: عدم اعتداد بعض العلماء كالطبري وابن عبد البر بفقه الإمام أحمد:

لقد أكثر المخالفون من الاحتجاج بالطبري وابن عبد البر في عدم اعتدادهما بفقه الإمام أحمد، ولنفرض صحة هذا النقل عنهما وأنهما صرحا بأن أحمد ليس فقيهاً ـ مع أني لم أجد ذلك عنهما ـ

فالطبري حين سئل عن عدم اعتداده بفقه الإمام أحمد قال: لم أجد له أصحاباً ينقلون فقهه. فخلاف الطبري كان مع الحنابلة المعاصرين له لا مع الإمام أحمد ـ لأن الطبري له قول يعظم فيه الإمام أحمد تعظيماً كبيراً كما سيأتي ـ

قال بكر أبو زيد في المدخل المفصل ١/ ٣٦٦: (قال ابن الأثير[1]: "فقيل له ـ أي ابن جرير ـ في ذلك فقال: لم يكن فقيهًا وإنَّما كان محدثا، فاشتد ذلك على الحنابلة، وكانوا لا يُحْصَوْنَ كثرة ببغداد، فشغبوا عليه، وقالوا ما أَرادوا... ".

أقول: لِنفرض أَن هذا هو السبب، فإن اعتذار ابن جرير ـ رحمه الله تعالى ـ في عدم ذكر الإمام أحمد في كتابه اختلاف الفقهاء، واضح، أنه لا يريد نفي كون الإمام أحمد فقيهًا وإنَّما يريد نفي كونه فقيهًا متبوعًا؛ فابن جرير ولد سنة (٢٢٤ هـ) في حياة الإمام أَحمد المتوفى سنة (٢٤١ هـ) ثم توفي ابن جرير سنة (٣١٠ هـ) ومذهب الإمام أَحمد لم يتكون إقراء فروعه في هذه الفترة، فكان في طور رواية تلامذته له، وجمع الخلال له، المتوفى سنة (٣١١ هـ) أي بعد ابن جرير بعام واحد، وأول مختصر في فقهه كان من تأليف الخِرَقي المتوفى سن (٣٣٤ هـ)، فصار بدءُ إقرائه في الكتاتيب كما في تلقن القاضي أَبي يعلى له،

---

(١) ولا يعتمد على ابن الأثير فيما ينقله عن الحنابلة لتعصبه عليهم وقد وضحت بعض الدراسات الحديثة ذلك. من ذلك دراسة الدكتور خالد كبير علال في مجلة الفسطاط. قال: "يتبين أنَّ المؤرخ ابن الأثير لم يكن حياديا مُنصفا في كل مواقفه من الحنابلة".

وعلى يد أبي يعلى، المتوفى سنة (٤٥٨ هـ) الذي تولى القضاء وشيخه الحسن بن حامد، المتوفى سنة (٤٠٣ هـ) بدأ ظهور المذهب، وتكونه، وتكاثر أَتباعه، والاشتغال في تهذيبه، وتدوين المتون والأصول، وكل هذا بعد وفاة الإمام ابن جرير بزمن كما هو ظاهر، فرحم الله ابن جرير ما أبره حينما قال: "أما أحمد فلا يعد خلافه، فقالوا له، فقد ذكره العلماء في الاختلاف، فقال: ما رأيته رُوي عنه، ولا رأيت له أُصحابًا يعول عليهم[1] " انتهى.

أَي يعول عليهم في التمذهب الفروعي كما جرى عليه أَتباع الأَئمة الثلاثة: أَبي حنيفة، ومالك، والشافعي؛ لتقدمهم عليه في الرتبة الزمانية، ثم صار التمذهب بمذهب أَحمد في مرحلة زمانية متأخرة عن وفاة ابن جرير على ما بينته.

وهذا من الوضوح بمكان مكين لمن تأمله، لكن ما فهم الأَصحاب كلامه ومراده فوقع ما وقع. ولله الأَمر من قبل ومن بعد) اهـ.

هذا وقد ردّ شيخ الشافعية ابن سريج على الطبري ـ وهو معاصر له ـ وذكر أننا لو سلمنا بأن أحمد محدث، فإن الفقه لا يقوم إلا على معرفة الأحاديث والآثار فكيف يكون الفقيه فقيهاً بلا حديث! قال الطبراني: كنا في مجلس بشر بن موسى يعني ابن صالح الأسدي ومعنا أبو العباس بن سريج الفقيه القاضي ـ شيخ الشافعية ـ فخاضوا في ذكر محمد بن جرير الطبري وأنه لم يدخل ذكر أحمد بن حنبل في كتابه الذي ألفه في اختلاف الفقهاء، فقال أبو العباس بن سريج: وهل أصول الفقه إلا ما كان يحسنه أحمد بن حنبل؟ حفظ آثار رسول الله ﷺ والمعرفة بسنته واختلاف الصحابة والتابعين رضي الله عنهم.

قال السفاريني في غذاء الألباب: "لم يبق بعدما ذكره ابن سريج رحمه الله تعالى سوى القياس والرأي، وإنما يرجع إليه حيث لا نص، وأحمد رضي الله عنه قد أحاط علمه بالمنقول عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، فهو أجدر الأئمة بالصواب والله أعلم.

---

(١) قال القاضي أبو يعلى: كنت أقول ما لأهل المذاهب يذكرون الخلاف مع خصومهم ولا يذكرون أحمد ثم عذرتهم إذ ليس لنا تعليقة في الفقه.

ونحن والشافعية والمالكية متفقون على أنه لا يذهب إلى القياس مع وجود النص، وإن اختلفا في الاحتجاج بأقوال الصحابة حيث لا يعارضها نص، ولا مثلها فمذهبنا اتباع المنقول، وتقديم خبر الرسول، وأقوال الصحابة الفحول بالشروط المذكورة في الأصول على القياس والمعقول".

الإمام الطبري يعظم الإمام أحمد:

لقد وجدت للطبري قولاً مسنداً عن الثقات في تبجيل الإمام أحمد فهو الإمام المتبع وفي اتباعه الرشد والهدى كما قال.

فقد روى عنه الإمام اللالكائي بإسناد صحيح قال: (عن محمد بن جرير الطبري قال وأما القول في ألفاظ العباد بالقرآن فلا أثر فيه نعلمه عن صحابي مضى ولا عن تابعي قفا، إلا عن من في قوله الشفا والغناء وفي اتباعه الرشد والهدى ومن يقوم لدينا مقام الأئمة الأولى أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل فإن أبا اسماعيل الترمذي حدثني قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل يقول اللفظية جهمية قال الله تعالى حتى يسمع كلام الله ممن يسمع.

قال ابن جرير وسمعت جماعة من أصحابنا لا أحفظ أسماءهم يحكون عنه ـ أي عن أحمد ـ أنه كان يقول من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع.

قال ابن جرير ولا قول عندنا في ذلك يجوز أن نقوله غير قوله إذ لم يكن لنا إمام نأتم به سواه وفيه الكفاية والمقنع وهو الإمام المتبع[(١)].

وبذلك ينتهي الخلاف حول الإمام الطبري، وتتبين الحقائق المسندة ويتضح أن

---

(١) اعتقاد أهل السنة ٢/ ٣٥٥.

الروايات التاريخية غير مسندة ولا صحيحة، وهذا لا ينفي وجود خلاف بين الطبري ومعاصريه من الحنابلة بل والحنفية وأهل الحديث.

ابن عبدالبر والإمام أحمد:

ألف ابن عبد البر كتابه "الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء" وخصصه لترجمة الأئمة الثلاثة: أبي حنيفة ومالك والشافعي، [1] فظن بعض طلبة العلم أن سبب ذلك هو عدم اعتداده بفقه أحمد، وهذا غير صحيح لأن كتاب الانتقاء كتاب مختصر، أما في كتبه المطولة كالاستذكار فقد أثنى على الإمام أحمد ووجدته ينقل رأي أحمد في أغلب المسائل ويثني عليه بالفقه والحديث والإمامة.

وهذه بعض أقوال ابن عبد البر في الاستذكار:

ـ "وسئل أحمد بن حنبل وهو إمام أهل الحديث والمقدم في معرفة علل النقل فيه عن الصلاة على الجنازة في المسجد فقال لا بأس بذلك" [2].

ـ وقال: "وحسبك بأحمد إمامة في الحديث وعلما بصحيحه من سقيمه"[3]

ووصفه في مواضع أخرى بالاجتهاد وأخذه بالقياس وأنه من الأئمة الذين دارت عليهم الفتوى.

بل حتى في كتابه الانتقاء ص١٠٧ يذكر الإمام أحمد فيقول: "كان محلّه من العلم والحديث ما لا خفاء به وكان إمام الناس في الحديث... وكان من أعلم الناس بحديث الرسول ﷺ وله اختيار في الفقه على مذهب أهل الحديث وهو إمامهم".

---

(١) والكتاب لا يدل على أنه في الفقه بل في بيان الفضائل.

(٢) ٣/ ٤٦.

(٣) ٨/ ١٩٥.

وقال الشريف أبو محمد بن علي الكتاني في كتابه وصف المحلى: "ومن ذلك كتاب الحافظ ابن عبد البر الأندلسي: الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء"، وقد يذكر فقه من جاء بعد الثلاثة إلى منتصف القرن الخامس "قلت أي الكتاني: والتحقيق أن أحمد إمام في الحديث والفقه معاً وإن كان غلب عليه الأثر لشدة تعلقه بآثار الحبيب المصطفى صلوات ربي وسلامه عليه، وقد شهد له بالفقه والإمامة فيه شيخه الشافعي، رحمة الله عليهم أجمعين."

الشبهة الثالثة: قلة أتباع الإمام أحمد بن حنبل:

قال أبو زهرة ـ وهو عالم غير حنبلي ـ : "ولقد أخطأ ابن خلدون مرة ثانية عندما حكم بأن قلة التابعين له سببها قلة اجتهاده فإن هذه القضية في ذاتها غير سليمة فإن العامة لا يختارون من يقلدون اختياراً منشؤه الموازنة بين الأدلة ومعرفة مقدار فقه الفقيه فما كان تقليد عامة أهل مصر أو الشام للشافعي منشؤه الموازنة الصحيحة بين مقدار اجتهاد الشافعي واجتهاد غيره، وكذلك يقال في مالك وأبي حنيفة. إنما كثرة المقلدين وقلتهم ترجع إلى أمور سياسية أو اجتماعية سهلت نشر المذهب أو صعبت ذلك.....

وإذا كان مذهب أحمد لم ينتشر كغيره من المذاهب فذلك لملابسات لم يكن مقدار اجتهاده ذا تأثير فيها وما كان لمثل ابن خلدون أن يقحم مقدار الاجتهاد في ذلك المقام.
وقال أبو زهرة في ص٣٩٢: "وهنا يثار سؤال لم كانت هذه القلة؟ ولقد أثار الباحثون ذلك السؤال وتصدوا للإجابة عنه. وقد أجاب ابن خلدون عنه فقال: "فأما مذهب أحمد فمقلده قليل لبعد مذهبه عن الاجتهاد وأصالته في معاضدة الرواية والأخبار بعضها ببعض وأكثرهم بالشام والعراق من بغداد ونواحيها وهم أكثر الناس حفظاً للسنة ورواية للحديث".

قال أبو زهرة: وإن ذلك لا يصلح تعليلاً لهذه العلة لأن الأصل غير صحيح فليس

ذلك المذهب قليل الاجتهاد فقد علمنا أنه المذهب الذي فتح باب الاستنباط على مصراعيه في غير النص، وأن كثرة المتقدمين أو كلهم هم الذين قرروا أن باب الاجتهاد المطلق لا يغلق قط. وأنه ظهر فيه العلماء الذين درسوا أعراف الناس في العصور المختلفة وواءموا بينها وبين مصادر الشرع واستنبطوا تحت ظل الكتاب والسنة ومن أضوائهما أحكاما صالحة متناسبة.

وإن مصر عندما أرادت تعديل المعمول به في الأحوال الشخصية والوقف والمواريث والوصايا وجدت في هذا المذهب معيناً لا ينضب من الأحكام الصالحة فاقتبست منها الكثير بل لقد اقتبس منه ما يعد تجديداً للمعمول به تجديداً يوافق بعض المطالب الاجتماعية التي يطالب بها بعض الباحثين في الاجتماع. فلقد اقترحت لجنة الأحوال الشخصية التي ألفت سنة ١٩٢٦ العمل به فيما يتعلق بلزوم شروط الزواج التي تشترطها المرأة كألا يتزوج عليها ونحو ذلك ولكن لم يؤخذ بذلك الاقتراح لأنه تجديد لم تكن قد تهيأت الأذهان له.

وإن سلمنا صحة هذه الدعوى التي يدعيها ابن خلدون تسليماً جدلياً فقررنا أنّ الاجتهاد في المذهب الحنبلي قليل مع أن كل الأسباب التي بين أيدينا تناقض ذلك، فلنسلم أن العامة يتبعون المذاهب لقلة الاجتهاد أو كثرته إنما العامة يتبعون المذاهب لوجود الدعاة إليها وذوي السلطان المعتنقين لها وعندئذ يكون العامة تابعين لهم وقد توجد أحوال أخرى غير السلطان أذاعت المذهب أو أخملته عند العامة ولكنها شؤون تتصلب سياسة الاجتماع وشؤون الجماعة... وليس لكون الاجتهاد قليلا أو كثيرا دخل في القلة أو الكثرة لأن العامة لا يدرسون الدليل" اهـ. ثم ذكر أبو زهرة أسباب قلة أتباع هذا المذهب من العامة، ومنها:

ـ كون هذا المذهب آخر المذاهب الأربعة وجوداً وانتشاراً. فقد جاء بعد استقرار المذاهب في الأمصار.

ـ بعد الإمام أحمد وأتباعه الحنابلة عن السلطان وقبول الولايات وزهدهم في الدنيا وإنكارهم على السلاطين وولاة الأمور.

ـ تشدد العوام من الحنابلة في إنكار المنكرات مما أثار عليهم السلاطين وعلماء الكلام. ـ دخول الحشوية والمجسمة في المذهب مما شان المذهب. على أننا نقول بأن الحنابلة كانوا أكثر الجماعات انتشاراً في العراق وبعض المدن الأخرى منذ القرن الثالث حتى القرن الثامن. ويشهد لذلك ابن بطوطة الرحالة وغيره. وفي فقهاء الحنابلة كثرة فقد تُرجم لأكثر من خمسة آلاف عالم منهم.

قال ابن بطوطة في رحلته: "كان ملك العراق السلطان محمد خدابنده قد صحبه في حال كفره فقيه من الروافض الإمامية يسمى جمال الدين بن مطهر. فلما أسلم السلطان المذكور وأسلمت بإسلامه التتر، زاد في تعظيم هذا الفقيه. فزين له مذهب الروافض وفضله في غيره. وشرح له حال الصحابة والخلافة... فأمر السلطان بحمل الناس على الرفض، وكتب بذلك إلى العراقين وفارس وأذربيجان وأصفهان وكرمان وخراسان، وبعث الرسل إلى البلاد، فكان أول بلاد وصل إليها بغداد وشيراز وأصفهان. فأما أهل بغداد فامتنع أهل باب الأزج منهم وهم أهل السنة وأكثرهم على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، وقالوا لا سمع ولا طاعة. وأتوا المسجد الجامع في يوم الجمعة ومعهم السلاح وبه رسول السلطان، فلما صعد الخطيب المنبر قاموا إليه وهم اثنا عشر ألفاً مع سلاحهم، وهم حماة بغداد والمشار إليهم فيها. فحلفوا له أنه إن غير الخطبة المعتادة، إن زاد فيها أو نقص منها، فإنهم قاتلوه، وقاتلو رسول الملك.."إلى آخر القصة. وقد كانت بغداد حنبلية إلى قيام الدولة العثمانية. قال ابن بطوطة: (وبالقرب منها قبر الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رضي الله عنه ولا قبة عليه. ويذكر أنها بنيت على قبره مراراً فتهدمت بقدرة الله تعالى. وقبره عند أهل بغداد معظم، وأكثرهم على مذهبه...

وقد ذكر أحمد تيمور باشا في كتابه عن المذاهب الأربعة ص٩٦: أن ربع بلاد الشام كانت على المذهب الحنبلي، وأن المذهب الثاني في فلسطين هو الحنبلي بعد الشافعي.

وقد غلب المذهب الحنبلي على الديار النجدية وأثمر فيها ثمرات ندية، فتخرج منهم فقهاء كبار حفظوا المذهب ونشروه بعد اندثار. قال أحمد تيمور ص٩١: "ولم نعلم بغلبته على ناحية إلا على البلاد النجدية الآن وعلى بغداد في القرن الرابع".

وقد وجدت أن بعض المدن والأقاليم كانت حنبلية تاريخياً هي:

بغداد فقد كانت حنبلية في معظمها كما ذكر المؤرخون، وإقليم نجد كله إلى اليوم بحمد الله ومدينة الزبير قرب البصرة ـ وكثر فيها الحنابلة بعد هروبهم من نجد والأحساء ـ والصالحية ودوما في الشام وحران في الشام وجيلان في بلاد فارس والسوس بالقرب من خوزستان والري.

وبعض الإمارات في الخليج العربي تقضي بالمذهب الحنبلي هي مدينة الشارقة ومدينة رأس الخيمة بالإمارات، وإمارة قطر.

وقرى المدن الفلسطينية في الخليل ونابلس ـ مثل رامين وسفارين وجماعين (منها ال قدامة) وكفر قدوم وحجة (منها الحجاوي صاحب الإقناع) وكفر اللبد (منها اللبدي صاحب حاشية اللبدي على نيل المآرب) ومدينة طور كرم (منها مرعي الكرمي) وشويكة و مردا والعسكر ـ

وقد زارني في مسجدي رجل فاضل قبل مدة من أهل مادما (بالميم) من قرى نابلس وكان يعظم الإمام أحمد، ومما ذكر لي أن قرى نابلس معظمها تفتي على مذهب الإمام ابن حنبل إلى عصرنا الحالي[1].

---

(١) وزارني بعض طلبة العلم الأجانب ممن أسلموا في الغرب وتحنبلوا.

نسأل الله أن يعيد علينا بلادنا سالمة غانمة وأن يجتمع كل المسلمين فيها على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم.

وإني أذكر منازعة علمية بين شيخنا عبد القادر العاني رحمه الله وأحد الطلبة وكان شافعيا حول مذهب ابن عبد السلام هل هو مالكي أم شافعي؟ فقال الطالب بعد المناقشة ـ متعصباً ـ المهم أنه شافعي فقال الشيخ رضي الله عنه المهم أنه مسلم!!فالمهم أن نكون اليوم مسلمين نتبع الحق حيث كان فما يخطط لهذه الأمة كلها خطير.

الشبهة الرابعة: أن الإمام أحمد والحنابلة من المجسمة والمشبهة.

من أشهر الافتراءات التي افتري به على الحنابلة أنهم مجسمة مشبهة، والرد على ذلك يحتاج الى صفحات وصفحات، ولكن نقول:

لم يكن عند الحنابلة سوى إثبات الأحاديث الصحيحة كما جاءت بلا زيادة أو نقصان مع تنزيه الله تعالى عن كل ما يقتضيه الحسّ من الجوارح والحدّ والمكان وحلول الحوادث فيه.

وهذا يشترك فيه كل أهل الحديث من المذاهب الأخرى من الشافعية والمالكية والحنفية.

ولا يعني هذا أنه لم ينتسب للمذهب بعض المجسمة[١] ولكنهم قلة لا يمثلون المذهب بل وجود المجسمة في المذاهب الأخرى أكثر من وجودهم في الحنابلة. قال شيخ الاسلام ابن تيمية: (المشبهة والمجسمة في غير أصحاب الإمام أحمد أكثر منهم فيهم، هؤلاء أصناف الأكراد كلهم شافعية وفيهم من التشبيه والتجسيم ما لا يوجد في صنف آخر. وأهل جيلان فيهم شافعية وحنبلية. قلت: وأما الحنبلية المحضة فليس فيهم من

---

(١) مثل: الأهوازي وهو من السالمية وليس حنبلياً، ومثل غيره ممن وصفهم الحنابلة بقلة العلم.

ذلك ما في غيرهم.. والكرامية المجسمة كلهم حنفية... وأول من قال إن الله جسم هشام بن الحكم الرافضي[(١)])[(٢)].

وأقوال الحنابلة في نفي التجسيم والتشبيه كثيرة[(٣)]:

- قال الإمام أحمد: إنها الأسماء مأخوذة بالشريعة واللغة، وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على كل ذي طول وعرض وسمك وتركيب وصورة وتأليف والله تعالى خارج عن ذلك كله فلم يجز أن يسمى جسماً لخروجه عن معنى الجسمية، ولم يجئ في الشريعة ذلك فبطل[(٤)])[(٥)] اهـ.

ونقل ابن حمدان في نهاية المبتدئين ص٣٠ عن أحمد (تكفير من قال عن الله جسم لا كالأجسام).

وفي طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ص٤٩٩: (قال الوالد السعيد ـ أبو يعلى ـ: فمن اعتقد أن الله سبحانه جسم من الأجسام وأعطاه حقيقة الجسم من التأليف والانتقال: فهو كافر لأنه غير عارف بالله عز وجل لأن الله سبحانه يستحيل وصفه بهذه الصفات وإذا لم يعرف الله سبحانه: وجب أن يكون كافراً) اهـ.

وقال العلامة مرعي الكرمي في أقاويل الثقات ص٦٤: (ومن العجب أنَّ أئمتنا الحنابلة يقولون بمذهب السلف ويصفون الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل ومع ذلك فتجد من لا يحتاط في دينه

---

(١) والشيعة الأوائل عندهم من التجسيم شيء غير يسير.

(٢) مجموع الفتاوى ٣/ ١٨٦.

(٣) ستأتي في باب العقائد بالتفصيل.

(٤) وللإمام أحمد كتاب في نفي التشبيه.

(٥) انظر كتاب اعتقاد الإمام المبجل لأبي عبد الله أحمد بن حنبل للتميمي ٢٩٨.

ينسبهم للتجسيم. ومذهبهم أن المجسم كافر بخلاف مذهب الشافعية فإن المجسم عندهم لا يكفر فقوم يكفرون المجسمة فكيف يقولون بالتجسيم) اهـ.

وقد برأ العلماء المحققون والمنصفون من المذاهب الأخرى السادة الحنابلة من هذه التهمة ومنهم ابن الوزير اليماني الزيدي والآلوسي الحفيد وهو حنفي في محاكمة الأحمدين، وابن أبي الحديد المعتزلي الشيعي في نهج البلاغة حيث قال:" فأما أحمد بن حنبل فلم يثبت عنه تشبيه ولا تجسيم أصلا... وأكثر المحصلين من أصحابه على هذا القول "، والآمدي الأصولي نفى عنهم شبهة التجسيم في مسألة الصوت والحرف، والدواني برأهم منها في مسألة العلو والجهة.

الشبهة الخامسة: أن الإمام أحمد من النواصب الذين يبغضون آل البيت عليهم السلام:

لا يجد علماء الشيعة للطعن في علماء الإسلام وسيلةً أفضل من دعوى أن الإمام أحمد ـ وأئمة الإسلام ـ كانوا يبغضون آل البيت عليهم السلام، ومن يطلع على أقوال الإمام أحمد في آل البيت وفي الإمام علي يدرك كذب دعاويهم[١]. فقد كان يرى أن آل البيت لا يقاس بهم أحد وأنهم رحمة من الله للأمة[٢].

قال عبد الله: قلت لأبي ـ أحمد بن حنبل ـ ما تقول في التفضيل؟ قال في الخلافة أبو بكر وعمر وعثمان. فقلت: فعليّ؟ قال: يا بني علي بن أبي طالب من أهل بيت لا يقاس بهم أحد[٣].

وقال السياري قال: أخبرني أبو العباس بن مسروق الصوفي قال: أخبرني عبد الله

---

(١) وقد توسعت في مبحث الصحابة وسأختصر هنا.

(٢) حيث قال: "الشافعي رحمة من الله لأنه من آل محمد صلى الله عليه و سلم" حلية الأولياء ٩/ ٩٨.

(٣) مناقب أحمد، ص٢١٩.

بن أحمد بن حنبل قال: كنت بين يدي أبي جالسا ذات يوم فجاءت طائفة من الكرخيين فذكروا خلافة أبي بكر وخلافة عمر بن الخطاب وخلافة عثمان بن عفان رضي الله عنهم فأكثروا وذكروا خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه وزادوا فطالوا فرفع أبي رأسه إليهم فقال: يا هؤلاء قد أكثرتم القول في علي والخلافة على أن الخلافة لم تزين عليا بل علي زينها قال: السياري فحدثت بهذا الحديث بعض الشيعة فقال لي: قد أخرجت نصف ما كان في قلبي على أحمد بن حنبل من البغض[١].

بل أثبت الإمام أحمد مناقب لعلي قد يعتبرها بعضهم غلواً فجعله قسيم النار. روى ابن أبي يعلى عن محمد بن منصور يقول كنا عند أحمد بن حنبل فقال له رجل: يا أبا عبد الله ما تقول في هذا الحديث الذي يروى أن علياً قال: "أنا قسيم النار"؟ فقال: وما تنكرون منذا أليس روينا أن النبي ﷺ قال لعلي: "لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق" قلنا بلى قال: فأين المؤمن قلنا في الجنة قال: وأين المنافق قلنا في النار قال: فعلي قسيم النار[٢].

وقال: من لم يربع بعلي ابن أبي الطالب في الخلافة فلا تكلموه ولا تناكحوه[٣].

وكان يقدم قول علي في كثير من المسائل على قول الصحابة إذا اختلفوا فقال أحمد في الأمر المختلف فيه عن رسول الله ﷺ ولم يعلم ناسخه من منسوخه، نصير في ذلك إلى قول علي: نأخذ بالذي هو أهنأ وأهدى وأبقى[٤].

ووجدت بعض المسائل قدم أحمد فيها قول علي على قول عمر وعائشة رضي الله عنهم أجمعين، فهل بعد كل ذلك يكون ناصبياً مبغضاً لآل بيت رسول الله! وكيف يكون

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١٨٥. ونحن في هذا العصر بحاجة إلى إظهار مثل هذه الأقوال لدرء الفتن بين المسلمين.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٣١٧.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٤٥.

(٤) العدة ٣/ ١٠٤٢.

ناصبياً من أسقط عدالة كثير من ولاة الأمويين وقادتهم كيزيد بن معاوية والحجاج الثقفي وعمر بن سعد بن أبي وقاص وابن المهلب[1]!

بل وجدت من علماء الشيعة من يعترف بموالاة أحمد لآل البيت وأنه كان يميل للشيعة ويحميهم في بيته، ووجدت في كتبهم أن الامام أحمد سئل عن الامام علي فقال: هو نفس محمد.

ونقل عنه ابن الوزير الزيدي في العواصم والقواصم شدة موالاته لأهل البيت ونقل مثل ذلك عن الامام المنصور بالله وهو من أئمة الشيعة الزيدية.

مؤلفات في الدفاع عن المذهب:

وقد أُلِّفَت مؤلفات في تفضيل المذهب، والدفاع عنه وعن أَتباعه منه:

ـ "كتاب ترجيح مذهب أَحمد" للشريف أَبي جعفر ابن أَبي موسى ت سنة (٤٧٠ هـ).

ـ "قاعدة في تفضيل مذهب أحمد ومحاسنه" لشيخ الإسلام ابن تيمية.

ـ "القول المسدد في الانتصار لأَحمد" لابن عبد الهادي ت سنة (٩٠٩ هـ).

ـ "المنهج الأَحمد في درء المثالب التي تنمى إلى مذهب الإمام أَحمد" لعبد الله بن عودة بن عبد الله بن صُوفان القَدُّومي من فلسطين ت سنة (١٣٣١ هـ).

ـ رسالة: الروايات التي لا خلاف فيها عن أحمد، وهي رسالة جامعية في السعودية فنَّد فيها صاحبها في المقدمة كثيراً من الشبهات.

---

(١) سيأتي تفصيل ذلك.

المبحث الرابع
أعلام الحنابلة وأوطانهم

علماء الحنابلة كثر، تُرجم لما يقرب خمسة آلاف حنبلي، ومنهم أعلام للأمة كلها، فيكفي أن أربعة من أصحاب كتب الحديث الستة من الحنابلة وهم: أبو داود والنسائي ومسلم وابن ماجة.

ويكفي أن إمام متكلمي أهل السنة الإمام الأشعري قد انتسب إليه، قال ابن تيمية في "الفتاوى الكبرى ٦/ ٦٥٩": "لا ريب أن الأشعرية إنما تعلموا الكتاب والسنة من أتباع الإمام أحمد ونحوه بالبصرة وبغداد فإن الأشعري أخذ السنة بالبصرة عن زكريا بن يحيى الساجي وهو من علماء أهل الحديث المتبعين لأحمد".

وأن كثيراً من أئمة التصوف انتسبوا إليه ومنهم: ذو النون المصري، وابن الأعرابي والإمام الجنيد[١]، سهل التستري، الإمام عبد القادر الجيلاني، وأبو عمرو القرشي.

وأن تقي الدين بن تيمية وابن قيم الجوزية وابن الجوزي وابن قدامة والحافظ عبد الغني المقدسي والضياء المقدسي وابن أبي الدنيا والطبراني وابن شاهين وابن رجب والذهبي وابن عقيل والطوفي وابن مفلح والمرداوي والسفاريني قد انتسبوا إليه أيضاً.

وكان منهم من تولى قضاء بغداد ومكة والمدينة والقدس ومصر وغزة والرملة والخليل وحمص[٢] وحلب والصالحية في دمشق وبعلبك وحران وأصبهان. ومنهم من تولى مشيخة الأزهر. ومنهم من تولى إمامة الحرمين.

---

(١) نسبه ابن أبي يعلى إلى الحنابلة في الطبقات.

(٢) أول قاض حنبلي لحمص هو محمد بن خالد بن موسى، المعروف بابن زهرة الحمصي الحنبلي، وهو أول حنبلي ولي قضاء حمص، وكان أبوه خالد شافعيا فيقال إن شخصا رأى النبي ﷺ فقال له: إن خالدا ولد له ولد حنبلي فاتفق أنه كان ولد له هذا فشغله لما كبر بمذهب الحنبلية. إنباء الغمر لابن حجر: ٨/ ١٣٤.

ويكفي أن منهم كبار علماء أهل اللغة والقراءات مثل: ثعلب[١]وابن نفطويه والزجاج[٢]وغلام ثعلب وابن الأنباري وأبو البقاء العكبري[٣]والفرزدقي[٤]وابن هشام ـ وكان شافعياً ثم تحنبل ـ[٥]وابن الخشاب[٦].

ومن القراء: أبو بكر بن مجاهد[٧] وهو أول من سبع القراءات السبعة وهو شيخ الصنعة، وسبط أبي منصور الخياط المقرئ صاحب كتاب المبهج.

والكتب العمدة في معرفة طبقات علماء الحنابلة من لدن الإمام أحمد، المتوفى سنة (٢٤١ هـ) ـ رحمه الله تعالى ـ حتى قرب نهاية القرن الثالث عشر وهي:

"طبقات الحنابلة" للخلال، المتوفى سنة (٣١١ هـ). وعليه بنى القاضي أبو الحسين

---

(١) على مذهب الكوفيين في النحو، والذي لاحظته أن أكثر الكوفيين النحويين على مذهب الإمام أحمد.

(٢) كان يقول: اللهم احشرني على مذهب أحمد بن حنبل. بغية الوعاة ١/ ٣١١.

(٣) هو عبد الله بن الحسين بن عبد الله بن الحسين الإمام محب الدين البغدادي سأله جماعة من الشافعية أن ينتقل إلى مذهب الشافعي، ويعطوه تدريس النحو بالنظامية، فقال: لو أقمتموني وصببتم على الذهب حتى واريتموني ما رجعت عن مذهبي. له إعراب القرآن، إعراب الحديث، إعراب الشواذ، التفسير، شرح الفصيح، شرح الحماسة، شرح المقامات، شرح خطب ابن نباتة. بغية الوعاة ١/ ٤٨٣

(٤) نسبة إلى جده الفرزدق الشاعر، له كتب في التفسير والنحو والعروض مات سنة تسع وسبعين وأربعمائة.. بغية النحاة ٢/ ٩٥.

(٥) وهو جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف هشام الأنصاري الحنبلي النحوي العلامة، وتفقه للشافعي ثم تحنبل فحفظ مختصر الخرقي في دون أربعة أشهر وذلك قبل موته بخمس سنين، وأتقن العربية، قال ابن خلدون وما زلنا ونحن بالمغرب نسمع أنه ظهر بمصر عالم بالعربية يقال له ابن هشام أنحى من سيبويه، صنف مغني اللبيب عن كتب الأعاريب وغيره.

(٦) هو عبد الله بن أحمد بن الخشاب، أبو محمد النحوي. كان أعلم أهل زمانه بالنحو سأله شخص وعنده جماعة من الحنابلة: أعندك كتاب الجبال؟ فقال: يا أبله؛ أما تراهم حولي! بغية الوعاة ١/ ٤٧٦.

(٧) نسبه السبكي في طبقاته للشافعية وهو غير صحيح لأن أكثر شيوخه من الحنابلة ولأنه كان يفتتح الصلاة بالحمد لا بالبسملة.

الفراء ابن أبي يعلى النصف الأول من كتابه، وهو "الطبقات" لابن أبي يعلى، المتوفى سنة (٥٢٦ هـ)، ونصفه الثاني في تراجم تلامذة تلاميذ الإمام أحمد فمن بعدهم، حتى ختم علماء طبقة المتقدمين بالحسن بن حامد، المتوفى سنة (٤٠٣ هـ)، وبدأ ببعض أعيان طبقة المتوسطين من رئيسهم والده أبي يعلى.

و"ذيل الطبقات"، لابن رجب، المتوفى سنة (٧٩٥ هـ)، وهي تبدأ بتراجم طبقة المتوسطين بدءا من تلاميذ القاضي أبي يعلى رئيس طبقة المتوسطين، وبالتحديد من وفيات سنة (٤٦٠ هـ) وحتى وفيات سنة (٧٥١ هـ).

ثم الذيل من حيث وقف ابن رجب إلى قرب تمام القرن الثالث عشر، لابن حميد، المتوفى سنة (١٢٩٥هـ) في كتابه: "السحب الوابلة... ".

وما سوى هذه الثلاثة: اختصار، أو مع إضافة في معلومات عن المترجم له، أو إضافة تراجم إليها، وقد مضى ذكرها مفصلا وقد طبع من الكتب المفردة في تراجم علماء الحنابلة: "طبقات الحنابلة" لابن أبي يعلى، وفيه: (٧٠٦) ترجمة. و "مختصره" لابن سرور المعروف بلقب: "الجنة". و "ذيله" لابن رجب، وفيه (٥٥٢) ترجمة. و"المقصد الأرشد" لابن مفلح، وفيه: (١٣١٥) ترجمة. و"الجوهر المنضد" لابن عبد الهادي، وفيه: (٢١١) ترجمة. و(المنهج الأحمد) للعليمي. ومختصره له: (الدرالمنضد)، وفيه (١٩٤) ترجمة. وذيله: "النعت الأكمل" للغزي الشافعي، وفيه: (١٩٤) ترجمة. والذيل على ابن رجب لابن حميد النجدي ثم المكي: "السحب الوابلة" وفيه: (٨٤٣) ترجمة.

و"مختصر طبقات الحنابلة" للشطي. و"الفتح الجلي في القضاء الحنبلي" له. و"مشاهير علماء نجد" و"علماء نجد خلال ستة قرون". وفيه: (٣٣٨) ترجمة.

فهذه ثلاثة عشر كتابا فيها نحو ستة آلاف ترجمة بالمكرر وبغير المكرر فيها نحو أربعة آلاف علم من أصحاب الإمام أحمد وتلاميذه، ومن المتمذهبين بمذهبه[1].

---

(١) المدخل المفصل ١/ ٤٩٢.

ولو أردت أن أترجم لأعلام الحنابلة لطال بنا الأمر، ولكن من أراد معرفتهم فليرجع لكتب الطبقات وإلى المدخل المفصل لبكر أبي زيد ففيه أبحاث جيدة.

آفاق الحنابلة وأوطانهم:

تكون المذهب الحنبلي في بغداد، محل مولد الإمام أحمد، سنة (١٦٤ هـ) ووفاته فيها سنة (٢٤١ هـ)، وعنها انتشر في أنحاء العراق، خاصة في الزبير ولم ينتشر خارج العراق إلا في القرن الرابع فما بعد، إذ خرج المذهب إلى الشام، وهو قاعدة الحنابلة الثانية، في فلسطين، وأعمالها: رامين، ووادي الشعير وجنين، وجب جنين ومردا، وقصبتها: نابلس، وطور كرم من قرى نابلس، والنسبة إليها: كرمي، ومن عملها أيضا: شويكه، وسفارين، والخريش، وعنبتا، وكفر لبد، وكفر قدوم، وحجة، وطرابلس، ومن عملها: جبة.

وفي دمشق، وأعمالها خاصة: أزرع، ودوما، والرحيبة، والضمير والصالحية، وقاسيون، وبيت لهيا، وفي حلب، وحماه، وحمص، وبعلبك ومنها: قرية فصة، وحوران، وحران، والشويك. وفي القرن السادس فما بعد دخل المذهب مصر.

وكان له وجود وانتشار في بلاد العجم: إقليم الديلم، والرحاب، وبالسوس من إقليم خوزستان، وفي الأفغان. وفي مروذ، وآمد، وآمل، وأصبهان، وهراة، وهمذان.

وفي جزيرة العرب: في نجد ـ وهي قاعدته الثالثة ـ وفي الحجاز والأحساء، وقطر والبحرين، والإمارات العربية، وعمان، والكويت وللمذهب وجود في جوبوتي، وأرتريا.

وكانت عواصم قوته، وانتشاره في حقب زمانية متتابعة، في بغداد أولاً، ثم في الشام في المقدس وفلسطين، ودمشق وأعمالها، ثم صار له شأن في مصر بالقاهرة، ثم تحولت قاعدته العريضة في نجد قلب جزيرة العرب منذ القرن الحادي عشر تقريبا حتى الآن[١].

---

(١) المدخل المفصل ١/ ٤٩٨.

أما الحجاز وفيه الحرمان الشريفان؛ فهو مئنة وجود المذهب الحنبلي فيه، ومن نظر في كتب التراجم المفردة لمكة والمدينة، رأى فيها تسمية من شاء الله من الحنابلة، لاسيما: "التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة" للسخاوي و"العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين" للفاسي المكي.

هذا هو الإمام أحمد وهذا هو المذهب الحنبلي بمميزاته ورجاله، أحببت أن أتكلم عنهم ولو باختصار كي يعرف القارئ بأنهم أصحاب مدرسة فقهية أصولية عقدية كبيرة وممتدة عبر القرون وفي بلاد كثيرة، ولكي يتنبّه المخالفون ممن انتسبوا إليهم في الظاهر وهم على خلاف مذهبهم، وهذا ما سأبينه في هذا الكتاب بإذنه تعالى.

ولست أول من كتب في الفرق بين الحنابلة والسلفية المعاصرة أو ما تسمى "الوهابية" وقد سبقني إلى ذلك كثير من علماء الحنابلة.

المبحث الخامس
منزلة تقي الدين بن تيمية في المذهب

تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية أحد علماء الحنابلة المجتهدين وأحد شيوخ الإسلام المجاهدين، كان فقيهاً أصولياً مفسراً محدثاً تقياً، له مؤلفات ورسائل كثيرة. ولد في عاشر ربيع الأول سنة ٦٦١هـ. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في ترجمته: "أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن الخضر بن محمد ابن تيمية الحراني، ثم الدمشقي، الإمام الفقيه، المجتهد المحدث، الحافظ المفسّر، الأصولي الزاهد. تقي الدين أبو العباس، شيخ الإسلام وعلم الأعلام، وشهرته تغني عن الإطناب"[١]

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "وتفقه وتمهر وتميز وتقدم وصنف ودرس وأفتى وفاق الأقران وصار عجباً في سرعة الاستحضار وقوة الجنان والتوسع في المنقول والمعقول والإطالة على مذاهب السلف والخلف"[٢].

وقد انقسم الناس فيه إلى قسمين محب غالٍ، ومبغض قالٍ. فكلاهما قد بالغ في موقفه منه.

أما أعداؤه فقد ذموه وأنكروا عليه فقهه وعلمه واجتهاده وطعنوا في شخصه وورعه، فقالوا بأنه تعلم العقيدة من أحد اليهود، وأنه كان يكيد للإسلام وأهله. وأنه يقول بأن الله على صورة شاب أمرد، وأنه يقول بتناسخ الأرواح، وأنه من النواصب، وأنه

---

(١) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٣٠٧.

(٢) الدرر الكامنة ١/ ١٦٩.

كان من المنافقين لطعنه في علي وفاطمة رضي الله عنهما. وأنه كان متزوجاً من جنية. وأنه خالف الإجماع في كثير من المسائل[١].

وأما أتباعه وأنصاره فيقدمون كلامه على كلام أئمة الإسلام حتى الإمام أحمد بن حنبل. ويرون أنَّ كلَّ علماء الإسلام يؤخذ منهم ويرد عليهم إلا ابن تيمية فهو خاتمة المجتهدين وأوحد المحققين، ولذلك غالى بعضهم حتى وصل إلى القول بأن ابن تيمية معصوم ـ لا لأنه نبي ولكن لأنه سار على منهج صحيح! ـ. ولذلك أخذوا يدافعون عن شذوذاته العقدية والفقهية.

وأما من أنصفه وعرف قدره بلا إفراط ولا تفريط فهم قلة على رأسهم أئمة الحنابلة كالمرداوي والذهبي وابن رجب وابن النجار الفتوحي والبهوتي والسفاريني وأئمة المذاهب الأخرى كابن حجر العسقلاني والسبكي والعيني الحنفي والمزي وابن كثير، فالقول الصحيح فيه: أنه عالم فقيه له دراية كبيرة بالأحاديث ومعرفة واسعة بأقوال الفقهاء وكل ما رمي به من افتراءات كالقول بأنه تعلم العقيدة من أحد اليهود، وأنه كان يكيد للإسلام وأهله. وأنه يقول بأن الله على صورة شاب أمرد وأنه يقول بتناسخ الأرواح، وأنه من النواصب لطعنه في علي وفاطمة رضي الله عنهما. وأنه كان متزوجاً من جنية. فكله كذب وافتراء عليه.

ولكن لا يعني ذلك أن كل كلامه صحيح، فله شذوذات عقدية وفقهية[٢] لم يقل

---

(١) وقد رد على معظم هذه الافتراءات الشيخ نعمان بن محمود الآلوسي في جلاء العينين في محاكمة الأحمدين.

(٢) وله أقوال تلقفها من غير أهل السنة في العقائد والفروع كعدم وقوع الطلاق في الحيض والطلاق بالثلاث، وكقوله بفناء النار والقدم النوعي وإمكان أن يكون الله محلاً للحوادث فهذا لم يقل به أهل السنة. ومنها ما خالف فيه الإمام أحمد كإنكار التوسل والمجاز وإطلاق لفظ الحد والجسم على الله. وسيأتي بيانها.

بها الإمام أحمد بن حنبل ولا الحنابلة ولا أهل الحديث. فلا بد من الحذر من هذه الشذوذات دون الطعن في نيته ودينه. والواجب بيان ذلك. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في الفرق بين النصيحة والتعيير ص١٠: "فردُّ المقالات الضعيفة وتبيين الحق في خلافها بالأدلة الشرعية ليس هو مما يكرهه أولئك العلماء بل مما يحبونه ويمدحون فاعله ويثنون عليه". ثم قال: "بل الواجب على المسلم أن يحب ظهور الحق ومعرفة المسلمين له سواء كان ذلك في موافقته أو مخالفته... وأما بيان خطأ من أخطأ من العلماء قبله إذا تأدب في الخطاب وأحسن في الرد والجواب فلا حرج عليه ولا لوم يتوجه إليه.. فلا ريب أنه مثاب على قصده ودخل بفعله هذا بهذه النية في النصح لله ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم".

فكلام ابن تيمية ليس مقدماً على كلام أئمة الإسلام، فهو لم يصل إلى مرتبة الإمام أحمد بن حنبل في علم الحديث رواية ودراية. ولا إلى مرتبة الإمام الشافعي في الأصول واللغة ولا إلى مرتبة أبي حنيفة في فقه أهل العراق ولا مرتبة مالك في فقه أهل المدينة ولا مرتبة جعفر الصادق وزيد بن علي في فقه آل البيت.

اختلاف العلماء في ابن تيمية:

قيل إن معاصريه لما اجتمعوا فيه أعجبوا بعلمه الغزير وأثنوا عليه ومنهم أبو حيان المفسر وابن دقيق العيد، إلا أن بعضهم تراجع عن ذلك لما أظهر ابن تيمية القول في بعض المسائل.

فاختلفوا فيه كما قال ابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة: (وافترق الناس فيه شيعاً فمنهم من نسبه إلى التجسيم لما ذكر في العقيدة الحموية والواسطية وغيرهما من ذلك كقوله إن اليد والقدم والساق والوجه صفات حقيقية لله وأنه مستو على العرش بذاته... ومنهم من ينسبه إلى الزندقة لقوله إن النبي ﷺ لا يستغاث به وأن في ذلك تنقيصا ومنعا من تعظيم النبي ﷺ...

ومنهم من ينسبه إلى النفاق لقوله في علي ما تقدم ولقوله إنه كان مخذولا حيث ما توجه وإنه حاول الخلافة مراراً فلم ينلها وإنما قاتل للرئاسة لا للديانة، ولقوله إنه كان يحب الرئاسة. وإن عثمان كان يحب المال، ولقوله أبو بكر أسلم شيخا يدري ما يقول وعلي أسلم صبيا والصبي لا يصح إسلامه على قول... ونسبه قوم إلى أنه يسعى في الإمامة الكبرى... وكان إذا حوقق وألزم يقول لم أرد هذا إنما أردت كذا فيذكر احتمالا بعيدا)[١]اهـ

هل كلام ابن تيمية هو المقدم عند الحنابلة؟

كثير من طلبة العلم يأخذون مذهب الحنابلة من اختيارات ابن تيمية وكتبه وهذا خطأ علمي ومنهجي لأسباب:

الأول: إن ابن تيمية لم يكن يلتزم مذهب الإمام أحمد في فتاويه بل كان يجتهد بحسب ما يراه قال الذهبي عنه في معجم شيوخه: "وبرع في الحديث وحفظه، فقلَّ من يحفظ ما يحفظه من الحديث، معزواً إلى أصوله وصحابته، مع شدة استحضاره له وقت إقامة لدليل. وفاق الناس في معرفة الفقه، واختلاف المذاهب، وفتاوى الصحابة والتابعين، بحيث إنه إذا أفتى لم يلتزم بمذهب، بل يقوم بما دليله عنده"[٢]. وقد توسع ابن تيمية بأصول وقواعد لم يتوسع بها الامام أحمد مثل: قاعدة سد الذرائع، كما ضيق في

(١) أما كلامه في اليد والوجه والإصبع على الحقيقة فمشهور عنه موجود في كتبه-وليس هذا قول الإمام أحمد كما سيأتي- كذلك كلامه في الاستغاثة. أما كلامه في علي وعثمان فلا أظنه يصح. ولكن ذكر ابن حجر أن ابن تيمية قد بالغ في الرد على الشيعة حتى أوقعه ذلك في إنكار بعض فضائل علي. فقال: "إنّه تحامل في مواضع عديدة ورد أحاديث موجودة -لعلي-"انظر الدرر الكامنة ٢/ ١٨٨". كما أنّه بالغ في الرد على الأشاعرة من أهل السنة حتى نسبهم إلى التعطيل والتجهم. فقد كان من طريقته أنه يرد على لازم القول لا على القول نفسه، وكان من طريقته أنه يرد على قول الطائفة المبتدعة بقول الطائفة المناقضة لها، فيرد على الرافضة بقول الناصبة، وعلى الجهمية بقول المجسمة.

(٢) الذيل لابن رجب ٢/ ٣٠٩.

تيمية بأصول وقواعد لم يتوسع بها الامام أحمد مثل: قاعدة سد الذرائع، كما ضيق في أصول لم يضيق فيها الامام أحمد مثل: العمل بالحديث الضعيف.

وليس كثرة الكلام دليلاً على أن المتكلم أعلم من غيره، قال ابن رجب: "وكذلك المصنفون في سائرالكلام، وفي الفقه من فقهاء الطوائف: يطيلون الكلام في كل مسألة إطالة مفرطة جداً. ولم يتكلم أئمتهم في تلك المسائل بتقريرها وكلامهم فيها. هل يجوز أن يعتقد بذلك فضلهم على أئمة الإسلام، مثل: سعيد بن المسيب، والحسن، وعطاء، والنخعي، والثوري، والليث، والأوزاعي، ومالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبي عبيد، ونحوهم. بل التابعون المتسعون في المقال أكثر من الصحابة بكثير. فهل يعتقد مسلم أن التابعين أعلم من علماء الصحابة"(١).

الثاني: إن كتب الحنابلة المعتمدة والمحررة ـ في الفقه والعقيدة ـ موجودة ومنتشرة وفيها من المسائل المرتبة ما لا يوجد في فتاوى ابن تيمية واختياراته. قال العلامة عبد الوهاب بن فيروز شيخ الحنابلة في عصره: "اعلم أن الأصحاب رحمهم الله تعالى قد بينوا المذهب الأحمد أتم بيان، وأوضحوه، فلا مجال بعد ذلك فيه لذي لسان إما: بتصريح، أو إيماء أو منطوق، أو مفهوم، أو قياس، أو تخريج، وفي كل المذكورات حجة لمن سلك من الرشاد المحجة". (٢)

الثالث: إن أقوال الإمام أحمد بن حنبل في المسائل أكثر دقة وأكثر شمولاً لأبواب الفقه وأكثر اتباعاً للنصوص من أقوال ابن تيمية. قال الحافظ ابن رجب عن فقه أحمد في الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة ص٧: "ومن تأمل كلامه في الفقه وفهم مأخذه ومداركه فيه، علم قوة فهمه واستنباطه. ولدقة كلامه في ذلك ربما صعب فهمه على كثير

---

(١) الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة، ص١٥.

(٢) رسالة جواز الحركة في الصلاة الملحقة بحاشيتة على الروض المربع، ص:٥٤٥.

من أئمة أهل التصانيف ممن هو على مذهبه، فيعدلون عن مآخذه الدقيقة إلى مآخذ أخر ضعيفة يتلقونها عن غير أهل مذهبه، ويقع بسبب ذلك خلل كثير في فهم كلامه وحمله على غير محامله. ولا يحتاج الطالب لمذهبه إلا إلى إمعان وفهم كلامه. وقد رؤى من فهمه وعلمه ما يقضي منه العجب، وكيف لا ولم يكن مسألة سبق للصحابة والتابعين ومن بعدهم فيها كلام إلا وقد علمه وأحاط علمه به وفهم مأخذ تلك المسألة وفقهها، وكذلك كلام عامة فقهاء الأمصار وأئمة البلدان ـ كما يحيط به معرفته ـ كمالك، والأوازاعي، والثوري، وغيرهم. وقد عرض عليه عامة علم هؤلاء الأئمة وفتاويهم"اهـ.

الرابع: إن شروط الاجتهاد توفرت في الإمام أحمد بلا منازع حتى صار مرجعية لأهل عصره، بخلاف ابن تيمية رحمه الله فلم يتوفرفيه ما توفر في أحمد. فقد كان الإمام أحمد من القرون الثلاثة الأولى وكان يحفظ ألف ألف حديث، وشهد له فقهاء عصره بالإمامة في الفقه والعلم والحديث والقرآن والتفسير واللغة والزهد والورع والسنة.

الخامس: إن أئمة الحنابلة لم ينصوا على أن ابن تيمية هو من يُؤخذ منه المذهب فقط وأنه هو المرجح للأقوال في المذهب. ولكنهم كانوا يحكون أقواله كما يحكون أقوال أئمة المذهب كأبي يعلى وابن حامد وابن الجوزي وابن عقيل والمجد ابن تيمية والشيخ عبد القادر وابن حمدان والطوفي وابن تميم وابن عبدوس وابن رجب وابن مفلح.

فلم يكن قول ابن تيمية في المرتبة الأولى ولا الثانية ولا الثالثة في المذهب، بل مراتب العلماء في أخذ المذهب هي[1]: الموفق ابن قدامة صاحب الكافي والمغني، ثم المجد ابن تيمية صاحب المحرر وهو جد تقي الدين، ثم ـ إن اختلفا ـ ابن مفلح صاحب الفروع ثم ابن رجب صاحب القواعد الفقهية. ثم تقي الدين ابن تيمية بشرط أن يوافق أحد شيخي المذهب ـ الموفق أو المجد ـ.

---

(١) في المرتبة الأولى طبعاً هو الإمام أحمد إذا نص على قول. ولكن كلامنا فيها إذا اختلف المذهب.

قال العلامة المرداوي ـ وهو من أئمة الحنابلة الذين نقحوا المذهب ـ في الإنصاف ١/ ١٨: "وإن كان الترجيح مختلفا بين الأصحاب في مسائل متجاذبة المأخذ فالاعتماد في معرفة المذهب من ذلك على ما قاله المصنف ـ ابن قدامة ـ والمجد ـ ابن تيمية الجد ـ والشارح وصاحب الفروع ـ لابن مفلح ـ والقواعد الفقهية ـ لابن رجب ـ والوجيز والرعايتين ـ لابن حمدان ـ والنظم والخلاصة والشيخ تقي الدين وبن عبدوس في تذكرته فإنهم هذبوا كلام المتقدمين ومهدوا قواعد المذهب بيقين.

فإن اختلفوا فالمذهب ما قدمه صاحب الفروع فيه في معظم مسائله.

فإن أطلق الخلاف أو كان من غير المعظم الذي قدمه فالمذهب ما اتفق عليه الشيخان أعني المصنف والمجد أو وافق أحدهما الآخر في أحد اختياريه وهذا ليس على إطلاقه وإنما هو في الغالب فإن اختلفا فالمذهب مع من وافقه صاحب القواعد الفقهية أو الشيخ تقي الدين وإلا فالمصنف لا سيما إن كان في الكافي ثم المجد) اهـ كلام المرداوي.

هل أخذ الحنابلة بكل ما قال به ابن تيمية؟

لم يأخذ الحنابلة بانفرادات ابن تيمية وإن كانوا يذكرونها في كتبهم، بل من الحنابلة من أنكر عليه شذوذاته الفقهية والعقدية. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "وطوائف من أئمة أهل الحديث وحفاظهم وفقهائهم: كانوا يحبون الشيخ ويعظمونه، ولم يكونوا يحبون له التوغل مع أهل الكلام ولا الفلاسفة، كما هو طريق أئمة أهل الحديث المتقدمين، كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ونحوهم، وكذلك كثير من العلماء من الفقهاء والمحدثين والصالحين كرهوا له التفرد ببعض شذوذ المسائل التي أنكرها السلف على من شذ بها، حتى إن بعض قضاة العدل من أصحابنا ـ الحنابلة ـ منعه من الإفتاء ببعض ذلك"[1].

---

(١) الذيل لابن رجب ٢/ ٣١٤.

وما نريده في هذا العصر[١] هو أن ندرك أن ابن تيمية كان من البشر أولاً وأنه عالم من العلماء ثانياً فلا داعي للتعصب له ولأقواله فقوله ليس حجة. ولا داعي لتنقصه والطعن فيه.

الذهبي يخالف شيخه ابن تيمية في مسائل أصلية وفرعية:

هذا حكم كبار طلابه عليه قال الذهبي: "وكان قوَّالاً بالحق، نهّاءً عن المنكر، لا تأخذه في الله لومة لائم، ذا سطوة وإقدام، وعدم مداراة الأغيار. ومن خالطه وعرفه؛ قد ينسبني إلى التقصير في وصفه، ومن نابذه وخالفه؛ ينسبني إلى التغالي فيه، وليس الأمر كذلك. مع أنني لا أعتقد فيه العصمة، كلا فإنه مع سعة علمه، وفرط شجاعته، وسيلان ذهنه، وتعظيمه لحرمات الدين، بشرٌ من البشر"[٢].

وقال: "وأنا لا أعتقد فيه عصمة بل أنا مخالف له في مسائل أصلية وفرعية فإنه كان مع سعة علمه وفرط شجاعته وسيلان ذهنه وتعظيمه لحرمات الدين بشرا من البشر" [٣]

وقال الذهبي في زغل العلم[٤] محذراً من الدخول في الفلسفة التي دخل فيها ابن تيمية في آخر حياته: "فإن برعت في الأصول وتوابعها من المنطق والحكمة والفلسفة

---

(١) لا يعقل في هذا العصر أن نبقى مختلفين حول شخصيات معينة في تاريخ الإسلام. والإسلام كله في خطر.

(٢) وذكر الذهبي أن سبب إنكار العلماء عليه هو إطلاقه لعبارات أحجم عنها الأولون والآخرون فقال: "... وأمور لم يسبق إليها، وأطلق عبارات أحجم عنها الأولون والآخرون وهابوا، وجسر هو عليها، حتى قام عليه خلق من علماء مصر والشام قياماً لا مزيد عليه، وبدعوه وناظروه وكابروه".

(٣) الدرر الكامنة ١/ ١٧٦.

(٤) يذكر بعض المؤرخين رسالة وجهها الذهبي لابن تيمية تسمى الرسالة الذهبية لا أراها تصح. أما زغل العلم فهو ثابت عن الذهبي. وقد اطلعت على رسالة لأحدهم بعنوان أضواء على الرسالة المنسوبة إلى الحافظ الذهبي ينكر فيها الرسالة الذهبية ولكنه لم يستطع إنكار زغل العلم فهو ثابت عنه بلا شك.

وآراء الأوائل ومجازات العقول واعتصمت مع ذلك بالكتاب والسنة وأصول السلف ولفقت بين العقل والنقل فما أظنك في ذلك تبلغ رتبة ابن تيمية ولا والله تقربها وقد رأيت ما آل أمره إليه من الحط عليه والهجر والتضليل والتكفير والتكذيب بحق وبباطل[١] فقد كان قبل أن يدخل في هذه الصناعة منورا مضيئاً على محياه سيما السلف ثم صار مظلما مكسوفاً عليه قتمة عند خلائق من الناس ودجالاً أفاكاً كافراً عند أعدائه ومبتدعا فاضلا محققاً بارعاً عند طوائف من عقلاء الفضلاء وحامل راية الإسلام وحامي حوزة الدين ومحيي السنة عند عوام أصحابه"[٢].

وقد عرف الذهبي مكانة شيوخه وذكر أن أعلمهم بالحديث هو ابن دقيق العيد والدمياطي ثم ذكر أن ابن تيمية ممن له معرفة بالحديث[٣]، ولم يعتبر الذهبي شيخه ابن تيمية هو المجدد على رأس القرن بل اعتبر شيخه ابن دقيق العيد.

ابن القيم لا يقدس شيخه ابن تيمية:

قال العلامة ابن القيم في مدارج السالكين ٢/ ٥٢: "والله يشكر لشيخ الإسلام سعيه ويعلي درجته ويجزيه أفضل جزائه ويجمع بيننا وبينه في محل كرامته، فلو وجد مريده سعة وفسحة في ترك الاعتراض عليه واعتراض كلامه لما فعل. كيف وقد نفعه الله بكلامه وجلس بين يديه مجلس التلميذ من أستاذه وهو أحد من كان على يديه فتحه يقظة ومناما، وهذا غاية جهد المقل في هذا الموضع فمن كان عنده فضل علم فليجد به أو فليعذر ولا يبادر إلى الإنكار فكم بين الهدهد ونبي الله سليمان وهو يقول له: أحطت بما لم تحط به النمل: ٢٢ وليس شيخ الإسلام أعلم من نبي الله ولا المعترض".

---

(١) يرى الذهبي أن ردود العلماء على ابن تيمية فيها الحق وفيها الباطل. وهذا يعني أن ابن تيمية كسائر العلماء.

(٢) زغل العلم ٤٣.

(٣) انظر: زغل العلم ٣٣.

الحافظ ابن رجب الحنبلي لا يتابع ابن تيمية:

كان ابن رجب ممن يتابع ابن تيمية في مسألة الطلاق ثم ترك ذلك فنافره التيميون.
قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "ونقم عليه إفتاؤه بمقالات ابن تيمية، ثم أظهر الرجوع عن ذلك فنافره التيميون فلم يكن مع هؤلاء ولا مع هؤلاء، وكان قد ترك الإفتاء بأخرة"[١].

وهذا العلامة عبد الله القدومي الحنبلي ينص على مخالفة ابن تيمية للمذهب فقال في درء المثالب: "والحَاصِلُ: أنَّ مَا ذهَبَ إليه الشيخ تقي الدين بن تيمية ـ في الطلاق بالثلاث ـ لا تـصحُّ نِـسبَـتهُ لمذهَب الإمام أحمَد ولا لأحَدٍ مِن أصحَابه، إذ لم يَقـل أحَدٌ منهم بذلك".

المسائل التي خالف فيها ابن تيمية الإمام أحمد والحنابلة[٢]:

١ ـ إطلاق ألفاظ على الله لم ترد في الكتاب والسنة كالقول بأن لله حداً وعدم إنكار التجسيم والتشبيه. والقول بأن الله محل للحوادث.

ـ القول بفناء النار[٣].

ـ القول بالقدم النوعي[٤].

ـ إنكار المجاز. وقد ذكر ابن عبد الهادي المبرد مذهب الإمام أحمد والحنابلة وأن ابن تيمية شذ عنه.

---

(١) إنباء الغمر لابن حجر ٣/ ١٧٦.

(٢) وسيأتي التفصيل في كل مسألة. ولم أذكر الاعتراضات على ابن تيمية إلا بما اعترض عليه أئمة الحنابلة. مع يقيني بأنه أحد المجتهدين في تاريخ الإسلام.

(٣) وقد وضح الإمام السفاريني. ومن قبله الإمام مرعي الكرمي الحنبلي –عقيدة الحنابلة في القدم النوعي وفناء النار وبين أن رأي ابن تيمية ليس رأي الحنابلة.

(٤) وقد خالف الألباني رأي ابن تيمية في فناء النار والقدم النوعي وفي تصحيح أحاديث وتضعيفها.

ـ القول بتفويض الكيف فقط[١] وإنكار التأويل الصحيح مع أنه أوَّل الوجه والساق في بعض المواضع.

ـ إنكار التوسل والتبرك الصحيحين.

ـ القول بجواز الاستعانة بالجن[٢].

ـ القول بعدم تقسيم البدعة.

ـ مسائل فقهية عديدة منها[٣]: عدم تقسيم المياه إلى ثلاثة، وعدم إيقاع الطلاق بالثلاث. ومسألة زيارة قبر النبي ﷺ. قال الشيخ مصطفى الشطي الحنبلي في النقول الشرعية في الرد على الوهابية ص١٦: "وهي مسألة ليست من المذهب الحنبلي كما عرفته وستعرفه بل تفرد فيها ابن تيمية".

وقال كذلك في انتقاد من يتعصب لابن تيمية ص٧: "ويحتجون بعبارة شيخ الإسلام ابن تيمية فقط مع أن الإمام المذكور قد خرج من المذهب الحنبلي في عدة مسائل تفرد بها، وتهيّأ بخصوصها للاجتهاد المطلق، إلا أنها لم تدون على كونها مذهباً له كما دونت فروع مسائل المذاهب الأربعة.

فمنها ما كان يجب المناظرة فيه ولم يفت به لأحد كمسألة إلغاء مفهوم العدد في الطلاق[٤] وأنه يقع واحدة وإن كان بلفظ الثلاث أو الألف أو الأكثر من ذلك. ومنها تحريم شد الرحل لغير المساجد الثلاثة.

ومنها منع الاستغاثة بالأنبياء والصالحين وغير ذلك مما هو مذكور في مواضعه. فليست المسائل المذكورة من مذهب أحمد ولا ورد فيها رواية عن أحمد ونص فقهاء

---

(١) وهذا مخالف لكلام الإمام أحمد بن حنبل.

(٢) سيأتي بيانه.

(٣) وقد ذكر ابن رجب انفرادات ابن تيمية في الذيل على طبقات الحنابلة.

(٤) في هذا الكلام نظر.

الحنابلة على أنه لا يتابع فيها. فمن ادعى أنه حنبلي المذهب فليس له القول بها كما قالت به هذه الفرقة المذكورة عن جهل وانطماس بصيرة... " اهـ

وقال الشيخ محمد بن عبد الرحمن آل إسماعيل الحنبلي[١] في كتابه اللآلئ البهية في كيفية الاستفادة من الكتب الحنبلية ص١٦: "واختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يستأنس بها ففيها المقبول وفيها المردود رحمه الله فهو ليس معصوما عن الخطأ ولا يمكن أن يدعى فيه العصمة".

يُعذر ابن تيمية لأنه مجتهد ولا يعذر أتباعه:

ختاماً أقول: نحن لا ننكر اجتهاد ابن تيمية رحمه الله ولكن ننكر تقليده على أنه مذهب الحنابلة، وننكر تقليده في منهجه لمن لم يصل مرتبته من الأدعياء اليوم. وهذا كلام منصف لا يعجب أتباعه ولا أعداءه.

وللإمام الحافظ ابن رجب الحنبلي كلام عظيم في هذا المقام حيث قال:

"وها هنا أمر خفي ينبغي التفطن له، وهو: أن كثيرا من أئمة الدين قد يقول قولا مرجوحا ويكون مجتهدا فيه مأجورا على اجتهاده فيه، موضوعا عنه خطؤه فيه ولا يكون المنتصر لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة، لأنه قد لا ينتصر لهذا القول إلا لكون متبوعه قد قاله، بحيث لو أنه قد قاله غيره من أئمة الدين لما قبله، ولا انتصر له ولا إلى من يوافقه، ولا عادى من خلفه، ولا هو مع هذا يظن أنّه إنما انتصر للحق وإن أخطأ في اجتهاد وأما هذا التابع فقد شاب انتصاره لما يظنه الحق إرادة علو متبوعه وظهور كلمته، وأنه لا ينسب إلى الخطأ، وهذه دسيسة تقدح في قصد الانتصار للحق فافهم هذا فإنه مهم عظيم، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم"[٢].

---

(١) وهو من علماء الحنابلة في السعودية.

(٢) جامع العلوم والحكم للإمام ابن رجب الحنبلي حديث رقم ٣٥، ص٢٨٩.

فلا بد من الرجوع إلى كلام الإمام أحمد وفهمه للسنة وترك من سواه من المتأخرين. قال الحافظ ابن رجب: "واعرف كلام الإمام أحمد وضبطه بحروفه ومعانيه والاجتهاد على فهمه ومعرفته. وأنت إذا بلغت من هذه الغاية فلا تظن في نفسك أنك بلغت النهاية، وإنما أنت طالب متعلم من جملة الطلبة المتعلمين. ولو كنت بعد معرفتك ما عرفت موجودا في زمن الإمام أحمد، ما كنت حينئذ معدوداً من جملة الطالبين"[١].

وقال في التحذير من كلام العلماء بعد عصر الإمام أحمد: "وفي زماننا يتعين كتابة كلام أئمة السلف المقتدى بهم إلى زمن الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد. وليكن الإنسان على حذر مما حدث بعدهم فإنه حدث بعدهم حوادث كثيرة وحدث من انتسب إلى متابعة السنة والحديث من الظاهرية ونحوهم وهو أشد مخالفة لها لشذوذه عن الأئمة وانفراده عنهم بفهم يفهمه أو يأخذ ما لم يأخذ به الأئمة من قبله"[٢].

---

(١) الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة، ص١٣..

(٢) فضل علم السلف على الخلف ص٦. وهذه والسابقة رسائل عظيمة ومفيدة لابن رجب الحنبلي ينبغي لكل طالب علم فهمها.

المبحث السادس

علماء الحنابلة يردون على السلفية المعاصرة

لقد رفض كبار علماء الحنابلة غلو الطائفة النجدية، وتبرؤوا منها وقطعوا صلة هذه الطائفة بالمذهب الحنبلي وعقيدته [١].

وإن كنا نرى أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله كان صادقاً في دعوته الإصلاحية ـ وقد اتهم بتهم كثيرة منها الصحيح ومنها الباطل[٢] ـ ولكن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه موافقاً لشرعه بلا إفراط ولا تفريط فالسنة بين الغالي والجافي.

ومع أننا نرى أن بعض العوام قد أتوا بأفعال منكرة ـ تشبه أفعال الجاهلية ـ إلا أن دعوة الشيخ ابن عبد الوهاب كانت دعوة سطحية ـ تشبه دعوة الحرورية الخوارج[٣] ـ فقد بالغت في تصوير الأمور والحكم على الشيء فرع عن تصوره، وجعلت الآيات التي نزلت في الكفار في المسلمين المتوسلين الزائرين، فلا يعقل أن يصف مشايخه بأنهم على غير التوحيد وأن يصف إحدى المدن ويثني عليها بقوله: ليس عندهم مشاهد ولا أسياد، فحكم لها بصحة التوحيد لهذا السبب فقط وحكم على غيرها بالشرك إذا وجد فيها

---

(١) وهذا دليل على أنني لست أول من كتب في بيان الاختلاف بين الحنابلة والسلفية المعاصرة الوهابية.

(٢) منها أنه ادعى النبوة لنفسه ومنها ما حكاه بعض المستشرقين من إتيانه لبعض الفواحش والكبائر، فهذا كله كذب وافتراء على ابن عبد الوهاب.

(٣) وإن أهل السنة عبر التاريخ حكموا على الخوارج بالنظر إلى طريقتهم أولاً لا بالنظر إلى عقيدتهم العامة، فإنهم قد يعتقدون بعض عقائد أهل السنة ولا يدخلهم ذلك في أهل السنة.

القباب[1]. وأن بعض تلامذته حكموا بالكفر على أحد العلماء لتنزيه الله عن الجسمية[2]. وما يتبع ذلك من استباحة دمه وماله.

فهل كانت هذه طريقة الإمام المبجل أحمد بن حنبل بل هل كفر ابن تيمية المتوسلين والزائرين للمشاهد ـ تكفيراً يستحل دماءهم ـ ؟! والسنة تصرح أن من شذ شذ في النار وأن يد الله مع الجماعة وأن الشيطان مع من خالف الجماعة فمن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة وهم السواد الأعظم أهل السنة. وقد تقدم قول الأثرم في الرد على من انتسب إلى الإمام أحمد ثم خالفه فقال: "وقد ظننت أن آخرين يلتمسون الشهرة ويحبون أن يذكروا وقد ذكر قبلهم قوم بألوان من البدع فافتضحوا ولأن يكون الرجل تابعا في الخير خير من أن يكون رأسا في الشر... وقال النبي ـ ﷺ ـ "البركة مع أكابركم"، وقال ابن مسعود "لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم... وإن أبا عبد الله وإن كان قريبا موته فقد تقدمت إمامته ولم يخلف فيكم شبهة"[3].

ولذلك حارب أهل السنة ومعهم كبار أئمة الحنابلة هذه الحركة التي تكفر المسلمين بسبب مسألة التوسل والزيارة ومسألة تنزيه الله تعالى عن سمات الأجسام والمخلوقات، وقد أنكرت البيوت والأسر العلمية الحنبلية في الشام وفلسطين ونجد والأحساء والعراق هذه الحركة وردوا عليها ردوداً بليغة، وقد ذكرت أكثر من عشرة بيوت علمية حنبلية عارضت الحركة الوهابية[4]، وأكثر من ثلاثين عالماً حنبلياً ردوا عليها

---

(١) وقد كانت القباب في عصر الإمام أحمد فلم ينكرها ولم يكفر زائرها وسيأتي بيان ذلك.

(٢) سيأتي كل هذا موثقاً من كتبهم.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٦٨.

(٤) وإن أتباع هذه الحركة يتفاخرون بهذا اللقب قال أحد شيوخهم في الدرر السنية ١٦/ ٤٥٢: نعم نحن وهابية حنفية... ومن هاضنا أو غاظنا بمغيظة.

ردوداً صريحة[1]، وذكرت غيرهم من علماء الحنابلة الذين لم يوافقوهم على دعوتهم ولم يشاركوهم القضاء والولاية ولكن لم تنقل لنا ردود مباشرة عليهم.

وهذه تراجم للعلماء الحنابلة الذين ردوا على السلفية المعاصرة[2]:

١ ـ فأول من رد عليهم من الحنابلة هو الشيخ القاضي سليمان بن عبد الوهاب التميمي النجدي المتوفى « ١٢٠٨هـ »وهو أخو محمد عبد الوهاب، وهو فقيه حنبلي من قضاة نجد ومن علمائهم ويصفه ابن بشر النجدي في عنوان المجد بأنه عالم فقيه قاض له معرفة ودراية. وله رسالة في الرد على أخيه محمد بن عبد الوهاب سماها"فصل الخطاب في الرد على محمّد بن عبد الوهاب" سميت فيما بعد "الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية"، وهي مطبوعة. وقد قرظها له العلامة محمد بن سليمان الكردي شيخ الشافعية بمكة وهو شيخ محمد بن عبدالوهاب[3].

وكانت عداوته لهم جهرية ثم لما قوي سلطانهم صارت سرية. فاستمر سليمان في مراسلة البلدان والأشخاص محرضاً وراداً على دعوة أخيه، ويبدو أنها لاقت بعض الاستجابة، لا سيما في العيينة التي تُعد أهم المدن في نجد في ذلك الوقت فثاروا عليه

---

(١) من الملاحظ أن ابن حميد وابن الشطي الحنبليين لم يترجما لابن عبد الوهاب ولا لأتباعه وأولاده في طبقات الحنابلة، و مع أني أرى أن الأمانة التاريخية تقتضي ذكرهم ثم ذكر ما لهم وما عليهم. إلا أن صنيعَهم هذا له دلالةٌ كبيرة. ويوجد في مختصر طبقات الحنابلة المطبوع للشطي ترجمة لابن عبد الوهاب وهي من إدخال المحقق في متن الكتاب وليست منه وهو صنيع قبيح، وكان الواجب فعل ذلك في الحواشي أو في ملحق الكتاب لا التلاعب بالمتن وتحريفه.

(٢) رجعت في تراجم هؤلاء إلى السحب الوابلة للعلامة ابن حميد ومختصر طبقات الحنابلة للشطي، وعلماء نجد لابن بسام.

(٣) من مشايخ ابن عبد الوهاب الذين ردوا عليه: الشيخ محمد بن سليمان مفتي الشافعية في مكة والشيخ محمد بن عبد اللطيف الأحسائي شيخ الشافعية في الأحساء. ويحكي ابن حميد في السحب (ص٢٧٥) أن والده عبد الوهاب وهو من فقهاء الحنابلة كان يحذر منه إلا أن ذلك يحتاج إلى تحقيق.

وقتلوا بعض تلامذته كسليمان بن خويطر سنة ١١٦٧، لأنه نشر كتب سليمان بن عبد الوهاب في العيينة. ثم قاموا بوضعه تحت الإقامة الجبرية إلى أن مات.

قال ابن لعبون في تاريخه لنجد ١: ١٦٣. : "وفي سنة تسعين بعد المائة والألف وفد أهل الزلفى ومنيخ على الشيخ محمد بن عبد الوهاب وعبد العزيز بن محمد ومعهم سليمان بن عبد الوهاب وقد استقدمه أخوه محمد وعبد العزيز كرهاً وألزموه السكن في الدرعية وقاموا بما ينوبه من النفقة حتى توفاه الله فيها" ونقله ابن بسام في علماء نجد ٢/ ٣٥٠ ووافقه.

ويزعم السلفية الوهابية أن سليمان بن عبد الوهاب تاب عن معتقده وتراجع عن عداوته ولفقوا عنه رسالة في ذلك رواها عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ بعد أكثر من قرن من وفاة سليمان، وقد أبطل ابن بسام صحتها وهو العالم المدقق في تاريخ نجد والموالي لدعوتهم قال في علماء نجد ٢/ ٣٥٤: "فإني أرجح أنه لم يرجع عن معتقده الذي يراه وأن هذه الرسالة... ليست نسبتها إليه صحيحة، فقد نسبت إليه إما لغرض حسن الظن به وإبعاد المسبة عن أبنائه العلماء الصالحين أو لغرض الرد على أعداء الدعوة الذين نفروا عنها... "ورجح ذلك من أربعة وجوه انظرها علماء نجد ٢/ ٣٥٥.

وقد أخذ على أخيه محمد أمور منها الخروج على جماعة المسلمين وادعاء الاجتهاد وتكفير المسلمين بالشبه حيث قال سليمان في رسالته: «وجعل الله اقتفاء أثر هذه الأمة واجباً على كل أحد بقوله تعالى: (ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً)، وجعل إجماعهم حجة قاطعة لا يجوز لأحد الخروج عنه».

ورد عليه في مسألة الاجتهاد والاستبداد بالرأي فيما يفهمه، وعدم عرضه على العلماءثم ـ تكفير من يخالف اجتهاده هذا.

قال سليمان: «فإن اليوم ابتلي الناس بمن ينتسب إلى الكتاب والسنة، ويستنبط من

علومها، ولا يبالي من خالفه، وإذا طلبت منه أنْ يعرض كلامه على أهل العلم؛ لم يفعل، بل يوجب على الناس الأخذ بقوله، وبمفهومه، ومَنْ خالفه فهو عنده كافر، هذا وهو لم يكن فيه خصلة واحدة من خصال أهل الاجتهاد، ولا والله عُشر واحدةٍ، ومع هذا راج كلامه على كثير من الجهال، فإنا لله وإنا إليه راجعون».

ولقد بلغت ردود سليمان على أخيه مبلغاً عظيماً حيث صار ينقلها أهل عصره في الرد عليهم.

٢ ـ ومنهم الشيخ الفقيه محمد بن أحمد بن علي بن سحيم[(١)]:

وقد مدحه ابن فيروز. و ذكر ابن حميد أن له ردا على محمد بن عبد الوهاب. وهو عالم مشهور بين علماء عصره، فلما أرسل ابن عبد الوهاب رسالة لعلماء عصره يدعوهم لطريقته، ألف القباني كتاباً في الرد على هذه الرسالة، سماه (فصل الخطاب في رد ضلالات ابن عبد الوهاب)، فأرسل ابن سحيم رسالة إلى علماء الأمصار تحريضاً لهم على حركة ابن عبد الوهاب، ويظهر من هذا الكتاب شدة إلحاح ابن سحيم على أولئك العلماء من أجل مناهضة الشيخ ودعوته فلما قدمت رسالة ابن سحيم وتكرر طلبه سنة ١١٥٧هـ، كتب عندئذ ـ القباني ـ كتاباً آخر هو اختصار للكتاب السابق وزيادة ـ كما قاله القباني ـ، ومما يؤيد أن الكتاب الذي هو جواب على رسالة ابن سحيم مغاير للكتاب الأول (فصل الخطاب)، أن القباني ـ يكرر كثيراً (وذكرنا في فصل الخطاب..)[(٢)].

٣ ـ ومن المعارضين للحركة الوهابية الشيخ الفقيه سليمان بن محمد بن سحيم بن أحمد بن سحيم الحنبلي النجدي «١١٨١ ـ ١٢٣٠ ـ هـ » وهو من فقهاء أهل الرياض

---

(١) انظر: السحب الوابلة، ص١١٤٥.

(٢) دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، عبد العزيز بن محمد ص٥٠، مما يضحك أن صاحب هذا الكتاب يسمي لتعصبه كل العلماء الذين ردوا على ابن عبدالوهاب بالمطاوعة!

وكان والده فقيها أيضا، ومن مخالفي محمد عبد الوهاب، وهو من قبيلة عنزة وكان فقيها حنبليا فاضلا، خرج إلى بلدة الزبير بعد استيلاء الوهابية على الرياض ومات هناك، كفره محمد بن عبد الوهاب.

وله رسالة في الرد على هذه الطائفة[١] وقال عن ابن عبد الوهاب: «ومن لم يوافقه في كل ما قال ويشهد أن ذلك حق، يقطع بكفره، ومن وافقه وصدقه في كل ما قال، قال أنت موحد ولو كان فاسقا محضا.. »[٢]. وسيأتي ذكر ولده.

وهو من عناه ابن عبد الوهاب وأفحش بقوله: "وقفت على أوراق بخط ولد ابن سحيم يريد أن يصد بها الناس عن دين الإسلام وشهادة أن لا إله إلا الله فأردت أن أنبه على ما فيها من الكفر الصريح وسب دين الإسلام.. " تاريخ ابن غنام. فانظر إلى هذا الغلو والظلم لهذا العالم الكبير أيعقل أن يسبّ عالم فقيه دين الإسلام ويكفر صراحة! وهو من قال فيه في إحدى رسائله: "لكن البهيم (سليمان بن سحيم) لا يفهم معنى العبادة)[٣].

٤ ـ وممن رد عليهم من الحنابلة العلامة الشيخ الفقيه محمد بن عبد الرحمن ابن عفالق الحنبلي ١١٠٠)ـ ١١٦٤هـ. في كتابه تهكم المقلّدين بمن ادعى تجديد الدين" رد فيه على ابن عبد الوهاب في كل مسألة من المسائل التي ابتدعها. أما عن ترجمته فهو محمد بن عبد الرحمن بن عفالق الأحسائي الحنبلي أحد أكبر علماء الحنابلة في عصره بل هو مرجع الحنابلة في أسانيدهم[٤].

---

(١) انظر: حاشية السحب الوابلة لأبي زيد ١١٤٥، وذكرها ابن غنام في تاريخ نجد (٢/ ٨٩).

(٢) فصل الخطاب في رد ضلالات ابن عبد الوهاب)، ق١٦٥.

(٣) مجموعة مؤلفات ابن عبد الوهاب ٥ / ٩٠، ٩١.

(٤) وقد أطال الشيخ ابن حميد في ترجمته في السحب الوابلة ص٩٢٧، وعلماء نجد ٣/ ٨١٨.

وقد قال في كتابه "تهكم المقلدين في من ادعى تجديد الدين"وهو مخطوط ويظهر منه أنه رسالة وجهها لابن عبدالوهاب:"

فقد وَقَفْتُ على القواعد التي بَنَيْتَ عليها مذهبك، ووصلت إليّ بخط يدك، فوجدتك قد ارْتَقَيْتَ فيها مُرْتَقًى صَعْباً، وعراً، حَزَنَاً، شتمت به الأئمة، وسببت به أعلام الأمة، وهدمت به قواعد الملة المحمية، ثَلَبْتَ به جميع الأمة المحمدية، حتى، والأئمة الأربعة، ومن قلدهم وارْتَقَيْتَ فيه إلى الجزم بزيغ أصحاب رسول الله إلى يومنا هذا.

وسأبين لك إن شاء الله تعالى [عن] مضمون قواعدك بياناً واضحاً، يشترك في معرفته العامي والفقيه، والجاهل البسيط والعالم النبيه، وأَحْبَبْتُ قبل ذلك أن أُقَدِّمَ سُؤالك عن ما هو معلوم مقرر عند كثير من العلماء المتأخرين، الذين رَتَّبُوا المذاهب وحَرَّرُوْهَا، وصَنَّفُوا فيها تصانيف، فيها مُعْظَم اشْتِغَال النَّاس اليوم، ومع عِلْمهم بجميع ما أسألك عنه لم يلحقوا بالذين مِنْ قبلهم، والذين قبلهم أيضاً لم يلحقوا مَنْ قبلهم، وهَلُمَّ جرًّا.

حتى إن أحدهم مع رُسُوْخ علمه، وقوة مَكَنَتِهِ، وعِلْمِهِ بجميع ما أسألك عنه، يقول: حَظَيْتُ برؤية فلان، ومَشَيْتُ تحت رِكَابِهِ؛ وبعضه يقول: رأيت من لا أصلح أن أقدم لهم مَدَاسَهُم... ويا للعجب وهذا الآدمي يتكلم على الغوغاء بلسان الاجتهاد، ويدعي الاستنباط.... " اهـ[1].

ومع أن محمد عبد الوهاب كان قد تحالف مع أمير العيينة ابن معمر لكن ابن عفالق أرسل برسالة علمية قوية دفعت ابن معمر للتخلي عن محمد ابن عبد الوهاب ونصرته، وهذا يدل على ما يتمتع به ابن عفالق من قوة حجة وعلم.

---

(١) وهي رسالة مخطوطة، في مكتبة الجامعة الملكية في تبونجن بألمانيا، وقد تضمنت هذه الرسالة أسئلة تعجيزية تهكمية، وقد قصد بها ابن عفالق الطعن والتوهين في محمد بن عبد الوهاب، والاستخفاف به.

وقد تحدى ابن عفالق ابن عبد الوهاب في العلوم البلاغية فلم يجبه. قال ابن بسام قال عنه: "فعادى الدعوة وكتب إلى الشيخ محمد رسالة يتحداه فيها بأن يبين له ما تحتوي عليه سورة العاديات من المجاز والاستعارة والكناية وغيرها من العلوم البلاغية.. "[(١)]. وذكر ذلك علوي بن الحداد.

ونلاحظ أن ابن عفالق من أوائل من ذكر أن نجد هي موطن الفتن، حيث ينعى على الوهابيين بأن موطنهم هو نجد ـ قرن الشيطان ـ وأنهم من بقايا فتنة مسيلمة الكذاب، يقول ابن عفالق في رسالته لابن معمر: (وفي فضل أهل الشام واليمن والحرمين وفارس ما يعرفه من له أدنى معرفة بالأحاديث وأما أنتم يا أهل اليمامة ففي الحديث الصحيح عندكم يطلع قرن الشيطان، وأنتم لا تزالون في شر من كذابكم إلى يوم القيامة. إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار).

ويقول: (فبماذا يجاوبون من هذه حالته ودعواه، أيدينون بالرجعة ويقولون هذا مسيلمة قد ظهر بوادي حنيفة، فإن النبي ﷺ قال في الحديث المشهور أنهم لا يزالون في فتنة من كذابهم إلى يوم القيامة..)[(٢)].

---

(١) في علماء نجد ٦/ ٤٠.

(٢) رسالة ابن عفالق لابن معمر ق ٤٩. جواب ابن عفالق على رسالة ابن معمر، ق ٥٦. ممن ذكر ذلك سليمان بن عبد الوهاب وجعله الدليل على بطلان دعوة أخيه، وهو أن موطنه بلاد المشرق، بلاد مسيلمة الكذاب، فيقول:

(ومما يدل على بطلان مذهبكم ما في (الصحيحين) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (رأس الكفر نحو المشرق) .... فلو علم أن بلاد المشرق خصوصا نجد بلاد مسيلمة أنها تصير دار الإيمان، وأن الطائفة المنصورة تكون بها.. وأن الحرمين الشريفين واليمن تكون بلاد كفر تعبد فيها الأوثان، وتجب الهجرة منها، لأخبر بذلك، ولدعى لأهل المشرق خصوصا نجد، ولدعى على الحرمين واليمن وتبرأ منهم، إذ لم يكن إلا ضد ذلك، فإنه ﷺ عم المشرق، وخص نجد بأن منها يطلع قرن الشيطان). فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب)، ص٤٤، ٤٥. ويزعم عثمان بن منصور =

٥ ـ فقيه أهل حريملة الإمام عبد الله بن عيسى المويسي التميمي الحنبلي «١١٧٥ هـ» من شيوخ نجد وفقيه أهل حريملة ومعتمدهم في الفتوى رحل إلى الشام وأخذ عن العلامة السفاريني وقد أوصاه بالتقوى وبكثرة المطالعة، وصفه علوي بن الحداد في كتابه بالإمام.

وهو الذي استطاع أن يقنع الشيخ عبد الله بن سحيم بالتوقف عن تأييد محمد عبد الوهاب بعد أن كان مؤيدا له، لذلك غضب عليه ابن عبد الوهاب فكفره ثم أحرقوا نخله[1].

قال ابن بسام في: "كان من أكبر المعارضين للحركة الوهابية". وقال العلامة ابن حميد الحنبلي: "وكان المويسي ممن أنكر على محمد بن عبد الوهاب ورد عليه وعلى أتباعه في ابتداء دعوتهم فقد جاء في إحدى رسائل عبد الله المويسي: "أما قولك إن التوحيد جاء به الرسول ﷺ وأنتم تنقضونه فلقد أخطأت ما صدر منا وإنما ينقض ما كتبته أنت توحيداً من تلقاء نفسك من تكفير المسلمين واستباحة دمائهم وأموالهم بلا برهان من الله ورسوله ﷺ وما هي إلا طريقة الخوراج.... ".

وقد أنكر عليه بعض تلامذة ابن عبد الوهاب بكلام سقيم ساذج كان من جملته: "ويكفيك عن التطويل أن الشرك بالله يُخطب به على منابرهم ومن ذلك قول ابن الكهمري: اللهم صل على سيدنا ولينا وملجأنا منجانا معاذنا ملاذنا، وكذلك تعطيل الصفات في خطب الطيبي فيشهد أن الله لا جسم ولا عرض ولا جوهر"[2].

= أن نجد اليمامة هي قرن الشيطان، فيقول: (وقد امتنع الرسول ﷺ عن الدعاء لها لما دعا للشام ولليمن والمدينة، لما علم بعلم الله ما يحدث فيها ومنها، وقال فيها (أولئك منها الزلازل والفتن، ومنها ما يظهر قرن الشيطان). نقلا عن (مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام)، ص٢٣٤.

(١) علماء نجد ٤/ ٣٦٤.

(٢) علماء نجد ٤/ ٣٦٨.

سبحان الله! هذا هو الشرك عندهم الصلاة على النبي ﷺ وتوقيره وتنزيه الله عن الجسمية وصفات الحدث.

وقد افترى عليه بعضهم ـ كعادتهم مع كل من خالفهم ـ وادعوا أنه سرق مخطوطات كثيرة من دمشق وجاء بخبر لا برهان فيه فقال: "وقد أيد كلام الشيخ محمد ما قاله العلامة عبد القادر بن محمد بدران في كتابه "منادمة الأطلال" حينما ذكر مقر الحنابلة بصالحية دمشق مدرسة ابن أبي عمر فقال: "وقد كان بها خزانة كتب لا نظير لها فلعبت بها أيدي المختلسين إلى أن أتى بعض الطلبة النجديين فسرق منها خمسة أحمال جمل من الكتب وفر بها"[(١)]. وكلام ابن بدران لا يذكر الفاعل ويبعد أن يكون الفقيه المويسي لأنه تلميذ الإمام السفاريني في دمشق ولأنه حين خرج من دمشق خرج بمعرفة أهل الفقه والعلم ووصاه شيخه السفاريني بوصية ـ كما هي عادة العلماء مع طلابهم ـ ذكرها ابن بسام نفسه.

٦ ـ فقيه أهل المجمعة القاضي على سدير الشيخ عبد الله بن أحمد بن سحيم الحنبلي «١١٧٥هـ» فقيه أهل المجمعة بالقصيم كان فقيها حنبليا وقاضيا لبلدان سدير كلها، كان يعارض غلو الوهابية في التكفير. قال مؤلف كتاب دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص٣٧: "وهو من بيت آل سحيم الذي يضم أكثر من خصم حارب الدعوة السلفية".

وصفه ابن بسام بأنه عمدة مقاطعة سدير في التدريس والإفتاء والتعليم. ثم قال: "والمترجم على ما قرأنا من تواريخ نجد وما دار حول دعوة الشيخ محمد رحمه الله هو أخف عشيرته معاداة ومجابهة للدعوة السلفية والمذكور من بيت علم كبير في نجد..."[(٢)] وذكر في موضع آخر أن الإمام المويسي الحنبلي قد أثر فيه.

---

(١) علماء نجد، ص٣٦٦..

(٢) علماء نجد ٤/ ٣٠.

٧ ـ الشيخ الفقيه ناصر بن سليمان بن محمد بن سحيم التميمي الحنبلي (١١٧٧ ـ ١٢٢٦)، مدحه العلامة عثمان بن سند البصري والعلامة ابن فيروز، ووصفه ابن بسام في علماء نجد بقوله: "له شهرة وذكر عال وعلم وتقوى". وقال: "إلا أن هذا البيت العلمي ممن قاوم دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية وعاداها".

تتلمذ على يد العلامة ابن فيروز وكان عاملاً ورعا صالحاً مدحه الشيخ عثمان بن سند البصري المالكي الحنبلي.

وهو من بيت علم كبير ولجده وأبيه ردود على ابن عبد الوهاب، قال ابن فيروز في إجازته له:

وجده الأجل ممن قمعا مبتدع العارض فيما ابتدعا

وبيته الرفيع في العلوم أرفع بيت شيد في القديم[1]

٨ ـ قاضي حريملاء الشيخ مربد بن أحمد بن عمر التميمي الحنبلي (١١٧١هـ) أخذ عن فقهاء نجد والشام. قال عنه ابن بسام: "وصار هو قاضي حريملاء إلا أنه من الأعداء الألداء للشيخ محمد بن عبد الوهاب.... "[2].

ثم حكى ابن بسام عنه أنه سافر إلى اليمن والتقى بالإمام الصنعاني، ثم نقل قول الصنعاني: "لما بلغت هذه الأبيات نجد وصل إلينا بعد أعوام من أهل نجد عالم يسمى مربد بن أحمد التميمي... وكان قد تقدمه في الوصول إلينا الشيخ عبد الرحمن النجدي ووصف لنا من حال محمد بن عبد الوهاب أشياء أنكرناها فبقينا مترددين فيما نقله الشيخ عبد الرحمن النجدي حتى وصل إلينا الشيخ مربد وله نباهة وأوصل بعض رسائل ابن

---

(١) وانظر: السحب الوابلة ١١٤٤.

(٢) علماء نجد ٥/ ٤١٦.

عبد الوهاب وحقق لنا أحواله... ورأينا أنه يتعين علينا نقض ما قدمناه وحلّ ما أبرمناه فكتبت أبياتاً وشرحها هي:

رجعت عن النظم الذي قلت في نجدي ... فقد صح لي عنه خلاف الذي عندي

وقد جاءنا من أرضه الشيخ مربد ... فحقق من أقواله كل ما يبدي

وهي في ديوان الصنعاني.

قال ابن بسام بعدها مثبتاً لها راداً على من نسب القصيدة الناقضة لابنه: "ولكنني تحققت من عدد من الثقات منهم سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رئيس القضاة بأن رجوع الصنعاني حقيقة وأن القصيدة الناقضة له وليست لابنه... "[(١)]

ثم لما صارت لهم سيطرة حريملاء هرب الشيخ مربد إلى رغبة وقتل هناك عام ١١٧١هـ. [(٢)]

٩ ـ العلامة الإمام محمد السفاريني النابلسي الحنبلي، المتوفى سنة ١١٨٨ هـ. وهو أشهر من أن يعرف. ألَف الأجوبة النجدية عن الأسئلة النجدية قيل أنه رد فيه على الحركة الوهابية والله أعلم.

١٠ ـ ثم جاء علامة الحنابلة ومرجعهم الشيخ محمد بن عبد الله بن فيروز الأحسائي (١٢١٦ هـ) وهو الإمام العالم الصالح الكامل البحر الفقيه محمد بن فيروز الحنبلي الأحسائي، إمام الحنابلة في عصره ومرجعهم في الفقه.

وقد عارض هو وتلامذته الدعوة الوهابية[(٣)] فلاقوا منهم التكفير والتنكيل من

---

(١) علماء نجد ٥/ ٤٢٠.

(٢) علماء نجد ٥/ ٤٢٠. وانظر إثبات الشوكاني لتراجعه في كتابه الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ١٠٢.

(٣) ابن فيروز ألف كتاباً في الرد على هذه الدعوة بعنوان (الرسالة المرضية في الرد على الوهابية). ط. بمباوي ١٣٠٧هـ.

ذلك محاولة اغتياله حين خروجه من الأحساء إلى بلد الزبير ـ جنوب البصرة ـ ونجا بكرامة عجيبة ـ ذكرها ابن حميد في السحب الوابلة ـ وهو مكفوف البصر. وقد رحل إلى البصرة بعد استيلاء الوهابية على الأحساء في عهد عبد العزيز بن محمد، كان وأبوه وجده من العلماء الحنابلة وكانت له مكانه كبيرة عند السلطان العثماني، وكان يعارض الشيخ محمد بقوة، لذا كفره الشيخ ودعا لقتله(١).

قال في مطلع قصديته عند خروجه إلى الزبير:

سَلامُ فِرَاق لا سَلامُ تَحِيَّةِ ... عَلَى سَاكِنِي نَجْدٍ وَأَرْضِ اليَمَامَةِ

لَقَدْ زَعَمُوا أَهْلُ الشَقَاءِ بِأَنَّهُم ... عَلَى دِيْنِ حَقٍّ وَاصِبٍ وَاسْتِقَامَةِ

وَقَالُوا سِوَاهُم كُلّ مَنْ كَانَ كَافِرَاً ... لَقَد كَذَبُوا وَالله هُم في ضَلالَةِ

وَقِدْ حَاوَلُوا التَعْطِيْلَ مِنْ كُلِّ مَذْهَبٍ ... وَلَفَّقُوا دِيْنَاً بِدْعَةً أَيُّ بِدْعَةِ

أَضَلُّوْا بِجَهْلٍ هَذِهِ الأُمَّة الّتِي ... لَقَدْ خَرَجَتْ لِلنَّاسِ هُم خَيْرُ أُمَةِ

فَوَيْلٌ لَهُم مِنْ فِعْلِهِم وَفِعَالِهِم ... وَوَيْلٌ لَهُم يَوْمَ المَعَادِ بِنِقْمَةِ

أَلا فَاخْبِرُوْنِي أَيُّهَا القَوْم أَنْتُمُ ... عَلَى أَيِّ دِيْنٍ أَم فَمِن أَيّ فِرْقَةِ(٢)

ومعارضته لهم أشهر من أن يدلل عليها فأمره معروف جاء في مطلع مخطوط الصواعق والرعود، لتلميذه عبد الله بن داود الزبيري الحنبلي: أن الشيخ محمد بن فيروز قال في محمد ابن عبد الوهاب: "فإني أذكر في هذه الأوراق شيئاً من نشأة الطاغية المرتاب، المحيي ما اندرس من أباطيل مسيلمة الكذاب".

وقال تلميذه صالح بن سيف العتيقي في وصفه: "كثير الرضا بالقضاء والتسليم

---

(١) السحب الوابلة ٩٦٩.

(٢) وقد حذفت بعض الأبيات لشدتها.

لأمر مولاه قام في نصر الدين وقمع أهل العارض المارقين حتى بذل عليه طاغيتهم ـ يقصد ابن عبد الوهاب ـ خمسمائة أحمر ذهباً لمن يقتله وتسوروا عليه بيته ليلاً فلم يمكنهم الله منه.. "[١].

وللعلامة ابن فيروز معرفة كبيرة بالمذاهب الأربعة، واشتهر ذلك في عصره قال الشيخ علوي الحداد: "ولله درّ الشيخ محمد بن عبد الله بن فيروز الحنبلي لما قام مجتهداً ابتغاء مرضاة الله في إطفاء بدعة هذا الخبيث، كلما رأى وجهاً لبعض أهل المذاهب الأربعة تبع ذلك الوجه لما كان يعمله أو يقوله ابن عبد الوهاب البدعي وذلك لأجل إظهار المخالفة" [٢].

ولا ينكر السلفية المعاصرة علمه وفقهه وفضله. قال ابن بسام في علماء نجد ٥/ ٤٢١: "إننا لا ننكر ما بلغه الشيخ محمد بن فيروز من سعة العلم وقوة الحفظ وكثرة الاطلاع ولا ننكر أنه بلغ من الشهرة والزعامة مبلغاً بعيداً وصل به إلى مكاتبة السلطان محمود خان وأن السلطان كان يقدره ويعتقد فيه، وأنه قام بالتعليم والتدريس بجد ونشاط وهمة حتى تخرجت عليه الأفواج العديدة من العلماء الكبار، كل هذا صحيح وأكثر من أيضاً وإنما الذي ننكره ونأخذ عليه معاداته الشديدة للشيخ محمد بن عبدالوهاب.... ".

وقد وصف ابن حميد فرار ابن فيروز وأتباعه من بطش أتباع ابن عبد الوهاب فقال: "... فلما رأى هذا منهم وهم في شوكة وصولة وفتك وسبي وأمرهم في ازدياد وعرف أنهم يأخذون الأحساء فلم يطب له المقام بها وارتحل بأهله وأولاده ومن يعز عليه إلى البصرة وتبعه تلامذته فسافروا دفعات برا وبحرا مع غاية الخوف والوجل فسلمهم

---

(١) السحب الوابلة ٩٧٩.

(٢) مصباح الظلام في رد شبه البدعي النجدي ص٩٣.

الله. ولما وصل البصرة تلقاه واليها عبد الله آغا بالإكرام والتعظيم وهرع إليه الخلق على مراتبهم للسلام عليه والتبرك برؤيته والتماس أدعيته فكان يوماً مشهوداً... "[١].

وقد ذكر ابن بسام أن ابن عبد الوهاب راسل ابن فيروز في مسائل منها التوسل والزيارة. وأكثر تلامذة ابن فيروز وأصحابه ممن عارض الحركة الوهابية كما سنرى.

١١ ـ الفقيه الشيخ سيف بن أحمد العتيقي الحنبلي ١١٨٩هـ، وآل العتيقي أسرة نجدية حنبلية ظهر منها هذا وابنه وكانا معارضين للدعوة. قال العلامة ابن فيروز: "فقيه صالح حافظ لكتاب الله لا يفتر عن تلاوته معرضاً عن الدنيا باذلاً لها سخي النفس، وقد جمع غالب ما رُدَّ به على طاغية العارض فبلغ سفراً ضخماً. [٢]

قال ابن بسام: "اشتغل بالعلوم الشرعية حتى مهر فيها لا سيما في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل وقد اطلعت على وثيقة تدل على ولايته إمامة جامع ابن سليم في المجمعة... والمترجم من أعداء الدعوة السلفية وصاحبها الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فقد جمع الردود التي رد بها على الشيخ محمد بن عبد الوهاب فجاءت في مجلد ضخم، إلا أنَّ هذا المجموع لا يعرف له وجود... "[٣].

١٢ ـ الشيخ الفقيه عبد الوهاب بن محمد بن فيروز الأحسائي الحنبلي ت ١٢٠٥هـ، له ردود على من أنكر التقليد رسالة باسم "القول السديد في جواز التقليد" و"إبداء المجهود في جواب سؤال ابن داود" وهو جواب سؤال سأله تلميذه الشيخ عبد الله بن داود عن القول المرجوح وعن المقلد المذهبي. توفي قبل أبيه[٤].

---

(١) السحب الوابلة، ص٩٧٤.

(٢) السحب الوابلة، ص ٤١٧.

(٣) علماء نجد: ٢/ ٤١٥.

(٤) انظر السحب الوابلة ٦٨٣.

١٣ ـ ومنهم العلامة عبد الله بن داود الزبيري الحنبلي (ت ١٢٢٥هـ) وهو تلميذ لابن فيروز وابنه، مهر في الفقه والأصول والعربية والفرائض، وله كتاب: الصواعق والرعود في الرد على ابن سعود"[١].

قال العلامة علوي بن أحمد الحداد في كتابه في رد شبه البدعي النجدي ص٤ : "كتب عليه تقاريظ أئمة من علماء البصرة وبغداد وحلب والأحساء وغيرهم تأييدا له وثناء عليه... ومن أراد أن تقر عينه فعليه به أي بكتاب الصواعق والرعود للشيخ العلامة البحر الفهامة عفيف الدين عبد الله بن داود الحنبلي فما أظنك تجد مثله حاكياً عن خبره".

وقد نقل عنه الحداد كثيراً وذكر أنه من أجمع الكتب وأن محمد بن بشير قاضي رأس الخيمة قد اختصره. وقد ذكر البسام أنه مخطوط في المكتبة الشرقية بـ(بتنا) في الهند رقم ١٢٣٨.

وقد مدح محمد بن محمد القادري هذا الكتاب وبالغ في الإطراء، والتبجيل لمؤلفه، فقال:

"وهو كتاب مخزون بالعجائب، ومشحون بالغرائب، عظيم النفع، جليل الشأن، واضح البرهان، لا نعرف كتاباً في هذا النمط أشرف منه وأعظم، ولا أنفس منه وأتم، من شأنه أن يكتب سطوره بالنور على خدود الحور... وكان التصدي لإبطالها فرض كفاية على علماء المسلمين، لئلا يغتر بها عوام المؤمنين، ويصير الوزر عليهم أجمعين"[٢].

١٤ ـ ومنهم الفقيه العلامة محمد بن علي بن سلوم (١٢٤٦هـ) من فقهاء الحنابلة وقد فر إلى البصرة من الوهابية مع شيخه ابن فيروز الأحسائي. وهو معارض

---

(١) ذكره ابن حميد في السحب الوابلة ٢/ ٦٢٠، علماء نجد ٤/ ١١٤، معجم مؤلفات الحنابلة: ٦/ ٥٣.

(٢) رسالة صغيرة في الرد على الوهابية، توجد في قسم المخطوطات بجامعة الملك سعود. ٧ ورقات.

للوهابية[١]. وصفه ابن بسام ٦/ ٢٩٢: "الشيخ الفقيه الفرضي الحيسوب". وقال ابن حميد: "العلم المفرد والهمام الأوحد"[٢].

وهو معاصر للحركة السلفية الوهابية فقد عاصرها في قوتها وضعفها، وهو من الموالين لأعدائها كالعلامة ابن فيروز.[٣]

له عدة كتب منها اختصار شرح العقيدة السفارينية وصفه ابن بسام بأنه أحسن مختصر لشرح السفاريني المطول[٤].

١٥ ـ ومن تلامذة ابن سلوم الشيخ القاضي عثمان بن عبد العزيز بن منصور التميمي الحنبلي: ١٢٨٢هـ، وكان معارضاً لهم بسبب اتصاله بابن سلوم[٥]. وصفه ابن بسام بالعلم الغزير وأنه على عقيدة السلف وأنه من علماء نجد البارزين.

قال ابن بسام في علماء نجد٥/ ٩٧: "حصل من العلوم الشرعية والعربية وعد من نبهاء العلماء وتصدى للتأليف وألف شرح كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبدالوهاب...".

وقد تولى القضاء في سدير وحائل في أيام تركي بن عبد الله وفيصل بن تركي، وألف شرح كتاب التوحيد ثم تغير رأيه فاتصل بابن سلوم وداود بن جرجس فكان له رأي شديد في الوهابية فيرى أنهم من الخوارج وله كتب في الرد على غلوهم «جلاء الغمة

---

(١) انظر: علماء نجد لابن بسام ٦/ ٢٩٢.

(٢) وانظر: السحب الوابلة ١٠٠٧، سبائك العسجد ١٨.

(٣) انظر علماء نجد ٦/ ٢٩٤.

(٤) والملاحظ أننا لم نسمع إلى اليوم عن تحقيق مخطوطات هؤلاء الأئمة المعارضين وهي كثيرة وهذا لطمس آثارهم وعلومهم.

(٥) انظر: علماء نجد ٥/ ٨٩.

عن تكفير هذه الأمة» في الرد على ابن عبد الوهاب صراحة وقد استفاض ذلك عنه لذلك كفره علماء الوهابية، وقد حاول محشي كتاب السحب الوابلة التشكيك في نسبته إليه وهذا لا يجدي لأن أهل عصره عرفوه وعرفوا عداوته لهم فأكثروا من الرد عليه في حياته. وممن رد عليه: عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب ت ١٢٨٥: وابنه عبد اللطيف. و الشيخ عبد العزيز بن حسن الفضلي له قصيدة في الرد على ابن منصور. والشيخ حمد بن علي بن محمد بن عتيق نظم قصيدة في الرد على ابن منصور وله رسالة (سبيل النجاة والفكاك)، وابن مانع وغيرهم وكل هذا يثبت معارضته لدعوتهم لا كما ذكر بعض المعاصرين من موافقته لهم[١].

قال ابن بسام في علماء نجد ٥/ ٩٧: "وللمترجم اطلاع واسع على الفقه وكتبه... وهو متردد في اتجاهه العقدي فمرة يوالي الدعوة السلفية وينتسب إليها وأخرى يبتعد عنها ويوالي أعداءها... "

ولكنه بعد أن رجع من العراق ألف كتاب "أسرار المعارج في أخبار الخوارج". وكم يسرنا لو وجد وطبع، فهو يعرض فيه بالوهابية، فرد عليه عبد الرحمن بن حسن نفسه فقال: "من الأمور الظاهرة البينة أنك دأبت تكتب في الخوارج وتذكر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية فيهم والواقع في كثير من الأمة أعظم من مقالة الخوارج عبادة الأوثان وتزيين عبادتها والخوارج ما عندنا منهم أحد ولا وجدنا لكلامك في الخوارج إلا أهل هذه الدعوة الإسلامية إذ كفروا من أنكرها.. "[٢].

وهو من أشد الخصوم ـ في بلاد نجد آنذاك ـ لهذه الدعوة وأنصارها، وإنَّ رسائل

---

(١) انظر: ابن بسام علماء نجد ١/ ١٩٢. آل الشيخ في مشاهير علماء نجد ٨٢، معجم مؤلفات الحنابلة: السحب الوابلة ٧٠٤.

(٢) علماء نجد ٥/ ٩٩.

الشيخ عبد الرحمن بن حسن والشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن وغيرهم من علماء الدعوة ممن عاصر عثمان بن منصور، تؤكد شدة تلك العداوة والمناهضة لهذه الدعوة[١].

١٦ ـ العلامة عثمان بن عبد الله بن جامع الحنبلي الزبيري النجدي الحنبلي: ١٢٤٠هـ.

كثير من تلامذة الإمام ابن فيروز قد تابعوه في معارضته للوهابية. فهذا العلامة عثمان بن عبد الله بن جامع الحنبلي الزبيري النجدي يصف محمد بن عبد الوهاب بطاغية العارض، ترجمه ابن حميد الحنبلي المتوفى ١٢٩٥هـ في "السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة": (الفقيه النبيه الورع الصالح، قرأ على شيخ وقته الشيخ محمد بن فيروز في الفقه وغيره فأدرك في الفقه إدراكا تاما، ثم طلبه أهل البحرين من شيخه المذكور ليكون قاضيا لهم ومفتيا ومدرسا فأرسله إليهم، فباشرها سنين عديدة بحسن السيرة والورع والعفة والديانة والصيانة، وأحبه عامتهم وخاصتهم وصنف (شرح أخصر المختصرات) شرحا مبسوطا نحو ستين كراسا جمع فيه جمعا غريبا، ولم يزل على حسن الاستقامة والإعزاز التام ونفوذ الكلمة عند الأمير، فمن دونه إلى أن توفاه الله تعالى ١٢٤٠هـ) اهـ[٢].

جاء في كتابه (الفوائد المنتخبات في شرح أخصر المختصرات) لابن جامع، قال في باب الصلاة ومسألة رفع اليدين في الدعاء بعد الذكر ص٢٠٧: (فحينئذ تبين لك فساد ما ذهب إليه طاغية العارض ابن عبد الوهاب من نهيه عن رفع اليدين بالدعاء بعد الفراغ من الأذكار الواردة).

---

(١) يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن عن بعض مؤلفات ابن منصور:

(أما بعد فإنا قد وجدنا في كتب عثمان بن منصور بخطوطه أمورا تتضمن الطعن على المسلمين، وتضليل إمامهم شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فيما دعا إليه من التوحيد، وإظهار ما يعتقده في أهل هذه الدعوة من أنهم خوارج تنزل الأحاديث التي وردت في الخوارج عليهم). الدرر السنية ٩/ ١٩٤. وقد حاول بعضهم كعادتهم التشكيك في صحة معارضته لهم.

(٢) وأخباره في التسهيل ٢/ ٢٠٧، وعلماء نجد ٣/ ٧٠٤، وإمارة الزبير ٣/ ٦٨..

١٧ ـ ولقد عارضهم شيخ الحنابلة في دمشق العلامة الشيخ حسن الشطي. وقد أرسل الشيخ محمد بن عبد الوهاب برسالة في معتقده إلى علامة الحنابلة في الشام ليحصل على تقريظه فرفض الشيخ الشطي بل تبرأ من عقائد النجدية ولعن معتقدها. قال حفيده مصطفى الشطي ص١٠ "وقد صرح بمثل هذه الترهات والضلالات رئيسهم ابن عبد الوهاب الشيخ النجدي الذي كان هو السبب في زيغ عقائد عامتهم في ضمن رسالة كبيرة أرسلها للجد التقي العالم الورع مرجع الحنابلة في وقته حال حياته المرحوم الشيخ حسن الشطي لينظر فيها ويقرظ عليها. وفي ذلك الوقت كان في مرض شديد فلم يتيسر له رد مقالاتها بالتفصيل فكتب في آخرها بخطه المنور ما ملخصه: "قد اطلعت على هذه الرسالة المشتملة على مسائل شرعية متعلقة بأمور ارتكبها بعض الناس جهلاً لا توجب الكفر أصلاً وبعضها ربما يكون حسناً عند التأمل وقد أكفرهم بفعلها ابن عبد الوهاب محرر هذه الرسالة وحكم بحل دمائهم وأموالهم بمفاهيم تخيلها من ظواهر النصوص الشرعية منبأة عن جهله وتوغله وسوء ظنه بالمؤمنين. فلعنة الله على من اعتقد هذا الاعتقاد فإن من كفر مؤمناً فقد كفر". النقول الشرعية لحفيده[١].

---

(١) قال صاحب كتاب دعاوى المناوئين في الدفاع عن ابن عبد الوهاب: "وعرف حسن بن عمر الشطي (ت ١٢٧٤هـ) من الشام بعدائه وبغضه للدعوة السلفية، كما هو صريح كتابته التي سطرها تذييلا على رسالتي (إثبات الصفات) ورسالة "مشاجرة بين أهل مكة وأهل نجد" فقد رمى صاحب الدعوة بادعاء النبوة، والتمثيل في صفات الله، كما ألصق به فرية تكفير المسلمين، وغيرها من الأكاذيب والدعاوى الباطلة مع أنه قد كتب هذا التذييل – القبيح – بعد اطلاعه وقراءته لرسائل أئمة الدعوة.

ويزعم حسن بن عمر الشطي في تذييله الذي كتبه في نهاية (رسالة إثبات الصفات)، حيث يذكر من صفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (تكفير المسلمين واعتقاده حل دمائهم وأموالهم وسبي ذراريهم). ويورد الشطي في تذييله – الآخر – الذي كتبه في خاتمة (رسالة في مشاجرة بين أهل مكة وأهل نجد) أن هذه الرسالة – كما يزعم – (مدارها على تكفير المسلمين وحل دمائهم وأموالهم) نقلاً عن كتاب دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ١٩٩.

١٨ ـ ومنهم الشيخ أحمد بن حسن بن رشيد العفالقي الأحسائي الشهير بالحنبلي ١٢٥٧هـ رباه العلامة ابن فيروز وأقرأه العلوم النقلية والعقلية حتى برع في الكل. (١)

وذكر ابن حميد أن الأحسائي لما قويت حركة سعود هرب إلى المدينة وصار له شهرة كبيرة وأخذ يكاتب السلطان عبد الحميد لإنقاذ الحجاز فلم يقدروا على ذلك، ثم وقعت المدينة بأيدهم وقربه سعود إليه لاحتياجه لأمثاله، فهو المقدم في مذهب الإمام أحمد، وصانعهم وداهنهم ليدفع عن أهل المدينة من بطشهم كان يقول: "الله يعلم أن هذا جلّ مقصودي من مداخلتهم"(٢).

وحاول الإصلاح بين سعود والباشا ثم انتقل إلى مصر وصار شيخ الحنابلة في الأزهر(٣).

١٩ ـ قاضي الزبير الشيخ الفقيه إبراهيم بن ناصر بن جديد الزبيري الحنبلي ١٢٣٢هـ: تتلمذ على مشايخ الزبير والشام، ومنهم العلامة الأصولي الفقيه أحمد البعلي، والعلامة ابن فيروز. (٤)

قال ابن بسام: "في وقته بدأت جيوش آل سعود تمتد لنشر الدعوة السلفية إلى أطراف العراق فاهتم ببناء سور بلد الزبير وأشرف على بنائه، وقد فرغ منه عام ١٢١١هـ وكان هو رئيس الوفد الذين ذهبوا إلى بغداد لمقابلة والي بغداد سليمان باشا فقابلوه وبينوا

---

(١) السحب الوابلة، ١٢٦.

(٢) السحب الوابلة، ١٢٩.

(٣) وتفرد ابن بشر في (عنوان المجد ١/ ٤٢١) بذكر رواية أن الباشا عذبه وقلع أسنانه. وفي ذلك نظر لأنه كان معظماً له كثيراً حتى أعطاه الرواتب الجزيلة وعينه مفتياً للحنابلة ومدرساً لأولاده. والله أعلم بحقيقة الحال فأنا شاك في موافقة الأحسائي أو معارضته لابن عبد الوهاب. ولكن الذي يظهر أنه كان يصانعهم كما نقل تلميذه كما سيأتي.

(٤) السحب الوابلة، ٧٣.

له أهمية بلد الزبير وأنه ثغر صحراوي لنصره خاصة وللعراق عامة مما حدا بالوالي إلى بناء سور عليه.. "[١].

ألح عليه أهل الزبير بالقضاء فنزل على رغبتهم وقبله وباشره بدون مرتب وهو أول قاض تولى قضاء الزبير وقد وليه في حدود سنة ١٢١١هـ... و صار هو المدرس العام والخاص للعامة في الوعظ والإرشاد وللتلاميذ في العلوم الشرعية والعربية. فنفع الله به أهل بلده وما حوله من البلدان[٢].

٢٠ ـ الشيخ الفقيه عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عدوان الرزيني الحنظلي الحنبلي ١١٧٩هـ. من أصحاب ابن فيروز وتلامذته قال عنه: "له رسالة في الوقف ردّ بها على مبتدع العارض، وله نظم جيد في التوحيد على نهج السلف أوله: برب البرايا أستعين وأبتدي"وهو نظم للواسطية[٣]. قال ابن بسام: "وقد رأيت له رسالة تقع في نحو ثماني كراسات من القطع الصغير خطية رد بها على الشيخ محمد بن عبد الوهاب وعلى دعوته وقد أقذع في هذا الرد وتهجم على الشيخ محمد بن عبد الوهاب ورجال الدعوة".

٢١ ـ العالم القاضي صالح بن محمد بن عبد الله الصائغ العنيزي النجدي الحنبلي ١١٨٤هـ، قال ابن حميد: "ولد في عنيزة ونشأ بها وقرأ على علامتها الشيخ عبد الله بن أحمد بن عضيب ومهر في الفقه وأفتى ودرس وأجاب عن مسائل عديدة بأجوبة سديدة. ورأيت له جواباً على قصيدة العلامة السيد محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني في مدح محمد بن عبد الوهاب رد عليه فيها أوله:

---

(١) علماء نجد ١/ ٤٢٥.

(٢) علماء نجد ١/ ٤٢٥.

(٣) السحب الوابلة ٥٤٠. علماء نجد: ٣/ ٤٠٦. وانظر إلى استعانته بالله فهل هؤلاء العلماء من عباد القبور والأموات؟ وهل يصح قول أتباع ابن عبد الوهاب فيهم؟! والغريب أن هؤلاء العلماء يصفهم أتباع ابن عبد الوهاب اليوم بحسن الاعتقاد وحسن السيرة.

سلام من الرحمن أحلى من الشهد	وأطيب عرفاً من شذى المسك والورد
إلى معشر الإخوان أهل محبتي	وأهل ودادي نعم ذلك من ود
وبعد فقد جاءت إلينا رسالة	بها قول وزور خارج من لدن زيدي[1]

وهي في اثني عشر بيتاً.

قال عنه ابن بسام في علماء نجد ٢/ ٥٤٠: "أصبح من كبار علماء مدينة عنيزة".

٢٢ ـ الشيخ صالح بن سيف بن أحمد العتيقي الحنبلي (١٢٢٣هـ): من تلامذة العلامة ابن فيروز وكان كأحد أولاده اشتغل في العلوم حتى بلغ مرامه[2].

وصف محنة شيخه مع الوهابية فقال: "قام في نصر الدين وقمع أهل العارض المارقين حتى بذل عليه طاغيتهم ـ يقصد ابن عبد الوهاب ـ خمسمائة أحمر ذهباً لمن يقتله وتسوروا عليه بيته ليلاً فلم يمكنهم الله منه.. "[3].

٢٣ ـ الشيخ عثمان بن سند النجدي البصري حريري الزمان: ت ١٢٥٠، قرأ على العلامة ابن فيروز وابن جديد كان مالكياً ثم صار حنبلياً ـ وهو ممن برع في المذهبين[4].

قال ابن بسام في علماء نجد ٥/ ١٥٢: "وهو من النوابغ في سرعة الحفظ وجودة الفهم وبطء النسيان والرغبة العظيمة في العلم والجد العظيم في تحصيله وهذه العوامل المهمّة صيرت منه مع توفيق الله تعالى آية كبرى في المحصول العلمي وبكونه موسوعة كبرى في العلوم الشرعية والعلوم العربية والعلوم التاريخية وغيرها".

---

(١) السحب الوابلة، ص٤٣٠.

(٢) انظر السحب الوابلة ٤٢٩.

(٣) السحب الوابلة ٩٧٩.

(٤) انظر: مختصر الشطي١٨٠، علماء نجد ٥/ ١٤٣ ويذكر كاظم الدجيلي -في مجلة لغة العرب س ٣، ع٤، ص١٨٠- أثناء ترجمة عثمان بن سند بأنه لم يرجع للوهابية لأنه طعن فيهم في هذا الكتاب "مطالع السعود"، وقد صنفه في السنة الأخيرة من حياته.

وعظمه علماء بغداد واستفادوا منه فصار شيخ العصر. وقد ألف كتابه المسمى "مطالع السعود بطيب أخبار الوالي داود" في الرد عليهم. وقد اختصره أمين بن حسن الحلواني المدني (ت ١٣١٦ هـ).

٢٤ ـ العلامة الشيخ عبد الله بن أحمد بن محمد بن عضيب الناصري التميمي الحنبلي ت ١١٦١هـ.

قال ابن بسام في علماء نجد ٤/ ٤٢: "هو الفقيه الكبير والعالم الخبير... مهر في الفقه والفرائض مهارة كلية" وكان قاضياً على عنيزة ١١١٥هـ. وله عدة رسائل منها رسالة في تحريم الدخان اسمها الأفعى.

كان عالماً كبيراً في مذهب أحمد قال ابن حميد: "وصار يتتبع الغرباء من سائر الأجناس ويقرأ على من وجد أي فن عنده حتى يستفيد منه حتى إني رأيته كتب شرح التهذيب في المنطق وكتب عليه هوامش تدل على أنه قرأ فيه".

وهو معاصر للشيخ عبد الوهاب والد محمد صاحب الدعوة وكان بينهما مباحثات ومجادلات يحكمان فيها شيخ الحنابلة في دمشق الشيخ محمد أبا المواهب وقد ذكر ابن حميد قصة تدل على ترجيح أبي المواهب قول المترجم على قول عبد الوهاب.

وكان عالماً راسخاً عرض عليه ابن عبد الوهاب عقيدته فلم يوافقه ولكن لم يُنقل لنا أنه كتب رداً عليه. قال ابن بسام علماء نجد ٤/ ٤٦: "كما أن المترجم أدرك دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وكاتبه الشيخ وشرح له دعوته في بعض رسائله المنشورة في تاريخ ابن غنام إلا أننا لم نجد اتفاقاً ولا منافرة بينهما، ولعل ذلك راجع الى أن المترجم توفي في أوائل الدعوة السلفية".

ومن القرائن على عدم موافقته للدعوة أن أكثر تلامذته لم يدخلوا في الدعوة منهم عبد الله بن أحمد بن إسماعيل وصالح الصائغ ـ الذي رد على الصنعاني رداً شديداً ـ وحميدان بن تركي.

وكان عالماً صالحاً له كرامات منها: أنه خط حول عنيزة بخط فلم يلدغ فيها أحد في زمنه، ومنها أن الناس بعد دفنه صاروا يشمون ريحاً زكياً من قبره، ومنها أن الجراد كثر في عنيزة وأكل زروعهم عدا مزرعة ابن عضيب[١].

٢٥ ـ الشيخ محمد بن حمد الهديبي التميمي الزبيري الحنبلي ١٢٦١هـ: الفقيه الورع تلميذ ابن فيروز وابن جديد. عارض الحركة الوهابية في تكفيرهم للمسلمين، وكان ممن عاتب صاحبه أحمد بن رشيد الحنبلي في مصانعته حيث قال: "ثم هجم علينا سعود فصانعهم الشيخ أحمد وسلك معهم وقطعت حضور دروسه من يومئذ فعاتبني فقلت لا: لا بدّ أنهم يأمرونك بقراءة رسائلهم التي فيها تكفير المسلمين فكيف أقرؤها أو أسمعها؟ ثمَّ قلت له: أما تذكر حين أجازك شيخنا المرحوم الشيخ محمد بن فيروز وأوصاك بوصية منها:

احـــذر تُصب بعـــــارض   مــن محق أهــــل العــــارض

فقد ظهرت إشارته وتحققت مكاشفته فقال: الله يعلم أني معهم بالظاهر لا بالباطن فقلت: ولم؟ قال: لأدافع عن نفسي وعن أصحاب مثلك ولقد صدق فإنه دافع ونفع"[٢].

٢٦ ـ ومنهم الشيخ حجي بن يزيد بن حميدان الحنبلي ت ١١٩٢هـ: قال ابن بسام في علماء نجد ٢/ ٢٦: "الظاهر أنه نجدي الأصل... شب سنياً صحيح العقيدة...، وأما أن المترجم من تلاميذ آل فيروز وهم لم يحققوا توحيد العبادة فهذا تقسيم آخر تال". وقد أثنى عليه أولاً ثم طعن في عقيدته لأنه يقول بالتوسل وهو ما قال به الحنابلة فهو يطعن في كل الحنابلة.

---

(١) انظر علماء نجد، ص٥٠.

(٢) السحب الوابلة، ٩٠٩.

٢٧ ـ الشيخ العلامة حميدان بن تركي بن حميدان الحنبلي ١٢٠٣هـ: وكان يلقب بشيخ الاسلام.

تتلمذ على العلامة عبد الله بن عضيب، فكان هو مرجع تلاميذ شيخه وعمدة الحنابلة في المدينة المنورة. [١]

وقد كاتبه الشيخ محمد بن عبد الوهاب في عقيدته ولكنه لم يرتح لها، ثم هاجر إلى المدينة المنورة إلى أن مات[٢].

٢٨ ـ مفتي مدينة الزبير العلامة عبد المحسن بن علي بن شارخ الأشيقري الحنبلي ١١٨٧هـ ـ أول قاض حنبلي في الكويت ـ، له كتاب في الردّ على الوهّابية. [٣]

قال عنه ابن فيروز: "له ملكة تامة في علم الفقه والفرائض والحساب ومن العربية ما يحتاج إليه وله تأليف رد به على طاغية العارض ـ أي ابن عبد الوهاب ـ وانتقاه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.. "[٤].

٢٩ ـ ولقد عارضهم العلامة الشيخ محمد بن عبد الله النجدي المشهور بابن حميد المتوفى سنة ١٢٩٥ هـ مفتي الحنابلة في مكة، ولم يترجم لمحمد بن الوهاب ولا لأحد من أتباعه في السحب الوابلة، وهذا دليل على أنه لا يراهم من الحنابلة فقال في كتابه "السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة" في ترجمة والد محمد بن عبد الوهاب بن سليمان ما نصّه: "وهو والد محمّد صاحب الدعوة التي انتشر شررها في الآفاق، لكن بينهما تباين مع أن محمدًا لم يتظاهر بالدعوة إلا بعد موت والده، وأخبرني بعض من لقيته عن بعض أهل

---

(١) انظر علماء نجد ٢/ ١٤٦.

(٢) علماء نجد ٢/ ١٤٦.

(٣) السحب الوابلة ٦٦٩.

(٤) المرجع السابق.

العلم عمّن عاصر الشيخ عبد الوهاب هذا أنه كان غضبان على ولده محمد لكونه لم يرض أن يشتغل بالفقه كأسلافه وأهل جهته ويتفرس فيه أن يحدث منه أمر، فكان يقول للناس: يا ما ترون من محمد من الشر، فقدّر الله أن صار ما صار، وكذلك ابنه سليمان أخو الشيخ محمد كان منافيًا له في دعوته ورد عليه ردًا جيدا بالآيات والآثار لكون المردود عليه لا يقبل سواهما ولا يلتفت إلى كلام عالم متقدمًا أو متأخرا كائنا من كان غير الشيخ تقي الدين بن تيمية وتلميذه ابن القيم فإنه يرى كلامهما نصّا لا يقبل التأويل ويصول به على الناس وإن كان كلامهما على غير ما يفهم، وسمى الشيخ سليمان رده على أخيه "فصل الخطاب في الرد على محمّد بن عبد الوهاب" وسلّمه الله من شرّه ومكره مع تلك الصولة الهائلة التي أرعبت الأباعد.. "[1]. ا. هـ. وكتابه مليء بالردود عليهم ومعاداتهم.

وكتب ابن حميد ـ أيضا ـ رسالة تضمنت الدفاع عن أبيات بردة البوصيري، والرد على الشيخ أبي بطين لما ذكر عن أبيات في البردة شركية.

٣٠ ـ الفقيه العلامة الشيخ عبد الله القدومي الحنبلي النابلسي، عالم الحنابلة بالحجاز والشام المتوفى سنة ١٣٣١هـ. رد عليه في مسألة الزيارة ومسألة التوسل بالأنبياء والصالحين، وقال: إنه مع مقلديه من الخوارج، في وقد ذكر ذلك في رسالته "الرحلةالحجازية والرياض الأنسية في الحوادث والمسائل.

قال الشيخ العلامة عبد الله بن صوفان القدومي الحنبلي رحمه الله تعالى في كتابه الرحلة الحجازية (ص/ ١١٦) عن هؤلاء القوم: "فإن قيل من أين علم أنهم يكفرون أهل الإسلام؟ قلنا: ذاك أمر لا ينكر ففي كتبهم المطبوعة قديما وحديثا ما لا يحصى وسمع من فلتات ألسنتهم شيء كثير يلقبون أهل الإسلام بعباد القبور ويقولون في سنة كذا زحفت جنود الموحدين على مكة وفر أهلها منها وتفرقوا شذر مذر إلى غير ذلك من

---

(١) السحب الوابلة ٢/ ٦٧٥.

العبارات الصريحة الدلالة. فإنكار ذلك مكابرة. وقد نص كثير من علماء الأمة في كتبهم على ذلك فمن المتأخرين العلامة ابن عابدين في غالب كتبه والشيخ داود البغدادي ـ الحنبلي ـ والسيد أحمد زيني الملقب بدحلان وغيرهم من علماء الأمة. ففي رسالة السيد أحمد دحلان ما لفظه: أن محمدا بن عبد الوهاب كان يدعي الانتساب إلى مذهب أحمد كذبا وتسترا وزوراً. والإمام أحمد بريء منه ولذلك انتدب كثير من علماء الحنابلة المعاصرين له للرد عليه حتى أخوه الشيخ سليمان بن عبد الوهاب ألف رسالة في الرد عليه وقد أودعها مباحث شريفة وحججا منيفة وقد راجعتها مرارا عديدة ووقفت فيها على جمل مفيدة سلك فيها مسلك الإنصاف وتجنب التعصب والاعتساف فرحمه الله رحمة واسعة آمين"ا. هـ.

٣١ ـ الشيخ الفقيه العلامة الفرضي مصطفى بن أحمد الشطي الحنبلي، الدمشقي. في النقول الشرعية في الردّ على الوهّابية: طبع في إستانبول ١٤٠٦هـــوهي رسالة مختصرة تحدث فيها عن شروط الاجتهاد وعن التوسل والاستغاثة وكرامات الأولياء، وشد الرحال وتقسيم الشرك وتقسيم البدعة وختمها بكلام في التصوف. ومما قاله فيها: "لا شك أن من ادعى ذلك في هذا الزمان فعليه أمارة البهتان كما يقع دعوى ذلك من فرقة شاذة نسبت نفسها للحنابلة من جهة نجد التي يخرج بها قرن الشيطان كما ورد في الحديث حتى إنّهم ربما لا يستدلون بالإجماع ولا بالقياس أصلاً بل يقتصرون على الاستدلال بالكتاب والسنة بلا فهم منهم لشيء من الوجوه السابقة ولا معرفة منهم بمبادئ العلوم فضلاً عن مقاصدها وأصولها. ويعلمون أولادهم من إبان نشوتهم هذه الدعوى ويجرؤونهم على الاحتجاجات بظواهر النصوص وترك ما وراء ذلك من جهل و مكابرة.

وقال ص٩: "أما الإجماع فقد انعقد على أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بكبيرة فكيف بمثل ما نحن فيه من نسبة الأشياء لأسبابها. ومنه الاستشفاع والطلب لشيء من الحوائج الأخروية أو الدنيوية من نبي أو ولي أو صالح حي أم ميت مع اعتقاد أن الفعال

هو الله تعالى وأنه خالق السبب والمسبب، وليس لنا أن نحمل فاعل ذلك على اعتقاد موصل للكفر، ولا أن نحكم بكفره بلا سؤال منه عن حقيقة عقيدته بل ليس لنا الفحص والتجسس فإن نسبة الأشياء للأسباب وارد بصرائح النصوص، فالحاكم بالكفر على مثل هؤلاء هو الكافر الخارج عن الإيمان التابع لهواه فإن من كفر مؤمناً فقد كفر". وقد نص الشطي على عدم جواز تكفير المستغيث إن عُلم منه صحة التوحيد[1].. وقد أنكر الشيخ الشطي غلو النجدية في التكفير فقال ص٣٠: "وهذه المسألة مما تغالى فيها وغلط الطائفة الوهابية المتقدم ذكرهم وأطلقوا الكفر على فاعل ذلك المذكور... ".

٣٢- الشيخ المفتي محمد جميل الشطي الحنبلي (ت ١٣٧٩هـ) من الشام في كتابه: (الوسيط بين الإفراط والتفريط) وقد انتقد الوهابية مع محاولته التوسط.

ولد بدمشق سنة ١٣٠٠هـ، له مؤلفات في الأدب والتاريخ، اشتغل بالقضاء والإفتاء[2]. ٣٣ـ ومنهم الشيخ ابن عبد الرزاق الحنبلي في كتابه الجوابات في الزيارة. قال السيد علوي بن الحدّاد: رأيت جوابات للعلماء الأكابر من المذاهب الأربعة من أهل الحرمين الشريفين، والأحساء وحلب واليمن والبصرة وبغداد وبلدان الإسلام نثرًا ونظمًا".

٣٤ـ الشيخ الفقيه إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان الحنبلي ت ١٣٥٣هـ:

اشتهر بالعلم وفاق أقرانه متفنناً في علوم كثيرة وهو شارح دليل الطالب وشرحه مشهور يسمى "منار السبيل في شرح الدليل". قال تلميذه محمد بن رشيد: السبب في قلة تلاميذه والآخذين عنه هو أن الشيخ المترجم ليس من المتحمسين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب والناس ينفرون ممن لا يتحمس لها" ولموقفه هذا منع من القضاء[3].

---

(١) انظر ص٩.

(٢) انظر: (النعت الأكمل) ص٤٣١.

(٣) انظر علماء نجد ١/ ٤٠٤

٣٥ـ الشيخ الفقيه عبد الله بن علي بن عمرو آل رشيد الحنبلي ت ١٣٢٤هـ.

قال ابن بسام: "قرأ على بعض علماء نجد حتى أدرك وصار من أهل العلم المشهورين.. وصار له تلاميذ وأتباع. ونقل عن ابن ضويان بأنه كان علامة وله اطلاع"[(١)].

قال ابن بسام بأن عبد الله بن علي كان يحذر من أتباع ابن عبد الوهاب حكومة وأفراداً ويصفهم بالعنف. ونقل عنه ابن مانع أنه كان ناقماً على علماء عصره خصوصاً علماء الرياض لتقديسهم لآل عبد اللطيف بغير علم. وأنكر عليهم تكفيرهم للمسلمين.

وله رسالة في الرد على الوهابية بعنوان: "الرد المنيف في الرد على آل عبد اللطيف"[(٢)] وهم من آل الشيخ وكان من معارضيهم. فكان هذا سبباً في قتله مع أنه من كبار علماء الحنابلة في عصره.

وقد حاول بعضهم تصوير الخلاف على أنه خلاف سياسي وليس كذلك بل هو خلاف عقدي منهجي. فخلافه في الأساس مع أتباع ابن عبد الوهاب، سببه تكفيرهم لعموم الأمة وغلوهم لآل عبد اللطيف وتقديسهم لقوله بلا علم، وله رسالة مطولة وجهها إلى الأمير محمد بن رشيد تبين موقفه من أتباع ابن عبد الوهاب.

مما جاء فيها قوله[(٣)]: "وتعرف أن جميع موافقيهم أزود منهم خفة وطيشاناً وعجباً ومذهبهم هذا تمكن في قلوب كثير من الناس وحاصله الحكم على سائر البلاد بالكفر وتحريم السفر إليها، وتكفير من خالفهم لأنه خالف ابن عبد اللطيف ويحسبونه معدن العلم ولا يقول إلا حقا، والجهل بحره عميق ولا ساحل له وأمرهم هذا ضرره عام ليس هو علينا فقط.. ".

---

(١) انظر: ابن بسام ٤/ ٣٢٥. روضة الناظرين ١/ ٣٥١.

(٢) انظر: معجم مؤلفات الحنابلة ٦/ ٢١٢.

(٣) هذه الرسالة ذكرها ابن بسام كاملة في علماء نجد ٥/ ٣٣٢.

وقال رحمه الله: "ولا شك أن هذا الغلو الذي شاع في نجد خطؤه يعرفه كل أحد وأنّه لم يسبقهم إليه سابق، وأول من تكلم فيه فيما رأينا أحمد بن عتيق وتبعه ابن عبد اللطيف وحرموا الأسفار إلى تلك البلاد إلا بشروط يتعذر وجودها. ومع ظهور بطلان هذا القول شرعاً وعقلاً قبله أكثر طلبة العلم في نجد لما دخل في قلوبهم بسبب ترؤس ناس جهال مثل حسن بن حسين وابن عبد اللطيف ناس غلب عليهم الغلو مع قلة العلم، ومع ذلك فيهم الجسارة على تكفير من خالفهم في خرافاتهم مما سترى بعضه في هذه الرسائل إن شاء الله بحيث وصل بهم هذا الغلو إلى الجنون". رحمة الله عليه ما أبصره وأفقهه، وإلى الله المشتكى والملتقى(١).

٣٦ ـ الشيخ محمد بن إبراهيم بن عريكان الحنبلي توفي بعد ١٢٧١هـ.

تتلمذ على عدة مشايخ فلما سمع بالسيد محمد السنوسي شيخ الطريقة السنوسية لازمه سنين عديدة، وكان سفيره في بعض الأمور المهمة إلى السودان. نظم دليل الطالب في الفقه في ثلاثة آلاف بيت(٢).

٣٧ ـ الشيخ إبراهيم بن حمد بن جاسر الحنبلي، من علماء بريدة، قال في مشاهير علماء نجد ٢/ ٧٣: "إبراهيم بن حمد بن جاسر عرض له شبه فاسدة(٣) وفارق علماء دعوة التوحيد السلفية وانحاز إلى الضد والله أعلم بما مات عليه وبما ختم له به". أخذ عن الشيخ العلامة محمد بن عمر بن عبد العزيز، وأخذ عنه الشيخ عبد الرحمن بن سعدي. (٤)

٣٨ ـ الشيخ عبد العزيز بن حمد بن عبدالوهاب التميمي باقعة الزمان ولسان ذلك

---

(١) أما عن طريقة قتله فانظر علماء نجد ٥/ ٣٣٣ لابن بسام.

(٢) علماء نجد ٥/ ٤٨٤. والسحب الوابلة.

(٣) أي بحسب عقيدتهم.

(٤) قيل أنه نُفيَ سنة ١٣٣٨ هـ، لموقفه من تكفير الأتراك.

الأوان ولد عام ١١٩٠هـ وقرأ وفاق ولم تدخل في قلبه دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب مع أنه كان جده لأمه[١].

٣٩ ـ العلامة ابراهيم بن عبدالله بن يوسف الوائلي الحنبلي، انتهت إليه رئاسة المذهب في الحجاز، توفي عام ١١٨٩هـ ولم يدخل في الدعوة الوهابية.

٤٠ ـ الشيخ عبدالله بن منصور الوائلي ولد عام ١٢٠٠هـ، وكام أبوه أمير القصيم ثم عنيزة. نصبه أهلها إماما وخطيباً ثم وشى به أتباع الأمير تركي بن سعود عنده وعند قضاته بأنه ينكر عليهم ولا يعتقد فيهم العلم خاصة آل الشيخ، واكن يرجع في المشكلات الفقهية الى شيخه العلامة ابن سلوم وهو من أعدائهم فعزلوه ووبخوه، توفي في مكة ١٢٥١هـ[٢].

هؤلاء هم علماء الحنابلة الذين عارضوا الدعوة الوهابية وتبرؤوا منها مع أنهم تعرضوا بسبب ذلك للتنكيل والطرد والقتل، وهذا ديدن الطوائف المبتدعة الشدة والتكفير[٣].

وإذا بحثنا في شيوخ هؤلاء وتلامذتهم نجد أنه مع أنهم لم يردوا صراحة على أتباع ابن عبد الوهاب إلا أنهم لم يؤيدوا حركتهم، نعرف ذلك في أن أكثرهم هاجر إلى الزبير أو إلى الحجاز ومنهم من امتنع عن تولي المناصب. وقد وجدت منهم الكثير لكن يكفي من ذكرتهم.

---

(١) تراجم لمتأخري الحنابلة ٩٨

(٢) السحب ٢/ ٦٤١، تراجم متأخري الحنابلة ٩٤

(٣) وهذا ليس ادعاءً بل قد فعلوا ذلك مع ابن فيروز وطلابه وفعلوه مع عبد الله بن علي بن عمرو آل رشيد الحنبلي ت ١٣٢٤هـ وفعلوا ذلك مع الشيخ مربد بن أحمد التميمي الحنبلي «١١٧١هـ» وهو أحد كبار علماء نجد، وقد قتلوه في مدينة رغبة لمخالفته لهم. ومع سليمان خويطر تلميذ سليمان بن عبد الوهاب وناشر رسائله، وفعلوا مع المويسي ذلك إذ أحرقوا شجره ووضعوا سليمان تحت الإقامة الجبرية حتى مات. وكل هؤلاء من علماء الحنابلة.

الأسر والبيوت الحنبلية المعارضة للحركة الوهابية:

لقد هجَّر الوهابية الأسرَ الحنبلية العلمية وطاردوها وأبعدوها عن القضاء والتدريس حتى تلاشت تدريجياً، ومن هذه الأسر الحنبلية المعارضة للحركة الوهابية:

- آل عفالق: في الأحساء والزبير.
- آل فيروز في الأحساء والزبير.
- آل سلوم في الأحساء والزبير.
- آل جامع في الأحساء والزبير والبحرين.
- آل سحيم في الأحساء ونجد والزبير.
- آل الشطي في الشام.
- آل القدومي وعلماء نابلس.
- آل شبانة في نجد.
- آل العتيقي في الأحساء ونجد والزبير.
- آل السفاريني في دمشق ونابلس.
- آل الرحيباني السيوطي في دمشق.
- آل البرقاوي في الشام.
- بعض علماء آل الناصري.
- آل عبد الرزاق في الزبير والبحرين.
- آل حميد.

لقد تبين لنا بعد كل هذه النقول أن أكثر الحنابلة المعاصرين للدعوة ـ ممن لم يتقرب للأمراء والسلاطين ـ كانوا رافضين لعقائد الوهابية ومنهجهم، بعد أن أُشيع زوراً وبهتاناً أن من رفض الدعوة الوهابية هم الصوفية والأشاعرة فقط.

وتبين لنا بعد دراسة تاريخ نجد وعلماء نجد أن كبار العلماء والمفتين والقضاة خالفوا الحركة الوهابية وحاربوها، وأن من أيدها هم تلامذة ابن عبد الوهاب وأبناؤه وتلامذتهم، ولم يوافقهم إلا من صانعهم أو من اغتر بالمناصب والرسوم.

ولم يكن الحنابلة هم وحدهم من عارضوا هذه الدعوة بل شاركهم في ذلك كبار العلماء من الحنفية والشافعية والمالكية والزيدية ومنهم:

ـ الإمام الصنعاني المتوفى سنة ١١٨٢هـ، صاحب سبل السلام. ـ ومنهم العلامة ابن عابدين الحنفي. قال الإمام الجليل وخاتم الحنفيين وإمامهم ابن عابدين الحنفي في ردّ المحتار رد المحتار على الدر المختار (٤/ ٢٦٢): "... كما وقع في زماننا في أتباع محمد بن عبد الوهاب الذين خرجوا من نجد وتغلّبوا على الحرمين، وكانوا ينتحلون مذهب الحنابلة[1]، لكنهم اعتقدوا أنهم هم المسلمون وأن من خالف اعتقادهم مشركون، واستباحوا بذلك قتل أهل السنّة قتل علمائهم.. " ا. هـ.

ـ ومنهم العلامة الصاوي المالكي في حاشيته على تفسير الجلالين، في تفسير قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُواْ حِزْبَهُۥ ﴾ [فاطر: ٦].

-ومنهم مفتي الشافعية السيد أحمد بن زيني دحلان. في كتابه الدرر السنيّة في الردّ على الوهّابية المتوفى سنة ١٣٠٤هـ، مطبوع.

وقد رد عليهم عشرات العلماء من أقطار العالم الإسلامي إلا أن ما له وقع في

---

(١) لقد انتسب الوهابية للإمام أحمد لإخفاء بدعهم وغلوهم: وكان العلماء يعرفون ذلك. وقد ذكر الحداد ذلك في كتابه ١٠٦.

النفوس أكثر من غيره هو ردود الحنابلة لأنهم بذلك قطعوا الصلة بينهم وبين مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل، وهذا غاية هذا الكتاب فلسنا نكفرهم ولا نخرجهم من الملة أو السنة ـ فإخراج الناس من السنة شديد كما قال إمامنا، ولكننا ننكر انتسابهم إلى الحنابلة.

الدفاع عن علماء الحنابلة الذين عارضوا السلفية المعاصرة:

وجدت بعد البحث في كتب تاريخ نجد وطبقات الحنابلة أن أتباع هذه الحركة قد طعنوا في العلماء المعارضين بأمور منها:

الجهل بعقيدة التوحيد: وهذا يُرد بأن هؤلاء العلماء هم مراجع الحنابلة وشيوخهم فكيف يكونون على عقيدة باطلة؟ وهم يتبعون الإمام أحمد بن حنبل بالأدلة؟ فإن ضلوا فقد ضل من قبلهم.

والثاني: الحسد وحب الرئاسة: ويُرد بأن أكثر المذكورين قد تعففوا عن المناصب والمراكز فأي رياسة يطلبونها؟! وأي حسد عندهم وهم أعلى مكانة وأجل قدرا في نفوس الحنابلة من ابن عبد الوهاب وأتباعه. وهم لم يعارضوا هذه الحركة إلا لعلمهم بالفتن التي ستثيرها بسبب بعدها عن منهج الإمام أحمد.

والثالث: أنهم لا يردون على الوهابية بالحجج والبراهين بل بالقصص المكذوبة والدجل وهذا كنا نصدقه إلى فترة قريبة، ولكن بعد البحث تبين لنا أنه صحيح وكله موثق من كتبهم[١].

فإن قالوا: نحن لسنا حنابلة ولا نلتزم مذهباً بعينه، قلنا: فلم تنتسبون للإمام أحمد بن حنبل؟ أتستراً على ما عندكم؟ وقد قال ابن أبي يعلى عن الإمام أحمد:" أنه ما أحبه أحد

(١) سأذكر بعض ذلك في مبحث التكفير.

إما محب صادق وإما عدو منافق إلا وانتفت عنه الظنون وأضيفت إليه السنن ولا انزوى عنه رفضا وأظهر له عنادا وبغضا إلا واتفقت الألسن على ضلالته وسفه في عقلة وجهالته. وقد قدمنا قول الشافعي من أبغض أحمد بن حنبل فقد كفر"(١).

فإن قالوا ومن منا انتسب للإمام أحمد؟ قلنا كُثر:

أولهم محمد بن عبد الوهاب رحمه الله حيث قال في رسالته لأهل مكة: "فنحن ـ ولله الحمد ـ متبعون لا مبتدعون، على مذهب الإمام أحمد بن حنبل" (٢).

ومنهم الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب قال لما دخلوا مكة: "ونحن أيضا في الفروع، على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ولا ننكر على من قلد أحد الأئمة الأربعة، دون غيرهم، لعدم ضبط مذاهب الغير، الرافضة، والزيدية، والإمامية، ونحوهم، ولا نقرهم ظاهرا على شيء من مذاهبهم الفاسدة، بل نجبرهم على تقليد أحد الأئمة الأربعة "(٣).

وقال: "وأما مذهبنا: فمذهب الإمام أحمد بن حنبل، إمام أهل السنة، ولا ننكر على أهل المذاهب الأربعة"(٤).

وقال الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ في رسالته إلى أهل اليمن: "وأما مذهبنا، فمذهب الإمام أحمد بن حنبل، إمام أهل السنة، في الفروع، والأحكام، ولا ندعي الاجتهاد"(٥).

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١٣.

(٢) الدرر السنية ١/ ٥٧.

(٣) الدرر السنية ١/ ٢٢٧.

(٤) الدرر السنية ١/ ٢٤٥.

(٥) الدرر السنية ١/ ٥٧٧.

فانتسابكم للإمام أحمد ادعاء تكذبه أقوال هذا الإمام المبجل، ومحبتكم للإمام أحمد باللسان فقط لا تجدي ولا تنفع فعليكم العودة إلى مذهبه حقا. وقد قال الأثرم: أحمد بن حنبل ستر من الله على أصحابه فينبغي لأصحاب أحمد أن يتقوا الله ولا يعصوه مخافة أن يعيروا بأحمد بن حنبل[1].

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٧٢.

الفصل الثاني

العقائد بين الحنابلة والسلفية المعاصرة

المبحث الأول
العقل والفطرة

مكانة العقل:

اختلفت آراء المذاهب في العقل ومكانته فمنهم من أعلى من قيمته حتى جعله حاكماً على الشرع وقدمه عليه ومنهم من ألغى دوره وعمله وسار خلف التقليد أو أخذ بالخرافات والأساطير. وتوسط قوم فذهبوا إلى أن الله ميز الانسان بالعقل للتفكير والتدبر إلا أن العقل المرعي تبع وموافق للنقل الشرعي[١]. وهم جمهور أهل السنة والجماعة.

حقيقة العقل[٢]:

أما عن حقيقة العقل فقد قال العلامة السفاريني الحنبلي في شرح منظومة ابن عبد القوي في الآداب:

والعقل هو العلم بصفات الأشياء من حسنها وقبحها وكمالها ونقصانها، أو العلم بخير الخيرين، أو شر الشرين، أو مطلق الأمور لقوة بها يكون التمييز بين القبيح والحسن، والحق أنه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية، وابتداء وجوده عند اجتنان الولد، ثم لا يزال ينمو إلى أن يكمل عند البلوغ.

قال في القاموس وقال في شرح مختصر التحرير: العقل ما يحصل به الميز وهو غريزة

---

(١) انظر عقيدة ابن حمدان ٤٢.

(٢) وكلامنا هنا عند الحنابلة

نصا ليس بمكتسب، بل خلقه الله تعالى يفارق به الإنسان البهيمة، ويستعد به لقبول العلم وتدبير الصنائع الفكرية، فكأنه نور يقذف في القلب كالعلم الضروري. وقال الحسن بن علي البربهاري من أئمة أصحابنا: ليس بجوهر ولا عرض ولا اكتساب، وإنما هو فضل من الله تعالى. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: هذا يقتضي أنه القوة المدركة كما دل عليه كلام الإمام أحمد، وهو بعض العلوم الضرورية عند أصحابنا والأكثر"[١].

وقال ابن الجوزي في كتابه ذم الهوى: "اختلف الناس في ماهية العقل اختلافا كثيراً، فقال قوم هو ضرب من العلوم الضرورية، وقال آخرون هو غريزة يتأتى معها درك العلوم،... وقال الحارث المحاسبي هو نور، وبهذا قال أبو الحسن التميمي من أصحابنا، وروى إبراهيم الحربي عن أحمد أنه قال: العقل غريزة. وقد روى عن المحاسبي أيضا مثله، والتحقيق في هذا أن يقال العقل غريزة كأنها نور يقذف في القلب فيستعد لإدراك الأشياء فيعلم جواز الجائزات واستحالة المستحيلات ويتلمح عواقب الأمور، وذلك النور يقل ويكثر وإذا قوى ذلك النور قمع بملاحظة العواقب".

فضل العقل:

قال العلامة ابن الجوزي الحنبلي في كتاب ذم الهوى: "إنما تتبين فضيلة الشيء بثمرته وفائدته وقد عرفت ثمرة العقل وفائدته فإنه هو الذي دل على الإله وأمر بطاعته وامتثال أمره وثبت معجزات الرسل وأمر بطاعتهم وتلمح العواقب فاعتبرها فراقبها وعمل بمقتضى مصالحها وقاوم الهوى فرد غربه وأدرك الأمور الغامضة ودبر على استخدام المخلوقات فاستخدمها وحث على الفضائل ونهى عن الرذائل وشد أسر الحزم وقوى أزر العزم واستجلب ما يزين ونفى ما يشين فإذا ترك وسلطانه أسر فضول الهوى فحصرها في حبس المنع وكفى بهذه الأوصاف فضيلة".

---

(١) شرح منظومة ابن عبد القوي في الآداب ٢/ ٣٦٧.

وقد روي في فضل العقل عن السلف آثار عديدة [١] منها:

ما روي عن معاذ بن جبل قال: "لو أن العاقل أمسى وأصبح وله ذنوب بعدد الرمل كان وشيكا بالنجاة والسلامة والتخلص منها ولو أن الجاهل أمسى وأصبح وله من الحسنات وأعمال البر عدد الرمل لكان وشيكا ألا يسلم له منها مثقال ذرة، قيل وكيف ذلك قال لأن العاقل إذا زل تدارك ذلك بالتوبة والعقل الذي قسم له، والجاهل إنما هو بمنزله الذي يبني ويهدم فيأتيه من جهله ما يفسد صالح عمله".

وقال الحسن: "ما يتم دين الرجل حتى يتم عقله وما أودع الله امرَأً عقلا إلا استنقذه به يوما".

وقيل لعطاء بن أبي رباح: "ما أفضل ما أعطى الإنسان قال العقل عن الله تعالى"

وروى ابن أبي الدنيا الحنبلي في كتابه فضل العقل عن مجاهد في تفسير:﴿ أُوْلِي ٱلْأَيْدِي وَٱلْأَبْصَٰرِ ﴾ [ص: ٤٥] قال: الأيدي القوة والأبصار العقل.

وروى عن وكيع بن الجراح يقول: العاقل من عقل الله عز وجل أمره وليس من عقل تدبير دنياه.

استدلال الإمام أحمد بقواعد العقول:

وقد عرف الإمام أحمد مكانة العقل وأخذ به في مواضعه واستدل بقواعد العقول في مناظراته للجهمية: قال أحمد وقلنا هو شيء فقالوا هو شيء لا كالأشياء فقلنا إن الشيء الذي لا كالأشياء قد عرف أهل العقل أنه لا شيء، فعند ذلك تبين للناس أنهم لا يؤمنون بشي [٢].

---

(١) قال ابن الجوزي: "المنقول عن رسول الله ﷺ في فضل العقل كثير إلا أنه بعيد الثبوت فلنقتصر على هذا القدر منه". وكل هذه الآثار رواها ابن أبي الدنيا الحنبلي في كتابه فضل العقل.

(٢) الرد على الزنادقة ٢٠.

قال ابن مفلح: "وقد صنف الإمام أحمد رحمه الله ورضي عنه كتابا في الرد على الزنادقة والقدرية في متشابه القرآن وغيره واحتج فيه بدلائل العقول"[١].

العقل لا يوجب ولا يحرم ولا يشرع من دون الله:

اتفق أهل السنة ـ من الحنابلة والأشاعرة والماتريدية ـ على أن العقل لا يوجب ولا يحرم ولا يثبت به شرع، قال السفاريني:" العقل لا يوجب ولا يحرم[٢]، وهذا مذهب أهل السنة"[٣].

قال آل تيمية في المسودة: "العقل لا يحسن ولا يقبح ولا يحظر ولا يوجب في قول أكثر أصحابنا القاضي وابن عقيل وهو مقتضى أصولنا وبه قالت الأشعرية"[٤] ولا أثر لتحسين العقل وتقبيحه عند أكثر الحنابلة ـ وهو مذهب الأشاعرة ـ قال أبو يعلى في المعتمد، ص ٢١: "ولا مجال للعقل في تحسين شيء من المحسنات ولا تقبيح شيء من المقبحات... وإنما يعلم ذلك من جهة الرسل الصادقين من قبل الله تعالى". ومما قاله أبو يعلى: "ولا يتوصل بالعقول إلى الحسن والقبيح وإنما نعلم بها الصحيح من الفاسد "[٥]. ولعل هذا توسط جيد في المسألة[٦].

وقال العلامة ابن حمدان: "والعقل المرعي تبع وموافق للنقل الشرعي، فلا حسن ولا قبح ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا أمر ولا نهي ولا نختبر إباحة إلا بالشرع، ولا

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٢٧.

(٢) هذا متفق عليه بين أهل السنة، ويتفرع عنه مسألة التحسين والتقبيح وفيها خلاف بين الأشاعرة والماتريدية والحنابلة.

(٣) لوامع الأنوار البهية ١/ ١١٣.

(٤) المسودة ٤٧٣، على أن تقي الدين قد اختلف رأيه بعد ذلك في المسألة.

(٥) المعتمد ٢٧٩.

(٦) وقد ذهب أبو يعلى الى أن قواعد العقول لا تتغير. ص٢٧٩.

حكم لعقل في عين قبل ورود الشرع"[١].

وذهب آخرون من الحنابلة إلى أن العقل يحسن ويقبح ـ وهو مذهب الماتريدية ـ قال ابن حمدان: "وقال التميمي وأبو الخطاب: العقل يحسن ويقبح مطلقاً، وقيل: إن له ذلك قبل الشرع"[٢].

ولم أجد رواية عن الإمام أحمد في ذلك، وأظن أن الأفضل فك التلازم وهو ما فعله تقي الدين ابن تيمية وأخذ به العلامة السفاريني.

هل الفطرة دليل مستقل؟

الفطرة هي القوة العاقلة في النفس بحيث تدرك أن وجودها مفتقر إلى موجد أعظم منها وهي ما تسمى بالعلم الاضطراري لا الاكتسابي.

قال شيخنا الشيخ سعيد فودة[٣]: "فهذه هي الفطرة التي فطر الناس عليها، من حيث العلوم الكامنة في النفس الإنسانية، لا علوم حاصلة فيها بالفعل"[٤]وهذا يعني أن الفطرة هي العلم الاضطراري الكامن في العقل وبالتالي فهي ترجع إلى العقل، وليست دليلاً مستقلاً بذاتها، ولو كان كل البشر مفطورين على شرع الله لدخل فيهم من فقد عقله كالمجانين. فالفطرة ترجع في أساسها إلى العقل. بدليل قوله: ﴿ وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴾ [النحل:٧٨].

---

(١) نهاية المبتدئين ٤٢.

(٢) نهاية المبتدئين ص٤٢.

(٣) وهو من أعلم المعاصرين في علم الكلام والمنطق والفلسفة، إن لم يكن أعلمهم مطلقاً. له كتب عديدة ومفيدة، ورأيه في المسائل الكلامية والفلسفية دقيق وعميق يظهر ذلك من خلال رأيه في ثلاث شخصيات علمية هي: ابن تيمية وابن عربي الصوفي وابن رشد الفيلسوف. وله صولات وجولات مع أتباع كل واحد منهم.

(٤) بحث له مختصر في الفطرة.

مخالفة السلفية المعاصرة لتفسير الإمام أحمد في الفطرة:

وكثيراً ما يستدل دعاة السلفية المعاصرة بالحديث النبوي "كل مولود يولد على الفطرة"[١] ويفسرونه على خلاف تفسير الإمام أحمد، وقد فسره الإمام أحمد بن حنبل بما كُتب على العبد من السعادة والشقاء. روى الخلال في السنة بإسناد صحيح عن الإمام: قال الفطرة التي فطر الله عز وجل العباد عليها من الشقاء والسعادة[٢]. وسئل أبو عبد الله عن كل مولود يولد على الفطرة، قال على الشقاء والسعادة قال يرجع على ما خلق[٣]. فأين هذا التفسير من تفسيرهم!

ونحن لا ننكر الفطرة ـ سيما وأن لها وقعاً في نفوس السامعين ـ ولكن ننكر أن تكون منفصلة عن دليل العقل. والعقل لا يوجب شيئاً من الشرائع فهو كاشف فقط لا موجب.

فالإنسان يوقن بفطرته بوجود الخالق الصانع ولكن ذلك بسبب بديهيات العقل. ومما يقوي ذلك ما رواه إبراهيم الحربي عن أحمد أنه قال العقل غريزة، العقل غريزة والحكمة فطنة والعلم سماع والرغبة في الدنيا هوى والزهد فيها عفاف. [٤]فهذه الغريزة هي ما سماها بعضهم بالفطرة. قال ابن الجوزي في ذم الهوى: "والتحقيق في هذا أن يقال العقل غريزة كأنها نور يقذف في القلب فيستعد لإدراك الأشياء فيعلم جواز الجائزات واستحالة المستحيلات ويتلمح عواقب الأمور".

---

(١) مسند الإمام أحمد ٢/ ٢٣٣ برقم ٧١٨١، صحيح البخاري ١/ ٤٦٥ برقم ١٣١٩. صحيح مسلم ٤/ ٢٠٤٧ برقم ٢٦٥٨.

(٢) السنة للخلال ٣/ ٥٣٤.

(٣) المرجع نفسه. وقد سئل هل الفطرة هي الدين؟ فلم يجب بذلك وقال: إنه على الفطرة الأولى. أحكام أهل الملل ١/ ٧٧.

(٤) شرح منظومة ابن عبد القوي في الآداب ٢/ ٣٦٧. والمسودة لآل تيمية ١/ ٥٥٦. وقال تقي الدين بعده: "والغرائز في القوى".

وقد ساوى ابن تيمية بين العلم الضروري والفطرة فقال: "والمخلوقات كلّها لا بدّ لها من خالق وهذا معلوم بالضرورة والفطرة". درء التعارض ٣ / ٣١٤.

ولكن هل حرم ابن تيمية المنطق؟

لقد فصل ابن تيمية في ذلك ورأى أن المنطق فيه فائدة لبعض الناس في ترتيب المقدمات والنتائج ولكنه ذم المنطق اليوناني المشحون بالإلحاد والشبهات، وكلامه في كتبه واضح. من ذلك أنه قال في مجموع الفتاوى:" فإن علوم المتفلسفة ـ من علوم المنطق والطبيعة والهيئة وغير ذلك ـ من متفلسفة الهند واليونان وعلوم فارس والروم؛ لما صارت إلى المسلمين: هذبوها ونقحوها؛ لكمال عقولهم وحسن ألسنتهم وكانكلامهم فيها أتم وأجمع وأبين وهذا يعرفه كل عاقل وفاضل".

المبحث الثاني

التقليد في العقائد

إن مما أفسد عقائد الفرق والطوائف هو التقليد للشيوخ وتقديس أقوالهم، قال الإمام أحمد: "من ضيق علم الرجل أن يقلد في اعتقاده الرجال"[١]. وإن ما نراه في هذه الفرقة من تقديس لأقوال مشايخهم، والغلو في نصرتها هو سبب من أسباب ضلالها وضلال غيرها من الفرق، قال ابن الجوزي: "التقليد للأكابر أفسد العقائد، ولا ينبغي أن يناظر بأسماء الرجال، إنما ينبغي أن يتبع الدليل".

وقال ابن عقيل: من أكبر الآفات: الإلف لمقالة من سلف، أو السكون إلى قول معظم في النفس لا بدليل، فهو أعظم حائل عن الحق، وبلوى تجب معالجتها. "[٢].

ومما تقرر عند أهل السنة ومنهم الحنابلة أن الواجب على المكلف النظر الموصل إلى المعرفة اليقينية، أي حرمة التقليد في العقائد فإنه من ضيق علم الرجل. وهذا مما عكسه السلفية المعاصرة فعندهم الأصل في العقائد التقليد ويستنكرون أقوال أهل السنة. والأصل في الفقه عند السلفية المعاصرة إنكار التقليد ـ وله بحث آخر ـ والأصل عندنا العكس تماماً[٣].

وفي التقليد إبطال منفعة العقل وتقديس للشيوخ بغير حق وعدم تثبت في العقيدة[٤] قال ابن الجوزي في تلبيس إبليس: "اعلم أن المقلد على غير ثقة فيما قلد فيه،

---

(١) تلبيس إبليس ١٠١.

(٢) من كتاب شرح الكوكب المنير.

(٣) قال ابن قدامة في روضة الناظر: والتقليد هو قبول قول الغير من غير حجة.

(٤) وهذا منتشر حقيقة في كل الفرق الإسلامية كالشيعة والصوفية والسلفية.

وفي التقليد إبطال منفعة العقل لأنه إنما خلق للتأمل والتدبر وقبيح بمن أعطى شمعة يستضيء بها أن يطفئها ويمشي في الظلمة واعلم أن عموم أصحاب المذاهب يعظم في قلوبهم الشخص فيتبعون قوله من غير تدبر بما قال وهذا عين الضلال لأن النظر ينبغي أن يكون إلى القول لا إلى القائل كما قال علي رضي الله عنه للحارث بن حوط وقد قال له: أتظن أنا نظن أن طلحة والزبير كانا على باطل؟ فقال له يا حارث إنه ملبوس عليك إن الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف أهله"[١].

ولقد ذهب الحنابلة إلى عدم صحة التقليد في أصول الدين كمعرفة الله تعالى، ووحدانيته، وصحة الرسالة، ونحوها. نص على ذلك الإمام أحمد وأبو يعلى وابن عقيل وابن الجوزي وابن قدامة والطوفي وابن حمدان وابن النجار وآل تيمية في المسودة وغيرهم.

فقال العلامة ابن حمدان في صفة الفتوى ـ وهو من انتهت إليه معرفة المذهب أصولا وفروعا: (لا يجوز التقليد فيما يطلب فيه الجزم ولا إثباته بدليل ظني لأنه لا يحصل بهما فلا يجوز التقليد في معرفة الله تعالى وتوحيده وصفاته ولا في نبوة رسله وتصديقهم فيما أتوا به وغير ذلك مما يشترك في وجوب معرفته كل مكلف قبل النظر في المعجزة وثبوت النبوة بها قاله القاضي أبو يعلى وأصحابه كلهم كأبي الخطاب وابن عقيل وغيرهما وابن الجوزي وسائر المتميزين منا ومن غيرنا وهو المشهور المنصور عند الأصحاب وغيرهم"[٢].

وقال في المسودة لآل تيمية: "قال أحمد أنه لا يجوز التقليد فيما يطلب فيه الجزم ولا يثبت إلا بدليل قطعي ويجوز التقليد فيما يطلب فيه الظن وإثباته بدليل ظني ولا اجتهاد في القطعي"[٣].

---

(١) صفحة١٠١.

(٢) صفة الفتوى ص٥١. وقاله كذلك في نهاية المبتدئين.

(٣) المسودة ٤٥٨.

وقال الطوفي: "ولا تقليد في ما علم كونه من الدين ضرورة، كالأركان الخمسة لاشتراك الكل فيه، ولا في الأحكام الأصولية كمعرفة الله تعالى، ووحدانيته، وصحة الرسالة، ونحوها، لظهور أدلتها في نفس كل عاقل، وإن منع العامي عيه من التعبير عنها"[١].

أدلة منع التقليد في العقائد:

أما أدلة منع التقليد في العقائد ووجوب النظر كثيرة منها[٢]:

ـ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]، وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: ١٠٤]، وقوله: ﴿أَمْ ءَاتَيْنَٰهُمْ كِتَٰبًا مِّن قَبْلِهِۦ فَهُم بِهِۦ مُسْتَمْسِكُونَ﴾ [الزخرف: ٢١].

قال ابن الجوزي: "قال الزجاج ومعنى الكلام قل أتتبعون ما وجدتم عليه آباءكم وإن جئتكم بأهدى منه وفي هذه الآية إبطال القول بالتقليد"[٣].

ـ ويستدل لتحريم التقليد أن الله تعالى أمر بالتدبر والتفكر والنظر، ففي صحيح ابن حبان «لما نزل في آل عمران ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ﴾ ـ الآيات قال: ويل لمن قرأهن ولم يتدبرهن، ويل له ويل له »[٤].

ـ الإجماع على وجوب معرفة الله ـ سبحانه وتعالى ـ وأن المكلّف لا بد له من اعتقاد

---

(١) شرح مختصر الروضة ٣/ ٦٥٧.

(٢) هذه الأدلة أخذتها من: شرح الكوكب المنير، وصفةالفتوى لابن حمدان ص٥١.

(٣) زاد المسير ٧/ ٣٠٩.

(٤) صحيح ابن حبان ٢/ ٣٨٦ برقم ٦٢٠.

جازم ولا تحصل بتقليد، لجواز كذب المخبر، واستحالة حصوله. كمن قلد في حدوث العالم، وكمن قلد في قدمه.

ـ إنه قد لا يستدل على وجود الخالق إلا بالعقل الذي يشترك فيه المكلفون فيصير كل مكلف مجتهدا في ذلك لاشتراكهم في العقل الذي تعرف به هذه الأشياء وغيرها فلم يجز لبعضهم تقليد بعض كالعلماء الذين لا يجوز لبعضهم تقليد بعض لاشتراكهم في آلة الاجتهاد(١).

ـ وقد قال ابن مسعود ألا لا يقلدن أحدكم دينه رجلا إن آمن آمن وإن كفر كفر. وقال: لا يكن أحدكم إمعة يقول إنما أنا رجل من الناس إن ضلوا ضللت وإن اهتدوا اهتديت ألا لا يوطنن نفسه إن كفر الناس أن يكفر. (٢)

وجوب معرفة الله بالنظر والاستدلال:

ذهب جمهور أهل السنة ومنهم الحنابلة إلى وجوب معرفة الله بالنظر والاستدلال وهو أول واجب على المكلف القادر قال ممهد المذهب أبو يعلى: "وأول ما أوجب الله على خلقه العقلاء النظر والاستدلال المؤديين إلى معرفة الله سبحانه وتعالى، لأن من لا يعرف الله تعالى لا يمكنه أن يتقرب إليه... ولكنه ليس بالمشاهد لنا ولا بالمعلوم ضرورة فوجب أن نعلمه بالنظر والاستدلال إليه". وقال قبل ذلك: "النظر الصحيح يثمر العلم وهو نظر القلب الذي هو الاعتبار والتأمل في الدليل طلباً لمدلوله... والدلالة على صحة النظر وفساد التقليد... "(٣)وذكر بعض الآيات التي ذكرناها.

وقال عثمان النجدي في نجاة الخلف ص١٣: "تجب معرفة الله تعالى شرعاً بالنظر في الموجود والوجود على كل مكلف قادر وهو أول واجب له تعالى".

---

(١) هذا من كلام ابن حمدان في صفة الفتوى ص٥١.

(٢) انظر: صفة الفتوى ص٥١، وما بعدها.

(٣) مختصر المعتمد صفحة ٢٠.

وقال العلامة السفاريني الحنبلي في منظومته:

أول واجب على العبيد = معرفة الإله بالتسديد[١] وقد يقول جمهور السلفية المعاصرة: أول واجب هو الشهادتان. وهذا من أعجب العجب لأنهم بذلك صاروا على مذهب الإرجاء فلا يستقيم قولهم هذا مع قول الحنابلة: الايمان اعتقاد وقول وعمل ـ لأن القول لا بد معه من الاعتقاد، والاعتقاد لا بد فيه من اليقين، واليقين لا بد فيه من النظر الموصل إلى المعرفة الجازمة. وهم قد جعلوا الإيمان بمجرد نطق الشهادتين.

ثم إن الشهادتين لا بد أن تأتي بحقيقتها لا تقليداً أو شكاً أو حكاية عن الغير. فمن حكى الشهادتين تقليداً للمسلمين وحكاية عنهم لا يصير مسلماً بالإجماع! فعرف من ذلك أنَّ النظر الموصل إلى اليقين سابق للشهادتين. ولا يشترط أن يعبر عن يقينه بعبارات المتكلمين، كما أننا لا نكفر من لم ينظر في التوحيد والعقائد بل هو مؤمن.

وقد أنكر أبو الفرج صدقة بن الحسين البغدادي الحنبلي المتكلم هذا القول ـ أي عدم وجوب النظر[٢] ـ قال في كتابه محجة الساري في معرفة الباري ـ وهو على طريقة المتكلمين ـ: "وهنا مزلة أقدام لبعض أصحابنا الحنابلة، لأنهم إذا سئلوا مطلقا عن معرفة الله وقيل لهم بمَ يعرف الله قالوا بالشرع من غير فصل بين الوجوب والحصول، قال وقد نبهتهم على هذا غيرمرة فما هبوا من رقدتهم ولا انتبهوا من سنتهم"[٣].

ولقد فارق جمهور الحنابلة جماعة من أهل الحديث والظاهرية في حرمة النظر

---

(١) جاء أحد مشايخ السلفية المعاصرة وهو صالح الفوزان لينتقد هذا الكلام فقال: "والصواب: أول واجب على العبيد عبادة الله" ولكن كيف تقبل عبادة الله تعالى دون أن تكون مبنية على معرفته سبحانه؟! فكيف يكون موحداً من عبد الله تعالى وهو جاهل به؟ وهذا هو الإرجاء من حيث لا يدري!!

(٢) الذي قال به الحشوية والظاهرية وبعض الحنابلة.

(٣) نقله ابن تيمية في درء التعارض (٨/ ٢٥).

ووجوب التقليد في العقائد، فردوا عليهم. قال ابن النجار في الكوكب المنير: (ويحرم التقليد في معرفة الله سبحانه وتعالى وفي التوحيد والرسالة عند أحمد والأكثر، وذكره أبو الخطاب عن عامة العلماء، وذكر غيره أنه قول الجمهور... وذهب قوم من أهل الحديث، وأهل الظاهر إلى أنَّ حجج العقول باطلة، والنظر حرام، والتقليد واجب، وقال أبو الخطاب: القياس العقلي والاستدلال: طريق لإثبات الأحكام العقلية. نص عليه الإمام أحمد وبه قال عامة الفقهاء. قلت: كلام أحمد في الاحتجاج بأدلة عقلية كثير، وقد ذكر كثيرا في كتابه "الرد على الزنادقة والجهمية"، فمذهب أحمد: القول بالقياس العقلي والشرعي) اهـ. وهذا مما يدل على أن الظاهرية وبعض المحدثين فرقة تخالف الحنابلة في العقائد.

فإن قال قائل: فالعوام لا يعرفون الدليل فكيف توجب عليهم النظر في العقائد؟ فنقول كما قال ابن الجوزي ورد على هذا السؤال فقال: "الجواب إن دليل الاعتقاد ظاهر على ما أشرنا إليه في ذكر الدهرية ومثل ذلك لا يخفى على عاقل. "[١]

وقد نظم السفاريني هذه العقيدة فقال في منظومته:

وكل ما يطلب فيه الجزم ... فمنع تقليد بذاك حتم

لأنه لا يكتفى بالظن ... لذي الحجى في قول أهل الفن

وقيل يكفي الجزم إجماعا بما ... يطلب فيه عند بعض العلما

فالجازمون من عوام البشر ... فمسلمون عند أهل الأثر

ثم قال في الشرح: "قال علماؤنا وغيرهم يحرم التقليد في معرفة الله تعالى، وفي التوحيد والرسالة، وكذا في أركان الإسلام الخمسة، ونحوها مما تواتر واشتهر، عند

---

(١) تلبيس إبليس٧٥

الإمام أحمد ـ رضي الله عنه ـ والأكثر وذكره أبو الخطاب عن عامة العلماء، وذكر غيره أنه قول الجمهور"[١].

(١) لوامع الأنوار ١/ ٢٦٧.

المبحث الثالث

حكم تعلم علم الكلام

كثير من طلبة العلم المخالفين لا يعرفون ما هو علم الكلام ولذلك تجدهم يهاجمونه من غير دراية، وعلم الكلام هو علم دراسة العقائد والرد على الشبهات بالأدلة العقلية، وهذه طريقة أهل السنة كما قال ابن حمدان الحنبلي في صفة الفتوى.

تعريف علم الكلام:

قال الإمام العلامة السفاريني الحنبلي: "تعريف علم الكلام الذي هو التوحيد وأصول الدين: العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية، أي العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسبة من أدلتها اليقينية"(١).

مقصوده:

ذكر السفاريني أن مقصود هذا العلم الرد على الطوائف الضالة ودفع شُبَههم قال: "وليس القصد بالأوضاع الكلامية إلا دفع شُبَه الخصوم والفرق الضالة عن الطرق الحقية، فإنهم طعنوا في بعض منها بأنه غير معقول، فبُيِّن لهم بالقواعد الكلامية معقولية ذلك البعض"(٢).

استمداده وأصوله:

قال السفاريني: "واستمداده من الكتاب والسنة والإجماع والنظر الصحيح"(٣).

---

(١) لوامع الأنوار ١/ ٥.

(٢) لوامع الأنوار ١/ ٥.

(٣) ١/ ٧١.

بل لقد جعل من أصوله كلام الصحابة فقال: "ودخل علم علماء الصحابة بذلك، فإنه كلام وأصول وعقائد، وإن لم يكن يسمى في ذلك الزمان بهذا الاسم حيث كان متعلقا بجميع العقائد بقدر الطاقة البشرية"(١).

وهذا ما خفي على كثير ممن يدرسون علم الكلام فإنهم يجمدون على ما سطره الأولون، ولا يدركون بأن علم الكلام مما يتطور ويتغير بحسب الأزمنة وبحسب ظهور العقائد الضالة، وأن المتكلم إن لم يقدر على دفع كلام أهل الإلحاد والشبهات في عصره فليس متكلماً ولو حفظ الطوالع والمقاصد والمواقف.

حكمه عند الحنابلة:

الحنابلة كغيرهم من أهل السنة يقسمون علم الكلام إلى مذموم وهو المشحون بالفلسفة والإلحاد والأباطيل وهو غير مشروع، ومحمود وهو المستند إلى النقل والعقل وهو مشروع لرد شبهات أهل الضلالة.

قال ابن حمدان الحنبلي في صفة الفتوى: "وعلم الكلام المذموم هوأصول الدين إذا تكلم فيه بالمعقول المحض أو المخالف للمنقول الصريح، فإن تكلم فيه بالنقل فقط والعقل الموافق له فهو أصول الدين وطريقة أهل السنة وعلم السنة وأهلها". وقد رأى ابن حمدان أن علم الكلام يكون للضرورة وللرد على الطوائف الضالة وقد نقل عن الإمام أحمد قوله: "لست بصاحب كلام ولا أرى الكلام في شيءإلا ما كان في كتاب الله أو سنة رسوله. وقال أحمد: كنا نؤمر بالسكوت فلما دعينا إلى الكلام تكلمنا. قال ابن حمدان: يعني زمن المحنة للضرورة في دفع شبههم".

أقول: وهذا هو حكمه عند السادة الأشاعرة، وقد نقل ابن حمدان قول الإمام الغزالي: الخوض في الكلام حرام لكثرة الآفة فيه إلا لرجل وقعت له شبهة ليست تزول بكلام قريب وعظي ولا بحديث نقلي فيجوز أن يكون القول المرتب الكلامي رافعاً

---

(١) ١/ ٧٠.

شبهته... أو لرجل كامل العقل راسخ القدم في الدين ثابت الإيمان كأنوار اليقين يريد أن يحصل هذا العلم ليداوي به مريضاً إذا وقعت له شبهة ويفحم به مبتدعاً إذا نبغ، وليحرس به معتقده إذا قصد مبتدع أن يغويه، فتعلم ذلك لهذا الغرض فرض كفاية، وتعلم قدر ما يزيل الشك والشبهة في حق المشكك فرض عين اذا لم يمكن إعادة اعتقاده المجزوم بطريق آخر سواه فمن وقعت له شبهة جاز جوابه اذا أمن عليه وعلى غيره من التشويش".

ولقد ذهب جمع من علماء المذهب إلى جواز تعلم علم الكلام: منهم ابن حامد والتميمي والقاضي أبو يعلى الحفيد والسفاريني ـ وجعله فرض عين على كل نبيه ـ وابن حمدان والبهوتي وجعلوه الصحيح من المذهب.

قال يوسف بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي كتاب مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول: "وذهب ابن حامد والقاضي ـ أبو يعلى ـ والتميمي وغيرهم إلى أنه مشروع ونصَّ عليه أحمد".

واستدل هؤلاء بأقوال الإمام أحمد منها:

ـ سُئل الإمام أحمد:" ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة ويسكت عن الكلام في أهل البدع؟ فكلح وجهه وقال: إذا هو صام وصلى واعتزل الناس أليس إنما هو لنفسه؟ قلت: بلى قال: فإذا تكلم كان له ولغيره يتكلم أفضل"[(١)].

ـ أن الإمام أحمد كان قد ناظر المعتزلة والجهمية وقطعهم ولا يكون هذا إلا لمن برع في النقل والعقل معاً.

ـ وقد صنف الإمام أحمد كتاباً في الرد على الزنادقة والقدرية في متشابه القرآن وغيره واحتج فيه بدلائل العقول كما نقل ابن مفلح الحنبلي في الآداب الشرعية.

---

(١) طبقات الحنابلة ٢/ ٢١٤، الآداب الشرعية ١/ ٢٢٧.

قال ابن مفلح: (ووجدت في كتاب لولد ولد القاضي أبي يعلى ذكر فيه خلافاً في المذهب وكلام أحمد في ذلك قال والصحيح في المذهب أن علم الكلام مشروع مأمور به وتجوز المناظرة فيه والمحاجة لأهل البدع ووضع الكتب في الرد عليهم وإلى ذلك ذهب أئمة التحقيق القاضي والتميمي في جماعة المحققين وتمسكوا في ذلك). وقال: (وما تمسك به الأولون من قول أحمد فهو منسوخ[١] قال أحمد في رواية حنبل قد كنا نأمر بالسكوت فلما دعينا إلى أمر ما كان بدّ لنا أن ندفع ذلك ونبين من أمره ما ينتفي عنه ما قالوه ثم استدل لذلك بقوله تعالى: ﴿وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] وبأنه قد ثبت عن رسله الجدال ولأن بعض اختلافهم حق وبعضه باطل ولا سبيل إلى التمييز بينهما إلا بالنظر فعلمت صحته)[٢].

ولقد اعتبر البهوتي أن استعمال العقل والنقل هي طريقة الإمام أحمد و ابن تيمية قال الإمام البهوتي: ".. قوله: فالمحرمة ـ كعلم الكلام ـ قال ابن حمدان في آداب المفتي والمستفتي: وعلم الكلام المذموم هو أصول الدين إذا تُكُلِّم فيه بالمعقول المحض، أو المخالف للمنقول الصريح الصحيح، فإن تكلم فيه بالنقل فقط، أو بالنقل والعقل الموافقه له فهو (أصل) الدين، وطريقة أهل السنة.

وهذا معنى كلام الشيخ تقي الدين.. قلتُ: وكلام بن حمدان كالجمع بين القولين، وهو أولى من النسخ، ويؤيده رواية المروذي"... أ. هـ[٣].

توجيه كلام الإمام أحمد والسلف في ذم الكلام:

وقد يسأل سائل: فما هو توجيه الأقوال المروية عن السلف في ذم الكلام؟ يجيب

---

(١) قلت: والذي ذهب إليه ابن حمدان من الجمع بين القولين أولى من ادعاء النسخ.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٢٧.

(٣) حاشية الإمام البهوتي على الإقناع (١/ ٤٥٩ط. الرشد).

الإمام السفاريني فيقول: "فإن قلت: إذا كان علم الكلام بالمثابة التي ذكرت، والمكانة التي عنها برهنت، فكيف ساغ للأئمة الخوض فيه، والتنقيب عما يحتويه؟ ثم إنك أتيت ما عنه نهيت، وحررت ما عنه نفرت، وهل هذا في بادئ الرأي إلا مدافعة، وجمع للشيئين اللذين بينهما تمام الممانعة؟

قلت ـ أي السفاريني ـ : إن ما ذهب إليه وهلك من التمانع لممتنع، وما سنح في خلدك من التدافع لمندفع، بل العلم الذي نهينا عنه غير الذي ألفنا فيه. والكلام الذي حذرنا منه غير الذي صنف فيه كل إمام وحافظ وفقيه. فعلم الكلام الذي نهى عنه أئمة الإسلام هو العلم المشحون بالفلسفة والتأويل، والإلحاد والأباطيل، وصرف الآيات القرآنية عن معانيها الظاهرة، والأخبار النبوية عن حقائقها الباهرة، دون علم السلف ومذهب الأثر، وما جاء في الذكر الحكيم وصحيح الخبر، فهذا لعمري ترياق القلوب الملسوعة بأراقم الشبهات، وشفاء الصدور المصدوعة بتراجم المحدثات، ودواء الداء العضال، وبازهر السم القتال، فهو فرض عين، أو عين فرض على كل نبيه، وهو العلم الذي تعقد عليه الخناصر لدحض حجة كل متحذلق وسفيه. فزال هذا الإشكال، والله ولي الإفضال"[1].

فحكم تعلم علم الكلام وتعليمه لا بد من التفصيل فيه فإن كان تعلمه بقصد الرد على الطوائف الضالة بالأدلة العقلية دون الطعن في الكتاب والسنة فهذا مشروع بل هو من فروض الكفاية.

---

(١) لوامع الأنوار ١/ ١١١.

المبحث الرابع
الحكم بالتكفير على المسلمين

لم يكن الإمام أحمد بن حنبل جريئاً على تكفير المسلمين كما يفعل أكثر السلفية المعاصرة، بل كان يتورع عن تكفير الفرق الأخرى كالشيعة والمرجئة والخوارج والمعتزلة[١]، فما نقول اليوم فيمن يكفرهم ـ ويستحل دماءهم ـ ويكفر معهم بقية أهل السنة والجماعة من الأشاعرة والماتريدية والصوفية؟

بمَ يدخل الإنسان في الإسلام عند الإمام أحمد بن حنبل؟

روى الخلال عن الإمام أحمد قال: "إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فقد دخل في الإسلام" [٢].

وقال الحافظ ابن رجب: "فإن الكافر إذا أتى بالشهادتين على وجه الإسلام كالذي يجيء ليسلم، فتعرض عليه الشهادتان فيقولها، فإنه يصير مسلماً بغير خلاف"[٣].

ولا يشترط أن يتبرأ الإنسان من الشرك عند الإمام أحمد وأصحابه، فقد سئل عن نصراني أسلم هل يجب أن يقول: برئت من النصرانية وتركت ديني؟ فقال أحمد: سبحان الله لقد قال النبي ﷺ لرجل: "قل أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله" فأسلم بذلك)[٤].

---

(١) لكنه يكفر الغلاة والمجتهدين منهم.

(٢) أحكام أهل الملل ٢/ ٣٧٣.

(٣) فتح الباري ٣/ / ٤٤٣.

(٤) أحكام أهل الملل ٢/ ٣٧٤.

وقد جعل أحمد اشتراط البراءة من الشرك قول أهل الرأي وذمه. فكيف يشترط السلفية المعاصرة على المسلمين البراءة مما يرونه شركاً وهو في الأصل ليس صحيحاً عند إمام أهل الحديث أحمد بن حنبل.

عقيدة المؤمن من أهل السنة والجماعة كما يراها الإمام أحمد:

وقد لخص الإمام أحمد أصول عقيدة المؤمن من أهل السنة فذكر ما هو ضروري وترك التنقير فيما ليس كذلك فقال: "صفة المؤمن من أهل السنة والجماعة من يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله. وأقر بجميع ما أتت به الأنبياء والرسل وعقد عليه على ما أظهر ولم يشك في إيمانه. ولم يكفر أحدا من أهل التوحيد بذنب وأرجأ ما غاب عنه من الأمور إلى الله عز وجل وفوض أمره إلى الله عز وجل... وعلم أن كل شيء بقضاء الله وقدره والخير والشر جميعاً. ورجا لمحسن أمة محمد ـ ﷺ ـ وتخوف على مسيئهم ولم ينزل أحداً من أمة محمد جنة ولا ناراً.. وعرف حق السلف الذين اختارهم الله لصحبة نبيه.. وحدث بفضائلهم وأمسك عما شجر بينهم.. ولا تقاتل في فتنة والزم بيتك. والإيمان بعذاب القبر والإيمان بمنكر ونكير والإيمان بالحوض والشفاعة والإيمان أن أهل الجنة يرون ربهم تبارك وتعالى والإيمان أن الموحدين يخرجون من النار بعد ما امتحشوا كما جاءت الأحاديث في هذه الأشياء عن النبي ـ ﷺ ـ نؤمن بتصديقها ولا نضرب لها الأمثال"[1]. فمن أتى بهذه الأمور واعتقدها كان مؤمناً سنياً حنبلياً أثرياً.

معرفة الإمام أحمد بالمذاهب والتفصيل في الحكم عليها

إنَّ من أهم شروط من يفتي بتكفير الفرق والمذاهب والجماعات المعرفة الدقيقة

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٩٣ بتصرف واختصار.

بأقوالهم ولا تكفي المعرفة الإجمالية لأن التكفير أمره خطير قال رسول الله: (أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما)[١].

وإن الإمام أحمد كان عارفاً بالمذاهب في عصره معرفة دقيقة ولذلك كان حكمه عليها حكماً تفصيلياً، فقد سئل عن المرجئ من هو؟ فقال: «من قال: إن الإيمان قول»[٢]

أما معرفته بالرافضة فقال عبد الله بن أحمد قال قلت لأبي من الرافضة؟ قال الذي يشتم ويسبّ أبا بكر وعمر رحمهما الله[٣]. وقد فصل الإمام أحمد بن حنبل في بعض فرق الشيعة فذكر منهم المنصورية والسبئية والزيدية والخشبية وقال: ينتحلون حب آل محمد ﷺ وكذبوا بل هم المبغضون لآل محمد ﷺ دون الناس إنما الشيعة لآل محمد المتقون أهل السنة والأثر من كانوا وحيث كانوا الذين يحبون آل محمد ﷺ وجميع أصحاب محمد ﷺ[٤].

ومعرفته بالقدرية فقال أبو بكر المروذي قال سمعت أبا عبد الله يقول: القدرية أشد اجتهادا من المعتزلة[٥].

وقال عبد الله بن أحمد قال "سمعت أبي وسأله علي بن الجهم عمن قال بالقدر يكون كافرا؟ فقال أبي إذا جحد العلم إذا قال الله جل وعز لم يكن عالما حتى خلق علما فعلم فجحد علم الله عز وجل كافر، قال وسمعت أبي يقول إذا قال الرجل العلم مخلوق فهو كافر لأنه يزعم أنه لم يكن له علم حتى خلقه"[٦] أما حكمه على اللفظية فقد قال

---

(١) مسند الإمام أحمد ٢/ ١١٢ برقم ٥٩١٤، صحيح البخاري ٥/ ٢٢٦٤ برقم ٥٧٥٣، صحيح مسلم ١/ ٧٩ برقم ١١١.

(٢) الشريعة للآجري ١/ ١٣٨.

(٣) إسناده صحيح. السنة ٣/ ٤٩٣.

(٤) انظر: طبقات الحنابلة (١/ ٣٣)، وصدق إمامنا رضي الله عنه.

(٥) السنة ٣/ ٥٢٨.

(٦) المصدر السابق.

محمد بن إسحاق الصغاني، سمعت فوران صاحب أحمد، قلت: فاللفظية تعدهم يا أبا عبد الله في جملة الجهمية؟ فقال: لا. الجهمية الذين قالوا: القرآن مخلوق"[١].

وسئل عن الحرورية والمارقة يكفرون؟ قال: اعفني من هذا وقل كما جاء فيهم الحديث[٢].

فانظر إلى اعتدال الإمام أحمد في حكمه على الفرق الأخرى، وانظر إلى إدراكه لأقوالهم ومذاهبهم. فقد امتنع الإمام أحمد عن تكفير المرجئة[٣] مع أنه ضللهم في قولهم أن العمل ليس ركناً في الإيمان فعن إسماعيل بن سعيد قال: سألت أحمد هل تخاف أن يدخل الكفر على من قال الإيمان قول بلا عمل؟ فقال لا يكفرون بذلك[٤]. ولم يمنع الإمام أحمد من الدعاء لهم[٥] قال أبو بكر المروذي قيل لأبي عبد الله المرجئة يقولون الإيمان قول فأدعو لهم؟ قال: أدعو لهم بالصلاح[٦].

وقال ابن تيمية: "وأما السلف والأئمة فلم يتنازعوا في عدم تكفير "المرجئة" و"الشيعة" المفضلة ونحو ذلك ولم تختلف نصوص أحمد في أنه لا يكفر هؤلاء وإن كان من أصحابه من حكى في تكفير جميع أهل البدع ـ من هؤلاء وغيرهم ـ خلافا عنه أو في مذهبه حتى أطلق بعضهم تخليد هؤلاء وغيرهم وهذا غلط على مذهبه وعلى الشريعة. ومنهم من لم يكفر أحدا من هؤلاء إلحاقا لأهل البدع بأهل المعاصي قالوا: فكما أن من

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٤١ وهذه رواية تدل على كذب رواية تكفيرهم.

(٢) السنة للخلال.

(٣) مع أنه قد روي عن السلف التحذير الشديد منهم والتكفير الصريح لهم قال الزهري: «ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على الملة من هذه يعني: أهل الإرجاء. عن سعيد بن جبير قال: مثل المرجئة مثل الصابئين. وعن شريك قال: "هم أخبث قوم وحسبك بالرافضة خبثا ولكن المرجئة يكذبون على الله عز وجل" الشريعة للآجري.

(٤) السنة للخلال ٣/ ٥٧٤.

(٥) كما منع بعض شيوخ السلفية المعاصرة من الدعاء لبعض المسلمين المخالفين.

(٦) المصدر السابق.

أصول أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفرون أحدا بذنب فكذلك لا يكفرون أحدا ببدعة"[١].

فنستنتج من كل هذه الروايات شروط التكفير عند أحمد وهي:

١ ـ إنكار ما هو مجمع عليه ٢ ـ عدم وجود تأويل قريب للقول ٣ ـ إقامة الحجة وانتفاء الموانع ٤ ـ التفصيل في الحكم وعدم التعميم ٥ ـ إلتزام ألفاظ السنة في الحكم. ومن مذهب أحمد أن الكفر يقع بالقول والعمل والاعتقاد.

علماء الحنابلة والتكفير:

وقد سار علماء الحنابلة على هذا المنهج، فقد روى عبد الله بن إمامنا في السنة عن الإمام سفيان الثوري يقول من صلى إلى هذه القبلة فهو عندنا مؤمن والناس عندنا مؤمنون بالإقرار والمواريث والمناكحة والحدود والذبائح والنسك ولهم ذنوب وخطايا الله حسيبهم إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم ولا ندري ما هم عند الله عز وجل"[٢].

وقال ابن الجوزي في كتابه السرّ المصون: "رأيت جماعة من العلماء أقدموا على تكفير المتأولين من أهل القبلة وإنما ينبغي أن يقطع بالكفر على من خالف إجماع الأمة ولم يحتمل حاله تأويلا. وأقبح حالا من هؤلاء المكفرين قوم من المتكلمين كفروا عوام المسلمين وزعموا أن من لا يعرف العقيدة بأدلتها المحررة فهو كافر، وهذا مخالف للشريعة فإنها حكمت بإسلام أجلاف العرب والجهال"[٣].

وقال الإمام الموفق ابن قدامة: "ولا ننزل أحداً من أهل القبلة جنة ولا نارا إلا من نزله رسول الله ﷺ، لكنا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ولا نخرجه عن الإسلام بعمل"[٤].

---

(١) مجموع الفتاوى ٣/ ٣٥١.

(٢) السنة لعبد الله ١/ ٣٧٧.

(٣) الفروع ٦/ ٤٨٨.

(٤) لمعة الاعتقاد ١٧٠.

وقد رد ابن قدامة على بعض الحنابلة فيمن حكموا بالكفر على بعض المسلمين وذكر أنه لا يجوز التكفير إلا بإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة(١).

ومذهب أحمد عدم تكفير القدرية والخوارج وبعض فرق الشيعة، قال ابن تيمية: "ولكن المقصود هنا أن مذاهب الأئمة مبنية على هذا التفصيل بين النوع والعين، ولهذا حكى طائفة عنهم الخلاف في ذلك ولم يفهموا غور قولهم، فطائفة تحكي عن أحمد في تكفير أهل البدع روايتين مطلقا حتى تجعل الخلاف في تكفير المرجئة والشيعة المفضلة لعلي، وربما رجحت التكفير والتخليد في النار وليس هذا مذهب أحمد ولا غيره من أئمة الإسلام، بل لا يختلف قوله أنه لا يكفر المرجئة الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل، ولا يكفر من يفضل عليا على عثمان بل نصوصه صريحة بالامتناع من تكفير الخوارج والقدرية وغيرهم. وإنما كان يكفر الجهمية المنكرين لأسماء الله وصفاته"(٢).

والقاعدة العامة في التكفير هي عدم تكفير أحد من أهل القبلة إلا إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة وبعد إقامة الحجة عليه وإعلامه بها(٣)، وبعد كل ذلك لا يجوز

(١) انظر: شرح مختصر الروضة للطوفي.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٣/ ٣٤٩.

(٣) قال الإمام تقي الدين ابن تيمية: "ومع هذا فالإمام أحمد رحمه الله تعالى ترحم عليهم. أي الأمراء من الجهمية- واستغفر لهم لعلمه بأنهم لمن يبين لهم أنهم مكذبون للرسول ولا جاحدون لما جاء به ولكن تأولوا فأخطئوا وقلدوا من قال لهم ذلك. وكذلك الشافعي لما قال لحفص الفرد حين قال: القرآن مخلوق: كفرت بالله العظيم. بين له أن هذا القول كفر ولم يحكم بردة حفص بمجرد ذلك؛ لأنه لم يتبين له الحجة التي يكفر بها ولو اعتقد أنه مرتد لسعى في قتله وقد صرح في كتبه بقبول شهادة أهل الأهواء والصلاة خلفهم. وكذلك قال مالك رحمه الله والشافعي وأحمد في القدري: إن جحد علم الله كفر ولفظ بعضهم ناظروا القدرية بالعلم فإن أقروا به خصموا وإن جحدوه كفروا" مجموع الفتاوى ٣٤٩/٢٣.

استباحة دمه إلا بعد شروط شديدة[1]. وهذا قول إمامنا المبجل أحمد واختاره القاضي أبو يعلى، وابن عقيل، وابن الجوزي، والموفق ابن قدامة، وقد انتصر ابن قدامة لهذا القول برسالة رد بها على الفخر ابن تيمية الذي تسرع في التكفير.

هل يوجد كفر دون كفر؟

لقد كان من طريقة الإمام أحمد إطلاق الكفر على بعض الكبائر وليس مقصوده من كلامه الكفر الأكبر المخرج من الملة، قال ابن النجار: "وحكى ابن حامد عن أحمد جواز إطلاق الكفر والشرك على بعض الذنوب التي لا تخرج من الملة"[2]، وهذا مبالغة منه في التشديد على مثل هذه الأقوال والأفعال البدعية.

وكان يرى أن من الكفر ما هو دون الكفر الحقيقي المخرج من الملة مطلقاً.

قال ابن هانئ: وسألته عن حديث طاوس عن قوله: كفر لا ينقل عن الملة؟ قال الإمام أحمد: إنما هذا في هذه الآية:﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[3] [المائدة: ٤٤].

فهو إن أطلق الكفر على بعض أهل القبلة إلا أنه لم يعرف عنه استباحة دمائهم وأموالهم.

كلام ابن رجب في مسائل التكفير:

وجدت للحافظ الكبير ابن رجب كلاما في فتح الباري يقول فيه:

---

(١) منها إقامة الحجة عليه واستتابته فإن أبى يقتل إذا كان داعية لكف ضلالته و لا يكون ذلك إلا لولي الأمر الشرعي".

(٢) معونة أولي النهى شرح المنتهى ٦/ ٨١.

(٣) مسائل ابن هانئ ٢٠٤٢.

(وقد خرج هذا المعنى من حديث ابن عمر، وأبي هريرة ـ أيضا ـ وفي المعنى ـ أيضا ـ حديث ابن مسعود، عن النبي (ﷺ) قال: " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " وقد خرجه البخاري في موضع آخر. و كذلك قوله (ﷺ): " لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. وقوله من قال لأخيه: ياكافر، فقد باء بها أحدهما " و للعلماء في هذه الأحاديث وما أشبهها مسالك متعددة: منهم: من حملها على من فعل ذلك مستحلا لذلك.

وقد حمل مالك حديث: " من قال لأخيه: يا كافر " على الحرورية المعتقدين لكفر المسلمين بالذنوب. نقله عنه أشهب وكذلك حمل إسحاق بن راهوية حديث " من أتى حائضا أو امرأة في دبرها فقد كفر " على المستحل لذلك. نقله عنه حرب وإسحاق الكوسج. ومنهم من يحملها على التغليظ والكفر الذي لا ينقل عن الملة ـ كما تقدم عن ابن عباس وعطاء. ونقل إسماعيل الشالنجي عن أحمد ـ وذكر له قول ابن عباس المتقدم وسأله: ما هذا الكفر؟ ـ قال أحمد: هو كفر لا ينقل عن الملة مثل الإيمان بعضه دون بعض، فكذلك الكفر حتى يجيء من ذلك أمر لا يختلف فيه.

قال محمد بن نصر المروزي:. واختلف من قال من أهل الحديث أن مرتكب الكبائر مسلم وليس بمؤمن هل يسمى كافرا كفرا لا ينقل عن الملة كما قال عطاء: كفر دون كفر، وقال ابن عباس وطاوس: كفر لا ينقل عن الملة؟ على قولين لهم. قال: وهما مذهبان في الجملة محكيان عن أحمد بن حنبل في موافقيه من أهل الحديث. قلت: قد أنكر أحمد في رواية المروذي ما روي عن عبد الله بن عمرو أن شارب الخمر يسمى كافرا ولم يثبته عنه؛ مع أنه قد روي عنه من وجوه كثيرة وبعضها إسناده حسن، وروي عنه مرفوعا.

وكذلك أنكر القاضي أبو يعلى جواز إطلاق كفر النعمة على أهل الكبائر، ونصب

الخلاف في ذلك مع الزيدية من الشيعة، والإباضية من الخوارج. ورواية إسماعيل الشالنجي عن أحمد قد توافق ذلك. فمن هنا حكى محمد بن نصر عن أحمد في ذلك مذهبين.

والذي ذكره القاضي أبو عبد الله بن حامد شيخ القاضي أبو يعلى عن أحمد جواز إطلاق الكفر والشرك على بعض الذنوب التي لا تخرج عن الملة، وقد حكاه عن أحمد.

وقد روي عن جابر بن عبد الله أنه سئل: هل كنتم تسمون شيئا من الذنوب: الكفر أو الشرك؟ قال: معاذ الله؛ ولكنا نقول مذنبين. خرجه محمد بن نصر وغيره. وكان عمار ينهى أن يقال لأهل الشام الذين قاتلوهم بصفين: كفروا وقال: قولوا فسقوا. قولوا ظلموا. وهذا قول ابن مبارك وغيره من الأئمة) اهـ كلام ابن رجب بتصرف يسير.

تقسيم التوحيد:

تعتمد السلفية المعاصرة في تكفيرهم للمسلمين على تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام: الربوبية والألوهية والأسماء والصفات. ومن لم يتحقق بها على مرادهم فهو مشرك غير موحد.

وهذه من المسائل المحدثة المبتدعة في العقائد التي غالت بها السلفية المعاصرة. ولم تكن موجودة في القرون الثلاثة الأولى.

ونسألهم عدة أسئلة تبين بطلان ما ذهبوا إليه:

هل قال الإمام أحمد بهذا التقسيم الثلاثي؟ أليس هذا ابتداعا في دين الله وخروجا عن طريقته؟

هل من قال بالتوسل فقد أنكر توحيد الألوهية؟ وهل المسلمون عبدوا النبي ﷺ حين توسلوا به أو زاروا قبره الشريف[1]؟

---

(١) سيأتي بحث كامل في التوسل والتبرك عند الإمام أحمد والحنابلة.

هل من وافق السلف في تأويل بعض الآيات ـ كما فعل الإمام أحمد ـ قد أنكر توحيد الصفات؟

ونعكس السؤال عليهم: هل من لم ينف التجسيم والجوارح ـ مثلهم ـ قد صح عنده توحيد الصفات؟ وهل من أخذ بالمعنى الحسي الظاهري للصفات قد وحد الله كما يجب؟

وهل المشركون في عهد النبي ﷺ يدخلون الجنة فهم قد وحدوا الله توحيد ربوبية؟ ولا يبقى في جهنم من في قلبه ذرة من توحيد!

نعم بعض المشركين كانوا يقرون بأن الله هو الخالق والرازق ولكن يعبدون غيره ويشركونهم معه. فلذلك كفروا لأن فعلهم واعتقادهم لا يوافق قولهم والإيمان قول وإقرار وعمل، فهم كفار لأنهم أتوا بالقول فقط وليس لأنهم لم يوحدوا توحيد الألوهية.

فالنبي ﷺ كان يدعو المشركين إلى التوحيد الخالص لله دون أن يفرق بين توحيد الربوبية والألوهية والاسماء والصفات وتوحيد الحاكمية والطاعة وما يُولِّده المتشدقون كل فترة من أنواع، ولكنه بيّن لهم أن الإيمان لا بد فيه من العمل وأن يوافق الاعتقاد، ولذلك فإنَّ سؤال الملكين في القبر: من ربك؟ وليس من إلهك، فالسؤال عن الربوبية يتضمن توحيد الألوهية، فلو قلنا بالتفريق لقلنا أن كل المشركين سيرضى عنهم الملكان وسينجون من عذاب القبر.

ثم كيف يصح قياس تكفير المسلمين على تكفير المشركين مع أن الفارق كبير؟ وهو أن المسلمين أقروا بالشهادتين وبنبوة محمد وبالبعث وبكل أصول الإيمان والإسلام أما بعض المشركين اعترفوا بوجود الخالق فقط ولكن لم يقروا بوحدانيته ولم يقروا بنبوة محمد ﷺ ولا بالبعث ولا بأركان الإسلام.

قال المروذي: دخلت على أبي عبد الله وعنده يهودي قد أسلم على يديه. فقلت له:

ما قلت يا أبا عبد الله؟ قال: قلت: تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ وتؤمن بالبعث والجنة والنار[(١)].

وبذلك نعلم أن الدخول في الإسلام يكون بهذه الأصول وليس بالتقسيمات المحدثة، فقولهم في التقسيم يلزم منه لوازم باطلة منها:

- إن المشركين يدخلون الجنة لأنهم موحدون.
- إن المشركين لا يعذبون في قبورهم لأنهم يُسئَلون عن ربهم لا إلههم.
- إن المتوسلين بذات النبي ﷺ كفار تستباح دماؤهم وأموالهم.
- إن في قولهم هذا عقيدة المرجئة من ناحية وعقيدة الخوارج من ناحية أخرى.
- إننا لو قلنا بهذا التقسيم فهم أول الخارجين من التوحيد لأنهم يثبتون تأثيراً للأحياء من دون الله تعالى، ويفرقون بين الطلب بين الحي والميت بناءً على ذلك. وأهل السنة لا يثبتون تأثيراً إلا بقدرة الله وإرادته. ويرون أن للنبي ﷺ كرامات.

  وهم ألحدوا في صفات الله فلم ينفوا عنه الجوارح والأبعاض والجسمية.

  هذا كله يثبت بطلان التقسيم للتوحيد.

ولا مانع من تسمية توحيد الربوبية بالتوحيد النظري وتوحيد الألوهية بالتوحيد العملي، فهذا أمر صحيح لمن فهم كلام الإمام أحمد، فإن الإيمان عنده قول وفعل واعتقاد، وتارك العمل عنده يخرج من دائرة الإيمان ولكنه يبقى في دائرة الإسلام فلا يكفر، كذلك من أتى بناقض عملي في التوحيد[(٢)] إنما يبقى في دائرة الاسلام[(٣)].

---

(١) أحكام أهل الملل ٢/ ٣٧٦.

(٢) للإمام الصنعاني كلام قريب من هذا الكلام في التفصيل بين شرك الاعتقاد وشرك العمل.

(٣) قال ابن رجب: "قال أحمد في رواية الشالنجي في مرتكب الكبائر: يخرج من الإيمان ويقع في الإسلام.. " فتح الباري١/ ١١٩.

رد العلامة سليمان بن عبد الوهاب الحنبلي على تسرع الوهابية في التكفير:

قال الشيخ العلامة سليمان بن عبد الوهاب التميمي الحنبلي في الرد على أخيه محمد بن عبد الوهاب: «ولتعلموا أنَّ هذه الأمور التي تكفرون بها، وتخرجون المسلم بها من الإسلام، ليست كما زعمتم أنه الشرك الأكبر، شرك المشركين، الذين كذَّبوا جميع الرسل في الأصلين، وإنما هذه الأفعال التي تكفرون بها من فروع هذا الشرك، ولهذا من قال من العلماء أنها شرك، وسماها شركاً: عدَّها في الشرك الأصغر، ومنهم من لم يسمها شركاً وذكرها في المحرمات، ومنهم من عدَّ بعضها في المكروهات، كما هو مذكور في مواضعه من كتب أهل العلم، من طلبه وجده». وقال: "إن فاعل الشرك لا يكفر حتى تقام عليه الحجة التي يكفر تاركها، وأن الحجة لا تقوم إلا بالإجماع القطعي لا الظني، وأن الذي يقيم الحجة الإمامُ أو نائبه... وأن المسلم المقر بالرسول إذا استند إلى نوع شبهة تخفى على مثله: لا يكفر، وأنَّ مذهب أهل السنة التحاشي عن تكفير من انتسب إلى الإسلام... وأنَّ المكفرين هم أهل الأهواء والبدع، وأن الجهل عذرٌ عن الكفر، وكذلك الشبهة، ولو كانت ضعيفة» انتهى من كتابه الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية.

وبين أنَّ هؤلاء الذين يكفّرهم أتباع ابن عبد الوهاب مسلمون مؤمنون، عقائدهم هي عقائد أهل السنة والجماعة، فكيف يطالبونهم بالبراءة مما يرونه شركاً كالتوسل والزيارة.

العلامة الشطي الحنبلي ينكر غلو الوهابية في التكفير[1]:

لقد أنكر العلامة الشطي غلو النجدية في التكفير فقال: "وهذه المسألة[2] مما تغالى وغلط فيها الطائفة الوهابية المتقدم ذكرهم وأطلقوا الكفر على فاعل ذلك المذكور، وقد

(١) سننقل أقوالهم بعد صفحات.

(٢) أي التوسل والاستغاثة.

ثبت فيما بينا جوازه بل استحبابه، وأما الألفاظ المغلوطة الواقعة من بعض العوام الموهمة للتأثير فمحملها ظاهر... فما دام يمكن تأويل كلامهم وحمله على محمل صحيح فلا يجوز القول بكفرهم بذلك سيما وهذه المسألة واضحة لا إشكال فيها فلا كفر بها أصلاً، وهذا من جهل هذه الفرقة الجهل المركب حيث لم تعترف بجهلها بل صفتها العناد والمكابرة مصحوبة بدعوى اجتهاد أو ترجيح كما قدمنا. فنسأل الله لنا ولهم التوبة والحفظ ويجب عليهم الرجوع إلى الحق"[١].

وأما الألفاظ الموهمة المشكلة التي يتكلم فيها بعض العوام عند القبور فلا يجوز تكفيرهم بها ـ مع أنها منكرة ـ قال الشيخ الشطي الحنبلي: "هذه الألفاظ الموهمة محمولة على المجاز العقلي والقرينة عليه صدوره من موحد ولذا إذا سئل العامي عن صحة معتقده بذلك فيجيبك بأن الله الفعال وحده لا شريك له"[٢].

تكفير الشيعة:

إن أكبر الطوائف بعد الطائفة السنية هي طائفة الشيعة، ولا نجد عن الإمام أحمد تكفيراً صريحاً لهم إلا الغلاة منهم، ولقد أجاز الإمام أحمد الرواية عن المبتدعة والصلاة خلفهم فكيف يكفرهم، قال ابن مفلح في كتابه الفروع: "وفي الفصول[٣] في الكفاءة في جهمية وواقفية وحرورية وقدرية ورافضة: إن ناظر ودعا كفر وإلا لم يفسق، لأن الإمام أحمد قال: يسمع حديثه ويصلى خلفه[٤]، قال: وعندي أن عامة المبتدعة فسقة كعامة أهل

---

(١) النقول الشرعية ص٣٠-٣١.

(٢) النقول الشرعية في الرد على الوهابية ص٢١.

(٣) للعلامة ابن عقيل شيخ الحنابلة في بغداد.

(٤) روى الخطيب البغدادي في تاريخه بإسناده عن يعقوب بن يوسف المطوعي قال: "كان عبد الرحمن بن صالح الأزدي رافضيا وكان يغشى أحمد بن حنبل فيقربه ويدنيه فقيل له يا أبا عبد الله عبد الرحمن رافضي، فقال سبحان الله رجل أحب قوما من أهل بيت النبي ﷺ نقول له لا تحبهم هو ثقة". ١٠/٢٦١.

الكتابين كفار مع جهلهم، قال: والصحيح لا كفر، لأن أحمد رحمه الله أجاز الرواية عن الحرورية والخوارج"[١].

وقال تقي الدين ابن تيمية في جواز الصلاة خلف المخالفين: "ومع أن أحمد ابتلى بهم وهو أشهر الأئمة بالإمامة في السنة ومع هذا فلم تختلف نصوصه أنه تصلى الجمعة خلف الجهمي والقدري والرافضي وليس لأحد أن يدع الجمعة لبدعة في الإمام"[٢].

وقد جعل شيخ الحنابلة المجد ابن تيمية ـ الجد ـ تفضيل علي على سائر الصحابة من البدع الخفيفة لا توجب تكفيراً ولا تفسيقاً فقال في المحرر: الصحيح أن كل بدعة لا توجب الكفر لا يفسق المقلد فيها لخفتها، مثل من يفضل عليا على سائر الصحابة"[٣]. ولكن عند الإمام أحمد من كفر الصحابة وحكم بردتهم فهو كافر. أما من يسبّ بعضهم دون أن يكفره فيفسق.

ولم يستحل الإمام أحمد دماء الشيعة والرافضة مع أنهم على ضلالة فقد قال فيمن سبَّ الصحابة: أما القتل فأجبن عنه ولكن أضربه ضربا نكالا[٤]. أقول ذلك لدرء الفتن والقتل بين المسلمين لا لتهوين ضلالات الشيعة.

ولم أجد نصاً عن الإمام أحمد في استباحة دم أحد من أهل الضلالة والبدع[٥] إلا ما كان نحو بابك الخرمي[٦].

---

(١) الفروع ٦/ ٤٨٨، والإنصاف ١٢/ ٤٧.

(٢) الفتاوى المصرية ١/ ٦٢.

(٣) الفروع ٦/ ٤٨٩. ثم نقل عن ابن هانئ في الصلاة خلف من يقدم عليا على أبي بكر وعمر قال أحمد: إن كان جاهلا لا علم له أرجو أن لا يكون به بأس.

(٤) فتاوى الإمام السبكي ٢/ ٥٨٠. وفي رواية أن من يسب صحابيا يجلد عشر جلدات، هذا حكمه عند أحمد.

(٥) مع أنه كان له الكلمة المسموعة في المسلمين.

(٦) وهو أحد الذين قاموا بفتنة عظيمة في بغداد قتل فيها الذرية واستباح النساء. سئل الإمام أحمد عن غزو =

وقد فصل أبو يعلى في المعتمد ص٢٥٥ وما بعدها في تكفير الرافضة فقال "فصول من الكلام على غلاة الرافضة" وفصل في فِرق الضلال٢٦٧. ولم يكفرهم في كل أقوالهم.

الصحابة لم يكفروا من سبهم ولم يقتلوه:

روى الامام أحمد في المسند برقم ٥٤ باسناد صحيح عن أبي برزة الأسلمي قال: أغلظ رجل لأبي بكر الصديق رضي الله عنه قال فقال أبو برزة ألا أضرب عنقه قال فانتهره وقال ما هي لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم.

وأما الامام علي فقد سبه الخوارج والنواصب ولم يكفرهم وقال: إخواننا بغوا علينا.

وقال حجة الاسلام الغزالي في فضائح الباطنية:" بل إذا آمن شخص بالله ورسوله وواظب على العبادات ولم يسمع باسم أبي بكر وعمر ومات قبل السماع مات مسلما فليس الايمان بهما من أركان الدين حتى يكون الغلط في صفاتهما موجبا للانسلاخ من الدين".

= بابك فقال ما أعرف أحدا كان أضر على الإسلام منه الفاسق. ولما كان من أمر بابك صار الإمام أحمد يحرض على الخروج إليه وكتب كتباً كثيرة الى البلدان يحرضهم على الخروج لمحاربته. وقد جاء في رسالة وجهها لعلي بن المديني: "كتبت إليك رحمك الله في أمر لعله أن يكون قد بلغك من أمر هذا الخرمي الذي قد ركب الإسلام بما قد ركبه به من قتل الذرية وغير ذلك وانتهاك المحارم وسبي النساء وكلمني في الكتاب إليك بعض إخوانك رجاء منفعة ذلك عند من يحضرك ممن له نية في النهوض إلى أهل أردبيل والذب عنهم وعن حريمهم ممن ترى أنه يقبل منك ذلك، فإن رأيت رحمك الله لمن حضرك ممن ترى أنه يقبل منك فإنهم على شفا هلكة وضيعة وخوف من هذا العدو المظل كفاك الله وإيانا كل مهم". انظر: السنة للخلال ١/ ١٤٨. وهذا يدل على دراية الإمام أحمد بأحوال عصره وسعيه لرد الفتن عن المسلمين واهتمامه بشؤونهم، بخلاف من ينتسب إليه اليوم فقد عزلوا أنفسهم عن واقع المسلمين وحصروا كلامهم في الفتاوى الفقهية الفرعية.

تقي الدين ابن تيمية وتكفير فرق الشيعة:

الشيخ ابن تيمية مشى على منهج إمامنا المبجل الإمام أحمد بن حنبل ـ ودار حول كلامه ـ في تفصيل القول في تكفير فرق الشيعة فهو يفصل في تكفير الرافضة بين الغلاة وغيرهم. فأما الغلاة كالإسماعيلية فهم أكفر من اليهود والنصارى عنده، وأما الاثني عشرية ونحوها فلا يكفرهم بإطلاق.

ومما ينبغي أن يعلم في هذا المقام[١]: أن الشيعة ليسوا على مرتبة واحدة في دينهم، ولهذا السبب تعددت الأحكام الصادرة عليهم من العلماء والأئمة.

وحاصل ما ينتهي إليه الحكم على الشيعة هو أن يقال: إن الشيعة على ثلاثة أقسام: قسم كافر بالإجماع، ومن هؤلاء: الشيعة الإسماعيلية والنصيرية والقرامطة، والغلاة في علي رضي الله عنه ـ المؤلهين له ـ وقسم غير كافر بالإجماع، ومن هؤلاء: الشيعة المفضلة، وقسم وقع فيه خلاف بين العلماء، ومن هؤلاء: الاثني عشرية. وهذا التقسيم هو الذي يدل عليه كلام ابن تيمية رحمه الله، فإنه لما ذكر الفرق التي أجمع الأئمة على عدم كفرهم ذكر منهم الشيعة المفضلة، وكذلك كرر كثيرا أن الإسماعلية النصيرية والقرامطة، وغيرهم من غلاة الشيعة كفار بالإجماع[٢]، وذكر في مواطن من كتبه أن العلماء لهم في الرافضة قولان، هما روايتان عن الإمام أحمد. [٣]

وهذا التقسيم الثلاثي استعمله ابن تيمية في بيانه لحكم الفرق المنتسبة للإسلام، فالفرق عنده لا تخرج عن هذه الأقسام الثلاثة.

---

(١) هذا الكلام مأخوذ بتصرف من بحث مختصر بعنوان: تحرير موقف ابن تيمية في حكم الرافضة، لسلطان العميري. وهو بحث جيد.

(٢) انظر: منهاج السنة ((٣/ ٤٥٢)و(٥/ ١٢/٣٣٧))

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ٥٦) والصارم المسلول (٥٦٧ـ٥٧١).

وعلى هذا فإنه لا يصح أن يقال: إن ابن تيمية لا يكفر الشيعة بإطلاق، ولا إنه يكفرهم بإطلاق، بل حكمهم عنده على التفصيل الذي سبق ذكره.

ومما يدل على هذا من كلامه عدة أمور منها:

أنه نص على وصفهم بالإسلام وفي هذا يقول: "وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين من الرافضة والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار فأسلم على يديه خلق كثير، وانتفعوا بذلك، وصاروا مسلمين مبتدعين، وهو خير من أن يكونوا كفارا "[1].

فهذا الكلام من ابن تيمية يدل على أن وصف الإسلام ثابت لهم، وأن دخول الكافر في الإسلام على مذهب الرافضة خير له من بقائه على كفره.

وقال أيضا في المقارنة بين الاثني عشرية والاسماعيلية: "والإمامية الاثنا عشرية خير منهم ـ أي من الإسماعيلية ـ بكثير، فإن الإمامية مع فرط جهلهم وضلالهم فيهم خلق مسلمون باطنا وظاهرا، ليسوا زنادقة منافقين، لكنهم جهلوا وضلوا واتبعوا أهواءهم، وأما أولئك فأئمتهم الكبار العارفون بحقيقة دعوتهم الباطنية زنادقة منافقون، وأما عوامهم الذين لم يعرفوا أمرهم فقد يكونون مسلمين "[2].

و لما سئل عمن يفضل اليهود والنصارى على الرافضة أنكر هذا وقال: "كل من كان مؤمنا بما جاء به محمد فهو خير من كل من كفر به، وإن كان في المؤمن بذلك نوع من البدعة، سواء كانت بدعة الخوارج والشيعة والمرجئة والقدرية أو غيرهم"[3].

وقد زاد الإمام ابن تيمية في التفصيل فحكم بالكفر على بعض العقائد التي يعتقدها الغلاة منهم فقال: "أما من اقترن بسببه دعوى أن عليا إله أو أنّه كان هو النبي

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٩٦).

(٢) منهاج السنة (٢/ ٤٥٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٢٠١).

وإنما غلط جبريل في الرسالة فهذا لاشك في كفره. بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره، وكذلك من زعم منهم أن القرآن نقص منه آيات وكتمت، أو زعم أن له تأويلات باطنية تسقط الأعمال المشروعة، ونحو ذلك، وهؤلاء يسمون القرامطة والباطنية، ومنهم التناسخية، وهؤلاء لا خلاف في كفرهم. وأما من سبهم سبا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم، مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك، فهذا هو الذي يستحق التأديب والتعزير ولا يحكم بكفره بمجرد ذلك.

وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من العلماء. وأما من لعن وقبح مطلقا، فهذا محل الخلاف فيهم، لتردد الأمر بين لعن الغيظ ولعن الاعتقاد. وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله إلا نفرا قليلا لا يبلغون بضع عشرة نفسا أو أنهم فسقوا عامتهم فهذا لا ريب أيضا في كفره، فإنَّه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم والثناء عليهم. بل من يشك في كفر مثل هذا فإنَّ كفره متعين فإنَّ مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق وأنَّ هذه الأمة التي هي: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وخيرها هو القرن الأول، كان عامتهم كفارا أو فساقا، ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم و أن سابقي هذه الأمة هم شرارها. وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام[(١)].

ابن القيم: غلط الشيعة في مسائل الصحابة لا يلزم تبديعهم في كل المسائل.

قال ابن القيم في الصواعق المرسلة عن الشيعة:" ففي القوم فقهاء وأصحاب علم ونظر في اجتهاد وإن كانوا مخطئين مبتدعين في أمر الصحابة فلا يوجب ذلك الحكم عليهم كلهم بالكذب والجهل وقد روى أصحاب الصحيح عن جماعة من الشيعة وحملوا

---

(١) الصارم المسلول (١١٠٨-١١١٢). إلى هنا ينتهي الاقتباس من بحث: تحرير موقف ابن تيمية في حكم الرافضة.

حديثهم واحتج به المسلمون ولم يزل الفقهاء ينقلون خلافهم ويبحثون معهم والقوم وإن أخطأوا في بعض المواضع لم يلزم من ذلك أن يكون جميع ما قالوه خطأ".

وقال في تهذيب السنن:" رواية أهل البدع مقبولة، فكم في الصحيح من رواية الشيعة الغلاة، والقدرية، والخوارج، والمرجئة، وغيرهم...؛ إذ مجرد كونهم شيعة لا يوجب رد حديثهم".

المبحث الخامس
إخراج الجماعات والمذاهب من أهل السنة

كثيراً ما نسمع من السلفية المعاصرة إخراج المذاهب السنية كالأشاعرة والماتريدية والصوفية والحنفية والجماعات المعاصرة كالإخوان والتبليغ[(١)] من أهل السنة والجماعة[(٢)]. ويزعمون أن ذلك طريقة الإمام أحمد، وهذا افتراء عليه:

قال الإمام أحمد: إخراج الناس من السنة شديد[(٣)]. وقال أبو جعفر: يا أبا عبد الله من قال أبو بكر وعمر ـ أي قال بتفضيلهما ثم توقف ـ هو عندك من أهل السنة؟ قال لا توقفني هكذا، كيف نصنع بأهل الكوفة[(٤)]؟

وروى الخلال عن أبي بكر الأحول المشكاني قال: فما تقول فيمن لم يثبت خلافة علي؟ قال بئس القول هذا، قلت يكون من أهل السنة؟ قال ما أجترئ أن أخرجه من السنة تأول فأخطأ[(٥)].

ويؤخذ من هذا أنه لا يجوز إخراج المسلمين من السنة بسبب أمور فرعية ومشتبهة، كما يؤخذ منه أن من قدم علياً كأهل الكوفة لا يخرج من أهل السنة عند الإمام

---

(١) لأنهم يرون أن هذه الجماعات امتداد للأشاعرة والماتريدية.

(٢) انظر: فتاوى ابن عثيمين وابن باز والألباني والمدخلي. فإنهم لا يتورعون عن إخراج هؤلاء من أهل السنة والجماعة وكأنهم هم وحدهم أهل السنة.

(٣) السنة للخلال ٢/ ٣٧٣.

(٤) السنة للخلال ٢/ ٣٧٣ أي إذا قلنا بهذا حكمنا بخروج أهل الكوفة من أهل السنة لأنهم يقدمون علياً.

(٥) السنة ٢/ ٤٢٨.

أحمد مع أن المعتمد عنده هو الترتيب المعروف. وأن من تأول فأخطأ لا نسرع في إخراجه من أهل السنة.

كما لم يكن من منهج الإمام أحمد تكفير المسلمين بسبب زلاتهم مهما كانت كبيرة قال أبو حاتم حادثت أحمد بن حنبل فيمن شرب النبيذ من محدثي أهل الكوفة وسميت له عددا منهم فقال: هذه زلات لهم لا نسقط بزلاتهم عدالتهم[١].

ولم يكن من منهجه الطعن في المخالفين والقدح فيهم وقد مرت قصة الرافضي الذي كان يزور الإمام أحمد فأنكره الناس فقال الإمام أحمد: سبحان الله رجل أحب قوما من أهل بيت النبي صلى الله عليه و سلم نقول له لا تحبهم هو ثقة"[٢].

الأشاعرة والماتردية من أهل السنة والجماعة:

أما الأشاعرة والماتريدية فهما مدرستان من مدارس أهل السنة العقدية كان لهما الدور الأكبر عبر التاريخ في الدفاع عن عقائد الإسلام ـ في مشارق الأرض ومغاربها ـ ولا ينكر ذلك عاقل، وقد ظهر أبو الحسن الأشعري وأبو منصور الماتريدي في أواخر القرن الثالث فأقاما البراهين والأدلة العقلية والكلامية على عقائد أهل السنة الحقة السنيّة، وأبطلا عقائد المعتزلة والشيعة والخوارج والمجسمة والملاحدة والنصارى وغيرهم من الفرق عقيدة عقيدة، حتى قيل: أبطل الله عقيدة المعتزلة بأحمد بن حنبل والأشعري، ولقد كان أكثر علماء السنة موافقاً على هذا المنهج الذي جمع بين النقل والعقل[٣].

---

(١) المسودة لآل تيمية ١/ ٢٦٥.

(٢) تاريخ بغداد ١٠/ ٢٦١.

(٣) انظر: كتب الأشاعرة المعاصرة التي تعرض عقائدهم وتدافع عنها مثل: كتاب الإدلبي في عقائد الأشاعرة، وكتاب الغالبي في رده على الحوالي، وكتب شيخنا العلامة سعيد فودة.

وإن تقريرات علماء الحنابلة في دخول الأشاعرة في أهل السنة بل وفي أهل الحديث كثيرة لا يمكن ردّها ولا إنكارها ولا تأويلها، وهي دليل على أن أهل السنة يد واحدة في العقائد كما قال الإمام السبكي. وهذه بعض نصوصهم:

ـ قال العلامة السفارينيالحنبلي رحمه الله تعالى في "لوامع الأنوار" [(١)]: "أهل السنة والجماعة ثلاث فرق: الأثرية، وإمامهم أحمد بن حنبل، والأشعرية وإمامهم أبو الحسن الأشعري، والماتريدية وإمامهم أبو منصورالماتريدي، وأما فرق الضلال فكثيرة جدا" انتهى. وقد وافقه على ذلك العلامة ابن الشطي[(٢)] والعلامة ابن سلوم[(٣)] والعلامة الدحيان الكويتي ـ في تعليقهم على عقيدته ـ وكلهم حنابلة.

وقد حاولت السلفية المعاصرة تحريف قول الإمام السفاريني ـ وإخراجه من سياقه ـ إلا أن أقواله في لوامع الأنوار ترد عليهم فإنه نقل عن أئمة الأشاعرة والماتريدية على أنهم من أهل السنة، أذكر على ذلك ثلاثة أمثلة: ينقل العلامة السفاريني فيقول: "قال النسفي في عقائده كغيره من علماء السنة... " ١/ ٢٩٢. ويقول: "لكن المشهور من مذهب الأشاعرة كسائر أهل السنة... "١/ ١٤٤. وقال: "وكان عنده الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني من أئمة أهل السنة ومحققي الأشاعرة.. ". ١/ ٣٩٩[(٤)].

ولقد نص على أن فرق الضلال كثيرة وليست الثلاث منها.

ـ وقال العلامة عبد الباقي المواهبي الحنبلي رحمه الله تعالى في "العين والأثر في عقائد أهل الأثر":

---

(١) ١/ ٧٣.

(٢) ابن الشطي في تبصير القانع ٧٣.

(٣) العلامة ابن سلوم في شرح الدرة المضية ٥٨.

(٤) ثم انظر إلى تعليق أبي بطين النجدي على عقيدة السفاريني تجد العجب العجاب إذ رده بكلام تعسفي لا دليل عليه.

"إنَّ طوائف أهل السنة ثلاث: أشاعرة وحنابلة وماتريدية"[١].

وقال الشيخ العلامة أحمد بن عبد الله المرداوي الحنبلي (من علماء القرن الثالث عشر) في شرحه على لامية ابن تيمية ١٨٢: "هذه العقيدة مما اتفق عليها الأئمة الأربعة رضي الله عنهم، وممن حكى عنهم مقالات السلف ممن تقدم ذكره، فكل منهم على حق. وإن كان قد وقع الخلاف بين الشيخ أبي الحسن الأشعري شيخ أهل السنة من الشافعية وغيرهم، وبين الإمام أبي حنيفة في آخر من مسائل أصول الدين، لكنها يسيرة لا تقتضي تكفيراً ولا تبديعاً"[٢].

فإن قلت بأن التعدد ينافي لفظ الفرقة الواحدة في الحديث "ستفترق أمتي بضعا وسبعين فرقة كلهم في النار إلا فرقة واحدة"[٣] نقول: بأن المراد الاتفاق في الأصول مع موافقتها للكتاب والسنة وهذا لم يكن إلا لأهل السنة ـ الأشاعرة والماتريدية والأثرية ـ ولا ضير باختلافهم في الفروع فقد اختلف الصحابة وسلف الأمة في ذلك ولم يخرجهم ذلك من الفرقة الناجية.

وقد أجاب العلامة عبد الله بن عودة صوفان القدومي الحنبلي رحمه الله تعالى في كتابه: "المنهج الأحمد في درء المثالب التي تنمى لمذهب الإمام أحمد" عن شبهة التعدد فقال:"وهذا لا شبهة فيه، فإن هذه الفرق الثلاث هم المعبرعنهم بـ(أهل السنة والجماعة)، وهم أهل الظهور في جميع الأعصار والأمصار، وهم الطائفة المنصورة، وهم السَّواد الأعظم" انتهى، وقال: "فإن قلتَ: إنَّ لفظ الحديث يُنافي التعدُّد، لأنه لا يَصدُقُ إلا على فرقة واحدة، والمذكورون ثلاث فِرَق؟!

(١) العين والأثر في عقائد أهل الأثر ٥٣.

(٢) شرحه على لامية ابن تيمية ١٨٢.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند عن أبي هريرة ٢/ ٣٣٢ وعن أنس ٣/ ١٢٠، والترمذي ٥/ ٢٥ وقال: "وفي الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك، حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح".

قلتُ: لا منافاة، لأن أهل الحديث والأشعرية والماتريدية: فرقة واحدة[1] متفقون في أصُول الدين على التوحيد، وتقدير الخير والشر، وفي شروط النبوة والرسالة، وفي موالاة الصحابة كلهم، وما جرى مجرى ذلك: كعدم وجوب الصلاح والأصلح، وفي إثبات الكسب، وإثبات الشفاعة، وخروج عصاة المُوَحِّدين من النار.

والخلافُ بينهم في مسائل قليلة: كتأويل آيات الصفات وأحاديثها هل هو جائز أو مُمتنع". انتهى كلام العلامة القدومي الحنبلي. وقد أثبت القدومي اجتماع أهل السنة في مسائل الأصول والاختلاف في مسائل قليلة فقط.

ثم إن قول السلفية المعاصرة بأن الفرقة الناجية يجب أن لا يكون بينها اختلاف مردود، لأن شيوخ السلفية المعاصرة اليوم على اختلاف كبير في العقائد والفروع، فمنهم من يثبت صفات لله لا يثبتها الآخر، فابن باز يثبت لله ظلاً على الحقيقة وابن عثيمين يرد عليه ويؤول الظل، ومنهم من يثبت الحد لله ومنهم من ينكره، ومنهم على عقيدة الإرجاء كالألباني وطلابه - كما يصفهم المخالفون لهم - ومنهم على النقيض تماماً، ومنهم من يؤول الاستواء بالجلوس والاستقرار ومنهم من يفوضه. أما الاختلاف في الفتاوى الفقهية فكثير جداً لا يسعنا حصره.

وقد رد ابن بطة كذلك هذه الشبهة في كتابه الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة بكلام طويل وعاب على من ينكر على العلماء بقلة علم وفهم وحذر من الطعن في علماء الإسلام لأن هذا طعن في الإسلام كله، وبين أن الفرقة الناجية وإن اختلفت في الفروع ولكنها واحدة في الأصول.

بل إن قاصمة الظهر للسلفية المعاصرة التي حاولت طمس هذه الأقوال تصريح أبي يعلى ممهد المذهب بدخول الأشاعرة في أهل الحديث، وأبو يعلى من متقدمي الحنابلة فلا يصح دعوى تأثره بالأشاعرة كما يزعم السلفية المعاصرة في المتأخرين.

---

(١) وسيأتي كلام شيخ الحنابلة في الكويت العلامة الدحيان.

قال أبو يعلى في المعتمد ونقله ابنه في الطبقات: (وقد أجمع علماء أهل الحديث والأشعرية منهم على قبول هذه الأحاديث فمنهم من أقرها على ما جاءت وهم أصحاب الحديث ومنهم من تأولها وهم الأشعرية وتأويلهم إياها قبول منهم لها، إذ لو كانت عندهم باطلة لاطرحوها كما اطرحوا سائر الأخبار الباطلة. وقد روى عن النبي - ﷺ - أنه قال: "أمتي لا تجتمع على خطأ ولا ضلالة")(١).

فهذا هو موقف الحنابلة المثبت بالبراهين والأدلة فأين هذا القول من قول شيوخ السلفية المعاصرة بأن كلام العلامة السفاريني شيخ الحنابلة كان مصانعة للأشاعرة في زمانه! فقولهم عار عن الصحة بل عن العقلانية بل هو اتهام له بالنفاق في العقيدة(٢)!

أقوال علماء الحنابلة المعاصرين في الأشاعرة:

ولقد تابع - أبا يعلى - على دخول الأشاعرة في أهل الحديث علامة الكويت في القرن العشرين خلف الدحيان الحنبلي. فقال في تعليقه على شرح السفاريني: "الأشاعرة والماتريدية لم يردوا الأحاديث ولا أهملوها فإما فوضوها وإما أولوها وكل منهم أهل حديث، وحينئذ فالثلاث فرقة واحدة، ولاقتفائهم الأخبار وانتحالهم الآثار، بخلاف باقي الفرق فإنهم حكموا العقول، وخالفوا المنقول فهم أهل بدعة وضلالة ومخالفة وجهالة"(٣).

وهذا قول لا مجاملة فيه لأحد ولا مداهنة بل هو الحق فإنَّ أكثر شراح الحديث هم من الأشاعرة فكيف لا يكونون من أهل الحديث.

---

(١) طبقات الحنابلة ٢/ ٢١٠، وأبو يعلى كان مخالفاً للأشاعرة وقد حاربوه كذلك ولكن لم يمنعه ذلك من الإنصاف والاعتدال.

(٢) وإن كانوا متبعين للشيخ ابن تيمية فسننقل أقواله قريباً.

(٣) تبصير القانع ٧٥.

فانظر إلى كلام كبار أئمة الحنابلة الذين تتلمذ النجدية على كتبهم، وانظر إلى كلام السلفية المعاصرة في تضليل الأشاعرة وإخراجهم من أهل السنة.

وقد وضح أحد علماء الحنابلة في العصر الحالي موقف الحنابلة من الأشعرية وهو الشيخ العلامة صالح الأسمري فقال في فتوى مشهورة له: "فقد قرر السادة الحنابلة أن الطائفة الأشعرية وكذا الماتريدية ضمن طوائف أهل السنة والجماعة الموعودة بالنجاة". اهـــ.

فهذا منهج الإمام أحمد والحنابلة التورع في تكفير المسلمين واستباحة دمائهم وعدم إخراج المخالفين في المسائل الجزئية ـ في الاعتقاد أو الفقه ـ من أهل السنة، فإن كان لا بد فلا بد من التفصيل الدقيق مع الدليل القطعي.

قال الإمام الذهبي: "رأيت للأشعري كلمة أعجبتني وهي ثابتة رواها البيهقي، سمعت أبا حازم العبدوي، سمعت زاهر بن أحمد السرخسي يقول: لما قرب حضور أجل أبي الحسن الأشعري في داري ببغداد، دعاني فأتيته، فقال: اشهد علي أني لا أكفر أحدا من أهل القبلة، لأن الكل يشيرون إلى معبود واحد، وإنما هذا كله اختلاف العبارات.

قلت: وبنحو هذا أدين، وكذا كان شيخنا ابن تيمية في أواخر أيامه يقول: "أنا لا أكفر أحداً من الأمة، ويقول: قال النبي ـ ﷺ ـ : (لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن) فمن لازم الصلوات بوضوء فهو مسلم"[(١)].

أقوال السلفية الوهابية في التكفير:

بعد كل هذه النقولات عن ساداتنا الحنابلة، لننقل الآن طائفة من أقوال السلفية الوهابية في التكفير لنقارن بينها وبين كلام الإمام أحمد والحنابلة:

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢٩/ ٨٤.

١ ـ تكفير علماء المسلمين: ويكفي أن تقرأ الدرر السنية ـ وهي من أشهر كتب النجدية المجمع عليها عندهم ـ لتجد التكفير الصريح المخرج من الملة لأكثر العلماء[١] الذين لم يوافقوا الحركة الوهابية وهذه بعض النصوص[٢]:

قال محمد بن عبد الوهاب عفا الله عنه: "فهذه خطوط المويس، وابن إسماعيل، وأحمد بن يحيى عندنا في إنكار هذا الدين والبراء منه، وهم الآن مجتهدون في صدّ الناس عنه، فإن استقمت على التوحيد وتبينت فيه، ودعوت الناس إليه، وجاهرت بعداوة هؤلاء خصوصاً ابن يحيى؛ لأنه من أنجسهم وأعظمهم كفرا، وصبرت على الأذى في ذلك فأنت أخونا وحبيبنا)[٣].

ويقول في كشف الشبهات: (والعامي من الموحدين يغلب ألفاً من علماء هؤلاء المشركين)[٤]. ويقصد علماء أهل السنة الذين أجازوا التوسل وزيارة القبور والمشاهد وهي مسائل فرعية.

وفي ص١٩: (وأنا أذكر لك أشياء مما ذكر الله في كتابه جواباً لكلام احتج به المشركون في زماننا علينا...) أهـ.

ويقول: (وما ذكرتَ لي أيها المشرك[٥]! من القرآن أو كلام النبي (ﷺ) لا أعرف معناه...)[٦].

---

(١) وقد ذكرت سابقاً كثيراً منهم من الحنابلة وغيرهم.

(٢) موثقة من كتبهم المعتمدة.

(٣) مجموعة مؤلفات الشيخ ابن عبدالوهاب ٥/ ١٦٧.

(٤) كشف الشبهات ص١٧.

(٥) يخاطب بذلك أحد الفقهاء.

(٦) كشف الشبهات ص١٢.

وفي رسالة إلى الشيخ سليمان بن سحيم الحنبلي[١] قال: (نذكر لك أنك أنت وأباك مصرحون بالكفر والشرك والنفاق! ... أنت وأبوك مجتهدان في عداوة هذا الدين ليلاً ونهاراً... أنك رجل معاند ضال على علم مختار الكفر على الإسلام.. وهذا كتابكم فيه كفركم)[٢] اهـ.

وقال في تكفير علماء الحنابلة: (فأما ابن عبد اللطيف وابن عفالق وابن مطلق فسبابة للتوحيد!... وابن فيروز هو أقربهم إلى الإسلام!)[٣].

وقال: (بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثل ابن فيروز[٤] وصالح بن عبد الله وأمثالهما كفراً ظاهراً ينقل عن الملة فضلاً عن غيرهما)[٥] أهـ.

ثم لم يكتف ابن عبد الوهاب بتكفير معاصريه بل تطاول لتكفير مشايخه فقال في رسالة إلى قاضي الدرعية الشيخ عبد الله بن عيسى[٦]: (وأنا ذلك الوقت لا أعرف معنى (لا إله إلا الله) ولا أعرف دين الإسلام، قبل هذا الخير الذي مَنَّ الله به، وكذلك مشايخي ما منهم رجل عرف ذلك.

فمن زعم من علماء "العارض" أنه عرف معنى (لا إله إلا الله) أو عرف معنى الإسلام قبل هذا الوقت، أو زعم عن مشايخه أن أحداً عرف ذلك، فقد كذب وافترى ولبّس على الناس ومدح نفسه بما ليس فيه"[٧].

---

(١) وهو ممن عارضه بقوة.

(٢) في الدرر السنية١٠/ ٣١.

(٣) الدرر السنية ١٠/ ٧٨.

(٤) وهو شيخ الحنابلة في عصره وتقدم ذكره.

(٥) الدرر السنية ١٠/ ٦٣.

(٦) وهو عالم حنبلي كبير.

(٧) في الدرر السنية الدرر السنية ١٠/ ٥١، وكذلك في (تاريخ نجد) لابن غنام ٣١٠.

٢ ـ ثم يمتد التكفير حتى يصل إلى عوام المسلمين فيقول عمن يلقبون بالأسياد من آل البيت بأنهم أرباب من دون الله ومن يلقبهم بذلك مشرك: (لم يريدوا أن الله هو الخالق الرازق المدبر فإنهم يعلمون أن ذلك لله وحده كما قدمت لك، وإنما يعنون بالله ما يعني المشركون في زماننا بلفظ السيد!)(١).

ومراد ابن عبد الوهاب أن الناس في زمانه يعتقدون في السادة ما يعتقده كفار قريش في الأصنام التي يسمونها الآلهة وهذا فهم ما سبقه إليه أحد من المسلمين(٢).

كما أن الشيخ ابن عبدالوهاب عفا الله عنه بالغ في تصوير الأمور وجاء بأشياء تفرد بها، فيصف صنماً موجوداً على قبر الشيخ عبد القادر وأن هناك من يعبده فيقول: "ولا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما لأجل جهلهم وعدم من ينبههم"(٣). ولا ندري أين هو هذا الصنم الموجود على قبر عبد القادر؟ وما هو؟ أم أنه رآه وحده دون سائر المسلمين؟ وإن كان يقصد بالصنم

---

(١) كشف الشبهات ص١١، ولاحظ أن كل هذه الكتب هي من كتبهم ومراجعهم المعتمدة والمنشورة. وقال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب عن أبيات البردة: "فليتأمل من نصح نفسه هذه الأبيات ومعناها، ومن فتن بها من العباد، وممن يدعى أنه من العلماء واختاروا تلاوتها على تلاوة القرآن.. فمن عرف هذه المسألة وعرف البردة، ومن فتن بها عرف غربة الإسلام". الدرر السنية ٤/ ٢٩٤.

(٢) من الأمور التي فهمها ابن عبد الوهاب برأيه تعليله لقتل أمير الدرعية ابن معمر يقول ابن بشر: (فلما سلَّم من الصلاة قام إليه من ذكرنا فقتلوه. عنوان المجد ١/ ٢٣، ثم هدموا قصره وأفنوا العيينة فقال معللاً: "إنَّ الله سبحانه وتعالى قد صبَّ غضبه على العيينة وأهلها، وأفناهم تطهيراً لذنوبهم، وغضباً على ما قاله حاكم العيينة: عثمان بن معمَّر، فقد قيل لحاكم العيينة بأن الجراد آتٍ إلى بلادنا، ونحن نخشى أن يأكل الجراد زراعتنا، فأجاب حاكم العيينة قائلاً ساخراً من الجراد: سنُخرج على الجراد دجاجنا فتأكله، وبهذا غضب الله سبحانه لسخرية الحاكم بالجراد ... عنوان المجد ٢/ ١١٧. ومؤلفه من طلاب الشيخ ابن عبد الوهاب.

(٣) الفتاوى والمسائل ٣/ ١١، ولكنه قال قبل ذلك: "ونكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر" ٣/ ٩.

القبة وما شابهها، فليست القبة صنماً ولا عبدها المسلمون، وقد وُجدت القباب والمشاهد في عصر الإمام أحمد بن حنبل ـ ومن قبله ـ فلم ينكرها ولم يكفر أهلها[١].

ثم زاد على ذلك بادعاء أن أكثر أهل الحجاز ونجد منكرون للبعث فقال: (ومعلوم أن أهل أرضنا وأرض الحجاز الذي ينكر البعث فيهم أكثر ممن يقر به). [٢]

فهذا تكفير واضح للمسلمين وهو يقصد التكفير المخرج من الملة، وهذا التكفير يترتب عليه أمور خطيرة وكبيرة من إباحة الدم والمال وسبي الذرية ومنع التوارث وغير ذلك من الأمور الكبرى[٣].

هل انتشر الشرك والكفر في نجد والجزيرة العربية في عصر الدعوة الوهابية؟

إن المؤرخين المستقلين يثبتون أن إقليم نجد كان إقليماً ينتشر فيه العلم والفقه وموطناً لعلماء أجلاء أكثرهم كان يتحلى بالورع والصلاح بعيداً عن الشرك والكفر قال المؤرخ الدكتور عبد الله العثيمين[٤]:

(المصادر المتوافرة بين أيدينا غير متفقة في وصفها للحالة التي كان عليها النجديون من حيث العقيدة والقيام بأركان الإسلام خلال الفترة التي يتناولها هذا البحث، فالمصادر المؤيدة لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب تعطي صورة قاتمة لتلك الحالة، لكن بعضها

---

(١) سيأتي لذلك مبحث مستقل في الفقه عن بناء القباب والمشاهد.

(٢) الدرر السنية ١٠/ ٤٣. وهي في رسائله الشخصية ص٢٣٥.

(٣) ثم يأتي أتباعه وينفون كل هذا التكفير الصارخ، وهذا مثال واحد يقول صاحب كتاب "فصل الخطاب في بيان عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب" في مقدمته مدافعاً عنه: "وهل كان الشيخ يأمر كل من ينخدع بدعوته كما زعموا أن يتقدم إليه بالبيعة ويوجب قتل من رفض البيعة؟ أكان الشيخ يبيح دماء وأموال من يرفض دعوته؟" فانظر إلى هذا التلبيس مع أنه زعم أنه قرأ كل رسائل ابن عبدالوهاب!.

(٤) مقالة منشورة بمجلة "الدارة " (العدد ٣ السنة ٤) بعنوان: "نجد منذ القرن العاشر الهجري".

يختلف عن البعض الآخر في المدى الذي يصل إليه قتام هذه الصورة). إلى أن قال: "لكن بعض المصادر تبرز نجداً موطناً لعلماء أجلاء أكثرهم كان يتحلى بالورع والصلاح، كما أنها تصور غالبية سكانها من الحضر ـ على الأقل ـ متمسكة بأحكام الإسلام، منفذة لواجباته وسننه، والأشعار التي قيلت في تلك الفترة لا تحتوي على ما يخالف العقيدة الإسلامية الصحيحة أو يتنافى مع أحكام الإسلام العامة، بل إن تلك الأشعار تبرز تمسك قائليها بعقيدتهم والتزامهم بإسلامهم، وتوضح أن المجتمع الذي عاشوا فيه كان مجتمعاً مستقيماً في أكثر تصرفاته.

ثم قال (ومن المقارنة بين المصادر المختلفة يبدو أن الحالة الدينية التي كانت سائدة في نجد آنذاك لم تكن بالصورة التي أظهرتها بها بعض المصادر المؤيدة لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب الإصلاحية).

انتهى كلامه[1].

انتقال عدوى التكفير إلى أتباع ابن عبدالوهاب:

وقد انتقلت عدوى التكفير إلى طلاب ابن عبد الوهاب ومريديه وأولاده، فهذه رسالة أرسلها اثنان من طلابه هما محمد بن غيهب ومحمد بن عيدان إلى فقيه حريملاء العلامة عبد الله المويسي الحنبلي، غاليا فيها وحكما بالشرك على المسلمين من غير دليل ولا برهان فقالا: "ويكفيك عن التطويل أنّ الشرك بالله يُخطب به على منابرهم ومن ذلك قول ابن الكهمري: اللهمّ صل على سيدنا ولينا وملجأنا منجانا معاذنا ملاذنا[2]، وكذلك تعطيل الصفات في خطب الطيبي فيشهد أن الله لا جسم ولا عرض ولا جوهر"[3].

---

(١) وقد ذكر هذه الحقيقة أيضاً في كتاب "الشيخ محمد بن عبد الوهاب - حياته وفكره" ٢١-٢٢.

(٢) أهذا هو الشرك عندهم!

(٣) علماء نجد ٤/ ٣٦٨. مما قاله المويسي في إحدى رسائله لابن عبد الوهاب: "أما قولك إن التوحيد جاء به =

ثم قالوا بتكفير المصريين والأتراك العثمانيين. قال عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ: (العاقل يدور مع الحق أينما دار، وقتال الدولة ـ يعني المصرية الكافرة ـ والأتراك، والإفرنج وسائر الكفار، من أعظم الذخائر المنجية من النار...)[١].

وقال عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ:

(وهؤلاء الذين قاموا في عداوة أهل التوحيد، واستنصروا بالكفار عليكم ـ يعني الجيش التركي والمصري ـ وأدخلوهم إلى بلاد نجد، وعادوا التوحيد وأهله أشد العداوة وهم الرشيد ومن انضم إليهم من أعوانهم، لا يشكّ في كفرهم، ووجوب قتالهم على المسلمين إلا من لَم يشم روائح الدين، أو صاحب نفاق، أو شكَّ في هذه الدعوة الإسلامية...)[٢].

وفي رسالة أخرى في الدرر السنية من عبد الله بن عبد اللطيف، وعبد العزيز بن محمد، وحسن بن حسين، ومحمد بن محمود، وعبد الله بن محمد الخرجي، وسعد بن حمد بن عتيق، إلى من يراه من إخواننا أهل الفرع يقولون فيها: "فتفهمون ما منَّ الله به على عموم المسلمين، وعلينا وعليكم خاصة، من ظهور الدعوة الإسلامية في هذه الأوطان، وإزالة الشرك وشعائره، وذلك بدعوة الشيخ وأنصاره، رحمهم الله تعالى، وعرفتم بالإسلام، وسميتم به من بين سائر أهل الأديان... وقد عرفتم ما يتعين علينا وعليكم، من الحض على الجهاد، والقيام فيه، ودفع من سعى في هتك حرمتهم، ودينهم"[٣].

= الرسول ﷺ وأنتم تنقضونه فلقد أخطأت ما صدر منا وإنما ينقض ما كتبته أنت توحيداً من تلقاء نفسك من تكفير المسلمين واستباحة دمائهم وأموالهم بلا برهان من الله ورسوله ﷺ وما هي إلا طريقة الخوراج.... " علماء نجد ٤/ ٣٦٤.

(١) الدرر السنية ٩/ ٢٣، وقد رد عليهم الشيخ الفقيه عبد الله بن علي بن عمرو آل رشيد الحنبلي ت ١٣٢٤هـ وقد تقدم ذلك.

(٢) الدرر السنية ٩/ ٨٣.

(٣) ٩/ ٨٧.

ثم تبع هذا التكفير استباحة دماء المسلمين بغير حق وهذه فتوى خطيرة لعبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ، لا يُعرف مثلها عن أحد من علماء أهل السنة المتبعين فقال: "من قال لا إله إلا الله حال الحرب يقتل ولا يتوقف عنه كما فعل أسامة بن زيد لأن صاحب أسامة لم يقلها قبل ذلك وهم يقولونها قبل ذلك"[١].

وهم لا يعتذرون عن قتل المسلمين بل يوصون به أتباعهم فقد جاء في إحدى رسائلهم: "وأما ما ذكرت: إنا نقتل الكفار، فهذا أمر ما نتعذر عنه، ولم نستخف فيه، ونزيد في ذلك إن شاء الله، ونوصي به أبناءنا من بعدنا، وأبناؤنا يوصون به أبناءهم من بعدهم، كما قال الصحابي: على الجهاد ما بقينا أبدا. ونرغم أنوف الكفار، ونسفك دماءهم، ونغنم أموالهم بحول الله وقوته"[٢].

وقال: "وما ذكرت من جهة الحرمين الشريفين، الحمد لله على فضله وكرمه، حمدا كثيرا كما ينبغي أن يحمد، وعز جلاله، لما كان أهل الحرمين آبين عن الإسلام! وممتنعين عن الانقياد لأمر الله ورسوله، ومقيمين على مثل ما أنت عليه اليوم من الشرك والضلال والفساد، وجب علينا الجهاد بحمد الله فيما يزيل ذلك عن حرم الله وحرم رسوله ﷺ"[٣].

ثم قال: "ولا لنا دأب إلا الجهاد، ولا لنا مأكل إلا من أموال الكفار!"[٤].

---

(١) (٩/ ٢٣٩).

(٢) الدرر السنية ٩/ ٢٨٠.

(٣) والشرك عند حرم رسول الله ﷺ المقصود منه عندهم هو وجود القباب والمشاهد على القبور، وهذا أمر كان منذ القرون الأولى وكان في عصر الامام أحمد فلم ينكره ولم يكفر فاعله. وسيأتي بيانه في مبحث الفقه.

(٤) المصدر نفسه. مع ملاحظة أن الكفار والمشركين في رسائلهم يقصدون بهم أهل الإسلام المخالفين لهم، وملاحظة أن جهادهم لم يكن إلا ضد المسلمين ولم يسجل لهم التاريخ جهاداً واحداً ضد الصليبيّين واليهود. وانظر عدم قبولهم بالصلح مع المسلمين، الدرر السنية ٩/ ٢٩١.

كل هذه النقول من كتبهم ورسائلهم المعتبرة تجعلنا: نعيد النظر في كلامهم أنهم لا يكفرون أحداً من المسلمين الموحدين[1]، وكل هذه النقول تثبت ما تناقله العلماء عن أتباع هذه الحركة.

هل السلفية الوهابية من الخوارج؟

وأنا متوقف في جواب هذا السؤال إلى الآن ولكن إذا ثبت أنهم يكفرون العلماء المخالفين لهم في المسائل الخلافية ثبت كونهم من الخوارج[2] كما وصفهم بذلك أكثر علماء الحنابلة ومنهم: العلامة ابن فيروز وابن عفالق والمويسي وابن سلوم وعبد العزيز الناصري والشطي والعلامة القدومي.

وإذا ثبت كون أوائلهم من الخوارج ـ بنص كبار علماء الحنابلة ـ فمن الأفضل أن نذكر أشهر سمات الخوارج ونذكر رأي إمامنا المبجل أحمد بن حنبل فيهم حتى نكون على بينة وبصيرة:

قال الخلال أخبرني حرب بن إسماعيل الكرماني أن أبا عبد الله قال: الخوارج قوم سوء لا أعلم في الأرض قوما شراً منهم. وقال: صح الحديث فيهم عن النبي ومن عشرة وجوه [3].

من صفات الخوارج[4]:

ـ الاجتهاد في العبادة والتشدد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتمويه على

---

(١) ويقصدون من وافقهم في اعتقادهم.

(٢) على أن كثيرا منهم بعد احتكاكهم بأهل السنة قد صاروا على عقيدة مقبولة.

(٣) السنة للخلال ١/ ١٤٥. ومما يقوله بعض شيوخ السلفية المعاصرة أن الخوارج أخف الفرق ابتداعاً في الدين.

(٤) ولا يعني هذا أن هذه الصفات هي كلها صفات السلفية المعاصرة.

المسلمين واستباحة دمائهم. قال سيدنا الإمام المبجل أحمد بن حنبل: "وأما الخوارج فمرقوا من الدين وفارقوا الملة وشردوا عن الإسلام وشذوا عن الجماعة فضلوا عن السبيل والهدى وخرجوا على السلطان وسلوا السيف على الأمة واستحلوا دماءهم وأموالهم وعادوا من خالفهم إلا من قال بقولهم وكان على مثل قولهم ورأيهم وثبت معهم في بيت ضلالتهم... "[١].

وقال الإمام الآجري الحنبلي: "لم يختلف العلماء قديماً وحديثاً أن الخوارج قوم سوء، عصاة لله عز وجل ولرسوله ﷺ، وإن صلوا وصاموا، واجتهدوا في العبادة، فليس ذلك بنافع لهم، وإن أظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس ذلك بنافع لهم، لأنهم قوم يتأولون القرآن على ما يهوون، ويموهون على المسلمين. وقد حذرنا الله عز وجل منهم، وحذرنا النبي ﷺ، وحذرناهم الخلفاء الراشدون بعده، وحذرناهم الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان رحمة الله تعالى عليهم.

والخوارج هم الشراة الأنجاس الأرجاس، ومن كان على مذهبهم من سائر الخوارج، يتوارثون هذا المذهب قديماً وحديثاً، ويخرجون على الأئمة والأمراء ويستحلون قتل المسلمين.

وأول قرن طلع منهم على عهد رسول الله ﷺ.. "[٢].

ـ ومن صفاتهم القديمة والمعاصرة أنهم لا يرون الخلافة في قريش. قال الإمام أحمد بن حنبل: "ولا يرون للسلطان عليهم طاعة ولا لقريش عليهم خلافة وأشياء كثيرة يخالفون عليها الإسلام وأهله وكفى بقوم ضلالة أن يكون هذا رأيهم ومذهبهم ودينهم وليسوا من الإسلام في شيء"[٣].

---

(١) طبقات الحنابلة (١/ ٣٤).

(٢) الشريعة ١/ ١٩.

(٣) طبقات الحنابلة (١/ ٣٤).

ـ ومن صفاتهم تحسين القول وإساءة العمل، والعمل على فرقة المسلمين. روى الآجري الحنبلي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: سيكون في أمتي اختلاف وفرقة، قوم يحسنون القيل، ويسيئون الفعل، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يرجعون حتى يزيد على فرقته، هم شر الخلق والخليقة، طوبى لمن قتلهم أو قتلوه، يدعون إلى كتاب الله، وليسوا منه في شيء، من قاتلهم كان أولى بالله منهم، قالوا: يا رسول الله ما سيماهم؟ قال ﷺ: التحليق[1]"[2].

ـ ومن صفاتهم اتباع المتشابه والمجادلة فيه. قال الإمام محمد بن الحسين الآجري الحنبلي: "هذه صفة الحرورية، وهم الشراة الخوارج الذين قال الله عز وجل: فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم، وقد حذر النبي ﷺ أمته ممن هذه صفته"[3]. ولا توجد طائفة أكثر حديثاً في المتشابه من السلفية المعاصرة.

وقال: "ومما يتبع الحرورية من المتشابه قول الله عز وجل: ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون. ويقرؤون معها: ثم الذين كفروا بربهم يعدلون فإذا رأوا الإمام

(١) انظر في صفة التحليق عندهم مجموعة الرسائل والمسائل ٤/ ٥٧٨. حيث قال سبط ابن عبد الوهاب: "لأن الحلق هو العادة عندنا، ولا يتركه إلا السفهاء عندنا".

(٢) مسند الإمام أحمد ٣/ ٢٢٤ برقم ١٣٣٦٢، والشريعة ١/ ٢٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ١٧١ وقال بعده: "وفى الباب عن أبى ذر وسهل بن حنيف وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبى بكرة وأبى برزة الأسلمى وبعضهم يزيد على بعض".

(٣) ثم روى عن عائشة رضي الله عنها قالت: إن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية: هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة الآية، فقال ﷺ: إذا رأيتم الذين يجادلون فيه، فهم الذين عنى الله عز وجل، فاحذروهم". الشريعة ١/ ٢٤.

يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر. ومن كفر عدل بربه، فقد أشرك، فهؤلاء الأئمة مشركون، فيخرجون فيفعلون ما رأيت، لأنهم يتأولون هذه الآية "[١].

ـ ومن صفاتهم إظهار الصلاح والورع، فعن ابن عباس رضي الله عنهما ـ وذكر له الخوارج، واجتهادهم وصلاحهم ـ فقال رضي الله عنه: ليسوا هم بأشد اجتهاداً من اليهود والنصارى، وهم على ضلالة[٢].

ثم قال الآجري الحنبلي في التحذير من اجتهادهم وعلومهم: "فلا ينبغي لمن رأى اجتهاد خارجي قد خرج على إمام، عادلاً كان الإمام أم جائراً، فخرج وجمع جماعة وسل سيفه، واستحل قتال المسلمين، فلا ينبغي له أن يغتر بقراءته للقرآن، ولا بطول قيامه في الصلاة، ولا بدوام صيامه، ولا بحسن ألفاظه في العلم إذا كان مذهبه مذهب الخوارج. وقد روي عن رسول الله ﷺ فيما قلته أخبار لا يدفعها كثير من علماء المسلمين، بل لعله لا يختلف في العلم بها جميع أئمة المسلمين"[٣].

ـ ومن صفاتهم أنهم يظنون أنهم أفضل الناس. فعن أنس بن مالك قال: كان فينا شاب ذو عبادة وزهد، فوصفناه للنبي ﷺ، وسميناه باسمه، فلم يعرفه، فبينما نحن كذلك إذ أقبل، فقلنا: يا رسول الله، هو ذا، فقال ﷺ: إني لأرى على وجهه سفعة من شيطان، فجاء فسلم على القوم، فردوا السلام، فقال له رسول الله ﷺ: أجعلت في نفسك أن ليس في القوم أحد خيراً منك؟ فقال: نعم... "[٤].

ـ ومن صفات الخوارج أنهم يقتلون المسلمين ويتركون المشركين[٥] ـ أخرج أبو

---

(١) الشريعة ١/ ٢٤.

(٢) رواه الآجري في الشريعة ١/ ٢٤.

(٣) الشريعة ١/ ٢٥.

(٤) الشريعة ١/ ٢٧.

(٥) انظر في ذلك عنوان المجد (١ / ١٤٨) سنة ١٢٢٥ هـ.

داود بإسناده عن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله ﷺ في حديث طويل قال فيه لأحد الخوارج: «إنّ من ضئضىء هذا أو فى عقب هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان لئن أنا أدركتهم قتلتهم قتل عاد »[1]. وقال أحمد في وصفهم:"يمرقون من الدين" أي لا يوفقون للتوبة.

والخوارج يكفرون المخالف لهم في المذهب ويكفرون مرتكب الكبيرة. قال ابن الجوزي في وصفهم: "ولما أراد الحسن رضي الله عنه أن يصالح معاوية خرج عليه من الخوارج الجراح بن سنان وقال أشركت كما أشرك أبوك ثم طعنه في أصل فخذه، وما زالت الخوارج تخرج على الأمراء ولهم مذاهب مختلفة. وكان أصحاب نافع بن الأزرق يقولون نحن مشركون ما دمنا في دار الشرك فإذا خرجنا فنحن مسلمون. قالوا ومخالفونا في المذهب مشركون، ومرتكبو الكبائر مشركون والقاعدون عن موافقتنا في القتال كفرة، وأباح هؤلاء قتل النساء والصبيان من المسلمين وحكموا عليهم بالشرك"[2].

الخوارج يخرجون في كل قرن:

وقد ثبت أنهم لا يزالون يخرجون في كل زمان. روى ابن ماجه في سننه بإسناد حسن في باب ذكر الخوارج عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: ينشأ نشء يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، كلماخرج قرن قطع) قال ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) مسند أحمد ٣/ ٦٨ برقم ١١٦٦٦، صحيح البخاري ٣/ ١٢١٩ برقم ٣١٦٦، سنن أبي داود ٤/ ٣٨٧.

(٢) تلبيس إبليس ١١٦، ثم قال: "ولهم قصص تطول ومذاهب عجيبة لم أر التطويل بذكرها وإنما المقصود النظر في حيل إبليس وتلبيسه على هؤلاء الحمقى... ثم شهروا السيوف على المسلمين ولا أعجب من اقتناع هؤلاء بعلمهم واعتقادهم أنهم أعلم من علي رضي الله عنه فقد قال ذو الخويصرة لرسول الله اعدل فما عدلت، وما كان إبليس ليهتدي إلى هذه المخازي نعوذ بالله من الخذلان ".

كلما خرج قرن قطع أكثر من عشرين مرة، حتى يخرج في عراضهم الدجال[١]. وروي كذلك عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً.

وقد وصف السادة الحنابلة ـ بعد كل هذه الأدلة ـ هذه الطائفة بالخوارج فهذا ما قاله الشيخ القاضي عبد الله بن عيسى المويسي الحنبلي في إحدى رسائله لابن عبد الوهاب: "أما قولك إن التوحيد جاء به الرسول ﷺ وأنتم تنقضونه فلقد أخطأت ما صدر منا وإنما ينقض ما كتبته أنت توحيداً من تلقاء نفسك من تكفير المسلمين واستباحة دمائهم وأموالهم بلا برهان من الله ورسوله ﷺ وما هي إلا طريقة الخوراج.... "[٢].

وما قاله الشيخ العلامة عبد الله بن صوفان القدومي الحنبلي رحمه الله تعالى في كتابه: "الرحلة الحجازية" عن هؤلاء القوم: "فإن قيل من أين علم أنهم يكفرون أهل الإسلام؟ قلنا: ذاك أمر لاينكر ففي كتبهم المطبوعة قديما وحديثا ما لا يحصى وسمع من فلتات ألسنتهم شيء كثير يلقبون أهل الإسلام بعباد القبور[٣]... وقد نص كثير من علماء الأمة في كتبهم على ذلك فمن المتأخرين العلامة ابن عابدين في غالب كتبه والشيخ داود البغدادي ـ الحنبلي ـ والسيد أحمد زيني الملقب بدحلان وغيرهم من علماء الأمة. ففي رسالة السيد أحمد دحلان ما لفظه: أن محمدا بن عبد الوهاب كان يدعي الانتساب إلى مذهب أحمد كذبا وتسترا وزوراً والإمام أحمد بريء منه، ولذلك انتدب كثير من علماء الحنابلة المعاصرين له[٤] للرد عليه"[٥]ا. هـ

---

(١) ابن ماجه في (السنن) ١/ ٦١ رقم ١٧٤. والإمام أحمد في المسند ٢/ ٨٤ برقم ٥٥٦٢. وقوله (عراضهم). جمع عرض بمعنى الجيش العظيم.

(٢) علماء نجد ٤/ ٣٦٤.

(٣) تجد هذه الأوصاف للمسلمين في كتبهم المعاصرة كفتاوى اللجنة الدائمة.

(٤) ذكرت من المعارضين له أكثر من ثلاثين عالماً حنبلياً.

(٥) الرحلة الحجازية (ص/ ١١٦).

ولكن ليكن شيوخ أهل السنة على حذر من وصف المجاهدين بالخوارج فإن هذا محادة لله ولرسوله ولشريعته، وسينتقم الله منهم.

الإرجاء:

مما يميز طائفة السلفية المعاصرة التناقض وعدم الاتفاق حتى في الأصول[١]، فعلى الرغم أن منهم من هو على منهج الخوارج إلا أن منهم كذلك من هو على منهج الإرجاء[٢]. لا نريد التفصيل كثيراً في هذا المبحث ولكن نريد التحذير من أقوال مرجئة السلفية الذين أباحوا المنكرات للسلاطين بدعوى أنه لا يضر مع الإيمان معصية[٣]وقللوا من قيمة العمل بدعوى أن العمل خارج من مسمى الإيمان، ونسبوا أقوالهم للإمام أحمد.

وهذه أمور قد اختلف فيها المسلمون ولكن الثابت عن أحمد ذم المرجئة وإنكار قولهم، فعنده رحمه الله الإيمان في اصطلاح الشرع[٤] اعتقاد وإقرار وعمل. فمن ترك العمل خرج من دائرة الإيمان وبقي في دائرة الإسلام. وهو يفرق بين الإيمان والإسلام.

ولذلك فهو وسط بين الخوارج الذين كفروا بالذنب وبين المرجئة الذين أخرجوا العمل عن الإيمان فأباحوا المحرمات.

قال ابن البنا الحنبلي: "وأما المرجئة فقال أحمد: هم الذين يقولون من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله وفعل سائر المعاصي لم يدخل النار أصلاً"[٥].

وقال سفيان بن عيينة ـ رحمه الله ـ "المرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلاالله مصراً بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنباً".

---

(١) وهذا لا نجده عند السادة الحنابلة.

(٢) وبين الفرقتين اليوم معارك كثيرة، وكل يدعي وصلاً بليلى.

(٣) هذا قياس في العقائد وهو ضلال عظيم ومن ذلك قياس الشيعة والمشبهة.

(٤) أما في اللغة فهو التصديق.

(٥) أصول السنة لابن البنا ٨٩.

قال حنبل: حدثنا الحمدي قال: "وأخبرت أن أناسا يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت، ويصلي مستدبراً القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا، إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه وكان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة، فقلت: هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين. قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ﴾ [البينة: ٥] ".

وقال حنبل سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد عليه أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله[١].

قلت: فانظر عدد من يقول بهذا اليوم ممن ينتسب زورا وبهتانا إلى السلف، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

كلام ابن رجب في الإرجاء:

قال في فتح الباري: (وأما هذه الخمس ـ أركان الإسلام ـ فإذا زالت كلها سقط البنيان ولم يثبت بعد زوالها وكذلك إن زال منها الركن الأعظم وهو الشهادتان، وزوالهما يكون بالإتيان بما يضادهما ولا يجتمع معهما. وأما زوال الأربع البواقي: فاختلف العلماء هل يزول الاسم بزوالها أو بزوال واحد منها؟ أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصلاة وغيرها فيزول بترك الصلاة دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الصلاة والزكاة خاصة.

وفي ذلك اختلاف مشهور، وهذه الأقوال كلها محكية عن الإمام أحمد وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة.

وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعا منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك

---

(١) رواه اللالكائي ٥/ ٩٥٧ والخلال ٣/ ٥٨٧.

هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة. وكذلك قال سفيان بن عيينه: المرجئة سموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم، وليسا سواء، لأن ركوب المحارم متعمدا من غير استحلال: معصية، وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر: هو كفر. وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود الذين أقروا ببعث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعملوا بشرائعه. وروي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عمن قال: الصلاة فريضة ولا أصلي، فقالا: هو كافر. وكذا قال الإمام أحمد.

ونقل حرب عن إسحاق قال: غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوما يقولون: من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره، يرجى أمره إلى الله بعد، إذ هو مقر، فهؤلاء الذين لا شك فيهم ـ يعني في أنهم مرجئة. وظاهر هذا: أنه يكفر بترك هذه الفرائض.

وروى يعقوب الأشعري، عن ليث، عن سعيد بن جبير قال: من ترك

الصلاة متعمدا فقد كفر، ومن أفطر يوما في رمضان فقد كفر، ومن ترك الحج متعمدا فقد كفر، ومن ترك الزكاة متعمدا فقد كفر.

ويروى عن الحكم بن عتيبة نحوه، وحكى رواية عن أحمد ـ اختارها أبو بكر من أصحابه ـ، وعن عبد الملك بن حبيب المالكي مثله، وهو قول أبي بكر الحميدي.

وروي عن ابن عباس التكفير ببعض هذه الأركان دون بعض، فروى مؤمل، عن حماد بن زيد، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس ـ ولا أحسبه إلا رفعه ـ قال: " عرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، و إقام الصلاة، وصوم رمضان، من ترك منها واحدة فهو بها كافر حلال الدم، وتجده كثير المال لم يحج فلا يزال بذلك كافرا ولا يحل دمه، وتجده كثير المال لا يزكي فلا يزال بذلك كافرا ولا يحل دمه. ورواه قتيبة عن حماد بن زيد

فوقفه واختصره ولم يتمه. ورواه سعيد بن زيد ـ أخو حماد ـ عن عمرو بن مالك ورفعه، وقال: " من ترك منهن واحدة فهو بالله كافر، ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد حل دمه وماله " ولم يزد على ذلك.

والأظهر: وقفه على ابن عباس، فقد جعل ابن عباس ترك هذه الأركان كفرا، لكن بعضها كفرا يبيح الدم وبعضها لا يبيحه، وهذا يدل على أن الكفر بعضه ينقل عن الملة وبعضه لا ينقل.

وأكثر أهل الحديث على أن ترك الصلاة كفر دون غيرها من الأركان كذلك حكاه محمد بن نصر المروزي وغيره عنهم. وممن قال بذلك: ابن المبارك، وأحمد ـ في المشهور عنه ـ وإسحاق، وحكى عليه إجماع أهل العلم ـ كما سبق ـ وقال أيوب: ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه. وقال عبد الله بن شقيق: كان أصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة).

كلام ابن منده في كتابه الإيمان في مسائل الإرجاء: قال: (وقال أهل الجماعة الإيمان هي الطاعات كلها بالقلب واللسان وسائر الجوارح غير أن له أصلا وفرعا.

فأصله المعرفة بالله والتصديق له وبه وبما جاء من عنده بالقلب واللسان مع الخضوع له والحب له والخوف منه والتعظيم له مع ترك التكبر والاستنكاف والمعاندة فإذا أتى بهذا الأصل فقد دخل في الإيمان ولزمه اسمه وأحكامه ولا يكون مستكملا له حتى يأتي بفرعه وفرعه المفترض عليه أو الفرائض واجتناب المحارم وقد جاء الخبر عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال الإيمان بضع وسبعون أو ستون شعبة أفضلها شهادة أن لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان فجعل الإيمان شعبا بعضها باللسان والشفتين وبعضها بالقلب وبعضها بسائر الجوارح).

وعن سفيان الثوري: خلاف ما بيننا وبين المرجئة ثلاث:

نقول الإيمان قول وعمل، وهو يقولون: الإيمان قول ولا عمل

ونقول: الإيمان يزيد وينقص، وهم يقولون: لا يزيد ولا ينقص.

ونحن نقول: النفاق، وهم يقولون: لا نفاق[1].

وقال الإمام أحمد ـ في رواية هانيء وسئل: ما يقول فيمن لا يخاف النفاق على نفسه؟، ـ فقال: ومن يأمن على نفسه النفاق؟

ويقع الكفر بالقول والعمل والاعتقاد قال ابن رجب:" فإن الحديث يدل على أن بعض الأعمال يسمى كفرا وهو قتال المسلمين، فدل على أن بعض الأعمال يسمى كفرا وبعضها يسمى إيمانا".

وإني أرى أن بعض أقوال المرجئة تسربت الى عقائد شيوخ السنة المعاصرين من حيث لا يدرون ومنها:

١ ـ القول بأن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وعصم ماله ودمه. وهذا رده الامام أحمد والزهري والضحاك وقالوا بأن هذا قبل أن تفرض الفرائض.

٢ ـ القول بأننا لا نكفر احدا من اهل القبلة مطلقا. وقد رده أحمد وقال تارك الصلاة كافر.

٣ ـ القول بأننا نكفر الفعل لا الفاعل.

٤ ـ القول بأننا لا نكفر إلا بالقول لا بالعمل. وهذا رده أئمة الحديث والحنابلة.

ولقد اعتمدت العلمانية الليبرالية على هذه الأقوال المبتدعة ولذلك وقعت هذه الفرقة الجديدة بالكفر الصريح، وهم يظنون أنهم يجددون الدين، وهل تجديد الدين يكون بإزالة رسومه وشعائره !

---

١) قال ابن تيمية:" والأصل الذي منه نشأ النزاع اعتقاد من اعتقد أن من كان مؤمنًا لم يكن معه شيء من الكفر والنفاق، وظن بعضهم أن هذا إجماع، كما ذكر الأشعري أن هذا إجماع، فهذا كان أصل الإرجاء".

المبحث السادس
بين الأشاعرة والحنابلة

من المشهور أن الحنابلة والأشاعرة اختلفوا في مسائل كثيرة ولكن عند التحقيق نجد أن الاتفاق بينهم كبير جداً، وأنه لا إنكار لا على الحنبلية ولا الأشعرية في عباراتهم، وأن الاختلاف بينهم اختلاف فرعي أو لفظي لا في الأصول. وقد تكلمنا سابقاً في دخول الأشاعرة في أهل السنة والجماعة.

ابن تيمية والأشاعرة:

يرى ابن تيمية أن الأشاعرة فرع عن الحنابلة قال في مجموع الفتاوى ٦/ ٥٣:(و الأشعرية فيما يثبتونه من السنة فرع على الحنبلية كما أن متكلمة الحنبلية فيما يحتجون به من القياس العقلي فرع عليهم وإنما وقعت الفرقة بسبب فتنة القشيرى) اهـ

وقال في مجموع الفتاوى أيضا ٣/ ٢٦٩:

"وهذا اصطلحت الحنبلية والأشعرية واتفق الناس كلهم ولما رأى الحنبلية كلام أبي الحسن الأشعري قالوا هذا خير من كلام الشيخ الموفق[1] وزال ما كان في القلوب من الأضغان وصار الفقهاء من الشافعية وغيرهم يقولون الحمد لله على اتفاق كلمة المسلمين" اهـ.

وكان ابن تيمية يمتدحهم في آخر حياته ويراهم أقرب الناس إلى أهل الحديث يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى: (وإن كان في كلامهم الأشاعرة من الأدلة الصحيحة وموافقة السنة ما لا يوجد في كلام عامة الطوائف، فإنهم أقرب طوائف أهل الكلام إلى

---

(١) الموفق غالى إذ نسبهم الى الزندقة وهو غلو لا يجوز.

السنة والجماعة والحديث، وهم يعدون من أهل السنة والجماعة عند النظر إلى مثل المعتزلة والرافضة وغيرهم، بل هم أهل السنة والجماعة في البلاد التي يكون أهل البدع فيها هم المعتزلة والرافضة ونحوهم)[١]...

وكان يزكي ويثني على جميع السادة الأشاعرة فيقول: (ثم إنه ما من هؤلاء [الأشاعرة] إلا من له في الإسلام مساع مشكورة وحسنات مبرورة، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم، وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل وإنصاف...)[٢].

الحافظ ابن عساكر[٣] يرى اتفاق الأشاعرة والحنابلة:

قال أبو القاسم بن عساكر رحمه الله بعد أن عرض عقيدة الأشعري: (فتأملوا رحمكم الله هذا الاعتقاد ما أوضحه وأبينه واعترفوا بفضل هذا الإمام العالم الذي شرحه وبينه وانظروا سهولة لفظه فما أفصحه وأبينه وكونوا ممن قال الله فيهم:﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓ﴾ [الزمر: ١٨] وتبينوا فضل أبي الحسن واعرفوا إنصافه واسمعوا وصفه لأحمد بالفضل واعترافه لتعلموا أنهما كانا في الاعتقاد متفقين وفي أصول الدين ومذهب السنة غير مفترقين. ولم تزل الحنابلة ببغداد في قديم الدهر على ممر الأوقات تعتضد بالأشعرية على أصحاب البدع لأنهم المتكلمون من أهل الإثبات فمن تكلم في الرد على مبتدع فبلسان الأشعرية يتكلم ومن حقق منهم في الأصول في مسألة فمنهم يتعلم فلم يزالوا كذلك حتى حدث الاختلاف في زمن أبي نصر القشيري ووزارة النظام ووقع بينهم الانحراف من بعضهم من بعض لانحلال النظام)[٤].

---

(١) "نقض التأسيس" لابن تيمية [ج٢/ ص:٨٧].

(٢) "درء التعارض" لابن تيمية [ج٢/ ص: ١٠٢و١٠٣].

(٣) وهو محدث عصره صاحب تاريخ دمشق.

(٤) تبيين كذب المفتري ١٦٣.

وقال: "وعلى الجملة فلم يزل في الحنابلة طائفة تغلو في السنة وتدخل فيما لا يعنيها حبا للحقوق في الفتنة ولا عار على أحمد رحمه الله من صنيعهم وليس يتفق على ذلك رأي جميعهم ولهذا قال أبو حفص بن شاهين ـ وهو حنبلي ـ : رجلان صالحان بليا بأصحاب سوء جعفر بن محمد ـ الصادق ـ وأحمد بن حنبل"[١].

أما عن العلاقة بين المذهبين فقد كانت علاقة قوية. قال ابن عساكر في تبيين كذب المفتري ١٧١ : "لم أزل أسمع ممن يوثق به أنه ـ أي الباقلاني ـ كان صديقاً للتميميين سلف أبي محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث... وكان بينهم وبين صاحبه ـ أي الأشعري ـ أبي عبد الله بن مجاهد وصاحب صاحبه أبي بكر بن الطيب من الواصلة والمؤاكلة".

وقال كذلك: (لما قدم القاضي أبو بكر الأشعري ـ الباقلاني المالكي ـ بغداد دعاه الشيخ أبو الحسن التميمي الحنبلي رحمهما الله إمام عصره في مذهبه وشيخ مصره في رهطه... وكان أبو الحسن التميمي الحنبلي يقول لأصحابه: تمسكوا بهذا الرجل فليس للسنة عنه غنى أبداً)[٢]!

وكان التميمي قد حضر يوم وفاة الباقلاني المالكي حافياً مع إخوته وأصحابه وأمر أن ينادى بين يدي جنازته: هذا ناصر السنة والدين هذا إمام المسلمين هذا الذي كان يذب عن الشريعة ألسنة المخالفين هذا الذي ألف سبعين ألف ورقة رداً على الملحدين!. وقعد للعزاء ثلاثة أيام فلم يبرح وكان يزور تربته كل يوم جمعة في الدار[٣]!

---

(١) المرجع نفسه.

(٢) تبيين كذب المفتري لابن عساكر ٢٢١.

(٣) المصدر نفسه. قارن بين علاقة الحنابلة بالأشاعرة عبر التاريخ وبين علاقة السلفية المعاصرة بالأشاعرة حيث حث بعضهم إلى إشهار السلاح في وجه أهل السنة الأشاعرة. يقول عبد الله محمد الغنيمان فيشرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (ج١/ ١٩): "وقد انتسب إلى الأشعري أكثر العالم الإسلامي =

ومما لا بد من ذكره أن بعض الأشاعرة ـ كالإمام الباقلاني[١] ـ كانوا ينتسبون للحنابلة، وبعض الحنابلة كانوا يميلون للأشاعرة كعلماء التميميين الحنابلة وأبي الخطاب الكلوذاني[٢] وهو من مجتهدي المذهب.

انتساب الإمام الأشعري إلى الإمام أحمد بن حنبل:

لقد انتسب الأشعري في الأصول إلى الإمام أحمد بن حنبل وأثنى عليه ثناء كبيراً، وقدمه على الأئمة، لأن أحمد أكثر الأئمة وأشهرهم كلاماً في مسائل العقائد.

قال الإمام الأشعري رحمه الله في مقدمة الإبانة: (وديانتنا التي بها ندين التمسك بكتاب الله وسنة نبيه وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ونحن بذلك معتصمون وبما كان عليه الإمام أحمد بن حنبل نضر الله وجهه ورفع درجته وأجزل مثوبته قائلون.. لأنه الإمام الفاضل والرئيس الكامل.. فرحمة الله عليه من إمام مقدم وكبير مفهم وعلى جميع أئمة المسلمين).

= اليوم من أتباع المذاهب الأربعة، وهم يعتمدون على تأويل نصوص الصفات تأويلاً يصل أحياناً إلى التحريف، وأحياناً يكون تأويلاً بعيداً جداً، وقد امتلأت الدنيا بكتب هذا المذهب، وادعى أصحابها أنهم أهل السنة، ونسبوا من آمن بالنصوص على ظاهرها إلى التشبيه والتجسيم. هذا ولا بدّ لعلماء الإسلام-ورثة رسول الله من مقاومة هذه التيارات الجارفة، على حسب ما تقتضيه الحال، من مناظرات، أو بالتأليف، وبيان الحق بالبراهين العقلية والنقلية، وقد يصل الأمر أحياناً إلى شهر السلاح" فغوثك يا الله! من هذه الفتاوى المضلة.

(١) قال ابن تيمية: "وكان منتسبا إلى الإمام أحمد وأهل السنة وأهل الحديث والسلف مع انتسابه إلى مالك والشافعي وغيرهما من الأئمة حتى كان يكتب في بعض أجوبته محمد بن الطيب الحنبلي وكان بينه وبين أبي الحسن التميمي وأهل بيته وغيرهم من التميميين من الموالاة والمصافاة ما هو معروف كما تقدم ذكر ذلك ولهذا غلب على التميميين موافقته في أصوله" درء التعارض ٢/ ١٠٠

(٢) قال ابن عساكر: "وقد ظهر أثر بركة تلك الصحبة على أعقابهم حتى نسب إلى مذهبه أبو الخطاب الكلوذاني من أصحابهم وهذا تلميذ أبي الخطاب أحمد الحربي يخبر بصحة ما ذكرته". تبيين كذب المفتري ٣٩٠.

ولذا فإن أقرب المذاهب إلى الإمام الأشعري هو المذهب الحنبلي. قال الكوثري في مقدمة تبيين كذب المفتري ص١٦:

(وفقهاء المذاهب يتجاذبون الأشعري إلى مذاهبهم ويترجمونه في طبقاتهم والحنابلة أحق بذلك؛ حيث يصرِّح الأشعري في مناظراته معهم أنه على مذهب أحمد). اهـ.

أما في الفروع فلم أجد الإمام الأشعري ينتسب لأحد. والذي لاحظته أن الإمام الأشعري كان على علاقة جيدة مع كافة المذاهب السنية تنفيذاً لوصية النبي ﷺ في منامه حيث قال: "رأيت المصطفى صلى الله عليه و سلم فقال يا علي انصر المذاهب المروية عني فإنها الحق"[١]، ولأن من أصول الأشعري تصويب كافة المجتهدين في الفروع ولذلك تجاذبته المذاهب.

إلا أن الحنابلة المتقدمين[٢] ينسبون الأشعري لهم، حتى ابن تيمية يثبت ذلك فيقول: "وكان أئمة الحنابلة المتقدمين كأبي بكر عبد العزيز وأبي الحسن التميمي ونحوهما يذكرون كلامه في كتبهم بل كان عند متقدميهم كابن عقيل عند المتأخرين، لكن ابن عقيل له اختصاص بمعرفة الفقه وأصوله وأما الأشعري فهو أقرب إلى أصول أحمد من ابن عقيل وأتبع لها"[٣].

ويقول: "والأشعري كان من أجل المتكلمين المنتسبين إلى الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ ونحوه، المنتصرين لطريقه، كما يذكر الأشعري ذلك في كتبه "[٤].

وكان غلام الخلال الحنبلي ـ وهو معاصر له ـ يذكر أقواله كما يذكر أقوال علماء المذهب.

---

(١) تبيين كذب المفتري ٤٠.

(٢) وسيأتي كذب قصة الأهوازي.

(٣) مجموع الفتاوى ٣/ ٢٢٨.

(٤) مجموع الفتاوى ٣/ ٢٢٨.

وحين خاف الأشعري على نفسه اختبأ في دار شيخ الحنابلة التميمي. كما ذكر ابن الجوزي في المنتظم[(١)].

ويذكر ابن تيمية أيضاً أن الأشعري أخذ مذهب أهل الحديث والسنة من شيخه المشهور زكريا بن يحيى الساجي وهو ينتسب للحنابلة. قال ابن تيمية: "لا ريب أن الأشعرية إنما تعلموا الكتاب والسنة من أتباع الإمام أحمد ونحوه بالبصرة وبغداد، فإن الأشعري أخذ السنة بالبصرة عن زكريا بن يحيى الساجي وهو من علماء أهل الحديث المتبعين لأحمد ونحوه، ثم لما قدم بغداد أخذ ممن كان بها "[(٢)].

هل تصح قصة الأهوازي السالمي عن أبي الحسن الأشعري؟

مما روي في كتب التاريخ ـ بلا إسناد صحيح ـ قصة لقاء الإمام الأشعري بشيخ الحنابلة البربهاري.

قال الأهوازي السالمي: "وسمعت أبا عبد الله الحمراني يقول: لما دخل الأشعري إلى بغداد جاء إلى البربهاري فجعل يقول رددت على الجبائي وعلي ابن هاشم ونقضت عليهم وعلى اليهود والنصارى وعلى المجوس فقلت وقالوا وأكثر الكلام في ذلك فلما سكت قال البربهاري: ما أدري مما قلت قليلا ولا كثيرا ما نعرف إلا ما قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل فخرج من عنده وصنف كتاب الإبانة فلم يقبلوه منه ولم يظهر ببغداد إلى أن خرج منها "[(٣)].

---

(١) بعد كل هذه الحقائق تدرك غلط ابن عبد الهادي المبرد في جمعه كتاب في مثالب الإمام الأشعري كله كذب وافتراء، وقد أخذه من كتاب الأهوازي وهو سالمي وليس حنبلياً-

(٢) الفتاوى الكبرى ٦/ ٦٥٩.

(٣) انظر: طبقات الحنابلة ٢/ ١٦، ولم يذكرها الذهبي إلا بصيغة التمريض كما في العبر (٢/ ٢٨٨)، وفي "السير " (٥/ ٩٠) حينما صدرها بقوله: " فقيل: إن الأشعري لما قدم بغداد... "، وذكر الحكاية.

وهذه القصة تفرد بروايتها الأهوازي عن أبي عبد الله الحمراني، ولا بد أن نعرف حال كل منهما، لأن الإسناد من الدين:

ـ أما الحمراني: فهو أبو عبد الله الحمراني حكى عن أبي الحسن الأشعري قصة رجوعه عن الاعتزال أخرجها بن عساكر في أوائل كتابه. ثم قال: الحمراني مجهول[١]. وقد تفرد بقصة لقاء الأشعري والبربهاري، ولو حصل هذا اللقاء المزعوم لرأيت كبار تلامذة الحنابلة يذكرونه.

قال ابن عساكر "وما حكاه ـ أي الأهوازي ـ عن أبي عبد الله الحمراني الذي يثني عليه فما لا يصغي ذو لب إليه وثناؤه على الحمراني غير مقبول وكيف يقبل ثناء مثله على رجل مجهول"[٢].

ـ أما الأهوازي: فهو الحسن بن على بن إبراهيم بن يزداد، أبو على الأهوازي المقرئ، ولد سنة اثنتين وستين وثلاثمائة[٣].

حاله من حيث الرواية: سئل اللالكائي عنه فقال: لو سلم من الروايات في القراءات[٤].

وقال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي عنه: كذاب في الحديث والقراءات جميعا[٥].

---

(١) انظر: لسان الميزان لابن حجر ٧/ ٧٤، رقم الترجمة ٧١٩، وتبيين كذب المفتري ١/ ٤٠.

(٢) تبيين كذب المفتري ٣٨١. وممن شكك في هذه الرواية خالد بن قاسم الردادي في تحقيقه لـ "شرح السنة " للبربهاري.

(٣) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ١/ ٥١٢، ترجمة رقم١٩١٦، و لسان الميزان لابن حجر ٢/ ٢٣٩.

(٤) المرجع نفسه.

(٥) المرجع نفسه.

وقال ابن عساكر في تبيين كذب المفتري: لا يستبعدن جاهل كذب الأهوازي فيما أورده من تلك الحكايات فقد كان من أكذب الناس فيما يدعى من الروايات في القراءات[١].

حاله من حيث الاعتقاد: هو سالمي مجسم يقول بالحلول ويروي الموضوعات في العقائد قال الذهبي: "وصنف كتابا في الصفات لو لم يجمعه لكان خيرا له، فإنه أتى فيه بموضوعات وفضائح، وكان يحط على الأشعري، وجمع تأليفا في ثلبه"[٢].

وقال ابن عساكر جمع كتابا سماه شرح البيان في عقود أهل الإيمان أودعه أحاديث منكرة كحديث إنَّ الله لما أراد أن يخلق نفسه خلق الخيل فأجراها حتى عرقت ثم خلق نفسه من ذلك العرق، وغير ذلك مما لا يجوز أن يروى ولا يحل أنْ يعتقد وكان مذهبه مذهب السالمية يقول بالظاهر ويتمسك بالأحاديث الضعيفة لتقوية مذهبه وحديث اجراء الخيل موضوع[٣].

وهو من السالمية بلا شك وليس من الحنابلة في الاعتقاد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولهذا تكلم أبو القاسم بن عساكر في أبي علي الأهوازي لما صنف هذا مثالب أبي الحسن الأشعري وهذا مناقبه وكان أبو علي الأهوازي من السالمية فنسبهم طائفة إلى الحلول" [٤]. ا. هـ.

رد ابن تيمية والذهبي على افتراءات الأهوازي:

وقد دافع ابن تيمية عن أبي الحسن الأشعري ورد على الأهوازي السالمي المجسم،

---

(١) المرجع نفسه.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) لسان الميزان لابن حجر ٢/ ٢٣٩.

(٤) مجموع الفتاوى ٥/ ٤٨٤، ٥/ ١٢٤.

وذهب إلى أن كل هذه الأكاذيب على الأشعري هي من افتراء خصومه من المعتزلة وغيرهم فقال: "وكان أبو الحسن الأشعري لما رجع عن الاعتزال سلك طريقة أبي محمد بن كلاب فصار طائفة ينتسبون إلى السنة والحديث من السالمية وغيرهم كأبي علي الأهوازي يذكرون في مثالب أبي الحسن أشياء هي من افتراء المعتزلة وغيرهم عليه لأن الأشعري بين من تناقض أقوال المعتزلة وفسادها ما لم يبينه غيره حتى جعلهم في قمع السمسمة"[١].

وقال أيضا: "وكذلك أبو علي الأهوازي له مصنف في الصفات قد جمع فيه الغث والسمين"[٢].

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء: "وقد ألف الأهوازي جزءا في مثالب ابن أبي بشر ـ الأشعري ـ فيه أكاذيب وجمع أبو القاسم في مناقبه فوائد بعضها أيضا غير صحيح[٣] ".

هل حقاً لم يقبل الحنابلة كتب الأشعري؟

قال محدث عصره الحافظ ابن عساكر: "وقول الأهوازي أن الحنابلة لم يقبلوا منه ما أظهره من كتاب الإبانة وهجروه فلو كان الأمر كما قال لنقلوه عن أشياخهم ولم أزل أسمع ممن يوثق به أنه كان صديقا للتميميين سلف أبي محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث وكانوا له مكرمين وقد أظهر بركة تلك الصحبة على أعقابهم حتى نسب إلى مذهبه أبو الخطاب الكلواذاني من أصحابهم وهذا تلميذ أبي الخطاب أحمد الحربي يخبر بصحة ما ذكرته وينبئ وكذلك كان بينهم وبين صاحبه أبي عبد الله بن مجاهد

---

(١) مجموع الفتاوى ٥/ ٥٥٦.

(٢) مجموع الفتاوى ١٦/ ٤٣٤.

(٣) ٢٩/ ٨٤. هكذا يكون الحكم على الرجال بلا إجحاف وتنقيص ولا غلو.

وصاحب صاحبه أبي بكر بن الطيب من المواصلة والمواكلة ما يدل على كثرة الاختلاق من الأهوازي والتكذيب" [١].

وقال: "وحكاية الأهوازي عن البربهاري مما يقع في صحتها التماري" [٢].

وقد جعل الذهبي رؤوس الأشاعرة ـ كالأشعري والرازي [٣] ـ من المجددين قال السبكي في طبقات الشافعية ٣/ ٢٦: "وكان شيخنا الذهبي يقول الذى أعتقده فى حديث يبعث الله من يجدد أن من للجمع لا للمفرد، ويقول مثلا على رأس الثلاثمائة ابن سريج فى الفقه والأشعرى فى أصول الدين والنسائى فى الحديث وعلى الستمائة مثلا الحافظ عبد الغنى فى الحديث والإمام فخر الدين فى الكلام ونحو هذا".

وهذا شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري الهروي يمدح طريقة الأشاعرة فيقول:

كُـنْ إذا ما حَـادَ عَـن حـدِّ الهُـدى ... أشْـعرِيّ الـرأي شـيطان البَـشَرْ

شافـعيّ الـشَـرع، سـنّي الحُـلى ... حنبـلي العـقد، صـوفيَّ الـسِّيَرْ [٤]

ويستمر هذا التمازج بين المذهبين فنجد تأثراً كبيراً بينهما، ونجد من الأشاعرة من ينصر رأي الحنابلة ونجد من الحنابلة من ينصر رأي الأشاعرة، بلا إنكار.

ومن الكتب المهمة في إظهار التوافق بين المذهبين رسالة "أسس الاتفاق

---

(١) تبيين كذب المفتري ٣٩٠.

(٢) تبيين كذب المفتري ٣٩٠ وقد نقل ابن تيمية هذا الكلام ولم ينتقده. الفتاوى الكبرى ٦/ ٦٥٩.

(٣) للباحث رسالة ماجستير في منهج الإمام الرازي في تفسير آيات الأحكام في جامعة العلوم الاسلامية.

(٤) الذيل على طبقات الحنابلة ١/ ٥٨.

والاختلاف في قضايا أصول الدين بين متكلمي الحنابلة والأشاعرة "لمشعل الضفيري".
ومن المخطوطات: مخطوط للشيخ عبد الغني النابلسي في الجمع بين الأشعري والحنبلي[١]، ومخطوط ـ تم تحقيقه حديثاً في مصر ـ للطوفي الحنبلي بعنوان "حلال العقد".

مذهب الأشعري مما اتفق عليه أهل السنة:

هذا الإمام السبكي ينص على أن مذهب الأشعري ليس مذهباً مبتدعاً بل هو مقرر ومرتب لما عليه السلف. قال السبكي الشافعي في طبقات الشافعية (٢/ ٢٥٤): "واعلم أن أبا الحسن الأشعري لم يبدع رأيا ولم يُنشِئ مذهبا وإنما هو مقرر لمذاهب السلف، مناضل عما كانت عليه صحابة رسول الله ﷺ فالانتساب إليه إنما هو باعتبار أنه عقد على طريق السلف نطاقا وتمسك به، وأقام الحجج والبراهين عليه فصار المقتدي به في ذلك السالك سبيله في الدلائل يسمى أشعريا" اهـ. ويرى أن عقيدته مما أخذ به أهل المذاهب الأربعة فيقول في معيد النعم ومبيد النقم (ص٦٢) ما نصه: "وهؤلاء الحنفية والشافعية والمالكية وفضلاء الحنابلة في العقائد يد واحدة كلهم على رأي أهل السنة والجماعة يدينون لله تعالى بطريق شيخ السنة أبي الحسن الأشعري رحمه الله"، ثم يقول بعد ذلك: "وبالجملة عقيدة الأشعري هي ما تضمنته عقيدة أبي جعفر الطحاوي التي تلقاها علماء المذاهب بالقبول ورضوها عقيدة" اهـ.

ولقد جعل الحبيب عبد الله بن علوي الحداد عقيدة الأشعري هي عقيدة أهل السنة وهي عقيدة الصحابة وآل البيت والسادة الأشراف والصوفية[٢].

ولقد أكثرت السلفية المعاصرة وبالغت في ردودها على الأشاعرة، وكأنهم العدو الأول للإسلام والمسلمين، وقد أشغلوا أنفسهم وشغلوا طلبة العلم بالبحث في المتشابه

---

(١) وقد أخبرني شيخي محمد السيد الحنبلي بأنه يحقق هذا المخطوط.

(٢) انظر: عقود الألماس (٢\٩٠).

وأعادوا إلى الناس المباحث الفلسفية الضيقة التي قد يكون لها فائدة في القرون السابقة، واتهموا الأشاعرة بكل صغيرة وكبيرة، وما ذلك إلا لقلة علمهم بأقوال الأشاعرة والحنابلة معاً.

ومن أهم الكتب التي ردت الشبهات عن مذهب الأشاعرة:

- منهج الأشاعرة في العقيدة بين الحقائق والأوهام، للشيخ محمد صالح بن أحمد الغرسي.
- وكتاب الشيخ الإدلبي (عقائدُ الأشاعرةِ في حوارٍ هادئٍ مع شُبهاتِ المناوئين)[1]
- وكتاب الشيخ غيث الغالبي (درر الألفاظ العوالي في الرد على الموجان والحوالي).
- وكتاب شيخنا الشيخ الأستاذ سعيد فودة عقيدة أهل السنة والجماعة.

---

(١) من أقوى الكتب التى ردت على سفر الحوالي.

المبحث السابع
التفويض والتأويل والتنزيه عند الحنابلة

إنَّ أشهر المسائل المختلف فيها بين المذاهب مسألة التأويل والتفويض. فما هو التأويل؟ وما هو التفويض؟ وهل كان الحنابلة يؤولون؟ وما هي تأويلاتهم؟

مقدمات في التأويل والتفويض

أولاً: التفويض:

التفويض لغة: هو اتكال شيء على آخر ورده إليه، قال ابن منظور: (فوَّض إليه الأمر: صيَّره إليه وجعله الحاكم فيه. وفي حديث الدعاء: فوضت أمري إليك، أي: رددته إليك. يقال: فوض أمره إليه إذا ردَّه إليه وجعله الحاكم فيه)[١].

والتفويض اصطلاحاً: رد المعنى القطعي لآيات الصفات التي يفهم منها التجسيم والتشبيه إلى الله تعالى مع الاعتقاد بأنه ليس كمثله شيء.[٢]

قال الإمام النووي في توضيح هذا المذهب عند شرح أحاديث الصفات:

(اعلم أن لأهل العلم في أحاديث الصفات وآيات الصفات قولين:

أحدهما: وهو مذهب معظم السلف أو كلهم أنه لا يتكلم في معناها بل يقولون يجب علينا أن نؤمن بها ونعتقد لها معنى يليق بجلال الله تعالى وعظمته مع اعتقادنا الجازم

---

(١) لسان العرب(٧/ ٢١٠).

(٢) انظر: القول التمام في إثبات التفويض مذهبا للسلف الكرام ٨٠، لسيف العصري، وهو كتاب مفيد ونافع.

أن الله تعالى ليس كمثله شيء وأنه منزه عن التجسم والانتقال والتحيز في جهة وعن سائر صفات المخلوق، وهذا القول هو مذهب جماعة من المتكلمين واختاره جماعة من محققيهم وهو أسلم.

والقول الثاني: وهو مذهب معظم المتكلمين أنها تتأول على ما يليق بها على حسب مواقعها وإنّما يسوغ تأويلها لمن كان من أهله بأن يكون عارفا بلسان العرب وقواعد الأصول والفروع ذا رياضة في العلم)[١] ونسبه إلى الإمام مالك والأوزاعي فقال: "هو مذهب أكثر المتكلمين وجماعات من السلف وهو محكى هنا عن مالك والأوزاعي أنها تتأول على ما يليق بها بحسب مواطنها، فعلى هذا تأولوا هذا الحديث تأويلين أحدهما تأويل مالك بن أنس وغيره معناه تنزل رحمته وأمره وملائكته" [٢].

تفويض الإمام أحمد بن حنبل:

والتفويض المروي عن الإمام أحمد يختلف عن التفويض المحدث الموجود عند السلفية المعاصرة[٣] فتفويض الإمام أحمد لبعض النصوص هو إثبات صحتها ثم تسليمها من غير التحدث في معانيها.

قال: "نؤمن بها ونصدق بها ولا كيف ولا معنى، ولا نرد منها شيئا ونعلم أن ما جاء به الرسول حق إذا كانت بأسانيد صحاح، ولا نرد على رسول الله قوله ولا يوصف الله تعالى بأكثر مما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله بلا حد ولا غاية ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، ولا يبلغ الواصفون صفته وصفاته منه ولا نتعدى القرآن والحديث فنقول كما قال ونصفه كما وصف نفسه ولا نتعدى ذلك، نؤمن بالقرآن كله محكمه

---

(١) شرح مسلم للنووي (٣/ ١٩).

(٢) شرح مسلم ٦/ ٣٦.

(٣) والذي لم يقل به أحد قبل ابن تيمية، كما ستعرف.

ومتشابهه ولا نزيل عنه صفة من صفاته لشناعة شنعث"[١]. وقال في رواية المروذي: أحاديث الصفات تمر كما جاءت. وسئل قبل موته بثلاثة أيام عن أخبار الصفات: تمر كما جاءت وأتعجب من الإنكار لها. فهذا هو التفويض المحض الصحيح الذي لاغبار عليه ولا كلام فيه مع نفي لوازم التشبيه كالحد والغاية.

فكان الإمام أحمد يثبت النصوص كما هي فلم يقل: لله صفة الوجه وصفة الإصبع وصفة الساق وصفة الهرولة وصفة الظلّ فهذا كلام مبتدع لا دليل عليه مطلقاً. ولا يوجد رواية صحيحة عن الإمام أحمد تثبت هذه الصفات بهذا الكلام بل هذا كلام محدث في أصول الدين.

وقال: ونحن نؤمن بالأحاديث في هذا ونقرها، ونمرها كما جاءت بلا كيف ولا معنى إلا على ما وصف به نفسه تعالى، نسأل الله السلامة في الدنيا والآخرة، ونعوذ بالله من الزلل، والارتياب والشك إنه على كل شيء قدير[٢].

ـ قال ابن حمدان في التفويض: "وقال أحمد: أحاديث الصفات تمر كما جاءت من غير بحث على معانيها وتخالف ما خطر في الخاطر عند سماعها وننفي التشبيه عن الله تعالى عند ذكرها مع تصديق النبي ص، والإيمان بها وكلما يعقل ويتصور فهو تكييف وتشبيه وهو محال"[٣].

فهل أخطأ الإمام أحمد في كل هذه النقول وأصابت السلفية المعاصرة!

---

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية ١٣٢، ذم التأويل ٢٢. ولم يفسر ابن قدامة قول أحمد: "ولا كيف ولا معنى" كما فسرته السلفية المعاصرة.

(٢) الإبانة لابن بطة ٣/ ٥٨. وذكر هذه الروايات أبو يعلى في إبطال التأويلات وابن قدامة في ذم التأويل. ولم يقولوا بتفويض التيمية.

(٣) نهاية المبتدئين ص٣٥.

التفويض عند الذهبي وابن كثير وابن رجب وأبي يعلى وابن قدامة ومرعي الكرمي والسفاريني هو تفويض المعنى والكيف:

لقد لخص ابن كثير رضي الله عنه مذهب السلف بقوله: "إنما مذهب السلف الصالح في هذا المقام: مالك والأوزعي والثوري والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحق بن راهويه، وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً هو إمرارها كما جاءت من غير تكييف ولاتشبيه ولا تعطيل، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير)[١].

وبين الذهبي أن التفويضَ هو تفويض المعنى فقال: "من أقرّ بذلك ـ أي الاستواء ـ تصديقاً لكتاب الله ولأحاديث رسول الله ﷺ وآمن به مفوضاً معناه إلى الله ورسوله ولم يخض في التأويل ولا عمق فهو المسلم المتبع.... "[٢].

وقال: "فقولنا في ذلك وبابه: الإقرار، والإمرار، وتفويض معناه إلى قائله الصادق المعصوم"[٣].

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "وقد سُئِلَ عنه حماد بنُ زيدٍ، فقالَ هو في مكانِهِ يقربُ من خلقه كما يشاءُ. ومرادُه أنَّ نزولَهُ ليس هو انتقال من مكانٍ إلى مكانٍ كنزول المخلوقينَ.... فلهذا اتفقَ السلفُ الصالحُ على إمرارِ هذهِ النصوصِ كما جاءت من غيرِ زيادةٍ ولا نقصٍ، وما أشكلَ فهمُهُ منها، وقصرَ العقلُ عن إدراكِهِ وُكِلَ إلى عالمه"[٤].

وقال: "والصواب ما عليه السلف الصالح من إمرار آيات الصفات وأحاديثها كما

---

(١) تفسير ابن كثير ٢/ ٢٦٩.

(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧٤).

(٣) سير أعلام النبلاء (٨/ ١٠٥).

(٤) فتح الباري لابن رجب ٢/ ٣٣٤.

جاءت من غير تفسير لها ولا تكييف ولا تمثيل: ولا يصح من أحد منهم خلاف ذلك البتة خصوصاً الإمام أحمد ولا خوض في معانيها ولا ضرب مثل من الأمثال لها"[١].

كما أن القاضي أبا يعلى يعتقد:" أن الله سبحانه استأثر بعلم حقائق صفاته ومعانيها عن العالمين، وهو التفويض الصحيح عند الحنابلة: "واعتقدوا: أن الباري سبحانه استأثر بعلم حقائق صفاته ومعانيها عن العالمين وفارق بها سائر الموصوفين"[٢].

وقال ابن قدامة في عقيدته: (وما أشكل من ذلك وجب إثباته لفظاً وترك التعرض لمعناه ونرد علمه إلى قائله ونجعل عهدته على ناقله اتباعا لطريق الراسخين في العلم الذين أثنى الله عليهم في كتابه المبين)[٣].

وقال مرعي الكرمي الحنبلي يقول: "إن مذهب السلف هو عدم الخوض في مثل هذا، والسكوت عنه، وتفويض علمه إلى الله تعالى"[٤].

ونسب هذا التفويض إلى أهل السنة فقال: "وجمهور أهل السنة، منهم السلف وأهل الحديث على الإيمان بها، وتفويض معناها المراد منها إلى الله تعالى، ولا نُفسرها، مع تنزيهنا له عن حقيقتها"[٥].

وقال العلامة السفاريني: "وكل ما أوجب نقصا أو حدوثا فالله ـ تعالى ـ منزه عنه حقيقة، فإنه ـ تعالى ـ مستحق الكمال الذي لا غاية فوقه، ومذهب السلف عدم الخوض

---

(١) فضل علم السلف ٤.

(٢) طبقات الحنابلة ٢/ ٢٠٧.

(٣) لمعة الاعتقاد ٤٣.

(٤) أقاويل الثقات في ص٦١.

(٥) ص٦٥.

في مثل هذا، والسكوت عنه، وتفويض علمه إلى الله ـ تعالى... فالواجب على الإنسان أن يؤمن بظاهره[١]، ويكل علمه إلى الله ـ تعالى. وعلى ذلك مضت أئمة السلف" [٢].

فانظر إلى ابن كثير والذهبي ـ وهما تلميذان لابن تيمية ـ وابن رجب وابن قدامة وأبي يعلى والكرمي لم يقولوا بتفويض الكيف فقط. بل قالوا بتفويض الكيف والمعنى. فهل كل هؤلاء على تفويض الجهمية كما تقول السلفية المعاصرة؟ أم أنهم على عقيدة السلف في التفويض وأن الذي قال بتفويض الكيف فقط مع معرفة المعنى هو الزائغ عن طريقة السلف والحنابلة!

نفي لوازم التجسيم عند الإمام أحمد:

والتفويض عند الإمام أحمد لا يكمل إلا بنفي لوازم التجسيم فقد نفى الإمام أحمد الجسمية والأعضاء والجوارح والحدود والغايات وكل ما يخطر ببال البشر.

وسئل الإمام أحمد رضي الله عنه عن الاستواء فقال: (استوى كما أخبر لا كما يخطر للبشر)[٣]. وقد سئل الإمام أحمد: كم بيننا وبين العرش؟ قال: دعوة مسلم يجيب الله دعوته[٤].

وهذا عند المجسمة تعطيل لعلو الله وتحريف لآياته.

وأنكر الإمام أحمد على من يصف الله بمعنى من معاني الجسمية واستعمل الاستدلال المنطقي في الرد على المجسمة فقال: "إن الأسماء مأخوذة بالشريعة واللغة،

---

(١) المقصود هو ظاهر اللفظ لأنه قائل بتفويض المعنى والسكوت عنه.

(٢) لوامع الأنوار ١/ ٩٨.

(٣) ذكره السفاريني في لوامع الأنوار. والإمام الحصني في دفع شبه من شبه وتمرد ونسب ذلك على السيد الجليل أحمد. (ص١٧).

(٤) الإبانة ٣/ ١٨٧. والطبقات ١/ ٤٠٢.

وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على كل ذي طول وعرض وسمك، وتركيب وصورة وتأليف. والله تعالى خارج عن ذلك كله. فلم يجُز أن يسمى جسماً لخروجه عن معنى الجسمية ولم يجئ في الشريعة ذلك فبطل"[١].

والإمام أحمد ينفي التجزؤ والانقسام عن الله تعالى. قال أبو الفضل التميمي: "جملة اعتقاد الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه والذي كان يذهب إليه، أن الله عزّ وجلّ واحد لا من عدد لا يجوز عليه التجزؤ ولا القسمة وهو واحد من كل جهة وما سواه واحد من وجه دون وجه وأنه موصوف بما أوجبه السمع والإجماع وذلك دليل إثباته وأنه موجود"[٢].

وكان الإمام ينفي الجوارح والأعضاء عن الله، قال أبو الفضل التميمي: "وكان يقول إن لله تعالى يدين وهما صفة له في ذاته ليستا بجارحتين وليستا بمركبتين ولا جسم ولا من جنس الأجسام ولا من جنس المحدود والتركيب ولا الأبعاض والجوارح ولا يقاس على ذلك ولا له مرفق ولا عضد ولا فيما يقتضي ذلك من إطلاق قولهم يد إلا ما نطق القرآن به أو صحت عن رسول الله ص ـ السنة فيه"[٣].

والله تعالى لا يلحقه التغير والتبدل ولا الحدود قبل خلق العرش وبعده كما نقل أبو الفضل التميمي[٤].

هكذا يكون التنزيه والتفويض أما القول بأن نفي لوازم التجسيم من الكلام المذموم كما زعمت السلفية المعاصرة فغير صحيح ويرده كلام الإمام أحمد بن حنبل.

---

(١) اعتقاد الإمام المبجل ٢٩٨. ونقله الحافظ البيهقي عنه في مناقب أحمد. (ص٤٢). ونستنتج من ذلك أنه لا بد من فهم اللغة حتى نحكم على الألفاظ والعقائد، وأن استخدام العقل في الرد على المبتدعة جائز.

(٢) اعتقاد الامام المبجل٣.

(٣) صفحة ٤.

(٤) صفحة ٧.

إثبات الصفات لله يكون بالأدلة القطعية الثبوت والدلالة:

لم يرد عن أحمد أنه يقول بإثبات صفة الإصبع وصفة الساق كما قال متأخرو أهل الحديث[1] لأن الصفات لا تثبت إلا بالأدلة القطعية الثبوت والدلالة. قال ابن الجوزي: "إنّهم أثبتوا لله تعالى صفات، وصفات الحق لا تثبت إلا بما يثبت به الذات من الأدلة القطعية"[2].

ثم إن إثبات صفات على هذه الكيفية و بهذه الأدلة غير صحيح لوجود الإجمال والاشتباه والاشتراك، قال الشاطبي رحمه الله تعالى:

"وقد علم العلماء أنَّ كلَّ دليل فيه اشتباهٌ وإشكالٌ ليس بدليل في الحقيقة؛ حتى يتبين معناه ويظهر المراد منه، ويشترط في ذلك أن لا يعارضه أصلٌ قطعيٌّ؛ فإذا لم يظهر معناه لإجمال أو اشتراك، أو عارضه قطعيٌّ؛ كظهور تشبيه؛ فليس بدليل؛ لأن حقيقة الدليل أن يكون ظاهراً في نفسه، ودالاً على غيره؛ وإلا احتيج إلى دليل عليه؛ فإن دلَّ الدليل على عدم صحته؛ فأحرى أن لا يكون دليلاً"[3].

ولذلك وقع من وقع في أخطاء في الصفات فاعتبر مثل هذه الأمور صفات حقيقية لله تعالى بسبب الإجمال والاشتراك والقياس في العقائد وقد حذر الإمام أحمد من الإجمال والقياس في الفقه فكيف في العقائد؟! فقال: "ينبغي للمتكلم في الفقه أن يجتنب هذين الأصلين المجمل والقياس"[4].

---

(١) وقد حذر ابن رجب في فضل علم السلف من عقائد المحدثين بعد عصر الإمام أحمد لأنهم مالوا إلى القول بالظاهر.

(٢) دفع شبه التشبيه ٦.

(٣) الاعتصام ١/ ٣٢٠ ط المنار بتحقيق محمد رشيد رضا. وكذلك في الموافقات للشاطبي ٤/ ٣٢٤.

(٤) المسودة ٣٦٨، والمقصود القياس المخالف للنصوص.

وقد وقعت السلفية المعاصرة في القياس في العقائد في قولهم: "القول في الصفات كالقول في الذات" و"القول في بعض الصفات كالقول في بعضها الآخر"، فالقياس في أصول الدين لا يجوز[1]، وهذه قواعد لم ترد في الكتاب ولا في السنة ولا في كلام السلف أهل القرون الثلاثة الأولى. وقد ورد عن الإمام أحمد ما يرد على هذه القواعد.

نقض قاعدة: القول في الصفات كالقول في بعضها الآخر:

ومما يخالف هذه القاعدة تفصيلا عن الإمام أحمد أنه لا يقول في كل آيات الصفات قولاً واحداً، وهذا لا يجادل فيه حنبلي عالم. فصفات السمع والبصر والكلام والقدرة لا يؤولها بل يأخذها على ظاهرها. والاستواء والنزول يفوضه بلا كيف ولا معنى ولا حد ولا غاية. والإتيان ـ وغيره ـ قد ورد عنه تأويله. وكل ذلك إتباعاً للآثار والأخبار وسياق النصوص.

كما أن القول في صفة السمع والبصر ليس كالقول في صفة الكلام. قال أبو الفضل التميمي الحنبلي: "وأن قولنا سميع بصير صفة من لا يشتبه عليه شيء كما قال في كتابه الكريم، ولا تكون رؤية إلا ببصر يعني من المبصرات بغير صفة من لا يغيب عليه ولا عنه شيء، وليس ذلك بمعنى العلم كما يقوله المخالفون، ألا ترى إلى قوله لموسى (إنني معكما أسمع وأرى) قال وقوله تعالى: (وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم) يدل على أن معنى السميع غير معنى العليم"[2].

أما صفة الكلام فقد قال في مناظرته مع المعتزلة حين قالوا: "كان الله ولا قرآن" قال أحمد: "كان الله ولا علم". مما يثبت أن قوله في صفة الكلام ليس كقوله في صفة السمع والبصر.

---

(١) وقاسوا كذلك حين أثبتوا صفة الأصابع فقالوا– قياساً – أن اليد لا تكون إلا بأصابع. وقاسوا كذلك حين قالوا بأن السمع لا يكون الا بأذن ولكن لا ندري كيفيتها.

(٢) اعتقاد الإمام المبجل صفحة ٣.

فثبت أن هذه القاعدة مبتدعة في العقيدة، ظهرت عند المتأخرين، وهي غير صحيحة على إطلاقها. وعليه فإن الحكم على جمهور الحنابلة وغيرهم بالاضطراب العقدي ـ بسبب تفريقهم بين بعض الصفات ـ غير صحيح لبطلان القاعدة السابقة.

التفريق بين تفويض الكيف والمعنى:

إن التفريق بين تفويض الكيف وتفويض المعنى وإثبات كيفية لصفات الله مما لم يتكلم فيه الإمام أحمد بل أقواله تنهى عن الاشتغال بمثل هذا الكلام المحدث وتذمه. حيث قال: "نؤمن بها ونصدق بها ولا كيف ولا معنى ولا نرد شيئا منها". وقال في رواية أخرى: "بلا حدّ ولا غاية ولا صفة يبلغها الواصفون".

وقال ابن قدامه: "لأنَّ قولهم آمنا به يدل على نوع تفويض وتسليم لشيء لم يقفوا على معناه سيما إذا اتبعوه"[(١)].

فالحنابلة ـ كما نقلت سابقاً ـ فوضوا الكيف والمعنى في صفات الله تعالى لاستحالة أن يعقل الانسان ذلك[(٢)] لها قال ابن قدامة:" قولهم آمنا به كل من عند ربنا كلام يشعر بالتفويض والتسليم لما لم يعلموه لعلمهم بأنه من عند ربهم، كما أنَّ المحكم المعلوم معناه من عنده"[(٣)].

---

(١) روضة الناظر ٦٨.

(٢) قال أبو الفضل: "وذهب أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى إلى أن عدل الله عز وجل لا يدرك بالعقول فلأجل ذلك كان من حمله على عقله جوره. وشرح بعض أصحابه ذلك فقال لما كان الله سبحانه وتعالى لا يتصور بالعقول ولا يتمثله التميز وفات العقول دركه ومع ذلك فهو شيء ثابت وما تصور بالعقل فالله بخلافه وكذلك صفاته فمن حمل الربوبية وصفاتها على عقله رجع حسيرا ورام أمرا ممتنعا عسيرا" صفحة ١١.

(٣) ذم التأويل ٣٨.

وكانت عقيدة القاضي أبي يعلى إمام الحنابلة في عصره في جميع ما وصف الله تعالى به نفسه أو وصفه به رسوله ـ ﷺ ـ : أن جميع ذلك صفات الله عز وجل تمر كما جاءت من غير زيادة ولا نقصان وأقروا بالعجز عن إدراك معرفة حقيقة هذا الشأن.

واعتقد أن إثبات صفات الباري سبحانه إنما هو إثبات وجود لا إثبات تحديد لها حقيقة في علمه لم يطلع الباري سبحانه على كنه معرفتها أحداً من إنس ولا جان"[١].

وقد ردّ ابن قدامة على من فوض الكيف فقط مستدلاً بقول الإمام مالك: الاستواء غير مجهول فقال: "وقولهم الاستواء غير مجهول أي غير مجهول الوجود[٢] لأن الله تعالى أخبر به وخبره صدق يقينا لا يجوز الشك فيه ولا الارتياب فيه فكان غير مجهول لحصول العلم به. وقد روي في بعض الألفاظ الاستواء معلوم. وقولهم الكيف غير معقول لأنه لم يرد به توقيف ولا سبيل إلى معرفته بغير توقيف"[٣] فبين أن التفويض عند السلف والحنابلة هو تفويض المعنى والكيف، كما قال أحمد: لا كيف ولا معنى. وقد حكى ابن قدامة الإجماع على ذلك[٤].

وهذا رد على تفويض التيمية بما لا يدع شكاً أن تفويضهم ليس هو تفويض السلف ولا الحنابلة بل كلامهم في التفويض لغز غير معقول وهو كلام محدث في الدين. فكيف تثبت: اليد والأصابع والوجه والصورة والأعين والساق والهرولة والظل على الظاهر وعلى حقائقها دون نفي الجارحة والجسم والحد ودون القول بالمجاز!

---

(١) انظر: طبقات الحنابلة ٢/ ٢٠٧.

(٢) ولم يقل غير مجهول المعنى كما قالت السلفية المعاصرة.

(٣) ذم التأويل ٢٦.

(٤) قال ابن قدامة: "فقد ثبت ما ادعيناه من مذهب السلف رحمة الله عليهم بما نقلناه عنهم جملة وتفصيلا واعتراف العلماء من أهل النقل كلهم بذلك ولم أعلم عن أحد منهم خلافا في هذه المسألة".

التفريق بين الصفات والإضافات:

ومما يختلط على السلفية المعاصرة آيات الصفات والإضافات، فهم لا يفرقون بينهما، مع أن الإمام أحمد قد فرق بين ما يعد صفة لله وما يعد إضافة، فقال في الرد على الزنادقة: "وكذب النصارى والجهمية على الله في أمر عيسى وذلك أن الجهمية قالوا: عيسى روح الله وكلمته لأنَّ الكلمة مخلوقة وقالت النصارى عيسى روح الله من ذات الله وكلمته من ذات الله، كأن يقال إن هذه الخرقة من هذا الثوب وقلنا نحن إن عيسى بالكلمة كان وليس عيسى هو الكلمة.

وأما قول الله: روح منه، يقول: من أمره كان الروح فيه كقوله: "وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه"، يقول من أمره، وتفسير روح الله إنما معناها أنها روح بكلمة الله خلقها الله كما يقال عبد الله وسماء الله وأرض الله"(١).

قال ابن الجوزي: "وقد وقع غلط المصنفين الذين ذكرتهم في سبعة أوجه: أولها: أنهم سموا الأخبار أخبار صفات، وإنما هي إضافات وليس كل مضاف صفة، فإنه قال سبحانه وتعالى: (ونفخت فيه من روحي) وليس لله صفة تسمى روحا، فقد ابتدع من سمى المضاف صفة"(٢).

والنص السابق عن أحمد يدل دلالة قطعية على جواز تأويل النصوص المشكلة التي يستدل بها الطوائف الضالة وبيان المعنى المراد الموافق للأصول.

التشدد في إثبات اليد والصورة لله كان لإثبات فضيلة آدم لا لإثبات كمال صفات الله:

لقد بحثت عن علة إثبات بعض أهل الحديث لليد والصورة فوجدت أن ذلك

---

(١) صفحة ٣٣. وانظر إلى كتب السلفية المعاصرة تجد أنهم أثبتوا لله صفة الجنب لقول تعالى: "يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله" وصفة النفس والروح وصفة الظل لله والهرولة والمشي.

(٢) دفع شبه التشبيه ص٧.

كان بسبب طعن الجهمية في فضائل الأنبياء فطعنوا في أن إبراهيم خليل الله وأن موسى كليم الله وأن آدم خلقه الله بيديه وعلى صورته[١]، فرد أهل الحديث الأوائل بإثبات هذه الأخبار على ظاهرها دفاعاً عن الأنبياء والرسل ونسي بعض المحدثين من المتأخرين هذه العلة.

قال أبو الفضل التميمي ناسباً ذلك للإمام أحمد: "ولو كانت اليد عنده القوة لسقطت فضيلة آدم وثبتت حجة إبليس"[٢].

ولكن تناسى بعضهم في ردة فعلهم على الجهمية أن الله عزوجل كما خلق آدم بيده خلق الأنعام كذلك فقال: "أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاما فهم لها مالكون". فهل يجوز تأويل اليد هنا ولا يجوز تأويلها هناك[٣]! قال ابن الجوزي: "قال ابن قتيبة: "يجوز أن يكون المعنى مما عملناه بقوتنا وقدرتنا، وفي اليد القدرة والقوة على العمل فتستعار اليد فتوضع موضعها هذا مجاز للعرب يحتمله هذا الحرف والله أعلم بما أراد. وقال غيره: ذكر الأيدي ها هنا يدل على انفراده بها خلق، والمعنى لم يشاركنا أحد في إنشائنا... وهذا إجماع أنه لم يرد ها هنا إلا ما ذكرنا"[٤].

أما إثبات الصورة قال أبو يعلى في إبطال التأويلات: ".. لأننا نطلق تسمية الصورة عليه لا كالصور كما أطلقنا تسمية ذات ونفس لا كالذوات والنفوس يبين صحة هذا أنَّ الصورة ليست في حقيقة اللغة عبارة عن التخاطيط وإنما هي عبارة عن حقيقة الشيء،

---

١) وأثبت بعض المحدثين عقيدة إثبات النبي على العرش لإثبات فضيلته ردا على الجهمية الذين تنقصوا الانبياء بصرف النظر عن التجسيم.

(٢) انظر: اعتقاد الامام المبجل للتميمي.

(٣) يفرق بعضهم بين الآيتين بأن الأولى ذكرت بالتثنية "بيديَّ" والثانية بالجمع، فيجوز تأويل الثانية ولا يجوز تأويل الأولى. وهذا تحكم ولم ترد هذه القاعدة عن أحد من أهل اللغة. وقال تعالى: (بل يداه مبسوطتان) وقال: (لا تقدموا بين يديِ الله ورسوله).

(٤) زاد المسير ٧/ ٣٨.

ولهذا يقول عرفني صورة هذا الأمر، ويطلق القول في صورة آدم على صورته سبحانه لا على طريق التشبيه في الجسم والنوع والشكل والطول لأن ذلك مستحيل في صفاته". ثم قال: "وإنما أطلقنا حمل إحدى الصورتين على الأخرى تسمية لورود الشرع بذلك على طريق التعظيم لآدم كما قال تعالى في أزواج النبي: «وأزواجه أمهاتهم» وليس بأمهات في الحقيقة لكن على وجه التعظيم"[١].

ومفهوم كلام أبي يعلى أن صورة آدم ليست هي صورة الرحمن على الحقيقة وإنما أطلقنا ذلك للتعظيم. وأن معنى الصورة هي حقيقة الشيء.

ثانياً: مفهوم التأويل:

التأويل لغة: هو الرجوع إلى أصل الشيء.

قال الراغب في مفردات القرآن: (التأويل من الأول أي الرجوع إلى الأصل، ومنه: الموئل للموضع الذي يرجع إليه، وذلك هو رد الشيء إلى الغاية المراد منه)[٢].

وقال الأزهري: (وأما التأويل فقيل من أوَّل يؤوّل تأويلاً، وثلاثيه: آل يؤول أي: رجع وعاد)[٣].

فالتأويل يطلق على معانٍ عدة ترجع إلى المعنى الذي ذكرناه.

التأويل اصطلاحاً:

قال الآمدي: (التأويل المقبول الصحيح فهو حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه مع احتماله له بدليل يعضده)[٤].

---

(١) إبطال التأويلات برقم ٦٨.

(٢) المفردات في غريب القرآن (١/ ٣١).

(٣) تهذيب اللغة (١٥٨٣٢٩).

(٤) الإحكام (٣/ ٥٩)

والتأويل الذي يأخذ به علماء أهل السنة هو التأويل الصحيح المقبول المشروط بشروطه، ولذلك ذكر الآمدي هذا القيد (الصحيح) في تعريفه لئلا يختلط بالتأويل الفاسد الذي تقول به الطوائف المبتدعة الضالة كالرافضة والقدرية والباطنية.

تعريف التأويل عند الحنابلة:

وهو نفس تعريفه عند الأصوليين، قال ابن قدامة: "والتأويل صرف اللفظ عن الاحتمال الظاهر إلى احتمال مرجوح به لاعتضاده بدليل يصير به أغلب على الظن من المعنى الذي دل عليه الظاهر، إلا أن الاحتمال يقرب تارة ويبعد أخرى، وقد يكون الاحتمال بعيدا جدا فيحتاج إلى دليل في غاية القوة، وقد يكون قريبا فيكفيه أدنى دليل وقد يتوسط بين الدرجتين فيحتاج دليلا متوسطا"[1].

وقال الطوفي: «صرف اللفظ عن ظاهره لدليل يصير به المرجوح راجحا»[2].

وأجاز الطوفي التأويل لدليل فقال: "فالظواهر الواردة في الكتاب والسنة في صفات البارئ جل جلاله، لنا أن نسكت عنها، ولنا أن نتكلم فيها، فإن سكتنا عنها قلنا: تمر كما جاءت، كما نقل عن الإمام أحمد رضي الله عنه وسائر أعيان أئمة السلف، وإن تكلمنا فيها، قلنا: هي على ظواهرها من غير تحريف، ما لم يقم دليل يترجح عليها بالتأويل".

والتأويل في القرآن كثير، قال العلامة مرعي الكرمي: "والتأويل هو أن يراد باللفظ ما يخالف ظاهره أو هو صرف اللفظ عن ظاهره لمعنى آخر وهو في القرآن كثير ومن ذلك آيات الصفات المقدسة وهي من الآيات المتشابهات"[3].

وقال العلامة ابن النجار الفتوحي في شرح الكوكب المنير: "والتأويل اصطلاحا:

---

(١) روضة الناظر ١٧٨.

(٢) شرح مختصر الروضة ٥٦٢.

(٣) أقاويل الثقات ٤٨.

حمل معنى ظاهر اللفظ على معنى محتمل مرجوح. وهذا يشمل التأويل الصحيح والفاسد.

ثم خصص التأويل الصحيح بقول: "وزد في الحد لصحيحه أي إن أردت أن تحد التأويل الصحيح ـ قولك بدليل أي حمله بدليل يصيره أي يصير الحمل راجحاً على مدلوله الظاهر، فيصير حدّ التأويل الصحيح: حمل ظاهر على محتمل مرجوح بدليل يصير راجحا".

ولذلك فإنَّ أهل السنة كلهم يفرقون بين التأويل الصحيح والفاسد. قال الزركشي في البرهان: (فأما التأويل المخالف للآية والشرع فمحظور لأنه تأويل الجاهلين مثل تأويل الروافض لقوله تعالى: ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩] أنهما علي وفاطمة ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] يعني الحسن والحسين رضي الله عنهما، وكذلك قالوا في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ﴾ [البقرة: ٢٠٥] إنه معاوية وغير ذلك)[١].

فالتأويل المقبول لا إنكار عليه إلا ممن لم يفهم لغة العرب ولم يدرك سياق النص، ولم يعرف أقوال الصحابة والتابعين.

التأويل الصحيح هو بمعنى التفسير:

التأويل الصحيح مرادف للتفسير عند علماء السلف الأوائل. قال الليث: (التأول والتأويل تفسير الكلام الذي تختلف معانيه، ولا يصح إلا ببيان غير لفظه، وأنشد[٢]:

نحن ضربناكم على تنزيله ... فاليوم نضربكم على تأويله)

---

(١) البرهان ٢/ ١٥٢.

(٢) تهذيب اللغة (١٥/ ٣٢٩)، لسان العرب ١١/ ٣٢.

وقال ثعلب و ابن الأعرابي: التفسير والتأويل واحد و هو كشف المراد عن المشكل[١].

وقد نسب العلامة أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي هذا القول إلى جمهور المفسرين وأهل اللغة فقال: "اختلف العلماء هل التفسير والتأويل بمعنى واحد؟ أم يختلفان؟ فذهب قوم يميلون إلى العربية إلى أنهما بمعنى، وهذا قول جمهور المفسّرين المتقدمين. وذهب قوم يميلون إلى الفقه: إلى اختلافهما"[٢].

والإمام الطبري قد سمى تفسيره بجامع البيان عن تأويل آي القرآن، ولا نجد في هذا التفسير العظيم شيئاً من التأويلات الفاسدة المنكرة، بل كله تفسيرات موافقة لسياق الآيات ولكلام العرب وللآثار والأخبار.

وقال ابن تيمية: "وأما التأويل في لفظ السلف فله معنيان:

أحدهما: تفسير الكلام وبيان معناه، سواء وافق ظاهره أو خالفه، فيكون التأويل والتفسير عند هؤلاء متقاربًا أو مترادفًا، وهذا ـ والله أعلم ـ هو الذي عناه مجاهد أن العلماء يعلمون تأويله. ومحمد بن جرير الطبري يقول في تفسيره: القول في تأويل قوله كذا وكذا، واختلف أهل التأويل في هذه الآية ونحو ذلك، ومراده التفسير[٣].

والمعنى الثاني ـ في لفظ السلف ـ وهو الثالث من مسمى التأويل مطلقًا ـ: هو نفس المراد بالكلام؛ فإن الكلام إن كان طلبًا كان تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبرًا

---

(١) تاج العروس ١٣/ ٣٢٣)، القاموس المحيط ١/ ٥٨٧، تهذيب اللغة ٣/ ١٣٥.

(٢) مجموع الفتاوى ١٧/ ٣٦٨.

(٣) وقال: "فأما قدماء المفسرين فلفظ التأويل والتفسير عندهم سواء، كما يقول ابن جرير: القول في تأويل هذه الآية، أي في تفسيرها".

كان تأويله نفس الشيء المخبر به"[١]. وتقسيم ابن تيمية هنا غير قطعي لأن كل معاني التأويل ترجع الى أصل واحد.

التأويل الصحيح لا يخالف دلالة النص ولا يجمد على اللفظ:

التأويل الصحيح لا يخالف ظاهر النص، قال الزبيدي: (والتأويل: ردّ أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر)[٢]. أي ما يوافق مفهوم النص ومقصوده.

إلا أن موافقة الظاهر لا يعني الجمود على اللفظ دون النظر إلى السياق[٣] كما تذهب إليه السلفية المعاصرة في بعض النصوص كالهرولة والمشي والساق والظل، بل هو: فهم المعنى المراد للنص بما يوافق السياق وكلام العرب، وقد قال في المسودة: "يجوز تفسيره بمقتضى اللغة ذكره أحمد في مواضع"[٤].

التأويل الصحيح معمول به من عهد الصحابة:

فهذا التأويل معمول به من عهد الصحابة رضي الله عنهم. قال الآمدي المتكلم الحنبلي الشافعي: (وإذا عرف معنى التأويل فهو مقبول معمول به إذا تحقق بشروطه، ولم يزل علماء الأمصار في كل عصر من عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى زمننا عاملين به من غير نكير)[٥]. ومن تأويلات السلف:

تأويل ابن عباس والضحاك الإتيان بإتيان الأمر[٦] وتأويل الحسن المجيء بمجيء الأمر والقضاء[٧].

---

(١) مجموع الفتاوى ١٣/ ٢٨٩.

(٢) تاج العروس١٣/ ٣٢٣.

(٣) قال ابن تيمية في تعريفه السابق للتأويل: "تفسير الكلام وبيان معناه، سواء وافق ظاهره أو خالفه".

(٤) المسودة لآل تيمية ١٥٨، وسيأتي بتوسع.

(٥) الإحكام (٣/ ٦٠).

(٦) ذكره القرطبي في تفسيره ٧/ ١٢٩.

(٧) تفسير الإمام البغوي ٤/ ٤٥٤.

وتأويل ابن عباس وغيره من السلف الكرسي بالعلم[١].

وتأويل ابن عباس ومجاهد والضحاك للساق بالشدة والكرب. وقد رواه الطبري وابن أبي حاتم وغيرهما.

وتأويل ابن عباس وغيره من السلف لقوله تعالى: (والسماء بنيناها بأييد) بالقوة[٢].

وتأويل الأعمش للهرولة بالمغفرة والرحمة [٣]. وتأويل ابن المبارك الكنف بالستر[٤].

وتأويل الإمام مالك نزول الرب بنزول الأمر والرحمة[٥].

وتأويل الحسن البصري والنضر بن شميل القدم بمن سبق بهم العلم[٦].

وتأويل سفيان بن عيينة لوطأة الرحمن بالغلبة والنصر[٧].

وتأويل أبي عبيد القاسم بن سلام لمأدبة الله[٨] قال أَبو عبيد: "وتأْويل الحديث أَنه شَبَّه القرآن بصَنِيعٍ صَنَعَه الله للناس لهم فيه خيرٌ ومنافِعُ ثم دعاهم إليه"[٩].

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٢/ ٤٩٠.

(٢) تفسير ابن جرير ١١/ ٤٧٢.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٥٨١.

(٤)خلق أفعال العباد ٧٨.

(٥)التمهيد لابن عبد البر ٧ / ١٤٣ وسير أعلام النبلاء ٨ / ١٠٥.

(٦)الأسماء والصفات للبيهقي ٣٥٢، ودفع شبه التشبيه لابن الجوزي ٨١. وقد أول ابن حبان القدم بالموضع. صحيح ابن حبان ١ / ٥٠٢.

(٧) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ٢١٣.

(٨) الحديث عن ابن مسعود إِنَّ هذا القرآنَ مَأْدَبةُ اللهّ في الأَرض فتَعَلَّموا من مَأْدَبَته.

(٩) لسان العرب ١/ ٢٠٦.

تأويل مجاهد والشافعي (فثم وجه الله) قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى:" قد قال مجاهد والشافعي يعني قبلة الله"

رد الإمام أحمد على الظاهرية الذين يجمدون على ظاهر اللفظ:

رد الإمام أحمد على الظاهرية الذين يأخذون بظاهر النص فقط فقال صالح: سئل أبي عن الآية إذا جاءت تحتمل أن تكون عامة وتحتمل أن تكون خاصة ما السبيل فيها فقال: "إذا كان للآية ظاهر ينظر ما عملت السنة فهو الدليل على ظاهرها ومنه قول الله تعالى﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ ﴾ [النساء: ١١] فلو كانت على ظاهرها لزم من قال: بالظاهر أن يورث كل من وقع عليه اسم ولد وإن كان قاتلا أو يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا أو عبدا"(١)

وقال: "ومن تأول القرآن على ظاهره من غير دلالة من الرسول ولا أحد من الصحابة فهو تأويل أهل البدع"(٢)

الحنابلة عدلوا عن ظاهر إلى ظاهر آخر محتمل:

سار الحنابلة على ما سار عليه الإمام أحمد وأهل السنة من العدول عن الظاهر في بعض النصوص إلى المجاز أو قل إلى معنى ظاهر آخر ومحتمل، قال ابن قدامة الحنبلي: (فإن قيل فقد تأولتم آيات وأخبارا فقلتم في قوله تعالى: (وهو معكم أينما كنتم) أي بالعلم ونحو هذا من الآيات والأخبار فيلزمكم ما لزمنا. قلنا: نحن لم نتأول شيئا وحمل هذه اللفظات على هذه المعاني ليس بتأويل لأن التأويل صرف اللفظ عن ظاهره، وهذه المعاني هي الظاهر من هذه الألفاظ بدليل أنه المتبادر إلى الأفهام منها. وظاهر اللفظ هو ما يسبق إلى الفهم منه حقيقة كان أو مجازا، ولذلك كان ظاهر الأسماء العرفية المجاز دون الحقيقة

---

(١) مسائل صالح ٢/ ١٠٠.

(٢) المسودة لآل تيمية ١٦١.

كاسم الراوية و الظعينة وغيرهما من الأسماء العرفية فإن ظاهر هذا المجاز دون الحقيقة وصرفها إلى الحقيقة يكون تأويلاً يحتاج إلى دليل)[١] فقد يكون صرف اللفظ من المجاز إلى الحقيقة تأويلاً مبتدعاً وغير مقبول كما قال ابن قدامة.

وقال ابن رجب الحنبلي مؤيداً هذا المعنى: "وقيل: يمينه يُرادُ به ـ مع هذه القرائن المحتفة به ـ محل الاستلام والتقبيل. وهو حقيقة في هذا المعنى في هذه الصورة، وليس فيه ما يوهم الصفة الذاتية أصلاً، بل دلالته على معناه الخاص قطعية لا تحتمل النقيض بوجهٍ، ولا تحتاج إلى تأويل ولا غيره". [٢]

وهذا يعني أن العدول عن ظاهر إلى ظاهر محتمل آخر لوجود القرائن جائز عند جميع العلماء سواء أسميناه تأويلا أو تفسيراً أو حقيقة أو مجازاً فكله بمقصد واحد طالما أن القرائن النصية واللغوية تدل عليه، والخلاف بعد ذلك لا يكون إلا لمعاند يحب المجادلة والمخاصمة.

وعليه فإن كل الروايات عن الأئمة التي تنكر التأويل هي في إنكار تأويل الفرق الضالة التي لا تأخذ بقرائن النص ولا بمعاني اللغة فتبتعد كثيراً عن المعنى المراد، وهذا كلام ابن رجب آنفا يدل على أن من هاجم المجاز ـ من أئمتنا ـ إنما أنكر التسمية وحسب.

والذي يحدد قبول التأويل ـ أو قبول العدول من ظاهر إلى ظاهر آخر ـ هو القرائن المتصلة والمنفصلة وهذا لا يخالف فيه أحد.

وقد سار المفسرون من الحنابلة وغيرهم على هذه القواعد، انظر ما قاله الإمام

---

(١) ذم التأويل٤٥. وفي هذا دليل على أن الراجح في الآية قد يكون هو المعنى المجازي لا الحقيقي. فيكون المعنى الظاهر هو المعنى المجازي.

(٢) وقد ذكر ابن رجب أن إنكار بعض الحنابلة للمجاز إنما هو إنكار التسمية لا إنكار حقيقته، وسترى أن الخلاف في المسألة خلاف لفظي. انظر: طبقات الحنابلة (١/ ١٥٨).

المفسر ابن عادل الحنبلي في تفسير بأعيننا: "وأما قوله: «بِأَعْيُنِنَا » فلا يمكنُ إجراؤه على ظاهره لوجوهٍ:

أحدها: أنه يقتضي أن يكون لله أعين كثيرة، وهذا يناقض قوله تعالى: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾ [طه: ٣٩]. وثانيها: أَنَّهُ يقتضي أن يصنع الفلك بتلك الأعين، كقولك:

قطعت بالسكين، وكتبت بالقلم، ومعلوم أن ذلك باطل.

وثالثها: أنَّه ـ تعالى ـ مُنَزَّه عن الأعضاء، والأبعاض؛ فوجب المصيرُ إلى التأويل"[١].

قد يكون اتباع الظاهر تأويلاً:

الإمام أحمد يعتبر أن اتباع ظاهر القرآن فقط هو تأويل أهل البدع، فقد قال: من تأول القرآن على ظاهره بلا أدلة من الرسول ولا أحد من الصحابة فهو تأويل أهل البدع لأن الآية قد تكون عامة قصدت لشيء بعينه ورسول الله ﷺ هو المعبر عن كتاب الله تعالى. وقال فقد منع من الأخذ بظاهر الآية حتى يقترن ببيان الرسول"[٢]. وقال: "ومن تأول القرآن على ظاهره من غير دلالة من الرسول ولا أحد من الصحابة فهو تأويل أهل البدع"[٣]

مما يدل على أن التأويل المذموم عند السلف ليس هو التفسير الموافق للنص واللغة والآثار وإنها هو إخراج النص عن فحواه ودلالته، وهذا ما يشترك فيه الباطنية والظاهرية الحشوية فكلاهما قد أول النص بما لا يوافق سياق النص ولا اللغة ولا الآثار.

وقد رأى ابن خزيمة من أخذ بظاهر حديث الصورة متأولاً ونسبه للجهل

(١) اللباب في علوم الكتاب ١٠/ ٤٨٢.

(٢) انظر المسودة لآل تيمية ١٠.

(٣) المسودة، ص١٦١.

والغباوة لأنه لم يفهم اللغة والسياق فوقع في التشبيه فقال: "تأولها بعض من لم يتحر العلم على غير تأويلها ففتن عالمًا من أهل الجهل والغباوة حملهم الجهل بمعنى الخبر على القول بالتشبيه جل وعلا عن أن يكون وجه خلق من خلقه مثل وجهه الذي وصفه الله بالجلال و الإكرام ونفي الهلاك عنه"(١).

وقال ابن حزم في رد تأويل المجسمة الذين أخذوا بظاهر اليد والوجه والعين والجنب والمجيء: "ذهبت طائفة إلى القول بأن الله تعالى جسم وحجتهم في ذلك أنه لا يقوم في المعقول إلا جسم أو عرض فلما بطل أن يكون تعالى عرضاً ثبت أنه جسم وقالوا إن الفعل لا يصح إلا من جسم والباري تعالى فاعل فوجب أنه جسم واحتجوا بآيات من القرآن فيها ذكر اليد واليدين والأيدي والعين والوجه والجنب، وبقوله تعالى: وجاء ربك، ويأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة، وتجليه تعالى للجبل، وبأحاديث فيها ذكر القدم واليمين والرجل والأصابع والتنزل، قال ـ ابن حزم ـ ولجميع هذه النصوص وجوه ظاهرة بينة خارجة على خلاف ما ظنوه وتأولوه"(٢).

فانظر كيف جعل ابن حزم المعنى الصحيح لهذه الآيات هو المعنى الظاهر الموافق للغة والآثار، وأن المعنى الذي ظنوه ظاهراً هو المعنى المتأول المنكر والمبتدع، لأنه خالف فحوى النص ودلالته.

قد يكون الإثبات نوعاً من الإلحاد عند الحنابلة:

وقد يكون الإثبات نوعاً من الإلحاد في صفات الله. قال ابن حمدان في نهاية المبتدئين: "ولا نقول في التنزيه كقول المعطلة ولا نميل في الإثبات إلى إلحاد الممثلة بل نثبت ولا نحرف ونصف ولا نكيف"(٣).

---

(١) التوحيد ٥٨.

(٢) الفصل ١/ ٢٠٠.

(٣) صفحة ٣٥.

أسباب خطأ من وقع في التشبيه والتجسيم:

قال العلامة ابن الجوزي في دفع شبه التشبيه:

وقد وقع غلط المصنفين الذين ذكرتهم في سبعة أوجه :أولها: أنهم سموا الأخبار أخبار صفات، وإنما هي إضافات وليس كل مضاف صفة، فإنه قال سبحانه وتعالى: (ونفخت فيه من روحي) وليس لله صفة تسمى روحا، فقد ابتدع من سمى المضاف صفة.

والثاني: أنهم قالوا: هذه الأحاديث من المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله تعالى. ثم قالوا: نحملها على ظواهرها، فواعجبا! ما لا يعلمه إلا الله أي ظاهر له.. ؟ ! وهل ظاهر الاستواء إلا القعود، وظاهر النزول إلا الانتقال.

والثالث: أنهم أثبتوا لله تعالى صفات، وصفات الحق لا تثبت إلا بما يثبت به الذات من الأدلة القطعية...

والرابع: أنهم لم يفرقوا في الأحاديث بين خبر مشهور كقوله: "ينزل إلى السماء الدنيا"، وبين حديث لا يصح كقوله: "رأيت ربي في أحسن صورة" بل أثبتوا بهذا صفة وبهذا صفة.

والخامس: أنهم لم يفرقوا بين حديث مرفوع إلى النبي - ﷺ - وبين حديث موقوف على صحابي أو تابعي، فأثبتوا بهذا ما أثبتوا بهذا. والسادس: أنهم تأولوا بعض الألفاظ في موضع ولم يتأولوها في موضع آخركقوله: "من أتاني يمشي أتيته هرولة". قالوا: هذا ضرب مثل للإنعام. وروي عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: "إذا كان يوم القيامة جاء الله يمشي" فقالوا: نحمله على ظاهره... قلت: فواعجبا ! ممن تأول حديث رسول الله ﷺ ولا يتأول كلام عمر بن عبد العزيز.

والسابع: أنهم حملوا الأحاديث على مقتضى الحس فقالوا: ينزل بذاته وينتقل ويتحرك، ثم قالوا: لا كما يعقل. فغالطوا من يسمع فكابروا الحس والعقل فحملوا الأحاديث على الحسيات، فرأيت الرد عليهم لازماً لئلا ينسب الإمام إلى ذلك، وإذا سكت نسبت إلى اعتقاد ذلك، ولا يهولني أمر عظيم في النفوس لأن العمل على الدليل، وخصوصا في معرفة الحق لا يجوز فيه التقليد" انتهى كلام ابن الجوزي"[١] وفيه فوائد جمّة.

تحذير الحنابلة من بعض المحدثين وبعض كتبهم:

يظن كثيرون أن الذي رد على المجسمة والمشبهة من الحنابلة هو العلامة ابن الجوزي فقط مخالفاً بذلك أهل المذهب، وهذا غير صحيح فكل أئمة الحنابلة قد ذموا المجسمة والمشبهة أولهم الإمام أحمد ثم ابن بشار وابن قتيبة وأبو يعلى وابن البنا والكلوذاني وابن عقيل وابن رجب وابن حمدان وغيرهم.

وقد حذر الحنابلة من طريقة المجسمة الذين ساروا على طريقة مقاتل[٢] في التجسيم قال ابن رجب الحنبلي: "وإن كان بعض من كان قريباً من زمن الإمام أحمد فيهم من فعل شيئاً من ذلك اتباعاً لطريقة "مقاتل" فلا يُقتدى به في ذلك إنما الاقتداء بأئمة الإسلام كابن المبارك ومالك والثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحق وأبي عبيد ونحوهم". [٣]

وانتقدوا كذلك بعض كتب أهل الحديث التي تغالي في الإثبات مثل: كتاب

(١) دفع شبه التشبيه ١١.

(٢) وهو من المجسمة الأوائل.

(٣) فضل علم السلف ٤.

الدارمي قال الذهبي: وفي كتابه بحوث عجيبة مع المريسي يبالغ فيها في الإثبات والسكوت عنها أشبه بمنهج السلف في القديم والحديث"(١).

وقد كفر أبو يعلى المجسمة وألف في ذلك حيث قال: "فمن اعتقد أن الله سبحانه جسم من الأجسام وأعطاه حقيقة الجسم من التأليف والانتقال: فهو كافر لأنه غير عارف بالله عز وجلَّ لأن الله سبحانه يستحيل وصفه بهذه الصفات، وإذا لم يعرف الله سبحانه: وجب أن يكون كافراً (٢)..

وقال كذلك في المعتمد ص٢٥٦: "ويجب العلم بأن علياً لم يكن إلهاً خلافاً لهم في قولهم إن علياً كان إلهاً، والدلالة عليه أن الإله لا يكون إلا قديماً، والقديم لا يجوز عليه الانتقال من مكان إلى مكان ولا التجزؤ ولا الانقسام لأن جواز ذلك يدل على حدوثه وقد علم ضرورة أن علياً كان جسماً من الأجسام ينتقل من مكان إلى مكان فاستحال أن يكون قديماً(٣) ".

وقال العلامة المفسّر ابن عادل الحنبلي في تفسيره اللباب في ذم المجسمة:

فصل في الرد على شبهة المجسمة:

تمسكت المُجَسِّمَةُ في إثبات الأعْضَاء لله ـ تعالى ـ بهذه الآية، وسائر الآيات المُنَاسِبَة. كقوله تعالى: ﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ﴾ [الرحمن: ٢٧] والجوابُ: أن قوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ ﴾ [الإخلاص: ١] يقتضي الوحْدَانيَّة التَّامَّة، وذلك يُنَافِي التركيب من الأعضاء

---

(١) العلو ١٩٤. أقول: ويؤخذ من كلام الذهبي أنه ليس كل ما تكلم به المحدثون كان صحيحاً مقبولاً، بل من عقائدهم ما هو مردود، ولا نأخذ إلا بما ورد الدليل عليه ونترك فضول الكلام والألفاظ التي فرقت الأمة.

(٢) انظر: طبقات الحنابلة٢/ ٢١٠. وانظر كتابه: المعتمد ص٢٧١.

(٣) أقول: ومن يستدل بمثل هذا الكلام العالي يستحيل أن يتكلم بكلام التجسيم الذي نسبه إليه مخالفوه.

والأجزاء، فثبت أَنَّهُ لا بُدَّ من التَّأويل، وهو من وجهين:أحدهما: قوله:« يُرِيدُون وَجْهَهُ »، أي: يريدونه إلاَّ أنهم يذكرون [لفظ الوجه للتعظيم كما يقال: هذا وجه الرأي، وهذا وجه الدليل الثاني: [أنَّ من أَحَبَّ ذاتاً أحب أن يرى وَجْهَهُ، فرؤية الوَجْه من لوازم المحبَّةِ، فلهذا السَّبَبِ جعل الوجه كِنَايةً عن المَحَبَّةِ، وطلب الرضى.

والثاني: أن المراد بالوجه القَصْدُ والنِّيَّةُ؛ كقول الشاعر:

أَسْتَغْفِـرُ اللهَ ذَنْباً لَسْتُ أُحْـصِيَهُ ... رَبَّ العِبَاد إِلَيْهِ الوَجْـهُ والعَمَـلُ

وقال: "إِنَّه تعالى ليس بِجِسْمٍ؛ لأنَّ الجسم لا ينفَكُّ عن الحَرَكَةِ والسُّكُون وهما مُحْدَثَانِ، وما لا يَنْفَكُّ عن المُحْدَثِ فَهُوَ مُحْدَثٌ، ولأنَّ كُلَّ جسم فهو مُتَنَاهٍ في المِقْدَار، وكلّ ما كان متناهياً في المقدار فهو محدثٌ، ولأنَّ كلَّ جسم فهو مؤلَّفٌ من الأجزاء، وكلّ ما كان كذلك افتقر إلى ما يؤلِّفُهُ ويُركِّبُهُ، وكلّ ما كان كذلك فهو مُحْدَثٌ، فَثَبت بهذه الوجوه أَنَّه يمتنع كونه تعالى جِسْماً، فيمتَنِعُ أنْ يكون عُضْواً جُسْمَانِياً"[١]وشبهات المجسمة والحشوية كثيرة ـ ومركبة ـ نرد عليها في أثناء هذه المباحث.

يجوز صرف اللفظ عن ظاهره عند ابن تيمية:

لا يجوز ذم كل التأويل عند ابن تيمية لأن فيه ما هو مقبول جار على القواعد والأصول، كما يجوز صرف اللفظ عن ظاهره. قال في مجموع الفتاوى ٦/ ٢١:

"وقد تقدم أنا لا نذم كل ما يسمى تأويلا مما فيه كفاية وإنما نذم تحريف الكلم عن مواضعه ومخالفة الكتاب والسنة والقول في القرآن بالرأي، ويجوز باتفاق المسلمين أن تفسر إحدى الآيتين بظاهر الأخرى ويصرف الكلام عن ظاهره؛ إذ لا محذور في ذلك عند أحد من أهل السنة وإن سمي تأويلا وصرفا عن الظاهر فذلك لدلالة القرآن عليه ولموافقة السنة والسلف عليه؛ لأنه تفسير القرآن بالقرآن؛ ليس تفسيرا له بالرأي.

(١) اللباب في علوم الكتاب ٧/ ٤٢٨.

والمحذور إنما هو صرف القرآن عن فحواه بغير دلالة من الله ورسوله والسابقين كما تقدم. وللإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ رسالة في هذا النوع وهو ذكر الآيات التي يقال: بينها معارضة وبيان الجمع بينها وإن كان فيه مخالفة لما يظهر من إحدى الآيتين أو حمل إحداهما على المجاز. وكلامه في هذا أكثر من كلام غيره من الأئمة المشهورين؛ فإن كلام غيره أكثر ما يوجد في المسائل العملية وأما المسائل العلمية فقليل. وكلام الإمام أحمد كثير في المسائل العلمية والعملية لقيام الدليل من القرآن والسنة على ذلك ومن قال: إن مذهبه نفي ذلك فقد افترى عليه والله أعلم.

وقال: "لأنَّ من المعاني التي قد تسمى تأويلا ما هو صحيح منقول عن بعض السلف".

فالمذموم عند ابن تيمية هو القول في القرآن بالرأي وصرف القرآن عن فحواه بغير دليل، ولم يقل: صرف القرآن عن ظاهره، لأنه قد يصرف النص عن ظاهره لمعنى آخر محتمل ولا محذور في ذلك عند أهل السنة كما قال. وقد أكد على أن القول بالمجاز هو قول الإمام أحمد وأن من نفى ذلك عنه فقد افترى عليه.

وهذا الكلام هو كلام ابن تيمية المحكم وما سواه قد كان يقوله في إبطال حجج الخصوم فكان يتعصب عليهم، فيظن القارئ أن مذهبه هو ما تكلم به أمام الخصوم[1].

القاعدة العامة في التأويل عند الحنابلة:

لقد وضع أئمة الحنابلة ضابطاً في التأويل يحل كثيراً من الإشكالات. والقاعدة العامة في ذلك حرمة التأويل إلا بدليل مروي عن السلف. أو لضرورة كأن تنتشر الشبهات حول صفات الله بسبب تأويلات الفرق الضالة ـ الباطنية والظاهرية ـ فيجب عندها على العلماء تفسيرها بما يوافق الكتاب والسنة كما فعل الامام أحمد.

---

(١) وقد نقل ابن النجار في شرح الكوكب المنير عن ابن مفلح أن إنكار ابن تيمية كان للتأويل المذموم.

وقد اشتهر عند السادة الحنابلة قول الإمام أحمد: كيف أقول ما لم يقل! وقد اتبع الإمام السلف في الصفات فما قالوه قاله وما سكتوا عنه سكت عنه. وفي طبقات ابن رجب في ترجمة ابن هبيرة: "قال مصنف سيرته: كثيرًا ما سمعته يقول: ليس مذهب أحمد إلا الاتباع فقط. فما قاله السلف قاله، وما سكتوا عنه سكت عنه"(١).

وعلى ذلك سارالحنابلة إلا من شذ وغالى. وهذه نقول الحنابلة في اتباع السلف فما تأولوه تأولناه وما سكتوا عنه سكتنا عنه، وهذه قاعدة ذهبية تزيل كثيرا من الخلافات: ـ قال الإمام الحافظ عز الدين عبد الرازق بن رزق الله الرَّسْعَني الحنبلي في كتابه رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز ٨/ ٢٣٩: "وقاعدة مذهب إمامنا في هذا الباب: اتباع السلف الصالح، فما تأولوه تأولناه، وما سكتوا عنه سكتنا عنه، مفوضين علمه إلى قائله، منزهين الله عما لا يليق بجلاله".

ـ وقال ابن تيمية آنفاً: "والمحذور إنما هو صرف القرآن عن فحواه بغير دلالة من الله ورسوله والسابقين".

ـ وهذا ابن حمدان(٢) يحرم التأويل إلا بدليل عن السلف، قال في نهاية المبتدئين: "ويحرم تأويل ما يتعلق به سبحانه من الكتاب والسنة وتفسيره، إلا بصادر عن رسول الله ﷺ أو عن بعض أصحابه(٣). وقد تأول أحمد آيات وأحاديث كآية النجوى وقوله أن "يأتيهم الله" وقال قدرته وأمره وقوله "وجاء ربك" قال: قدرته ذكرهما ابن الجوزي في المنهاج واختار هو إمرار الآيات كما جاءت من غير تفسير. وتأول ابن عقيل كثيرا من الآيات والأخبار.

---

(١) ١/ ٢٤٥.

(٢) وهو من أكابر الحنابلة انتهت إليه معرفة المذهب.

(٣) وفي قبول تفسير التابعي روايتان في المذهب، إلا أن الإمام أحمد كان يستدل بقولهم ويستأنس به.

وتأول أحمد قول النبي ﷺ "الحجر الأسود يمين الله في الأرض"[(١)] ونحوه[(٢)]اهـ. ومن هذا الكلام يتضح أن كلام الغزالي في إثبات التأويل عن الإمام أحمد كلام صحيح، أثبته أئمة الحنابلة أنفسهم قبل مجيء ابن تيمية.

وقال ابن قدامة: "ثم لو كان تأويلا فما نحن تأولنا وإنما السلف رحمة الله عليهم الذي ثبت صوابهم ووجب اتباعهم هم الذين تأولوه فإنَّ ابن عباس والضحاك ومالكاً وسفيان وكثيرا من العلماء قالوا في قوله وهو معكم أي علمه" [(٣)].

وهذا يعني قبول تفسير ابن عباس للساق وقبول تأويل الإمام مالك للنزول، لأنه لا فارق بين هذه وتلك.

ـ وقال الإمام عبد الباقي المواهبي الحنبلي في العين والأثر في عقائد أهل الأثر: "فيحرم تأويل ما يتعلق به تعالى وتفسيره كآية الاستواء وحديث النزول وغير ذلك من آيات الصفات إلا بصادر عن النبي ﷺ أو بعض الصحابة، وهذا مذهب السلف قاطبة، فلا نقول في التنزيه كقول المعطلة، بل نثبت ولا نحرف.

نصف ولا نكيف"[(٤)]اهـ.

وقد سار الحنابلة على هذه القاعدة الذهبية وإن لم يصرح بعضهم بها تصريحا مفصلاً. فإنك لا تجد حنبلياً إلا وهو يؤول بعض الآيات والأخبار ومن هؤلاء أبو يعلى وابن تيمية[(٥)].

---

(١) قال العجلوني: "رواه الطبراني في معجمه وأبو عبيد القاسم بن سلام عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه... وله شواهد فالحديث حسن". كشف الخفا ١/ ٣٤٩.

(٢) نهاية المبتدئين ص(٣٥). وقد قال كذلك البلباني في مختصر نهاية المبتدئين.

(٣) ذم التأويل ٤٥.

(٤) ص٣٤.

(٥) الغريب أن بعض شيوخ النجدية قد قال بهذه القاعدة ولكنهم اضطربوا في تطبيقها قال في الدرر السنية ٣/ ١٥٦: "ويعرف أن هذا الاعتقاد، الذي حكيناه عن شيخنا: محمد بن عبد الوهاب، وأتباعه، هو =

وبعد هذه النقولات ندرك أن من نسب حرمة التأويل مطلقا إلى الحنابلة قد أخطأ في فهم المذهب وفي معرفة أقواله. وقد أردت بهذه النقولات إثبات القاعدة فقط أما تأويلات الحنابلة فهي كثيرة سأذكرها لاحقاً.

وإن كان الحنابلة يقولون بالتأويل لبعض الآيات فهم بلا شك يقولون بوقوع المجاز[1] في القرآن واللغة وهذه بعض أقوالهم:

قول الحنابلة بالمجاز:

لقد ثبت عن الإمام أحمد القول بالمجاز وسماه باسمه، وتبعه أكثر الحنابلة على ذلك وهو المعتمد في المذهب، قال ابن النجار الفتوحي الحنبلي في شرح الكوكب المنير: "المجاز واقع في اللغة عند الجمهور. واحتج على ذلك بالأسد للشجاع، والحمار للبليد، وقامت الحرب على ساق.

وهو أي المجاز في الحديث وفي القرآن لقوله تعالى: "تجري من تحتها الأنهار" و"الحج أشهر معلومات"، "واخفض لهما جناح الذل" و"اشتعل الرأس شيبا"، "وجزاء سيئة سيئة مثلها"، "الله يستهزئ بهم"، وغير ذلك كثير. وهذا الصحيح عند الإمام أحمد رضي الله تعالى عنه. وأكثر أصحابه. قال القاضي: نص الإمام أحمد على أن المجاز في القرآن. فقال في قوله تعالى: "إنا نحن نحيي ونميت" و"نعلم" و"منتقمون" هذا من مجاز اللغة يقول الرجل: إنا سنجري عليك رزقك). اهـ

وقد أثبت ابن تيمية هذا القول عن الإمام أحمد فقال: "وللإمام أحمد ـ رحمه الله

= الاعتقاد الحق، الذي دل عليه الكتاب والسنة، وكلام الصحابة، وسائر الأمة. فنحن لا نصف الله إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله؛ لا نتجاوز القرآن، والحديث، وما تأوله السابقون الأولون تأولناه، وما أمسكوا عنه أمسكنا عنه؛ ونعلم أن الله سبحانه، ليس كمثله شيء، لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله... ". وفي هذا دليل على أخذهم بالتأويل.

(١) نازع بعضهم في التسمية لا في حقيقته كما سيأتي.

تعالى ـ رسالة في هذا النوع وهو ذكر الآيات التي يقال: بينها معارضة وبيان الجمع بينها وإن كان فيه مخالفة لما يظهر من إحدى الآيتين أو حمل إحداهما على المجاز... ومن قال: إن مذهبه نفي ذلك فقد افترى عليه والله أعلم"(١).

وقال الإمام يوسف بن حسن ابن المبرد الحنبلي في شرح غاية السول، ص١١٦ :(والمجاز واقع عند الأكثر، خلافا لأبي العباس ابن تيمية والأستاذ وغيرهما.... وهو في القرآن عند أكثر أصحابنا وغيرهم، قال أحمد: في قوله تعالى "إنا نحن" هذامن مجاز اللغة)(٢). وقد نسب المرداوي القول بالمجاز إلى الأئمة الأربعة فقال في التحرير:(عند الأربعة وغيرهم: المجاز واقع، وخالف الأستاذ، والشيخ ـ ابن تيمية ـ (٣)، وجمع، وردوه إلى المتواطئ، وعلى الأول ليس المجاز بأغلب في الأصح. وهو في القرآن عند أحمد، وأكثر أصحابه، والأكثر)(٤).

وقد تكلم الإمام بأساليب المجاز فقد قال في رسالة الصلاة: "فاعلموا رحمكم الله أن العبد إذا خرج من منزله يريد المسجد إنما يأتي الله(٥) الجبار الواحد القهار العزيز الغفار وإن كان لا يغيب عن الله حيث كان ولا يعزب عنه تبارك وتعالى مثقال حبة من خردل ولا أصغر من ذلك ولا أكبر... ".

وقال أبو العباس محمد بن أحمد بن الصلت سمعت عبد الرحمن المتطبب يعرف بطبيب السنة يقول دخلت على أحمد بن حنبل أعوده فقلت: كيف تجدك؟ فقال: أحمد الله إليك أنا بعين الله(٦).

---

(١) مجموع الفتاوى ٦/ ٢١.

(٢) وقاله كذلك في كتاب مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول ١١٩ .

(٣) وهذا دليل على أن الحنابلة لا يأخذون بشذوذات ابن تيمية.

(٤) ص٩١، طبعة دار البصائر. انظر كذلك: المرداوي في التحبير و ابن عقيل في الواضح وأبو الخطاب في التمهيد والقاضي في العدة وغيرهم.

(٥) فهل يعتقد الإمام أحمد أن الله موجود في المسجد، أم كان يتحدث بالمجازات والكنايات!

(٦) طبقات الحنابلة ١/ ٢٠٨.

وقد قال ابن قدامة بالمجاز في كتابه روضة الناظر وفي كتابه ذم التأويل ولم ينكره بل قد جعل الحمل على المجاز هو الظاهر في بعض الآيات فقال: "وظاهر اللفظ هو ما يسبق إلى الفهم منه حقيقة كان أو مجازا"[١].

فالحمل على المجاز ليس تأويلاً ـ عند ابن قدامة ـ لأنه ليس عدولاً عن الظاهر[٢] وأنت تلاحظ أن كلام ابن قدامة في إنكار التأويل المذموم، وإلا فكلامه يثبت التأويل الصحيح الذي يعتمد على مجاز اللغة. وعليه فإن الظاهر الحسي المفهوم من بعض آيات الصفات اعتباطاً غير مراد.

الأخذ بظاهر الصفات تشبيه وتجسيم عند الحنابلة:

اعتبر الحنابلة أن الأخذ بظاهر الصفات تشبيه وتجسيم. فقال ابن الجوزي الحنبلي: "فإياكم أن تبتدعوا في مذهبه ما ليس منه ثم قلتم في الأحاديث تحمل على ظاهرها وظاهر القدم الجارحة فإنه لما قيل في عيسى روح الله اعتقدت النصارى أن لله صفة هي روح ولجت في مريم. ومن قال استوى بذاته فقد أجراه مجرى الحسيات. وينبغي أن لا يهمل ما يثبت به الأصل وهو العقل فإنا به عرفنا الله تعالى وحكمنا له بالقِدَم، فلو أنكم قلتم نقرأ الأحاديث ونسكت ما أنكر عليكم أحد، إنما حملكم إياها على الظاهر قبيح، فلا تدخلوا في مذهب هذا الرجل الصالح السلفي ـ الإمام أحمد ـ ما ليس منه" [٣].

وقال ابن عقيل في الأخبار التي ظاهرها التشبيه: "فقوم قالوا بظاهرها وضعف بأن ظاهرها يعطى الأعضاء والانتقالات وحمل الأعراض"[٤].

---

(١) ذم التأويل ٤٥.

(٢) وكل هذا خلاف لفظي لا حقيقي.

(٣) دفع شبه التشبيه ٢.

(٤) المسودة ٢٢٠.

وقال ابن النجار الفتوحي في شرح الكوكب المنير: "كصفات الله تعالى" أي كآيات الصفات وأخبارها. فاشتبه المراد منها على الناس. فلذلك قال قوم: بظاهره فشبهوا وجسموا، وتأول قوم: فحرفوا وعطلوا. وتوسط قوم: فسلموا، وهم أهل السنة وأئمة السلف الصالح.

وقد انتقد ابن غنيمة من أئمة الحنابلة القول بالحمل على الظاهر كقول للسلف لأن الحمل على الظاهر يفضي إلى التشبيه، وأما مذهب السلف فهو إمرارها كما جاءت[١] فقال ".. وحملها على الظاهر يوجب التشبيه فلم يبق إلا التأويل أو حملها على ما جاءت لا على الظاهر"[٢] فقد أثبت التأويل والتفويض مذهباً للسلف والحنابلة.

بعضُ الحنابلة أنكر تسمية المجاز لا حقيقته:

ذكر ابن رجب أن بعض الحنابلة الذين أنكروا المجاز إنما أنكروا التسمية فقط لا وجوده في اللغة، والسبب عندهم أن المجاز تسمية محدثة، ومن تعلق به هم المعتزلة الجهمية للوصول إلى تحريف الآيات فقال: "إن طائفة من أصحابنا وغيرهم نَفَوْا وُقوع المجاز في القرآن، ولكن لا يعلم منهم من نفى المجاز في اللغة، كقول أبي إسحاق الإسفراييني. ولكن قد يسمع بعض صالحيهم[٣] إنكار المجاز في القران، فيعتقدُ إنكارهُ مطلقًا. ويؤيد ذلك: أن المتبادر إلى فهم أكثر الناس من لفظ الحقيقة والمجاز: المعاني والحقائق دون الألفاظ.

فإذا قيل: إنَّ هذا مجاز فهموا أنه ليس تحته معنى، ولا له حقيقة، فينكرون ذلك، وينفرون منه. ومن أنكر المجاز من العلماء فقد ينكر إطلاق اسم المجاز لئلا يوهم هذا المعنى الفاسد، ويصير ذريعة لمن يريد جحد حقائق الكتاب والسنة ومدلولاتها.

---

(١) وهذا فارق دقيق اشتبه على الكثير من الباحثين.

(٢) المسودة٢٢٤.

(٣) أي ليسوا من المحققين في هذه المسائل.

ويقول: غالب من تكلم بالحقيقة والمجاز هم المعتزلة ونحوهم من أهل البدع، وتطرفوا بذلك إلى تحريف الكلم عن مواضعه، فيمنع من التسمية بالمجاز، ويجعل جميع الألفاظ حقائق... "[١].

وهذا ما لم تدركه السلفية المعاصرة حين أثبتوا الوجه والأصابع والساق والهرولة والظل على الحقيقة! مع أن الحقيقة عند محققي الحنابلة قد تكون هي المعنى المجازي.

إنكار الذهبي للقول بأن الصفات تحمل على الحقيقة:

لقد علق الذهبي على عقيدة الكرجي فقال في كتابه العلو: "قال العلامة أبو أحمد الكرجي في عقيدته التي ألفها فكتبها الخليفة القادر بالله وجمع الناس عليها... فمما قال فيها كان ربنا عزّ وجلّ وحده لا شيء معه ولا مكان يحويه فخلق كل شيء بقدرته وخلق العرش لا لحاجة إليه فاستوى عليه استواء استقرار كيف شاء وأراد لا استقرار راحة كما يستريح الخلق.

قلت ـ الذهبي ـ : ليته حذف استواء أستقرار وما بعده فإن ذلك لا فائدة فيه بوجه، والباري منزه عن الراحة والتعب.

ثم قال الذهبي مكملاً عقيدة الكرجي: "إلى أن قال: ولا يوصف إلا ما وصف به نفسه أو وصفه به نبيه فهي صفة حقيقة لا مجازا"[٢].

ثم علق فقال: "وكان أيضا يسعه السكوت عن صفة حقيقة فإننا إذا أثبتنا نعوت الباري وقلنا تمر كما جاءت، فقد آمنا بأنها صفات فإذا قلنا بعد ذلك صفة حقيقة وليست بمجاز كان هذا كلاما ركيكا نبطيا مغلثا للنفوس فليهدر مع أن هذه العبارة وردت عن

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١٥٧،.

(٢) العلو ٢٣٩.

جماعة ومقصودهم بها أن هذه الصفات تمر ولا يتعرض لها بتحريف ولا تأويل كما يتعرض لمجاز الكلام والله أعلم"(١).

تشدد بعض الحنابلة في إنكار التأويل:

إن تشدد الحنابلة وأهل الحديث عبر التاريخ في التمسك بالظاهر وحرمة التأويل كان مسوغاً في عصرهم، وذلك لأن التأويل كان مطية دخل به المبتدعة إلى تحريف العقائد، من ذلك ما رواه الذهبي عن ابن أبي دؤاد قاضي أيام المحنة أنه قال ثلاثة من الأنبياء مشبهة عيسى بن مريم عليه السلام حيث يقول تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك وموسى عليه السلام حيث يقول رب أرني أنظر إليك ومحمد حيث قال إنكم ترون ربكم قال هذا كفر صراح" (٢).

ومثله ما قاله حنبل: حججت في سنة إحدى وعشرين فرأيت في المسجد الحرام كسوة البيت من الديباج وهي تخاط في صحن المسجد وقد كتب في الدارات "ليس كمثله شيء وهو اللطيف الخبير" فلما قدمت سألني أبو عبد الله عن بعض الأخبار فأخبرته بذلك فقال أبو عبد الله ـ أحمد بن حنبل ـ : قاتله الله الخبيث عمد إلى كتاب الله فغيره يعني ابن أبي دؤاد يعني أزال السميع البصير. (٣)

فلما رأى الحنابلة هذا الكفر البواح بسبب التأويل الباطل تمسكوا بالإثبات وأغلقوا باب التأويل كي لا يتوسع الناس في التأويل فيقعوا في التأويل الباطل الذي يؤدي إلى إنكار البعث والمعاد والرؤية وغيرها من قواطع الشريعة، وغالى بعض الحنابلة وأهل الحديث في التمسك بالظاهر حتى وقعوا في التجسيم والتشبيه.

---

(١) العلو ٢٣٩.

(٢) العلو ١٩١.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ١٤٣.

وهذا ما قاله العلماء. قال ابن قتيبة: "ولمّا رأى قوم من الناس إفراط هؤلاء ـ يعني الجهمية ـ في النفي، عارضوهم في التمثيل، فقالوا بالتشبيه المحض، والأقطار والحدود، وحملوا الألفاظ الجائية في الحديث كما ظاهرها، وقالوا بالكيفية فيها، وحملوا من مستشنع الحديث: (عَرَق الخيل)، و(حديث عرفات)، وأشباه هذا من الموضوع. اهـ.

والحق وسط بين الطرفين وهو أننا نقول بحرمة التأويل إلا بدليل من السنة أو من أقوال السلف، أو لضرورة وبشروط. قال حجة الإسلام الغزالي في الإحياء: "والظن بأحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه علم أن الاستواء ليس هو الاستقرار والنزول ليس هو الانتقال ولكنه منع من التأويل حسما للباب ورعاية لصلاح الخلق، فإنه إذا فتح الباب اتسع الخرق وخرج الأمر عن الضبط وجاوز حد الاقتصاد إذ حد ما جاوز الاقتصاد لا ينضبط فلا بأس بهذا الزجر ويشهد له سيرة السلف فإنهم كانوا يقولون أمروها كما جاءت حتى قال مالك رحمه الله لما سئل عن الاستواء: الاستواء معلوم والكيفية مجهولة والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة"[١].

هل للمتشابه معنى؟

مما حارت فيه العقول وكثر فيه الكلام هو: إذا قلنا بالتفويض فهل يعني هذا عدم وجود معنى للآيات المتشابهة؟ أقول: اختلف العلماء على قولين[٢].

والذي أراه أن للمتشابه معنى قد يعرفه العلماء على الإجمال لا على التفصيل وهذا القول هو ما يجمع الأقوال والأدلة ويحل الإشكال وهو مقتضى قول الأصحاب قال في المسودة لآل تيمية: "يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يفهم معناه عندنا... ثم بحث أصحابنا يقتضي أنه يفهم على سبيل الجملة لا على سبيل التفصيل"[٣].

---

(١) الإحياء ١/ ١٠٤.

(٢) راجع: شرح مختصر الروضة و شرح الكوكب المنير وغيرها والمسألة طويلة.

(٣) صفحة ١٤٥. وقد روي عن الإمام التأويل الإجمالي لبعض النصوص. مع عدم القطع بالمعنى المراد وتحديده =

الرجوع إلى كلام العرب وعلماء اللغة عند الاختلاف في معاني القرآن:

قال الله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: ٣] وقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧].

بما أن القرآن عربي فلا بد أن يكون له معانٍ على مقتضى كلام العرب وأساليبهم.

قال العلامة النحوي ابن الأنباري ـ الحنبلي ـ : وجاء عن أصحاب النبي ﷺ وتابعيهم رضوان الله عليهم، من الاحتجاج على غريب القرآن ومشكله باللغة والشعر ما يبين صحة مذهب النحويين في ذلك[1].

وقال ابن عباس: إذا سألتموني عن غريب القرآن فالتمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب[2]. وابن عباس أعلم الصحابة بالتفسير كما قال ابن تيمية.

وعن سعيد بن جبير ويوسف بن مهران يقولان: سمعنا ابن عباس يُسأل عن الشيء بالقرآن، فيقول فيه هكذا وهكذا، أما سمعتم الشاعر يقول كذا وكذا[3].

وقد كان العلماء يعيبون على من تكلم في القرآن بغير فهم للغة ويرون أن من أخطأ فبسبب عجمته قال الحسن البصري: إنما أُتِيَ القوم[4] من قبل العجمة[5].

= لدفع شبه المبتدعة. قال الإمام المبجل أحمد بن حنبل: "ونزوله، وخلوه بعبده يوم القيامة، ووضع كنفه عليه، هذا كله يدل على أن الله يرى في الآخرة، والتحديد في هذا بدعة، والتسليم لله بأمره".

فقد رأى أحمد أن خلو الرب بالعبد ووضع كنفه عليه يدل على الرؤية فلم يقل بالمعنى المتبادر إلى الذهن، ولم يحدد المعنى المراد بشكل قطعي بل فسره تفسيرا إجمالياً وهذا أمر غاب عن كثير من الأصحاب. وسيأتي.

(١) تفسير القرطبي ١/ ٢٤.

(٢) تفسير القرطبي ١/ ٢٤.

(٣) تفسير القرطبي ١/ ٢٤.

(٤) أي أخطأ القوم.

(٥) السنة للمروزي ٨.

وقد قال أبو عمرو بن العلاء لعمرو بن عبيد حين تكلم في مسألة الوعيد: "يا أبا عثمان من العجمة أوتيت، لا يعد عارا ولا خلفا أن تعد شرا ثم لا تفي به بل تعده فضلا وكرما"[(١)] وقد أرشد الإمام أحمد إلى أهل اللغة لتفسير الغريب نقل الميموني عن الإمام أحمد رحمه الله أنه سئل عن حديث فقال: سلوا أصحاب الغريب فإني أخاف أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن فأخطئ[(٢)].

وهذا الإمام البخاري ينكر على الأعاجم الذين تكلموا في العقائد بغير فهم للغة فقال: "وإن لم يعلم هذا المعترض اللغة فليسأل أهل العلم من أصناف الناس كما قال الله عز و جل: (يهدي إلى الرشد) إن فقه وفهم فما تحملنا على كثرة الإيضاح والشرح إلا معرفتنا بعجمة كثير من الناس ولا قوة إلا بالله. وقال الحسن البصري: إنما أهلكتهم العجمة"[(٣)].

وهكذا كثير من المصنفين الذين تكلموا في الصفات والعقائد ـ من المعطلة والمجسمة والرافضة ـ إنما أخطأوا بسبب عجمتهم وعدم معرفتهم بأساليب العرب في خطابهم وفنون كلامهم.

قول الحنابلة بالتفويض والتأويل:

وقد ذكر الإمام النووي مذهبي السلف في آيات الصفات وأحاديثها فقال: (أحدهما وهو مذهب جمهور السلف وبعض المتكلمين أنه يؤمن بأنها حق على ما يليق بالله تعالى وأن ظاهرها المتعارف في حقنا غير مراد ولا يتكلم في تأويلها مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوق وعن الانتقال والحركات وسائر سمات الخلق، والثاني مذهب

---

(١) الإبانة لابن بطة ٢/ ٣٠٢.

(٢) هذا مع أنّه إمام في اللغة وقد فسر كثيرا من الغريب.

(٣) خلق أفعال العباد ١٠٥.

أكثر المتكلمين وجماعات من السلف وهو محكى هنا عن مالك والأوزاعي أنها تتأول على ما يليق بها بحسب مواطنها)[١].

وهذان القولان الثابتان عن السلف هما ما أخذ بهما السادة الحنابلة. قال العلامة الإمام مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي رحمه الله: "واعلم أن هذه الأحاديث ونحوها تروى كما جاءت ويفوض معناها إلى الله أو تؤول بما يليق بجلاله سبحانه ولا ترد بمجرد العناد والمكابرة"[٢].

وقد تقدم قول ابن غنيمة من الحنابلة: "وحملها على الظاهر يوجب التشبيه فلم يبق إلا التأويل أو حملها على ما جاءت لا على الظاهر"[٣].

فقد ذكر الحنابلة القولين: التأويل والتفويض، والتفويض ليس هو الحمل على الظاهر[٤] الحسي مطلقاً، ولا هو تفويض الكيف فقط مع معرفة المعنى كما تقدم.

هل كان سيدنا الإمام المبجل أحمد بن حنبل مؤولاً أم مفوضاً؟

إن الإمام أحمد قد روي عنه التأويل في العديد من الآيات والأحاديث كما أنه قال بالتفويض في غير ذلك من غير تضاد أو تناقض بينهما. ولنفصل ذلك فنقول:

إن آيات الصفات وأحاديثها ليست كلها سواءً بل هي على ثلاثة أقسام في التأويل والتفويض[٥]:

---

(١) شرح النووي على مسلم ٦/ ٣٦.

(٢) أقاويل الثقات ص١١٧.

(٣) المسودة ٢٢٠. وقد عقب آل تيمية بقول ابن غنيمة قول ابن عقيل-حين ذكر مذهب الحمل على الظاهر- قابلين له غير منكرين.

(٤) يفرق بعضهم-وقال به بعض الحنابلة- بين الظاهر المتبادر إلى الذهن والظاهر المفهوم من الآية. فالأول هو المنكر عندهم، ويبقى الإشكال عليهم ما هو الظاهر المفهوم من النص؟!

(٥) أكثر الحنابلة يقول بهذا التقسيم ضمناً لا تصريحاً. وقد صرح به جمع من غير الحنابلة كابن العربي المالكي في العواصم والقواصم، ٢٢٨. وقال الكرمي في أقاويل الثقات: "وأما الحقو فقال الخطابي الكلام في =

الأول: ما جاء بألفاظ صريحة تدل على الكمال والتنزيه. مثل صفة السمع والبصر والكلام والقدرة والعلم. ولا خلاف عند السلف في معناه فهذا مما كان يثبته الإمام أحمد على ظاهره ويرى أن تأويله إلحاد وكفر. وقد ظهر ذلك في مناظرته للمعتزلة والقدرية وكلامه كثير في ذلك.

فمن أوّل السمع والبصر والكلام والرؤية ونحوها فهو خارج عن عقيدة أهل السنة والسلف الصالح.

الثاني: ما جاء بألفاظ محتملة بين التنزيه والتجسيم. كالاستواء والنزول واليد والوجه، فهذا مما كان الإمام المبجل يثبته ويفوضه، ونعني بالإثبات إثباته رواية وتصحيح خبره، ومن هنا اختلط كلام الإمام على بعض المحدثين فظنوا أن الإثبات هو إثبات الصفة على ظاهرها وهذا خاطئ.

ونعني بالتفويض الإيمان بهذه الصفات بما يليق بجلال الله تعالى مع تنزيهه تعالى عن التشبيه والتجسيم، مع الحرص على نفي الحد والجارحة والعضو والمعنى الظاهر المتبادر إلى الذهن.. وقد يؤول بعض هذه الأخبار تأويلاً إجمالياً بلا تحديد كخلو الرب بالعبد ووضع كنفه عليه، وتأويل الكرسي، كما ذكرنا سابقاً.

الثالث: ما جاء بألفاظ يفهم من معناها الظاهر النقائص والآفات. كقوله تعالى في الحديث القدسي: (عبدي مرضت فلم تعدني)[1] وكقوله تعالى: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ [الأحزاب: ٥٧].

= الصفات ثلاثة أقسام: قسم تحقق كالعلم والقدرة ونحوهما، وقسم يحمل على ظاهره ويجري بلفظه الذي جاء به من غير تأويل كاليد والوجه ونحو ذلك فإنها صفات لا كيفية لها فلا يقال معنى اليد النعمة والقوة ولا معنى الوجه الذات على ما ذهب إليه نفاة الصفات.

وقسم يؤول ولا يجري على ظاهره كقوله عليه السلام إخبارا عن الله تعالى من تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا".

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٩٩٠، صحيح ابن حبان ١/ ٥٠٣.

فمثل هذا وغيره إن أثبتها الإنسان على ظاهرها فقال بأن الله يمرض وينسى فقد كفر بالله العظيم لأنه ما عرفه حق المعرفة. وإن قال: إن الله يمرض لا كمرضنا، وينسى لا كنسياننا. أو قال نثبت لله صفة المرض والنسيان بما يليق بجلاله ـ كما قال السلفية المعاصرة بالهرولة والإيذاء والظل والملل ـ كان جاهلاً مبتدعاً حشوياً. والإمام أحمد بن حنبل قدس الله روحه كان قد أوَّل هذه الآيات والأخبار وفسرها وفهمها فهماً صحيحاً، فكان إماماً يقتدى به في تأصيل العقائد، وكان جبلاً راسخاً في التصدي للمعطلة والمجسمة معاً.

قال الامام: "أما قوله: (فاليوم ننساكم كما نسيتم لقاء يومكم هذا) يقول نترككم في النار كما نسيتم كما تركتم العمل للقاء يومكم هذا. وأما قوله في كتاب: (لا يضل ربي ولا ينسى) يقول لا يذهب من حفظه ولا ينساه"[1].

فلم يقل الإمام أحمد إن الله ينسى لا كنسياننا ـ كما سمعته من بعض السلفية ـ ولا قال نثبت لله صفة النسيان بلا كيف ـ كما قال شيوخ السلفية عن الهرولة والمشي والإيذاء والظل ـ ولكنه فسر المعنى المراد لإزالة شبهات الحشوية والجهمية عن العقائد.

ومما أوله الإمام أحمد وفسره المعية الإلهية فقال: "أما قوله إنا معكم مستمعون، فهذا من مجاز اللغة، يقول الرجل للرجل إنا سنجزى عليك رزقك إنا سنفعل بك كذا وأما قوله إنني معكما أسمع وأرى فهو جائز في اللغة يقول الرجل الواحد للرجل سأجرى عليك رزقك أو سأفعل بك خيرا"[2].

ومن هذا الباب الحقو والساق والهرولة والمشي وغيرها.

مأخذ على ابن تيمية في الصفات:

مع أن ابن تيمية كان ينهى عن التأويل إلا أنه قد ثبت عنه القول بالتأويل في بعض

---

(١) الرد على الزنادقة ١٧.

(٢) الرد على الزنادقة (١٩).

الأخبار كالوجه والساق، ولكن من غير ذكر الضابط ومن غير إيجاد السبب المقنع، فهذا مأخوذ عليه في عقيدته كما أخذه هو نفسه على ابن عقيل وابن الجوزي وغيرهما وقال بأنهم قد اضطربوا في الصفات[١]، فهل يعتبر تأويله للوجه والساق اضطراباً في العقيدة أم قد قال به في آخر حياته فيعتبر تراجعاً عن عقيدته الأولى!

قال ابن تيمية في الوجه: "كما قد قيل في قوله: «كل من عليها فان، ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام» فإن بقاء وجهه المذوى بالجلال والإكرام: هو بقاء ذاته"[٢].

وقال: (ومنه قوله: «ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله» أي قبلة الله ووجهة الله هكذا قال جمهور السلف[٣] وإن عدها بعضهم في الصفات وقد يدل على الصفة بوجه فيه نظر)[٤].

فهو بذلك خالف مذهب الإثبات ـ من السلف وأهل الحديث ـ في هذه الصفة ولكن بلا ضابط ومن غير إيراد السبب المقنع. وقال: "أدخلها في آيات الصفات طوائف من المثبتة والنفاة حتى عدها "أولئك" كابن خزيمة مما يقرر إثبات الصفة... وهي ليست من موارد النزاع فإني إنما أسلم أن المراد بالوجه هنا القبلة فإن "الوجه" هو الجهة في لغة

---

(١) قال ابن تيمية: "و لابن عقيل أنواع من الكلام فإنه كان من أذكياء العالم كثير الفكر والنظر في كلام الناس، فتارة يسلك مسلك نفاة الصفات الخبرية وينكر على من يسميها صفات ويقول: إنما هي إضافات موافقة للمعتزلة كما فعله في كتابه ذم التشبيه وإثبات التنزيه وغيره من كتبه واتبعه على ذلك أبو الفرج بن الجوزي في كتابه كف التشبيه بكف التنزيه، وفي كتابه منهاج الوصول، وتارة يثبت الصفات الخبرية ويرد على النفاة والمعتزلة بأنواع من الأدلة الواضحات، وتارة يوجب التأويل كما فعله في الواضح وغيره، وتارة يحرم التأويل ويذمه. درء التعارض ٤/ ١٣٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٢/ ٤٣٤.

(٣) نقل ذلك عن مجاهد والشافعي.

(٤) مجموع الفتاوى ٢/ ٤٢٩.

العرب يقال: قصدت هذا الوجه وسافرت إلى هذا "الوجه" أي: إلى هذه الجهة وهذا كثير مشهور فالوجه هو الجهة... والسياق يدل عليه"(١).

وقال ابن تيمية في الساق: "لم أجدهم تنازعوا إلا في مثل قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم:٤٢] فروي عن ابن عباس وطائفة أن المراد به الشدة أن الله يكشف عن الشدة في الآخرة. وعن أبي سعيد وطائفة أنهم عدوها في الصفات؛ للحديث الذي رواه أبو سعيد في الصحيحين. ولا ريب أن ظاهر القرآن لا يدل على أن هذه من الصفات فإنه قال: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] نكرة في الإثبات لم يضفها إلى الله ولم يقل عن ساقه فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنه من الصفات إلا بدليل آخر، ومثل هذا ليس بتأويل إنما التأويل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف"(٢).

وأما رد السلفية المعاصرة بالقول بأن هذه الآيات ليست من آيات الصفات من أضعف الردود لأن التنازع في جواز التأويل من عدمه؟ وفي جواز التفسير بما يوافق لغة العرب والسياق، وليس في أن هذه الآيات من الصفات أم لا؟ مع أن كثيراً من علماء السلف عدها من آيات الصفات.

أليس من الأولى اتباع منهج الإمام أحمد في التفويض؟ وعدم اتباع مذهب إثبات المعاني الحسية؟ لكيلا نقع في هذه المآزق؟

وقد ثبت عن كثير من الحنابلة التأويل كابن بطة وابن مندة والآجري(٣) وقد وصفهم ابن تيمية بالحنبلية المحضة وأنهم على طريقة أهل الحديث الصحيحة؟ فكيف بعد ذلك يصف من تأول بعض الآيات بالأدلة بأنه جهمي وعلى غير طريقة أهل الحديث؟

---

(١) مجموع الفتاوى ٦/ ١٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٦/ ٣٩٥.

(٣) كما سيأتي.

أقوال الحنابلة في التنزيه والتفويض والتأويل

إن ساداتنا الحنابلة كغيرهم لديهم أقوال في الإثبات وفي التفويض وفي التأويل. قال ابن تيمية عنهم: "فما زال في الحنبلية من يكون ميله إلى نوع من الإثبات الذي ينفيه طائفة أخرى منهم ومنهم من يمسك عن النفي والإثبات جميعا. ففيهم جنس التنازع الموجود في سائر الطوائف لكن نزاعهم في مسائل الدق؛ وأما الأصول الكبار فهم متفقون عليها ولهذا كانوا أقل الطوائف تنازعا وافتراقا لكثرة اعتصامهم بالسنة والآثار؛ لأن للإمام أحمد في باب أصول الدين من الأقوال المبينة لما تنازع فيه الناس ما ليس لغيره. وأقواله مؤيدة بالكتاب والسنة واتباع سبيل السلف الطيب. ولهذا كان جميع من ينتحل السنة من طوائف الأمة ـ فقهائها ومتكلمتها وصوفيتها ـ ينتحلونه"[1] وما من حنبلي إلا وقد روي عنه تأويل أو أكثر في بعض الأخبار، وهذا ينطبق على أبعدهم عن التأويل وأشدهم نفرة منه كالدارمي وأبي يعلى وابن تيمية. وقد ذكرت أن القول بأن مذهب الحنابلة هو التفويض مطلقا هو قول خاطئ بعيد عن الصحة، والمذهب عندنا التفويض وحرمة التأويل إلا بدليل من السنة أو من السلف الصالح وهذا ما صرح به الحنابلة كما قلت سابقا. بل إن الحنابلة قد يضطرون إلى التأويل الصحيح لمواجهة التأويلات الفاسدة التي يقول بها طوائف المبتدعة كالحلولية والجهمية والرافضة والمجسمة.

أقوال الإمام أحمد في التنزيه[2] والتأويل:

عند الإمام أحمد لا يجوز الإشارة باليد للتشبيه عند رواية أحاديث الصفات. قال اللالكائي في اعتقاد أهل السنة: سمعت أبا محمد الحسن بن عثمان بن جابر يقول سمعت أبا نصر أحمد بن يعقوب بن زاذان قال بلغني أن أحمد بن حنبل قرأ عليه رجل وما قدروا

---

(١) مجموع الفتاوى ٤/ ١٦٦.

(٢) ذكرت كثيرا من أقواله سابقاً.

الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه قال ثم أومأ (أي الرجل) بيده.

فقال له أحمد قطعها الله قطعها الله قطعها الله ثم حرد وقام[1].

وقد فسّر الإمام أحمد الآيات التي استدل بها الجهمية والمبتدعة قال ابن القيم في الصواعق المرسلة: "وقد فسر الإمام أحمد الآيات التي احتج بها الجهمية من المتشابه وقال إنهم تأولوها على غير تأويلها وبين معناها وكذلك الصحابة والتابعون فسروا القرآن وعلموا المراد بآيات الصفات"[2] وهذا يعني جواز تأويل الآيات التي تأولتها الطوائف الضالة على غير تأويلها. قال في المسودة لآل تيمية: "يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يفهم معناه عندنا... ثم بحث أصحابنا يقتضى أنه يفهم على سبيل الجملة لا على سبيل التفصيل"[3] وهذا في الصفات والغيبيات.

وقد ورد عن الإمام أحمد القول بالتأويل الإجمالي والتفصيلي، أما الأول فقد أول الإمام أحمد وضع كنف الرب على العبد فقال الإمام أحمد: (... ونزوله، وخلوه بعبده يوم القيامة، ووضع كنفه عليه، هذا كله يدل على أن الله يرى في الآخرة، والتحديد في هذا بدعة، والتسليم لله بأمره)[4]، وهو تأويل إجمالي لوضع كنف الرب على عبده.

أما تأويل الكرسي فقال اللالكائي: وفي رواية حنبل أنه سئل عن قوله: "وهو معكم أينما كنتم"، وقوله: "ما يكون من نجوى ثلثه إلا هو رابعهم". قال: علمه عالم بالغيب والشهادة علمه محيط بالكل وربنا على العرش بلا حد ولا صفة، وسع كرسيه

(١) (٣/ ٤٣٢).

(٢) ٣/ ٩٢٤.

(٣) ١٤٥.

(٤) الإبانة لابن بطة برقم ٢٦٢٤.

السموات والأرض بعلمه"[١] فهو لم يحدد معنى الكرسي وإنما أشار إلى المعنى الإجمالي للآية[٢].

التأويل التفصيلي عن الإمام أحمد:

وقد روي عنه كذلك التأويل التفصيلي وهو كثير لم ينفرد بذلك حنبل فقط قال العلامة ابن حمدان ـ وهو من انتهت إليه معرفة المذهب أصولا وفروعا ـ : "وقد تأول أحمد آيات وأحاديث كآية النجوى وقوله أن "يأتيهم الله" وقال قدرته وأمره وقوله "وجاء ربك" قال: قدرته ذكرهما ابن الجوزي في المنهاج واختار هو إمرار الآيات كما جاءت من غير تفسير. وتأول ابن عقيل كثيرا من الآيات والأخبار.

وتأول أحمد قول النبي ﷺ "الحجر الأسود يمين الله في الأرض" ونحوه[٣]

وقال الإمام الغزالي في فيصل التفرقة: "سمعت الثقات من أئمة الحنابلة ببغداد يقولون: إن أحمد بن حنبل صرح بتأويل ثلاثة أحاديث فقط، أحدها: قوله ﷺ: "الحجر الأسود يمين الله في الأرض. والثاني: قوله ﷺ: "قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن". والثالث: قوله ﷺ: "إني لأجد نَفَس الرحمن من قبل اليمن".

وقد غلَّط ابنُ تيمية الغزالي في نقله ولا حجة له في ذلك لأن كبار الحنابلة من قبله قد أثبتوا هذه التأويلات عن أحمد ومنهم أبو يعلى وابن حمدان وابن قتيبة وابن الجوزي.

فمن التأويلات عن الإمام أحمد:

ـ تأويل الاستواء: وكان يقول في معنى الاستواء[٤] هو العلو والارتفاع ولم يزل

---

(١) (٣/ ٤٠٢).

(٢) ومما فسره الإمام أحمد من آية الكرسي تفسيره للسِّنة بالنعسة. بدائع الفوائد ٣/ ٩٧.

(٣) نهاية المبتدئين، ص(٣٥).

(٤) بعد أن ظهرت البدع.

الله تعالى عاليا رفيعا قبل أن يخلق عرشه فهو فوق كل شيء والعالي على كل شيء... ولا يجوز أن يقال استوى بمماسة ولا بملاقاة تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. والله تعالى لم يلحقه تغير ولا تبدل ولا يلحقه الحدود قبل خلق العرش ولا بعد خلق العرش"[١] ـ تأويل المجيء:

قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) ١٠/ ٣٥٤:

(وكلامه ـ أي الإمام أحمد ـ في نفي التَّشبيه وتَرْك الخوضِ في الكلام والتّمسّك بما ورد في الكتاب والسنَّة عن النَّبي ﷺ وعن أصحابه، روى البيهقي عن الحاكم عن أبي عمرو ابن السّماك عن حنبل أنَّ أحمد بن حنبل تأوّلَ قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢] أنَّه جاء ثوابه، ثمَّ قال البيهقي: وهذا إسناد لا غبار عليه).

وقد احتجَّ به أبو يعلى و أبو الفرج ابن الجوزي فقال:

(... ما لا بُدَّ مِن تأويله كقوله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، أي جاء أمره. وقال أحمد بن حنبل: وإنَّما صرفه إلى ذلكَ أدلّة العقل؛ فإنّه لا يجوز عليه الانتقال)[٢]. وقال في زاد المسير: "قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠] كان جماعة من السلف يمسكون عن الكلام في مثل هذا. وقد ذكر القاضي أبو يعلى عن أحمد أنه قال: المراد به: قدرته وأمره. قال: وقد بينه في قوله تعالى ﴿أَوۡ يَأۡتِيَ أَمۡرُ رَبِّكَ﴾ [النحل:٣٣] "[٣].

تأويل مجيء سورة البقرة:

قال البيهقي في مناقب أحمد: وأنبأنا الحاكم قال حدثنا أبو عمر بن السماك قال حدثنا حنبل ابن إسحاق قال سمعت عمي أبا عبد الله يعني الإمام أحمد يقول: "احتجوا

---

(١) اعتقاد الإمام المبجل للتميمي صفحة ٧.

(٢) (دفع الشُّبه والتشبيه) ص١١٠، وذكره في تفسيره.

(٣) زاد المسير ١/ ٢٢٥.

على يومئذ يعني يوم نوظر في دار أمير المؤمنين ـ فقالوا تجيء سورة البقرة يوم القيامة وتجيء سورة تبارك، فقلت لهم إنما هو الثواب قال الله تعالى: "وجاء ربك" إنما تأتي قدرته وإنما القرآن أمثال ومواعظ" اهـ. قال البيهقي: "هذا إسناد صحيح لا غبار عليه".

ثم قال البيهقي: "وفيه دليل على أنه كان لا يعتقد في المجيء الذي ورد به الكتاب والنزول الذي وردت به السنة انتقالاً من مكان إلى مكان كمجيء ذوات الأجسام ونزولها، وإنما هو عبارة عن ظهور آيات قدرته، فإنهم لما زعموا أن القرآن لو كان كلام الله وصفة من صفات ذاته لم يجز عليه المجيء والإتيان فأجابهم أبو عبد الله إنما يجيء ثواب قراءته التي يريد إظهارها يومئذ فعبر عن إظهارها إياها بمجيئه. وهذا الجواب الذي أجابهم به أبو عبد الله لا يهتدي إليه إلا الحذاق من أهل العلم المنزهون عن التشبيه" اهـ.

وهذا الخبر عن الإمام أحمد قد نقله ابن كثير في البداية والنهاية من غير انتقاد على الرواية، كما نقل ابن حزم في (الفِصَل) تأويل الإمام أحمد. فقال: "وقد روينا عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنه قال وجاء ربك إنما معناه وجاء أمر ربك"[1].

تأويل النسيان:

قال الامام أحمد: "أما قوله فاليوم ننساكم كما نسيتم لقاء يومكم هذا يقول نترككم في النار كما نسيتم كما تركتم العمل للقاء يومكم هذا. وأما قوله في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى يقول لا يذهب من حفظه ولا ينساه "[2]فلم يقل الإمام أحمد إن الله ينسى لا كنسياننا ـ كما سمعته من بعض السلفية ـ ولا قال نثبت لله صفة النسيان بلا كيف ـ كما قال شيوخ السلفية عن الهرولة والمشي والإيذاء ـ ولكنه فسر المعنى المراد لإزالة شبهات الحشوية والجهمية عن العقائد.

---

(١) الفصل ١/ ٢٣٥.

(٢) ذكرته سابقاً.

ـ ومما أوله الإمام أحمد وفسره المعية الإلهية فقال في الرد على الزنادقة: "أما قوله: إنا معكم مستمعون، فهذا من مجاز اللغة يقول الرجل للرجل إنا سنجرى عليك رزقك إنا سنفعل بك كذا. وأما قوله إنني معكما أسمع وأرى فهو جائز في اللغة، يقول الرجل الواحد للرجل سأجرى عليك رزقك أو سأفعل بك خيرا" وقال: "ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم يعنى الله بعلمه) قال الله جل ثناؤه لموسى ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ﴾ يقول في الدفع عنكما "[1].

ـ تأويل قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ [الفرقان: ٤٥].

قال أحمد: "ألم تر إلى ربك كيف مد الظل" فقالوا إنه حين قال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ [الفرقان: ٤٥] أنهم لم يروا ربهم ولكن المعنى: ألم تر إلى فعل ربك، فقلنا: إن فعل الله لم يزل العباد يرونه. وإنما قال: "وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة" فقالوا: إنما تنظر الثواب من ربها. فقلنا: إنها مع ما تنتظر الثواب هي ترى ربها فقالوا إن الله لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة وتلوا آية من المتشابه من قول الله جل ثناؤه لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار"[2]

فانظر كيف يفرق الإمام بين التأويل الصحيح والتأويل الباطل. ـ تأويل قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤]. قال الإمام أحمد: "فمعنى قول الله جل ثناؤه وهو الله في السموات وفي الأرض يقول هو إله من في السماوات وإله من في الأرض وهو على العرش وقد أحاط علمه بما دون العرش ولا يخلو من علم الله مكان ولا يكون علم الله في مكان دون مكان"[3].

---

(١) كتاب الرد على الزنادقة ٤٠.

(٢) الرد على الزنادقة ٣٣.

(٣) الرد على الزنادقة ٣٩.

ـ تأويل آية ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء:٢] قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (١٠/ ٣٢٧): "ومن طريق أبي الحسن الميموني عن أحمد بن حنبل أنه أجاب الجهمية حين احتجوا عليه بقوله تعالى:﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء:٢] قال: يحتمل أن يكون تنزيله إلينا هو المحدث، لا الذكر نفسه هو المحدث. وعن حنبل عن أحمد أنه قال: يحتمل أن يكون ذكر آخر غير القرآن"اهـ.

ـ تأويل روح الله: نقل أبو يعلى عنه قال: "تفسير روح الله إنما معناها: أنها روح خلقها الله تعالى، كما يقال:عبد الله وسماء الله وأرض الله"(١).

ومن الأحاديث التي أولها الإمام حديث: "القرآن كلام الله منه بدأ وإليه يعود"(٢) قال الإمام أحمد في تأويله: "منه بدأ علمه وإليه يعود حكمه"(٣). وقد قال الإمام أحمد بالتأويل في غير الصفات في مواضع كثيرة منها:

تفسير الفطرة: قال الخلال في السنة: "أخبرني محمد بن يحيى الكحال أنه قال لأبي عبد الله كل مولود يولد على الفطرة ما تفسيرها؟ قال هي الفطرة التي فطر الله عز وجل الناس عليها شقي أو سعيد"(٤) وقد روي هذا التفسير عنه بطرق عديدة. ـ تأويل الإمامة: قال الخلال: "ـ أخبرني منصور بن الوليد قال ثنا علي بن سعيد أنه سأل أبا عبد الله عن الإمامة من أحق؟ قال أقرؤهم، فإذا استووا فالصلاح عندي والله أعلم قدم النبي

---

(١) العدة في أصول الفقه ٣/ ٧١٤.

(٢) عن سفيان ابن عيينة قال عمرو بن دينار أدركت أصحاب النبي فمن دونهم منذ سبعين سنة يقولون الله الخالق وما سواه مخلوق والقرآن كلام الله منه خرج وإليه يعود" الرد على الجهمية للدارمي ١/ ١٨٩، وصريح السنة للطبري ١/ ١٩. وللضياء المقدسي مؤلف في هذا الحديث.

(٣) نهاية المبتدئين ٢٦.

(٤) السنة للخلال ٣/ ٥٣٥.

أبا بكر يصلي بالناس ولم يكن أقرأهم وابن مسعود أعلمهم بكتاب الله عز وجل فقال هذا يختلف فقال من شاء قال إنما قدمه النبي من أجل الخلافة وهذا موضع تأويل"(١).

ـ تأويل الفقر: ذكر ابن رجب في الطبقات: "عن أبي بكر الأثرم: أنه سأل أحمد بن حنبل عن دعاء النبي ﷺ وتعوذه من الفقر؟ فقال: إنما أراد به فقر القلب"(٢). ـ خير البرية: روى الخلال عن حرب بن إسماعيل الكرماني قال سمعت أحمد يقول في حديث أنس "أن رجلا قال للنبي يا خير البرية" قال ذاك أبي إبراهيم"(٣). قال قد روي غير هذا أنه قال أنا أول من تنشق عنه الأرض وقال الله عز وجل كنتم خير أمة أخرجت للناس وذهب فيه إلى أن النبي إنما أراد التواضع به(٤).

ـ تأويل "لو كان القرآن في إهاب": عن إسحاق بن إبراهيم بن هانئ، يقول: سمعت أحمد بن حنبل، يقول في حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لو كان القرآن في إهاب مَا مَسَّتْهُ النَّارُ »(٥). قال أحمد: يعني في جلد في قلب رجل، يرجى لمن القرآن في قلبه محفوظ أن لا تمسه النار(٦).

ـ تأويل الأكل: قال عبد الله سمعت أبي يقول في حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: "أُمرت بقرية تأكل القرى"(٧) تفسيره: والله أعلم بفتح القرى فتحت مكة بالمدينة وما حول المدينة بها لا أنها تأكلها أكلا إنما تفتح القرى بالمدينة"(٨).

---

(١) السنة ٢/ ٣٠٢.

(٢) الذيل على طبقات الحنابلة ١/ ١١٩.

(٣) مسند أحمد ٣/ ١٧٨ برقم ١٢٨٤٩، صحيح مسلم ٤/ ١٨٣٩.

(٤) السنة (١/ ١٩٢).

(٥) مسند الإمام أحمد ٤/ ١٥٥ برقم ١٧٤٥٦.

(٦) ذكره البيهقي في الأسماء والصفات. و ابن هانئ في مسائل ابن هانئ ٢٠١٩.

(٧) تقدم تخريجه.

(٨) مسائل عبد الله ٤٤٥، برقم ١٦١٠.

تأويل الثياب: نقل عنه المروذي في قوله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾. قال عملك فأصلحه[١].

الرد على من طعن في رواية حنبل في تأويل المجيء:

لقد تفرد حنبل برواية تأويل المجيء عن الإمام أحمد فطعن بعضهم فيها ـ مع أن التأويل قد ثبت في مسائل كثيرة عن الإمام أحمد ولكن أقول:

مسألة التفرد بالرواية مسألة حديثية وحكمها مشهور وهو أن الانفراد لا يرد مطلقاً بل فيه تفصيل، فإن جاء عن ضعيف أو متهم لم يقبل وإن جاء عن ثقة قُبِل وأُخذ به.

ـ وقد يكون على ذلك قرائن تقويه ـ كأن يكون المتفرد مقرباً لشيخه. وحنبل ثقة فقيه وهو ابن عم الإمام وكان كأحد أولاده[٢] ويكفيك في مكانته أنه ما سمع المسند كله من الإمام إلا ثلاثة هم عبد الله وصالح وحنبل فقط ـ فمثله ممن يقع منه التفرد ويقبل منه ـ.

وقد حصل خلاف حقيقة في هذه الرواية بالذات ـ أي رواية التأويل ـ فمنهم من قبلها وهم الأكثر كأبي يعلى شيخ المذهب وابن الجوزي وابن حمدان. ومنهم من ضعفها كالخلال. ومنهم من صححها كابن تيمية ولكنه وجهها على غير وجهها الصحيح فقال بأن الإمام قال ذلك على سبيل المعارضة والتنزل للمعتزلة، وهذا لا يتناسب مع سياق المناظرة فإن سياق كلامه في المناظرة موجود ومنتشر.

والناظر في كلام الإمام أحمد يجد أن هذه الرواية لم تشذ عن كلامه في العقائد بل لقد تواتر التأويل عنه تواتراً معنوياً كما ذكرت.

---

(١) بدائع الفوائد ٣/ ٩٥.

(٢) بل كان حنبل يدعو الإمام بالعم مع أنه ابن عمه.

والرواة عن الإمام أحمد كثر ذكر منهم ابن الجوزي ما يقارب ٥٠٠، ومع هذه الكثرة لا بد أن تقع الغرائب من بعضهم. وممن أغرب في مسائله أبو زرعة وأبو حاتم وهما إمامان في الحديث، قال ابن مفلح في الفروع ٢/ ٧٠: "... قال الخلال: وأبو زرعة وأبو حاتم إمامان في الحديث رويا عن أبي عبد الله مسائل كثيرة وقعت إلينا متفرقة كلها غرائب... " فهل نطعن في هؤلاء وفي رواياتهم لأنهم أغربوا وهم أئمة الحديث! كلا، والتحقيق أن نعرض كل رواية على رواية الجماعة فإن خالفتها طرحت. ورواية حنبل لم تخالف غيرها بل متناسبة مع الروايات الأخرى في العقائد. بل قد يُردُّ قول الخلال ويصحح قول حنبل في بعض المسائل: ومن ذلك مسألة في غسل الجنب عليه خاتم ضيق ولم يخرجه فصلى، قال حنبل: يغسل موضعه ويعيد الصلاة. وقال الخلال: هذا وهم من حنبل". قال الحافظ ابن رجب بعد تحقيق المسألة: "ورواية حنبل هذه صريحة في هذا المعنى وقول الخلال إنها وهم بلا شك غير مقبول"[1] فقد صحح ابن رجب قول حنبل ـ وهو قول عامة المتقدمين ـ ورد قول الخلال. فليس كل ما انفرد به يرد. بل إن ابن تيمية ينقل كثيرا من أقوال الإمام من رواية حنبل دون الطعن فيها.

هذه أقوال الإمام أحمد في التنزيه والتفويض ونفي الحد والجسمية، وقد تبعه الحنابلة على ذلك، وأقوالهم أكثر من حصرها، وهذا ما وجدته عندهم:

تأويل الإمام البخاري رضي الله عنه:

فقد أول الضحك في حديث (يضحك الله من رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة)[2] أول ذلك بمعنى (الرحمة) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات ـ ص (٤٧٠).

---

(١) فتح الباري ١/ ٣١٨.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٢٦).

قال البيهقي: "وأما الضحك المذكور في الخبر فقد روى الفربري عن محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله أنه قال: معنى الضحك فيه الرحمة"[(١)]وقال البخاري في الصحيح في تفسير سورة القصص: "﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ إلا ملكه ويقال إلا ما أريد به وجه الله"[(٢)].

تأويلات الإمام الترمذي رضي الله عنه:

روى الإمام الترمذي حديث: "والذي نفس محمد بيده لو أنكم دليتم رجلاً بحبل إلى الأرض السفلى لهبط على الله ثم قرأ:﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّاهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣]"[(٣)].

ثم قال: وفسر بعض أهل العلم هذا الحديث فقالوا: "إنما هبط على علم الله وسلطانه، وعلم الله وقدرته وسلطانه في كل مكان وهو على العرش كما وصف في كتابه" اهـ.

وروى الترمذي حديث إتيان البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان برقم ٢٨٨٣ قال: "ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم أنه يجيء ثوابه وقراءته، كذا فسر بعض أهل العلم هذا الحديث وما يشبه هذا من الأحاديث أنه يجيء ثواب قراءة القرآن، وفي حديث النواس ابن السمعان عن النبي ﷺ ما يدل على ما فسروا إذ قال النبي ﷺ: "وأهله الذين يعملون به في الدنيا"، ففي هذا الحديث دلالة أنه يجيء ثواب العمل".

التفويض عند ابن أبي داود:

حيث قال:

---

(١) الأسماء والصفات ٢/ ٧٩.

(٢) صحيح البخاري ٤/ ١٧٨٧.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٤٠٣.

وليس بمـولود ولـيس بوالـد — وليس لـه شـبه تعـالى المـسبح

وقد ينكر الجهمـي هذاوعنـدنا — بمصداق ما قلنا: حديث مصرح

رواه جرير عن مـقـال محـمد — فقل مثل ما قد قـال في ذاك تنجح

وقد ينكر الجهمي أيضـاً يمينـه — وكلتا يديـه بالفواضـل تنـفـح

وقل ينزل الجبار في كـل لـيـلة — بلا كيف جـل الواحـد المتمـدح

إلى طبق الدنيا يـمن بفـضـلـه — فتفرج أبـواب الـسماء وتفـتح

يقول ألا مستغـفـر يلق غـافراً — ومستـمنح خـيراً ورزقـاً فـأمنح

روى ذاك قوم لا يـرد حـديثهم — ألا خاب قوم كذبوهم وقبحوا[1]

لقد أثبت ابن أبي داود اليمين لله، ولم يثبت الساق والأصابع والوجه والحقو والعين والرجل والقدم وغيرها مما يعتقده الحشوية. ومع ذلك فهو مع إثباته لليمين يعقبها بما يفهم منها: "وكلتا يديه بالفواضل تنفح" والسلفية يثبتونها إثبات أعيان دون تفهيم العوام مع إثبات حقائقها ومعانيها وتفويض الكيف فقط ـ دون المعنى ـ وهذه بدعة ما تكلم بها السلف.

والسلفية المعاصرة لا يكتفون بإثبات حديث النزول بل إذا ذكروا النزول خاضوا في مسألة: هل يخلو العرش منه أم لا؟ ثم إن ابن أبي داود أنكر على من رد الحديث وكذب رواته كالجهمية المعتزلة دون من فسره كحماد بن زيد. كما أننا لا نجد ابن ابي داود يتكلم في معنى الاستواء والسلفية يقولون هو: الاستقرار.

ولا يصح القول: بأن هذا لا دلالة فيه لأنها عقيدة مختصرة. فنقول: بل فيه دلالة

---

(١) طبقات الحنابلة ٢/ ٥٣.

لأنه أراد من هذه العقيدة الرد على المبتدعة وبيان ما تميزت به عقيدة الحنابلة عن غيرهم. ولذلك قال في آخرها: "هذا قولي وقول أبي وقول أحمد بن حنبل وقول من أدركنا من أهل العلم ومن لم ندرك ممن بلغنا عنه فمن قال غير هذا فقد كذب"[1].

التفويض والتنزيه عند البربهاري:

كان البربهاري على عقيدة التفويض الصحيح فقال: "وكل ما سمعت من الآثار شيئا مما لم يبلغه عقلك نحو قول رسول الله ﷺ قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن عز وجل، وقوله إن الله ينزل إلى السماء الدنيا وينزل يوم عرفة وينزل يوم القيامة وإن جهنم لا يزال يطرح فيها حتى يضع عليها قدمه جل ثناؤه، وقول الله تعالى للعبد إن مشيت إلي هرولت إليك، وقوله خلق الله آدم على صورته، وقول رسول الله صلى الله عليه و سلم رأيت ربي في أحسن صورة، وأشباه هذه الأحاديث فعليك بالتسليم والتصديق والتفويض والرضا ولا تفسر شيئا من هذه بهواك، فإن الإيمان بهذا واجب فمن فسر شيئا من هذا بهواه ورده فهو جهمي، ومن زعم أنه يرى ربه في دار الدنيا فهو كافر[2] بالله عز و جل "[3].

التنزيه والتفويض والتأويل عند ابن بطة[4]:

قال ابن بطة في بيان التفويض في الصفات الخبرية:

---

(١) طبقات الحنابلة ٢/ ٥٣.

(٢) وهذا رد على السالمية المجسمة الذين انتشروا في عصره، ودليل أن الحنابلة ما كانوا على التجسيم.

(٣) طبقات الحنابلة ٢/ ٢١. شرح السنة ٣٢.

(٤) هو عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري الحنبلي، صاحب كتاب الإبانة الكبرى أثنى عليه علماء عصره مثل عبد الواحد بن علي العكبري، ولد سنة ٤٠٣هـ وتوفى سنة ٤٨٣هـ وقد ذكر ابن تيمية أن طريقته هي طريقة أهل الحديث المحضة: "وأما أبو عبد الله بن بطة، فطريقته طريقة المحدثين المحضة، كأبي بكر الآجُرِيِّ في الشريعة واللالكائي في السنن" مجموع الفتاوى ٦/ ٥٢.

ثم الإيمان والقبول والتصديق، بكل ما روته العلماء ونقلته الثقات أهل الآثار عن رسول الله ﷺ وتلقاها بالقبول، ولا ترد بالمعاريض، ولا يقال لم وكيف؟ ولا تحمل على المعقول، ولا تضرب لها المقاييس، ولا يعمل لها التفاسير، إلا ما فسره رسول الله ﷺ أو رجل من علماء الأمة ممن قوله شفاء وحجة"[١]. وقال كذلك بعد أن ذكر بعض أحاديث الصفات الخبرية: "فكل هذه الأحاديث وما شاكلها تمر كما جاءت، لا تعارض ولا تضرب لها الأمثال، ولا يواضع فيها القول، فقد رواها العلماء وتلقاها الأكابر منهم بالقبول، وتركوا المسألة عن تفسيرها، ورأوا أن العلم بها ترك الكلام في معانيها. [٢]

تأويل ابن بطة للمعية ومجيء البقرة ولظل الله وللكرسي:

قال في الابانة: "قوله وهو معكم فهو كما قالت العلماء: علمه". وقال: "ثم إن الجهمية لجأت إلى المغالطة في أحاديث تأولوها موهوا بها على من لا يعرف الحديث، مثل الحديث الذي روي: « يجيء القرآن يوم القيامة في صورة الرجل الشاحب فيقول له القرآن: أنا الذي أظمأت نهارك وأسهرت ليلك فيأتي الله فيقول: أي رب تلاني ووعاني وعمل بي» والحديث الآخر: «تجيء البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان»[٣]، فأخطأ في تأويله، وإنما عنى في هذه الأحاديث في قوله: يجيء القرآن وتجيء البقرة وتجيء الصلاة ويجيء الصيام، يجيء ثواب ذلك كله، وكل هذا مبين في الكتاب والسنة".

وقال في تأويل الظل: "... وأمرك بالمعروف صدقة، ونهيك عن المنكر صدقة، ومباضعتك لأهلك صدقة، فكيف يكون الإنسان يوم القيامة في ظل مباضعته لأهله؟ إنما عنى بذلك كله ثواب صدقته، أليس قد قال النبي ﷺ: «من أحب أن يظله الله تعالى في

---

(١) أحاديث الصفات والرؤية، ص٤٢.

(٢) كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة. لابن بطة العكبري، ص٤٥.

(٣) مسند الإمام أحمد ٥/ ٢٤٩ برقم ٢٢٢٠٠، صحيح مسلم ١/ ٥٥٣.

ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله، فلينظر معسراً أو ليدع له»، فأعلمك أن الظل من ثواب الأعمال".

وقد أول الكرسي بالعلم فقال: "من أصل الجهمية ومذاهبها أن الله تعالى يحل في الأشياء كلها وفي الأمكنة، والأمكنة مخلوقة، فلما علم أن الله تعالى هو الخالق لا مخلوق، وكذلك كل ما كان منه لا يكون مخلوقا قال وسع كرسيه السماوات والأرض فسرها ابن عباس: علمه، فأخبر أن علمه وسع السماوات والأرض"وهو ينقل تأويل الهرولة قال في الإبانة: "قال ابن نمير: فقلت للأعمش: من يستشنع هذا الحديث؟ فقال: إنما أراد في الإجابة".

ولم ينكر ذلك بل قبِل هذا التفسير فأين هؤلاء الحشوية الذين يثبتون صفة الهرولة والمشي لله.

تأويل الآجري في كتابه الشريعة:

قال الآجري الحنبلي في الشريعة في تأويل المعية: "وفي قوله عز وجل: وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله فمعناه: أنه جل ذكره إله من في السماوات، وإله من في الأرض، إله يعبد في السماوات، وإله يعبد في الأرض، هكذا فسره العلماء"[(١)].

الإمام النحوي أبو إسحاق الزجاج الحنبلي (ت ٣١١ هـ)[(٢)]:

قال الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٦/ ٨٧):

(إِبْرَاهِيم بْن السري بْن سهل، أَبُو إِسْحَاق النحوي الزجاج، صاحب كتاب «معاني القرآن». كَانَ من أهل الفضل وَالدين، حسن الاعتقاد، جميل المذهب، وله مصنفات حسان فِي الأدب).

---

(١) الشريعة ٢٨٣.

(٢) من بحث لأحد الباحثين على شبكة الانترنت.

وهو حنبلي جاء في معجم الأدباء (١/ ١٣٠) عن أبي إسحاق الزجاج أن: (آخر ما سُمِعَ منه: اللهم احشرني على مذهب أحمد بن حنبل).

وقال الزجاج في معاني القرآن ٤/ ١٦٦:" أكثر ما روينا في هذا الكتاب من التفسير فهو من كتاب التفسير عن أحمد بن حنبل".

والزجاج من أئمة اللغة له تفسيرات للصفات على طريقة أهل السنة:

فهو يؤول الوجه قال في معاني القرآن (١/ ٣٠٢):

(ومعنى: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ﴾، هذا خاص لِلْمُؤْمِنِينَ، أعْلمهم أنه قد عَلِم أنهم يريدون بِنَفقتهم: ما عند اللهَّ جلَّ وعزَّ) وقال: (قال اللهَّ عزَّ وجلَّ - :﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨] وقال: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧] المعنى: ويبقى ربك، والمعنى: كل شيءٍ هالك إلا اللهَّ عزَّ وجلَّ)[١] وقال:("يريدون وجهه"، أي لا يقصدون بعبادتهم إلا إياه)[٢] وقال: (إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى)، أي: إلا طلب ثوابه)[٣].

وهو يؤول العين قال: (ومعنى: ﴿بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا﴾ [هود: ٣٧]، أي: بإبْصَارنا إليْكَ وحفظنا لك، وبما أوحيْنا إليْك)[٤].

ويؤول الإتيان فقال: (وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠] قال أهل اللغة معناه: يأتيهم الله بما وعدهم من العذاب والحساب. كما قال: ﴿فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟﴾ [الحشر: ٢] أي: آتاهم بخذلانه إياهم)[٥].

---

(١) معاني القرآن (١/ ٣٢٨).

(٢) معاني القرآن (٣/ ٢٢٩).

(٣) معاني القرآن (٥/ ٢٥٧).

(٤) معاني القرآن (٣/ ٢٢٩).

(٥) معاني القرآن (١/ ٢٤١).

وهو ينزه الله عن المكان قال: (فالله تعالى عالٍ على خلقه وهو عليٌّ عليهم بقدرته، ولا يجب أن يذهب بالعلو ارتفاع مكان، إذ قد بينا أنّ ذلك لا يجوز في صفاته تقدست)[1].

وقال في تفسير أسماء الله الحسنى (ص٦٠): "والله تعالى عالٍ على كلّ شيء، وليس المراد بالعلو هنا: ارتفاع المحلّ، لأن الله تعالى يجلّ عن المحل، والمكان، وإنما العلو علوّ الشأن وارتفاع السلطان".

ويكثر في كتبه أمثال هذه التفاسير للصفات.

التنزيه عند سهل التستري:

كان سهل شيخ العارفين في زمانه وهو حنبلي في الأصول قال: العقل وحده لا يدل على قديم أزلي فوق عرش محدث نصبه الحق دلالة وعلما لتهتدي القلوب به إليه ولا تجاوزه أي بما أثبت الحق فيها من نور الهداية ولم يكلفها علم ماهية هويته فلا كيف لاستوائه عليه لأنه لا يجوز لمؤمن أن يقول كيف الاستواء لمن خلق الاستواء ولنا عليه الرضا والتسليم[2].

تأويل المعية عند ابن أبي شيبة:

قال الحافظ أبو جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن أبي شيبة العبسي محدث الكوفة في وقته ألف كتابا في العرش فقال: ذكروا أن الجهمية يقولون ليس بين الله وبين خلقه حجاب وأنكروا العرش وأن يكون الله فوقه وقالوا إنه في كل مكان، ففسرت العلماء وهو معكم يعني علمه[3].

---

(١) تفسير أسماء الله الحسنى (ص٤٨).

(٢) العلو للذهبي ٢٠٠.

(٣) من كتاب العلو للذهبي١٩٨.

تأويل ثعلب إمام العربية:

كان أبو العباس من علماء لسان العرب صنف التصانيف واشتهر اسمه توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين قال الحافظ أبو القاسم اللالكائي في كتاب السنة وجدت بخط الدارقطني عن إسحاق الكاذي قال سمعت أبا العباس ثعلب يقول: "استوى أقبل عليه وإن لم يكن معوجا، ثم استوى إلى السماء أقبل، واستوى على العرش علا، واستوى وجهه اتصل، واستوى القمر امتلأ، واستوى زيد وعمرو تشابها في فعلهما وإن لم تتشابه شخوصهما. هذا الذي نعرف من كلام العرب(١).

وقد أول ثعلب قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [النور: ٣٥] فقد نقل عنه البيهقي في قول الله عز وجل:﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [النور: ٣٥] : « يعني أنه حق أهل السماوات والأرض، وهذا نظير قول العرب إذا سمعوا قول القائل: حقا، كلامك هذا عليه نور، أي هو حق. فيحتمل أن يكون قوله إن كان ثابتا: «أسألك بجلالك ونور وجهك» أي وحق وجهك"(٢).

تأويل الدارمي للجنب:

قال في الرد على المريسي: "وادعى المعارض أيضا زوراً على قوم أنهم يقولون في تفسير قول الله: ﴿يَٰحَسۡرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٦] قال يعنون بذلك الجنب الذي هو العضو وليس على ما يتوهمونه.

فيقال لهذا المعارض: ما أرخص الكذب عندك وأخفه على لسانك فإن كنت صادقا في دعواك فأشر بها إلى أحد من بني آدم قاله وإلا فلم تشنع بالكذب على قوم هم أعلم بهذا التفسير منك وأبصر بتأويل كتاب الله منك ومن إمامك. إنما تفسيرها عندهم

---

(١) من كتاب العلو للذهبي ٢١٣.

(٢) الأسماء والصفات ٢/ ١١١.

تحسر الكفار على ما فرطوا في الإيمان والفضائل التي تدعو إلى ذات الله واختاروا عليها الكفر والسخرية بأولياء الله فسماهم الساخرين فهذا تفسير الجنب عندهم فما أنبأك أنهم قالوا جنب من الجنوب فإنه لا يجهل هذا المعنى كثير من عوام المسلمين فضلا عن علمائهم"[١].

تأويل ابن خزيمة للصورة

قال في كتابه التوحيد: "تأولها بعض من لم يتحر العلم على غير تاويلها ففتن عالمًا من أهل الجهل والغباوة حملهم الجهل بمعنى الخبرعلى القول بالتشبيه جلّ وعلا عن أن يكون وجه خلق من خلقه مثل وجهه الذي وصفه الله بالجلال والإكرام ونفي الهلاك عنه... ثم قال: "توهم بعض من لم يتحر العلم أن قوله على صورته يريد صورة الرحمن عز ربنا وجل عن أن يكون هذا معنى الخبر بل معنى قوله خلق آدم على صورته الهاء في هذا الموضع كناية عن اسم المضروب والمشتوم أراد أن الله خلق آدم على صورة هذا المضروب الذي أمر الضارب باجتناب وجهه بالضرب والذي قبح وجهه فزجر أن يقول ووجه من أشبه وجهك لأن وجه آدم شبيه وجوه بنيه فإذا قال الشاتم لبعض بني آدم قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك كان مقبحًا وجه آدم صلوات الله عليه وسلامه الذي وجوه بنيه شبيهة بوجه أبيهم فتفهموا ـ رحمكم الله ـ معنى الخبر لا تغلطوا ولا تغالطوا فتضلوا عن سواء السبيل وتحملوا على القول بالتشبيه الذي هو ضلال"[٢].

والمنصوص عن أحمد أن الهاء تعود إلى الرحمن، ومعنى ذلك أي على صفته كما قال أبو يعلى في إبطال التأويلات، لا أن صورة آدم تشبه صورة الرحمن.

---

(١) رد الدارمي على المريسي العنيد ٢/ ٨٠٧ ومن علماء السلفية المعاصرة اليوم من يثبت الجنب صفة لله تعالى.

(٢) التوحيد لابن خزيمة ٥٩.

تأويل الحافظ البزار في البحر الزخار وهو حنبلي:

روى حديث برقم ٧١٢٩ "إذا تقرب العبد مني شبرا، تقربت منه ذراعا، وإذا تقرب ذراعا، تقربت باعا، وإذا أتاني يمشي، أتيته هرولة".

ثم قال:"ومعني هذا الحديث يقول الله تبارك وتعالى إذا تقرب العبد مني شبرا من الطاعة تقربت منه ذراعا من القبول فإذا تقرب ذراعا تقربت باعا، وإذا أتاني يمشي أتيته هرولة يقول: قبلت منه".

وقال عن مجيء البقرة وآل عمران:" وإنما معنى " يجيئان يوم القيامة " يجيء ثوابهما كما يروى عن رسول الله ﷺ أنه قال: " إن اللقمة لتجيء مثل أحد " وقال: " ظل المؤمن يومئذ صدقته " فإنما هذا كله على ثوابه".

تأويل ابن قتيبة لنفس الرحمن وللهرولة وللعجب:

لقد تأول ابن قتيبة ـ وهو من أئمة أهل الحديث ـ في كتابه "تأويل مختلف الحديث" العديد من الآيات والأخبار كالنفس والساق واليمين والعجب. فها هو يصرف اللفظ عن حقيقته ويؤوّل العجب إلى محل ما يعجب منه.. ويؤول الضحك إلى محل ما يضحك منه، ويؤول نفس الرحمن والهرولة والمشي، ويقول بوقوع الكناية.

قال: ونحن نقول إنه لم يرد بالنفس ما ذهبوا إليه، وإنما أراد أن الريح من فرج الرحمن عز وجل وروحه، يقال اللهم نفس عني الأذى وكذلك قوله: إني لأجد نفس ربكم من قبل اليمن.

قال ابن قتيبة: وهذا من الكناية، لأن معنى هذا أنه قال: كنت في شدة وكرب وغم من أهل مكة ففرج الله عني بالأنصار يعني أنه يجد الفرج من قبل الأنصار وهم من اليمن، فالريح من فرج الله تعالى وروحه كما كان الأنصار من فرج الله تعالى.."[1] فقد

---

(١) تأويل مختلف الحديث ٢١٢.

أول رحمه الله (نفس الرحمن) بفرج الرحمن ورَوْحِه.. وقد أول اليمين فقال: "قالوا حديث في التشبيه، قالوا: رويتم أن ابن عباس قال: الحجر الأسود يمين الله تعالى في الأرض يصافح بها من شاء من خلقه.

قال: ونحن نقول إن هذا تمثيل وتشبيه[١]، وأصله أن الملك كان إذا صافح رجلاً قبّل الرجل يده، فكأن الحجر لله تعالى بمنزلة اليمين للملك تستلم وتلثم"[٢]وقال أيضاً في تأويل المشي والهرولة: "ونحن نقول إن هذا تمثيل وتشبيه، وإنما أراد من أتاني مسرعاً بالطاعة أتيته بالثواب أسرع من إتيانه، فكنى عن ذلك بالمشي وبالهرولة"[٣]. وقال في تأويل الضحك والعجب: "ونحن نقول إن العجب والضحك ليس على ما ظنوا، وإنما هو على حل عنده كذا بمحل ما يعجب منه وبمحل ما يضحك منه.. لأن الضاحك إنما يضحك لأمر معجب له، ولذلك قال رسول الله ـ ﷺ ـ للأنصاري الذي ضافه ضيف وليس في طعامه فضل عن كفايته فأمر امرأته بإطفاء السراج ليأكل الضيف وهو لا يشعر أن المضيف له لا يأكل (لقد عجب الله تعالى من صنيعكما البارحة).. أي حل عنده محل ما يعجب الناس منه، وقال تعالى لنبيه ﷺ: "وإن تعجب فعجب قولهم" لم يرد أنه عندي عجب وإنما أراد أنه عجب عند من سمعه"[٤].

تأويل الحافظ ابن عبدالبر:

وهو من أئمة أهل الحديث، ويسير على طريقة أهل السنة في الصفات قال رحمه الله في الاستذكار ٨/ ٥٩٦: "وروى معمر عن أيوب عن القاسم بن محمد عن أبي هريرة قال: "إن الله يقبل الصدقة إذا كانت من طيب ويأخذها بيمينه". وأما قوله: يأخذها

---

(١) فانظر إلى ابن قتيبة من علماء أهل الحديث ويثبت الكناية والتشبيه والتمثيل.

(٢) صفحة ٢١٥.

(٣) صفحة ٢٢٤.

(٤) صفحة ٢١١.

بيمينه، فهذا مجاز وحسن عبارة عن قبول الله تعالى للصدقة، ومعنى أخذ الله لها، قبوله تبارك وتعالى، لا يشبهه شيء، وليس كمثله شيء، وهو السميع العليم"اهـ.

وقد أول حديث النزول كما سيأتي.

تأويل ابن أبي حاتم في تفسيره للساق والكرسي:

وهو من أئمة أهل الحديث من الحنابلة قال في تفسيره:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أنه سئل عن قوله: "يوم يكشف عن ساق"، قال: إذا خفي عليكم شيء من القرآن، فابتغوه في الشعر فإنه ديوان العرب، أما سمعتم قول الشاعر: اصبر عناق إنه شر باق قد سن لي قومك ضرب الأعناق وقامت الحرب بنا على ساق"[1].

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، "يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ"، قَالَ: هُوَ الْأَمْرُ الشَّدِيدُ الْمُفْظِعُ مِنَ الْهَوْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"وقد نقل تفسير الكرسي بالعلم عن ابن عباس وسعيد بن جبير.

تأويلات أبي عمر الزاهد الحنبلي "غلام ثعلب"

وهو من شيوخ الحنابلة، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] قال الإمام النحوي الحنبلي أبو عمر الزاهد: يراد بها النفس، ومنه قول علي رضي الله عنه: لأقاتلهم ولو تلفت ساقي، أي: نفسي. فعلى هذا يكون المعنى: يتجلّى لهم [2]. وأما عن تفسير معنى الصمد فقال أبو عمر: "الصمد أي الذي يصمد إليه أي يقصد إليه للحوائج"[3].

وفي تفسير: "ولتصنع على عيني" نقل غلام ثعلب بإسناده عن ثعلب عن ابن الأعرابي قوله: "معناه تربى حيث أراك" [4]وارتضاه.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ١٢/ ٣٢٧.

(٢) انظر: زاد المسير٨/ ٣٤١، الأسماء والصفات ٢/ ١٨٧ وقد نقله الخطابي عن ثعلب.

(٣) ياقوتة الصراط لأبي عمر الزاهد الحنبلي ٦٠٧.

(٤) ٣٤٦.

وفي تفسير: "في جنب الله" قال:"أي في قرب الله عزوجل في الجنة"(١).

تأويل أبي بكر بن الأنباري الإمام النحوي الحنبلي:

يؤول العين في قوله تعالى: ﴿وَلِتُصۡنَعَ عَلَىٰ عَيۡنِيٓ﴾ [طه:٣٩] قال ابن الأنباري: هو من قول العرب: غُذي فلان على عيني، أي: على المَحَبَّة مِنّي(٢).

تنزيه الله عن الند والضد والأعضاء والجسم والآلات عند ابن مندة:

قال عبد الرحمن ابن منده يقول: قد عجبت من حالي، فإني وجدت أكثر من لقيته إن صدقته فيما يقوله مداراة له، سماني موافقا، وإن وقفت في حرف من قوله أو في شئ من فعله، سماني مخالفا، وإن ذكرت في واحد منهما أن الكتاب والسنة بخلاف ذلك، سماني خارجيا، وإن قرئ علي حديث في التوحيد، سماني مشبها، وإن كان في الرؤية، سماني سالميا... إلى أن قال: وأنا متمسك بالكتاب والسنة، متبرئ إلى الله من الشبه والمثل والند والضد والأعضاء والجسم والآلات، ومن كل ما ينسبه الناسبون إلي، ويدعيه المدعون علي من أن أقول في الله تعالى شيئا من ذلك، أو قلته، أو أراه، أو أتوهمه، أو أصفه به(٣).

تأويلات ابن مندة للساق والوجه:

قال ابن منده في كتابه الرد على الجهمية: "وقد اختلف الصحابة في معنى قوله جل وعز يكشف عن ساق... عن ابن مسعود في قوله جل وعز يوم يكشف عن ساق قال عن ساقيه(٤) قال أبو عبد الله هكذا في قراءة ابن مسعود... وقال ابن عباس يكشف عن أمر

---

(١) ٤٤٧.

(٢) انظر زاد المسير ٥/ ٢٨٤.

(٣) من سير أعلام النبلاء ١٨/ ٣٥١.

(٤) ضعف العلماء هذه الرواية.

عظيم ثم قال قد قامت الحرب على ساق قال إبراهيم وقال ابن مسعود يكشف عن ساقه فيسجد كل مؤمن ويقسو كل كافر فيكون عظما واحدا... "[١].

وقد نقل تأويل الساق بالشدة عن مقاتل وقتادة والضحاك ومجاهد. أما تأويل الوجه فقال ابن منده: (ومعنى وجه الله عز وجل ها هنا على وجهين: أحدهما وجه حقيقة والآخر بمعنى الثواب.

فأما الذي هو بمعنى الوجه في الحقيقة ما جاء عن النبي ﷺ في حديث أبي موسى وصهيب وغيرهم مما ذكروا فيه الوجه وسؤال النبي ﷺ بوجهه جل وعز واستعاذته بوجه الله وسؤاله النظر إلى وجهه جل وعز وقوله صلى الله عليه و سلم لا يسأل بوجه الله وقوله أضاءت السماوات بنور وجه الله وإذا رضي عز وجل عن قوم أقبل عليهم بوجهه جل وعز وكذلك قول الله جل وعز:﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣] وقول الأئمة بمعنى إلى الوجه حقيقة الذي وعد الله جل وعز ورسوله الأولياء وبشر به المؤمنين بأن ينظروا إلى وجه ربهم عز وجل. وأمّا الذي هو بمعنى الثواب فكقول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ﴾ [الإنسان: ٩] وقوله جل وعز: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ [الأنعام: ٥٢] وما أشبه ذلك في القرآن وقول النبي صلى الله عليه و سلم: "من قائل يلتمس وجه الله" وما أشبه ذلك مما جاء عن النبي ﷺ فهو على معنى لثواب)[٢]ولكنه لم يفسّر سبب هذا التفريق، ولم يذكر الضابط في ذلك، ولكن يبدو أنه أثبت الوجه في الآيات التي تثبت الرؤية فخوفاً من إنكار الرؤية أثبت الوجه، وما يهمنا أنه أخذ بالتأويل وقال به بلا غلو.

التنزيه والتفويض عند ابن شاهين الحنبلي:

قال في عقيدته: "وأشهد أن جميع الصفات التي وصف بها الله عز وجل في القرآن

---

(١) صفحة ١٥.

(٢) الرد على الجهمية لابن منده ٥٣.

حق، سميع بصير بلا حد محدود، ولا مثال مضروب، جل عن أن يضرب له الأمثال... وأشهد أن جميع ما وعدنا به ربنا في القيامة حق لا ريب فيه، وأن الله ينزل إلى سماءالدنيا، فيقول: هل من سائل فأعطيه، بلا حد ولا صفة "[1].

التنزيه ونفي التأيين والجسمية عند الشريف ابن أبي موسى الهاشمي:

وصفه ابن أبي يعلى: "عالي القدر سامي الذكر له القدم العالي والحظ الوافي عند الإمامين القادر بالله والقائم بأمر الله "قال الشريف العباسي الحنبلي في عقيدته: لم تملكه الخواطر فتكيفه ولم تدركه الأبصار فتصفه ولم يخل من علمه مكان فيقع به التأيين ولم يقدمه زمان فينطلق عليه التأوين ولم يتقدمه دهر ولا حين ولا كان قبله كون ولا تكوين ولا تجري ماهيته في مقال ولا تخطر كيفيته ببال ولا يدخل في الأمثال والأشكال صفاته كذاته ليس بجسم في صفاته جل أن يشبه بمبتدعاته أو يضاف إلى مصنوعاته ليس كمثله شيء وهو السميع البصير أراد ما الخلق فاعلوه ولو عصمهم لما خالفوه ولو أراد أن يطيعوه جميعاً لأطاعوه خلق الخلائق وأفعالهم وقدر أرزاقهم وآجالهم لا سمي له في أرضه وسماواته على العرش استوى وعلى الملك احتوى وعلمه محيط بالأشياء[2].

التنزيه ونفي الجسمية والحد عند أبي يعلى:

قال أبو يعلى "المذهب في ذلك: قبول هذه الأحاديث على ما جاءت به من غير عدول عنه إلى تأويل يخالف ظاهرها مع الاعتقاد بأن الله سبحانه بخلاف كل شيء سواه وكل ما يقع في الخواطر من حد أو تشبيه أو تكييف: فالله سبحانه وتعالى عن ذلك والله ليس كمثله شيء ولا يوصف بصفات المخلوقين الدالة على حدثهم ولا يجوز عليه ما يجوز عليهم من التغير من حال إلى حال ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض وأنه لم يزل

---

(١) الكتاب اللطيف في شرح عقيدة أهل السنة لابن شاهين الحنبلي ٢٥٠.

(٢) انظر: طبقات الحنابلة ٢/ ١٨١.

ولا يزال وأنه الذي لا يتصور في الأوهام وصفاته لا تشبه صفات المخلوقين ليس كمثله شيء وهو السميع البصير[١].

وقال: ومما يدل على أن تسليم الحنبلية لأخبار الصفات من غير تأويل ولا حمل على ما يقتضيه الشاهد وأنه لا يلزمهم في ذلك التشبيه: إجماع الطوائف من بين موافق للسنة ومخالف أن الباري سبحانه ذات وشيء وموجود ثم لم يلزمنا وإياهم إثبات جسم ولا جوهر ولا عرض وإن كانت الذات في الشاهد لا تنفك عن هذه السمات وهكذا لا يلزم الحنبلية ما يقتضيه العرف في الشاهد في أخبار الصفات [٢].

فأما الرد على المجسمة لله: فيرده بكتاب وذكره أيضاً في أثناء كتبه فقال: لا يجوز أن يسمى الله جسماً. قال أحمد: لا يوصف الله تعالى بأكثر مما وصف به نفسه.

وقال: فمن اعتقد أن الله سبحانه جسم من الأجسام وأعطاه حقيقة الجسم من التأليف والانتقال: فهو كافر لأنه غير عارف بالله عز وجل لأن الله سبحانه يستحيل وصفه بهذه الصفات وإذا لم يعرف الله سبحانه: وجب أن يكون كافراً.

عقيدة أبي يعلى:

لقد كثر الكلام حول عقيدة أبي يعلى ولذلك أردت بيانها من خلال كتاب مختصر المعتمد، ومن الجدير بالذكر أن العلامة ابن بدران الدمشقي قد ذكر الكتاب الأول "المعتمد" من الكتب المعتمدة في المذهب في باب العقيدة ولم يُشر مطلقاً إلى الثاني "إبطال التأويلات" مما يدل على أنه غير معتمد في المذهب. وهذه عقائده:

فهو يكفر المجسمة الذين وصفوا الله بالتأليف والتركيب والانتقال كما في كتابه المعتمد كما نقلت سابقاً.

---

(١) طبقات الحنابلة ٢/ ٢١٠.

(٢) طبقات الحنابلة ٢/ ٢١٠.

وقد نقل ابن حمدان عن القاضي أبي يعلى قوله: "وهو مستو على العرش بلا كيف ولا مطابقة ولا مماسة ولا ما سبيله التقدير والمساحة"[1] مما يدل على كذب الرواية عنه في التجسيم.

ويرى أبو يعلى أنَّ اليد والعين والوجه ليست بجوارح في حق الله:قال ص٥٢: "وقد وصف نفسه باليدين... وليست بجارحتين ولا بمعنى النعمة. خلافاً للمجسمة في قولهم: أنهما: جارحتان. وخلافاً للمعتزلة في قولهم وجماعة من الأشعرية: أنهما نعمة وقدرة"...

ونفى أن يكون الله تعالى محلاً للحوادث:

قال ص٨٧: "فيستحيل أن يحدثه في نفسه لأنه تعالى ليس محلاً للحوادث". فشيخ الحنابلة أبو يعلى منزه لا شك في ذلك ومن يعتقد هذه العقائد كيف ينسب لأقبح الأقوال فهو قد كفر المجسمة ونفى الانتقال والحركة والتأليف عن الله ونفى الجوارح عن الله.

وأثبت النصوص مع التفويض في الكيف والمعنى. ونفى المكان عن الله. ونفى الحد والغاية والقبل والبعد والتحت والقدام والخلف عن الله.

وأثبت الرؤية بلا جهة ـ وهو أحد قوليه ـ ونفى أن يراهالكفار. وأوَّل المحبة بإرادة النعمة والبغض بإرادة العقاب. وأول الإتيان والصورة والهرولة.

نفى أن يكون الله محلاً للحوادث، وفوَّض الاستواء معنى وكيفاً. ونفى القعود والمماسة.

التنزيه عند شيخ المذهب رزق الله بن عبدالوهاب التميمي الحنبلي:

قال في تنزيه الله تعالى:"ولا نقول إن العرش مكانه لأن الأمكنة صنعة الله وهي بعده

---

(١) في نهاية المبتدئين، ص٣٥.

ولا نقول إنه بذاته قاعد على العرش أو قائم أو مضطجع ولا نائم ولا مماس ولا ملاصق بل نطلق الصفة كما نطق به القرآن ونضرب عن الخوض فيما لا يبلغ حقيقته اللسان"[١].

وقد قال بتأويل الصورة: "فأما ورود التسمية بالشخص كقوله: "لا شخص أغير من الله"وبالصورة كقوله "فيتجلى الله لهم في صورة لا يعرفونها". فاختلف أصحابنا في هذه التسمية فمنهم من أطلقها للنقل ومنهم من تأولها لعدم الإجماع على إطلاق القول. وقال: وبهذا أقول فنطلق الرؤية للخبر ولا نطلق تسمية لم يُجمع عليها أهل الأثر".

التفويض وتنزيه الله عن الجسمية عند أبي الخطاب الكلوذاني:

قال في منظومته:

قالوا فهل لله عندك مشبه... قلت المشبه في الجحيم الموصد... قالوا فهل تصف الإله ابن لنا... قلت الصفات لذي الجلال السرمدي... قالوا فهل تلك الصفات قديمة... كالذات قلت كذاك لم تتجدد... قالوا فأنت تراه جسما مثلنا... قلت المجسم عندنا كالملحد... قالوا فهل هو في الأماكن كلها... فأجبت بل في العلو مذهب أحمد... قالوا فتزعم أنَّ على العرش استوى... قلت الصواب كذاك أخبر سيدي... قالوا فما معنى استواه أبن لنا... فأجبتهم هذا سؤال المعتدي... قالوا النزول فقلت ناقلة له... قوم تمسكهم بشرع محمد... قالوا فكيف نزوله فأجبتهم... لم ينقل التكييف لي في مسند...[٢].

تأويلات الحسن بن علي بن البنا البغدادي ت٤٧١ هـ:

نقل ابن البنا ـ وهو تلميذ أبي يعلى ـ كثيراً من تأويلات السلف للصفات في كتابه: المختار في أصول السنة. وقد أكثر من النقل عن الآجري وابن قتيبة.

---

(١) نهاية المبتدئين ٣٥.

(٢) من المنتظم: ٩/ ١٦٩ لابن الجوزي، ولا بد أن نذكر أن السلفية المعاصرة أثبتت في آخر هذا النظم بيتين أو أكثر مما لم يذكره ابن الجوزي ولا غيره من المتقدمين وإنما هي من زيادة بعض المتأخرين من غير سند.

وقد نقل عن ابن قتيبة تأويلات كثيرة من ذلك تأويله حديث:"كلتا يديه يمين" فقال:

"قالوا ـ أي الجهمية ـ رويتم أن كلتا يديه يمين، وهذا يستحيل إن كنتم أردتم باليدين العضوين وكيف تعقل يدان كلتاهما يمين".

قال ابن قتيبة: ونحن نقول إن هذا الحديث صحيح وليس هو مستحيلا وإنما أراد بذلك معنى التمام والكمال، لأن كل شيء فمياسره تنقص عن ميامنه في القوة والبطش والتمام.

وكانت العرب تحب التيامن وتكره التياسر، لما في اليمين من التمام وفي اليسار من النقص ولذلك قالوا اليمن والشؤم فاليمن من اليد اليمنى والشؤم من اليد الشؤمى وهي اليد اليسرى وهذا وجه بين. ويجوز أن يريد العطاء باليدين جميعا لأن اليمنى هي المعطية فإذا كانت اليدان يمينين كان العطاء بهما، وقد روي في حديث آخر أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: يمين الله سحاء لا يغيضها شيء الليل والنهار أي تصب العطاء ولا ينقصها ذلك. [1] وإلى هذا ذهب المرار حين قال:

وإن على الأوانة من عقيل ... فتى كلتا اليدين له يمين[2]

ونقل تأويل العجب ونفس الرحمن.

تأويلات العلامةأبي الوفا ابن عقيل الحنبلي

كان الإمام ابن عقيل الحنبلي شيخ الحنابلة في زمانه من أهل التنزيه، وقد دافع عن عقيدة الحنابلة الصحيحة حيث يقول " عالى الله أن يكون له صفة تشغل الأمكنة، هذا

---

(١) مسند الإمام أحمد ٢/ ٢٤٢ برقم ٧٢٩٦، صحيح مسلم ٢/ ٦٩٠ برقم ٩٩٣.

(٢) تأويل مختلف الحديث ٢١١، والمختار لابن البنا ١٣٩.

عين التجسيم، وليس الحق بذي أعضاء وأبعاض يعالج بها... "[١]وقد أول ابن عقيل كثيراً من الأخبار كالساق والعين والعجب والضحك وغيرها. وقد وصل ابن عقيل رتبة الاجتهاد في المذهب ومما نقله عنه ابن الجوزي في دفع شبه التشبيه ص٢٦٣: "يحسب بعض الجهلة أنه ـ صلى الله عليه و سلم ـ لما نفى العور عن الله ـ عز و جل ـ أثبت من دليل الخطاب أنه ذو عينين، و هذا بعيد من الفهم، إنما نفى العور من حيث نفي النقائص "أ. هـ.

تنزيه الله عن التركيب والتجسيم عند الإمام العارف عبد القادر الجيلاني الحنبلي:

قال في كتابه الغنية في باب معرفة الصانع: "واحد أحد، فرد صمد، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] لا شبيه له ولا نظير، ولا عون ولا شريك. ليس بجسم فيمن، ولا بجوهر فيحس، ولا عرض فيقضى، ولا ذي تركيب أو آلة أو تأليف، أو مائية وتحديد، ولا طبيعة من الطبائع، ولا طالع من الطوالع، ولا ظلمة تظهر، ولا نور يزهر.

هو حاضر الأشياء علماً، شاهد من غير مماسة. وهو بجهة العلو مستو على العرش[٢]، محتو على الملك، محيط علمه بالأشياء"[٣]..

وقال: "ولا يجوز عليه الحدود ولا النهاية ولا القبل ولا البعد ولا تحت ولا ولا قدام ولا خلف ولا كيف"[٤].

---

(١) انظر: دفع شبه التشبيه ٢٢.

(٢) هذا القول لا علة فيه بل يتحتم المصير إليه إذا خُشي على الناس اعتقاد أن الله في كل مكان أو أنه يحل في مكان أو في شيء.

(٣) الغنية، ص٥٦.

(٤) ص٨١.

تأويل العلامة السامري الحنبلي:

الإمَامُ السَّامري أحدُ علماءِ المَذهب وأعيَانِه. ولَهُ في المَذهبِ كتابان مَشْهُورَان:الأوّل: المُسْتوعِب، وهو كتابٌ عظيم في بَابِهِ وفنِّه والثاني: الفروق، وهو مِن أشهر كُتُبِ المَذهبِ في هذَا الفنِّ.

وكان السامري ممن يؤول بعض الصفات كابن الجوزي وابن عقيل. قال عنه العليمي في "المَنهج الأحْمَد" (٢/ ٣٥٤): «وكانَ يَتأوّل بعض أحَاديث الصّفَات، كابن عقيْل وابن الجَوزي؛ وكانَ يَقول: إنَّ أخبَارَ الآحَاد لا تثبُت بها الصّفاتُ. رحمَهُ اللهُ».

تأويلات الإمام المفسر الرسعني الحنبلي:

أما تأويل الساق قال الإمام الحافظ عز الدين عبد الرازق بن رزق الله الرَّسْعَني الحنبلي في كتابه (رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز) (٨/ ٢٣٩):قوله تعالى:﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] قال عكرمة: سئل ابن عباس عن قوله:﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] فقال: إذا خفي عليكم شيء من القرآن فابتغوه في الشعر؛ فإنه ديوان العرب، أما سمعتم قول الشاعر: وقامت الحربُ بنا على ساق هو يوم كرب وشدّة. وهذا قول كثير من المفسرين واللغويين.

أما تأويل اليد فقال: قوله تعالى:﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ﴾ [يس: ٧١] أي: عملناه بغير واسطة ولا شِركة. وهذا معنى قول السدي.

قال الحسن: الأيدي:القوة، كما قال تعالى:﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ [الذاريات: ٤٧][1] وقال في: قوله تعالى:﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص:٧٥] أي: توليت خلقه بنفسي[2]. أما تأويل العين

---

(١) (٦/ ٣٦١).

(٢) (٦/ ٥١٧).

فقال في: قوله تعالى: ﴿وَلِتُصۡنَعَ عَلَىٰ عَيۡنِيٓ﴾ [طه: ٣٩]: أي: لتربى وتغذى بمرأى مني. قال قتادة: لتغذى على محبتي وإرادتي[1]. أما تأويل جنب الله فقد نقله في (٦/ ٥٦٤.

تأويلات شيخ الحنابلة الفقيه المحدث ابن الزاغوني:

وهو فقيه حنبلي و له كتاب فى الاصول اسمهاالايضاح فى اصول الدين، ذكر فيه عقيدته وهي عقيدة أهل السنة عموماً ويوافق الأشعرية كثيرا، وقد اتهمه ابن تيمية بأنه من السالمية ولا يصح ذلك البتة، ولكنه وافق السالمية في مسألة واحدة وهي اقتران الحروف في القدم.

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء:"أبو الحسن بن الزغواني الإمام العلامة، شيخ الحنابلة، ذون الفنون أبو الحسن علي بن عبيد الله بن نصر بن عبيد الله بن سهل بن الزاغوني البغدادي، صاحب التصانيف. ولد سنة خمس وخمسين وأربع مائة. وسمع من أبي جعفر بن المسلمة، وعبد الصمد بن المأمون، وأبي محمد بن هزارمرد، وابن النقور، وابن البسري، وعدد كثير، وعني بالحديث، وقرأ الكثير، وأسمع أخاه المعمر أبا بكر بن الزاغوني. حدث عنه السلفي، وابن ناصر، وابن عساكر وأبو موسى المديني، وعلي بن عساكر البطائحي، وأبو القاسم بن شدقيني، ومسعود بن غيث الدقاق، وأبو الفرج ابن الجوزي، وبركات بن أبي غالب، وعمر بن طبرزد، وآخرون. وكان من بحور العلم، كثير التصانيف، يرجع إلى دين وتقوى، وزهد وعبادة قال ابن الجوزي صحبه زمانا، وسمعت منه، وعلقت عنه الفقه والوعظ، ومات في سابع عشر المحرم سنة سبع وعشرين وخمس مائة، وكان الجمع يفوت الإحصاء".

قال ابن الزغوانى فى رده على النصارى:"وذلك لان المماسة والحلول من صفة الاجسام والجواهر والبارىء وكلامه ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض، واما قولهم ان

---

(١) (٤/ ٥٠٦).

البارىء حال فى السماء او فى العرش فذلك امر لا نقوله ولا نراه مذهبا، وانما نصف الله فى ذلك بما وصف به نفسه ولا نزيد عليه بقول يوجب تحصيل معنى معقول يزيد على اطلاق الوصف وظاهر الامر فى صفات الله ان تكون ملحقة بذاته، فاذا امتنعت ذاته من تحصيل معنى يشهد الشاهد فيه بمعنى يؤدى الى كيفية فكذلك القول فى ما اضاف لنفسه من صفاته.... انتهى.

وهو ينفى ان يكون مجيء الله عز وجل حركة وانتقال قال:" ولا يحتاج فى مجيئه الى انتقال وزوال لان دواعى ذلك وموجبه لا يوجد فى حقه فاثبتنا المجيء صفة له، ومنعنا ما يتوهم فى حقة مما يلزم فى حق المخلوقين.... فنحن نثبت وصفه بالنزول الى السماء الدنيا كما جاء فى الحديثو لا نتاوله بما ذكروه، ولا نلحقه بنزول الادميين الذى هو زوال وانتقال من اعلى الى سفل بل نسلم للنقل كما ورد وندفع التشبيه... وهذه الرواية هى المشهورة والمعمول بها عند عامة المشايخ من اصحابناوتعلقوا فى هذا بان ماذكروه من الحركة والانتقال والزوال هو كيفية فى المجيء يعود الى اثبات نقص فى حق ذاته، فنحن نمنع من كيفية فى ذاته توجب ذلك فكيفية فى الفعل تؤؤول الى ذلك يجب ان يمنع ايضا منها....

قال ابن الزغوانى :وامتنع الكثير من اصحابنا ان يطلقوا القول انه فى جهة لان لفظة فى تقتضى الظرفية، والبارىء تعلى منزه عما يوجب له الظرفية، وقد اجاز قوم من اصحابنا ان يقولوا ان البارىء فى جهة... الا انهم اثبتوا ذلك لفظا فاما معنى بمعنى انها جهة محيطة توجب احاطة الظرف بالمظروف فامتنعموا عن ذلك". وكلامه في التنزيه كثير جدا.

التنزيه والتفويض عند الوزير ابن هبيرة:

الوزير ابن هبيرة عنده التأويل أولى من التشبيه قال: "تأويل الصفات أقرب إلى الحظ من إثباتها على وجه التشبيه فإن ذلك كفر. وهذا غايته البدعة[١]".

---

(١) الذيل على طبقات الحنابلة ١/ ٢٤٥.

وكان يقول: لا يفسر على الحقيقة ولا على المجاز لأن حملها على الحقيقة تشبيه، وعلى المجاز بدعة.

قال وسمعته ينشد لنفسه:

لا قول عند آية المتشابه... للراسخين غير "آمنا به"وكان يقول: ما أنزل الله آية إلا والعلماء قد فسروها، لكنه يكون للآية وجوه محتملات، فلا يعلم ما المراد من تلك الوجوه المحتملات إلا الله عز وجل.

وكان يقول: تفكرت في أخبار الصفات، فرأيت الصحابة والتابعين سكتوا عن تفسيرها، مع قوة علمهم، فنظرت السبب في سكوتهم، فإذا هو قوة الهيبة للموصوف، ولأن تفسيرها لا يتأتى إلا بضرب الأمثال لله، وقد قال عز وجل: "لا تضربوا لله الأمثال"(١).

التنزيه والتفويض في عقيدة أبي عمر المقدسي:

وكان على مذهب السلف الصّالح، حسن العقيدة، متمسكاً بالكتاب والسنة، والآثار المروية وغيرها كما جاءت، من غير طعن على أئمة الدين وعلماء قال:

أوصيكم في القول بالقرآن	بقول أهل الحق والإتقان
ليس بمخلوق ولا بفاني	لكن كلام الملك الدّيان
آياته مشرقة المعاني	متلوة في اللفظ باللسان
محفوظة في الصدر والجنان	مكتوبة في الصحف بالبنان
والقول في الصفات يا إخواني	كالذات والعلم مع البيان

(١) الذيل على طبقات الحنابلة ١/ ٢٤٥.

إمــرارها من غــير مــا كفـران مــن غـير تـشبــيه ولا عـدوان[1]

التنزيه ونفي الجوارح والتحديد عند ابن قدامة:

قال ابن قدامة: "فإذا كان معلوما أن إثبات رب العالمين عز و جل إنما هو إثبات وجود لا إثبات تحديد وتكييف فكذلك إثبات صفاته إنما هو إثبات وجود لا إثبات تحديد وتكييف فإذا قلنا لله تعالى يد وسمع وبصر فإنما هو إثبات صفات أثبتها الله تعالى لنفسه، ولا نقول إن معنى اليد القدرة ولا أن معنى السمع والبصر العلم، ولا نقول إنها الجوارح ولا نشبهها بالأيدي والأسماع والأبصار التي هي جوارح وأدوات الفعل ونقول إنما ورد إثباتها لأن التوقيف ورد بها ووجب نفي التشبيه عنها لقوله تبارك وتعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] وقوله عز وجل: ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴾ [الإخلاص: ٤] ذم التأويل.

التنزيه والتفويض عند العلامة ابن الجوزي:

عرف الإمام العلامة ابن الجوزي بكثرة ردوده على المشبهة وعلى من مال من الحنبلية إلى قولهم، وأقواله كثيرة في ذلك، نذكر بعضها، حيث قال في المشبهة: "وهؤلاء حملوا نزوله على الأمر الحسي الذي يوصف به الأجسام، وهؤلاء المشبهة الذين حملوا الصفات على مقتضى الحس، وقد ذكرنا جمهور كلامهم في كتابنا المسمى بـ"منهاج الوصول إلى علم الأصول"، ومن الناس من يقول لله وجه هو صفة زائدة على صفة ذاته ـ تعالى الله عما يقول الظالمون ـ لقوله عز وجل: ويبقى وجه ربك)، وله يد وله أصبع لقول رسول الله (يضع السموات على أصبع) وله قدم إلى غير ذلك مما تضمنته الأخبار، وهذا كله إنما استخرجوه من مفهوم الحس، وإنما الصواب قراءة الآيات والأحاديث من غير تفسير ولا كلام فيها. وقد تبين لنا فيما سبق أن هذا هو منهج الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ

---

(١) الذيل ٢/ ١٣.

وقد أثر عن السلف وما يؤمن هؤلاء أن يكون المراد بالوجه الذات لا أنه صفة زائدة، وعلى هذا فسر الآية المحققون فقالوا: ويبقى ربك، وقالوا في قوله: (يريدون وجهه) يريدونه، وما يؤمنهم أن يكون أراد بقوله: (قلوب العباد بين إصبعين) أن الأصابع لما كانت هي المقبلة للشيء وأن ما بين الإصبعين يتصرف فيه صاحبها كيف شاء ذكر ذلك لا أن ثم صفة زائدة. قال ابن الجوزي: والذي أراه السكوت على هذا التفسير أيضا إلا أنه يجوز أن يكون مرادا ولا يجوز أن يكون ثم ذات تقبل التجزيء والانقسام"[1].

تأويلات ابن الجوزي في تفسيره زاد المسير:

لقد أول ابن الجوزي الساق فقال: "وقد روى عكرمة عن ابن عباس: «يوم يُكْشَفُ عن ساق» قال: يُكْشَفُ عن شِدَّةٍ، وأنشد:

وَقَامَتْ الحَرْبُ بِنَا عَلَى سَاقْ... وهذا قول مجاهد، وقتادة. قال ابن قتيبة: وأصل هذا أن الرجل إذا وقع في أمر عظيم يحتاج إلى معاناته والجدّ فيه، شمّر عن ساقه، فاستعيرت الساق في موضع الشدة، هذا قول الفراء، وأبي عبيدة، واللغويين. وقد أضيف هذا الأمر إلى الله تعالى. فروي في «الصحيحين» من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه "يكشف عن ساقه"، وهذا إضافة إليه، لأن الكل له وفعله. وقال أبو عمر الزاهد ـ الحنبلي ـ : يراد بها النفس، ومنه قول علي رضي الله عنه: أقاتلهم ولو تلفت ساقي، أي: نفسي. فعلى هذا يكون المعنى: يتجلّى لهم[2].

ـ وقال في يد الله: " ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡ﴾ [الفتح: ١٠] فيه أربعة أقوال: أحدها: يد الله في الوفاء فوق أيديهم. والثاني: يد الله في الثواب فوق أيديهم. والثالث: يد الله عليهم في المنّة بالهداية فوق أيديهم بالطاعة، ذكر هذه الأقوال الزجاج. والرابع: قُوَّة الله ونُصرته

---

(١) انظر: تلبيس إبليس ١٠٨.

(٢) زاد المسير ٨/ ٣٤١.

فوق قُوَّتهم ونُصرتهم، ذكره ابن جرير وابن كيسان"[١]. ـ قوله في: ﴿وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [هود: ٣٧] قال: "وفي قوله: ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾ ثلاثة أقوال:

أحدها: بمرأىً منا، قاله ابن عباس.

والثاني: بحفظنا، قاله الربيع.

والثالث: بعلمنا، قاله مقاتل[٢].

وقال في: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ﴾ [الإنسان: ٩] أي: لطلب ثواب الله. قال مجاهد، وابن جبير: أما إنهم ما تكلموا بهذا، ولكن علمه الله من قلوبهم، فأثنى به عليهم لِيَرْغَبَ في ذلك راغب"[٣].

وفي قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠] قال: قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ كان جماعة من السلف يمسكون عن الكلام في مثل هذا. وقد ذكر القاضي أبو يعلى عن أحمد أنه قال: المراد به: قدرته وأمره. قال:

وقد بينه في قوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ [النحل: ٣٣][٤].

وفي تأويل الكرسي قال: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] أي: احتمل وأطاق. وفي المراد بالكرسي ثلاثة أقوال. أحدها: أنه كرسي فوق السماء السابعة دون العرش، قال النبي ﷺ: "ما السموات السبع في الكرسي إلا كحلقة ملقاة في أرض فلاة"[٥] وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء. والثاني: أن المراد بالكرسي علم الله تعالى. رواه ابن جبير عن ابن عباس. والثالث: أن الكرسي هو العرش، قاله الحسن[٦].

---

(١) زاد المسير ٧/ ٤٢٧.

(٢) ٤/ ١٠١.

(٣) ٨/ ٤٣٤.

(٤) ١/ ٢٢٥.

(٥) صحيح ابن حبان ٢/ ٧٦ برقم ٣٦١.

(٦) ١/ ٣٠٤.

التنزيه والتأويل عند العلامة ابن حمدان:

ينفي ابن حمدان في نهاية المبتدئين الجسمية والحد والحلول والزوال والحوادث عن الله تعالى. ويثبت التأويل قولاً للإمام أحمد.

وقال صفحة ٣٤: "وذاته لا نعلمها نحن ولا نتوهمها ولا نتخيلها". وقال: "ولا يقال في صفاته تحت ولا فوق ولا قدام ولا خلف ولا كيفية، فلا يقال: ما هو ولا من أي الأشياء هو ولا متى كان ولا لما كان".

وقد نقلت له أقوالاً أخرى تدل على نقاء عقيدته.

التنزيه عند الإمام الذهبي:

لقد تكلم الإمام الذهبي عن كثير من العبارات التي يطلقها المحدثون وأنكرها لعدم ورود الدليل عليها ومن يرى نصوصه[١] في سير أعلام النبلاء والعلو يجد أن الذهبي أنكر بعض العقائد التي صارت اليوم من عقيدة السلفية المعاصرة فقد أنكر:

-عقيدة إجلاس سيدنا محمد على العرش.

-وأنكر تفسير الاستواء بالاستقرار. فقال:"لا يعجبني قوله: استقر، بل أقول كما قال الإمام مالك: الاستواء معلوم".

-وأنكر الألفاظ التي لا دليل عليها كالقول أن الله استوى بذاته وينزل بذاته، وأن الصفات تحمل على الحقيقة[٢].

التنزيه والتأويل عند الحافظ ابن رجب:

قال: "ولم يكنْ أصحابُ النبيِّ ـ ﷺ ـ يفهمونَ من هذهِ النصوصِ غيرَ المعنى

---

(١) وقد ذكرناها سابقاً.

(٢) ذكرته سابقا.

الصحيح المرادِ بها، يستفيدونَ بذلكَ معرفةَ عظمةِ الله وجلالِهِ، واطلاعِهِ على عبادِهِ وإحاطتِهِ بهم، وقربِهِ من عابديهِ، وإجابتِهِ لدعائِهِم، فيزدادونَ به خشيةً لله وتعظيمًا وإجلالاً ومهابةً ومراقبةً واستحياءً، ويعبدونَهُ كأنَّهم يرونَه[١]. وقد حذر ابن رجب من طريقة مقاتل[٢] في التجسيم كما ذكرت سابقاً[٣].

أما عن تأويل اليمين في حديث الحجر الأسود فقال: "وقيل: يمينه يُرادُ به ـ مع هذه القرائن المحتفة به ـ محل الاستلام والتقبيل. وهو حقيقة في هذا المعنى في هذه الصورة، وليس فيه ما يوهم الصفة الذاتية أصلاً، بل دلالته على معناه الخاص قطعية لا تحتمل النقيض بوجهٍ، ولا تحتاج إلى تأويل ولا غيره"[٤].

التنزيه والتفويض عند الطوفي:

قال العلامة الطوفي في شرح مختصر الروضة: "فلذلك قال قوم بظاهره؛ فجسموا وشبهوا، وفر قوم من التشبيه؛ فتأولوا وحرفوا؛ فعطلوا، وتوسط قوم؛ فسلموا وأمروه كما جاء، مع اعتقاد التنزيه؛ فسلموا، وهم أهل السنة".

وقال: "إن قول الراسخين في العلم: آمنا به، يدل على تفويض منهم، وتسليم لما لم يقفوا على حقيقة المراد به، وهو من قبيل الإيمان بالغيب الذي مدح عليه أهله... يدل دلالة قوية على التفويض لمراد الله تعالى منه".

فهذا هو التفويض الحق دون التفريق بين الكيف والمعنى، مع الاعتقاد بوجود المعنى الإجمالي للآيات دون القطع بالمعنى المراد.

---

(١) فتح الباري ٢/ ٣٣١.

(٢) وهو من المجسمة الأوائل.

(٣) فضل علم السلف ٤.

(٤) الذيل ١/ ١٥٨.

تنزيه الله عن التشبيه والتجسيم والتكييف عند آل تيمية:

قال في المسودة: "ويلزم شرعاً كل مسلم مكلف قادر معرفة الله بصفاته التى تليق به والايمان بما صح عن الله ورسوله صلى الله عليه و سلم مع التنزيه عن التشبيه والتجسيم والتكييف والتمثيل والتفسير والتأويل والتعطيل وكل نقص وهى أول واجب لنفسه (سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا) "[١].

التأويل عند العلامة الإمام النحوي ابن هشام الأنصاري الحنبلي:

حيث قال "يجوز أن يحذف ما علم من مضاف ومضاف إليه، فإن كان المحذوف المضاف فالغالب أن يخلفه في إعرابه المضاف إليه، نحو (وجاء ربك) أي: أمر ربك ونحو (واسأل القرية) أي: أهل القرية"[٢].

تأويلات ابن كثير:

إن الإمام ابن كثير يؤول بعض آيات الصفات:

قال ابن كثير: (قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٣] أي الأمور كلها تحت تصرفه)[٣].

وقال: "﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح:١٠] أي هو حاضر معهم يسمع أقوالهم ويرى مكانهم ويعلم ضمائرهم وظواهرهم فهو تعالى هو المبايع بواسطة رسول الله ﷺ"[٤].

---

(١) المسودة لآل تيمية ٤٥٨.

(٢) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٣/ ١٦٩.

(٣) تفسير ابن كثير ١/ ٤٥٩.

(٤) ٤/ ٢٢٥.

وفي تفسير ﴿ وَٱلسَّمَآءَ بَنَيۡنَٰهَا بِأَيۡيْدٖ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴾ [الذاريات: ٤٧] قال: " أَيْدٍ "[١] أَيْ بِقُوَّةٍ قَالَهُ اِبْن عَبَّاس وَمُجَاهِد وَقَتَادَة وَالثَّوْرِيّ وَغَيْر وَاحِد.

وقال:"﴿ وَٱصۡنَعِ ٱلۡفُلۡكَ ﴾ [هود: ٣٧] يعني السفينة﴿بِأَعۡيُنِنَا﴾ أي بمرأى منا"[٢].

ولم يصرح ابن كثير بأن تفسيره هذا بالالتزام أو بالتضمن كما تدعي السلفية المعاصرة، فكيف ينسب له ذلك ولا ينسب لساكت قول كما هو معلوم.

تأويلات ابن عادل الحنبلي:

لقد كان الإمام المفسر ابن عادل شديداً على المجسمة وقد عقد فصولاً في رد بدعهم، وكان يفسر الآيات كتفسير أهل السنة للرد على المجسمة، فأول الساق، وقال في يد الله: "وأما جمهور المُوَحِّدين فلهُمْ في لَفْظِ اليَدِ قولان:

أحدهما: قول من يقول: إنَّ القرآن لَمَّا دلَّ على إثْبَات اليد لله آمنَّا بالله، والعقْل دلَّ على أنَّه يمتنع أن يكون يدُ الله عبارة عن جِسْم مَخْصُوصٍ وعضو مُرَكَّب من الأجزاء والأبْعَاض آمنَّا به، فأمَّا أنَّ اليد ما هي وما حَقِيقَتُهَا، فقد فَوَّضْنَا مَعْرِفَتَها إلى الله تعالى، وهذه طَرِيقَةُ السَّلَفِ.

وثانيهما: قَوْلُ المُتكَلِّمِين فقالوا: اليدُ تذكر في اللُّغَة على وُجُوهٍ:أحدُها: الجَارِحَة. وثانيها: النِّعْمَةُ.... ثم ذكر عدة أقوال وقال: "وإذا عُرِفَ هذا فَنَقُول: اليد في حقِّ الله تعالى مُمْتَنِعٌ أن تكون الجارِحَة، وأما سائر المعاني فكُلُّهَا حَاصِلَة"[٣].. وقد أول العين والوجه فقال: "فالوجه عبارة عن وجود ذاته سبحانه وتعالى[٤]. ومجيء الرب فقال: "جاء أمره وقضاؤه قاله الحسن، وهو من باب حذف المضاف"[٥].

---

(١) فيه خلاف عند أهل اللغة هل هي من التأييد أم جمع يد.

(٢) ٢/ ٥٤١.

(٣) اللباب ٧/ ٤٢٩.

(٤) ١٨/ ٣٢١.

(٥) ٢٠/ ٣٣١.

تأويلات العلامة المفسر العليمي الحنبلي:

وهو القاضي مجير الدين بن محمد العليمي المقدسي له تفسير (فتح الرحمن في تفسير القرآن) سار فيه على منهج أهل السنة قال فيه في قوله تعالى: (بل عجبت ويسخرون): "والتعجّب من الله ليس كالتعجّب من الآدميين، لأنّه من الناس إنكارٌ وتعظيم ومن الله قد يكون بمعنى الإنكار والذمّ وقد يكون بمعنى الاستحسان والرّضا... وهي عبارة عمّا يُظهره الله تعالى في جانب المتعجّب منه من التعظيم أو التحقير، حتّى يصير الناس متعجّبين منه[١].

وفي قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٨] المراد بـ(فوق) علوّ القدرة والشأن"[٢] وأما في التفويض فهو على تفويض السلف قال في الاستواء: "استواء يليق بعظمته بلا كيف، وهذا من المشكل الذي يجب عند أهل السنة على الإنسان الإيمان به ويكل العلم فيه إلى الله عز وجل"[٣].

تأويلات العلامة مرعي الكرمي الحنبلي:

قال الإمام العلامة مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي رحمه الله:

"واعلم أن هذه الأحاديث ونحوها تروى كما جاءت ويفوض معناها إلى الله أو تؤول بما يليق بجلاله سبحانه ولا ترد بمجرد العناد والمكابرة. "[٤]وينقل عن ابن الهمام الحنفي صفحة ١٣٢ قوله عن صفة الاستواء مرتضياً له: (أما كون الاستواء بمعنى الاستيلاء على العرش مع نفي التشبيه فأمر جائز... ـ إلى أن قال ـ إذا خيف على العامة

---

(١) (٥/ ٥٠٨).

(٢) (٢/ ٣٧٩).

(٣) ٢/ ٥٢٩.

(٤) أقاويل الثقات ص١١٧ تحقيق شعيب الارناؤوط.

عدم فهم الاستواء إلا بالاتصال ونحوه من لوازم الجسمية، فلا بأس بصرف فهمهم إلى الاستيلاء".

ـ كما أنه ينقل تأويلات بعض الأشاعرة كابن فورك وغيره دون تعقب. انظر مثلا: صفحة ١٤١ و ١٥١ و١٥٥.

أما عن معنى الاستواء فقال: "وقال بعض المحققين من متكلمي الحنابلة الاستواء يقع على وجهين ما يتم معناه بنفسه وما يتم بحرف الجر.

فالأول: كقوله استوى النبات واستوى الطعام والمراد به تم وكمل ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسْتَوَىٰٓ﴾ [القصص: ١٤] أي تم وكمل.

والثاني: يختلف معناه باختلاف الحروف الجارة كقوله ثم استوى إلى السماء وقوله الرحمن على العرش استوى واستوى الأمر برأي الأمير واستوت لفلان الحال واستوى الماء مع الخشبة"(١).

وقال السفاريني ناقلاً عن الكرمي في لوامع الأنوار ١/ ٢٣٤:

قال العلامة الشيخ مرعي في كتابه ـ القول البديع في علم البديع ـ : أراد أن يقول ألم أكن قريبا منك فلا تجعلني بعيدا عنك، فعدل عنه إلى لفظ التمثيل لما فيه من زيادة المعنى، لما تعطيه لفظتا اليمين والشمال من الأوصاف لأن اليمين أشد قوة، فهي معدة للطعام والشراب والأخذ والإعطاء وكل ما شرف، والشمال بالعكس واليمين مشتق من اليمن وهو البركة والشمال من الشؤم، فكأنه قال: ألم أكن مكرما عندك فلا تجعلني مهانا، وقد كنت منك بالمكان الشريف فلا تجعلني في الوضيع".

---

(١) أقاويل الثقات ١٢٧. فأين هذا الكلام المحقق الذي قاله شيوخ الحنابلة من كلام الذين قصروا معنى الاستواء على الجلوس والاستقرار!

التنزيه ونفي التجسيم والحد عند السفاريني:

حيث قال في منظومته:

وليس ربنا بجـــوهـــر ولا	عـرض ولا جسم تعـالى ذو العـلا
سبحانه قد استوى كمـــا ورد	من غير كـــيف قـد تعـالى أن يحـد
ـ فلا يحيط عـــلـمـــنا بذاتـه	كـذاك لا يـنفـــك عـن صـفاته
فكل ما قـــد جـــاء في الـدليل	فثابت مـن غـــير مـا تمـــثـــيل
من رحمـــة ونحـوها كوجهـه	ويـــده وكـــل مـــا من نهجـه
وعينه وصـــفـــة النـــزول	وخلقـه فاحـذر مـن النـــزول
فســائـــر الـصفات والأفعـال	قـــديـمـــة لله ذي الجــــلال
لكـــن بـــلا كـيف ولا تمثيـل	رغـماً لأهـــل الـزيغ والتعطيـل
فمرها كما أتـــت في الــذكـر	مـــن غـير تأويل وغـير فكـر.[1]

التنزيه عند عبد الباقي المواهبي:

قال في عقائد أهل الأثر: "ويجب الجزم بأن الله تعالى ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض ولا تحله الحوادث ولا يحل في حادث ولا ينحصر فيه فمن اعتقد أو قال إن الله بذاته في مكان فكافر.

بل يجب الجزم بأنه سبحانه وتعالى بائنٌ من خلقه فكان ولا مكان ثم خلق المكان وهو كما كان قبل خلق المكان ولا يعرف بالحواس ولا يقاس بالناس فهو الغني عن كل

---

(١) لوامع الأنوار ١/ ١٨١.

شيء ولا يستغني عنه شيء ولا يشبه شيئا ولا يشبهه شيء، وعلى كل حال مهما خطر بالبال أو توهمه الخيال فهو بخلاف ذي الإكرام والجلال".

الشيخ عثمان النجدي الحنبلي:

قال الشيخ عثمان النجدي في نجاة الخلف ص١٩: "فمن اعتقد أن الله في جوف السماء أو محصور محاط به، أو أنه مفتقر إلى العرش أو غير العرش من المخلوقات أو أن استواءه على عرشه كاستواء المخلوق على كرسيه فهو ضال مبتدع جاهل".

وقد نفى المكان والجسمية وحلول الحوادث في صفحة ١٤.

أقوال العلماء في حديث النزول في الثلث الأخير من الليل:

يقول الإمام أحمد بحديث النزول ولكن لا يثبته على ظاهره وعلى حقيقته: قال حنبل: قلت لأبي عبد الله: ينزل الله تعالى إلى السماء الدنيا؟ قال: نعم. قلت: نزوله بعلمه، أو بماذا؟ قال لي: اسكت عن هذا، ما لك ولهذا؟ لله أمض الحديث على ما روي، بلا كيف ولا حد[1]؛ إلا بما جاءت به الآثار وبما جاء به الكتاب؛ قال الله عزوجل: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [النحل: ٧٤]، ينزل كيف شاء بعلمه وقدرته وعظمته ـ ولم يقل بذاته ـ أحاط بكل شيء علماً، لا يبلغ قدره واصف، ولا ينأى عنه هارب[2].

فلم يحدد الإمام أن نزوله بذاته ولا حدد نزوله بصفة واحدة لأن التحديد لم يرد بدليل ولا نفى المعنى الإجمالي المراد. ولا أثبت النزول كصفة كما قال ابن راهويه.

وقيل للإمام أحمد: إن الله ينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء من غير وصف؟ قال:

---

(١) وسئل الإمام أحمد عن معنى قول ابن المبارك عن الله أنه بحد؟ فقال أحمد: لا أعرفه. ثم استشهد أحمد على علو الله تعالى بالآيات. بيان تلبيس الجهمية ٢/ ٦١٣.

(٢) فتح الباري لابن رجب ٢/ ٣٣٤، الإبانة ٣/ ٢٤٣.

نعم[1] قال البيهقي بعد أن روى تأويل المجيء عن أحمد: "وفيه دليل على أنه كان - يعني الإمام أحمد - لا يعتقد في المجئ الذي ورد به الكتاب والنزول الذي وردت به السنة انتقالاً من مكان إلى مكان كمجئ ذوات الأجسام ونزولها، وإنما هو عبارة عن ظهور آيات قدرته، فإنهم لما زعموا أن القرآن لو كان كلام الله وصفة من صفات ذاته لم يجز عليه المجئ والإتيان فأجابهم أبو عبد الله إنما يجئ ثواب قراءته التي يريد إظهارها يومئذ فعبر عن إظهارها إياها بمجيئه. وهذا الجواب الذي أجابهم به أبو عبد الله لا يهتدي إليه إلا الحذاق من أهل العلم المنزهون عن التشبيه" اهـ.

تفويض الحنابلة للنزول:

وقد كان جمهور الحنابلة على تفويض النزول ولكن مع نفي الحدود والنزوال والحلول. قال ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث صفحة ٢٧٤: "لا نحتم على النزول منه بشيء ولكنا نبين كيف النزول منا وما تحتمله اللغة من هذا اللفظ والله أعلم بما أراد والنزول منا يكون بمعنيين أحدهما الانتقال عن مكان إلى مكان كنزولك من الجبل إلى الحضيض ومن السطح إلى الدار والمعنى الآخر إقبالك على الشيء بالإرادة والنية وكذلك الهبوط والارتقاء والبلوغ والمصير وأشباه هذا من الكلام".

وقال ابن بطة في الإبانة: "فنقول كما قال: « ينزل ربنا عز وجل » ولا نقول: إنه يزول بل ينزل كيف شاء، لا نصف نزوله، ولا نحده ولا نقول: إن نزوله زواله".

وقال القاضي أبو يعلى في المعتمد ص٥٥: "وقد وصفه رسول الله ﷺ بالنزول إلى سماء الدنيا والعلو لا على وجه الانتقال والحركة كما جازت رؤيته لا في جهة، فكما تجلى للجبل لا على وجه الحركةوالانتقال".

---

(١). إبطال التأويلات ١/ ٢٦٠.

وقال ص٢٧١: "فيمن يعتقد أن الله تعالى جسم من الأجسام ويعطيه حقيقة الجسم من التأليف والانتقال من مكان إلى مكان فهو كافر، لأنه غير عارف بالله تعالى لأن الله تعالى يستحيل وصفه بهذه الصفات".

وقال القاضي عن نزول القرآن: "لا نزول انتقال عن مكان وفراغ مكان وحلول[١] في مكان آخر وشغل مكان آخر، وقال: وكذا نزول الرب تعالى... [٢].

وقد نقل ابن حمدان في نهاية المبتدئين أقوال الحنابلة في النزول وكلها تفيد التنزيه[٣] فقال: "نقول بحديث النزول مما سنده صحيح ولفظه صريح، قال التميمي: في اعتقاد سيدنا الإمام أحمد النزول حق نقول به من غير انتقال ولا حلول في الأمكنة.

وقال ابن البنا: في اعتقاد الإمام أحمد لا يقال بحركة ولا انتقال. وقال القاضي قد وصفه النبي ﷺ بالنزول إلى السماء الدنيا، لا على جهة الانتقال والحركة، كما جازت رؤيته تعالى، وتجلى للجبل لا على وجه الحركة والانتقال.

وقال: لا نثبت نزولا عن علو وزوال، بل نزولا لا يعقل معناه ولا يعقل ذلك في الشاهد.

وقال ابن عقيل: ليس بزوال ولا انتقال ولا كنزولنا. وقال القاضي أيضا: إجماع الأمة أنه بائن من خلقه، وهو على ما يثبته لنفسه في ذاته وصفاته، ومن شبهه بخلقه كفر.

وقال الشيخ عماد الدين الواسطي ـ الحنبلي ـ : نزوله ثابت معلوم غير مكيف بحركة وانتقال، يليق بالمخلوق، بل نزول كما يليق بعظمته وجلاله، فصفاته تعالى معلومة من حيث الجملة والثبوت، غير معقولة من حيث التكييف والتحديد، فيكون المؤمن

---

(١) وهذا يدل على أن أئمة الحنابلة لا تقول بأن القرآن قد حل في المصحف أو أن المصحف قديم.

(٢) نهاية المبتدئين، ص٢٩.

(٣) ونقلها السفاريني.

مبصراً بها من وجه، أعمى من وجه، مبصرا من حيث الإثبات والوجود، أعمى من حيث التكييف والتحديد[(١)].

وقال الحافظ ابن رجب في فتح الباري (٩/ ٢٧٩):

(أهل الحديث في النزول على ثلاث فرق: فرقة منهم تجعل النزول من الأفعال الاختيارية التي يفعلها الله بمشيئته وقدرته، وهو المروي عن ابن المبارك ونعيم بن حماد وإسحاق بن راهويه[(٢)] وعثمان الدارمي. وهو قول طائفة من أصحابنا. ومنهم: من يصرح بلوازم ذلك من إثبات الحركة.

وقد صنف بعض المحدثين المتأخرين من أصحابنا مصنفاً في إثبات ذلك، ورواه عن الإمام أحمد من وجوه كلها ضعيفة، لا يثبت عنه منها شيء. وهؤلاء؛ منهم من يقول: ينزل بذاته، كابن حامد من أصحابنا.

وقد كان الحافظ إسماعيل من التيمي الأصبهاني الشافعي يقول بذلك، وجرى بينه وبين طائفة من أهل الحديث بسببه فتنة وخصام... والفرقة الثانية: تقول: إن النزول إنما هوَ نزول الرحمة.

ومنهم من يقول: هوَ إقبال الله على عباده، وإفاضة الرحمة والإحسان عليهم. ولكن؛ يرد ذَلِكَ: تخصيصه بالسماء الدنيا، وهذا نوع من التأويل لأحاديث الصفات. وقد مال إليه في حديث النزول خاصة طائفة من أهل الحديث، منهم: ابن قتيبة والخطابي وابن عبد البر[(٣)]. وقد تقدم عن مالك، وفي صحته عنه نظر. وقد ذهب إليه طائفة ممن يميل إلى الكلام من أصحابنا، وخرجوه عن أحمد من رواية حنبل عنه في قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ

---

(١) لوامع الأنوار ١/ ٢٥٠.

(٢) مما يشير أن بعض المحدثين كابن راهويه والدارمي كانوا يخالفون الإمام أحمد في إثبات ما لم يثبته.

(٣) وليس هؤلاء من الجهمية المعطلة.

رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، أن المراد: وجاء أمر ربك... والفرقة الثالثة: أطلقت النزول كما ورد، ولم تتعد ما ورد، ونفت الكيفية عنه، وعلموا أن نزول الله تعالى ليس كنزول المخلوق.

وهذا قول أئمة السلف: حماد بن زيد، وأحمد؛ فإن حماد بن زيد سئل عن النزول، فقال: هو في مكانه، يقرب من خلقه كيف شاء... ثم ذكر رواية حنبل عن أحمد السابقة إلى أنْ قال ابن رجب:

والزيادة على ما ورد في النزول من ذكر الحركة والانتقال وخلو العرش وعدمه؛ كله بدعة، والخوض فيه غير محمود.

قال أبو داود الطيالسي: كان سفيان الثوري وشعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وشريك وأبو عوانة لا يجسدون، ولا يشبهون، ولا يمثلون الحديث، لايقولون: كيف، وإذا سئلوا أجابوا بالأثر "[1] اهـ كلام ابن رجب.

وقال ابن رجب في موضع آخر: "وهكذا القولُ في أحاديث النزولِ إلى سماءِ الدنيا، فإنَه من نوع قربِ الربِّ من داعيهِ وسائليهِ ومستغفريهِ. وقد سئلَ عنه حماد بنُ زيدٍ، فقالَ هو في مكانِهِ يقربُ من خلقه كما يشاءُ. ومرادُه أنَّ نزولَهُ ليس هو انتقال من مكانٍ إلى مكانٍ كنزول المخلوقينَ".

فهذا تفويض قريب من التأويل الصحيح.

قول الإمام مالك بن أنس في حديث النزول:

سئل الإمام مالك ـ رحمه الله ـ عن نزول الرب عزّ وجلّ، فقال: "ينزل أمره ـ تعالى ـ كل سَحَر، فأما هو عزّ وجلّ فإنه دائم لا يزول ولا ينتقل سبحانه لا إله إلى هو"[2]. اهـ.

---

(١) فتح الباري ٦/ ٥٣٥.

(٢) التمهيد لابن عبد البر ٧ / ١٤٣، شرح النووي على صحيح مسلم ٦ / ٣٧، الإنصاف لابن السيد البطليوسي، ص٨٢.

وروى ابن عبد البر في التمهيد بسنده عن الإمام مالك قال في النزول: بأنه ينزل أمره ورحمته[١].

وقال قبل ذلك: "وقد قال قوم من أهل الأثر أيضا أنه ينزل أمره وتنزل رحمته" اهـ.

ولم يضعفها قال: "وقد يحتمل أن يكون كما قال مالك رحمه الله على معنى أنه تتنزل رحمته وقضاؤه بالعفو والاستجابة، وذلك من أمره أي أكثر ما يكون في ذلك الوقت، والله أعلم".

وهذا صريح في تجويزه هذا التأويل، والإمام مالك إمام الحديث في عصره وإمام دار الهجرة. وقد أخذ أئمة المالكية ـ وهم أدرى بمذهبهم ـ بهذه الرواية.

وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء عن الإمام مالك بقوله: "يتنزل ربنا ـ تبارك وتعالى ـ أمره، فأما هو فدائم لا يزول"[٢].

قال صالح: فذكرت ذلك ليحيى بن بكير، فقال: حسن والله، ولم أسمعه من مالك.

قلت ـ الذهبي ـ: لا أعرف صالحا، وحبيب مشهور، والمحفوظ عن مالك ـ رحمه الله ـ رواية الوليد بن مسلم، أنه سأله عن أحاديث الصفات، فقال: أمرها كما جاءت، بلا تفسير.

فيكون للإمام في ذلك قولان إن صحت رواية حبيب"[٣].

---

(١) ٧/ ١٤٣.

(٢) وانظر إلى كلام أئمة أهل السنة الذي يملأ القلب تعظيماً لله وقارنه بكلام الحشوية الذين يشغلون القلب بخلو العرش أو لا!

(٣) سير أعلام النبلاء ٨/ ١٠٥.

فلم يضعف الذهبي الرواية ولكنه توقف فيها. وهي محتملة عنه فقد كان الإمام مالك ينهى عن التحديث بمثل هذه الأحاديث قال ابن القاسم: سألت مالكا عمن حدث بالحديث: الذين قالوا: (إن الله خلق آدم على صورته)، والحديث الذي جاء: (إن الله يكشف عن ساقه)، (وأنه يدخل يده في جهنم حتى يخرج من أراد). فأنكر مالك ذلك إنكارا شديدا، ونهى أن يحدث بها أحد[1].

تنزيه الله عن الحد والمكان عند الحنابلة:

قال العلامة عبد القاهر البغدادي في كتابه الفرق بين الفِرَق حاكياً إجماع أهل السنة على تنزيه الله عن المكان: "وأجمعوا على أنه لا يحويه مكان ولا يجرى عليه زمان خلاف قول من زعم من الشهامية والكرامية أنه مماس لعرشه. وقد قال أمير المؤمنين علي رضي الله عنه إن الله تعالى خلق العرش إظهاراً لقدرته لا مكانا لذاته"[2] ا. هـوعقيدة الحنابلة موافقة لذلك، فقد جاء عنهم نفي الحدود والغايات والمكان، وهذه بعض نصوصهم:

فالإمام أحمد ينفي الحد عن الله تعالى في نصوص كثيرة ننقل منها:

قال اللالكائي: "قال ـ أحمد ـ علمه عالم بالغيب والشهادة علمه محيط بالكل وربنا على العرش بلا حد ولا صفة وسع كرسيه السموات والأرض بعلمه"[3].

ونقل عنه في حديث النزول قوله: "أمض الحديث على ما روي بلا كيف ولا حد وإنما بما جاءت به الآثار وبما جاء به الكتاب"[4].

وقد نقل ابن قدامة هذه العقيدة عن الإمام أحمد ووافقه عليها في لمعة الاعتقاد

---

(١) سير أعلام النبلاء (٨/ ١٠٤).

(٢) صفحة ٣٢١.

(٣) اعتقاد أهل السنة ٣/ ٤٠٢.

(٤) ٣/ ٤٥٣.

فقال: "قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه في قول النبي صلى الله عليه و سلم: [إن الله ينزل إلى سماء الدنيا] و: [وإن الله يرى في القيامة] وما أشبه هذه الأحاديث: نؤمن بها ونصدق بها لا كيف ولا معنى ولا نرد شيئاً منها ونعلم أن ما جاء به الرسول حق ولا نرد على رسول الله ﷺ ولا نصف الله بأكثر مما وصف به نفسه بلا حد ولا غاية"(١).

ونقل ذلك عنه ابن القيم فقال: "قال الخلال في كتاب السنة: أخبرني الله بن حنبل، أخبرني أبي حنبل ابن أبي إسحق قال: قال عمي يعني أحمد بن حنبل: نحن نؤمن أن الله تعالى على العرش استوى كيف شاء وكما يشاء، بلا حد ولا صفة يبلغها واصفون، أو يحدها أحد، وصفات الله له ومنه، وهو كما وصف نفسه لا تدركه الأبصار بحد ولا غاية، وهو يدرك الأبصار، وهو عالم الغيب والشهادة وعلام الغيوب"(٢).

وقال أحمد: "وهو على العرش بلا حد، كما قال تعالى: "ثم اسْتَوَى عَلَى العَرْش" كيف شاء، المشيئة إليه، والاستطاعة إليه، ليس كمثله شيء، وهو خالق كل شيء، وهو سميع بصير بلا حد ولا تقدير، لا نتعدى القرآن والحديث، تعالى عما يقول الجهمية والمشبهة "(٣).

وقد رويت بعض الروايات عن الإمام أحمد في إثبات الحد وهي مكذوبة عليه قال ابن تيمية: "وسئل الإمام أحمد عن معنى قول ابن المبارك عن الله أنه بحد؟ فقال أحمد: لا أعرفه. ولكن لهذا شواهد من القرآن(٤).

---

(١) لمعة الاعتقاد ٤٥.

(٢) اجتماع الجيوش الإسلامية ٨٢.

(٣) اجتماع الجيوش الإسلامية ١/ ١٣٢.

(٤) بيان تلبيس الجهمية ٢/ ٦١٣. قال ابن تيمية: "وقوله لا أعرفه قد يكون لا أعرف حقيقة مراده".

وقد نفى أئمة الحنابلة الحد عن الله تعالى منهم ابن بطة وابن شاهين وأبو يعلى وابن عقيل وابن الجوزي وابن حمدان والسفاريني والمواهبي وغيرهم[١].

(١) لا عبرة بعد ذلك بأحد الحنابلة الذين شذوا فألفوا كتاباً في إثبات الحد لله لأنه غير معتبر عند الحنابلة ولا نقلوا كلامه.

المبحث الثامن

إثبات العلو والجهة عند الحنابلة

لقد قال الحنابلة بإثبات العلو لله وأنه فوق جميع المخلوقات[(١)] ولكن مع نفي الحد والتحيز والمكان والكيف[(٢)] ـ وهذه أسلم العقائد الموافقة للنصوص والجامعة لعقيدة أهل الحديث وأهل الكلام[(٣)] ـ وقد جاء المتأخرون من الحنابلة بإثبات الجهة[(٤)] مع نفي لوازم التجسيم. وقد وضح الكرمي هذه العقيدة. قال الشيخ مرعي الكرمي الحنبلي في أقاويل الثقات ٨٨: "ثم الإشارة هي بحسب الكون وحدوثه وتسفله فالإشارة تقع على أعلى جزء من الكون حقيقة[(٥)] وتقع على عظمة البارئ كما يليق به لا كما تقع على الحقيقة المعقولة عندنا فإنها إشارة إلى جسم وهذه إشارة إلى إثبات.... فالإشارة تقع على العرش حقيقة إشارة معقولة وتنتهي الجهات عند العرش ويبقى ما وراءه لا يدركه العقل ولا يكيفه الوهم فتقع الإشارة عليه كما يليق به سبحانه مثبتاً مجملا لا مكيفا ولا ممثلا ولا

---

(١) قال السِّلَفي في معجم بغداد "سألت أبا عبد الله محمد بن أبي بكر التميمي القيرواني ابن أبي كدية المتكلم الأشعري عن الاستواء؟ فقال: من أصحابنا من قال المراد به العلو ومنهم من قال القصد ومنهم من قال الاستيلاء ومن أصحابنا المتقدمين من ذهب إلى أنه يحمل على ما ورد به ولا يفسر، وهو أحد الوجهين عن أبي الحسن" العلو للذهبي ٢٦١ وإثبات العلو مذهب أهل الحديث من الأشاعرة. كالبيهقي والخطيب.

(٢) وهذه أمور لا تنفيها السلفية المعاصرة فهي تثبت الجهة مع كل لوازمها.

(٣) وقد غالى بعض أهل الحديث في الإثبات حتى أثبت الحد والتحيز والتكيف والمماسة، وغالى بعض أهل الكلام حتى وقعوا في التعطيل. ولا خير في نفي يوجب تعطيلاً ولا في إثبات يوجب تجسيماً.

(٤) مع ملاحظة أن الإمام أحمد لم يرد عنه إثبات الجهة أو نفيها.

(٥) وقريب منه كلام الإمام الواسطي الحنبلي جنيد عصره، وقد نقله ابن رجب في طبقاته.

مصورا سبحانه وتعالى وعلى هذه الكيفية وقعت الإشارة عليه سبحانه، في الحديث الصحيح المشهور الذي رواه الأئمة في كتبهم بأسانيدهم وتلقته الأمة بالقبول أن معاوية بن الحكم جاء بجارية حبشية وقال يا رسول الله إني نذرت أن أعتق رقبة مسلمة أو قال مؤمنة فما تقول في هذه الجارية؟ فقال لها النبي ﷺ أين الله؟ فقالت في السماء، وفي رواية أخرى فأشارت برأسها إلى السماء، فقال لها: من أنا؟ فقالت أنت رسول الله فقال أعتقها فإنها مؤمنة[(١)]".

والإشارة إلى السماء ليست إشارة إلى الله تعالى وإنما إشارة إلى العرش. قال الكرمي: "فالإشارة إليه سبحانه ليست إشارة كالإشارة للأجسام المتحيزة بل إشارة إثبات وجود كما دل عليه حديث الجارية، لأن الإشارة تقع على العرش حقيقة إشارة معقولة وتنتهي الجهات عند العرش ويبقى ما وراءه لا يدركه العقل، وهو يثبت جواز الإشارة إليه كما هو ظاهر الحديث كما يليق به سبحانه مثبتا مجملا لا مكيفا ولا ممثلا ولا مصورا"[(٢)].

الحنابلة ينفون التحيز والمكان والحدود[(٣)] عن الله تعالى مع إثبات العلو والفوقية:

نقل أبو الفضل التميمي عن الإمام أحمد قوله: "ولم يزل الله تعالى عاليا رفيعا قبل أن يخلق عرشه فهو فوق كل شيء، والعالي على كل شيء. وإنما خص الله العرش لمعنى فيه

---

(١) مسند الإمام أحمد ٥/ ٤٤٧ برقم ٢٣٨١٣، صحيح مسلم ١/ ٣٨١ برقم ٥٣٧. ولكن قال الإمام أحمد في هذا الحديث:ر"مالك لا يقول: إنها مؤمنة، قال أحمد: يمكن أن يكون هذا قبل أن تنزل الفرائض" السنة للخلال ٣/ ٣٧٤، ولم يعجب هذا الكلام بعض سلفية العصر فطعنوا في الإمام أحمد ونسبوه لعدم العلم.

(٢) أقاويل الثقات ٨٨.

(٣) وقد ذكرت ذلك سابقاً.

مخالف لسائر الأشياء، والعرش أفضل الأشياء وأرفعها فامتدح الله نفسه بأنه على العرش استوى أي عليه علا ولا يجوز أن يقال استوى بمماسة ولا بملاقاة تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. والله تعالى لم يلحقه تغير ولا تبدل ولا يلحقه الحدود قبل خلق العرش ولا بعد خلق العرش"[١].

وكان ينكر ـ الإمام أحمد ـ على من يقول إن الله في كل مكان بذاته لأن الأمكنة كلها محدودة[٢]. اهـ

وقد نفى القاضي أبو يعلى الحنبلي الحدّ والنهاية والقبل والبعد والتحت والقدام والخلف قال في المعتمد ص٥٧: "ولا يجوز عليه الحد ولا نهاية ولا القبل ولا البعد ولا تحت ولا قدام ولا خلف لأنها صفات لم يرد الشرع بها، وهي صفات توجب المكان ولا يجوز عليه الكيف".

ثم قال: "والدلالة على أنه لا يجوز إطلاق القول عليه بأنه في كل مكان هو أن إضافته إلى المكان توجب قدم المكان بقدمه تعالى".

وقال ص٥٨: "فإن قيل: هو محدود وله نهاية قيل: هو خالق المحدودات وجاعل ذي النهايات ليس بمحدود ولا متناه هوالذي لا تحيطه النهايات ولا تلحقه الغا يات".

ونفى أبو يعلى أن يكون الله تعالى في كل مكان أو في مكان قال ص٩٣:" ولايجوز وصفه بأنه في كل مكان ولا في مكان ويجوز أن يقال أنه تعالى في السماء علىالعرش خلافاً للمعتزلة في قولهم: هو في لا مكان، والمجسمة في قولهم: هو في مكان، والأشعرية في قولهم: لا يجوز إطلاق القول عليه بأنه في السماء.... فأجاز أحمد رحمه الله إطلاق القول بأنه في السماء لا على وجه الحد لورود الشرع بإطلاق ذلك، ولم يجز إطلاق القول في مكان لأن الشرع لم يرد بإطلاقه". وهذا أحسن الأقوال التي رأيتها في المسألة قال الشيخ ابن

---

(١) اعتقاد الإمام المبجل للتميمي ٢٩٦، وتكلمت عن إنكار الحدود في مبحث آخر.

(٢)اعتقاد الإمام أحمد ٣٩.

الزغواني:وامتنع الكثير من اصحابنا ان يطلقوا القول انه فى جهة لان لفظة فى تقتضى الظرفية والبارىء تعلى منزه عما يوجب له الظرفية، وقد أجاز قوم من اصحابنا ان يقولوا ان البارىء فى جهة... الا انهم اثبتوا ذلك لفظا فاما معنى بمعنى انها جهة محيطة توجب احاطة الظرف بالمظروف فامتنعموا عن ذلك".

فبعد كل هذه النقولات كيف يتهم الحنابلة بالتجسيم؟! وقد بين الكرمي أن القول بالجهة لا يستلزم التجسيم لأن لازم المذهب ليس بمذهب فقال في أقاويل الثقات ٩٢: "واعلم أن كثيرا من الناس يظنون أن القائل بالجهة هو من المجسمة لأن من لازم الجهة التجسيم، وهذا ظن فاسد فإنهم لا يقولون بذلك لأن لازم المذهب ليس بلازم عند المحققين فكيف يجوز أن ينسب للإنسان شيء من لازم كلامه وهو يفر منه، بل قالوا نحن أشد الناس هربا من ذلك وتنزيها للباري تعالى عن الحد الذي يحصره فلا يحد بحد يحصره بل بحد يتميز به عظمة ذاته من مخلوقاته هذا السمع والبصر والقدرة والعلم من لازم وجودها أن تكون أعراضا ولذلك نفاها المعتزلة، ولكن هذا اللازم ليس بلازم كما هو مقرر معلوم. فتأمل ولا تخض مع الخائضين، ومنهم من يتوهم أنه يلزم على ذلك قدم الجهة ولا قديم إلا الله ويلزم أنه يكون مظروفا في الجهة وهو محال وهذا كله لعدم فهم مذهب القائل بالجهة فإن القائل بالجهة يقول إن الجهات تنقطع بانقطاع العالم وتنتهي بانتهاء آخر جزء من الكون والإشارة إلى فوق تقع على أعلى جزء من الكون حقيقة كما مر".

مذهب الإمام أحمد التوقف:

مذهب إمامنا أحمد ترك الألفاظ المحدثة في العقائد وعدم الخوض فيها فقد قال الإمام ابن الجوزي الحنبلي: (وكان أحمد لا يقول بالجهة للبارئ)[1] وقال القاضي بدر الدين بن جماعة: (إن الإمام أحمد كان لا يقول بالجهة للبارئ تعالى)[2].

(١) دفع شبه التشبيه، ص ٥٦.

(٢) إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل (ص ١٠٨).

وقال ابن حمدان: "واختار ابن الجوزي نفي الجهة وحكاه عن أحمد من رواية حنبل وإليه ميل ابن عقيل والقاضي أولاً وفي الرواية عن أحمد ضعف"[(١)].

والحق أن الإمام أحمد لم يكن ينفي الجهة ولكن الأصح أنه ما كان يطلق هذا اللفظ لعدم ورود الدليل عليه، وإن كانت عقيدته إثبات العلو والفوقية مع نفي الحد والمكان والغاية.

الخلاف بين الحنابلة والأشاعرة في الجهة خلاف لفظي:

قال أحد شيوخ الأشعرية المعاصرين الشيخ الغرسي:

"أقول: قد شرح العلامة زين الدين الكرمي في كتابه (أقاويل الثقات) قول القائلين بالجهة والعلو بوجه جيد لا يخالف مذهب النافين لهما من أهل السنة".

وقال: (وهذا التوجيه الذي ذكره الكرمي ناسباً له إلى القائلين بالجهة توجيه جيد يجمع بين قول القائلين بالجهة، وقول القائلين بتنزه الله تعالى عنه، ويرتفع به ما وقع بين الفرق الإسلامية من الخلاف والنزاع الذي أدى بها إلى الفرقة والشحناء والبغضاء.

وقد أشار إلى هذا الوجه القاضي عضد الدين الإيجي في كتابه المواقف قال:

ومنهم ـ أي القائلين بالجهة ـ من قال ليس كونه في جهة ككون الأجسام في جهة. وقال السيد الشريف الجرجاني في شرحه (٨/ ١٩): والمنازعة مع هذا القائل راجعة إلى اللفظ دون المعنى، والإطلاق اللفظي متوقف على ورود الشرع به). انتهى كلام الغرسي.

وقد قال الجلال الدواني عن إثبات الحنابلة للجهة في شرح العقائد العضدية ما لفظه: ولابن تيمية أبي العباس أحمد وأصحابه ميل عظيم إلى إثبات الجهة... ثم قال: "ولا يخفى أنّه ليس في هذا القدر غائلة أصلاً، لكن بعض أصحاب الحديث من المتأخرين لم

---

(١) نهاية المبتدئين، ص٣٥.

يرض بهذا القول، وأنكر كون الفوق قبل الدعاء، بل قال قبلة الدعاء هو بعينه نفسه، كما أن نفس الكعبة قبلة الصلاة، وصرح بكونه جهة الله حقيقة من غير تجوز". انتهى كلام الدواني[١].

هل يصح تكفير مثبت الجهة؟

لا يصح تكفير من قال بالجهة على نحو قول الحنابلة، نقل ابن حجر الهيتمي عن سلطان العلماء العز ابن عبد السلام قوله: "والأصح أن معتقد الجهة لا يكفر لأن علماء المسلمين لم يخرجوهم عن الإسلام، بل حكموا لهم بالإرث من المسلمين وبالدفن في مقابر المسلمين، وتحريم دمائهم وأموالهم وإيجاب الصلاة عليهم، وكذا سائر أرباب البدع لم يزل الناس يجرون عليهم أحكام الإسلام ولا مبالاة بمن كفرهم لمراغتمه لما عليه الناس"[٢].

وقال الشيخ يوسف بن إسماعيل النّبهاني في خاتمة رسالة (رفع الاشتباه في استحالة الجهة على الله): "وقال شيخ مشايخي العلامة الشيخ إبراهيم الباجوري الشافعي المصري في حاشيته على جوهرة التوحيد... اعلم أن معتقد الجهة لا يكفر كما قاله العز بن عبد السلام، وقيده النووي بكونه من العامة، وابن أبي جمرة بعسر فهم نفيها، وفصل بعضهم فقال إن اعتقد جهة العلو لم يكفر لأن جهة العلو فيها شرف ورفعة في الجملة، وإن اعتقد جهة السفل كفر لأن جهة السفل فيها خسة ودناءة. انتهى كلام الباجوري) اهـ.

الأصل التوقف في إطلاق هذا اللفظ نفياً وإثباتاً:

قال السيد الشريف الجرجاني في شرحه (٨/ ١٩): "والمنازعة مع هذا القائل راجعة إلى اللفظ دون المعنى، والإطلاق اللفظي متوقف على ورود الشرع به". انتهى.

---

(١) نقلته من لوامع الأنوار ١/ ٢٠٩.

(٢) الفتاوى الحديثية ٨١.

وقال العلامة عثمان النجدي الحنبلي ـ ت ١٠٩٧ هـ ـ في كتابه نجاة الخلف:

"وأما ما تنازع فيه المتأخرون من الألفاظ المبتدعة في النفي والإثبات، مثل قول القائل هو في جهة أو ليس في جهة، وهو متحيز أو ليس متحيزاً، ونحو ذلك من الألفاظ التي تنازع فيها الناس، وليس فيها نص لا عن الرسول ﷺ ولا عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا أئمة المسلمين، فإنَّ هؤلاء لم يقل أحد منهم أن الله في جهة، ولا قال ليس هو في جهة، ولا قال هو متحيز ولا ليس بمتحيز، بل ولا قال هو جسم أو جوهر، ولا قال ليس بجسم ولا بجوهر، فليس على أحد، بل ولا له أن يوافق أحدا في إثبات لفظ من هذه الألفاظ أو نفيه حتى يعرف مراده، فإن أراد حقا قبل، وإن أراد باطلا ردّ، وإن اشتمل كلامه على حق وباطل لم يقبل مطلقا ولم يرد جميع معناه، بل يوقف اللفظ ويفسّر المعنى، كما تنازع الناس في الجهة والتحيز وغيرهما، فلفظ الجهة قد يراد به شيء موجود غير الله فيكون مخلوقا، كما إذا أريد بالجهة نفس العرش، أو نفس السماوات، وقد يراد بها ما ليس بموجود غير الله تعالى، كما إذا أريد الجهة ما فوق العالم، فمن أراد إثبات الجهة الوجودية وجعل الله منحصرا في المخلوقات فهذا باطل، ومن أراد إثبات الجهة العدمية[1] وأراد أن الله وحده فوق المخلوقات بائن عنها فهذا حق، وليس في ذلك أن شيئا من المخلوقات حصره، ولا أحاط به، ولا علا عليه، بل هو العالي عليهاالمحيط به) اهـ .

ترك فضول الكلام في العقائد أسلم وأحكم:

وهذه قاعدة جليلة فالإطلاق اللفظي متوقف على ورود الشرع به فلا يجوز القول بأن الله استوى بذاته وينزل بذاته، قال الإمام الذهبي في تعليقه على قول المحدثين "إن الله استوى بذاته وينزل بذاته": وبلا ريب أن فضول الكلام تركه من حسن الإسلام "[2].

---

(١) وحتى هذا اللفظ مبتدع.

(٢) العلو ٢٣٦.

وقال تعليقاً على أحد المحدثين: "قلت قولك بذاته هذا من كيسك ولها محمل حسن ولا حاجة إليها"[(١)].

كما أن قول متأخري الأشاعرة: "إن الله لا داخل العالم ولا خارجه"، لم يرد به الشرع فلا يجب اعتقاده لأن هذا عسر جدا على العقول خاصة العوام فإنهم إما ينتهون إلى القول بأن الله في كل مكان أو بنفي وجود الله الحقيقي. قال حجة الإسلام الإمام الغزالي: "ولا خير في المبالغة في تنزيه ينتج التعطيل في حق الكافة إلا الأقلين، وقد بعث رسول الله ﷺ داعياً للخلق إلى سعادة الآخرة رحمة للعالمين، كيف ينطق بها فيه هلاك الأكثرين... وأما إثبات موجود في الاعتقاد على ما ذكرناه من المبالغة في التنزيه شديد جداً بل لا يقبله واحد من الألف لا سيما الأمة الأمية)[(٢)].

ولكن، الطرفان اتفقا على أنَّ الله تعالى منزّه عن الجسمية وعن الحد وعن المكان وعن الجلوس والمماسة، وأن إطلاق وصف العلو ثابت له، ولم يكن الأشاعرة معطلة بنفي العلو بل كانوا يحذرون من عقيدة التشبيه التي كانت تنص على أنّ الله محدود متحيز في مكان. ولم يكن الحنابلة مجسمة بإثباتهم للعلو بل كانوا يتبعون الأدلة من القرآن والسنة رداً على المعطلة الجهمية والحلولية.

---

(١) العلو ٢٤٥.

(٢) إلجام العوام عن علم الكلام، ص٥٦-٥٧، طبعة المكتبة الأزهرية.

المبحث التاسع
عدم قبول الروايات الضعيفة والواهية في العقائد

القاعدة الأساسية عند الحنابلة هي عدم جواز الاستدلال بالأحاديث الضعيفة والواهية في العقائد قال العلامة ابن قدامة الحنبلي: "ينبغي أن يعلم أن الأخبار الصحيحة التي ثبتت بها صفات الله تعالى هي الأخبار الصحيحة الثابتة بنقل العدول الثقات التي قبلها السلف ونقلوها ولم ينكروها ولا تكلموا فيها. وأما الأحاديث الموضوعة التي وضعتها الزنادقة ليلبسوا بها على أهل الإسلام أو الأحاديث الضعيفة إما لضعف رواتها أو جهالتهم أو لعلة فيها لا يجوز أن يقال بها ولا اعتقاد ما فيها بل وجودها كعدمها وما وضعته الزنادقة فهو كقولهم الذي أضافوه إلى أنفسهم. فمن كان من أهل المعرفة بذلك وجب عليه اتباع الصحيح واطراح ما سواه"(١).

وقد كان الإمام أحمد لا يتساهل في أخبار العقائد بعكس من جاء بعده من المحدثين، فكان لا يقبل الأحاديث إلا إذا جاءت بأسانيد صحيحة، ومن ذلك رؤية الرب على صورة شاب أمرد فقد استنكره الامام، قال مهنا: سألت أبا عبد الله، عن حديث ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، أن مروان بن عثمان، حدثه عن عمارة، عن أمِّ الطفيل امرأةِ أُبي بن كعب، أنها سمعت رسول الله (ﷺ) يذكر أنه رأى ربه في المنام صورة شابٍّ موفر، رجلاه في حضر، عليه نعلان من ذهب، على وجهه فراشٌ من ذهب"؟. فحوَّل وجههُ عني، وقال: هذا حديث منكر"(٢).

---

(١) ذم التأويل ٤٧.

(٢) المنتخب من علل الخلال: لابن قدامة، ص٤٣.

وهذا الحديث ـ وغيره[١] ـ قد دخل في كثير من كتب عقائد المحدثين ورواه المحدثون[٢] دون بيان وضعه أو ضعفه قال العلامة ابن الجوزي: "ومن تلبيس إبليس على علماء المحدثين رواية الحديث الموضوع من غير أن يبينوا أنه موضوع وهذه جناية منهم على الشرع ومقصودهم ترويج أحاديثهم وكثرة رواياتهم وقد قال ﷺ: "من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" [٣].

ولقد حذر ابن تيمية من بعض كتب أهل الحديث في العقائد لما فيها من الأحاديث الضعيفة والموضوعة فقال في المجموع ٢٣٤: "فالذي يعيب بعض أهل الحديث وأهل الجماعة بحشو القول إنما يعيبهم بقلة المعرفة أو بقلة الفهم، أما الأول فبأن يحتجوا بأحاديث ضعيفة أو موضوعة.. وأما الثاني فبأن لا يفهموا معنى الأحاديث الصحيحة، بل قد يقولون القولين المتناقضين... ولا ريب أنَّ هذا موجود في بعضهم... ثم إنهم بهذا المنقول الضعيف والمعقول السخيف قد يكفرون ويضللون ويبدعون أقواماً من أعيان الأمة ويجهلونم، ففي بعضهم من التفريط في الحقّ والتعدي على الخلق ما قد يكون بعضه خطأً مغفورا، وقد يكون منكرا من القول وزورا، وقد يكون من البدع والضلالات التي توجب غليظ العقوبات، فهذا لا ينكره إلا جاهل أو ظالم، وقد رأيت من هذا العجائب... " اهـ كلام ابن تيمية.

والإمام أحمد أعلم أهل الحديث أخذ بالضعيف في الفضائل والترغيب والترهيب أما في الحلال والحرام والعقائد فلا بدّ من الصحة. فقد روى عنه ابن أبي يعلى أنه قال: "إذا روينا عن رسول الله ـ ﷺ ـ : في الحلال والحرام شددنا في الأسانيد وإذا روينا عن النبي ـ ﷺ ـ في فضائل الأعمال وما لا يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"[٤].

---

(١) كأحاديث جلوس النبي محمد ﷺ على عرش الرحمن، وأحاديث فناء النار فكلها واهية غير مرفوعة.

(٢) منهم الدارقطني في كتاب الرؤية دون بيان حاله.

(٣) تلبيس إبليس ١٤٤.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٥، وذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية ٢/ ٢٨٥.

وهذا تفصيل دقيق: فالأحاديث التي تروي الحلال والحرام[١] وما هو أعظم كالعقائد[٢] لا يُتساهل فيها ولا يُقبل فيها الضعيف[٣]. أما الأحاديث التي تروي الفضائل والترغيب والترهيب والمغازي فيُتساهل فيها ويؤخذ فيها بالضعيف[٤] التي ليس في إسنادها متهم أو كذاب.

ومن الغريب أنَّ كثيراً من السلفية المعاصرة قد عكسوا قاعدة الإمام أحمد وجمهور الحنابلة فيقبلون الضعيف في العقائد ويردونه في الفضائل، فمنهم من ينشر كتب العقائد التي يكثر فيها الأحاديث الواهية[٥] دون بيانها، فإن سمعوا من يستدل بالضعيف في الفضائل أقاموا الدنيا وألفوا المؤلفات في الرد عليه.

وقد أدخلوا في العقائد ما هو شاذ متروك عند أهل السنة، ولذلك تراهم يطبعون كتب العقائد ـ على خطورتها ـ وفيها الضعيف والواهي من غير بيان لها، ويرون أن هذا من نصرة عقيدة أهل السنة والجماعة.

---

(١) وقد ذكر ابن القيم أن الإمام أحمد قد يأخذ بالضعيف والمرسل في الفقه إذا لم يكن في الباب ما يدفعه، وإذا كان يسير الضعف.

(٢) قال البيهقي: "وأحمد بن حنبل يقول: يكتب عنه هذه الأحاديث ـ يعني المغازي ونحوها ـ فإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوما هكذا ـ يريد أقوى منه ـ فإذا كان لا يحتج به في الحلال والحرام فأولى أن لا يحتج به في صفات الله سبحانه وتعالى" الأسماء والصفات ٢/ ٣٢٠.

(٣) قال ابن مفلح: "والمشهور عند أهل العلم أنَّ الحديث الضعيف لا يحتج به في الواجبات والمحرمات بمجرده، وهذا معروف في كلام أصحابنا وأما إذا كان حسنا فإنه يحتج به". الآداب الشرعية ٢/ ٢٩١.

(٤) وهذا رأي جمهور أهل الحديث.

(٥) مثل: إبطال التأويلات لأبي يعلى والسنة لعبد الله بن الإمام أحمد والصفات للدارقطني، والعرش لابن أبي شيبة، والعظمة لأبي الشيخ.

المبحث العاشر

المقام المحمود لسيدنا محمد صلوات الله وسلامه عليه

يتعجب الباحث حين يقرأ في كتب السلفية المعاصرة حين يجد أنهم يلتزمون شواذ الأقوال وغرائب العقائد جاء في فتاوى مفتي الديار السعودية للشّيخ مُحمّد بن ابراهيم آل الشيخ ما نصه: "المقام المحمود: قيل الشفاعة العظمى، وقيل إِنه إِجلاسه معه على العرش كما هو المشهور من قول أهل السنة. ". انتهى.

فإذا سألتهم قالوا هذه عقيدة الحنابلة؟! والحق أن هذا قول شاذ عند الحنابلة قال به بعض المتقدمين كالبربهاري(١) والخلال(٢).

فليس هذا القول هو المشهور عند أهل السنة ولا عند الحنابلة، ثم متى صرتم تلتزمون بأقوال الحنابلة وقد رددتم عليهم أكثر عقائدهم المثبتة بالأدلة ـ كالقول بفناء النار وإنكار المجاز وإنكار التفويض ـ وأخذتم بقول بعضهم وليس عليه حديث صحيح مرفوع واحد، فلستم أتباع الدليل ولا أتباع الحنابلة!

فإن قالوا نحن نقول بهذه العقيدة لإثبات فضيلة النبي ﷺ وإثبات الشفاعة. قلنا: فلم تنكرون على أهل السنة القول بالتوسل فهو فرع عن الشفاعة مع أن قولكم ليس فيه حديث مرفوع واحد، والشفاعة ثبتت بأحاديث صحيحة متواترة.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: (قال ابن بطال: أنكرت المعتزلة والخوارج

---

(١) على أنه لم يذكر ذلك في عقيدته المشهورة والمنسوب له مذكور في كتاب الكامل في التاريخ لابن الأثير وكان متعصباً على الحنابلة، وقد ذكر أموراً عن الحنابلة لم يذكرها غيره من المؤرخين وأكثرها بلا إسناد.

(٢) أما أبو داود فلم يقل يجلسه معه على العرش. وأما ابراهيم الحربي فليس فيه إسناد صحيح عنه.

الشفاعة في إخراج من أدخل النار من المذنبين وتمسكوا بقوله تعالى "فما تنفعهم شفاعة الشافعين" وغير ذلك من الآيات. وأجاب أهل السنة بأنها في الكفار، وجاءت الأحاديث في اثبات الشفاعة المحمدية متواترة ودل عليها قوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا، والجمهور على أنَّ المراد به الشفاعة، وبالغ الواحدي فنقل فيه الإجماع، ولكنه أشار إلى ما جاء عن مجاهد وزيفه..... وقد جاء عن ابن مسعود عند الثعلبي وعن ابن عباس عند أبي الشيخ وعن عبد الله بن سلام قال: إنَّ محمدا يوم القيامة على كرسي الرب بين يدي الرب. أخرجه الطبري. قلت:الحافظ ابن حجر ـ : فيحتمل أن تكون الإضافة إضافة تشريف وعلى ذلك يحمل ما جاء عن مجاهد وغيره، والراجح أن المراد بالمقام المحمود الشفاعة)[1] انتهى.

هل قال الإمام أحمد بإجلاس النبي ﷺ على عرش الرحمن؟

لم يقل الإمام بذلك ولم يدخل حديث مجاهد في مسنده لأنَّ كل طرقه ضعيفة كما ذكر الحفاظ.

والذي رواه الإمام أحمد في المسند في تفسير المقام المحمود هو هذا: قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا محمد بن حرب، حدثنا الزبيدي، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك أنَّ رسول الله ﷺ قال: "يبعث الناس يوم القيامة، فأكون أنا وأمتي على تل، ويكسوني ربي ـ عز وجل ـ حلة خضراء ثم يؤذن لي فأقول ما شاء الله أن أقول، فذلك المقام المحمود". مسند أحمد ٣/ ٤٥٦، برقم ١٥٨٢١.

ـ وروى عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: "المقام المحمود الشفاعة" المسند ٢/ ٤٧٨، برقم ١٠٢٠٣.

---

(١) الفتح (١١ / ٤٢٦) طبعة دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩.

هل عقيدة الإجلاس هي عقيدة أهل الحديث؟

روى الإمام البخاري عن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، يَقُولُ: "إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ جُثًا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتْبَعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ: يَا فُلاَنُ اشْفَعْ، يَا فُلاَنُ اشْفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ الله المَقَامَ المَحْمُودَ[(١)].

وروى ابن خزيمة في التوحيد عن قتادة قال: وأهل العلم يرون أن المقام المحمود الذي قال الله عز وجل: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩] قال الشفاعة يوم القيامة"[(٢)] ولم يذكر ابن خزيمة عقيدة الإجلاس.

وروى اللالكائي عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهَّ ﷺ قَالَ: "يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ وَيَكْسُونِي رَبِّي حُلَّةً خَضْرَاءَ، ثُمَّ يُؤْذَنُ فَأَقُولُ مَا شَاءَ الله أَنْ أَقُولَ، فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ"].

وقد روى الطبري عن ابن عباس وحذيفة وقتادة والحسن مثل هذا التفسير.

وقد ذكر الذهبي أن رفع حديث مجاهد باطل لا يصح فقال الذهبي: "عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس في قوله تعالى: [عسى أن يبعثك ربك مقاماً محمودا] قال: يقعده على العرش. إسناده ساقط وعمر هذا الرازي متروك وفيه جويبر... وهذا ـ أي التفسير ـ مشهور من قول مجاهد ويروى مرفوعا وهو باطل" العلو صفحة ١٣١.

وقال: "فأما قضية قعود نبينا على العرش فلم يثبت في ذلك نص بل في الباب حديث واهٍ وما فسر به مجاهد الآية " العلو صفحة ١٧١.

وقد ذكر أن هذه العقيدة هي عقيدة بعض أهل الحديث، ولكن الأحاديث

---

(١) برقم ٤٧١٨.

(٢) ١/ ٣٧٣.

الصحاح بخلافه فقال: "... ولكن ثبت في الصحاح أن المقام المحمود هو الشفاعة العامة الخاصة بنبينا" العلو: ١٩٤.

أما الحافظ ابن عبد البر فقد رد حديث مجاهد وقال: "مجاهد وإن كان أحد الأئمة بالتأويل، فإن له قولين مهجورين عند أهل العلم، أحدهما هذا ـ أي تفسير الشفاعة ـ، والثاني في تأويل: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٢ ـ ٢٣] قال: معناه تنتظر الثواب، وليس من النظر". انتهى.

فكيف تكون عقيدة إجلاس النبي ﷺ على عرش الرحمن هي عقيدة أهل الحديث[١].

رأي ابن تيمية:

يرى ابن تيمية أن أحاديث الإجلاس المرفوعة كلها موضوعة فقال في درء التعارض ٣/ ١٩: (وقد صنف القاضي أبو يعلى كتابه في إبطال التأويل ردًا لكتاب ابن فورك، وهو وإن كان أسند الأحاديث التي ذكرها وذكر من رواها، ففيها عدة أحاديث موضوعة كحديث الرؤية عياناً ليلة المعراج ونحوه، وفيها أشياء عن بعض السلف رواها بعض الناس مرفوعة؛ كحديث قعود الرسول ﷺ على العرش رواه بعض الناس من طرق كثيرة مرفوعة وهي كلها موضوعة، وإنما الثابت أنه عن مجاهد وغيره من السلف).

أصح الروايات عن مجاهد في هذا التفسير:

إذا نظرنا إلى الروايات التي ذكروها نجد أن أكثرها وأصحها قد رويت بلفظ: "يقعده على العرش" وهذا ما رواه القتات وعطاء وليث عن مجاهد[٢]، وهي ما أخذ بها

---

(١) وهذا الحافظ المحدث ابن رجب الحنبلي يحذر من عقيدة المتأخرين من أهل الحديث كما في فضل علم السلف.

(٢) انظر: كتاب السنة للخلال ١/ ٢١٩.

أبو داود فقال الخلال في السنة:... قال أبو داود السجستاني: أرى أن يجانب كل من رد حديث ليث عن مجاهد "يقعده على العرش" ويحذر عنه حتى يراجع الحق ما ظننت أن أحدا يذكر بالسنة يتكلم في هذا الحديث إلا أنا علمنا أن الجهمية تنكره من جهة إثبات العرش[١].

وقد روي عن الإمام أحمد قبول هذه الرواية[٢] من غير نسبة العرش إلى الله[٣].

وجاءت قلة من الروايات وهي واهية بلفظ: "يقعده معه على عرشه" وشتان ما بين الروايتين فالأولى تثبت أن لسيدنا محمدٍ كرسياً يقوم عليه يوم القيامة ليشفع في العالمين إظهاراً لكرامته، والثانية تثبت قعوده مع الرحمن على عرشه وهذا باطل لا يصح في اعتقاد أهل السنة لسببين:

أنَّ هذه الرواية تثبت أن الله قاعد جالس على عرشه، وهذا تشبيه لله بخلقه ولم يرد بذلك دليل بل المروي عن أحمد أنه قال: استوى بلا كيف ولا معنى وقال: استوى كما أخبر لا كما يخطر للبشر.

ثم إن هذه الرواية تساوي بين مقام الربوبية ومقام العبودية لسيدنا رسول الله ﷺ، لأن الله قد خص الاستواء على العرش بنفسه فقال في سبع آيات: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] فإذا استوى غيره معه على العرش فقد شاركه في ربوبيته.

وإن هؤلاء لم يكتفوا بإجلاس النبي ﷺ على عرش الله تعالى بل جعلوا معه جبريل وعليًّا وإبراهيم عليهم السلام[٤].

---

(١) حاشية: ثبت من ذلك أن أبا داود لا يقول بأن الله يجلسه معه على عرشه.

(٢) وهي رواية ليث عن مجاهد "يقعده على العرش".

(٣) انظر: السنة١/ ٢٢٠، والعلو للذهبي ١٧١.

(٤) انظر: الطبراني في الكبير١٢/ ٦١، برقم ١٢٤٧٤، و الأوسط ٤/ ١٧١.

عدم فهم معنى حديث ابن سلام عند بعض المحدثين:

روى الخلال في السنة ١/ ٢١٢ عن عَبْدِ الله بْنِ سَلاَمٍ قَالَ: "إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جِيءَ بِنَبِيِّكُمْ ﷺ حَتَّى يُجْلِسَهُ بَيْنَ يَدَيْه على الكرسيّ".

قَال: فَقُلْتُ: يَا أَبَا مَسْعُودٍ، فَإِذَا أَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَهُوَ مَعَه، قَال: وَيْلَك مَا سَمِعْتُ حَدِيثًا قَطُّ أَقَرَّ لِعَيْنَيَّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ حِينَ عَلِمْتُ أَنَّهُ يُجْلِسُهُ مَعَهُ".

فانظر إلى حديث ابن سلام: "حَتَّى يُجْلِسَهُ بَيْنَ يَدَيْه على الكرسيّ" فلم يقل يجلسه معه على عرشه بل قال يجلسه بين يديه - أو عن يمينه - على الكرسي! وانظر كيف فهم رواة الحديث ما فهموه "وَيْلَك مَا سَمِعْتُ حَدِيثًا قَطُّ أَقَرَّ لِعَيْنَيَّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ حِينَ عَلِمْتُ أَنَّهُ يُجْلِسُهُ مَعَهُ". وأبو مسعود هذا هو أحد رواة الحديث وليس ابن سلام. فابن سلام كنيته أبو يوسف، فكيف انتقل الحديث من عقيدة إلى عقيدة والأمر ظاهر وهذا ما يحل الإشكال.

الجمع بين القولين:

إذا أردنا الجمع بين القولين قلنا إن الله تعالى يعطي سيدنا محمداً ﷺ المقام المحمود بأن يقيمه على عرش أو كرسي - إضافه الله إليه تشريفاً وتكريماً - حتى ترى الخلائق منزلته ﷺ. والأدلة على ذلك عديدة منها:

ما أخرجه الحاكم في مستدركه ٤/ ٥٦٨ بإسناده عن عبد الله بن سلام قال:... وينجو النبي ﷺ والصالحون معه فتتلقاهم الملائكة فترُيهم منازلهم من الجنة على يمينك على يسارك حتى ينتهي إلى ربه عز وجل فيلقى له كرسي عن يمين الله عز وجل... ".

وقد صححه الحاكم والذهبي. والشاهد "فيلقى له كرسي عن يمين الله عز وجل".

وروى الطبراني في مسند الشاميين ١/ ٧٦، برقم ٩٥: عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ... وفيه قال: "ثم يُؤْمَر فيجلس بي قبل الكرسي وأقوم عن يمين الكرسي فما من الخلائق قائم غيري فأتكلم فيسمعون وأشهد فيصدقون".

وهذا ما يجمع الأقوال وينهي الخلاف أما أن نحرف في الأحاديث والعقائد فغير مقبول ولا معقول. قال الذهبي: ولم يثبت في قعود نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على العرش نص".

قول الحافظ ابن رجب الحنبلي في المقام المحمود:

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "المقام المحمود: فُسر بالشفاعة. وقد روي ذلك عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس وغيرهم.

وفسر: بأنه يدعى يوم القيامة ليكسى حلة خضراء، فيقوم عن يمين العرش مقاما لا يقدمه أحد، فيغبطه به الأولون والآخرون. وقد روي عن النبي (من حديث ابن مسعود، ونحوه من حديث كعب بن مالك ـ أيضا ـ وكذا روي عن حذيفة ـ موقوفاً، ومرفوعاً. وهذا يكون قبل الشفاعة. وفسره مجاهد وغيره بغير ذلك)[1].

وروى ابن ابي داود في كتاب البعث برقم ٢٧ عن كعب بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: « يحشر الناس يوم القيامة، فأكون أنا وأمتي على تل، فيكسوني ربي عز وجل حلة خضراء، ثم يؤذن لي، فأقول ما شاء الله أن أقول، فذلك المقام المحمود »

قول ابن حمدان والسفاريني في المقام المحمود:

وهذا ابن حمدان يثبت أن المقام المحمود هو الشفاعة وهو ما جاء به الخبر والدليل،

---

(١) فتح الباري ٣/ ٤٧٠.

أما الإجلاس فلم يرد فيه دليل صحيح فقال في نهاية المبتدئين ٥٧: "المقام المحمود وهو أن الله تعالى يقعد محمداً معه على العرش[١]، وقيل هو الشفاعة على ما جاء الخبر"..

أما خاتمة المحققين العلامة السفاريني فلم يذكر إجلاس النبي ﷺ على العرش مطلقاً وقال: "واعلم أن للنبي ـ ﷺ ـ شفاعات: الأولى الشفاعة التي يشفع فيها لأهل الموقف حتى يقضى بينهم بعد أن يتدافعها الأنبياء أصحاب الشرائع آدم إلى نوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام، وهي المقام المحمود"[٢].

---

(١) ذكر هذا القول لأنه قول بعض الحنابلة ولكن لا دليل عليه كما أشار لذلك.

(٢) لوامع الأنوار ٢/ ٢٠٤.

المبحث الحادي عشر

فناء النار

من المسائل العقدية الخطيرة التي كانت تدرس في جامعات السلفية المعاصرة إلى وقت قريب مسألة فناء النار، وما يزال أكثرهم يهون من أمرها ويدعي أنها مسألة خلافية[١]. مع أنها مما أجمع عليه أهل السنة والجماعة وغيرهم[٢].

الإمام أحمد يقول ببقاء الجنة والنار ومن خالف هذا فهو مبتدع:

قال الإمام أحمد: "كل شيء مما كتب الله عليه الفناء والهلاك هالك، والجنة والنار خلقتا للبقاء لا للفناء ولا للهلاك وهما من الآخرة لا من الدنيا، والحور العين لا يمتن عند قيام الساعة ولا عند النفخة ولا أبدا، لأن الله عز وجل خلقهن للبقاء لا للفناء ولم يكتب عليهن الموت. فمن قال خلاف هذا فهو مبتدع وقد ضل عن سواء السبيل"[٣].

وقد ضلل أحمد مخالف الإجماع والتواتر قال أبو الفضل التميمي: "وكان يقول إن من خالف الإجماع والتواتر فهو ضال مضل ويفسق من خالف خبر الواحد مع التمكن من استعماله"[٤].

هي من المسائل المنتقدة على الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى إذ أومأ بذلك اعتماداً على آثار ضعيفة غير مرفوعة ولا صحيحة. وقيل إنه تراجع عن هذا القول، وليس العجب منه فهو إمام مجتهد ولكن العجب ممن يتعصب للباطل دون نظر وبحث.

---

(١) أمثال الشيخ الفوزان عفا الله عنه، مع أن الإمام أحمد قال من خالف في هذا فقد ضل سواء السبيل.

(٢) ولوضوحها لن أطيل الحديث فيها.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٢٦.

(٤) اعتقاد الإمام المبجل ٣٠٤.

أدلة القائلين بفناء النار:

استدل هؤلاء بآثار كلها ضعيفة وواهية ومن ذلك:

ـ ما رواه الطبراني عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يأتي على جهنم يوم ما فيها من بني آدم واحد تخفق أبوابها كأنها أبواب الموحدين).

وهذا حديث موضوع لا يصح، قال ابن الجوزي: "هذا حديث موضوع محال، وجعفر هو ابن الزبير، قال شعبة: كان يكذب، وقال يحيى: ليس بثقة، وقال السعدي: نبذوا حديثه، وقال البخاري والنسائي والدارقطني: متروك"[1] وقال الذهبي في التلخيص٣٦٧: "إسناده مظلم".

وقال الذهبي في ترجمة جعفر بن الزبير: "ويروى بإسناد مظلم عنه حديث متنه: يأتي على جهنم يوم ما فيها أحد من بني آدم تخفق أبوابها"[2].

ـ وأخرج البزار عن عبد الله بن عمرو قال: (ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد وذلك بعدما يلبثون فيها أحقاباً).

وهذا أثر واهٍ لا تقوم به حجة لأنَّ في إسناده أبا بلج. قال الحافظ الذهبي في ترجمته: (ومن بلاياه: الفسوى في تاريخه حدثنا بندار عن أبي داود عن شعبة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن عمرو أنه قال: ليأتين على جهنم زمان تخفق أبوابها ليس فيها أحد، وهذا منكر، قال ثابت البناني: سألت الحسن عن هذا فأنكره)[3].

ـ وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (ليأتين على جهنم زمان ليس فيها

---

(١) الموضوعات، ج٣، ص٢٦٨.

(٢) ١ / ٤٧ ميزان الاعتدال.

(٣)ميزان الاعتدال ٤/ ٣٨٥.

أحد وذلك بعد ما يلبثون فيها أحقابا) وقد ذكره ابن جرير[1] والبغوي من غير إسناد وعلى فرض صحته فقد قال البغوي في تفسيره موجهاً معنى الحديث: "معناه عند أهل السنة إن ثبت أن لا يبقى فيها أحد من أهل الإيمان، وأما مواضع الكفار فممتلئة أبداً"[2].

ـ وقد استدل القائلون بهذا القول بآيات عدة أقواها قوله تعالى في سورة هود: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧].

قال العلامة ابن الجوزي في تفسيرها: "المعروف فيه قولان:

أحدهما أنها السماوات المعروفة عندنا والأرض المعروفة...

والثاني أنها سماوات الجنة والنار وأرضهما"[3].

وأما الاستثناء في الآية فهو عائد على العصاة من أهل التوحيد ممن يخرجهم الله من النار بشفاعة الشافعين كما عزاه ابن كثير إلى عموم السلف من الصحابة والتابعين[4].

الصنعاني يرد على ابن تيمية:

وممن ألف في الرد على ابن تيمية العلامة محمد بن إسماعيل الصنعاني في كتابه: "رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار". فمما قاله في هذه الرسالة: "ولكن استوفى المقال فيها العلامة ابن القيم في كتابه حادي الأرواح إلى ديار الأفراح نقلا عن شيخه العلامة شيخ الإسلام أبي العباس ابن تيمية فإنه حامل لوائها ومشيد بنائها وحاشد خيل الأدلة منها ورجلها ودقها وجلها وكثيرها وقليلها وأقر كلامه تلميذه ابن القيم وقال في

---

(١) تفسير الطبري، ج٨، ص١١٨.

(٢) تفسير البغوي، ج٢، ص٤٠٣، انظر الرد على هذه الأدلة: رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار، للصنعاني.

(٣) زاد المسير ٤/ ١٥٩.

(٤) انظر: تفسير ابن كثير ٢/ ٥٥٩.

آخرها إنها مسألة أكبر من الدنيا وما فيها بأضعاف مضاعفة، هذا كلامه في آخر المسألة في حادي الأرواح"(١).

ومما قاله ص٧٠ "ومما سمعتَ تعيَّنَ حملُ أثر عمر على عصاة الموحدين عند شيخ الإسلام وعند جميع علماء الأنام وإذا عرفت هذا طال تعجبك من نسبة ابن تيمية القول بفناء النار إلى عمر واستدلاله لذلك بهذا الأثر المنقطع رواية الذي هو بمراحل عن الدلالة من حيث الدراية".

عقيدة الحنابلة عدم فناء النار:

لم يقبل الحنابلة عقيدة فناء النار قال المحقق السفاريني في منظومته:

واجــزم بأن النـار كالجـــنة في وجودهـا وأنــها لــم تتـــلف

وقد ذكر السفاريني أن لابن تيمية ميلاً إلى القول بفناء النار فذكر قول من يقول إن الله تعالى يفنيها ثم قال: "قال شيخ الإسلام: وقد نقل هذا عن طائفة من الصحابة، والتابعين. ولشيخ الإسلام وتلميذه الإمام المحقق ميل إلى هذا القول... وقد ألف العلامة الشيخ مرعي الكرمي الحنبلي رسالة سماها توقيف الفريقين على خلود أهل الدارين)(٢).

ويظهر من هذا أنَّ العلامة السفاريني والحنابلة قد ردوا هذا القول ولم يقولوا به إطلاقاً.

عدم تراجع ابن تيمية عن عقيدة فناء النار:

الظاهر أن ابن تيمية لم يتراجع عن هذا القول. قال الشيخ نعمان الآلوسي: "ثم

---

(١) ص٦٣.

(٢) لوامع الأنوار ٢/ ٢٣٥.

اعلم أنه قد تبين لك مما نقلناه من الأقوال: أن القول الصحيح، الحرى بالترجيح، هو بقاء الجنة والنار وساكنيهما من الأخيار والفجار، وإن الشيخ ابن تيمية لم يتبين عنه نقل صحيح فيما نسب إليه، ولئن سلم أنه مال لذلك فقد ذهب إليه بعض السلف، وأفراد من الخلف، كما تقدم آنفاً، فليس في ميله ما يوجب تكفيراً عند من أنصف. على أنا لا نعلم إن صح النقل عدم رجوعه عنه"[1].

الألباني والرد على ابن تيمية:

لقد أعجبني تحرر الشيخ الألباني من تقليده في المسألة لابن تيمية فقال في مقدمته لكتاب (رفع الستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار)، طبعة المكتب الإسلامي عن ابن تيمية ما نصه:

(حتى استقر ذلك القول في نفسه، وأخذ بمجامع لبّه، فصار يدافع عنه، ويحتج له بكل دليل يتوهمه، ويتكلف في الرد على الأدلة المخالفة له تكلفا ظاهراً خلاف المعروف عنه، وتبعه في ذلك بل وزاد عليه تلميذه وماشطة كتبه ـ كما يقول البعض ـ ابن قيم الجوزية، حتى ليبدو للباحث المتجرد المنصف أنهما قد سقطا فيما ينكرانه على أهل البدع والأهواء من الغلو في التأويل، والابتعاد بالنصوص عن دلالتها الصريحة، وحملها على ما يؤيد ويتفق مع أهوائهم.. حتى بلغ الأمر بهما إلى تحكيم العقل فيما لا مجال له فيه، كما يفعل المعتزلة تماما...

ويقول الألباني أيضا: "وإن مما لاشك فيه أنَّ هذا الذي استظهرناه هو في الخطورة والإغراق كقوله بالفناء إن لم يكن أخطر منه لأنه كالثمرة له، ولأنه لا قائل به مطلقاً من المسلمين، بل هو من المعلوم من الدين بالضرورة، للأدلة القاطعة بأنّ الجنة محرمة على الكفار.. ".

---

(١) جلاء العينين في محاكمة الأحمدين ٤٨.

ويقول: "فالحق والحق أقول لقد أصيب ابن القيم في هذه المسألة مع الأسف الشديد بآفة التأويل التي ابتلي بها أهل البدع والأهواء في مقالتهم التي خرجوا بها عن نصوص الكتاب والسنة.. ".

ومن العجب أن يأتي أحدهم فيكتب كتيبا باسم "القول المختار لبيان فناء النار" يرد فيه على الألباني، وينصر عقيدة ابن تيمية الباطلة بعد ظهور الأدلة.

المبحث الثاني عشر
الاستعانة بغير الله تعالى

مما اختلف فيه المسلمون وأطالوا فيه الكلام مسألة الاستعانة بغير الله تعالى[١]. ولكل منهم دليله القوي، إلا أنهم ابتعدوا عن التوسط والاعتدال في هذه المسألة المشكلة، وغالوا فيها كثيراً. وكل منهم يرجع المسألة إلى أصل في الاعتقاد فالمجيزون يرجعونها إلى الشفاعة والمانعون يرجعونها إلى القدرة أي لا فاعل ولا مؤثر إلا الله تعالى.

والرأي المعتدل في ذلك والذي أراه حقاً هو: حرمة الاستعانة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا هو. كإنزال المطر والنصر والذرية والشفاء من الأمراض ونحوها. وجواز الطلب من غير الله فيما يقدر عليه الخلق مع اعتقاد أن النفع والضر بيد الله تعالى.

ولا بد أن نفرق بين التوسل والاستغاثة كي لا تختلط المفاهيم والأحكام، فالتوسل مسألة فرعية تتعلق بالدعاء، والاستغاثة والاستعانة مسألة عقدية تتعلق بالإيمان بقدرة الله وحده وفاعليته. قال ابن تيمية: "لم يقل أحد من علماء المسلمين: إنه يستغاث بشيء من المخلوقات؛ في كل ما يستغاث فيه بالله تعالى لا بنبي ولا بملك ولا بصالح ولا غير ذلك. بل هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام؛ أنه لا يجوز إطلاقه. ولم يقل أحد: إن التوسل بنبي؛ هو استغاثة به بل العامة الذين يتوسلون في أدعيتهم بأمور كقول أحدهم: أتوسل إليك بحق الشيخ فلان أو بحرمته أو أتوسل إليك باللوح والقلم أو بالكعبة أو غير ذلك مما يقولونه في أدعيتهم يعلمون أنهم لا يستغيثون بهذه الأمور؛ فإن المستغيث بالنبي ﷺ طالب منه وسائل له والمتوسل به لا يدعى ولا يطلب منه ولا يسأل وإنما

---

(١) أما مسألة التوسل فهي مسألة فقهية وحكمها الجواز عند الإمام أحمد والحنابلة وسأتحدث عنها في فصل التصوف.

يطلب به وكل أحد يفرق بين المدعو والمدعو به. والاستغاثة طلب الغوث وهو إزالة الشدة كالاستنصار طلب النصر والاستعانة طلب العون والمخلوق يطلب منه من هذه الأمور ما يقدر عليه منها كما قال تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾ [الأنفال: ٧٢] وكما قال: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥] وكما قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢] وأما ما لا يقدر عليه إلا الله؛ فلا يطلب إلا من الله"[١].

وقال: "وقول القائل: إن من توسل إلى الله بنبي. فقال: أتوسل إليك برسولك فقد استغاث برسوله حقيقة، في لغة العرب وجميع الأمم قد كذب عليهم فما يعرف هذا في لغة أحد من بني آدم بل الجميع يعلمون أن المستغاث مسؤول به مدعو ويفرقون بين المسئول والمسئول به سواء استغاث بالخالق" اهـ.

وسأتحدث عن مسألتين: مسألة الاستعانة بالجن[٢] التي قال بها ابن تيمية وبعض السلفية المعاصرة. ومسألة الاستعانة بالأنبياء والأولياء بصيغة الاستشفاع والتوسل. التي قال بها جمهور أهل السنة والجماعة.

أولاً: الاستعانة بالجن

جاء عن أحمد ما يدل على تحريم الاستعانة بالجن واستخدامهم في الرقى وغيرها فذكر أبو يعلى وابن مفلح وابن القيم عن البرزاطي قال: "وسألته: عن رجل يزعم أنه يعالج المجنون من الصرع بالرقى والعزائم، ويزعم أنه يخاطب الجن ويكلمهم وفيهم من يخدمه ويحدثه، فترى أنه يدفع إليه الرجل المجنون ليعالجه؟ قال: ما أدري ما هذا ! ما سمعت في هذا شيئاً، ولا أحب لأحد أن يفعله، تركه أحب إلي[٣].

---

(١) مجموع الفتاوى ١/ ١٠٤.

(٢) وهي أخطر من الثانية.

(٣) انظر: الأحكام السلطانية ٣٠٨، بدائع الفوائد ٤/ ٨٦٠، الآداب الشرعية ٣١٨.

وكلامه لا أحب يدل هنا على التحريم لا على الكراهة. بدليل أنه ما عرفه عن أحد من السلف ولأنه استنكر هذا الفعل. ولذلك ذكر أبو يعلى إلى أن هذه الأفعال مما يجب إنكارها بقوة السلطان، وجعلها ابن مفلح من المنكرات.

وفي رواية الأثرم: قال: سمعت أبا عبد الله سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر، فقال: قد رخص فيه بعض الناس، قيل لأبي عبد الله: إنه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه ويعمل كذا؟ فنفض يده كالمنكر، وقال: ما أدري ما هذا؟ قيل له: فترى أن يأتي مثل هذا يحل السحر؟ فقال: ما أدري ما هذا[١]؟

ويدل كلام الإمام أن حل السحر بما هو مشروع من الرقى جائز أما استخدام التعويذات والجن والعزائم المبتدعة فمنكر.

وقد خالف ابن تيمية وبعض السلفية المعاصرة رأي الإمام أحمد في الاستعانة بالجن قال ابن تيمية: "ومن كان يستعمل الجن في أمور مباحة له فهو كمن استعمل الإنس في أمور مباحة له وهذا كأن يأمرهم بما يجب عليهم وينهاهم عما حرم عليهم ويستعملهم في مباحات له فيكون بمنزلة الملوك الذين يفعلون مثل ذلك"[٢].

وقال: "واستخدام الإنس لهم مثل استخدام الإنس للإنس بشيء: منهم من يستخدمهم في المحرمات من الفواحش والظلم والشرك والقول على الله بلا علم وقد يظنون ذلك من كرامات الصالحين وإنما هو من أفعال الشياطين. ومنهم من يستخدمهم في أمور مباحة إما إحضار ماله أو دلالة على مكان فيه مال ليس له مالك معصوم أو دفع من يؤذيه ونحو ذلك فهذا كاستعانة الإنس بعضهم ببعض في ذلك"[٣].

---

(١) المغني ١٢/ ٣٠٤.

(٢) مجموع الفتاوى ١١/ ٣٠٧.

(٣) مجموع الفتاوى ١٣/ ٨٧.

وقد تابعه على ذلك بعض السلفية المعاصرة منهم ابن عثيمين فقال: "الثانية أن يستخدمهم في أمور مباحة فهذا جائز بشرط أن تكون الوسيلة مباحة"[(١)].

وقد ذكروا لذلك ضوابط منها: أن يكون المستعين من الموحدين الصالحين[(٢)].

فهذا كله لا يعتبر من الشرك عندهم أما استعانة عموم المسلمين بالنبي ﷺ والتي هي بمعنى التوسل والتشفع فهي من الشرك الأكبر! حتى مع وجود قرينة التوحيد والصلاح التي ذكروها.

ولماذا تعطلت عندهم الآيات التي يستدلون بها في تحريم الاستعانة كقوله تعالى "فلا تدعو مع الله احداً" وهي من سورة الجن.

فإن جاء أحد السلفية المعاصرة ـ ممن لا يقول بقول ابن تيمية ـ وقال: نحن لا نقول بقول ابن تيمية في هذه المسألة لأنها باب للشرك. قلنا: فهل فتح ابن تيمية باباً للشرك؟

أيعني هذا أن اجتهادات ابن تيمية فيها ما يقبل وما يرد، فلِمَ تسرعتم في تقليده في مسألة الاستعانة بالنبي ﷺ والتوسل به وأوقعتم الشرك على عموم المسلمين! أما كان لازماً عليكم التريث قبل إطلاق التكفير لا سيما وأن عموم المسلمين قد توفر فيهم الضابط الذي ذكرتموه وهو توحيد الله تعالى.

---

(١) انظر: بحث في حكم الاستعانة بالجن، د. عبد القادر الغامدي، صفحة ١٥.

(٢) حكم الاستعانة بالجن١٥، د. عبد القادر الغامدي وهو ممن يرى هذا القول. ومن العجيب أن هذا الباحث جعل الإمام أحمد ممن استعان بالجن حين ضل الطريق!. والقصة رواها عبد الله في المسائل وليس فيها ما يدل على كلامه بل عباد الله في الحديث عامة فكيف خصصها بالجن ليقوي مذهبه! والأعجب أنهم ينكرون قول أحمد في التوسل لأنه باب للشرك ثم يحرفون عمله بالحديث ليظهر أنه استعان بالجن!

ثانياً: الاستعانة بالأنبياء والأولياء:

ذكر المجيزون للاستغاثة والاستعانة أدلة عديدة ـ ولكنها لا تفيد جواز الاستغاثة في كل شيء فيما لا يقدر عليه إلا الله. بل أكثرها في التوسل وبعضها في جواز الطلب من غير الله.

أما المانعون مطلقاً فقد استدلوا بآيات عامة لا دليل فيها، فكل هذه الآيات في نفي التوسل والاستغاثة والاستمداد هي آيات عامة مجملة.

والسنة في ذلك مفسرة ومبينة لما أجمله القرآن، وما قرره علماء الأصول أن الخاص المفسر مقدم على العام المجمل. فالاكتفاء بالقرآن وحده ورد الأحاديث الورادة في هذا الباب لا يجوز.

الكلام في أدلة الطرفين:

أدلة المجيزين[1]: فيها دلالة على جواز الاستغاثة بغير الله، ودليل على جواز التوسل، ولا يصح القول بالاستغاثة مطلقاً فيما لايقدر عليه إلا الله لأنه لم يذكر في الأدلة وإنما المذكور هو جواز الطلب من غير الله فيما يقدرون عليه، وأدلة التوسل لا يجوز جعلها في الاستغاثة لأن الاستغاثة غير التوسل، وجعلها في الاستغاثة تحكم بغير دليل.

أدلة المانعين: فيها دليل على أن بعض الأفعال لا يستطيع فعلها إلا الله فلا تطلب إلا منه سبحانه فإن طلبت من غيره صار شركًا، ولكن ليس فيها دلالة على نفي التوسل أو الطلب من غير الله.

القول الذي يجمع بين الأدلة: بما أن الطلب من غير الله فيما لايقدر عليه إلا هو شرك لعموم الأدلة، إذاً الطلب من غير الله فيما يقدر عليه الخلق ليس شركاً، وبماً أنه قد

---

(١) لقد ذكرت جل هذه الأدلة في فصل التصوف.

وردت الأدلة على جواز الطلب من غير الله على لسان الأنبياء والصحابة والصالحين من غير نكير، فالقول الحق في ذلك: جواز الطلب من غير الله فيما يقدر عليه الخلق مع اعتقاد ان النفع والضر بيد الله تعالى، وعدم جواز الاستعانة والاستغاثة فيما لا يقدر عليه إلا الله. وهذا ما فهمه الشطي الحنبلي من كلام ابن تيمية.

حكم التوسل بالنبي ﷺ بصيغة النداء "يا محمد":

هذه ثلاثة آثار تدل على أن الصحابة كانوا ينادون بـ (يا محمد) على معنى التوسل والاستشفاع أو على معنى الاستعانة فيما يقدر عليه الخلق، وهي آثار منها الصحيح ومنها المقبول:

ـ روى البخاري في الأدب المفرد ما نصه: "حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن أبي اسحق عن عبد الرحمن بن سعد قال: "خدرت رجل ابن عمر فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك فقال: يا محمد" ا. هـ.

وقد ذكر البخاري هذا الحديث تحت عنوان: باب ما يقول الرجل إذا خدرت رجله.

وقد روى هذا الحديث ابن السني في كتابه عمل اليوم والليلة واستحسنه ابن تيمية نفسه فرواه في كتابه المسمى الكلم الطيب وأثبته بلفظ "يا محمد".

ـ روى الحافظ أبو نعيم في الحلية أن خبيب بن عدي الأنصاري رضي الله عنه لما قُدّم للقتل بعدما أنشد هذين البيتين من الشعر:

فلست أبالي حين أقتل مسلماً ... على أي جنب كان في الله مصرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ ... يبارك على أوصال شلو مُمَزَّع

ثم قال: يا محمد، ثم ضربوه فقتلوه.

وقد رواه العلامة ابن الجوزي ـ وهو من المتشددين في التصحيح وممن ردوا على المتصوفة ـ فقال:"

قال سعيد بن عامر بن حذيم: شهدت مصرع خبيب وقد بضعت قريش لحمه ثم حملوه على جذعه فقالوا أتحب أن محمدا مكانك فقال والله ما أحب أني في أهلي وولدي وأن محمدا شيك بشوكة ثم نادى يا محمد"[١].

ـ ذكر ابن الأثير في الكامل وابن كثير في البداية والنهاية أن خالد بن الوليد رضي الله عنه كان شعار كتيبته يوم اليمامة في حرب مسيلمة الكذاب أنهم ينادون قائلين: "يا محمداه".

وقد كان في الجيش من الحفاظ والعلماء والبدريين وعِليّة الصحابة، فلم نجد منهم من أنكر هذا اللفظ أو من زعم أنهم قد أشركوا بالله تعالى!

كلام الحنابلة في الاستغاثة والطلب من غير الله:

هذا كلام الحنابلة في الاستغاثة والطلب من غير الله دليل على ما ذكرته:

عمل الإمام أحمد بن حنبل بحديث: ياعباد الله أغيثوني:

قال رسول الله (ﷺ): إذ انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاه فليناد: يا عباد الله احبسوا علي، يا عباد الله أحبسوا علي، فإن لله في الأرض حاضراً سيحبسه عليكم).

وقد عمل الإمام أحمد بن حنبل قدس الله روحه بهذا الحديث. فقد روى البيهقي في الشعب وابن عساكر من طريق عبد الله ابن الإمام أحمد، ورواه عبد الله بن الإمام أحمد في المسائل (٢١٧) بإسناد صحيح قال: "سمعت أبي يقول: حججت خمس حجج منها اثنتين راكباً وثلاثاً ماشياً، أو اثنتين ماشياً وثلاثاً راكباً، فضللت الطريق في حجه وكنت

---

(١) صفوة الصفوة ١/ ٦٢٢.

ماشياً فجعلت أقول "يا عباد الله دلونا على الطريق، فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق".

وقد ذكر هذه القصة أيضاً ابن مفلح الحنبلي في كتابه "الآداب الشرعية" ١/ ٤٥٨.

الحديث عن عمل الإمام أحمد:

ليس في هذا العمل جواز الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا هو بل اتباع ظاهر الحديث وطلب ما يقدر عليه الخلق ـ فليس في هذا حجة لعوام الصوفية ـ. كما أن فيه ردّاً صريحاً على من يقول من السلفية المعاصرة بأن مجرد النداء شرك أكبر وهذا غلو سببه عدم فهم النصوص والدلالات. فليس كل نداء استغاثة ولا كل استغاثة شرك. ولكن بعض الاستغاثات تعتبر شركاً.

وهذا الحديث حسن قواه عمل الأئمة الحفاظ به كما سيأتي فقد أورد المناوي في فيض القدير برقم (٥٠١) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله (ﷺ): إذ انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاه فليناد: يا عباد الله احبسوا علي، يا عباد الله احبسوا علي، فإن لله في الأرض حاضراً سيحبسه عليكم). وعزاه إلى أبي يعلى والطبراني وابن السني في عمل اليوم والليلة.

رواه الطبراني (١٠/ ٢٦٧ برقم ١٠٥١٨) و(١٧/ ١١٨ برقم ٢٩٠) وأبو يعلى في مسنده (٩/ ١٧٧ برقم ٥٢٦٩) وابن السني في عمل اليوم والليلة برقم ٥٠٨) وفي رواية أخرى لهذا الحديث: ـ "إذا أضل أحدكم شيئاً أو أراد أحدكم غوثاً، وهو بأرض ليس بها أنيس فليقل: يا عباد الله أغيثوني، يا عباد الله أغيثوني فإن لله عباداً لا نراهم) رواه الطبراني في الكبير(١٧/ ١١٨/ ٢٩٠) وقال بعد ذلك (وقد جرب ذلك). وذكره ابن تيمية في الكلم الطيب ولم يضعفه بل قبله.

ورواه البزار عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: "إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما يسقط من ورق الشجر، فإذا أصابت أحدكم عرجة بأرض فلاه

فلينادِ: ـ يا عباد الله أعينوني). وحديث البزار هذا حسنه الحافظ ابن حجر العسقلاني في أمالي الأذكار كما في شرح ابن علان على الأذكار(٥/ ١٥١).

وقال الحافظ الهيثمي عنه في المجمع: (١٠/ ١٣٢) رجاله ثقات وزاد الحافظ الهيثمي مؤكداً على رواية الطبراني مقرا قوله: وقد جرب ذلك.

وقد جربه الإمام أحمد بن حنبل والطبراني والنووي وشيخه والهيثمي وملا علي القاري في حاشيته على الحصن الحصين المسماة الحرز الثمين حيث قال بعد ذكر هذا الحديث ١٧٤. (وهذا حديث يحتاج إليه المسافرون وأنه مجرب) وقال الإمام النووي بعد روايته لهذا الحديث في الأذكار، كتاب أذكار المسافر: باب ما يقول إذا انفلتت دابته: "وحكى لي بعض شيوخنا الكبار في العلم أنه انفلتت له دابة أظنها بغلة وكان يعرف هذا الحديث فقاله، فحبسها الله عليهم في الحال، وكنت أنا مرة مع جماعة فانفلتت منها بهيمة وعجزوا عنها فقلته، فوقفت في الحال بغير سبب سوى هذا الكلام". فحديث ابن مسعود ضعيف الإسناد إلا أن له شاهدا بإسناد حسن (رواه البزار عن ابن عباس) حسنه ابن حجر[١] فقوى كل منهما الآخر وصار الحديث حسناً لغيره كما قواه عمل الأئمة الحفاظ به، فتضعيفه لا يقول به إلا جاهل.

على أن حديث: "يا عباد الله أغيثوني" غير مختص بالملائكة فقط قال المناوي في الشرح قوله: (فإن لله حاضراً سيحبسه) أي خلقاً من خلقه إنسياً أو جنياً أو ملكاً لا يغيب.

وأجمع العلماء على أن الروح لا تموت إنما الموت هو مرحلة انتقال الروح من الجسد إلى البرزخ وحسب. ورسول الله (ﷺ) في آخر حديث له قال: (بل في الرفيق الأعلى مع جبرائيل وميكائيل واسرافيل)[٢].

---

(١) والألباني في السلسلة الضعيفة (٢/ ١١١).

(٢) وهو حديث صحيح رواه بهذا اللفظ ابن حبان برقم (٦٥٩١) ورواه الطبراني في الكبير وأورده الهيثمي =

فدل على أنه مع الملائكة طالق يذهب حيث يشاء في عالم البرزخ وهو عالم يمتد من تحت العرش إلى الأرض السفلى فيشمل الكون العلوي والسفلي. قال الإمام مالك: "بلغني أن أرواح المؤمنين طالقة تذهب حيث تشاء". ورواه ابن القيم عن سلمان الفارسي.

وقال الإمام شمس الدين ابن القيم في كتابه الروح ناقلاً عن القرطبي: "صح عن النبي ﷺ أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء وأنه ﷺ اجتمع بالأنبياء ليلة الإسراء في بيت المقدس وفي السماء خصوصاً بموسى وقد أخبر بأنه ما من مسلم يسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام إلى غير ذلك مما يحصل من جملته القطع بأن موت الأنبياء إنما هو راجع إلى أن غيبوا عنا بحيث لا ندركهم وإن كانوا موجودين أحياء وذلك كالحال في الملائكة فإنهم أحياء موجودون ولا نراهم" اهـ. وقد أثبت علماء الاسلام أن للروح تأثيراً بعد الممات ومن هؤلاء ابن القيم والرازي في المطال العالية.

عمل ابن المقرئ الحنبلي وإقرار الطبراني له:

رُوِيَ عن أبي بكر بن أبي علي، قال: كان ابن المقرئ يقول: كنت أنا والطبراني، وأبو الشيخ بالمدينة، فضاق بنا الوقت، فواصلنا ذلك اليوم، فلما كان وقت العشاء حضرت القبر، وقلت: يا رسول الله الجوع، فقال لي الطبراني: اجلس، فإما أن يكون الرزق أو الموت.

فقمت أنا وأبو الشيخ، فحضر الباب علوي، ففتحنا له، فإذا معه غلامان بقفتين فيهما شيءٌ كثير، وقال: شكوتموني إلى النبي ﷺ؟ رأيته في النوم، فأمرني بحمل شيء إليكم.

قال أبو عبد الله بن مهدي: سمعت ابن المقرئ، يقول: مذهبي في الأصول مذهب أحمد بن حنبل، وأبي زرعة الرازي[1].

= في المجمع برقم (١٤٢٧٢) وقال: رواه الطبراني وفيه محمد بن سلام الجمحي وهو ثقة وفيه ضعف. وبقية رجاله ثقات.)

(١) سير أعلام النبلاء ٣١/ ٤٧٤.

كلام أبي يعلى:

سُئِلَ القاضي أبو يعلى ممهد المذهب وناشره عن مسائل عديدة وردت عليه من مكة وكان منها ما تقول في قول الإنسان إذا عثر: محمد أو علي. فقال إن قصد الاستعانة فهو مخطئ لأن الغوث من الله تعالى فقال وهما ميتان فلا يصح الغوث منهما ولأنه يجب تقديم الله على غيره[1].

فهذا جواب عالم فقيه فصل في المسألة ولم يحكم بالشرك أو الكفر بل قال هو مخطئ، ومن هذا الجواب تدعيم لما قلناه من التفصيل في حكم الاستغاثة.

كلام الصرصري الحنبلي الشهيد:

وكان فقيهاً شاعراً أديباً حنبلياً وقد أكثر من الاستغاثة والتوسل برسول ﷺ خاصة في الغزو المغولي وكان قد قاتلهم وهو ضرير حتى استشهد ـ وقد بشره رسول الله في المنام بالشهادة ـ. قال في الاستغاثة:

ألا يا رسول الله نحن على شفا ... من الخوف والتهديد والكرب والتعب

وليس إلا حسن وعدك الكريم ... اعتمادا فهو أحسن مقترب

أغثنا أغثنا مسنا الضر مسنا ... فأنت لنا غوث على نازل النوب[2]

كلام ابن تيمية في الاستغاثة:

لقد عُرِف عن شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله إنكاره للاستغاثة ومحاربته لها بكل ما أوتي من قوة، والذي يتتبع كلام ابن تيمية على كثرته واضطرابه ـ في بعض المواضع ـ يجد أنه لا ينكر الاستغاثة مطلقاً ولكن ينكر الاستغاثة بغير الله فيما لا

---

(١) انظر: من بدائع الفوائد ٤/ ٨٤٢.

(٢) ديوان الصرصري ص١١، نقلا عن كتاب المدائح النبوية، د مخيمر صالح ٥١.

يقدر عليه إلا هو ـ وهذا حق ـ ولذلك أنكر على من استدل بحديث: إنه لا يُستغاث بي، على حرمة الاستغاثة مطلقاً فانظر ماذا قال: "وقد يكون في كلام الله ورسوله ﷺ عبارة لها معنى صحيح لكن بعض الناس يفهم من تلك غير مراد الله ورسوله ﷺ فهذا يرد عليه فهمه. كما روى الطبراني في معجمه الكبير «أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين فقال أبو بكر الصديق: قوموا بنا لنستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق فقال النبي ﷺ إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله»[1] فهذا إنما أراد به النبي ﷺ. المعنى الثاني وهو أن يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله وإلا فالصحابة كانوا يطلبون منه الدعاء ويستسقون به كما في صحيح البخاري عن ابن عمر قال: ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقي فما ينزل حتى يجيش له ميزاب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وهو قول أبي طالب، ولهذا قال العلماء المصنفون في أسماء الله تعالى: يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله وأن كل غوث فمن عنده وإن كان جعل ذلك على يدي غيره فالحقيقة له سبحانه وتعالى ولغيره مجاز"[2].

---

(١) حديث "إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله" رواه الطبراني وهو ضعيف بهذا اللفظ، انظر مجمع الزوائد برقم ١٧٢٧٦ وقد رواه أحمد ٥/ ٣١٧ برقم ٢٢٧٥٨ بغير هذا السياق عن عبادة بن الصامت قال "خرج علينا رسول الله ﷺ فقال أبو بكر رحمه الله قوموا نستغثْ إلى رسول الله ﷺ من هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ: إنه لا يقام لي إنما يقام لله تبارك وتعالى." فكان نهي النبي ﷺ عن القيام له لا عن الاستغاثة به. ومعلوم أن الإمام أحمد لا يعدل عن لفظ إلى آخر إلا لسبب. ولو جرينا وراء هذه القاعدة التي وضعها الإمام في مسنده وهي: كل ما ليس في المسند فليس بحجة. لكان حديث الطبراني ليس بحجة عند أحمد. وتظهر فائدة هذه القاعدة حين نقارن بين الروايات في الكتب الأخرى - حتى الصحيحين- وبين روايات المسند فنجد الفرق الكبير، وندرك معرفة الإمام العالية لعلل الأحاديث خاصة في العقائد. - مع العلم أن عكس القاعدة غير صحيح-

(٢) مجموع الفتاوى ١/ ١١٠.

وبين ابن تيمية أن من الاستغاثة ما لا يصلح إلا لله وأن من أنكر أن يطلب من الرسول ﷺ ما هو اللائق بمنصبه فهو كافر أو ضال قال: "والاستغاثة بمعنى أن يطلب من الرسول ﷺ ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيها مسلم ومن نازع في هذا المعنى فهو إما كافر إن أنكر ما يكفر به وإما مخطئ ضال"(١).

ـ وقد أنكر ابن تيمية على من خالف الأدب عند القبر الشريف وآذى النبي ﷺ بطلب أمور الدنيا مع أنه قد تُقضى حاجته لأن النبي حي في قبره يسمع كلام الناس ـ وهذا من باب الكرامات ـ قال: "ومن هؤلاء من يؤذي الميت بسؤاله إياه أعظم مما يؤذيه لو كان حيا وربما قضيت حاجته مع ذم يلحقه كما كان الرجل يسأل النبي ﷺ فيعطيه ويقول إن أحدهم ليسألني المسألة فيخرج بها يتأبطها نارا.

ومن هذه الحكاية المذكورة في الذي جاء إلى قبر النبي وطلب منه سكباجا فأتاه بعض أهل المدينة فأطعمه سكباجا وأمره بالخروج من المدينة، وقال إنه رأى النبي ﷺ فأمره أن يطعمه وأن يخرجه وقال من يقيم بالمدينة لا يتمنى ذلك أو كما قال. ولا ريب أن النبي صلى الله عليه و سلم بل ومن هو دونه حي يسمع كلام الناس كما قال ﷺ ما من رجل يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام وما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه رواه ابن عبد البر وصححه"(٢).

موقف العلامة نجم الدين الطوفي الحنبلي من كلام ابن تيمية في الاستغاثة:

نقل العلامة نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي كلام العلامة شمس الدين الجزري في رده على ابن تيمية وقد صرح الطوفي أنه نقله بمعناه مع زيادات من

---

(١) مجموع الفتاوى ١/ ١١٢.

(٢) الرد على البكري ١/ ٤٥٣.

عنده.. قال رحمه الله تعالى: "﴿فَٱسۡتَغَٰثَهُ ٱلَّذِي مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِي مِنۡ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص:١٥] احتج بها الشيخ شمس الدين الجزري شارح المنهاج في أصول الفقه على الشيخ تقي الدين ابن تيمية فيما قيل عنه أنه قال: لا يستغاث برسول الله ﷺ لأن الاستغاثة بالله عز وجل من خصائصه وحقوقه الخاصة به فلا تكون لغيره كالعبادة.

وتقرير الحجة المذكورة: أنه قال: يجب أن ينظر في حقيقة الاستغاثة ماهي وهي الاستنصار والاستصراخ ثم قد وجدنا هذا الإسرائيلي استغاث بموسى واستنصره واستصرخه بنص هذه الآيات وهي استغاثة مخلوق بمخلوق وقد أقرَّ موسى عليها الإسرائيلي وقد أقر الله عز وجل موسى على ذلك ولم ينكر محمدٌ ﷺ ذلك لما نزلت هذه الآيات أي فكان هذا إقرارا من الله عز وجل ورسوله على استغاثة المخلوق بالمخلوق وإذا جاز أن يستغاث بموسى فبمحمد ﷺ أولى لأنه أفضل بإجماع.

ومما يحتج به على ذلك: حديث هاجر أم إسماعيل حيث التمست الماء لابنها فلم تجد فسمعت حسّاً في بطن الوادي فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غواث وهذا في معنى الاستغاثة منها بجبريل وقد أقرها على ذلك ولم ينكره النبي ـ ﷺ ـ عليها لما حكاه عنها.

ولأن اعتقاد التوحيد من لوازم الإسلام فإذا رأينا مسلما يستغيث بمخلوق علمنا قطعا أنه غير مشرك لذلك المخلوق مع الله عز وجل وإنما ذلك منه طلب مساعدة أو توجه إلى الله ببركة ذلك المخلوق، وإذا استصرخ الناس في موقف القيامة بالأنبياء ليشفعوا لهم في التخفيف عنهم جاز استصراخهم بهم في غير ذلك المقام. وقد صنف الشيخ أبو عبد الله النعمان كتابا سماه: (مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام) واشتهر هذا الكتاب وأجمع أهل عصره على تلقيه منه بالقبول وإجماع أهل كل عصر حجة فالمنكر لذلك مخالف لهذا الإجماع فإن قيل: الآية المذكورة في قصة موسى والإسرائيلي ليست في محل النزاع من وجهين:

أحدهما: أن موسى حينئذ كان حيا ونحن إنما نمنع الاستغاثة بميت.

الثاني: أن استغاثة صاحب موسى به كان في أمر يمكن موسى فعله وهو إعانته على خصمه وهو أمر معتاد ونحن إنما نمنع من الاستغاثة بالمخلوق فيما يختص فعله بالله عز وجل كالرحمة والمغفرة والرزق والحياة ونحو ذلك فلا يقال: يا محمد اغفر لي أو ارحمني أو ارزقني أو أجبني أو أعطني مالا وولدا لأن ذلك شرك بإجماع.

وأجيب عن الأول: بأن الاستغاثة إذا جازت بالحي فبالميت المساوي فضلا عن الأفضل أولى لأنه أقرب إلى الله عز وجل من الحي لوجوه:

أحدها: أنه في دار الكرامة والجزاء والحي في دار التكليف.

الثاني: أن الميت تجرد عن عالم الطبيعة القاطعة عن الوصول إلى عالم الآخرة والحي متلبس بها.

الثالث: أن الشهداء في حياتهم محجوبون وبعد موتهم أحياء عند ربهم يرزقون. وعن الثاني: أن ماذكرتموه أمر مجمع عليه معلوم عند صغير المسلمين فضلا عن كبيرهم أن المخلوق على الإطلاق لايطلب منه ولا ينسب إليه فعل ما اختصت القدرة الإلهية به وقد رأينا أغمار الناس وعامتهم وأبعدهم عن العلم والمعرفة يلوذون بحجرة النبي ﷺ ولا يزيدون على أن يسألوا الشفاعة والوسلية يا رسول الله اشفع لنا يا الله ببركة نبيك اغفر لنا فصار الكلام في المسألة المفروضة فضلا لا حاجة بأحد من المسلمين إليه.

وإذا لم يكن بد من التعريف بهذا الحكم خشية أن يقع فيه أحد فليكن بعبارة لا توهم نقصا في النبي ﷺ ولا غضا من منصبه مثل أن يقال: ما استأثر الله عز وجل بالقدرة عليه فلا يطلب من مخلوق على الإطلاق أو نحو هذا ولا يتعرض للنبي ﷺ بسلب الاستغاثة عنه مطلقا ولا مقيدا ولا يذكر إلا بالصلاة والسلام عليه والرواية عنه ونحو ذلك.

هذا حاصل ما وقع في هذه المسألة سؤالا وجوابا ذكرته بمعناه وزيادات من عندي"ا. هـ[١]. وهذا الكلام يؤكد ما يلي:

- موافقة الطوفي لكلام ابن الجزري في رده على ابن تيمية.
- عدم صحة تكفير المستغيث لأن اعتقاد التوحيد من لوازم الإسلام، فإذا رأينا مسلماً يستغيث بمخلوق علمنا قطعا أنه غير مشرك لذلك المخلوق مع الله عز وجل وإنما ذلك منه طلب مساعدة أو توجه إلى الله ببركة ذلك المخلوق.
- أننا إذا جوزنا الطلب من الحي فالأولى أن نجوزه من الميت. لأنه أقرب إلى الله تعالى ولأنه تجرد عن عالم الطبيعة. أقول: ولكن هذا يكون على سبيل الكرامة وخرق العادات لا على وجه عادي.
- أن نفي الاستغاثة بالنبي مطلقاً انتقاص لحقه وطعن في فضيلته الكبرى وهي الشفاعة فالباب واحد والمعنى واحد. فالواجب أن يقال: ما استأثر الله عز وجل بالقدرة عليه فلا يطلب من مخلوق على الإطلاق.
- أن الصورة التي أجازها ابن الجزري وتابعه الطوفي: هي يا رسول الله اشفع لنا، يا الله ببركة نبيك اغفر لنا. وابن تيمية ينكر ما هو أشد من هذه الصورة كطلب الشفاء والنصر والمال والولد والمطر فيما لا يقدر عليه إلا الله ـ وهذا لم يصرح الطوفي وابن الجزري بجوازه فكان فيه نظر ـ.

والناظر في كلام ابن تيمية ـ حقيقة ـ لا يجد انتقاصاً من مكانة النبي ﷺ بل كله تعظيم له ولفضائله ولسنته ولكن ابن تيمية ينكر الاستغاثة به فيما لا يقدر عليه الا الله.

نقل ابن قيم الجوزية للاستغاثة والشَّكوى لسيدنا رسُول الله

الناظر في كتب العلامة ابن القيم يجد حكايات عديدة عن كرامات الصالحين

---

(١) الإشارات الإلهية في المباحث الأصولية للطوفي (٣/ ٨٩-٩٣).

والتي فيها استغاثة برسول الله دون إنكار ذلك، فقد ذكر في كتاب الكبائر، وفي كتاب السنَّة والبدعة، نقلاً عن الحافظ السّلفي نزيل الإسكندرية، بإسناده إلى يحيى بن أعطاف المعدل، أنَّه حكي عن شيخ دمشقي جاور الحجاز سنين قال: كنت بالمدينة في سنة مجدبة، فخرجت يومًا إلى السُّوق لأشتري دقيقًا برباعي، قال: فأخذ الدقاق الرباعي وقال: العن الشَّيخين ـ أبا بكر وعمر ـ، حتى أبيعك الدَّقيق فامتنعت من ذلك، وقال: فراجعني مرات وهو يضحك، فضجرت منه، وقلت لعن الله من يلعنهما قال: فلطم عيني فسالت على خدي، فرجعت إلى المسجد، وكان لي صديق من أهل ميافارقين جاور بالمدينة سنين، فسألني عمَّا جري فأخبرته، فقام معي إلى الحجرة المقدَّسة فقال: السَّلام عليك يا رسُول الله قد جئناك مظلومين فخذ بثأرنا ثمَّ رجعنا فلما جنَّ الليل نمتُ فلمَّا استيقظت وجدت عيني صحيحة أحسن ما كانت وذكر بقية القصة[1].

وقد ذُكرَت في القصة الاستغاثة صراحة بسيِّد ولد آدم (صلَّى الله عليه وآله وسلَّم). ولم ينكرها ابن القيم لأنّها طلب فيها يقدر عليه ﷺ.

كلام العلامة السفاريني:

قال العلامة محمد السفاريني الحنبلي الأثري رحمه الله تعالى في كتابه "البحور الزاخرة في علوم الآخرة" (١/ ٦٦٢) "ولقد كنت قلت في المعنى مستغيثاً بالنبي ﷺ من هول ذلك (في يوم القيامة والحساب) وأشكو له:

إليك أشكو رسول الله من وجلي	نأي شبابي سدى واحتاط بي أجلي
نأى شبابي وجاء الشيب يخبرني	بأنني راحل للقبر واخجلي

(١) نقلا من كتاب (دلائل المحبين في التوسل بالأنبياء والصالحين) من تأليف الشيخ فتحي سعيد عمر الحجيري بتقديم الشيخ محمد عبد الباعث الكتاني والدكتور جمال فاروق والدكتور أسامة السيد محمود الأزهري. صدر عن دار جوامع الكلم.

أشكو لمولاي تقصيري ولهوي في ... دار البلاء و ما لاقيت في علي

ياسيدي يارسول الله خذ بيدي ... إني أتيت بلا علم ولا عملي

حسبي افتقاري وذلي ثم مسكنتي ... وطول حزني وحبي سيد الرسل

محمد المصطفى المبعوث من مضر ... المرتضى سيد الآتين والأُوَل

فقوله: "يا سيدي يارسول الله خذ بيدي" استغاثة ونداء وطلب صدرت من إمام الحنابلة في عصره فهل صار مشركاً بذلك وكتبه قد تتلمذ عليها شيوخ النجدية!

كلام العلامة الشطي:

قال في النقول الشرعية في الرد على الوهابية صفحة ٩: "أما الإجماع فقد انعقد على أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بكبيرة فكيف بمثل ما نحن فيه من نسبة الأشياء لأسبابها ومنه الاستشفاع والطلب لشيء من الحوائج الأخروية أو الدنيوية من نبي أو ولي أو صالح حي أم ميت مع اعتقاد أن الفعال هو الله تعالى وأنه خالق السبب والمسبب وليس لنا أن نحمل فاعل ذلك على اعتقاد موصل للكفر ولا أن نحكم بكفره بلا سؤال منه عن حقيقة عقيدته بل ليس لنا الفحص والتجسس فإن نسبة الأشياء للأسباب وارد بصرائح النصوص، فالحاكم بالكفر على مثل هؤلاء هو الكافر الخارج عن الإيمان التابع لهواه فإن من كفر مؤمناً فقد كفر".

وقال صفحة ٣٦: "أقول إن ابن تيمية لم يمنع التوسل والتشفع وإنما منع الاستغاثة بغير الله على معنى قصده لا مطلقاً بل بمعنى طلب الأشياء التي لا يمكن حصولها من غير الله مثل غفران الذنوب وهداية القلوب وإنزال المطر وإنبات النبات. وأما الاستغاثة بغير الله بمعنى طلب شيء من النبي عليه السلام يمكن حصوله منه فقد أجازه واستدل له... وذكر حديث الضرير المتقدم فلعله رجع عما ذكره السبكي".

وقد نص الشطي على عدم جواز تكفير المستغيث إن عُلم منه صحة التوحيد، وذكر على ذلك قصة وقعت مع جده علامة الحنابلة في دمشق الشيخ حسن الشطي، فيها أنه سمع امرأة تستغيث برسول الله يحيى في الجامع الأموي فأراد أنْ يعلمها الأدب والمعروف، فلما تكلم معها علم منها صحة التوحيد وأن مقصودها التوسل والاستشفاع وأنها توقن بأن الفاعل هو الله فتركها لما رأى صحة عقيدتها. انظر صفحة ٩.

وقد ذكر في هذا الكتاب إرسال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رسالة في معتقده إلى علامة الحنابلة في الشام ليحصل على تقريظه فرفض الشيخ الشطي بل تبرأ من عقائد النجدية.

أما الألفاظ الموهمة المشكلة التي يتكلم فيها بعض العوام فلا يجوز تكفيرهم بها قال الشطي: "هذه الألفاظ الموهمة محمولة على المجاز العقلي والقرينة عليه صدوره من موحد ولذا إذا سئل العامي عن صحة معتقده بذلك فيجيبك بأن الله الفعال وحده لا شريك له"(١).

وقد رد الشطي على من يفرق بين الاستغاثة بالحي والميت في برزخه فقال: "وأما الذين يفرقون بين الحالتين فهم إلى الشرك أقرب ومذهبهم يوهم التأثير للحي فقد أخذوا من حيث لا يشعرون ودخل الشرك في توحيدهم شاؤوا أم أبوا فكيف يدعون أنهم محافظون على التوحيد وينسبون غيرهم إلى الإشراك، سبحانك هذا بهتان عظيم. فالتوسل والتشفع والاستغاثة كلها بمعنى واحد وليس لها في قلوب المؤمنين معنى إلا التبرك بذكر أحباب الله تعالى.... وذلك مثل الكسب العادي فلا تأثير لشيء من ذلك أصلاً... كما تقول هذه الأكلة أشبعتني وهذه الشربة أروتني ونحو ذلك والمشبع والمروي هو الله تعالى بهذا السبب"(٢).

---

(١) ص٢١.

(٢) ص٣٠.

وقد أنكر العلامة الشطي غلو النجدية في التكفير في هذه المسألة. فقال: "وهذه المسألة مما تغالى فيها وغلط الطائفة الوهابية المتقدم ذكرهم وأطلقوا الكفر على فاعل ذلك المذكور... فما دام يمكن تأويل كلامهم وحمله على محمل صحيح فلا يجوز القول بكفرهم بذلك سيما وهذه المسألة واضحة لا إشكال فيها فلا كفر بها أصلاً، وهذا من جهل هذه الفرقة الجهل المركب حيث لم تعترف بجهلها بل صفتها العناد والمكابرة مصحوبة بدعوى اجتهاد أو ترجيح كما قدمنا. فنسأل الله لنا ولهم التوبة والحفظ ويجب عليهم الرجوع إلى الحق" ص٣٠ ـ ٣١.

الشيخ عبدالسلام بن عبدالرحمن الشطي:

وقد كان له صلة بالأمير عبد القادر الجزائري وله قصيدة قال فيها:

إليــــك رســـول الله أشـكو نوائبـا ... لقد انحلت جـسمي وأعمـت بـصيرتي

وحـالي لا يخفـاك تفـــــصيل شرحـه ... فجد لي بكشف الضر وأقبـل عريـضتي

فيا خـير خلـق الله بالـشـــرف الـورى ... عـلى بابـك العـالي أنخـت مطيتـي[١]

كلام الشيخ أحمدالبسيوني شيخ السادة الحنابلة بالأزهر في تقريظه لشواهد الحق للنبهاني:

لقد وافق شيخ الحنابلة بالأزهر على كتاب شواهد الحق في التوسل والاستغاثة بسيد الخلق واعتبر أن ذلك مذهب الإمام أحمد وهو صحيح العقيدة السنية، لذا قرض العلامةالشيخ أحمد البسيوني شيخ السادة الحنابلة بالأزهر كتاب شواهد الحق للعلامة النبهاني فقال:

فقد اطلعت على الكتاب المسمى بشواهد الحق في الرد على من أنكر التوسل بسيد

---

(١) مختصر طبقات الحنابلة للشطي ١٩٣.

الخلق ﷺ وعلى آله وصحبه ومن تبعهم على الحنيف من صفوته وأحبابه فوجدته متوشحاً بوشاح الأدلة الشرعية ناطقاً بصحيح العقيدة السنية قاطعاً لبدع المخالفين ﴿ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًاۖ كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم:٣٢] جعلوا التعصب للبدع ديانتهم التي بها يدينون ورؤوس أموالهم التي بها يتجرون وتبعهم خلق كثير على ذلك وعما قريب سيعلمون الناجي من الهالك ﴿قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣] وهم بمعزل عما ينبغي لنا ولهم اتباعه من الصواب ولسان حال هذا الرد من الكتاب يتلو عليهم ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣]... وأن القول بالتوسل بسيد الخلق هو المذهب القويم الأحمد خصوصاً وأنه موافق لمذهب أروع الأئمة إمامنا الإمام أحمد، فهو الجدير بأن تفتخر به الأقطار الشامية وتقوم على منبر الشكر له على هذا الصنيع ديارنا المصرية... ".

هذا هو كلام السادة الحنابلة في مسألة طال فيها الجدال وكثر بسببها التكفير والتضليل، وخلاصته أنه لا يجوز تكفير المسلمين بهذه المسألة إن علم منهم صحة التوحيد، فليس كل نداء وطلب يعد شركاً، والاستغاثة لها محمل حسن وهي التوسل والتشفع.

مع أنه يجب علينا إنكار(١) الألفاظ الموهمة عند العوام كطلب الشفاء والنصر والمطر والذرية من القبور. وقد سألت شيخي الشيخ أكرم عبد الوهاب ـ أكرمه الله ورعاه ـ مدير دار النور في الموصل عن الاستغاثة فأخبرني عن شيخه علامة العراق الذي ما كان مثله في المعقولات والفقه الشافعي الشيخ عبد الكريم المدرس رحمه الله أنه يرى جوازها ولكن الأفضل عدم إشاعة ذلك بين العوام.

---

(١) ويجب إنكار القول بجواز الاستعانة بالجن واستعمالهم الذي قال به ابن تيمية وبعض السلفية المعاصرة.

المبحث الثالث عشر
والدا النبي ﷺ وأهل الفترة

إن مما غالى فيه السلفية المعاصرة مسألة تكفير والدي النبي ﷺ مع أنهم من أهل الفترة[١] ولم يثبت عليهما الشرك والكفر، فأهل الفترة ثلاثة أقسام كما قال بعض العلماء[٢]: قسم ثبت عليه الشرك والإصرار عليه كعمرو بن لحي الذي نشر الأصنام في جزيرة العرب وقد قال فيه ﷺ: "ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب"[٣].

وقسم ثبت عليه التوحيد والحنيفية الإبراهيمية كقس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نفيل[٤].

---

(١) وقد قال الإمام أحمد في مسألة شبيهة بها أنّها أصل كل خصومة ولا يسأل عنها إلا رجل الله أعلم به قال ونحن نمر هذه الأحاديث على ما جاءت ونسكت لا نقول شيئا. كما سيأتي.

(٢) قال السيوطي: "أهل الفترة ثلاثة أقسام: الأول: من أدرك التوحيد ببصيرته ثم من هؤلاء من لم يدخل في شريعته كقس بن ساعدة، وزيد بن عمرو بن نفيل... القسم الثاني: من بدل وغير وأشرك ولم يوحد وشرع لنفسه فحلل وحرم وهو الأكثر كعمرو بن لحي أول من سن للعرب عبادة الأصنام.. وزادت طائفة من العرب على ما شرعه.

القسم الثالث: من لم يشرك ولم يوحد ولا دخل في شريعة نبي ولا ابتكر لنفسه شريعة ولا اخترع ديناً... فإذا انقسم أهل الفترة إلى الثلاثة الأقسام فيحمل من صح تعذيبه على أهل القسم الثاني لكفرهم بما لا يعذرون به، وأما القسم الثالث فهم أهل الفترة حقيقة وهم غير معذبين للقطع كما تقدم. وأما القسم الأول فقد قال ﷺ في كل من قس، وزيد: أنه يبعث أمة وحده" الحاوي ٢/ ٢٠٤.

(٣) صحيح البخاري ١/ ٤٠٦، برقم ١١٥٤.

(٤) انظر: صحيح البخاري ٣/ ١٣٩٠.

وقسم لم يثبت عليه الشرك ولم يُنفَ عنه التوحيد وهم أهل الفترة كوالدي النبي ﷺ. والله تعالى أعدل من أن يعذبهم دون إرسال الرسل لهم قال: "وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا". وقال: "لتنذر قوماً ما أتاهم من نذير من قبلك" ولا تكليف بالعقل أو بالفطرة كما قال بعض السلفية المعاصرة موافقة للمعتزلة.

هذه المسائل هي أصل كل خصومة:

إنَّ هذه المسألة لها علاقة كبيرة بمسألة أولاد المشركين، ولذلك قال الإمام أحمد في مسألة ذراري المشركين أنها أصل كل خصومة ولا يسأل عنها إلا رجل الله أعلم به. والإمام أحمد لم يبالغ في هذا القول لأن الحكم على ذراري المشركين هو حكم على والدي النبي ﷺ، فإن كان والداه مشركين فقد ولد ﷺ مشركاً، وهذا ما ينكره أحمد أشد الإنكار.

ونقل ابن تيمية عن الإمام أحمد في أولاد المشركين قال: "أذهب إلى قول النبي صلى الله عليه و سلم: [الله أعلم بما كانوا عاملين]"(١).

أقوال العلماء في والدي النبي ﷺ:

وقد ذهب علماء الجمهور والحنابلة في ذلك إلى أربعة أقوال:

الأول: القول بنجاة والدي النبي ﷺ لأنهما من أهل الفترة.

وهو قول أكثر الشافعية والأشعرية ووافقهم عليه جماعة من محققي الحنبلية واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]. وقوله: ﴿ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ ﴾ [يس:٦]، وقوله تعالى في سورة القصص: ﴿وَلَٰكِن رَّحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ﴾وقوله تعالى في سورة سبأ: ﴿ وَمَآ

(١) درء التعارض ٤/ ٢٩٥.

ءَاتَيْنَـٰهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا ۖ وَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ ﴾ [سبأ: ٤٤]. وقوله تعالى في سورة السجدة: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ ﴾ [السجدة: ٣].

قال الإمام السيوطي: "وقد أطبقت أئمتنا الأشاعرة من أهل الكلام والأصول، والشافعية من الفقهاء على أن من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجياً وأنه لا يقاتل حتى يدعى إلى الإسلام، وأنه إذا قتل يضمن بالدية والكفارة نص عليه الإمام الشافعي رضي الله عنه وسائر الأصحاب بل زاد بعض الأصحاب وقال: إنه يجب في قتله القصاص ولكن الصحيح خلافه لأنه ليس بمسلم حقيقي وشرط القصاص المكافأة، وقد علل بعض الفقهاء كونه إذا مات لا يعذب بأنه على أصل الفطرة ولم يقع منه عناد ولا جاءه رسول فكذبه، وهذا المسلك أول ما سمعته في هذا المقام نحن فيه من شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوي فإنه سئل عن والد النبي ﷺ هل هو في النار؟ فزأر في السائل زأرة شديدة فقال له السائل: هل ثبت إسلامه؟ فقال: إنه مات في الفترة ولا تعذيب قبل البعثة"[1].

وإخراج والديه من أهل الفترة يجب أن يكون عليه دليل قطعي لا ظني وهذا ما قرره علماء الحنابلة. قال العلامة مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي في كتابه "بهجة الناظرين وآيات المستدلين"، تحت عنوان: "في أهل الفترة". قال رحمه الله تعالى: (... وإذا تقررت هذه القاعدة التي مهدها الأشاعرة والآية ظاهرة أو صريحة[2]، علم أن المدار في الاعتقاديات ليس إلا على ما عليه أهل السنة والجماعة وعلم أن الحق الواضح الجلي الذي لا غبار عليه أن أبوي النبي ﷺ ناجيان لا عقاب عليهما، كذا أهل الفترة جميعهم وهم من لم يرسل إليهم رسول يكلفهم بالإيمان فلا يرد من كان في زمن عيسى عليه السلام ومن قبله من العرب لأنهم أعني أنبياء بني إسرائيل لم يرسلوا إلى العرب، فالعرب في زمن

---

(١) الحاوي للفتاوى ٢/ ١٩١. يذكر بعض السلفية أن السيوطي من المتساهلين في مثل هذه المسائل ولذلك كان الحافظ السخاوي يرد عليه، وعند الرجوع للسخاوي نجد أن موقفه قريب من هذا الموقف.

(٢) يعني آية: وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً.

أولئك الأنبياء أهل فترة. كما أن الصحيح أنه لم يرسل أحد غير نبينا للجن وإنما كان إيمان فرقة من الجن لموسى تبرعاً منهم كما أن تنصر وتهود بعض العرب إنما كان تبرعاً منهم فهم مع ذلك باقون على كونهم من أهل الفترة لأن تلك الرسل لم يؤمروا بدعايتهم إلى الله وتكليفهم الايمان فلزم بقاؤهم على الفترة. وقد تقرر في أهلها أنه لا عذاب عليهم، نعم من ورد فيه حديث صحيح من أهل الفترة بأنه من أهل النار فإن أمكن تأويله فذاك وإلا لزمنا أن نؤمن بهذا الفرد بخصوصه وإن لم يوافق ما مهده أئمتنا لأن الأدلة الجزئية لايقضى به على الأدلة الكلية. وقد قررنا أن الأدلة الكلية ناصّة على أنه لا تعذيب إلا بعد بلوغ البعثة إليهم فتأمل هذا الذي قررته ووضحته لتستريح به من اختلافات مبنية على مجرد الظواهر من غير تحقيق للمآخذ ولا تمهيد للقواعد مما لم يحظ كثير من المحدثين به فأخذوا بظواهر رووها جامدين عليها لغفلتهم عما قرره الأئمة الذين عليهم المعتمد في تحقيق العلوم النقلية والعقلية ومن سلك القول بمجرد الظواهر ولم ينظر لما قرره الأئمة ومهدوه أتعب نفسه ولم يتحصل على شيء) اهـ.

فهذا شيخ الحنابلة في عصره ينص على وجوب الأخذ بالأدلة الكلية وأنه لا يجوز معارضتها بأدلة جزئية، وأن من قدم الأدلة الجزئية على الكلية هم المحدثون الجامدون الذين غفلوا عن تحقيق العلوم العقلية والنقلية.

ومن الذين قالوا بنجاة أهل الفترة القاضي أبو يعلى في المعتمد حيث قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] فأخبر أنهم آمنون من العذاب قبل بعثة الرسل(١). ونقل سبط ابن الجوزي هذا الرأي في كتاب مرآة الزمان عن جماعة فإنه حكى كلام جده على حديث إحياء أمه ﷺ ثم قال ما نصه: وقال قوم قد قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] والدعوة لم تبلغ أباه وأمه فما ذنبهما(٢).

---

(١) مختصر المعتمد ص٢٢.

(٢) الحاوي للفتاوى ٢/ ١٩١. ويظهر هذا النقل تراجع ابن الجوزي عن قوله الأول والله أعلم.

الرد على أحاديث عدم نجاة والديه:

وقد أجابوا عن الأحاديث المروية في عدم نجاتهما بأنها أحاديث آحاد لا تعارض القطعي من القرآن وأنها ظنية الدلالة، منها ما رواه مسلم عن أبى هريرة قال زار النبى ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال «استأذنت ربى فى أن أستغفر لها فلم يؤذن لى واستأذنته فى أن أزور قبرها فأذن لى فزوروا القبور فإنها تذكر الموت »[١]. فليس فيه أنها من أهل النار. قال البرزنجي رحمه الله: الاستغفار فرع من الذنب والذنب فرع من التكليف فلا تكليف فلا ذنب فلا استغفار.

وقال السيوطي: "وأما حديث: (أمي مع أمكما) فأخرجه الحاكم في مستدركه وقال: صحيح وشأن المستدرك في تساهله في التصحيح معروف، وقد تقرر في علوم الحديث أنه لا يقبل تفرده بالتصحيح، ثم إن الذهبي في مختصر المستدرك لما أورد هذا الحديث ونقل قول الحاكم صحيح قال عقبه: قلت لا والله فعثمان بن عمير ضعفه الدارقطني، فبين الذهبي ضعف الحديث وحلف عليه يميناً شرعياً، وإذا لم يكن في المسألة إلا أحاديث ضعيفة كان للنظر في غيرها مجال"[٢].

أما ما رواه مسلم من طريق ثابت عن أنس أن رجلا قال يا رسول الله أين أبى؟ قال «فى النار». فلما قفى دعاه فقال «إن أبى وأباك فى النار»[٣].

فإنه ظني الدلالة، يحتمل أنه يعني بقوله: "إن أبي" عمه أبا طالب، لأن العرب

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ٦٥، برقم ٢٣٠٤.

(٢)الحاوي ٢/ ٢١٣. ومن الأحاديث الضعيفة ما رواه البزار عن بريدة قال: كنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بودان أو بالقبور سأل الشفاعة أمه - أحسبه قال -: فضرب جبريل ﷺ صدره وقال: لا تستغفر لمن مات مشركاً". قال البزار: لم يروه بهذا الإسناد إلا محمد بن جابر عن سماك بن حرب. قال الهيثمي: ولم أر من ذكر محمد بن جابر هذا وقد ضعفه أحمد بن حنبل وغيره. مجمع الزوائد ١/ ١٣٩.

(٣) صحيح مسلم ١/ ١٣٢. برقم ٥٢١.

تسمي العم: أباً، وجاء بذلك الاستعمال كتاب الله العزيز منها قوله تعالى في البقرة: ﴿قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ [البقرة:١٣٣]، وإسماعيل عمه قطعاً، فهو يعقوب ابن إسحاق بن إبراهيم.

وإذاً فإنه يحتمل أنه ﷺ لما سأله الأعرابي بقوله: أين أبي؟ وقال له: إن أباك في النار، وولى والحزن باد عليه، فقال ـ عليه الصلاة والسلام ـ : "ردوه علي"، فلما رجع قال له: "إن أبي وأباك في النار". يحتمل أنه يعني بأبيه: أبا طالب، لأن العرب تسمي العم أباً لاسيما إذا انضم إلى العمومة التربية، والعطف، والدفاع عنه[١].

وقد طرح الطحاوي إشكالاً في حديث عمران بن الحصين في مشكل الآثار وجوابه أن الأب المذكور في الحديث هو الأقصى لا الأدنى فقال: "عن عمران بن الحصين أن أباه الحصين بن عبيد أتى النبي ﷺ، وكان مشركا، فقال: أرأيت رجلا كان يقري الضيف، ويصل الرحم، مات قبلك قال أبو جعفر: كأنه يعني بذلك أباه فقال رسول الله ﷺ: «إن أبي وأباك في النار». قال: فما مرت عشرون ليلة حتى مات مشركاً. قال: ففي هذا الحديث أن حصينا أبا عمران بن حصين مات مشركا، وفي الحديث الأول ذكر إسلامه، وتعليم النبي ﷺ إياه ما ذكر تعليمه إياه فيه، وهذا اختلاف شديد فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنَّ هذا وإن كان اختلافا كما ذكر في هذين الحديثين، فإنه ليس من رسول الله ﷺ، وإنما هو من رواة هذين الحديثين، والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك ما هو، غير أنا تأملناهما فوجدناهما قد يخرجان بما لا اختلاف فيه، وذلك أن يكون عمران هو ابن حصين بن حصين بن عبيد، فيكون أبوه حصين المذكور بالإسلام في الحديث الأول من الحديثين اللذين ذكرناهما في هذا الباب أباه الأدنى هو الذي أسلم وعلمه رسول الله ﷺ ما علمه في الحديث المذكور فيه إسلامه من الحديثين

---

(١) هذا من كلام الشيخ محمد الأمين الشنقيطي من كتاب: من مجالس الشنقيطي، لتلميذه أحمد الشنقيطي.

اللذين رويناهما في هذا الباب، ويكون الذي مات مشركا هو حصين بن عبيد أباه الأقصى من أبويه اللذين اسم كل واحد منهما حصين، فيصح الحديثان جميعا ولا يتضادان، وذلك أولى مما حملا عليه حتى لا يدفع واحد منهما صاحبه، ولا يخالفه ولايضاده"[١]. فإن صح هذا الجواب عن الإشكال وهو أن أباه المذكور ـ الذي في النار ـ هو الأب الأبعد "الأقصى" فلم لا يكون أبو النبي عليه الصلاة والسلام ـ في الحديث ـ هو الأقصى لا الأدنى، والله أعلم.

فهذان احتمالان قويان قال بهما بعض العلماء وإذا وجد الاحتمال ـ القوي ـ بطل الاستدلال، وهما:

١ ـ أن الأب المذكور هو العم[٢].

٢ ـ أن الأب المذكور هو الأقصى[٣].

أما بالنسبة للفظ الحديث فمع أن أصل الحديث صحيح إلا أنه قد ثبت بلفظ أصح من هذا وعلى شرط الشيخين، قال الإمام السيوطي: "إن هذه اللفظة وهي قوله: إن أبي وأباك في النار لم يتفق على ذكرها الرواة وإنما ذكرها حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس وهي الطريق التي رواه مسلم منها وقد خالفه معمر عن ثابت فلم يذكر أن أبي وأباك في النار

---

(١) مشكل الآثار ٦/ ١٤٢.

(٢) قال السيوطي: "ويرجحه هنا أمران الأول: أن إطلاق ذلك على أبي طالب كان شائعاً في زمن النبي ﷺ ولذا كانوا يقولون له قل لابنك يرجع عن شتم آلهتنا، وقال لهم أبو طالب مرة لما قالوا له أعطنا ابنك نقتله وخذ هذا الولد مكانه أعطيكم ابني تقتلونه وآخذ ابنكم أكفله لكم، ولما سافر أبو طالب إلى الشام ومعه النبي ﷺ نزل له بحيرا فقال له ما هذا منك؟ قال هو ابني فقال: ما ينبغي لهذا الغلام أن يكون أبوه حياً، فكانت تسمية أبي طالب أباً للنبي ﷺ شائعة عندهم لكونه عمه وكونه رباه وكفله من صغره، وكان يحوطه ويحفظه وينصره فكان مظنة السؤال عنه...) الحاوي ٢/ ٢١٦.

(٣) لست مع القول القائل بأن جميع آباء النبي ﷺ ناجون فهذا يحتاج إلى دليل صريح صحيح.

ولكن قال له: إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار[1] وهذا اللفظ لا دلالة فيه على والده ﷺ بأمر البتة وهو أثبت من حيث الرواية فإن معمراً أثبت من حماد، فإن حماداً تكلم في حفظه ووقع في أحاديثه مناكير ذكروا أن ربيبه دسها في كتبه وكان حماد لا يحفظ فحدث بها فوهم فيها، ومن ثم لم يخرج له البخاري شيئاً ولا خرج له مسلم في الأصول إلا من روايته عن ثابت... ثم وجدنا الحديث ورد من حديث سعد بن أبي وقاص بمثل لفظ رواية معمر عن ثابت عن أنس فأخرج البزار، والطبراني، والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: (أين أبي؟ قال: في النار قال: فأين أبوك؟ قال حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار) وهذا إسناد على شرط الشيخين فتعين الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره.

وقد زاد الطبراني، والبيهقي في آخره قال فأسلم الأعرابي[2].

فهذه الزيادة أوضحت بلا شك أن هذا اللفظ العام هو الذي صدر منه ﷺ ورآه الأعرابي بعد إسلامه أمراً مقتضياً للامتثال فلم يسعه إلا امتثاله، ولو كان الجواب باللفظ الأول لم يكن فيه أمر بشيء البتة، فعلم أن هذا اللفظ الأول من تصرف الرواي رواه بالمعنى على حسب فهمه، وقد وقع في الصحيحين روايات كثيرة من هذا النمط..."[3].

ومجمل كلامهم أن الحديث صحيح ولكنه غير ثابت بهذا اللفظ الذي في مسلم بل بلفظ: "حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار" وكل القرائن تدل عليه وتقويه.

---

(١) ومما يقويه ما رواه البزار والطبراني في الكبير عن سعد - يعني ابن أبي وقاص -: أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: "في النار" قال: فأين أبوك؟ قال: "حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار".

وزاد الطبراني: فأسلم الأعرابي فقال: لقد كلفني رسول الله ﷺ بعناء، ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار. قال الحافظ الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١/ ١٤٢.

(٢) الحاوي ٢/ ٢١٥.

(٣) الحاوي ٢/ ٢١٣. وقد وافقه على كلامه الشيخ المحدث عبد الله الغماري.

القول الثاني: القول بإحياء والدي النبي ﷺ حتى آمنا بدعوته:

لقد أُعطي النبي ﷺ من المعجزات المادية شيئا كثيرا منها: انشقاق القمر وتكليم الحيوانات والشجر والحجر له ونبع الماء من بين أصابعه وإبراء ذوي العاهات، ومنها إحياء الموتى قال الإمام الشافعي: "ما أعطى الله تعالى نبياً ما أعطى نبينا محمداً ﷺ. فقيل له: أعطى عيسى إحياء الموتى فقال: أعطى محمداً ﷺ حنين الجذع حتى سمع صوته فهي أكبر من ذلك[1].. فحنين الجذع عند الامام الشافعي أعظم من إحياء الموتى.

وإن الباحث في كتب الدلائل والشمائل يجد أن النبي أحيا الموتى بإذن الله تعالى ومن ذلك[2]:

- ما رواه البيهقي في دلائل النبوة أن النبي ﷺ دعا رجلا إلى الإسلام فقال: لا أومن لك حتى تحيي لي بنتي فقال ﷺ: أرني قبرها فأراه إياه فقال ﷺ: يا فلانة، فقالت: لبيك وسعديك. فقال ﷺ: أتحبين أن ترجعي إلى الدنيا؟ فقالت: لا والله يا رسول الله إني وجدت الله خيراً لي من أبويَّ ووجدت الآخرة خيراً لي من الدنيا.
- وما رواه أبو نعيم أن جابراً ذبح شاة وطبخها وثرد في جفنة وأتى به رسول الله ﷺ فأكل القوم وكان رسول الله ﷺ يقول لهم: كلوا ولا تكسروا عظماً ثم جمع عليه الصلاة والسلام العظام ووضع يده عليها ثم تكلم بكلام فإذا الشاة قد قامت تنفض أذنيها.
- وقد بوب الإمام الدارمي صاحب السن في كتابه باباً بعنوان: "باب ما أكرم النبي ﷺ من كلام الموتى"[3] وأورد فيه حديث كلام الشاة المسمومة مع النبي ﷺ.

---

(١) المواهب اللدنية ٢٧٧.

(٢) نقلاً عن كتاب: الأنوار المحمدية من المواهب اللدنية، للنبهاني ٢٩٤.

(٣) انظر: سنن الدارمي ١/ ٤٦.

ـ ومنها ما رواه ابن أبي الدنيا في كتاب من عاش بعد الموت عن النعمان بن بشير قال:

كان زيد بن خارجة من سروات الأنصار وكان أبوه خارجة بن سعد حين هاجر أبو بكر نزل عليه في داره وتزوج ابنته ابنة خارجة وكان لها زوج يقال له سعد فقتل أبوه وأخوه سعد بن خارجة يوم أحد فمكث بعدهم حياة النبي ﷺ وخلافة أبي بكر وعمر وسنين من خلافة عثمان فبينا هو يمشي في طريق من طرق المدينة بين الظهر والعصر إذ خر فتوفي فأعلمت به الأنصار فأتوه فاحتملوه إلى بيته فسجوه بكساء وبردين وفي البيت نساء من نساء الأنصار يبكين عليه ورجال من رجالهم فمكث على حاله حتى إذا كان بين المغرب والعشاء الآخرة سمعوا صوتا قائلا يقول أنصتوا فنظروا فإذا القائل يقول على لسانه محمد رسول الله النبي الأمي خاتم النبيين لا نبي بعده كان ذلك في الكتاب الأول ثم قال القائل على لسانه صدق صدق صدق...

فنظر إلى بعض فإذا الصوت من تحت الثياب فكشفنا عن وجهه فقال هذا أحمد رسول الله سلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته..[(١)].

وهذه الأخبار وإن كانت لا تخلو من ضعف في الإسناد إلا أنها ليست من العقائد ولا مما يوجب حلالا أو يحرم حراماً بل هي من الفضائل والدلائل، وهي تدل على معجزة عظيمة للنبي ﷺ، كما أنها لا تصل إلى درجة الوضع والكذب، والأصل عند الحنابلة ما قاله حافظ بغداد الإمام أبو محمد بن يحيى بن محمد بن صاعد: "ولا نتكلم في حديث فيه فضيلة للنبي بشيء"[(٢)] وما قاله الإمام أحمد: "إذا روينا عن رسول الله ـ ﷺ ـ في الحلال والحرام شددنا في الأسانيد وإذا روينا عن النبي ـ ﷺ ـ في فضائل الأعمال وما لا يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"[(٣)].

---

(١) من عاش بعد الموت ١٦.

(٢) العلو للذهبي ٢١٥.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٥.

العلماء الذين قالوا بإحياء والدي النبي ﷺ من الحنابلة وأهل الحديث:

وقد أحيا الله تعالى والدي النبي ﷺ إكراماً له ومعجزة منه فآمنا به. روى ذلك جماعة من العلماء منهم: الطبراني الحنبلي والخطيب البغدادي وابن شاهين الحنبلي(١) والدارقطني وابن عساكر - وإسناده ضعيف جدا، لكن قواه بعض العلماء كالسيوطي ومال إليه الحافظ السخاوي(٢) إذ استحسن كلام ابن ناصر الدين، حيث قال في المقاصد الحسنة: "حديث (إحياء أبوي النبي حتى آمنا به) أورده السهيلي عن عائشة وكذا الخطيب في السابق واللاحق وقال السهيلي إن في إسناده مجاهيل. وقال ابن كثير إنه حديث منكرٌ جدا. وإن كان ممكنا بالنظر إلى قدرة الله تعالى لكن الذي ثبت في الصحيح يعارضه.... وما أحسن قول حافظ الشام ابن ناصر الدين الدمشقي(٣).

(حبـــا الله النبي مـــزيد فـضل عـــلى فـــضل وكان به رؤوفا)

(فـــأحيا أمـــه وكـــذا أبـــاه لإيمان بـه فضـــلا لـــطـــيفا)

(فســـلـــم فـــالقـديم بذا قدير وإن كـــان الحـديث به ضعيفا)

وقد كتبت فيه جزءا والذي أراه الكف عن التعرض لهذا إثباتاً ونفيا"(٤).

قال السيوطي: "إن الله أحيا له أبويه حتى آمنا به. وهذا المسلك مال إليه طائفة كثيرة من حفاظ المحدثين وغيرهم. منهم ابن شاهين، والحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي، والسهيلي، والقرطبي، والمحب الطبري، والعلامة ناصر الدين بن المنير، وغيرهم واستدلوا لذلك بما أخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ، والخطيب البغدادي

---

(١) في الناسخ والمنسوخ، إذ جعل حديث عائشة في حجة الوداع ناسخاً لما ذكر من الأخبار.

(٢) وهو إمام من أئمة الحديث، ويعتبر من المتشددين في التصحيح، في مقابل السيوطي فهو من المتساهلين.

(٣) في كتابه مورد الصادي في مولد الهادي، وكان ممن يعظم ابن تيمية.

(٤) المقاصد الحسنة ٦٧. ولو كان يثبت حديث "إن أبي وأباك في النار" لما توقف في المسألة.

في السابق واللاحق، والدارقطني، وابن عساكر كلاهما في غرائب مالك بسند ضعيف عن عائشة قالت: حج بنا رسول الله ﷺ حجة الوداع فمر بي على عقبة بالحجون وهو باك حزين مغتم فنزل فمكث عني طويلاً ثم عاد إليّ وهو فرح متبسم فقلت له فقال ذهبت لقبر أمي فسألت الله أن يحييها فأحياها فآمنت بي وردها الله.

هذا الحديث ضعيف باتفاق المحدثين بل قيل إنه موضوع لكن الصواب ضعفه لا وضعه"[١].

وقال الإمام القرطبي: لا تعارض بين حديث الإحياء وحديث النهي عن الاستغفار، فإن إحياءهما متأخر عن الاستغفار لهما بدليل حديث عائشة أن ذلك كان في حجة الوداع، ولذلك جعله ابن شاهين ناسخاً لما ذكر من الأخبار"[٢].

وهو رأي العلامة ناصر الدين بن المنير المالكي في كتاب المقتفى في شرف[٣]

وقال شيخ الحنابلة العلامة حسن بن عمر الشطي [٤] تخميساً:

أيا من حاز فضلاً فز بوصل	ففيه الخير محفوفاً بشمل
وألق السمع ميموناً بقول	حبا الله النبي مزيد فضل
على فضل	وكان به رؤوفا

---

(١) الحاوي ٢/ ٢١٨.

(٢) الحاوي ٢/ ٢١٨.

(٣) الحاوي ٢/ ٢١٨.

(٤) وهو: الشيخ حسن بن عمر بن معروف الشطي الدمشقي الحنبلي البغدادي الأصل الشيخ الإمام، كانت ولادته في سنة خمس ومائتين وألف وله في مذهب الإمام أحمد بن حنبل التآليف المفيدة النافعة، وقد شرح الإظهار في النحو، وله مولد شريف، ومعراج منيف، وشرح على حزب الإمام النووي. وتوفي رضي الله عنه سنة ألف ومائتين وأربع وسبعين من الهجرة. من حلية البشر.

فـــدع أبويـــه مـــن قـــول أبـــاه	أولـــو فـــضل عـــلا تغـــنم حبـــاه
فكـــم خـــير جنـــى حقـــاً لبـــاه	فأحيـــا أمـــه وكـــذا أبـــاه
لإيـــــمان بـــــه	فـــــضلاً منيفـــــا
وإن تعجـــب فـــلا عجـــب كبـــير	فقـــدر المـــصطفى قـــدماً جـــدير
وإيـــاك الجمـــود فـــذا خطـــير	فـــسلم فالقـــديم بـــذا قـــدير
وإن كـــــان الحـــــديث	بـــــه ضـــــعيفا

القول الثالث: القول بعدم نجاة والدي النبي ﷺ وعدم دخولهما الجنة:

وأصحاب هذا القول هم ابن تيمية والبيهقي والنووي والطبري وابن كثير[(١)] واستدلوا بالحديثين السابقين في صحيح مسلم، مع أن ابن تيمية[(٢)] قال بنجاة أهل الفترة فقال ابن تيمية: "فلا يحكم بكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة كما قال تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥][(٣)].

والذي ينهي الخلاف معهم هو إثبات أن والديه ﷺ كانا من أهل الفترة وأنهما لم يدركا الدعوة، أما الحكم على أهل الفترة بإنهم ناجون لعدم إدراك الدعوة ثم الحكم على أبويه بأنهما في النار ـ مع وجود العلة نفسها ـ فهو تناقض وتحكم غير مقبول ولا معقول، سيما وأننا متفقون على أنه لا تكليف بالعقل أو بالفطرة.

---

(١) انظر: فتح العليم في نجاة أبوي النبي ﷺ، ص٢٠ للشيخ عبد العزيز بن عرفة السليماني الحنبلي المدرس بالمدرسة الصولتية في مكة.

(٢) وتابعه ابن كثير.

(٣) مجموع الفتاوى ١١/ ٤٠٦.

وأما الآيات التي استدلوا بها في عدم الرجوع بعد الموت فهي مجملة عامة تدل على عدم قدرة الكفار الرجوع إلى الدنيا وقطع أمانيهم بذلك لأن المحيي والمميت هو الله، ولكنها لا تنفي وقوع المعجزات بإحياء الموتى بإذن الله وقدرته كما وقع لعيسى على سبيل خرق العادات.

الرابع: التوقف في ذلك وتفويض أمرهم الى الله تعالى، وهو الأقرب لأقوال الامام أحمد:

لم أجد نصاً صريحاً عن الإمام أحمد في والدي النبي ﷺ ولكنه توقف في مسائل شبيهة بمسألة والدي النبي ﷺ، وهذا يمكننا من معرفة رأيه فيهما. ومن ذلك:

١ ـ القول في خديجة عليها السلام قبل البعثة.

٢ ـ القول في أطفال المشركين الذين ماتوا.

روى الخلال بسنده عن حنبل بن إسحاق قال قلت لأبي عبد الله: (من زعم أن النبي كان على دين قومه قبل أن يبعث؟ فقال: هذا قول سوء ينبغي لصاحب هذه المقالة أن تحذر كلامه ولا يجالس.... قلت له: وزعم أن خديجة كانت على ذلك حين تزوجها النبي في الجاهلية، فقال: أما خديجة فلا أقول شيئا قد كانت أول من آمن به من النساء، ثم ماذا يحدث الناس من الكلام هؤلاء أصحاب الكلام من أحب الكلام لم يفلح سبحان الله سبحان الله لهذا القول واستعظم ذلك ـ واحتج في ذلك بكلام لم أحفظه ـ وذكر أمه حيث ولدت رأت نورا أفليس هذا عندما ولدت رأت هذا وقبل أن يبعث كان طاهرا مطهرا من الأوثان أو ليس كان لا يأكل ما ذبح على النصب ثم قال احذروا أصحاب الكلام لا يؤول أمرهم إلى خير)[1].

---

(١) السنة للخلال ١/ ١٩٦.

فانظر كيف توقف الإمام أحمد فيمن كان قبل النبي ولم يحكم بشيء فقال: "أما خديجة فلا أقول شيئا"، وكيف اعتبر أن الكلام في ذلك من الكلام المذموم الذي كان يثيره المعتزلة.

وهذا حكم عام على من كان قبل النبي ﷺ ولم يثبت عليه الشرك.

صحة أحاديث أهل الفترة:

قد روى الإمام أحمد في مسنده حديث أهل الفترة:

قال الإمام أحمد: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي، عن قتادة، عن الأحنف بن قيس، عن الأسود بن سريع رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ قال: "أربعة يحتجون يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع شيئًا، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة، فأما الأصم فيقول: رب، قد جاء الإسلام وما أسمع شيئًا، وأما الأحمق فيقول: رب، قد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبعر، وأما الهَرَمُ فيقول: رب، لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئًا، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب، ما أتاني لك رسول. فيأخذ مواثيقهم ليُطِعنه فيرسل إليهم أن ادخلواالنار، فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردًا وسلامًا"(١).

وغيرها من الأحاديث في أهل الفترة قال ابن كثير في التفسير: "إن أحاديث هذا الباب منها ما هو صحيح، كما قد نص على ذلك غير واحد من أئمة العلماء، ومنها ما هو حسن، ومنها ما هو ضعيف يقوى بالصحيح والحسن. وإذا كانت أحاديث الباب الواحد متعاضدة على هذا النمط، أفادت الحجة عند الناظر فيها"(٢).

---

(١) مسند الامام أحمد ٤/ ٢٤، برقم ١٦٣٤٤.

(٢) تفسير ابن كثير ٣/ ٤٢. وقد صححه ابن تيمية وابن القيم وابن عبدالبر.

توقف أحمد في هذه المسائل وتفويضها إلى الله:

وقد توقف الإمام أحمد في مسألة شبيهة أخرى مع وجود الأحاديث الصحيحة وهي مسألة ذراري المشركين وجعلها أصل كل خصومة ولا يسأل عنها رجل سليم القلب [١] قال الخلال: (رأيت في كتاب لهارون المستملي قال أبو عبد الله: إذا سأل الرجل عن أولاد المشركين مع آبائهم فإنه أصل كل خصومه ولا يسأل عنه إلا رجل الله أعلم به قال: ونحن نمر هذه الأحاديث على ما جاءت ونسكت لا نقول شيئا. وقال: "الشأن في هذا وقد اختلف الناس ولم نقف منها على شيء أعرفه)[٢].

وهل تختلف مسألة والديه ﷺ عن مسألة ذراري المشركين وقد ذكروا في حديث واحد وقد قال ابن كثير في التفسير عن الأطفال: "ومنهم من ذهب إلى أنهم يمتحنون يوم القيامة في العَرَصَات، فمن أطاع دخل الجنة وانكشف علم الله فيهم بسابق السعادة، ومن عصى دخل النار داخرًا، وانكشف علم الله فيه بسابق الشقاوة، وهذا القول يجمع بين الأدلة كلها، وقد صرحت به الأحاديث المتقدمة المتعاضدة الشاهد بعضها لبعض. وهذا القول هو الذي حكاه الشيخ أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، رحمه الله، عن أهل السنة والجماعة"[٣].

مع أنه قد رويت أحاديث تثبت نجاة ذراري المشركين من غير امتحان يوم القيامة وأحاديث تنص أنهم في النار[٤] فلِم تركوها وأخذوا بحديث أهل الفترة! قال الإمام أحمد: (وهي صحاح ومخرجها كلها صحاح ـ ومع ذلك لم يأخذ بها ـ وكان الزهري يقول: من الحديث ما يحدث بها على وجوهها) درء التعارض ٤/ ٢٩٥.

---

(١) فكيف بمسألة والدي النبي ﷺ! انظر: درء التعارض ٤/ ٢٩٥.

(٢) انظر: درء التعارض ٤/ ٢٩٥.

(٣) تفسير ابن كثير ٣/ ٤١.

(٤) ولماذا تشدد السلفية المعاصرة في مسألة والدي النبي وتتساهل في مسألة أطفال المشركين مع أن المسألة واحدة والحديث واحد!

فالأئمة جمعوا الطرق وعرفوا علل الأحاديث قال ابن الجوزي: "ومن علوم الحديث معرفة علله وذلك بجمع طرقه. وقال أحمد بن حنبل إذا لم يجمع طرق الحديث لم يفهم. والحديث يفسر بعضه بعضا. وقال عبد الرحمن بن مهدي لأن أعرف علة الحديث هو عندي أحب إليّ من أن أكتب عشرين حديثا ليست عندي"(١).

قال ابن تيمية: "وأما ثبوت حكم الكفر في الآخرة للأطفال فكان أحمد يقف فيه تارة يقف عن الجواب وتارة يردهم إلى العلم كقوله: [الله أعلم بما كانوا عاملين] وهذا أحسن جوابيه كما نقل محمد بن الحكم عنه وسأله عن أولاد المشركين فقال: أذهب إلى قول النبي ﷺ: [الله أعلم بما كانوا عاملين] "(٢).

وقال ابن تيمية(٣): "وهذا التفصيل يُذهب الخصومات التي كره الخوض فيه لأجلها من كرهه فإن من قطع لهم بالنار كلهم جاءت نصوص تدفع قوله ومن قطع لهم بالجنة كلهم جاءت نصوص تدفع قوله ثم إذ قيل: هم مع آبائهم لزم تعذيب من لم يذنب انفتح باب الخوض في الأمر والنهي والوعد والوعيد والقدر والشرع والمحبة والحكمة والرحمة، فلهذا كان أحمد يقول: هو أصل كل خصومه"(٤).

فالأولى أن نتوقف فيهم ـ كما توقف أحمد في خديجة قبل البعثة وفي الأطفال ـ والظن أنهم يجيبون يوم القيامة كما قال الحافظ ابن حجر، وهذا أصح الأقوال وأقربها إلى

---

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/ ١٢٦.

(٢) درء التعارض ٤/ ٢٩٥.

(٣) بعد أن روى عن الإمام أحمد عن أبي هريرة مرفوعا [أربعة يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع شيئا ورجل أحمق ورجل هرم ورجل مات في فترة... قال: وقد جاءت بذلك عدة آثار مرفوعة إلى النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين بأنه في الآخرة يمتحن أطفال المشركين وغيرهم ممن لم تبلغه الرساله في الدنيا وهذا تفسير قوله: [الله أعلم بما كانوا عاملين].

(٤) درء التعارض ٤/ ٢٩٥.

العقل والنقل وأشبه بأقوال إمامنا المبجل[١]. قال الحافظ أبو الفضل بن حجر العسقلاني: أن الظن بهما أن يطيعا عند الامتحان أمران: أحدهما ما أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه عن ابن مسعود قال: (قال شاب من الأنصار لم أر رجلاً كان أكثر سؤالاً لرسول الله ﷺ منه يا رسول الله أرأيت أبواك في النار فقال: ما سألتهما ربي فيطيعني فيهما وإني لقائم يومئذ المقام المحمود)[٢] فهذا الحديث يشعر بأنه يرتجى لهما الخير عند قيامه المقام المحمود وذلك بأن يشفع لهما فيوفقا للطاعة إذا امتحنا حينئذ كما يمتحن أهل الفترة، ولا شك في أنه يقال له عند قيامه ذلك المقام سل تعط واشفع تشفع كما في الأحاديث الصحيحة فإذا سأل ذلك أعطيه، الأمر الثاني ما أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس في قوله تعالى: (ولسوف يعطيك ربك فترضى (قال: من رضا محمد ﷺ أن لا يدخل أحد من أهل بيته النار...) اهـ كلام ابن حجر العسقلاني[٣].

---

(١) وهو ما قال به الحافظ السخاوي، فهؤلاء هم أهل الحديث ورأيهم من رأي أهل السنة، فمن منا يتبع أهل الحديث نحن أم السلفية المعاصرة!

(٢) ورواه الإمام أحمد في المسند ١/ ٣٩٨. برقم٣٧٨٧. وأظن أن هذا آخر ما يميل إليه الإمام أحمد.

(٣) الحاوي ٢/ ١٩٧.

المبحث الرابع عشر
مسائل في كلام الله تعالى عند الحنابلة

قال الإمام احمد بن حنبل رحمه الله: "إنَّ الله متكلم كيف شاء بلا كيف ولا تشبيه"(١) وهذا يدل على إثبات الإمام أحمد لصفة الكلام وتفويض ما بعد ذلك.

وقال ابن حمدان: "والله تعالى قائل ومتكلم، تكلم ويتكلم بكلام قديم ذاتي وجودي غير مخلوق ولا محدث ولا حادث لا يشبه كلام الناس، وقال أحمد لم يزل الله متكلماً كيف شاء بلا تكييف وفي لفظ: إذا شاء. قال القاضي: إذا شاء أن يسمعنا"(٢).

إلا أن بعض المتنسبين إلى الإمام أحمد خاضوا في المسائل المحدثة قال ابن الجوزي: "وقد كان أحمد بن حنبل ينهى أن يقول الرجل لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق لئلا يخرج عن الاتباع للسلف إلى حدث، والعجب ممن يدعي اتباع هذا الإمام ثم يتكلم في المسائل المحدثة"(٣).

وقد لخص الإمام السفاريني مذهب الحنابلة فقال: "وتحرير مذهب السلف أن الله ـ تعالى ـ متكلم كما مر، وأن كلامه قديم، وأن القرآن كلام الله، وأنه قديم حروفه ومعانيه، وقد توعد الله ـ جل شأنه ـ من جعله قول البشر بقوله: ﴿إِنَّهُۥ فَكَّرَ وَقَدَّرَ * فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ * ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ * ثُمَّ نَظَرَ * ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ * ثُمَّ أَدْبَرَ وَٱسْتَكْبَرَ * فَقَالَ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ * إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ

---

(١) الغنية لطالبي الحق، الإمام عبد القادر الجيلاني ٩١. وهذا يدل على إثبات الإمام أحمد لصفة الكلام وتفويض ما بعد ذلك.

(٢) نهاية المبتدئين ٢٧.

(٣) تلبيس إبليس ١٠٩.

﴿ٱلْبَشَرِ۝سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدثر: ١٨ ـ ٢٦]... والكلام كلام من قاله مبتدئا به، لا كلام من قاله مبلغاً مؤدياً، وموسى ـ عليه السلام ـ سمع كلام الله من الله بلا واسطة، والمؤمنون يسمعه بعضهم"(١).

وقال: "والحاصل أن مذهب الحنابلة كسائر السلف أن الله ـ تعالى ـ يتكلم بحرف وصوت".

تنزيه الحنابلة لكلام الله تعالى عن الجسمية والحدوث:

وقد نزه كبار أئمة الحنابلة كلام الرب جل جلاله عن الجسمية والحدوث فهذا الإمام أبو يعلى قال: "والله تعالى متكلم بكلام قديم غير مخلوق ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض وهو موصوف به فيما لم يزل وكلامه لا يشبه كلام الآدميين... خلافاً للمشبهة والقدرية والنجارية والكرامية في قولهم: كلام الله يشبه كلام الآدميين، والدلالة على أن كلام الله لا يجوز أن يكون جسماً هو أنه لو كان جسماً لوجب أن يكون متحيزاً قائماً بنفسه، وإذا كان كذلك وجب صح احتماله للألوان وسائر الأعراض ولو صح ذلك فيه لصحّ أن يحيا ويعلم ويقدر ويتكلم ويعلم ويقدر ويتكلم ويأمر وينهى كما يصح ذلك في غيره من الأجسام ولما بطل ذلك بطل أن يكون جسماً"(٢).

وسأبحث أشهر المسائل في كلام الله تعالى عند الحنابلة:

*هل يقول الحنابلة بأن الله يتكلم بآلة وجارحة ولسان؟

---

(١) لوامع الأنوار ١/ ١٣٧.

(٢) المعتمد ٨٦. وقد أبطل أبو يعلى أن يكون الله محلاً للحوادث فقال: "وأيضاً لو كان مخلوقاً لكان لا يخلو الباري جل وعز أن يكون خلقه في نفسه أو قائماً بنفسه أو قائماً بغيره فيستحيل أن يحدثه في نفسه لأنه تعالى ليس بمحل الحوادث، ويستحيل أن يحدثه قائماً بنفسه لأنه صفة والصفة لا تقوم بنفسها ويستحيل أن يحدثه في غيره لأنه لو خلقه في غيره لوجب أن يكون كلاماً لذلك الغير لا كلاماً لله تعالى فلما فسدت هذه الوجوه صح أنه غير مخلوق".

*هل قال الحنابلة بأن صوت القارئ ومداد المصحف قديمان؟

*هل قال الحنابلة بأن كلام الله بصوت وحرف؟

*هل كفر الإمام أحمد اللفظية؟ وما مقصوده بذلك؟

*هل يقول الحنابلة بأن القرآن محدث؟

أولاً: هل يقول الحنابلة بأن الله يتكلم بآلة وجارحة ولسان؟

مما افتري على الحنابلة أنهم يقولون بأن الله يتكلم بآلة وجارحة ولسان! وهذا كذب محض ما قاله أحد من علماء الحنابلة قط.

وهذا إمامنا المبجل يقول في رد هذه الفرية فقال في كتاب الرد على الزنادقة: (وزعموا أن الكلام لا يكون إلا من جوف ولسان وشفتين فقلنا، وأما قولهم إن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان أليس الله قال: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١] أتراها أنها قالت بجوف وفم وشفتين ولسان وأدوات وقال: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ﴾ [الأنبياء: ٧٩] أتراها سبحت بجوف وفم ولسان وشفتين؟ والجوارح إذ شهدت على الكافر فقالوا لم شهدتم علينا قالوا: "أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء" أتراها أنها نطقت بجوف وفم ولسان؟ ولكن الله أنطقها كيف شاء. وكذلك الله تكلم كيف شاء من غير أن يقول بجوف ولا فم ولا شفتين ولا لسان..)[١].

قال الشيخ عثمان النجدي: "فإن قيل: فالصوت لا يكون إلا من جرمين، والحروف إنما تكون من مخارج ولا يوصف الله تعالى بذلك؟ قلنا: هذا خطأ واضح، فإن الله تعالى لا يقاس على خلقه ولا يشبه بهم ولا تشبه صفاته بصفاتهم، ومن فعل ذلك كان مشبهاً ضالاً"[٢].

---

(١) ونفي الجوارح واللسان مما لا يقول به السلفية المعاصرة!

(٢) نجاة الخلف ٣٣.

هل قال الحنابلة بأن صوت القارئ ومداد المصحف قديمان؟

وهذا أيضاً مما افتري على السادة الحنابلة فلم يقل الإمام أحمد بأن صوت القارئ قديم بل هذا من الكذب عليه فقد قال: القرآن كيف تصرف في أقواله وأفعاله، فغير مخلوق. فأما أفعالنا فمخلوقة[١]... وهذا الكلام رد بليغ على المعتزلة الذين قالوا بأن القرآن مخلوق. فبين لهم الإمام أن القرآن من علم الله فكيف يكون علمه مخلوقا، وعلى المجسمة الذين قالوا بأن قراءة القارئ قديمة لأن أفعالنا حادثة.

بل إن أبا يعلى[٢] قد سئل عن حركة اللسان بالقرآن الكريم، فقال لا يجوز أن يقال إنها قديمة بل حركة اللسان بالقرآن الكريم محدثة[٣].

والإمام أحمد قد نص على أن حروف الآدمي مخلوقة قال ابن حمدان: "وكلام الآدمي محدث. وكل الحروف قديمة وكذا أسماء الأشياء عند بعض الأصحاب. ذكره ابن حامد، ونص أحمد أنها مخلوقة وقال ابن حامد والقاضي أولاً وابن عقيل: حروف كلام الآدمي غير قديمة"[٤].

وقد ردّ الطوفي على الرازي وغلطه في نقله عن الحنابلة في شرح مختصر الروضة.

قال أمير المؤمنين الحافظ ابن حجر في فتح الباري: "ولم ينقل عن أحمد في الصوت ما نقل عنه في اللفظ بل صرح في مواضع بأن الصوت المسموع من القارئ هو صوت القارئ، ويؤيده حديث "زينوا القرآن بأصواتكم"... ولم ينقل عن أحمد قط أن فعل العبد قديم ولا صوته، وإنما أنكر إطلاق اللفظ، وصرح البخاري بأن أصوات العباد مخلوقة

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٤١.

(٢) وهو ممن اتهم بالتجسيم زوراً وبهتاناً، وعقيدته في كتاب المعتمد هي عقيدة أهل السنة ولا إنكار عليها.

(٣) بدائع الفوائد لابن القيم ٤/ ٨٤٢.

(٤) نهاية المبتدئين، ص٢٩.

وأن أحمد لا يخالف ذلك، فقال في كتاب خلق أفعال العباد ما يدعونه عن أحمد ليس الكثير منه بالبين ولكنهم لم يفهموا مراده ومذهبه، والمعروف عن أحمد وأهل العلم أن كلام الله تعالى غير مخلوق، وما سواه مخلوق لكنهم كرهوا التنقيب عن الأشياء الغامضة وتجنبوا الخوض فيها والتنازع إلا ما بينه الرسول عليه الصلاة والسلام"(١).

وقال العلامة السفاريني في رد هذه الفرية: ".... فجعل الكلام كلام الباري، وجعل الصوت الذي يقرؤه به العبد صوت القارئ، وأصوات العباد ليست هي الصوت الذي ينادي الله به ويتكلم به كما نطقت النصوص بذلك، بل ولا مثله، فإن الله ليس كمثله شيء، لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، فليس علمه كمثل علم المخلوقين، ولا قدرته مثل قدرتهم، ولا كلامه مثل كلامهم، ولا نداؤه مثل ندائهم، ولا صوته مثل أصواتهم، فمن قال عن القرآن الذي يقرؤه المسلمون: ليس هو كلام الله، أو هو كلام غيره، فهو ملحد مبتدع ضال، ومن قال: إن أصوات العباد أو المداد الذي يكتب به القرآن قديم أزلي، فهو ملحد مبتدع ضال، بل هذا القرآن هو كلام الله، وهو مثبت في المصاحف، وهو كلام الله مبلغا عنه مسموعا من القراء، ليس هو مسموعا منه ـ تعالى، فكلام الله قديم، وصوت العبد مخلوق"(٢).

أما قدم صوت الباري فقد توقف الإمام أحمد فيه، فلم يقل بقدم صوت الله بل فوض ذلك وسكت عنه قال ابن النجار الحنبلي في شرح الكوكب المنير: "لم يكن في كلام الإمام أحمد ولا الأئمة أن الصوت الذي تكلم به قديم، بل يقولون: لم يزل الله متكلما إذا شاء بما شاء وكيف شاء، كقول أحمد والبخاري".

والقرآن لا يحل في شيء عند الحنابلة قال ابن حمدان: "وهو مرئي بالعين محفوظ في

---

(١) فتح الباري ١٣/ ٤٩٣.

(٢) لوامع الأنوار ١/ ١٣٨.

الصدر مكتوب في المصاحف وغيرها على ما يليق به في ذلك، وليس حالاً في شيء. قاله القاضي وابن الزاغوني وبقية مشايخ العراق"(١).

وقال الإمام تقي الدين ابن تيمية: "فقلت: هذا الذي يحكيه كثير من الناس عن الإمام أحمد وأصحابه، أن صوت القارئين، ومداد الصحف قديم أزلي كما نقله مجد الدين ابن الخطيب وغيره كذب مفترى، لم يقل ذلك أحمد، ولا أحد من علماء المسلمين، لا من أصحاب أحمد ولا غيرهم"(٢).

وقد نسب بعض المتكلمين ذلك للحنابلة فرد عليهم العلماء المنصفون منهم نعمان بن محمود الآلوسي في جلاء العينين في محاكمة الأحمدين ص٣٠٣ فنقل عن الدواني: "بل قال بعضهم بقدم الجلد والغلاف.

(قال ـ الآلوسي ـ: وهذا غير مقبول عند محققي الحنابلة، بل هو منكر منسوب إلى بعضهم، وقد كثر قادحوه منهم كما سيظهر لك إن شاء الله تعالى ذلك".

هل قال الحنابلة بأن كلام الله بصوت وحرف؟

إن القول بأن كلام الله تعالى بصوت وحرف أو ليس بحرف وصوت قول محدث حدث بعد المائة الثالثة. قال ابن تيمية: "إطلاق القول أن القرآن هو الحرف والصوت، أو ليس بحرف ولا صوت، كلاهما بدعة، حدثت بعد المائة الثالثة"(٣).

ولكن الحنابلة يثبتون ما ثبت في الأحاديث النبوية الصحيحة مع تنزيه الله تعالى فيقولون: إن كلامَ الله بصوت لا كأصوات المخلوقين، وكلامه لا بآلة ولا جارحة ولا لسان وشفتين ولا اصطكاك أجسام ولا بدخول هواء وخروجه، وهذا ليس فيه تشبيه

---

(١) نهاية المبتدئين، ص٢٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٤/ ١٢.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٤/ ١٤، وهو المروي عن الإمام البويطي تلميذ الشافعي نقله عنه السجزي في رسالته.

وتجسيم. قال عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة: سألت أبي عن قوم يقولون: لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت. فقال أبي: بل تكلم بصوت، هذه الأحاديث تروى كما جاءت وذكر حديث ابن مسعود وغيره [١].

رأي الآمدي المتكلم الحنبلي الشافعي:

قال العلامة الآمدي المتكلم الحنبلي الشافعي في الإحكام: "نعم لو قيل إن كلامه بحروف وأصوات[٢] لا كحروفنا وأصواتنا كما أن ذاته وصفاته ليست كذاتنا وصفاتنا كما قال بعض السلف فالحق أن ذلك غير مستبعد عقلاً" اهـ. مع أنه يقول بالكلام النفسي.

أحاديث الحرف والصوت:

والأدلة على ذلك كثيرة، فمن الأدلة على أن كلام الله بحروف ما أخرجه مسلم في فضل سورة الفاتحة وخواتيم البقرة "لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته. "[٣] وفي الحديث الصحيح "لا أقول: الم حرف، ولكن: الف حرف ولام حرف وميم حرف"[٤].

ـ أما الأدلة على ثبوت أن كلام الله بصوت مسموع ما رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٧٢٠ برقم ٧٠٤٥عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: "يقول الله يا آدم. فيقول: لبيك وسعديك. فينادي بصوت: إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثا إلى النار". قال الحافظ في الفتح ١٣/ ٤٦٨: "ووقع (فينادي) مضبوطا للأكثر بكسر الدال،

---

(١) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٥٣٣) وانظر فتح الباري ١٣: ٤٦٠.

(٢) على أن تعريف الصوت من مسائل الدق كما قال الأشعري في مقالات الإسلاميين، فلا يمكن القطع بأن الصوت جسم.

(٣) صحيح مسلم ١/ ٥٥٤ برقم ٨٠٦.

(٤) سنن الترمذي ٥/ ١٧٥ برقم ٢٩١٠.

وفي رواية أبي ذر بفتحها على البناء للمجهول". وروى البخاري في (خلق أفعال العباد) ص١٤٩:

"وأن الله عز وجل ينادي بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب، فليس هذا لغير الله جل ذكره".

ثم قال البخاري: وفي هذا دليل على أن صوت الله لا يشبه أصوات الخلق؛ لأنّ صوته جل ذكره يسمع من بعد كما يسمع من قرب وأن الملائكة يصعقون من صوته" انتهى.

وقال العلامة المرداوي إمام الحنابلة في عصره بعد أن عرض أقوال المذاهب في المسألة في شرح الكوكب المنير: "فإن قيل: أي المذاهب أقرب إلى الحق والتحقيق من الأقوال التسعة؟ قلت: إن صحت الأحاديث بذكر الصوت فلا كلام في أنه أولى وأحرى وأصح من غيره، مع الاعتقاد فيه بما يليق بجلال الله تعالى وعظمته وكبريائه من غير تشبيه بوجه ما البتة. ثم قال: وقد صحت الأحاديث بحمد الله تعالى، وصححها الأئمة الكبار المعتمد عليهم، كأحمد، والبخاري، وابن المبارك، والرازي وغيرهم، حتى الحافظ ابن حجر في زمننا"اهـ.

وقد بلغت الأحاديث في الحرف والصوت نحو الثلاثين منها صحاح ومنها حسان. قال ابن النجار الفتوحي في شرح الكوكب المنير: "وفي أحاديث أخر تبلغ نحو الثلاثين واردة في الحرف والصوت، بعضها صحاح وبعضها حسان، ويحتج بها أخرجها الضياء المقدسي وغيره. وأخرج أحمد غالبها، واحتج به، وأخرج غالبها أيضا ابن حجر في "شرح البخاري". واحتج بها البخاري أيضا وغيره من أئمة الحديث على أن الله يتكلم بحرف وصوت. وقد صححوا هذه الأحاديث واعتقدوها مع ما فيها، واعتمدوا عليها، منزهين الله عما لا يليق بجلاله من شبهات الحدوث وغيرها، كما قالوا في سائر الصفات".

أما عن تضعيف أحاديث الصوت فيرده الحافظ ابن حجر فيقول: "وقد طعن أبو الحسن بن الفضل في صحة هذه الطريق وذكر كلامهم في حفص بن غياث وأنّه انفرد بهذا اللفظ عن الأعمش وليس كما قال فقد وافقه عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الأعمش أخرجه عبد الله بن أحمد في كتاب السنة له عن أبيه عن المحاربي"(١).

وقد جمع ابن حجر أحاديث الصوت ثم انتقد كتاب ابن الفضل في تضعيفها فقال: "وأغفل أبو الحسن بن الفضل في الجزء الذي جمعه في الكلام على أحاديث الصوت هذه الطرق كلّها، واقتصر على طريق البخاري فنقل كلام من تكلم فيه، وأسند إلى أنَّ الجرح مقدم على التعديل وفيه نظر لأنه ثقة مخرج حديثه في الصحيحين ولم ينفرد به"(٢).

وقد برأ أمير المؤمنين الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي الحنابلة مما نسب إليهم ورد الشبهات عن قولهم فقال: "وأثبتت الحنابلة أن الله متكلم بحرف وصوت، أما الحروف فللتصريح بها في ظاهر القرآن، وأما الصوت فمن منع قال: إن الصوت هو الهواء المنقطع المسموع من الحنجرة.

وأجاب من أثبته بأن الصوت الموصوف بذلك هو المعهود من الآدميين كالسمع والبصر، وصفات الرب بخلاف ذلك، فلا يلزم المحذور المذكور مع اعتقاد التنزيه وعدم التشبيه، وأنه يجوز أن يكون من غير الحنجرة فلا يلزم التشبيه، وقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة: سألت أبي عن قوم يقولون: لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت. فقال أبي: بل تكلم بصوت، هذه الأحاديث تروى كما جاءت وذكر حديث ابن مسعود وغيره"(٣).

---

(١) فتح الباري١٣/ ٤٦٠.

(٢) ١٣/٤٥٦.

(٣) الفتح ١٣ / ٤٦٩.

عقيدة الإمام عبدالقادر الجيلاني في كلام الله:

وقال الإمام عبد القادر الجيلاني في ذلك: «فالأخبار تدل على أن كلام الله صوتٌ لا كصوت الآدميين.. وذلك خلاف ما قالت الأشعرية من أن كلام الله معنى قائم بالنفس»(١).

والخلاف في ذلك طويل دقيق(٢)، وقد وافق جمع من الأشاعرة قول الحنابلة قال الحافظ ابن حجر: والذي استقر عليه قول الأشعرية أن القرآن كلام الله غير مخلوق، مكتوب في المصاحف محفوظ في الصدور مقروء بالألسنة "(٣).

ومن أشهر الذين وافقوا الحنابلة في قولهم العلامة الإيجي صاحب المواقف، قال عثمان النجدي الحنبلي: "ولصاحب المواقف عضد الدين رحمه الله تعالى مقالة مفردة في تحقيق كلام الله تعالى تطابق ما تقدم، وذكرها السيد الشريف في شرحه للمواقف"(٤).

رأي الإيجي والشهرستاني والآلوسي موافق لرأي الحنابلة:

جعل الإيجي هذا القول هو الأقرب إلى الأحكام الظاهرية المنسوبة إلى قواعد الملة

---

(١) الغنية لطالبي الحق ٦٠ .

(٢) وقد حدث بسببه تحامل كبير على الحنابلة ومنهم الحافظ عبد الغني المقدسي قال ابن رجب: "وأما إنكار إثبات الصوت عن الإمام الذي ينتمي إليه الحافظ، فمن أعجب العجب، وكلامه في إثبات الصوت كثير جداً.

قال عبد اللهّ ابن الإمام أحمد في كتاب السنة "سألت أبي عن قوم يقولون: لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت. فقال أبي: بلى، تكلم بصوت، هذه الأحاديث نرويها كما جاءت". والمقصود ههنا: الإشارة إلى ما وقع في حق الحافظ، من التحامل عليه، والتعصب. طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٣.

(٣) فتح الباري ١٣/ ٤٩٣.

(٤) نجاة الخلف ٣٥. قلت: الذي أراه أنه ليس الايجي هو أول من حاول التقريب بين الإمام أحمد والإمام الأشعري في مسألة الكلام بل روي عن البلباني أنه كان يلقي الدروس في التقريب بينهما.

فقال في المواقف: "وهذا الذي فهموه من كلام الشيخ ـ الأشعري ـ له لوازم كثيرة فاسدة كعدم إكفار من أنكر كلامية ما بين دفتي المصحف مع أنه علم من الدين ضرورة كونه كلام الله تعالى حقيقة وكعدم المعارضة والتحدي بكلام الله تعالى الحقيقي، وكعدم كون المقروء والمحفوظ كلامه حقيقة إلى غير ذلك مما لا يخفى على المتفطن في الأحكام الدينية.

فوجب حمل كلام الشيخ على أنه أراد به المعنى الثاني، فيكون الكلام النفسي عنده أمراً شاملاً للفظ والمعنى جميعا قائما بذات الله تعالى وهو مكتوب في المصاحف مقروء بالألسن محفوظ في الصدور وهو غير الكتابة والقراءة والحفظ الحادثة... وهذا الذي ذكرناه وإن كان مخالفا لما عليه متأخرو أصحابنا إلا أنه بعد التأمل تعرف حقيقته ثم كلامه. وهذا المحمل لكلام الشيخ مما اختاره الشيخ محمد الشهرستاني في كتابه المسمى بنهاية الإقدام، ولا شبهة في أنه أقرب إلى الأحكام الظاهرية المنسوبة إلى قواعد الملة"[١].

وقال الشيخ محمد بن أحمد الجوهري الصغير الأشعري رحمه الله تعالى بعد أن قرر مذهب جمهور الأشاعرة في مسألة الكلام قال: "من الناس كالعضد الإيجي، والشهرستاني، ومن حذا حذوهما حيث ذهبوا إلى أنه: بحروف وأصوات قديمة، ومال إليه السيد في شرح المواقف"[٢].

قال الإمام المفسر الآلوسي الحنفي: "فاسمع الآن تحقيق الحق في كيفية سماع موسى عليه السلام كلام الحق فأقول الذي انتهى إليه كلام أئمة الدين كالماتريدي والأشعري وغيرهما من المحققين أن موسى عليه السلام سمع كلام الله تعالى بحرف وصوت كما تدل عليه النصوص التي بلغت في الكثرة مبلغا لا ينبغي معه تأويل[٣] ولا

---

(١) شرح المواقف.

(٢) "التوحيد على متن منقذة العبيد" ص/ ١٢١.

(٣) ذهب الغزالي إلى أن القول بالكلام النفسي من المسائل الغامضة: "وفي فهم أصل كلام النفس غموض فالتفريع عليه وتفصيل أقسامه لا محالة يكون أغمض" المستصفى.

يناسب في مقابلته قال وقيل، فقد قال تعالى: "وناديناه من جانب الطور الأيمن" "وإذ نادى ربك موس" "نودي من شاطيء الوادي الأيمن" إذ ناداه ربه بالوادي المقدس طوى" "نودي أن بورك من في النار ومن حولها" واللائق بمقتضى اللغة والأحاديث أن يفسر النداء بالصوت بل قد ورد إثبات الصوت لله تعالى شأنه في أحاديث لا تحصى وأخبار لا تستقصي"[١].

الخلاف في مسألة الكلام خلاف فرعي بين الحنابلة والأشاعرة:

ومع وجود هذا الخلاف الطويل الدقيق بين الحنابلة والأشاعرة في مسألة الكلام إلا أنهم قد اتفقوا على الأصل فالمذهبان اعتقدوا:

- أن الله متكلم وصفة الكلام قديمة.
- أن الله يتكلم لا بآلة ولا جارحة ولا لسان وشفتين ولا اصطكاك أجسام ولا بدخول هواء وخروجه.
- أن القرآن هو كلام الله. (سواء أقلنا هو قائم بالذات وما في المصحف عبارة عنه[٢] أو قلنا ما في المصاحف والصدور هو قرآن).
- أن الله لا تحل فيه الحوادث. وقد نص على ذلك جمهور الحنابلة منهم أبو يعلى في المعتمد وابن حمدان في نهاية المبتدئين.
- أن أحاديث الصوت صحيحة كما ذكر الحفاظ ومنهم ابن حجر فإما التفويض أو التأويل.

ثم لا يوجد خلاف عملي بين الفريقين فقد اعتقدوا أن القرآن حجة شرعية يجب

---

(١) روح المعاني ١/ ١٧.

(٢) وقد نهى الإمام أحمد عن القول بالعبارة والحكاية حسما للمادة وسدا للباب. ورأى أن القول بالحكاية لم بدعة لم يقل بها السلف. انظر: نهاية المبتدئين ٢٦.

الأخذ به لأن الآمر والناهي فيه هو الله. وهو كلام الله تعالى أنزله على سيدنا محمد ﷺ. وأنه محفوظ من التبديل والتحريف وأنه يجب إكرام المصحف ويحرم إهانته[١]. هذا مما اتفق عليه الحنابلة والأشاعرة[٢].

والذي أراه في هذه المسألة أن الخلاف فيها لفظي وقد أشار إلى ذلك العلامة الطوفي الحنبلي في شرح مختصر الروضة[٣].

ولتقارب القولين ذهب بعض الحنابلة كصدقة بن الحسين البغدادي[٤] وابن الزاغوني إلى قول الأشاعرة، وذهب بعض الأشاعرة والماتريدية إلى قول الحنابلة كابن حجر والإيجي والآلوسي الحنفي.

وأما إنكار أكثر الأشاعرة لقول الحنابلة فقد كان لعدم بلوغهم صحة الأحاديث في الصوت، على أن بعض الحنابلة كالسجزي قد بالغ في رد كلام الأشاعرة ـ ومنهم الباقلاني ـ حتى اتهمهم بالزندقة وهذا بعيد عن الحقيقة لما بين الفريقين من اشتراك في الأصول والمعاني واختلاف في العبارات والألفاظ كما رأيت.

قال الحافظ ابن حجر: "ومن شدة اللبس في هذه المسألة كثر نهي السلف عن

---

(١) مما افتري على الأشاعرة أنهم يقولون بجواز إهانة المصحف، وهذا كذب محض.

(٢) ولذلك أرى أن الخلاف لفظي لا أصلي.

(٣) قال: "وأما وجه كون نزاعهم لفظيًا؛ فهو أن يكونوا خصوا كلام الله تعالى بكلامه النفسي، على ما هو رأي الجهمية والأشعرية، وخصوا القرآن بهذه العبارات المتلوة الدالة على المعنى النفسي عندهم، وحينئذ يرجع النزاع إلى إثبات الكلام النفسي، وتخرج هذه المسألة عن التنازع فيها"..... شرح مختصر الروضة ٢/ ١٠، وذهب في إحدى المسائل إلى أنها ممكنة على مذهب الأشاعرة في الكلام النفسي. وذهب الغزالي الأشعري إلى أنها من المسائل الغامضة. قال الغزالي في المستصفى: "وفي فهم أصل كلام النفس غموض فالتفريع عليه وتفصيل أقسامه لا محالة يكون أغمض".

(٤) وهو من متكلمي الحنابلة.

الخوض فيها واكتفوا باعتقاد أن القرآن كلام الله غير مخلوق، ولم يزيدوا على ذلك شيئا وهو أسلم الأقوال والله المستعان"(١).

هل كفر الإمام أحمد اللفظية؟ وما مقصوده بذلك؟

من المسائل التي شنع بها المخالفون على الإمام أحمد مسألة اللفظية، وهي القول: بأن لفظي بالقرآن مخلوق. وفيه تفصيل إن أراد باللفظ ما هو ملفوظ أي القرآن أو أراد باللفظ صوت القارئ. كما كان رأي البخاري ومسلم.

ونجد أنه حدث زيادة في عبارات الإمام أحمد من قبل الرواة، فرواية تكفير اللفظية مكذوبة على الإمام أحمد، كما حدث عدم فهم عبارات الإمام أحمد عند بعض المتقدمين. قال الحافظ ابن رجب عن عقيدة: "إن اللفظ بالقرآن غير مخلوق"، قال: "وإن هذا القول يقوله طائفة من أصحابنا، وربما نسبوه إلى الإمام أحمد. والصحيح الصريح عن أحمد: أنه كان يبدع قائل ذلك"(٢).

وقدلخص الإمام الذهبي كلام أحمد في مسألة اللفظ بقوله: "الذي استقر الحال عليه، أن أبا عبد الله كان يقول: من قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق، فهو مبتدع. وأنه قال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، فهو جهمي. فكان رحمه الله لا يقول هذاولاهذا. وربما أوضح ذلك، فقال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، يريد به القرآن فهو جهمي(٣). ". فكان ينهى عن المسائل المحدثة سدّا للذرائع كما نهى الإمام مالك عن السؤال عن الاستواء.

ثم قال الذهبي:"فلقد أحسن الإمام أبو عبد الله حيث منع من الخوض في المسألة

---

(١) فتح الباري ١٣/ ٤٩٣.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٨.

(٣) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٣٨، وصرح أحمد بأن اللفظية ليسوا من الجهمية.

من الطرفين إذ كل واحد من إطلاق الخلقية وعدمهاعلى اللفظ موهم، ولم يأت به كتاب ولاسنة بل الذي لا نرتاب فيه أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق والله أعلم"[١].

وهذا البيهقي يروي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، يقول: سمعت أبي يقول: من قال لفظي بالقرآن مخلوق يريد به القرآن، فهو كافر. قلت ـ أي البيهقي ـ : هذا تقييد حفظه عنه ابنه عبد الله وهو قوله: يريد به القرآن فقد غفل عنه غيره ممن حكى عنه في اللفظ خلاف ما حكينا حتى نسب إليه ما تبرأ منه فيما ذكرنا"[٢].

رأي الباقلاني من الأشاعرة:

وإنّ مما يثبت أن الحنبلية والأشعرية كانوا كالشيء الواحد أن سيف السنة الإمام الباقلاني إمام المتكلمين الأشاعرة في عصره قد وافق الإمام أحمد في مسألة اللفظ فقال في الإنصاف: "اعلم: أن الله تعالى متكلم، له كلام عند أهل السنة والجماعة، وأن كلامه قديم ليس بمخلوق، ولا مجعول، ولا محدث، بل كلامه قديم صفة من صفات ذاته، كعلمه وقدرته وإرادته ونحو ذلك من صفات الذات. ولا يجوز أن يقال كلام الله عبارة ولا حكاية، ولا يوصف بشيء من صفات الخلق، ولا يجوز أن يقول أحد لفظي بالقرآن مخلوق، ولا غير مخلوق، ولا أني أتكلم بكلام الله، هذه جملة أنا أفصلها واحداً واحداً إن شاء الله تعالى".

هل يقول الحنابلة بأن القرآن محدث؟

لقد خالفت السلفية المعاصرة قول الإمام أحمد بن حنبل في حدوث القرآن فقالوا: القرآن محدث[٣].

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٣٨.

(٢) الأسماء والصفات للبيهقي ٢/ ٢٠.

(٣)قولهم هذا خوض في الكلام المذموم الذي حذر منه السلف. انظر ما قاله ابن عثيمين في فتاوى نور على الدرب٤/ ٣١: من قال إن القرآن محدث، فليس بمبتدع وليس بضال، بل قد قال الله تعالى: مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ. اهـ. وقال في شرح العقيدة السفارينية: والصحيح =

مع أن الإمام أحمد نص على أن من قال بحدوث القرآن فقد كفر وابتدع. قال ابن كثير في البداية والنهاية: روى البيهقي من طريق إسماعيل بن محمد السلمي عن أحمد أنه قال: من قال القرآن محدث فهو كافر. اهـ.

القول بأن القول محدث هو قول الظاهرية وليس الحنابلة:

لقد قلدت[١] السلفية المعاصرة داود الظاهري ـ ومن بعده ابن تيمية[٢] ـ في هذه المسألة وزعموا أن الإمام أحمد لم يفصل في هذه المسألة، وهذا تجاهل بل الإمام أحمد فصل فيها ورد على داود الظاهري في حياته يقول الإمام الذهبي رحمه الله في كتابه سير أعلام النبلاء:

"وقالت طائفة القرآن محدث كداود الظاهري ومن تبعه فبدعهم الإمام أحمد وأنكر ذلك[٣]، وثبت على الجزم بأن القرآن كلام الله غير مخلوق وأنه من علم الله وكفر من قال بخلقه وبدع من قال بحدوثه"[٤].

= أنَّ القرآن حادث؛ يتكلم الله به حين إنزاله، فيتلقاه جبريل فيأتي به النبي ﷺ.... وهذا في القرآن صريح، قال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٢] ا. هـ.

(١) مع أنهم ينهون عن التقليد.

(٢) يظن بعض طلبة العلم أن ابن تيمية هو أول من قال بحدوث القرآن. وقد سبقه الظاهرية كداود بن علي الظاهري ومحمد بن شجاع الثلجي. وإن ابن تيمية ينسب هذا المذهب للسلف مع أنه لم ينقل سوى أقوال: داود والثلجي والتومني فقط ولم يأت بنقل واحد عن الإمام أحمد. انظر: الفتاوى الكبرى ٦/ ٣٩٤.

(٣) قال الخلال وأخبرني الحسين بن عبدالله – يعني الخرقي – والد أبي القاسم صاحب المختصر قال: سألت أبا بكر المروزي عن قصة داود الأصبهاني وما أنكر عليه أبو عبد الله فقال: كان داود خرج إلى خراسان إلى إسحاق بن راهويه فتكلم بكلام شهد عليه أبو نصر بن عبد المجيد وشيخ من أصحاب الحديث من قطيعة الربيع شهدوا عليه أنه قال القرآن محدث فقال لي أبو عبد الله: من داود بن علي الأصبهاني لا فرج الله عنه فقلت: هذا من غلمان أبي ثور قال جاءني كتاب محمد بن يحيى النيسابوري أن داود الأصبهاني قال ببلدنا: إن القرآن محدث ثم إن داود قدم إلى ههنا فذكر نحو قصة عبد الله قال المروزي: وحدثني محمد بن إبراهيم النيسابوري أن إسحاق بن إبراهيم بن راهويه لما سمع كلام داود في بيته وثب عليه إسحاق فضربه وأنكر عليه.

(٤) سير أعلام النبلاء ٢٢/ ١١٦.

تبديع الإمام أحمد لمن قال بأن القرآن محدث:

وقد كان قول داود الظاهري أن القرآن محدث وليس بمخلوق. فرد أحمد أن من قصد من الحدوث الخلق فقد كفر ومن قصد بالحدوث أنه كان بعد أن لم يكن فقد ابتدع. ثم يثبت أن هذه المسألة قد اشتهرت في عصر الإمام أحمد وأنه بدع القائل بها كداود الظاهري وأمر بهجره[1].

قال أبو يحيى زكريا بن الفرج البزاز جئت يوماً إلى أبي بكر المروذي وإذا عنده عبد الله بن أحمد فقال له أبو بكر أحب أن تخبر أبا يحيى بما سمعت من أبيك في داود الأصبهاني.

فقال: فقال عبد الله لما قدم داود من خراسان جاءني فسلم علي فسلمت عليه فقال: قد علمت شدة محبتي لكم وللشيخ وقد بلغه عني كلام فأحب أن تعذرني عنده وتقول له أن ليس هذا مقالتي أو ليس كما قيل لك فقلت له: لا يريد فإني قد دخلت إلى أبي فأخبرته أن داود جاء فقال: إنه لا يقول بهذه المقالة وأنكر قال: جئني بتلك الضبارة الكتب فجئته بها فأخرج منها كتابا فقال: هذا كتاب محمد بن يحيى النيسابوري وفيه أحل في بلدنا الحال والمحل وذكر في كتابه أنه قال: إن القرآن محدث فقلت: له إنه ينكر ذلك فقال: محمد بن يحيى أصدق منه لا تقبل قول العدو لله[2].

وقال ابن تيمية: (أنه يسمى محدثا كما في قوله:﴿مَّا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾ [الأنبياء: ٢] وليس بمخلوق. وهذا قول كثير[3] من الفقهاء وأهل الحديث والكلام كداود

---

[1]) ذهبت السلفية المعاصرة إلى أن هذا الخلاف خلاف لفظي واستدلوا لذلك بنفس أدلة المعتزلة، وليس بصحيح فهل قام الإمام أحمد في المحنة المشهورة لأجل خلاف لفظي!

[2]) طبقات الحنابلة ١/ ٥٦.

[3]) لم يقل بهذا القول إلا بعض الظاهرية وبعض المعتزلة ولم يقل به أحد من الحنابلة ولا من أهل السنة.

بن علي الأصبهاني ـ صاحب المذهب ـ لكن المنقول عن أحمد إنكار ذلك وقد يحتج به لأحد قولي أصحابنا. قال المروذي قال أبو عبد الله: من داود بن علي الأصبهاني؟ ـ لا فرج الله عنه جاءني كتاب محمد بن يحيى النيسابوري أن داود الأصبهاني قال: كذبا: إن القرآن محدث وذكر أبو بكر الخلال هذه الرواية في "كتاب السنة". وقال عبد الله بن أحمد: استأذن "داود" على أبي فقال: من هذا. داود؟ لا جبر ود الله قلبه ودود الله قبره فمات مدودا)[١].

وقد نقل صاحب كتاب: القرآن قديم أم محدث [٢]، نقولات عن أئمة السلف تثبت أنه لا يجوز القول بأن القرآن محدث. ومنهم: الإمام وكيع بن الجراح والإمام الشافعي ونعيم بن حماد الخزاعي والإمام إسحاق بن راهويه والإمام أبوثور الكلبي والإمام أحمد بن حنبل وأبو عبيد القاسم بن سلام ومحمد بن إسماعيل البخاري والإمام الترمذي و الإمام ابن جرير الطبري وابن خزيمة والامام أبوالحسن الأشعري والإمام الكلاباذي وحكايته ذلك عن الصوفية، والإمام اللالكائي والإمام أبو عمرو الداني والإمام البيهقي.

ومن الحنابلة: ابن أبي موسى الحنبلي والإمام أبو نصر عبيد الله السجزي والإمام أبو علي ابن البنا الحنبلي والإمام أبوالفرج ابن الجوزي الحنبلي وأبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي والإمام ابن أبي يعلى الحنبلي والإمام عبد القادر الجيلاني والإمام ابن قدامة المقدسي والإمام ابن حمدان الحنبلي. ونسب ذلك لأحمد والحنابلة والإمام الطوفي الحنبلي والإمام أبوبكر بن قاسم الرحبي الحنبلي والإمام عبد الباقي المواهبي الحنبلي والإمام السفاريني الحنبلي و الشيخ أحمد بن عبد الله المرداوي الحنبلي.

---

(١) مجموع الفتاوى ٦/ ١٦١.

(٢) القرآن قديم أم محدث: في مذهب أهل الحديث والحنابلة، للشيخ عبد الفتاح اليافعي.

الرد على الاستدلال بالآية ﴿مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾(الأنبياء ٢):

لقد خالفت السلفية المعاصرة جمهور الحنابلة والمفسرين من السلف في تفسير هذه الآية وزعموا أن من فسر الحدوث بأنه حدوث الإتيان والنزول فقد حرف الآية[١]، مع أن الذي فسرها بذلك الإمام أحمد في رده على الجهمية وكبار علماء السلف.

قال الإمام أحمد في كتابه الرد على الزنادقة والجهمية: "الرد على من احتج بقوله ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث" قال: "ثم إن الجهم ادعى أمرا آخر فقال: أنا أجد آية في كتاب الله تبارك وتعالى تدل على القرآن أنه مخلوق فقلنا في أي آية؟ فقال: "ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث" فزعم أن الله قال للقرآن محدث وكل محدث مخلوق. فلعمري لقد شبه على الناس بهذا وهي آية من المتشابه فقلنا في ذلك قولا واستعنا بالله ونظرنا في كتاب الله ولا حول ولا قوة إلا بالله"[٢]

وقد نص الإمام أحمد على أن الحدوث هو حدوثه إلى النبي ﷺ فقال: "فوجدنا دلالة من قول الله ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلى النبي ﷺ لأنَّ النبي ﷺ كان لا يعلم فعلمه الله فلما علمه الله كان ذلك محدثا إلى النبي ﷺ"[٣].

---

١) وبذلك يقترب مذهبهم من مذهب المعتزلة. فلما قال المعتزلة للإمام أحمد: ما تقول في القرآن أهو الله أو غير الله؟ عارضهم بالعلم فقال ما تقولون في العلم أهو الله أو غير الله؟. وهذا السؤال متوجه عليهم كذلك لأنهم قالوا بحدوثه فإما أنهم يقصدون أنه كان بعد أن لم يكن -وهذا يقول به أكثرهم- وإما أنهم قاسوا تجدد المشيئة على تجدد العلم في صفة الكلام فوقعوا فيما لا يحمد لأنه قياس باطل، وإما أنهم لم يحسنوا العبارة ولكن يتوجه الذم عليهم لأنهم خاضوا في الكلام المذموم وتكلموا فيما سكت عنه السلف والإمام أحمد.

٢) صفحة ٢٩.

٣) الرد على الزنادقة ٣١.

وقال: "وإن قال لله علم محدث كفر حين زعم أن الله قد كان في وقت من الأوقات لا يعلم حتى أحدث له علما فعلم "[١].

فانظر إلى أن الإمام أحمد لم يرد على الجهمية بأن كل محدث مخلوق فقد سلم بذلك[٢]، ولكنه رد عليه استدلاله بالآية.

وهذا ابن راهويه صاحب الإمام أحمد نقل الهروي في الفاروق بسنده إلى حرب الكرماني: سألت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يعني ابن راهويه عن قوله تعالى: ﴿مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ﴾ [الأنبياء: ٢] قال : قديم من رب العزة محدث إلى الأرض[٣].

وقال الإمام اللغوي أبو عبيد القاسم بن سلام:وأما تحريفهم:﴿مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ﴾ [الأنبياء: ٢] فإنما حدث عند النبي ﷺ وأصحابه لما علَّمهُ الله ما لم يكن يعلم"[٤].

وقال إمام المفسرين محمد بن جرير الطبري في تفسير هذه الآية: "يقول تعالى ذكره ما يحدث الله من تنزيل شيء من هذا القرآن للناس، ويذكرهم به ويعظهم إلا استمعوه وهم يلعبون لاهية قلوبهم.

وبنحو الذي قلنا في تأويل ذلك قال أهل التأويل[٥] وقد سار الإمام الأشعري على طريقة إمامه الإمام أحمد في الاستدلال فقال: "يخبر أنه لا يأتيهم ذكر محدث إلا استمعوه

---

(١) صفحة ٤٠. فما الفرق بين هذا وبين قولهم أحدث الله القرآن بعد أن لم يكن، ونص أحمد على أن القرآن من علم الله ثم فوض ما بعد ذلك.

(٢) وهذا يدل على إدراك الإمام أحمد للعلوم العقلية فإن الأشياء إما قديمة أو حادثة.

(٣)أخرجه الهروي في الفاروق بسنده إلى حرب، كما في فتح الباري١٣/ ٤٩٧.

(٤) خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل للبخاري (٢/ ٦٢).

(٥) تفسير الطبري ١٨/ ٤٠٩.

إليهم يلعبون، ولم يقل لا يأتيهم ذكر إلا كان محدثا، وإذا لم يقل هذا لم يوجب أن يكون القرآن محدثا"[١] والذي ننكر عليهم في هذه المسألة أمرين:

الأول: قولهم بأن القرآن محدث وهو ما لم يقله الإمام أحمد ولا الحنابلة بل أنكروه وهو قول الظاهرية.

الثاني: غلطهم في تفسير الآية والاستدلال بها. فلو سلمنا لهم أن الخلاف لفظي إلا أنه لا دليل على قولهم، والاستدلال بهذه الآية خطأ لمخالفة تفسيرهم تفسير السلف. وأحمد يقول كيف أقول ما لم يقل! وقد قالت السلفية المعاصرة ما لم يقل! بلا دليل عليه فإن القرآن من علم الله تعالى وعلمه غير مخلوق[٢].

ثم إن قولهم مخالف للعقل لأن الأشياء إما مخلوقة أو غير مخلوقة ـ قديمة ـ وقولهم هذا أتى بقسم ثالث. فالقرآن عندهم لا مخلوق ولا غير مخلوق، بل هو محدث حادث! ثم اعتبروا أن من قال بأنه نزول القرآن هو المحدث[٣] تحريف للآية. وردوا استدلال الحنابلة والأشاعرة معاً.

السفاريني: القول بحدوث القرآن هو قول الكرامية

وقد عد السفاريني هذا القول هو قول الكرامية لا الحنابلة: "وقالت طائفة: بل الكلام لا بد أن يقوم بالمتكلم، ويمتنع أن يكون كلامه مخلوقا في غيره، والحق ـ جل شأنه ـ متكلم بمشيئته وقدرته، فيكون كلامه حادثا كان بعد أن لم يكن، وهذا قول الكرامية ومن نحا نحوهم، ثم من هؤلاء من يقول: كلامه كله حادث لا محدث، ومنهم من يقول هو حادث ومحدث"[٤].

---

(١) الإبانة للأشعري ١٠١.

(٢) ومسألة تجدد العلم من المسائل العقدية المبتدعة التي لم يتكلم فيها السلف.

(٣) وهنا يقع التناقض فإن لم يكن نزوله محدثاً فكيف نزل إلى النبي ﷺ؟ فقولهم هذا قريب جداً من قول من قال: إن القرآن القديم لم ينزل على قلب النبي ﷺ.

(٤) لوامع الأنوار ١/ ١٣٧.

وقارن قول الكرامية بقول ابن تيمية رحمه الله حين قال: "إن أردت بقولك: محدث، أنه مخلوق منفصل عن الله كما يقول الجهمية والمعتزلة والنجارية، فهذا باطل لا نقوله، وإن أردت بقولك: إنه كلام تكلم الله به بمشيئته بعد أن لم يتكلم به بعينه، وإن كان قد تكلم بغيره قبل ذلك مع أنه لم يزل متكلما إذا شاء فإنا نقول بذلك. وهو الذي دل عليه الكتاب والسنة وهو قول السلف وأهل الحديث[١]. اهـ.

فإن كان ابن تيمية قد أنكر على الأشاعرة قولهم في القرآن لأنه قريب من قول المعتزلة. فقوله هذا لم يأخذ به الحنابلة لأنه قول الكرامية.

تكفير الحنابلة للسالمية:

أما عن علاقة السالمية[٢] بالحنابلة فقد قال ابن تيمية: بأن "السالمية والحنبلية كالشيء الواحد إلا في مواضع مخصوصة تجري مجرى اختلاف الحنابلة فيما بينهم"[٣].

وهذا غير صحيح، فإن الحنابلة لم يعتمدوهم ولم يأخذوا من شيخ سالمي واحد ولم يتتلمذوا عليهم، بل إن أئمة الحنابلة قد كفروا السالمية منذ أن ظهروا فقد كفرهم ابن بشار كما في مروج الذهب وغلام الخلال وأبو يعلى في المعتمد وابن البنا وابن عقيل وابن الجوزي وغيرهم، واعتبروهم من الفرق الضالة المبتدعة. فكيف يكونون كالشيء الواحد؟!

---

(١) مجموع الفتاوى ٦/ ١٦١ مع التذكير بأنه لم يقل بهذا القول إلا بعض الظاهرية وبعض المعتزلة ولم يقل به أحد من الحنابلة ولا من أهل السنة.

(٢) السالمية أتباع الشيخ أبي الحسن بن سالم، عرفوا بالعبادة والزهد لهم كلام في العقائد مخالف لأهل السنة، ومنهم من انتسب في الفقه للإمام أحمد بن حنبل ومنهم للإمام مالك. وفي تكفيرهم عندي نظر وتوقف.

(٣) مجموع الفتاوى ٦/ ٥٦.

ومن الملاحظ أن ابن تيمية رحمه الله قد اعتمد على كلام السالمية وطريقتهم في مسائل عدة مخالفة للحنابلة منها مسألة القدم النوعي.

وهذه المسألة يتفرع عنها مسألة حوادث لا أول لها وسأتحدث عنها باختصار:

مسألة حوادث لا أول لها:

من المسائل الفسلفية التي تدرس عند السلفية المعاصرة مسألة القدم النوعي أو حوادث لا أول لها، وذلك تقليداً لابن تيمية رحمه الله، دون أن يتحققوا من تراجعه عنها أو لا؟

وتعني أنه ما من مخلوق إلا وقد سبقه مخلوق هكذا إلى ما لا نهاية له في الأزل. فالعرش قبله عرش، والقلم قبله قلم والكون قبله كون وهكذا في سلسلة غير متناهية.

وقد تعددت آراء المتكلمين في قدم العالم إلى ثلاثة:

الأول: قول الفلاسفة الدهرية الذين يقولون بقدم العالم لإنكار افتقاره إلى الصانع. وقد كفرهم العلماء لذلك. وممن كفرهم ورد عليهم حجة الإسلام الإمام الغزالي في تهافت الفلاسفة.

الثاني: قول السالمية في القدم النوعي أي حوادث لا أول لها، وقد تابعهم ابن تيمية[١] رحمه الله على ذلك. وقد قال الحافظ ابن حجر: "وهي من مستشنع المسائل المنسوبة لابن تيمية"[٢].

ومما يثبت أن هذا القول هو قول السالمية[٣] ما قاله العلامة الإمام أبو يعلى شيخ

---

(١) انظر: درء التعارض ٩/ ١٣٧ -١٥٨. وهذا اجتهاد ابن تيمية رحمه الله ولا يجوز التشنيع عليه بسببها، ولكننا ننكر أن يتم جعل هذه المسألة من عقائد الحنابلة وأهل الحديث.

(٢) فتح الباري ١٣/ ٤١٠.

(٣) وهم طائفة غالت في التصوف المذموم والتجسيم واستدلوا على ذلك بشبه كلامية.

الحنابلة: "ومن قولهم ـ أي السالمية ـ : إن الله تعالى لم يزل خالقاً فإن أرادوا بهذا فعل الخلق فهو قول يؤدي إلى قدم العالم. وإن أرادوا وصفه بذلك فقط جاز"[١]. وقد أنكرها أبو يعلى وساواها بقدم العالم.

وبذلك يثبت أبو يعلى افتراق الحنابلة عن السالمية[٢].

الثالث: قول أهل السنة من الأشاعرة والماتريدية والحنابلة: أن الكون مخلوق وحادث، والله تعالى لم يزل متصفاً بصفاته أزلاً، وأنه لا يجب عليه شيء فهو يخلق بالاختيار[٣] لا بالإيجاب[٤]، ولكن لا يقولون بحوادث لا أول لها لأن هذا لا بد فيه من دليل نقلي، بل إن هذا القول يعارض بعض النصوص النبوية الصحيحة. ومنها:

١ ـ ما رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١١٦٦ برقم ٣٠١٩ عن عمران بن حصين أنه دخل على رسول الله عليه الصلاة والسلام ناس من أهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا: قد قبلنا يا رسول الله قالوا جئناك نسألك عن هذا الأمر قال: "كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والأرض"اهـ.

قال أمير المؤمنين الحافظ ابن حجر في فتح الباري: "تقدم في بدء الخلق بلفظ "ولم يكن شيء غيره" وفي رواية أبي معاوية "كان الله قبل كل شيء" وهو بمعنى "كان الله ولا

---

(١) المعتمد ٢٢٠ وقد نقل ابن تيمية ذلك عنه في بيان تلبيس الجهمية ١/ ١٩٣.

(٢) تكفير الحنابلة المتقدمين للسالمية كثير وهو منقول عن: ابن بشار وأبي يعلى وابن البنا وابن عقيل وابن الجوزي وغيرهم. مما يظهر غلط ابن تيمية في قوله: الحنابلة والسالمية كالشيء الواحد.

(٣) قال السفاريني الحنبلي:

وربنا يخلق باختيار من غير حاجة ولا اضطرار

(٤) وهل يُلزم من قال بالاختيار بحوادث لا أول لها؟! طبعاً لا، فلا بد من فك التلازم، وإبطال القياس الذي اعتمدوا عليه إذ قاسوا مسألة حوادث لا أول لها على مسألة حوادث لا آخر لها.

شيء معه" وهي أصرح في الرد على من أثبت حوادث لا أول لها من رواية الباب، وهي من مستشنع المسائل المنسوبة لابن تيمية"[١].

وقد قال الإمام أحمد في الرد على الزنادقة ١٧: "نحن نقول قد كان الله ولا شيء" ولم يقل كان الله ولا شيء قبله.

٢ ـ قال رسول الله ﷺ: "إن أول شيء خلقه الله تعالى القلم وأمره أن يكتب كل شيء يكون" أخرجه الحاكم وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم"[٢]. وهو حديث صحيح صححه الألباني وقال: "رواه أبو يعلى (١٢٦ / ١) والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٢٧١).

رد الألباني على ابن تيمية:

رد محمد الألباني على ابن تيمية في مسألة حوادث لا أول لها فقال في فوائد الحديث: "الرد على من يقول بأن النور المحمدي هو أول مخلوق وعلى من يقول بحوادث لا أول لها" وقال: "وفيه رد أيضا على من يقول بحوادث لا أول لها، وأنه ما من مخلوق، إلا ومسبوق بمخلوق قبله، وهكذا إلى ما لا بداية له، بحيث لا يمكن أن يقال: هذا أول مخلوق. فالحديث يبطل هذا القول ويعين أن القلم هو أول مخلوق، فليس قبله قطعا أي مخلوق. ولقد أطال ابن تيمية رحمه الله الكلام في رده على الفلاسفة محاولاً إثبات حوادث لا أول لها، وجاء في أثناء ذلك بما تحار فيه العقول، ولا تقبله أكثر القلوب، حتى اتهمه خصومه بأنه يقول بأن المخلوقات قديمة لا أول لها، مع أنه يقول ويصرح بأن ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم، ولكنه مع ذلك يقول بتسلسل الحوادث إلى ما لا بداية له.

---

(١) فتح الباري١٣/ ٤١٠.

(٢) المستدرك ٢/ ٥٤٠.

كما يقول هو وغيره بتسلسل الحوادث إلى ما لا نهاية، فذلك القول منه غير مقبول، بل هو مرفوض بهذا الحديث.

وكم كنا نود أن لا يلج ابن تيمية رحمه الله هذا المولج، لأن الكلام فيه شبيه بالفلسفة وعلم الكلام الذي تعلمنا منه التحذير والتنفير منه، ولكن صدق الإمام مالك رحمه الله حين قال: "ما منا من أحد إلا رد ورد عليه إلا صاحب هذا القبر ﷺ"[١].

---

(١) السلسلة الصحيحة ١/ ٢٥٧.

المبحث الخامس عشر
مسائل في الصحابة وبني أمية

لقد خالفت السلفية المعاصرة مذهب السادة الحنابلة في بعض مسائل الصحابة بما يخالف جمهور أهل السنة والجماعة، وهذه هي المسائل:

أولاً: الاستخفاف بأقوال الصحابة:

لقد استخفت السلفية المعاصرة بأقوال الصحابة وقللت من فقههم لا سيما إذا خالف آراءهم، مع العلم أن قول الصحابي غير المعارض بقول صحابي حجة عند الإمام أحمد وأكثر العلماء.

وحتى من لم يقل بحجية قول الصحابي أقر بأن فهم الصحابة مقدم على فهمنا وقولنا، وأما رد أقوالهم فلا بد فيه من دليل قوي لا مجرد شبهات وأهواء.

قال ابن القيم في إعلام الموقعين في إيضاح أصول الفقه عند الامام أحمد: "فتاوى الصحابة عند عدم النص، فإذا وجد لأحدهم فتوى ولا يعرف لها مخالف من الصحابة لم يعدلها إلى غيرها دون أن يقول أن ذلك إجماعاً، ثم لا يقدم عليها رأياً ولا قياساً ولا عملاً لأهل المدينة ولا لغيرهم"(١).

فاذا اختلف الصحابة اختار ـ أحمد ـ أحدهم الموافق للكتاب والسنة ولم يخرج عنهم قال ابن القيم: "إذا اختلف الصحابة في مسألة، اختار أقرب أقوالهم إلى الكتاب والسنة، ولا يخرج عن أقوالهم، فإن لم يتبين له الأقرب، حكى الأقوال المختلفة، ولم يخرج عنها ولم يجزم بقول"(٢).

---

(١) ١/ ٣١.

(٢) المرجع نفسه.

وهذه بعض الأمثلة لطعن السلفية المعاصرة في أفعال الصحابة:

الطعن في فعل عبد الله بن عمر:

فقد طعنوا في فعل ابن عمر كثرة زيارته لقبر النبي ﷺ ورأوا أنه شذّ عن عموم الصحابة، قال ابن تيمية: "وروى ابن بطة في الإبانة بإسناد صحيح عن معاذ بن معاذ حدثنا ابن عون قال سأل رجل نافعا فقال هل كان ابن عمر يسلم على القبر فقال نعم لقد رأيته مائة أو أكثر من مائة مرة كان يأتي القبر فيقوم عنده فيقول السلام على النبي السلام على أبي بكر السلام على عمر أبي، وفي رواية أخرى ذكرها الإمام أحمد محتجا بها ثم ينصرف، وهذا الأثر رواه مالك في الموطأ، وزيارة القبور جائزة في الجملة"(١).

الطعن في تفسير ابن عباس:

طعنت السلفية المعاصرة في تفسير ابن عباس للساق في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [القلم: ٤٢] فقد روى الطبري بأسانيد صحاح من أربعة طرق عن ابن عباس، قال: عن أمر عظيم، كقول الشاعر: وقامت الحرب بنا عن ساق. وقال: هو الأمر الشديد المفظع من الهول يوم القيامة. (٢) وقد ذكر ابن كثير هذا التفسير عن ابن عباس في هذه الآية ولم يذكر غيره(٣). وهوقول مجاهد وسعيد بن جبير وقتادة(٤).

وقد سمعت من السلفية المعاصرة من يقول: أخطأ ابن عباس في هذا التفسير! وقوله ليس بحجة. فقلت: ولكن ابن عباس أعلم الصحابة بالتفسير واللغة وقد دعا له

---

(١)اقتضاء الصراط المستقيم ٣٢٧.

(٢)تفسير الطبري (٢٣/ ٥٥٧).

(٣)تفسير ابن كثير ٨/ ١٩٩.

(٤)تفسير الطبري (٢٣/ ٥٥٧).

النبي ﷺ بالتأويل وكان كبار الصحابة يرجعون إليه[١]. ولا معارض له صراحة منهم. فهل كلامك مقدم على كلامه!

الطعن في فعل بلال بن الحارث المزني

قال الحافظ أمير المؤمنين ابن حجر في فتح الباري: "روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح..

وهذا الحديث عن مالك الدار قال: أصاب الناس قحط في زمن عمر بن الخطاب فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتاه رسول الله ﷺ - في المنام فقال (ائت عمر فأقرئه مني السلام أخبرهم أنهم مسقون، وقل له: عليك بالكيس الكيس)، فأتى الرجل فأخبر عمر، فقال: يا رب ! ما آلو إلا ما عجزت عنه[٢].

وهو حديث صحيح رواه ابن أبي شيبة والبخاري في تاريخه الكبير باختصار وابن عبد البر في الاستيعاب وصححه الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني وهو أمير المؤمنين في الحديث.

وقد روى سيف أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة. رواه الإمام البخاري في تاريخه بلفظ مختصر (٧/ ٣٠٤، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٣٥٦، وابن عبد البر في الاستيعاب ٣/ ١١٤٩، وفي فتح الباري لابن حجر العسقلاني ٢/ ٤٩٥، وذكرها ابن كثير في البداية والنهاية ٧/ ٩٠. ولم يضعفها.

ولنعلم أن ذلك وقع على علمٍ من سيدنا عمر بل ويبكي تأثراً، وهو من علم عنه من محاربة الشرك وأهله بل ما دون ذلك من مكروهات الدين فكيف لو كان هذا الفعل

---

(١) وقد نص العلماء على أنه عند الاختلاف بين الصحابة في التفسير فالمقدم هو ابن عباس.

(٢)ثم علق عبد العزيز بن باز رحمه الله على هذا الفعل بوصفه وسيلة للشرك... مع أن كبار الصحابة ومنهم عمر لم ينكروا عليه.

_ أعني التوسل _ شركاً مخرجاً من الملَّة؟! إلا أن يكون سيدنا عمر رضي الله عنه _ جاهلاً بالتوحيد !

فهذا فعل وهو الطلب من النبي ﷺ عند قبره قد فعله أحد الصحابة، وأقره سيدنا عمر ولم ينكر هذا الفعل إن كان شركاً وهو المعروف بمحاربة الشرك وأهله بل ما دون ذلك من مكروهات الدين!

أما مالك الدار فقد ترجم له الأئمة الأعلام والحفاظ في كتبهم. قال ابن سعدٍ في الطبقات الكبرى ٥/ ١٢: "مالك الدار مولى عمر بن الخطاب وروى مالك الدار عن أبي بكر الصديق وعمر رحمهما الله روى عنه أبو صالح السمان وكان معروفا"وانظر: أبو يعلى الخليلي القزويني في كتاب، الإرشاد في معرفة علماء الحديث ١/ ٣١٣، وترجم لمالك الدار البخاري في تاريخه الكبير ٧/ ٣٠٤. والحافظ ابن حجر في (الإصابة ٦/ ٢٧٤) وذكر أن له إدراكا.

فهل أخطأ كل هؤلاء من الصحابة والتابعين والعلماء وأصابت السلفية المعاصرة فيما ذهبت إليه من قول محدث في الدين!

مخالفة السيدة عائشة في التحلي بالذهب المحلق:

السيدة عائشة أم المؤمنين زوجة سيد العالمين في الدنيا والآخرة، وفقيهة نساء عصرها، ومرجع كثير من الصحابة[1]. كيف يسوغ للبعض الطعن بها وفي علمها!

لقد اتهم محمد الألباني السيدة عائشة بمخالفة السنة صراحة في مسألة الذهب المحلق فقال: "فهذه مخالفة صريحة من عائشة رضي الله عنها لحديثها فإذا جاز في حقها ذلك فبالأحرى أن تخالف حديث غيرها لم تروه هي وهي على كل حال مأجورة"[2]وقد

---

(١) لها استدراكات وتصويبات كثيرة لأخطاء بعض الصحابة جمعها الزركشي الشافعي.

(٢) آداب الزفاف ص١٦٥، وذكر ذلك في كتابه الذهب المحلق.

رد عليه شيخ سلفي آخر هو إسماعيل محمد الأنصاري فقال: "موقف الألباني هذا لا يرضاه مسلم بل يفرح به عدوه إذ ليس من المعقول أن تتعمد عائشة مخالفة حديث ثبت عندها عن النبي ﷺ ولا أن تكون مأجورة على ذلك، ثم إذا جوز الألباني على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأم المؤمنين وأفقه النساء أن تتعمد مخالفة حديث روته هي أو رواه غيرها عن النبي ﷺ فماذا ينتظر الناس أن يقوله الألباني في حق غيرها"[1] اهـ.

أقول: لا يسوغ لسلفي أن ينكر على سلفي مثله في الفروع لأنهم متفقون في الأصول، ولأنهم متفقون على إنكار المذاهب الأربعة والخروج عليها[2].

ثانياً: فتح باب التشكيك في السيدة عائشة رضي الله عنها:

لقد شاركت السلفية المعاصرة الشيعة الرافضة في التشكيك بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فذهب محمد الألباني رحمه الله إلى أنه لا مانع نظرياً من وقوع أمهات المؤمنين في الزنا، والذي أراده هو الرد على أهل السنة في قولهم بعصمة أمهات المؤمنين من الزنا، والرد على الشيعة في عصمة آل البيت عليهم السلام، وأنه لا دليل على العصمة فتكلم بكلام فتح باب الشك والطعن في أمهات المؤمنين كان الأولى طمسه وحذفه قبل نشره.

قال في السلسلة الصحيحة: "ونزول التبرئة بخصوص السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ وإن كان وقوع ذلك ممكنا من الناحية النظرية لعدم وجود نص باستحالة ذلك منهن" ٦/ ٢٧. فقد أجاز ذلك من باب الإمكان العقلي مع أن هذا الجواز لا بد فيه من دليل كذلك.

---

(١) انظر كتاب إباحة التحلي بالذهب المحلق للنساء والرد على الألباني في تحريمه، تأليف إسماعيل محمد الأنصاري، صفحة ١٣٧.

(٢) وسيأتي التوسع في ذلك.

تكلم الألباني في أقسام الحكم العقلي بغير ضوابط:

وهم ينكرون علم الكلام وتعلمه وينكرون أقسام الحكم العقلي ثم يتكلمون فيه ولكن بغير ضوابطه وشروطه عند أهل السنة وما ذاك إلا لانقطاعهم عن طريقة أهل السنة في العقيدة. قال تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥].

ولو أنه ـ عفا الله عنه ـ اكتفى بالقول: لا معصوم من الخطأ إلا الأنبياء لكفاه ذلك دون تخصيص أمهات المؤمنين بالكلام ودون تخصيصهن بالزنا. يقول تعالى: "﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] وزوجات النبي صلى الله عليه وآله وسلم من آل بيته. بدليل خطاب الملائكة لابراهيم وزوجه بأهل البيت.

ومع أننا لا نقول بالعصمة لغير الأنبياء ولكننا لا نفتح باب الإمكان العقلي لأنَّ من عرف أقسام الحكم العقلي الثلاث: الواجب والممكن والمحال[1]، وعرف ما يجب ويستحيل في حق الرسل فسيعرف بأن من الواجب في حق الأنبياء طهارة النسب ومن طهارة النسب حفظ أزواجهم من الزنا لنفي الشبهة عن ذراريهم.

قال الإمام الدردير في الخريدة البهية:

أقسام حكم العقل لامحالة ... هي الوجوب ثم الاستحالة

ثم الجواز ثالث الأقسام ... فافهم منحت لذة الأفهام

فإنَّ معرفة هذه الأقسام العقلية واجب على كل مكلف شرعاً،

قال اللقاني في جوهرة التوحيد:

---

(١) للباحث بحث مختصر في أقسام الحكم العقلي، منشور على الانترنت.

فكـل مـن كُلِّف شرعاً وجبا عليه أنْ يعرف ما قـد وجبا
لله والجـائـز والممـتـنعا ومـثـل ذا لـرسله فاستمعا [١]

ومما يستحيل على الأنبياء الخباثة والدياثة قال عزّ وجل: ﴿ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ ﴾ [النور: ٢٦] فإن فتحنا باب الإمكان العقلي ـ أو النظري كما يسميه ـ في وقوع الزنا منهن تشككنا في هذه الآية المحكمة، ولو قلنا بالجواز العقلي فيهن فما يمنع تجويزه في أمهات الرسل طالما لم يرد دليل في ذلك!

أما قوله ﷺ: (إنما أنت من بنات آدم، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، و إن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله)[٢] فهو يرد عليه لأنه ينفي وقوع الزنا فقد أرشدها للاستغفار والواجب إقامة الحد إذا ثبت الأمر عليها، وكلامه هذا فيه تسرية لها على حزنها وليس فيه اتهام بعفتها. والألباني ـ عفا الله عنه ـ لا وافق أهل السنة حين خالف ولا عرف أقسام الحكم العقلي حين ابتدع كلامه فيه ـ مع أني لا أتهمه بالقول بوقوع الزنا منهن ولكن ما فائدة هذا المبحث أصلاً وهل هذا الكلام مما تحتاجه الأمة وهل إعادة الناس إلى السنة تكون بهذا الكلام؟![٣]

علماء الإسلام حكموا بعصمة أمهات المؤمنين من الزنا:

إن الذي حكم بالعصمة لزوجات الأنبياء من الزنا هم كبار العلماء. قال الحافظ ابن كثير في تفسيره سورة التحريم: "إن نساء الأنبياء معصومات من الوقوع في الفاحشة لحرمةالأنبياء"[٤].

---

(٢) المنهج السديد في شرح جوهرة التوحيد، محمد الحنيفي الحلبي، ص٢٦، دار ابن حزم، ط١/ ٢٠٠٣.

(٢) مسند أحمد ٦/ ١٩٤ برقم ٢٥٦٦٤، صحيح البخاري ٤/ ١٥١٧ برقم ٣٩١٠.

(٣) وقد تصدى له محمد نسيب الرفاعي السلفي. أحد أصحابه –وصنف كتابا سماه (نوال المنى في إثبات عصمة أمهات وزوجات الأنبياء من الزنا) ثم أعلن هجره بسبب هذه المسألة.

(٤) ٨/ ١٧١.

وقال أيضا ـ رحمه الله ـ في تفسير سورةالنور: "هو سبحانه لا يقدر على زوجة نبي من الأنبياء ذلك - أي الفاحشة ـ حاشا وكلا. ولما لم يكن ذلك فكيف يكون هذا في سيدة نساء الأنبياء زوجة سيد ولد آدم على الإطلاق في الدنيا والآخرة"[١] انتهى.

وقد جعل الإمام النووي براءة عائشة قطعية وكفر من تشكك فيها. قال الإمام النووي: "براءة عائشة ـ رضي الله عنها ـ من الإفك، وهي براءة قطعية بنص القرآن العزيز، فلو تشكك فيها إنسان ـ والعياذ بالله ـ صار كافرًا مرتدًّا بإجماع المسلمين"[٢].

وقال القاضي أبو يعلى: من قذف عائشة بما برَّأها الله منه كفرَ بلا خلاف.

وقال أبو موسى ـ وهو عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن جعفر الشريف الهاشمي إمام الحنابلة ببغداد في عصره ـ : ومن رمى عائشة ـ رضي الله عنها ـ بما برَّأها الله منه فقد مرق من الدين، ولم ينعقد له نكاح على مسلمة.

ثالثاً: التفضيل بين الخلفاء الراشدين:

المعتمد المشهور في مذهب الحنابلة في التفضيل بين الخلفاء الأربعة أن ترتيبهم في الأفضلية كترتيبهم في الخلافة، وهذا هو القول الصحيح عند إمامنا ولا نشكك في ذلك، ولكن قد وردت روايات أخرى تدل على أن هذا التفضيل ظني وليس قطعيا وهو مذهب بعض الأشعرية.

قال أبو يعلى في المعتمد ٢٦٢: وأفضلهم بعد رسول ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان والوقف في علي[٣] خلافاً لبعض الأشعرية في قولهم فيه بالوقف قالوا: لا ندري أي الأربعة أفضل. والأشعرية من أهل السنة كما أثبت أبو يعلى وغيره من الحنابلة.

---

(١) ٣/ ٣٣٤.

(٢) شرح مسلم ١٧/ ١١٧.

(٣) اعتمد أبو يعلى في ذلك رواية مرجوحة عن أحمد والأصح أن أفضلهم بعد عثمان هو علي.

قال اللقاني المالكي الأشعري في شرح جوهرة التوحيد ـ من أشهر عقائد الاشاعرة ـ :" التفضيل في هذه المسألة قطعي عند الأشعري وظني عند الباقلاني وإمام الحرمين كما أنه في الظاهر والباطن على القطع وفي الظاهر على الظن".

والروايات عن الإمام أحمد في ذلك ثلاث:

الأولى: الترتيب المعروف وهو المذهب المعتمد فترتيبهم في الأفضلية كترتيبهم في الخلافة. ولكن مع ملاحظة أن هذه الروايات على قسمين: قسم يجمع بين هؤلاء الأربعة بواو العطف[1] وقسم يتبع بعضهم على بعض بـ"ثم" التي تفيد التعقيب. وهذه بعضها:

ـ روى الخلال عن حامد بن يحيى البلخي يقول كان أحمد بن حنبل يذهب في التفضيل أبو بكر وعمر وعثمان وعلي[2].

ـ وقال عبد الله سألت أبي عن الأئمة؟ فقال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي في الخلفاء[3].

وعن محمد بن حبيب قال قلت لأبي عبد الله من قال: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي؟ قال أذهب إليه[4].

وقال ابن منيع قلت لأحمد يا أبا عبد الله من قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي أليس

---

(١) فيحتمل أنهم على درجة واحدة في الفضل. وقد يستدل عليه بما رواه الإمام أحمد في المسند ١/ ١٠٨ عن علي رضي الله عنه قال قيل: يا رسول الله من يؤمر بعدك؟ فقال: "إن تستخلفوا أبا بكر تجدوه مسلماً أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة وإن تؤمروا عمر تجدوه قوياً أميناً لا تأخذه في الله لومة لائم" قال: "وإن تؤمروا علياً تجدوه هادياً مهدياً يسلك بكم الطريق". ورواه ابن أبي يعلى بهذا اللفظ في الطبقات ١/ ٢٥١.

(٢) السنة للخلال ٢/ ٤٠٩.

(٣) المسائل ١٥٩٣.

(٤) السنة ٢/ ٤٠٥.

هو عندك صاحب سنة؟ قال بلى لقد روي في علي رحمه الله ما تقشعر منه الجلود قال: أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي[1].

أما الروايات التي جاءت بالتعقيب فمنها:

قال الإمام أحمد: وخير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي[2].

وهذه رواية تدل على الاختلاف بين واو الجمع و"ثم" التعقيب عند الإمام أحمد. قال عبد الله سمعت أبي يقول: السنة في التفضيل الذي يذهب إليه ما روى عن ابن عمر يقول أبو بكر ثم عمر ثم عثمان. وأما الخلافة فيذهب إلى حديث سفيان فيقول أبو بكر وعمر وعثمان وعلي في الخلفاء يستعمل الحديثين جميعا[3].

الثانية: التوقف بعد عثمان:

وهي رواية مرجوحة بل كذبها الإمام أحمد، قال الإمام أحمد: وخير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي فقلت: له يا أبا عبد الله فإنهم يقولون إنك وقفت على عثمان؟ فقال: كذبوا والله علي فقلت له: إنما حدثتهم بحديث ابن عمر كنا نفاضل بين أصحاب رسول الله ﷺ نقول أبو بكر ثم عمر ثم عثمان فبلغ النبي ﷺ فلا ينكره".

قال الإمام أحمد: ولم يقل النبي ﷺ لا تخايروا بعد هؤلاء بين أحد ليس لأحد في ذلك حجة فمن وقف على عثمان ولم يربع بعلي فهو على غير السنة"[4].

---

(١) السنة ٢/ ٤٠٧.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٣١٣.

(٣) المسائل ص٤٤٠.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٣١٣، ورواه الخلال كذلك عن الميموني. في السنة (٢/ ٤٢٦).

الثالثة: الترتيب بأبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم جعل علي ممن لا يقاس بهم.

روى ابن الجوزي مناقب أحمد ص٢١٩ بسنده عن عبد الله قال: قلت لأبي ـ أحمد بن حنبل ـ ما تقول في التفضيل؟ قال في الخلافة أبو بكر وعمر وعثمان، فقلت: فعليّ؟قال: يا بني علي بن أبي طالب من أهل بيت لا يقاس بهم أحد.

وهذه أقوى رواية تدل على ظنية المسألة عند إمامنا.

والرواية الثانية أن الإمام أحمد قد ذهب إلى أن من فضل علياً ـ دون الطعن في خلافة من قبله ـ فلا يخرج من أهل السنة قال أبو جعفر فقلت يا أبا عبد الله من قال أبو بكر وعمر ـ أي قال بتفضيلهما ثم توقف ـ هو عندك من أهل السنة؟ قال أحمد: لا توقفني هكذا، كيف نصنع بأهل الكوفة؟

أي إذا قلنا بهذا حكمنا بخروج أهل الكوفة من أهل السنة لأنهم يقدمون علياً ـ قال أبو جعفر وحدثني عنه أبو السري عبدوس بن عبد الواحد قال: إخراج الناس من السنة شديد.

ومما يجعل التفضيل ظنياً عند الامام أحمد أنه روى عن الحسن وأبي ذر وابن مسعود أنهم يقدمون علياً على جميع الصحابة، ولم يضعف ذلك لا من حيث السند ولا من حيث المتن.

رأي الحنابلة بتفضيل علي بن أبي طالب:

ذهب المجد ابن تيمية إلى أن تفضيل علي على سائر الصحابة بدعة خفيفة. لذا أجاز أحمد الصلاة خلف من قال بذلك جاهلاً[1].

وذهب تقي الدين ابن تيمية إلى أن التفضيل بين عثمان وعلي من المسائل الظنية كذلك.

---

(١) تقدم سابقاً.

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٦/ ٤٥٨: "ليس تفضيل علي برفض ولا هو بدعة، بل قد ذهب إليه خلق من الصحابة والتابعين، فكل من عثمان وعلي ذو فضل وسابقة وجهاد، وهما متقاربان في العلم والجلالة، ولعلهما في الآخرة متساويان في الدرجة، وهما من سادة الشهداء رضي الله عنهما".

وقال الخلال عن تفضيل علي على عثمان: "فاستقر القول من أبي عبد الله أنه يكره هذا القول ولم يجزم في تبديعه"(١).

فهم الإمام أحمد لحديث ابن عمر في المفاضلة:

أخرج البخاري في الصحيح ٣/ ١٣٥٢، برقم ٣٤٩٤ عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم"٢.

ويعجب الباحث من دقة فهم الإمام أحمد لهذا الحديث بما لا يخالف الروايات الأخرى فقال الإمام: ولم يقل النبي ﷺ لا تخايروا بعد هؤلاء بين أحد ليس لأحد في ذلك حجة، فمن وقف على عثمان ولم يربع بعلي فهو على غير السنة"(٣).

وسأل عبد الله الإمام أحمد بعد أن روى له حديث ابن عمر قال: "فأين علي بن أبي طالب؟

---

(١) السنة ٢/ ٣٨٢.

٢) وروى أحمد في المسند برقم ٤٧٩٧ رواية أخرى عن ابن عمر قال:" قال كنا نقول في زمن النبي صلى الله عليه و سلم رسول الله خير الناس ثم أبو بكر ثم عمر ولقد أوتي بن أبي طالب ثلاث خصال لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم زوجه رسول الله صلى الله عليه و سلم ابنته وولدت له وسد الأبواب إلا بابه في المسجد وأعطاه الراية يوم خيبر"

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٣١٣، ورواه الخلال كذلك عن الميموني. في السنة (٢/ ٤٢٦).

فقال الإمام أحمد: يا بني، لم يقل: من أهل بيت رسول الله، فلذلك لم يذكره"[١].

وقد قدم الإمام أحمد قول عمر في الشورى على قول ابنه عبد الله في هذا الحديث، ورد على من يطعن في خلافة علي بسبب دماء طلحة والزبير، روى ابن أبي يعلى في الطبقات عن وريزة بن محمد الحمصي قال: دخلت على أبي عبد الله أحمد بن حنبل حين أظهر التربيع بعلي رضي الله عنه فقلت: له يا أبا عبد الله إن هذا لطعن على طلحة والزبير!

فقال أحمد: بئسما ما قلت: وما نحن وحرب القوم وذكرها.

فقلت: أصلحك الله إنما ذكرناها حين ربعت بعلي وأوجبت له الخلافة وما يجب للأئمة قبله.

فقال لي أحمد: وما يمنعني من ذلك؟

قال: قلت: حديث ابن عمر.

فقال أحمد: لي عمر خير من ابنه قد رضي عليا للخلافة على المسلمين وأدخله في الشورى وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه قد سمى نفسه أمير المؤمنين فأقول أنا ليس للمؤمنين بأمير فانصرفت عنه.

فمسألة التفضيل مسألة ظنية مع أن أحقهم بالخلافة هو أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي. وقد أنكر أحمد على من فضل عليا على أبي بكر وعمر ـ كما فعل سيدنا علي ـ لأنه مدخل للقول بأحقيته بالخلافة وللقول بظلمهما ـ المفترى ـ له. وإن تشدد الإمام أحمد في ذلك سببه سد الباب في وجه من يطعن في المهاجرين والأنصار قال: "من فضل علياً على عثمان فقد أزرى على المهاجرين والأنصار".

وقد سألت شيخي الشيخ العلامة عبد القادر العاني رحمه الله ـ رئيس مجلس

---

(١) الروايتين والوجهين ٢/ ٩٣، وابن الجوزي في المناقب ٢١٩.

الفتوى بالعراق وهو أحد مؤلفي الموسوعة الكويتية الفقهية ـ في إحدى ليالي رمضان عن مسألة القطع بالتفضيل بين الخلفاء الاربعة: فقال دعكم من هذا القطع فكلهم على فضل كبير وكلهم خلفاء راشدون.

رابعاً: الطعن في فضائل علي وآل البيت عليهم السلام

الإمام علي كرم الله وجهه أحد السابقين الأولين وأحد المبشرين بالجنة ورابع الخلفاء الراشدين وصهر رسول الله و ابن عمه، جاء فيه كثير من الأحاديث الدالة على فضله.

والقاعدة العامة في فضائل الصحابة عند الإمام أحمد قبولها وعدم التشكيك بها إذا لم تكن موضوعة مكذوبة. قال أبو الفضل التميمي شيخ الحنابلة: "وكان ـ الإمام أحمد ـ يسلم أحاديث الفضائل ولا ينصب عليها المعيار وينكر على من يقول إن هذه الفضيلة لأبي بكر باطلة وهذه الفضيلة لعلي باطلة لأن القوم أفضل من ذلك ولا يتبرأ من عين رأت رسول الله ﷺ ـ إلا أن يجمع المسلمون على التبرؤ منها... "[١].

وصفه الإمام العلامة السفاريني الحنبلي في كتابه شرح وصية الإمام علي لكميل ص ٢٨٧: "كان رضيا لله عنه يشبه القمرالزاهر، والبحرالزاخر، والأسد الحادر، والربيع الباكر، كان يُظن في الكرم بحراً، ويحسب لفظه للحسن سحراً، إذا أنشأ فصلاً رأيته يقول فصلا، وإذا أصل أصلاً لم يستطع أحد مثله أصلا".

وأقوال الإمام أحمد في الإمام علي كثيرة تدل على محبته له وعلى تصحيحه لفضائله ـ وهي أقوال لا يرتضيها أكثر السلفية المعاصرة. روى ابن أبي يعلى في طبقاته عن محمد بن منصور الطوسي قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ما روي في فضائل أحد من أصحاب رسول الله ﷺ بالأسانيد الصحاح ما روي عن علي ابن أبي طالب[٢].

---

(١) اعتقاد الإمام المبجل٣٠٣.. فهذا دليل على مخالفة السلفية المعاصرة لهذا المنهج.

(٢) ٢/ ١١٩.

وروى ابن أبي يعلى في الطبقات وابن الجوزي في المنتظم عن السياري قال: أخبرني أبو العباس بن مسروق الصوفي قال: أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: كنت بين يدي أبي جالساً ذات يوم فجاءت طائفة من الكرخيين فذكروا خلافة أبي بكر وخلافة عمر بن الخطاب وخلافة عثمان بن عفان رضي الله عنهم فأكثروا وذكروا خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه وزادوا فطالوا فرفع أبي رأسه إليهم فقال: "يا هؤلاء قد أكثرتم القول في علي والخلافة على أن الخلافة لم تزين عليا بل علي زينها".

قال: السياري فحدثت بهذا الحديث بعض الشيعة فقال: لي قد أخرجت نصف ما كان في قلبي على أحمد بن حنبل من البغض"[١].

بل أثبت الإمام أحمد مناقب لعلي قد يعتبرها بعضهم غلواً فجعله قسيم النار. روى ابن أبي يعلى عن محمد بن منصور يقول كنا عند أحمد بن حنبل فقال: له رجل يا أبا عبد الله ما تقول في هذا الحديث الذي يروى أن علياً قال: "أنا قسيم النار" فقال: وما تنكرون من ذا أليس روينا أن النبي ﷺ قال لعلي: "لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق" قلنا بلى قال: فأين المؤمن قلنا في الجنة قال: وأين المنافق قلنا في النار قال: فعلي قسيم النار[٢].

وكان الإمام أحمد يقدم قول سيدنا علي كرم الله وجهه في كثير من المسائل على قول الصحابة إذا اختلفوا، فقال أحمد في الأمر المختلف فيه عن رسول الله ﷺ ولم يعلم ناسخه من منسوخه، نصير في ذلك إلى قول علي: نأخذ بالذي هو أهنأ وأهدى وأبقى[٣].

ووجدت بعض المسائل قدم أحمد فيها قول علي على قول عمر وعائشة رضي الله عنهم أجمعين، فهل بعد كل ذلك يكون ناصبياً مبغضاً لآل بيت رسول الله !

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١٨٥. ونحن في هذا العصر بحاجة إلى إظهار مثل هذه الأقوال لدرء الفتن بين المسلمين.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٣١٧.

(٣) العدة ٣/ ١٠٤٢.

وعند الحنابلة أفضل أهل البيت عليهم السلام هم علي وفاطمة والحسن والحسين قال في المطلع: وأفضل أهل بيته علي وفاطمة وحسن وحسين الذين أدار عليهم النبي ﷺ الكساء وخصصهم بالدعاء وظاهر كلامه في موضع آخر أن حمزة أفضل من حسن وحسين اختاره بعضهم"(١).

كل هذه الأقوال من الإمام أحمد ترد على الناصبة أولاً وعلى الرافضة ثانياً فقد افترى الروافض على الإمام أحمد أقوالاً في ذم علي وآل البيت عليهم السلام وكلها كذب وافتراء. وتستر النواصب بالإمام أحمد زوراً وبهتاناً.

إثبات الإمام أحمد لخلافة علي كرم الله وجهه خلافاً لمحدثي عصره:

لقد جاهد الإمام أحمد لتثبيت خلافة الإمام علي كرم الله وجهه وإمارته للمؤمنين، وأنكر بشدة على المحدثين الذين أبطلوا خلافته وطعنوا فيها وهذا لم يكن لأحد قبل الإمام أحمد: روى الخلال بإسناد صحيح عن الإمام أحمد: وعلي عندي خليفة قد سمى نفسه أمير المؤمنين وسماه أصحاب رسول الله أمير المؤمنين وأهل بدر متوافرون يسمونه أمير المؤمنين. قلت فإن قال قائل نجد الخارجي يخرج فيتسمى بأمير المؤمنين ويسميه الناس أمير المؤمنين؟ قال: هذا قول سوء خبيث يقاس علي رضي الله عنه إلى رجل خارجي ويقاس أصحاب رسول الله إلى سائر الناس، هذا قول رديء أفيقول إنما كان علي خارجيا إذا بئس القول هذا(٢).

وروى ابن أبي يعلى عن أبي العباس أحمد بن زرارة المقرِئ يقول سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل يقول من لم يربع بعلي ابن أبي الطالب في الخلافة فلا تكلموه ولا تناكحوه(٣).

---

(١) الفروع ١/ ٣٨٩.

(٢) السنة ٢/ ٤٢٤.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٤٥.

والخلافة عند الإمام أحمد على ما روى سفينة عن النبي: والخلافة في أمتي ثلاثون سنة[١]، قال أحمد: "فملك أبو بكر سنتين وشيء وعمر عشر وعثمان اثنتا عشرة وعلي ست"[٢].

قال أبو بكر الخلال بعد ذكر هذه الأخبار في بيان جهاد الإمام أحمد لتدعيم منهاج الحق: "لو تدبر الناس كلام أحمد بن حنبل رحمه الله في كل شيء وعقلوا معاني ما يتكلم به وأخذوه بفهم وتواضع، لعلموا أنّه لم يكن في الدنيا مثله في زمانه أتبع منه للحديث ولا أعلم منه بمعانيه وبكل شيء والحمد لله... وما بين أيضا من تثبيت خلافة علي بن أبي طالب رحمه الله وكيف احتج بالأحاديث في تثبيتها وأنكر على من تكلم فيها وجاهدهم جهاداً فيما تكلموا به من أمر طلحة والزبير وغيرهم وجواباته لهم على معاني النصح والشفقة للمسلمين"[٣].

ولقد ذكر التفتازاني في شرح المقاصد ٢/ ٣٠٥ والغزالي وابن حجر في فتح الباري ١٤/ ٥٧١ أن جمهور أهل السنة يرون تصويب طائفة الامام علي في قتاله لغيره، وأن المخطئ معاوية وأصحابه.

من هي الفئة الباغية في الحديث[٤]؟

من غلو بعض السلفية المعاصرة[٥] عدم القطع بأحقية علي كرم الله وجهه في

---

(١) السنة ٢/ ٤٢٤.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) السنة (٢/ ٤٣٠).

(٤) وكم كنت متردداً من نشر هذا المبحث خوفاً من سهام النقد والطعن، ولكن لما تذكرت الآيات التي تحذر من كتمان العلم والحق قلت: الخوف من الله أحق من الخوف من الناس.

(٥) ليسوا جميعهم على رأي واحد قال ابن عثيمين رحمه الله في شرح السفارينية: "فإن قال قائل: أيهم أقرب إلى الصواب وأيهم أحق بالخلافة؟ فالجواب: أنَّ الأقرب للصواب والأحق للخلافة علي بن أبي طالب =

حروبه وعدم تسمية طائفة الشام بغاة فقد صحح الإمام أحمد حديث رسول الله ﷺ: (ويح عمار تقتله الفئة الباغية)[(١)].

ولم يتأوله كما تأوله بعض المحدثين على غير وجهه ولكنه كذلك لم يخض في ذكر الفتنة[(٢)].

قال يعقوب بن شيبة في مسند عمار: سمعت أحمد بن حنبل سئل عن حديث النبي ﷺ في عمار: "تقتلك الفئة الباغية" فقال أحمد: كما قال رسول الله ﷺ قتلته الفئة الباغية. وقال: في هذا غير حديث صحيح، عن النبي ﷺ. وكره أن يتكلم في هذا، بأكثر من هذا[(٣)]. وروى الكوسج في مسائله: قلت: قول النبي - ﷺ - لعمار رضي الله عنه: "تقتلك الفئة الباغية"؟ قال: لا أتكلم فيه، تركه أسلم. وقال إسحاق: بل هو يقره[(٤)] وأصحابه[(٥)].

= لا شك في هذا، ودليل ذلك: قول النبي ﷺ في عمار بن ياسر: (إنه تقتله الفئة الباغية)، (الباغية) يعني الخارجة على الإمام والذي قتل عمّاراً هم أصحاب معاوية، وعلى هذا يكون علي بن أبي طالب أقرب إلى الصواب ويكون جيش معاوية هو الفئة الباغية".

(١) مسند أحمد ٣/ ٢٢ برقم ١١١٨٢ البخاري في الصحيح: ٦/ ٣٠، والحاكم في المستدرك برقم ٢٦٥٣ وقال: صحيح على شرط البخاري. ووافقه الذهبي.

(٢) وقد روي عن الإمام أحمد تضعيفه للحديث ولم يصح عنه. قال ابن رجب الحنبلي في الفتح ٢/ ٤٩٤: هذا الإسناد غير معروف، وقد روي عن أحمد خلاف هذا.

وقد أشار إلى هذا الطعن ابن تيمية في منهاج السنة ٤/ ٤١٤: والحديث ثابت في الصحيحين، وقد صححه أحمد ابن حنبل وغيره من الأئمة، وإن كان قد روي عنه أنه ضعفه، فآخر الأمرين منه تصحيحه. ا. هـ

(٣) ذكر هذه الرواية ابن تيمية في منهاج السنة: ٤/ ٤١٤، وابن رجب في فتح الباري: ٢/ ٤٩٤، انظر السنة للخلال: ٤٦٣.

(٤) حصل تصحيف هنا في الطبعة التي رجعت إليها سابقا وقد صوبتها من طبعات أخرى بلفظ: بل هو معاوية وأصحابه.

(٥) مسائل الكوسج ٣٥٩١، ومعنى كلام ابن راهويه أن الإمام أحمد يثبت الحديث على ظاهره ولا ينكره. وقال ابن عبد البر: تواترت الأخبار بذلك. وهو من أصح الحديث. الاستيعاب: ٢/ ٤٨١.

والإمام الشافعي حين تكلم عن مسائل البغاة استدل بفقه الإمام علي لأنه هو من قاتلهم، وقد أنكر عليه بعض المحدثين مثل يحيى بن معين ولكن الإمام أحمد رد عليه وأكد على صحة رأي الشافعي.

رأي الإمام الأشعري في الفئة الباغية:

قال الإمام أبو الحسن الأشعري: "لا نقول في عائشة وطلحة والزبير إلا أنهم رجعوا عن الخطأ، وطلحة والزبير من العشرة المبشرين بالجنة. ولا نقول في حق معاوية وعمرو بن العاص: إلا أنهما بغيا على الإمام الحق فقاتلهم علي مقاتلة أهل البغي، وأما أهل النهروان فهم الشراة المارقون عن الدين بخبر النبي ﷺ، ولقد كان علي رضي الله عنه على الحق في جميع أحواله يدور الحق معه حيث دار"[١].

وانظر إلى فقه الإمام الأشعري فلم يدخل السيدة عائشة وطلحة والزبير في البغاة لأن النبي ﷺ لم يذكرهم في حديثه ولم يصفهم الإمام علي بذلك، بل إنهم اصطلحوا مع الإمام علي واتفقوا على إخراج قتلة عثمان ومعاقبتهم، إلا أنّ القتلة حين علموا بذلك قاموا بالتحريش بين الطرفين لئلا يتم الصلح وقامت الفتنة كما روى ابن الجوزي في المنتظم.

أما شبهة خروج عائشة رضي الله عنها من بيتها فقد خرجت لوقف الفتنة، ولم تخرج للسياحة.

رأي ابن تيمية في الفئة الباغية:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن رضي بقتل عمار ـ رضي الله عنه ـ كان حكمه حكمها أي حكم الفئة الباغية التي قتلته"[٢]. وقال بعدها: "ويروى أن معاوية تأول أن

---

(١) الملل والنحل ١/ ٩٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٥/ ٧٦.

الذي قتله هو الذي جاء به؛ دون مقاتليه: وأن عليا رد هذا التأويل بقوله: فنحن إذا قتلنا حمزة. ولا ريب أن ما قاله علي هو الصواب".

رأي ابن كثير في الفئة الباغية:

قال ابن كثير في البداية والنهاية (ج٧/ ٢٧٦) ما نصه: وهذا مقتل عمار بن ياسر رضي الله عنه مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قتله أهل الشام وبان وظهر بذلك سر ما أخبر به الرسول ﷺ من أنه تقتله الفئة الباغية، وبان بذلك أن عليا محق وأن معاوية باغ وما في ذلك من دلائل النبوة" اهـ.

رأي السفاريني وابن بطة وابن الجوزي في حروب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وخلافته:

قال السفاريني الحنبلي في لوامع الأنوار: "ولا يرتاب ذوو الألباب أن الحق والصواب مع أمير المؤمنين أبي السبطين، وزوج سيدة نساء العالمين علي بن أبي طالب ـ رضوان الله عليهم أجمعين"(١).

وقال: "علم مما تقدم أن أحق الناس بالخلافة بعد الثلاثة المتقدمة ـ أعني أبا بكر وعمر وعثمان ـ علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنهم ـ باتفاق أهل الحل والعقد كطلحة والزبير وأبي موسى الأشعري وابن عباس وخزيمة بن ثابت وأبي الهيثم بن التيهان ومحمد بن مسلمة وعمار بن ياسر وغيرهم من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ أجمعين.

قال بعض محققي علمائنا: قد اتفق على بيعة علي ـ رضي الله عنه ـ عامة من حضر المدينة من البدريين والأنصار كاجتماع أهل السقيفة على بيعة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ وقال أبو عبد الله بن بطة من علمائنا: كانت بيعة علي ـ رضي الله عنه ـ بيعة اجتماع ورحمة لم يدع إلى نفسه، ولم يجبرهم على بيعته بسيفه، ولم يغلبهم بعشيرته، ولقد شرف الخلافة

---

(١) ٢/ ٣٤٣.

بنفسه، وزانها بشرفه وكساها حلة البهاء بعدله، ورفعها بعلو قدره، ولقد أباها فأجبروه وتقاعس عنها فأكرهوه. وقال سيدنا الإمام أحمد ـ رضي الله عنه: إن عليا رضوان الله عليه لم تزنه الخلافة ولكن علي زانها"(١).

وأنشد الإمام الحافظ أبو الفرج بن الجوزي في تبصرته في حق علي رضي الله عنه:

ما زانه الملك إذ حواه   بل كل شيء به يزان

نالت يداه ذرى معال   يعجز عن مثلها العيان

وأورد ابن الجوزي في التبصرة ١/ ٤٥١ بيتين في محبة علي وفضله فقال:

أهوى علياً وإيماني محبته   كم مشرك دمه من سيفه وكفا

إن كنتَ ويحك لم تسمع مناقبه   فاسمع مناقبه من هل أتى وكفى

ولكن بغض صحابي لعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه لا يستلزم فسقه أو نفاقه، لأنه ثبت أنه كان بين علي وخالد حزازة وبين علي وأسامة أيضاً وعلم به النبي ﷺ ولكن بقي خالد سيف الله وبقي أسامة حب رسول الله ولم يفسقه بل أمره على الجيش من بعده، وثبت وجود خلاف بين علي وعمه العباس في عهد عمر ولم يفسق أحدهما الآخر. فاستدلال الشيعة بعموم حديث مسلم:" يا علي لا يبغضك إلا منافق" غير صحيح لأن البغض هنا بغض في الدين من أجل أنه حارب الكفار وقتل منهم الكثير.

صرف الحديث عن معناه الحقيقي:

رفض ابن القيم تأويل بعض أهل الحديث وأهل الشام لهذا الحديث فقال: "إنَّ القبيلتين في الفتنة إنما اقتتلوا على تأويل القرآن وهو تفسيره وما ظهر لكل طائفة منه حتى دعاهم إلى القتال. فأهل الجمل وصفين إنما اقتتلوا على تأويل القرآن، وهؤلاء يحتجون به

(١) لوامع الأنوار ٢/ ٣٤٦.

وهؤلاء يحتجون به، نعم التأويل الباطل تأويل أهل الشام قوله: "لعمار تقتلك الفئة الباغية" فقالوا نحن لم نقتله إنما قتله من جاء به حتى أوقعه بين رماحنا، فهذا هو التأويل الباطل المخالف لحقيقة اللفظ وظاهره، فإن الذي قتله هو الذي باشر قتله لا من استنصر به، ولهذا رد عليهم من هو أولى بالحق والحقيقة منهم فقالوا: فيكون رسول الله وأصحابه هم الذين قتلوا حمزة والشهداء معه لأنهم أتوا بهم حتى أوقعوهم تحت سيوف المشركين"[١].

ومن التأويلات الباطلة لهذا الحديث: قول بعض أهل الحديث بأن الفئة الباغية هي الفئة الطالبة لدم عثمان. وهو تأويل باطل فظاهر الحديث يرد عليه: "يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار"[٢] ولأن أهل اللغة فرقوا بين "بغى" بمعنى ظلم وتعدى و"ابتغى" بمعنى طلب وأراد، والباغي اسم فاعل من بغى.

لا يجوز سبّ معاوية:

ومع أن معاوية كان من الفئة الباغية إلا أن ذلك لا يخرجه من الإسلام ولا يوجب لعنته. قال ابن تيمية: "وليس في كون عمار تقتله الفئة الباغية ما ينافي ما ذكرناه ـ أي من الفضل والإيمان وحسن الإسلام لمعاوية ومن معه من الصحابة ـ فإنه قد قال الله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩] فقد جعلهم مع وجود الاقتتال والبغي مؤمنين إخوة، بل مع أمره بقتال الفئة الباغية جعلهم مؤمنين، وليس كل ما كان بغياً، وظلماً، أو عدواناً، يخرج عموم الناس من الإيمان، ولا يوجب لعنتهم، فكيف يخرج ذلك من كان من خير القرون"[٣].

---

(١) الصواعق المرسلة١/ ١٨٥.

(٢) أخرج الإمام أحمد هذه الزيادة عن أبي سعيد برقم ١١٨٧٩.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى: ٣٥/ ٧٤، ٧٦.

ويكفي أن معاوية من أصحاب رسول الله (ﷺ) أسلم عام الفتح والله تعالى قال: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

ولكن لم يصل إلى درجة الإمام علي والحسن والحسين ولم يكن من الخلفاء الراشدين فحين سئل الإمام أحمد عن الخلفاء الراشدين ذكر الأربعة ولم يدخل معاوية معهم. روى ابن أبي يعلى عن إبراهيم بن سويد الأرمني ببيروت قال: قلت: لأحمد بن حنبل من الخلفاء قال: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم قلت: فمعاوية؟ قال: لم يكن أحد أحق بالخلافة في زمن علي من علي رضي الله عنه ورحم الله معاوية"[١].

فضائل معاوية عند الإمام أحمد وابن راهويه:

ومع أن الإمام أحمد والحنابلة جعلوا معاوية من الصحابة وخال المؤمنين[٢]، وأنكروا سبه ولعنه إلا أنهم لم يغالوا في فضائله فقد ضعف ابن راهويه والنسائي والحاكم وابن الجوزي وابن حجر فضائله وذهبوا إلى أنه لا يصح فيها حديث مرفوع[٣]. وأشار الإمام أحمد لذلك.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري: (أورد ابن الجوزي في الموضوعات بعض الأحاديث التي ذكروها ـ في فضل معاوية ـ ثم ساق عن إسحاق بن راهويه أنه قال: لم يصح في فضائل معاوية شيء[٤]. فهذه النكتة في عدول البخاري عن التصريح بلفظ منقبة اعتمادا على قول شيخه ـ ابن راهوي ـ لكن بدقيق نظره استنبط ما

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٩٤.

(٢) انظر: لمعة الاعتقاد.

(٣) وقد ضعف أحمد حديث "من أحب معاوية فقد أحبني، ومن أبغض معاوية فقد أبغضني". المنتخب من علل الخلال ٣٣.

(٤) رواه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٤.

يدفع به رؤوس الروافض، وقصة النسائي في ذلك مشهورة ـ في عدم إثبات فضائل معاوية ـ وكأنه اعتمد أيضا على قول شيخه إسحاق، وكذلك في قصة الحاكم. وأخرج ابن الجوزي[١] أيضا من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي ما تقول في علي ومعاوية؟ فأطرق ثم قال: اعلم أن عليا كان كثير الأعداء ففتش أعداؤه له عيبا فلم يجدوا، فعمدوا إلى رجل قد حاربه فأطروه كيادا منهم لعلي.

فأشار[٢] بهذا إلى ما اختلقوه لمعاوية[٣] من الفضائل مما لا أصل له، وقد ورد في فضائل معاوية أحاديث كثيرة، لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق بن راهويه والنسائي وغيرهما[٤].

وقد أثبت الحفاظ قول ابن راهويه ولم يدفعوه[٥] قال ابن القيم في المنار المنيف ١١٦: "ومن ذلك ما وضعه بعض جهلة أهل السنة في فضائل معاوية ابن أبي سفيان قال إسحاق بن راهوية: لا يصح في فضائل معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه و سلم شيء.

قلت ـ أي ابن القيم ـ ومراده ومراد من قال ذلك من أهل الحديث أنه لم يصح حديث في مناقبه بخصوصه وإلا فما صح عندهم في مناقب الصحابة على العموم ومناقب قريش فمعاوية رضي الله عنه داخل فيه".

---

(١) في الموضوعات ٢/ ٢٤.

(٢) الكلام لابن حجر.

(٣) وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٠/ ٤٩٩.. "ثم كان من أمر علي ما كان فنجمت طائفة أخرى حاربوه، ثم اشتد الخطب فتنقصوه واتخذوا لعنه على المنابر سنة، ووافقهم الخوارج على بغضه وزادوا حتى كفروه".

(٤) فتح الباري ٧/ ١٠٤.

(٥) اطلعت على دراسة لأحد السلفية المعاصرة في إنكار هذه الأقوال ولكن بلا علم ولا دراية.

فضائل معاوية عند الإمام النسائي:

وهو محدث عصره لم يثبت فضائل معاوية ولم يصححها قال الوزير ابن حنزابة: سمعت محمد بن موسى المأموني ـ صاحب النسائي قال: سمعت قوما ينكرون على أبي عبد الرحمن النسائي كتاب (الخصائص) لعلي رضي الله عنه وتركه تصنيف فضائل الشيخين، فذكرت له ذلك، فقال: دخلت دمشق والمنحرف بها عن علي كثير، فصنفت كتاب (الخصائص) رجوت أن يهديهم الله تعالى.

ثم إنه صنف بعد ذلك فضائل الصحابة، فقيل له: وأنا أسمع ألا تخرج فضائل معاوية ـ رضي الله عنه ـ؟ فقال:أي شيء أخرج؟ حديث: (اللهم لا تشبع بطنه) فسكت السائل[1].

وأحسن ما في ذلك ما رواه الإمام أحمد عن النبي ﷺ أنه دعا له فقال: (اللهم اجعله هادياً مهدياً)[2] وهو حديث جيد وما سوى ذلك ضعيف.

وقد ذكر الإمام أحمد ما يشير إلى ضعف الزيادة فيه قال مهنا: سألت أبا عبد الله، عن حديث معاوية بن صالح، عن يونس بن سيف، عن الحارث بن زياد، عن أبي رُهْم، عن العرباض بن سارية، قال: دعانا النبي (ﷺ) إلى الغداء المبارك، وسمعته يقول: "اللهم علمه ـ يعني: معاوية ـ الكتاب والحساب، وقه العذاب". فقال: نعم؛ حدثناه عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح.

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢٧/ ١٣٧.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٤/ ٢١٦ برقم ١٧٩٢٦، وعلق عليه المحقق شعيب الأرناؤوط بقوله: "رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن سعيد بن عبد العزيز الذي مدار الحديث عليه اختلط في آخر عمره فيما قاله أبو مسهر ويحيى بن معين. وغمز في هذا الحديث ابن عبد البر وابن حجر. انظر الإصابة ٤ / ٣٤٢ والفتح ٧/ ١٠٤".

قلت: إن الكوفيين لا يذكرون هذا: "علمه الكتاب والحساب، وقه العذاب"، قطعوا منه؟

قال: كان عبد الرحمن لا يذكره، ولم يذكره إلا فيما بيني وبينه[١].

تمييز الإمام أحمد للزيادات الشامية والكوفية:

وكان من فقه الإمام أحمد العالي إدراكه للخلاف الذي كان بين أهل الشام وأهل العراق في هذه المسائل فتراه يتحقق من أسانيد أحاديث الفضائل إن كانت شامية أو كوفية، وتراه يميز زيادات أهل الكوفة وزيادات أهل الشام ـ بما يقوي مذهبهم ـ فيردها عليهم لعلمه بأنها مختلقة.

وقد تصور بعض أهل السنة أنه لا يجوز ذكر أخطاء معاوية رحمه الله مطلقاً، بل قد كان من طريقة أئمة السنة والحديث التنبيه على أخطاء الأمراء ـ دون الطعن في عدالتهم ـ حتى لا يقلدهم الناس في ذلك. قال إمام دار الهجرة[٢] الإمام مالك: إن معاوية قال: لقد نتفت الشيب مدة ـ وقد ورد النهي عنه ـ. وقال مالك: وكان يخرج إلى مصلاه، ورداؤه يُحمل من الكِبر[٣].

كل ذلك نقوله ليس للانتقاص من معاوية رحمه الله تعالى ولكن للتخفيف من المعارك القائمة بين المسلمين إلى اليوم[٤]، ولوضع الأمور في موازينها، فإن البدع تبدأ شبراً وتنتهي باعاً.

---

(١) المنتخب من علل الخلال، ص٣٤.

(٢) لقد كانت مدرسة الحجاز مدرسة معتدلة في مسائل الصحابة فكانوا ينكرون ما تفرد به أهل الشام في فضائل بني أمية وينكرون ما تفرد به أهل الكوفة في فضائل آل البيت، وهذا ما سار عليه الإمام أحمد، فكثيراً ما يذكر أن هذا الحديث شامي أو كوفي لإنكاره. كما أنه أنكر الأحاديث في فضائل بني العباس مع أنه كان في دولتهم فلم يخش إلا الله.

(٣) سير أعلام النبلاء ٥/ ١٥٠. فهل هؤلاء أعلم من الإمام مالك بن أنس.

(٤) وأنا أعلم أن كلامي هذا لن يعجب الروافض ولا النواصب.

منهج الإمام أحمد في حرب الصحابة:

ومنهج الإمام أحمد في الفتنة السكوت عنها لعدم الفائدة منها ـ قال أبو بكر المروذي: قيل لأبي عبد الله ونحن بالعسكر، وقد جاء بعض رسل الخليفة فقال: يا أبا عبد الله ما تقول فيما كان بين علي ومعاوية قال: ما أقول فيهم إلا الحسنى[١].

وروى الخلال عن أحمد بن الحسن الترمذي قال سألت أبا عبد الله قلت: ما تقول فيما كان من أمر طلحة والزبير وعلي وعائشة وأظن ذكر معاوية؟ فقال: مَن أنا أقول في أصحاب رسول الله كان بينهم شيءالله أعلم[٢].

وفي طبقات الحنابلة قال أبو القاسم إسحاق بن إبراهيم بن آزر الفقيه: حدثني أبي قال: حضرت أحمد ابن حنبل وسأله رجل عما جرى بين علي ومعاوية؟ فأعرض عنه فقيل له يا أبا عبد الله هو رجل من بني هاشم فأقبل عليه وقال اقرأ: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٤]، الآية[٣].

وقال: ما يعجبني أن يروي الرجل حديثاً فيه على أصحاب رسول الله شيء قال وإني لأضرب على غير حديث مما فيه على أصحاب رسول الله شيء[٤].

ـ وقال: لا أحب لأحد أن يكتب هذه الأحاديث التي فيها ذكر أصحاب النبي لا حلال ولا حرام ولا سنن. قلت: اكتبها؟ قال: لا تنظر فيها وأي شيء في تلك من العلم عليكم بالسنن والفقه وما ينفعكم.

---

(١) السنة للخلال ٢/ ٤٦٠ وكان المأمون قد عزم على نشر سبّ معاوية.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٩٤.

(٤) السنة ٣/ ٥٠١.

الطعن في خروج الإمام الحسين والدفاع عن جرائم يزيد وبني أمية:

لقد فارق بعض شيوخ السلفية المعاصرة السادة الحنابلة في الطعن في آل البيت عليهم السلام، فقد طعنت السلفية المعاصرة[١] في الحسين بن علي رضي الله عنه وجعلوا خروجه كخروج الخوارج[٢] وأثنوا على يزيد وجعلوه عبدا صالحاً[٣] ومنعوا لعنه وسوغوا جرائم بني أمية تزلفاً للحكام والسلاطين.

ومعلوم أن الحسين هو سبط رسول الله ﷺ جاء فيه كثير من الفضائل:

قال المروذي: إنَّ أبا عبد الله سئل عن حديث النبي (ﷺ) في الحسن والحسين "إنهما سيدا شباب الجنة"[٤]: أصحيح هو؟ قال: نعم.

قلت: فإن قوماً زعموا أنه ليس بصحيحٍ؟ فأنكر ما قالوا"[٥].

وقد خرج الإمام الحسين رضوان الله عليه على بيعة يزيد الباطلة وذلك لإحقاق الحق، فلم يكن خارجياً، ولا يجوز نسبة أحد من الصحابة إلى الخوارج فكيف بسيد شباب أهل الجنة. قال الإمام أحمد: "هذا قول سوء خبيث يقاس علي رضي الله عنه إلى رجل خارجي ويقاس أصحاب رسول الله إلى سائر الناس. هذا قول رديء أفيقول إنما كان علي خارجيا إذا بئس القول هذا[٦].

أما يزيد بن معاوية فالناس في الحكم عليه ثلاث فرق:

---

(١) ممن قال بذلك أحد كبار المفتين عندهم على شاشات الفضائيات فأثار فتنة كانت نائمة.

(٢) مع أن ابن تيمية ذهب إلى أن هذا القول هو قول النواصب.

(٣) وصفه ابن جبرين بذلك.

(٤) مسند الإمام أحمد برقم ١١٠١٢، وسنن الترمذي برقم ٣٧٦٨ وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) المنتخب ٢٩.

(٦) السنة ٢/ ٤٢٤.

الأولى: فرقة تكفره وتلعنه، وهو قول ابن الجوزي والآلوسي في التفسير والسفاريني الحنبلي. الثانية: فرقة تواليه وتحبه وهي طائفة اليزيدية وهي طائفة خرجت من الإسلام يرون أن يزيد كان من عباد الله الصالحين[١]. فهؤلاء يعبدون الشيطان ولهم ضلالات كفرية كثيرة[٢].

وقد ذكر ابن كثير في كتاب البداية والنهاية الجزء السادس الصفحة ٢٢٩ أن الذي يحبه ويتولاه هم طائفة النواصب.

الثالثة: فرقة وسط لا تكفره ولا تواليه: فمنهم من يسكت عنه ويفوض أمره لله كالغزالي ومنهم من لا يسكت عنه فيتبرأ منه ومن أعماله ويرى جواز لعنه وهو رأي الجمهور من الحنابلة وأهل السنة، وهو القول الأصح لأن قبائحه قد تواتر معناها كما قال العلماء[٣].

وقد روي عن الإمام أحمد وأكثر الحنابلة جواز لعن يزيد بن معاوية لقبائحه الكثيرة:

من قبائح يزيد بن معاوية:

ـ أمره بضرب الكعبة المشرفة وتهديمها على يد الحجاج، وأمره بقتال أهل المدينة واستحلاله لحرم رسول ﷺ وهذا ثابت في التاريخ لا ينكره عاقل.

قال الحافظ ابن حجر: "ثم إن أهل المدينة خلعوا يزيد في سنة ثلاث وستين فجهز إليهم مسلم بن عقبة المري في جيش حافل فقاتلهم فهزمهم وقتل منهم خلق كثير من

---

(١) وصدق الإمام أحمد: وهل يوالي يزيد من كان يؤمن بالله واليوم الآخر!

(٢) أصل هذه الطائفة نشأت على التصوف ولكنها لما تركت العلم وصلت إلى الضلال، وهكذا كل طريقة أو جماعة إذا تركت العلم والفقه ضلت.

(٣) ذكر ذلك الآلوسي والتفتازاني.

الصحابة وابناؤهم وسبق أكابر التابعين وفضلاءهم. واستباحها ثلاثة أيام نهبا وقتلا ثم بايع من بقى على أنهم عبيد ليزيد ومن امتنع قتل. ثم توجه إلى مكة لحرب بن الزبير فمات في الطريق وعهد إلى الحصين بن نمير فسار بالجيش إلى مكة فحاصر ابن الزبير ونصبوا المنجنيق على الكعبة فوهت أركانها ثم احترقت" [(١)].

ومن قبائحه أشعاره الكثيرة التي تدل على كفره وعدم إيمانه وتصديقه بنبوة محمد ﷺ كما قال الآلوسي الحنفي والسفاريني الحنبلي. مع استحلاله للمنكرات والفواحش.

وقد وصف العلماء ـ ومنهم الذهبي وابن كثير ـ يزيد بن معاوية بالنصب والخبث والمجاهرة بالمعاصي.

ومن أعماله الخبيثة رضاه بقتل سبط رسول الله ﷺ وسيد شباب أهل الجنة وتسيير أهله ونسائه كسبايا إلى الشام لولا لطف الله تعالى. وإهانته لرأس الحسين عليه السلام ولأهل بيته.

وهذه الحادثة مما تواتر معناها فلا سبيل إلى التشكيك بها. قال العلامة التفتازاني شرح العقائد النسفية ص١٨٠: "والحق أن رضاء يزيد بقتل الحسين رضي الله عنه واستبشاره بذلك وإهانته أهل بيت النبي ﷺ مما تواتر معناه وإن كان تفاصيلها آحاداً فنحن لا نتوقف في شأنه بل في إيمانه لعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه".

وقد حاول بعضهم الرد على كل هذا بالقول: إن يزيد شارك في أول حملة لفتح القسطنطينية وقد دعا لهم النبي ﷺ بالمغفرة، وهذا باطل لأن يزيد حين خرج جيش المسلمين كان منشغلاً بالصيد، فلما رآه معاوية أجبره على الخروج معهم مكرهاً، ولا اعتبار للأفعال مع الإكراه والإجبار، ثم إن الدعاء بالمغفرة يكون لما مضى من أعمال،

---

(١) لسان الميزان ٦/ ٢٩٤.

وقبائحه هذه فعلها بعد رجوعه من الفتح. وقد تحدث القرآن عن بلعام وهو أفضل من يزيد كيف آتاه الله العلم ثم حبط عمله.

أقوال الإمام أحمد والحنابلة في يزيد بن معاوية:

أجاز الإمام أحمد والخلال وغلامه عبد العزيز وأبو يعلى وابنه وابن الجوزي[١] والسفاريني[٢] ـ وكلهم حنابلة ـ والآلوسي والتفتازاني والكيا الهراسي والسيوطي وغيرهم لعنه بل رأى الآلوسي والسفاريني كفره ـ وهذا كله حكم بالظاهر ـ. قال ابن الجوزي: "قال ابن الجوزي في لعنة يزيد أجازها العلماء الورعون منهم أحمد بن حنبل"[٣] وقد نقل الكياالهراسي الشافعي أن جواز لعنه هو مذهب الأئمة الأربعة إما تصريحاً أو تلويحاً.

قيل لأحمد بن حنبل أيؤخذ الحديث عن يزيد؟ فقال لا ولا كرامة أو ليس هو فعل بأهل المدينة ما فعل! وقيل له: إن أقواما يقولون إنا نحب يزيد؟ فقال: وهل يحب يزيد من يؤمن بالله واليوم الآخر فقيل له أو لا تلعنه فقال متى رأيت أباك يلعن أحدا[٤].

قال ابن الجوزي: "وقد ذكر أحمد في حق يزيد ما يزيد على اللعنة وذكر رواية مهنا سألت أحمد عن يزيد فقال هو الذي فعل بأهل المدينة ما فعل قلت فيذكر عنه الحديث. قال لا يذكر عنه الحديث ولا ينبغي لأحد أن يكتب عنه حديثاً. قلت ومن كان معه حين فعل فقال أهل الشام"[٥].

---

(١) وله كتاب مطبوع في لعن يزيد. رد عليه فيه عبد المغيث الحربي وكان قليل العلم كما قال الحفاظ.

(٢) في غذاء الألباب ونسبه للأكثر.

(٣) الآداب الشرعية ١/ ٢٨٥.

(٤) الآداب الشرعية ١/ ٢٨٥.

(٥) الآداب الشرعية ١/ ٢٨٥.

وقال صالح بن أحمد: (قلت لأبي: إن قوماً ينسبوننا إلى تولي يزيد؟ فقال ـ أحمد: يا بني وهل يتولى يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر!

فقلت: ولم لا تلعنه؟ فقال: ومتى رأيتني ألعن شيئاً. لم لا نلعن من لعنه الله عز وجل في كتابه؟

فقلت ـ صالح ـ: وأين لعن الله يزيد في كتابه؟

فقرأ ـ أحمد ـ: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ۝ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴾ [محمد: ٢٢ ـ ٢٣] فهل يكون في قطع الرحم أعظم من القتل)[١].

ففي هذه الرواية دليل على أنه لا يوالي يزيد ولا يدافع عنه مؤمن بالله واليوم الآخر، وفيها جواز لعنة يزيد إلا أن الأفضل عند أحمد السكوت عنه لعدم وجود فائدة من لعنه وهذا ما جعل بعضهم يفهم أن الإمام أحمد لا يجيز لعنه.

وقد أجاز الإمام أحمد لعن المعين في رواية قال القاضي أبو يعلى: "وقد نقل عن أحمد لعنة أقوام معينين من دعاة أهل البدع"[٢].

ابن أبي يعلى يجيز لعن يزيد:

وقد وصف ابن أبي يعلى الحنبلي المنكر للعن يزيد إما جاهل أو منافق فقال في كتاب ذكر فيه من يستحق اللعن ومنهم يزيد: "الممتنع من ذلك ـ أي لعنه ـ إما أن يكون غير عالم بجواز ذلك أو منافقا يريد أن يوهم بذلك"[٣]. وكان قد ألف كتاباً فيمن يجوز لعنه فذكر فيه يزيد.

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٩٠، وذكره السفاريني في غذاء الألباب.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) المتعصب العنيدالمانع من ذم يزيد ٨٧.

ابن عقيل يقيس الإمام الحسين بإبراهيم:

قال ابن الجوزي: "نقلت من خط ابن عقيل قال: قال رجل كان الحسين رضي الله عنه خارجيا".

فبلغ ذلك من قلبي فقلت لو عاش إبراهيم صلح أن يكون نبياً فهب أن الحسن والحسين نزلا عن رتبة إبراهيم مع كونه سماهما ابنيه، أو لا يصيب ولد ولده أن يكون إماما بعده. فأما تسميته خارجيا وإخراجه عن الإمامة لأجل صولة بني أمية هذا ما لا يقتضيه عقل ولا دين..[1].

الامام المحدث الحافظ ابن أبي الدنيا الحنبلي يلعن قتلة الحسين:

قال في كتابه مقتل علي ص٣٨:" والحسين بن علي عليه السلام ولد لخمس ليال خلون من شعبان سنة أربع من الهجرة وقتل يوم الجمعة يوم عاشوراء في المحرم سنة إحدى وستين وقتله سنان بن أنس النخعي لعنه الله وأجهز عليه خولي بن يزيد الأصبحي من حمير لعنه الله وحز رأسه".

ابن الجوزي ولعن يزيد:

قال ابن الجوزي في الرد على المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد ٨٧: (قال الخصم: هلا سكتم عن يزيد احتراماً لأبيه قلنا: ما سكت أحمد بن حنبل ولا الخلال ولا غلامه أبو بكر بن عبد العزيز ولا القاضي أبو يعلى ولا ابنه أبو الحسين... ".

وقال ابن الجوزي عليه الرحمة في كتابه السرّ المصون: "من الاعتقادات العامة التي غلبت على جماعة منتسبين إلى السنة أن يقولوا: إن يزيد كان على الصواب وأن الحسين رضي الله تعالى عنه أخطأ في الخروج عليه ولو نظروا في السير لعلموا كيف عقدت له

---

(١) الآداب الشرعية: ١/ ٢٨٦.

البيعة وألزم الناس بها. ولقد فعل في ذلك كل قبيح ثم لو قدرنا صحة عقد البيعة فقد بدت منه بواد كلّها توجب فسخ العقد ولا يميل إلى ذلك إلا كل جاهل عامي المذهب يظنّ أنه يغيظ بذلك الرافضة"[١].

ابن تيمية ولعن يزيد:

تصور بعضهم أن الشيخ تقي الدين ابن تيمية ممن يحب يزيد بن معاوية ويدافع عنه وهذا باطل[٢]، فإنه أجاز لعن قتلة الحسين من غير تخصيص فمذهبه عدم جواز لعن المعين، وقد ذم ابن تيمية من سمى الحسين خارجياً فذهب إلى أنَّ القول بأن الحسين كان خارجيا يعتبر من غلو النواصب.

وقال: "فهذا الغلو الزائد يقابل بغلو الناصبة الذين يزعمون أن الحسين كان خارجيا وأنه كان يجوز قتله لقول النبي ﷺ من أتاكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان. رواه مسلم. وأهل السنة والجماعة يردون غلو هؤلاء وهؤلاء ويقولون إن الحسين قتل مظلوما شهيدا وإن الذين قتلوه كانوا ظالمين معتدين وأحاديث النبي ﷺ التي يأمر فيها بقتال المفارق للجماعة لم تتناوله"[٣].

وقال:" النواصب الذين قتلوا الحسين"[٤].

وقال عن يزيد: "ولا كان من الصحابة باتفاق العلماء؛ ولا كان من المشهورين بالدين والصلاح"[٥].

---

(١) الفروع ٦/ ١٥٤.

(٢) من الكتب الجيدة كتاب: ابن تيمية ليس ناصبياً.

(٣) منهاج السنة ٤/ ٥٨٥.

(٤) ٤/ ٣٦٨.

(٥) مجموع الفتاوى ٣/ ٤١٠.

وقال: "ولكن جرى بسببه ما جرى من مصرع "الحسين" وفعل ما فعل بأهل الحرة ولم يكن صاحبا ولا من أولياء الله الصالحين وهذا قول عامة أهل العقل والعلم والسنة والجماعة"(١).

وقال: "وأما من قتل "الحسين" أو أعان على قتله أو رضي بذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين؛ لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا"(٢).

السفاريني يجيز لعن يزيد بن معاوية:

وقد جعل شيخ الحنابلة الامام السفاريني جواز لعن يزيد مذهب أكثر المتأخرين. قال الإمام السفاريني في غذاء الألباب: "أكثر المتأخرين من الحفاظ والمتكلمين يجيزون لعنة يزيد اللعين، كيف لا وهو الذي فعل المعضلات وهتك ستر المخدرات وانتهك حرمة أهل البيت وآذى سبط النبي ﷺ وهو حي وميت، مع مجاهرته بشرب الخمور والفسق والفجور. ذكروا في ترجمته أنّه كان مجاهرا بالشراب متهتكا فيه وله في وصفه بدائع وغرائب"(٣).

وقد لوح العلامة السفاريني بكفر يزيد بسبب قوله لأبيات شعرية وبسبب أفعاله بالمدينة حيث قال: أنا لا أشكّ أنَّ قائل هذا الكلام خارج من ربقة الإسلام والله ورسوله بريئان منه. ثم إنّ الخبيث لما أتى برأس سيدنا الحسين رضوان الله عليه تناوله بقضيب فكشف عن ثناياه وهي أبيض من البرد، فقال عليه غضب المتعال: نفلق هاما من رجال أعزة علينا وهم كانوا أعق وأظلما"(٤).

---

(١) مجموع الفتاوى ٤/ ٤٨٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٤/ ٤٨٧.

(٣) غذاء الألباب ١/ ٩٦.

(٤) المرجع نفسه.

وأتعجب كيف يتوقف بعض السلفية المعاصرة في خبث يزيد بل ويمدحونه، فانظر إلى كلام الإمام أحمد والعلماء من بعده وقارنه بكلام شيوخ السلفية المعاصرة اليوم كيف أثاروا الفتنة بين المسلمين حين أفتوا على الفضائيات بأن يزيد هو أمير المؤمنين وهو الخليفة الشرعي والحسين أخطأ في الخروج عليه!

ثم يزيدون على ذلك بالدفاع عن جرائم بني أمية مع أن الإمام أحمد والحنابلة بينوا حالهم.

الإمام أحمد يروي أخبارمقتل الحسين:

أخرج الإمام أحمد في المسند برقم ٢١٦٥ عن ابن عباس قال: رأيت النبي ﷺ في المنام بنصف النهار أشعث أغبر معه قارورة فيها دم يلتقطه أو يتتبع فيها شيئاً قال قلت يا رسول الله ما هذا؟ قال دم الحسين وأصحابه لم أزل أتتبعه منذ اليوم. قال عمار فحفظنا ذلك اليوم فوجدناه قتل ذلك اليوم". قال المحقق شعيب الأرنؤوط:"إسناده قوي على شرط مسلم". وأخرج برقم ١٣٥٦٣ عن ثابت عن أنس بن مالك: أنَّ ملك المطر استأذن ربه أن يأتي النبي ﷺ فأذن له فقال لأم سلمة املكي علينا الباب لا يدخل علينا أحد.

قال وجاء الحسين ليدخل فمنعته فوثب فدخل فجعل يقعد على ظهر النبي ﷺ وعلى منكبه وعلى عاتقه. قال فقال الملك للنبي ﷺ: أتحبه؟ قال: نعم.

قال: أما إنّ أمتك ستقتله وإن شئت أريتك المكان الذي يقتل فيه فضرب بيده، فجاء بطينة حمراء فأخذتها أمّ سلمة فصرتها في خمارها. قال قال ثابت بلغنا أنها كربلاء".

وروى الإمام أحمد في فضائل الصحابة عن الحسين عليه السلام أنَّ من دمعت عيناه على أهل البيت فله أجر عظيم.

هل سكت الإمام أحمد والحنابلة عن فتن بني أمية[١]؟

بوب الخلال في كتابه السنة باباً بعنوان: "ذكر الفتن من بني أمية وغيرهم" روى فيه كثيراً من الأخبار في بيان حال بني أمية عن الإمام أحمد وغيره، ولم يبال الخلال ولا الحنابلة بالدفاع عن جرائمهم، وهذا العنوان كاف كي يطلق عليه بعض سلفية العصر بأنه من الرافضة لولا ما يعرفونه من مكانته، وسأقتصر بذكر بعض الأخبار التي ذكرها:

ـ روى أحمد أن قاتل طلحة هو مروان بن الحكم: قال مهنا قال سألت أحمد عن طلحة بن عبيد الله من قتله؟ قال يقولون مروان... نظر مروان إلى طلحة بن عبيد الله يوم الجمل فقال لا أطلب بثأري بعد اليوم قال فرمى بسهم فقتله[٢]. وروى الخلال بسنده عن ابن سيرين أن مروان اعترف أنه قتل طلحة[٣].

ـ كما أسقط الإمام أحمد عدالة الظلمة ممن عمل لبني أمية، وأبطل الرواية عنهم ومنهم يزيد بن المهلب وابن الكوا وعمر بن سعد. فعن مهنا قال سألت أحمد عن يزيد بن المهلب قال بصري قلت كيف هو؟ قال كان صاحب فتنة يقول هو الذي يقول شعبة سمعت الحسن يقول هذا عدو الله ابن المهلب[٤].

قال مهنا: وسألته: عن عمر بن سعد بن أبي وقاص؟ قال أحمد: لا ينبغي أن يحدَّثَ عنه، لأنه صاحب الجيوش وصاحب الدماء، هو الذي شهد مقتل حسين بن علي[٥].

---

(١) كثير من الشيعة يظن بأن كبار الصحابة كعمر وعائشة وأبو الدرداء وسعيد وغيرهم كانوا يحبون بني آمية وما وجدته في التاريخ مما رواه الامام أحمد وغيره بخلاف ذلك، بل وجدت أن بني أمية كانوا يبغضون السيدة عائشة وغيرها –وسأذكر ذلك في كتاب لاحق بإذنه تعالى–، ولذلك بطل ما يدعون من كون الصحابة تحالفوا مع بني أمية ضد علي وآل بيته.

(٢) السنة ٣/ ٥١٧، وليس مروان صحابياً قال الذهبي في الميزان ٤ /٩٨: "له أعمال موبقة، نسأل الله السلامة، رمى طلحة بسهم وفعل وفعل"اهـ.

(٣) السنة ٣/ ٥١٧.

(٤) السنة ٣/ ٥٢٤.

(٥)المنتخب، ٣٤.

وكان الإمام أحمد يروي الأحاديث التي تتحدث عن فتن بني أمية ولا يتحرج من ذلك، وذلك إنكاراً لمنكرات الأمراء وليس تعصباً على بني أمية فأخرج في المسند بإسناد صحيح برقم ١٠٢٩٧ عن أبي هريرة قال سمعت حبي أبا القاسم ﷺ يقول: "إن فساد أمتي على يدي أغيلمة سفهاء من قريش".

ورواه مسلم في الصحيح برقم ٦٦٤٩ وزاد عن عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد قال: فكن تأخر جمع جدي إلى بني مروان حين ملكوا بالشأم فإذا رآهم غلمانا أحداثا قال لنا عسى هؤلاء أن يكونوا منهم؟ قلنا أنت أعلم".

وأخرج الإمام أحمد في المسند برقم ١٦١٧٣ بإسناد صحيح عن الشعبي قال: سمعت عبد الله بن الزبير وهو مستند إلى الكعبة وهو يقول: ورب هذه الكعبة لقد لعن رسول الله ﷺ فلانا وما ولد من صلبه. والمقصود بفلان الحكم بن العاص. صرح به الحافظ البزار في البحر الزخار ٢٢٧٣.

موقف الحنابلة من الحجاج:

ومن الولاة الظلمة الحجاج بن يوسف الثقفي. قال الإمام أحمد: كان الحجاج بن يوسف رجل سوء[1]. وقال: كان قتَّالاً للأنفس[2]. فلا يحرم عند الإمام أحمد ذكر مساوئ الأمراء والسلاطين إذا كان لحاجة شرعية.

وقال صالح أنه قال لأبيه الرجل يذكر عنده الحجاج أو غيره فيلعنه، قال لا يعجبني لو عم فقال ألا لعنة الله على الظالمين[3]. وروى عن ابن سيرين أنه كان يلعنه.

وقال في الفروع ٦/ ١٦٠: "ومن أصحابنا ـ الحنابلة ـ من أخرج الحجاج عن الإسلام لأنه أخاف المدينة وانتهك حرم الله وحرم رسوله".

---

(١) السنة ٣/ ٥٢٤.

(٢) المنتخب من علل الخلال لابن قدامة ٣٥.

(٣) السنة ٣/ ٥٢٣.

وفي فنون ابن عقيل: حلف رجل بالطلاق الثلاث أن الحجاج في النار فسأل فقيهاً فقال الفقيه أمسك زوجتك فإن الحجاج إن لم يكن مع أفعاله في النار فلا يضرك الزنى[(١)].

وروى عبدالله في السنة برقم ٦٧١ عن طاووس قال: يا أهل العراق انتم تزعمون ان الحجاج مؤمن ! قال وقال منصور عن ابراهيم: كفى به عمىً الذي يعمى عليه أمر الحجاج. فقال منصور عن إبراهيم قال وذكر الحجاج فقال: ألا لعنة الله على الظالمين.

ابن قدامة لا يعتبر خلاف بني أمية في الفقه:

لم يعتبر الحنابلة رأي بني أمية في الشرع قال العلامة ابن قدامة المقدسي شيخ المذهب:

"إنَّ خطبتي العيدين بعد الصلاة لا نعلم فيه خلافا بين المسلمين إلا عن بني أمية، وروي عن عثمان وابن الزبير أنهما فعلاه ولم يصح ذلك عنهما. ولا يعتد بخلاف بني أمية لأنه مسبوق بالإجماع الذي كان قبلهم ومخالف لسنة رسول الله ﷺ الصحيحة. وقد أنكر عليهم فعلهم وعد بدعة ومخالفا للسنة"[(٢)].

بعد كل هذه المباحث نجد أن الإمام أحمد بن حنبل وسط بين الشيعة والنواصب. فالشيعة سبوا صحابة رسول الله ﷺ ولعنوهم، والنواصب طعنوا في آل البيت عليهم السلام ووضعوا الأخبار في فضائل بني أمية لتمكين دولتهم. وأما الإمام أحمد بن حنبل والحنابلة فقد ترضوا عن جميع الصحابة، وأنكروا على من يسبهم، وأثبتوا الخلافة الراشدة لأبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي وهم أفضل الصحابة. وأثبتوا فضائل آل البيت عليهم السلام ولعنوا قتلة الحسين ورأوا أنه قتل مظلوماً شهيداً، وذكروا مثالب يزيد بن معاوية

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٩٤.

(٢) المغني ٢/ ٢٣٩ أقول: ولا يعني ذلك أنه لم يكن لبني أمية حسنات للإسلام والمسلمين. فقد وسعوا الفتوحات الاسلامية وجاهدوا جهادا كبيرا، مع وجود ظلم فيهم.

والحجاج، وسكتوا عن حرب الصحابة مع قولهم بأحقية الامام علي فيها دون طعن في عائشة وطلحة والزبير ومعاوية فكلهم اجتهد في طلب الحق ولكنهم أخطأوا في اجتهادهم، مع اعتقاد أن طائفة معاوية هي الطائفة الباغية الناصبة لآل البيت ولا يجادل في هذه الأمور إلا مكابر والله أعلم.

المبحث السادس عشر
الإمام المهدي

ظهر من هذه الطائفة من يشكك المسلمين في كل شيء فقد ظهر منهم في العصر المتأخر من ينكر المهدي بدعوى أنها خرافة وينكر الأحاديث الواردة فيه بدعوى التحقيق في الأحاديث. فقاموا بتأليف الكتب في ذلك ومنهم:

الشيخ «عبد الله بن زيد آل محمود» رئيس المحاكم الشرعية في إمارة قَطَر سابقاً في كتابه «لا مهدي يُنتظر بعد الرسول محمد خير البشر»، الذي ينفي فيه فكرة المهدي من أساسها ويعتبرها منبعا للفتن. مما قاله في مقدمته: "اخترت لها هذه التسمية لتكون عقيدة حسنة، تتدلل بها الألسنة من كل مسلم ومسلمة، لاعتقاد أنها حقيقة مسلمة"، ثم زاد في تخبطه فقال: "إنَّ جميع الناس من العلماء والعوام[1]، في كل زمان ومكان، يقاتلون كل من يدعي أنه الإمام المهدي[2]، لاعتقادهم أنه دجال كذاب، يريد أن يفسد الدين، ويفرق جماعة المسلمين". وقال مدعياً أمراً لم يأت به أحد من علماء الحديث: "وفي الحقيقة أنها كلها غير صحيحة، ولا متواترة". ثم غالى فقال: "والحاصل الذي نعتقده، وندين الله به، أنه لا مهدي ينتظر بعد الرسول محمد خير البشر، وأنه لا ينكر على من أنكره، إذ إنكاره لا ينقص من الإيمان، وإنما يتوجه الإنكار على من يجادل في وجوده وصحة خروجه".

وجاء قبله الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله ليدعي التعارض فيها: (وأما

---

(١) ومتى كان العوام لهم اعتبار في الإجماع!

(٢) وهل هذه صياغة عالم في الاستدلال!

التعارض في أحاديث المهدي فهو أقوى وأظهر والجمع بين الروايات فيه أعسر"[١] ثم يرى ضعفها.

وقال: "وجملة القول أننا لا نعتقد بهذا المهدي المنتظر، ونقول بضرر الاعتقاد به"[٢] ومع أن أكثر السلفية المعاصرة ردوا عليهم إلا أن هذا الرد لا يكفي لأنهم متفقون على أصل واحد وهوفتح باب التشكيك في المسلمات التي قبلها المسلمون وإن اختلفوا في الجزئيات.

ومتفقون على أن لكل طالب علم تصحيح وتضعيف ما يحلو له دون منهاج منضبط. وقد حذر العلماء من رد الأحاديث بالهوى. قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة[٣]. وقال إسحاق بن راهويه: من بلغه عن رسول الله ﷺ خبر يقر بصحته ثم رده بغير تقية فهو كافر.

أحاديث المهدي:

وأحاديث المهدي كثيرة بلغت حد التواتر المعنوي وممن ادعى ذلك: الآبري الشافعي، والعلامة محمد السفاريني الحنبلي والسيوطي والعلامة الشوكاني وصديق حسن خان القنوجي ومحمد جعفر الكتاني. قال الشوكاني في رسالته: (والأحاديث الواردة في المهدي التي أمكن الوقوف عليها، منها خمسون فيها الصحيح والحسن والضعيف المتجبر، وهي متواترة بلا شك، بل يصدق وصف التواتر على ما دونها على جميع الاصطلاحات المحررة في الأصول).

والصحابة الذين رويت من طريقهم أحاديث المهدي نحو (٢٧) صحابياً رضي

---

(١) انظر ما قاله السيد محمد رشيد رضا في تفسير المنار (٩/ ٥٣، ٥٤).

(٢) مجلة المنار (٧/ ٤/ ١٣٨).

(٣) طبقات الحنابلة ٢/ ١٤.

الله عنهم، منهم أبو سعيد الخدري، وعبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وأم سلمة وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعمار بن ياسر، والعباس بن عبد المطلب، وتميم الداري، وابن عباس.

ومن العلماء الذين رووا أحاديث المهدي وقالوا بها: سفيان الثوري، الإمام أحمد، أبو داود، الترمذي، ابن حبان، أبو سليمان الخطابي، البيهقي، أبو القاسم السهيلي، أبو عبد الله القرطبي، تقي الدين ابن تيمية، ابن قيم الجوزية، ابن كثير، الذهبي، السيوطي، ابن حجر الهيتمي، المناوي، السخاوي، ومن المعاصرين: أحمد شاكر والغماري والألباني.

ومن أصح الأحاديث التي رويت فيه ما رواه البيهقي[(١)] عن ابن عباس أنه قال: "إني لأرجو أن لا تذهب الأيام والليالي، حتى يبعث الله منا أهل البيت غلاماً، لم يلبس الفتنَ ولم تلبَسه الفتن، كما فتح الله بنا هذا الأمر فأرجو أن يختمهُ بنا".

قال أحمد بن حنبل: سألت عبد الرحمن بن مهدي: أي حديث أصح في المهدي؟قال: أصحُّ شيءٍ فيه عندي: حديث أبي معبد عن ابن عباس[(٢)]. وقد روى أحاديث المهدي أكثر الأئمة منهم: الإمام أحمد، أبو داود، ابن أبي شيبة، الترمذي، ابن ماجة، ابن حبان. وغيرهم وصُنِف في أخباره أكثر من ثلاثين مصنفاً[(٣)].

ومن الأحاديث التي رواها الإمام أحمد في المسند:

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم: لا تقوم الساعة حتى يلي رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي"[(٤)].

---

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٥١٧)، قال ابن كثير في البداية (١٠/ ٥٠): (وهذا إسناد صحيح إليه).

(٢) المنتخب من العلل للخلال ٣٠٥.

(٣) من الحنابلة الذين ألفوا فيه العلامة مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي ت ١٠٣٣ هـ في (فرائد الفكر في الإمام المهدي المنتظر).

(٤)١/ ٣٧٦.

وعن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: يكون من أمتي المهدي فإن طال عمره أو قصر عمره عاش سبع سنين أو ثمان سنين أو تسع سنين يملأ الأرض قسطا وعدلاً وتخرج الأرض نباتها وتمطر السماء قطرها"(١).

رأي العلامة ابن القيم في أحاديث المهدي:

قال العلامة ابن القيم: "وقال الحارث بن أبي أسامة في مسنده حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم حدثنا إبراهيم بن عقيل عن أبيه عن وهب بن منبه عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ ينزل عيسى بن مريم فيقول أميرهم المهدي تعال صل بنا فيقول لا إن بعضهم أمير بعض تكرمة الله لهذه الأمة" ثم قال ابن القيم: وهذا إسناد جيد(٢).

وقال: "وهذه الأحاديث وإن كان في إسنادها بعض الضعف والغرابة فهي مما يقوي بعضها بعضا ويشد بعضها ببعض"(٣).

وقال: "فالمهدي في جانب الخير والرشد كالدجال في جانب الشر والضلال وكما أن بين يدي الدجال الأكبر صاحب الخوارق دجالين كذابين فكذلك بين يدي المهدي الأكبر مهديون راشدون".

رأي السفاريني في الإمام المهدي:

وقال الإمام العلامة السفاريني في منظومته:

وما أتى في النص من أشراط ... فكله حق بلا شطاط

منها الإمام الخاتم الفصيح ... محمد المهدي والمسيح

---

(١) ٣/ ٢٦.

(٢) المنار المنيف ١٤٧.

(٣) المنار المنيف ١٥٠.

ثم قال في الشرح: "يعمل بسنة النبي ﷺ لا يوقظ نائما، ويقاتل على السنة لا يترك سنة إلا أقامها ولا بدعة إلا رفعها، يقوم بالدين آخر الزمان كما قام به النبي ﷺ أوله، يملك الدنيا كلها كما ملك ذو القرنين وسليمان بن داود عليهما السلام، يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويرد إلى المسلمين ألفتهم ونعمتهم"(١).

وقد أطال السفاريني التفصيل فيه فتحدث عن حليته وصفته وسيرته وعلامات ظهوره والفتن الواقعة قبل خروجه ومولده وبيعته ومدة ملكه ثم قال: "قد كثرت الأقوال في المهدي حتى قيل لا مهدي إلا عيسى، والصواب الذي عليه أهل الحق أن المهدي غير عيسى وأنه يخرج قبل نزول عيسى عليه السلام، وقد كثرت بخروجه الروايات حتى بلغت حد التواتر المعنوي وشاع ذلك بين علماء السنة حتى عد من معتقداتهم"(٢).

هل أدخل العلماء عقيدة المهدي إلى عقائد أهل السنة؟

من عقائد أهل السنة الإيمان بالساعة وأشراطها قال العلامة ابن حمدان ذاكراً بعض أشراط الساعة: "يجب الإيمان جزماً بالساعة وأشراطها من الدجال ويأجوج ومأجوج، ونزول عيسى وخروج النار والدابة والنفخ في الصور... وبالصعقة والحشر والنشر"(٣).

وقد انتقد الشيخ ابن بدران ـ في الأجوبة الكويتية ـ إدخال السفاريني مسألة المهدي إلى العقائد لأن العلماء ما أدخلوها في عقائدهم، وفي كلام ابن بدران نظر، لأن البربهاري ـ وغيره ـ ذكرها في عقيدته فقال: "والإيمان بنزول عيسى بن مريم ﷺ ينزل

---

(١) لوامع الأنوار ٢/ ٧٦.

(٢) ٢/ ٨٩.

(٣) نهاية المبتدئين ٥٤.

فيقتل الدجال، ويتزوج ويصلي خلف القائم من آل محمد ﷺ ويموت ويدفنه المسلمون"(١). والقائم من آل محمد ﷺ هو المهدي.

وإن كل علماء السنة تحدثوا في عقائدهم المجملة عن أشراط الساعة كنزول عيسى وخروج الدجال ونحوها. والأحاديث التي أثبتت المهدي هي بنفس قوة الأحاديث التي أثبتت نزول عيسى وخروج الدجال. قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى في عقيدة أهل السنة والجماعة التي رواها عنه عبدوس بن مالك العطار: والإيمان أن المسيح الدجال خارج مكتوب بين عينيه كافر والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كله كائن وأن عيسى بن مريم ينزل فيقتله بباب لد"(٢)اهـ.

وهذه طريقة أهل السنة. قال الطحاوي رحمه الله تعالى في العقيدة المشهورة: ونؤمن بأشراط الساعة من خروج الدجال ونزول عيسى بن مريم عليه السلام من السماء.

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري في كتابه (مقالات الإسلاميين) ١/ ٢٩٥: "ويصدقون بخروج الدجـال، وأن عيسى بن مريم يقتله". انتهى. وقال الموفق أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي في عقيدته المشهورة: ويجب الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ وصح به النقل عنه فيما شاهدناه أو غاب عنا، نعلم أنه صدق وحق... ومن ذلك أشراط الساعة مثل خروج الدجال، ونزول عيسى بن مريم عليه السلام فيقتله، وخروج يأجوج ومأجوج، وطلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة وأشباه ذلك مما صح به النقل"(٣).

ولذلك فإن بيان عقيدة المهدي على وجهها الصحيح يقلل من استغلال هذه الفكرة عند الطوائف الضالة.

---

(١) شرح السنة ٢٧.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٢٤٢.

(٣) لمعة الاعتقاد ١٣٤.

علامات ظهوره عند العلامة مرعي الكرمي:

ولقد ذكر العلامة مرعي الكرمي الحنبلي بعض علامات ظهوره في كتابه (فوائد الفكر في المهدي المنتظر) فقال: "اعلم أن لظهور المهدي علامات جاءت بها الآثار ودلت عليها الأحاديث والأخبار، فمن علامات ظهوره على ما ورد كسوف الشمس والقمر ونجم الذنب والظلمة وسماع الصوت برمضان وتحارب القبائل بذي القعدة وظهور الخسف والفتن، ومعه قميص رسول الله ﷺ وسيفه... ويستخرج تابوت السكينة من غار أنطاكية أو من بحيرة طبرية فيخرج حتى يحمل فيوضع بين يديه ببيت المقدس فإذا نظر إليه يهود أسلموا إلا قليل منهم، وتأتيه الرايات السود من خراسان فيرسلون إليه البيعة، وتنشف الفرات فتحسر على جبل من ذهب"[(١)].

من خلال ما سبق نجد أن قضية المهدي ثابتة بالأحاديث النبوية وآثار السلف ولم ينكرها أحد من علماء الحنابلة والمحدثين[(٢)].

ولكن استغل هذه العقيدة طوائف المبتدعة لتضليل عوام المسلمين فمن هذه الطوائف: الشيعة على اختلاف فرقها[(٣)] كالاثني عشرية والاسماعيلية فإن كل فرقة ادعت أن لها إماماً غائباً معصوماً هو المهدي ينتظرونه منذ مئات السنين، ثم جاءت البابية والبهائية والقاديانية وادعت أن مهديهم قد ظهر وأنه قد أبطل الأديان من قبله ونسخ القرآن وأبطله وجاء بكتاب جديد وأنه أظهر دين الله على أرضه!

والإمام المهدي عليه السلام يخرج في آخر الزمان لما تكثر الفتن والقتل، وهو من آل البيت قطعاً ولكن لا ينتسب لطائفة أو مذهب بل هو مجتهد مطلق كما ذكر الشعراني في

---

(١) نقلاً من لوامع الأنوار ٢/ ٧٦.

(٢) وقد التقيت مرة مع أحد الذين ألفوا في إنكار المهدي مؤلفاً مشهوراً، فقال: أنا لا أنكر المهدى ولكن أنكر عقيدة الشيعة فيه وأنكر غلو الصوفية فيه. والذي أراه أن المهدي بشارة وليست عقيدة، هكذا قال.

(٣) عدا الشيعة الزيدية.

الميزان فيقفو أثر الرسول ولا يخطئ، رحيم بالمساكين شديد على العمال - أي الولاة - يبني الإسلام من جديد كما روي عن الإمام الباقر، وتُجمع المذاهب والطرق كلها فيه فيكون هو الوارث لكل الأئمة والخليفة لكل الشيوخ، ويُؤتَى فصل الخطاب ويَرفع الخلاف وأكثر من يعارضه المتعصبون من الشيعة والسلفية المعاصرة.

الفصل الثالث

الفقه

المبحث الأول: أصول مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

المبحث الثاني: مشروعية التقليد عند الإمام أحمد والحنابلة

المبحث الثالث: البدعة وأقسامها

المبحث الرابع: نبذة مختصرة عن منهج الإمام أحمد في الحديث الشريف

المبحث الخامس: المسائل الفقهية التي تخالف فيها السلفية المعاصرة السادة الحنابلة

المبحث الأول
أصول مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

لقد بنى الإمام أحمد أصول مذهبه على قواعد متينة، اتبع فيها جمهور الفقهاء واستدل لها بالنصوص القرآنية والنبوية.

وقد أخذ الإمام أحمد علم أصول الفقه من أساتذة كبار أولهم القاضي أبو يوسف، فقد تتلمذ عليه في بدايته وحذق طريقة أهل الرأي فحفظ كتب محمد بن الحسن[١].

ثم تتلمذ على الإمام الشافعي وأخذ منه الأصول وتفتيق المسائل ومعرفة الناسخ والمنسوخ ولغة قريش وحفظ الرسالة، وأخذ الشافعي منه معرفة الحديث. روى ابن أبي يعلى عن فضل بن زياد أنه قال عن الإمام أحمد أنه جالس الشافعي بمكة فأخذ عنه التفتيق وكلام قريش وأخذ الشافعي منه معرفة الحديث[٢]. وقد جرد الإمام أحمد الكلام في أصول الفقه قال ابن تيمية: "وإن كان مقصود الأصوليين من جرد الكلام في أصول الفقه عن الأدلة المعينة كما فعله الشافعي وأحمد بن حنبل ومن بعدهما وكما فعله عيسى بن أبان ونحوه وكما فعله المصنفون في أصول الفقه من الفقهاء والمتكلمين"[٣].

وهذا لا يعني أن الإمام أحمد تابع أساتذته في كل ما ذهبوا إليه فهو إمام مجتهد، وله اختيار في الأصول كما له في الفروع.

قال ابن بدران: "أما طريقة الإمام في الأصول الفقهية فقد كانت طريقة الصحابة

---

(١) ذكرت ذلك عند التعريف بالإمام.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٢٨١.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٠/ ٤٠٢.

والتابعين لهم بإحسان لا يتعدى طريقتهم ولا يتجاوزها إلى غيرها كما هي عادته في مسالكه في التوحيد والفتيا في الفقه وفي جميع حركاته وسكناته وكما تقدم لك آنفا ما كان عليه من الاعتقاد وكما سنبينه من مسالكه في الاجتهاد وحيث علمت ذلك فاعلم أنه قد صرح المجتهدون من أهل مذهبه التابعين له في الأصول أن فتاواه رضي الله عنه مبنية على خمسة أصول"[١].

الأصل الأول: النص كان إذا وجد النص أفتى بموجبه ولم يلتفت إلى ما خالفه لا إلى من خالفه كائنا من كان[٢] ولهذا لم يلتفت إلى خلاف عمر في المبتوتة لحديث فاطمة بنت قيس ولا إلى خلافه في التيمم للجنب لحديث عمار بن ياسر المصرح بصحة تيمم الجنب، وكذلك لم يلتفت إلى قول علي وعثمان وطلحة وأبي أيوب وأبي بن كعب في ترك الغسل من الإكسال لصحة حديث عائشة أنها فعلته هي ورسول الله ﷺ فاغتسلا إلى غير ذلك مما هو كثير جدا.

ولم يكن يقدم على الحديث الصحيح عملا ولا رأيا ولا قياسا ولا قول صاحب ولا عدم علمه بالمخالف الذي يسميه كثير من الناس بالإجماع ويقدمونه على الحديث الصحيح.

الأصل الثاني من أصول فتاوى الإمام أحمد: ما أفتى به الصحابة فكان رضي الله عنه إذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف له مخالف منهم فيها لم يتجاوزها إلى غيرها ولم يقل إن ذلك إجماع بل من ورعه في العبارة يقول لا أعلم شيئا يدفعه أو نحو هذا. وكان إذا وجد هذا النوع عن الصحابة لم يقدم عليه عملا ولا رأيا ولا قياسا فكانت فتاواه لذلك من تأملها وتأمل فتاوى الصحابة رأى مطابقة كل منهما على الأخرى ورأى الجميع كأنها تخرج من مشكاة واحدة.

---

(١) المدخل لابن بدران ٤٨. بتصرف وزيادة.

(٢) ولكن لا يصح فعل ذلك لمن هو دون مرتبة الاجتهاد.

الأصل الثالث: من أصوله إذا اختلف الصحابة تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة ولم يخرج عن أقوالهم فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها ولم يجزم بقول، قال إسحاق بن إبراهيم بن هانىء في مسائله قيل لأبي عبد الله يكون الرجل في قومه فيسأل عن الشيء فيه اختلاف قال يفتي بما وافق الكتاب والسنة وما لم يوافق الكتاب والسنة أمسك عنه قيل له أفيجاب عليه قال: لا.

الأصل الرابع: الأخذ بالمرسل ـ مرسل التابعي ـ والحديث الضعيف[1] إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه.

وهو الذي رجحه على القياس وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا في روايته متهم.

فإذا لم يكن عند الإمام أحمد في المسألة نص ولا قول الصحابة أو واحد منهم ولا أثر مرسل أو ضعيف عدل إلى الأصل الخامس.

الأصل الخامس: القياس كان الإمام أحمد يستعمله للضرورة على ما علمت مما سبق ففي كتاب الخلال عن أحمد قال: سألت الشافعي عن القياس فقال إنما يصار إليه عند الضرورة أو ما هذا معناه. فهذه الأصول الخمسة من أصول فتاوى الإمام أحمد وعليها"[2].

وقد سار الإمام أحمد على طريقة فقهاء أهل الحديث الذين جمعوا بين الرواية والدراية. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم واصفاً طريقة الإمام أحمد: "وأما فقهاء أهل الحديث العاملون به فإن معظم همّهم البحث عن معاني كتاب الله عز وجل وما يفسره من السنن الصحيحة وكلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان وعن

---

(١) وستتكلم عن الحديث الضعيف لاحقاً.

(٢) المدخل لابن بدران ٤٨ بتصرف. وهو منقول من إعلام الموقعين.

سنة رسول الله ﷺ وصحيحها وسقيمها، ثم الفقه فيها وتفهيمها والوقوف على معانيها، ثم معرفة كلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان في أنواع العلوم من التفسير والحديث ومسائل الحلال والحرام وأصول السنة والزهد والرقائق وغير ذلك. وهذا هو طريقة الإمام أحمد ومن وافقه من أهل الحديث الربانيين. وفي معرفة هذا شغل شاغل عن التشاغل بما أحدث من الرأي مما لا ينتفع به ولا يقع وإنما يورث التجادل فيه الخصومات والجدال وكثرة القيل والقال. وكان الإمام أحمد كثيراً إذا سئل عن شيء من المسائل المولدات التي لا تقع يقول دعونا من هذه المسائل المحدثة".

ومذهب الإمام أحمد قريب من روح الشريعة فهو مذهب قائم على التيسير والتوسعة[1]، وأحمد ملتزم للنصوص دون أن يكون ظاهرياً فقد أخذ بالقياس والاستحسان والاستصلاح مع إدراكه لمقاصد الشريعة ووصوله مرتبة الاجتهاد في الاستنباط[2].

ومعرفة الحديث هي أساس الفقه، ولذلك كان الإمام الشافعي يرجع إلى أحمد في الحديث. قال عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سمعت أبي يقول أحمد بن حنبل أكبر من الشافعي تعلم الشافعي أشياء من معرفة الحديث من أحمد بن حنبل وكان الشافعي فقيها ولم تكن له معرفة بالحديث فربما قال لأحمد: هذا الحديث قوي محفوظ فإذا قال: أحمد نعم جعله أصلا وبنى عليه[3].

وقال عبد الله بن أحمد: قال لي أبي: قال لنا الشافعي أنتم أعلم بالحديث والرجال مني فإذا كان الحديث صحيحاً فأعلموني إن شاء أن يكون كوفيا أو بصريا أو شاميا حتى أذهب

---

(١) ومن قارن بين المذاهب عرف ذلك.

(٢) وقد انتشر عند بعض طلبة العلم بأن أحمد محدث وليس فقيهاً وهو قول الطبري، إلا أن شيخ الشافعية ابن سريج قد رد على قول الطبري. وقد تكلمت في ذلك سابقاً.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٨.

إليه إذا كان صحيحاً. قال عبد الله: وسمعت أبي وذكر الشافعي فقال: ما استفاد منا أكثر مما استفدنا منه قال عبد الله: وكل شيء في كتاب الشافعي عن هشيم وغيره فهو عن أبي[١].

ولقد كان الإمام أحمد إماما في اللغة كما قال الإمام الشافعي. وإماماً في التفسير فقد جمع في التفسير أكثر من مئة ألف رواية. وإماماً في القراءة فقد تفرد بقراءة قرآنية كما حكى ابن الجزري.

وكان حافظاً للسنة كلها كما قال ابن رجب وابن حجر والسفاريني[٢]. ولذلك كان لكلام الإمام أحمد دقة عجيبة. قال ابن رجب: "ومن تأمل كلامه في الفقه وفهم مأخذه ومداركه فيه، علم قوة فهمه واستنباطه... وقد رؤى من فهمه وعلمه ما يقضي منه العجب". الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة.

وقد اعترف الأئمة من أهل زمانه بإمامته في الفقه والحديث والقرآن واللغة والورع والزهد، ومنهم الشافعي وأبو عبيد والحربي وابن المديني وأبو ثور وعبد الرزاق وأبو زرعة وأبو حاتم وابن راهويه والنسائي والترمذي وأبو داود وغيرهم. ولا عبرة بعد ذلك بأقوال شرذمة من المخالفين فنقل كلامهم قبيح عقلاً، إما لتعصبهم أو لعدم اطلاعهم.

أهمية دراسة علم أصول الفقه:

ودراسة علم الأصول ضرورية لطالب العلم. قال العلامة ابن بدران: "واعلم أنه لا يمكن للطالب أن يصير متفقها ما لم تكن له دراية بالأصول ولو قرأ الفقه سنينَ وأعواما. ومن ادعى غير ذلك كان كلامه إما جهلا وإما مكابرة. فإذا انتهى من هذه الكتب وشرحها شرح من يفهم العبارات ويدرك بعض الإشارات"[٣].

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٩.

(٢) نقلت كلامهم سابقاً.

(٣) المدخل ٢٦٧.

وقال الخطيب البغدادي في نصيحة أهل الحديث: "وإنما أسرعت ألسنة المخالفين إلى الطعن على المحدثين لجهلهم أصول الفقه وأدلته في ضمن السنن مع عدم معرفتهم بمواضعها، فإذا عرف صاحب الحديث بالتفقه خرست عنه الألسن وعظم محله في الصدور والأعين".

المبحث الثاني
مشروعية التقليد عند الإمام أحمد والحنابلة

تكثر السلفية المعاصرة من إنكار التمذهب ويبالغون في ذم التقليد للأئمة الأربعة، متذرعين بأن هذا مما ذمه الله في كتابه[١]، وأنه سبب لتفريق الأمة. والواقع أن الفوضى الفقهية التي نتجت بسبب ترك المذاهب الأربعة ضررها أكبر بكثير من ضرر التعصب للمذاهب، فإن التعصب للمذاهب انتقل إلى تعصب للمشايخ[٢]. فبدل أن تنحصر الفتوى في مدارس فقهية معلومة الأصول والفروع انفلتت طريقة الإفتاء من غير تأصيل ولا ضوابط[٣].

قال شيخ المذهب العلامة ابن قدامة المقدسي في روضة الناظر: (وأما التقليد في الفروع فهو جائز إجماعا، قال: وذهب بعض القدرية إلى أن العامة يلزمهم النظر في الدليل، واستدل لجواز التقليد بقوله تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣] وهو عام لتكرره بتكرر الشرط، وعلة الأمر بالسؤال الجهل، وأيضا الإجماع فإن العوام يقلدون العلماء من غير إبداء مستند من غير نكير، وأيضا عدم القول بذلك يؤدي إلى خراب الدنيا بترك المعاش والصنائع، ولا يلزم مثله في التوحيد والرسالة

---

(١) ما ذمه القرآن هو التقليد في العقائد وقد وضحت ذلك سابقاً.

(٢) والغريب أنك إذا ذكرت له كلام أحمد والشافعي عارضك بقول شيوخه المعاصرين! ثم ينهاك عن التقليد.

(٣) من أفضل ما كتب في المذهب عن وجوب اتباع المذاهب الأربعة رسالة لابن رجب بعنوان: "الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة"، ومن المعاصرين كتاب التمذهب للشيخ عبد الفتاح اليافعي. وهو كتاب عظيم النفع.

لتيسره وقلته ودليل العقل والنقل، ولذا قال الإمام مالك: يجب على العوام تقليد المجتهدين في الأحكام، كما يجب على المجتهدين الاجتهاد في أعيان الأدلة).

ولا يوجد في كلام الإمام أحمد ولا كلام الحنابلة المعتبرين ما يشير إلى ذم الرجوع إلى العلماء واتباعهم، بل العكس تماماً، بل إن ذم التقليد في الفروع هو مذهب الجهمية كما سيأتي.

الأدلة من القرآن والسنة على مشروعية الرجوع إلى العلماء واتباعهم:

ـ قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء:٥٩] قال عبد الله بن عباس في إحدى الروايتين عنه وجابر بن عبد الله والحسن البصري وأبو العالية وعطاء بن أبي رباح والضحاك: "أولو الأمر هم العلماء" وهو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد. والرواية الثانية هم الأمراء(١).

قال ابن القيم: "والتحقيق أن الأمراء إنما يطاعون إذ أمروا بمقتضى العلم فطاعتهم تبع لطاعة العلماء فإن الطاعة إنما تكون في المعروف وما أوجبه العلم فكما أن طاعة العلماء تبع لطاعة الرسول فطاعة الأمراء تبع لطاعة العلماء"(٢).

ـ "وقد قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٖ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ ﴾ [التوبة:١٢٢] فذكر أن تعلم الفقه إنما يكون لطائفة من الناس ليتخصصوا في نشر الدين وتعليم المسلمين. فيكونوا مرجعية لهم.

ـ وقد أرشد النبي ﷺ من لا يعلم إلى سؤال من يعلم فقال في حديث صاحب الشجة: "ألا سألوا إذا لم يعلموا إنما شفاء العي السؤال"(٣).

---

(١) إعلام الموقعين ١/ ١٠.

(٢) إعلام الموقعين ١/ ١٠.

(٣) مسند الإمام أحمد ١/ ٣٣٠ برقم ٣٠٥٧، وأبو داود ١/ ١٣٢ برقم ٣٣٦.

ـ وقال أبو العسيف ـ الأجير ـ الذي زنى بامرأة مستأجره: "وإني سألت أهل العلم فأخبروني أنما علي ابنى جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم"[١].

التقليد عند السلف الصالح[٢]:

هذا عمر بن الخطاب قد قلد أبا بكر في الكلالة. قال عمر بن الخطاب: "إني لأستحي من الله أن أخالف أبا بكر" وصح عنه أنه قال له: "رأينا لرأيك تبع" وصح عن ابن مسعود أنه كان يأخذ بقول عمر.

ـ وقال الشعبي عن مسروق: كان ستة من أصحاب النبي ﷺ يفتون الناس: ابن مسعود وعمر بن الخطاب وعلي وزيد بن ثابت وأبي ابن كعب وأبو موسى وكان ثلاثة منهم يدعون قولهم لقول ثلاثة كان عبد الله يدع قوله لقول عمر وكان أبو موسى يدع قوله لقول علي، وكان زيد يدع قوله لقول أبي بن كعب. وقال جندب: "ما كنت أدع قول ابن مسعود لقول أحد من الناس".

وقد صرح الأئمة بجواز التقليد فقال محمد بن الحسن: يجوز للعالم تقليد من هو أعلم منه ولا يجوز له تقليد من هو مثله.

وقد صرح الشافعي بالتقليد فقال: في الضبع بعير قلته تقليدا لعمر وقال في مسألة بيع الحيوان بالبراءة من العيوب: قلته تقليدا لعثمان وقال في مسألة الجد مع الإخوة: إنه يقاسمهم، ثم قال: وإنما قلت بقول زيد وعنه قبلنا أكثر الفرائض، وقد قال في موضع آخر من كتابه الجديد قلته تقليدا لعطاء[٣].

وهذا أبو حنيفة رحمه الله قال في مسائل الآبار: ليس معه فيها إلا تقليد من تقدمه

---

(١) صحيح البخاري ٢/ ٩٧١، صحيح مسلم ٣/ ١٣٢٤.

(٢) انظر هذه الروايات: إعلام الموقعين ٢/ ٢٢٧.

(٣) إعلام الموقعين ٢/ ٢٢٨.

من التابعين فيها، وهذا مالك لا يخرج عن عمل أهل المدينة ويصرح في موطئه بأنه أدرك العمل على هذا وهو الذي عليه أهل العلم ببلدنا، ويقول في غير موضع: ما رأيت أحدا أقتدي به يفعله ولو جمعنا ذلك من كلامه لطال.

وقد قال الشافعي في الصحابة: "رأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا".

والتقى أبو يوسف بمالك فسأله عن مسألة الصاع؛ وصدقة الخضراوات؛ ومسألة الأجناس؛ فأخبره مالك بما تدل عليه السنة في ذلك فقال: رجعت إلى قولك يا أبا عبد الله ولو رأى صاحبي ما رأيت لرجع إلى قولك كما رجعت.

القول بحرمة التقليد في الفقه هو قول المعتزلة الجهمية وليس قول السلف الصالح:

ذكر المجد ابن تيمية أن القول بوجوب الاجتهاد على من لا يملك أدواته هو قول المعتزلة وليس قول السلف الصالح فقال: "العامى الذي ليس معه آلة الاجتهاد في الفروع يجوز له التقليد.. "عند الجمهور ثم قال: "فالأولى أن يجوز له تقليد العالم وذكره القاضي وسائر أصحابنا وإمامنا وسواء في ذلك ما يسوغ فيه الاجتهاد وما لا يسوغ فيه الاجتهاد. وصرح به ابن عقيل قال وهو قول الأكثرين. وقال قوم من المعتزلة البغداديين لا يجوز له أن يقلد في دينه، وعليه أن يقف على طريق الحكم، وهو رأي الجبائي من المعتزلة فقال: "عليه أن يعلم كل مسألة بدليلها"[١].

وقال العلامة الطوفي الحنبلي في شرح كلام الموفق ابن قدامة: (قوله: "ويجوز التقليد في الفروع إجماعاً"، أي: بالإجماع، "خلافاً لبعض القدرية"من المعتزلة)[٢].

---

(١) المسودة ٤٥٩.

(٢) شرح مختصر الروضة للطوفي ٣-٦٥٣.

الإمام أحمد يرشد إلى تقليد العلماء الثقات:

ثبت عن الإمام أحمد مشروعية التقليد للعلماء وأوصى هو بنفسه بسؤال العلماء والرجوع إليهم. فإنه يستحيل أن يجتهد كل مسلم في مسائل الفقه كلها. ومن أقوال الإمام أحمد في الرجوع إلى العلماء وسؤالهم:

ـ روى المروذي عن فتح بن أبي الفتح أنه قال لأبي عبد الله في مرضه الذي مات فيه: ادع الله أن يحسن الخلافة علينا بعدك. وقال له: من نسأل بعدك؟

فقال: سل عبد الوهاب.

وأخبرني من كان حاضرا أنه قال له إنه ليس له اتساع في العلم.

فقال أبو عبد الله: إنه رجل صالح مثله يوفق لإصابة الحق"[١].

فهذه رواية صريحة في أن الإمام أحمد أرشد لفقيه صالح من بعده كي يسأله الناس فلا يضلوا. ولم يقل الإمام لا تسألوا أحداً وعليكم بالاجتهاد[٢].

ـ وكان الإمام أحمد يستدل بكلام العلماء ويرجع إلى قولهم فحين سئل في المحنة عن قوله بعدم خلق القرآن استدل بقول جعفر بن محمد الصادق فقال: قال جعفر بن محمد: القرآن لا خالق ولا مخلوق[٣].

وقد نقل الإمام السبكي عن الإمام أحمد قال[٤]: "نظرت في سنة مائة فإذا هو

---

(١) الورع ٧، وذكره ابن مفلح في الآداب وابن حمدان في صفة الفتوى.

(٢) ومن فوائد هذا الكلام أن الرجل الصالح يوفقه الله للخير وللحق.

(٣) قال الذهبي عن أحمد: "ثم قال لي: عمن تحكي أنه ليس بمخلوق؟ قلت: عن جعفر بن محمد، قال: ليس بخالق ولا مخلوق" سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣١٤.

(٤) بعد أن روى عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: "يبعث الله لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها.

رجل من آل رسول الله (ﷺ) عمر بن العزيز ونظرت في رأس المائة الثانية فإذا هو رجل من آل رسول الله (ﷺ) محمد بن إدريس الشافعي.

قال السبكي: "قلت وهذا ثابت عن الإمام أحمد سقى الله عهده، ومن كلامه ـ أي أحمد ـ إذا سئلت عن مسألة لا أعلم فيها خبرا قلت فيها يقول الشافعي لأنه عالم قريش وذكر الحديث وتأوله عليه كما قلناه"[١].

وفي هذا دليل على أن إمامنا المبجل مع اتساع علمه وجلالة قدره كان يقلد الإمام الشافعي في المسائل التي لا يعرف فيها نصاً. ولم يكن يجتهد في كل مسألة، وفيه دليل على أن الإمام أحمد كان يرتضي قول الشافعي ويقدمه على غيره[٢].

وكان الشافعي ـ مع أنه بلغ الغاية في الاجتهاد ـ يرجع إلى أحمد ويسأله عن الأحاديث فيقول: إذا صح عندكم الحديث فأعلمونا" فكان كل منهما يقلد الآخر. فكيف يطالب شيوخ السلفية طلبة العلم والعوام بوجوب الاجتهاد في كل مسألة؟

ـ استدلال الإمام أحمد بكلام الشافعي: قال زكريا الساجي ثنا أبو العباس الساجي قال سمعت أحمد بن حنبل ما لا أحصيه في المناظرة تجري بيني وبينه وهو يقول: هكذا قال أبو عبد الله الشافعي. ومن ذلك أنه كان يقول: سجدتا السهو قبل السلام في الزيادة والنقصان. وقال أحمد بن حنبل ما رأيت أحدا أتبع للأثر من الشافعي"[٣].

---

(١) طبقات الشافعية ١/ ١٩٩. وحلية الأولياء ٩/ ٩٨ وقال السخاوي: "ويؤيده قول أحمد رحمه الله كما في المدخل أيضا إذا سئلت عن مسألة لا أعرف فيها خبرا أخذت فيها بقول الشافعي لأنه إمام عالم من قريش. قال وروي عن النبي أنه قال (عالم قريش يملأ الأرض علما) انتهى.
فما كان الإمام ليذكر حديثا موضوعا يحتج به أو يستأنس به للأخذ في الأحكام بقول شيخه الشافعي وإنما أورده بصيغة التمريض احتياطا للشك في ضعفه فإن إسناده لا يخلو من ضعف قاله العراقي ردا على الصغاني في زعمه أنه موضوع". المقاصد الحسنة ٤٥٢.

(٢) وما أنكره أحمد هو تقديم قول العلماء على قول النبي ﷺ. ولذلك كان يقول عند الاختلاف: عليكم بالأثر. ولم ينكر سؤال العلماء مطلقاً.

(٣) حلية الأولياء ٩/ ١٠٠.

ـ وقد حذر الإمام أحمد من الكلام في المسائل من غير أن يكون للمتكلم فيها إمام، فقال في رواية المروذي إن الذي يفتي الناس يتقلد أمرا عظيما، ينبغي لمن أفتى أن يكون عالما بقول من تقدم وإلا فلا يفتي. وقال في رواية الميموني: من تكلم في شيء ليس له فيه إمام أخاف عليه الخطأ" (١).

وهذا دليل قوي على وجوب تقليد إمام في الإفتاء، وحرمة الخروج عما أجمع عليه الأئمة، وأن من لا يتبع الأئمة يقع في الخطأ. ولذلك قال الإمام أحمد: "لمَ نقول شيئاً لم يقله أحد من أهل العلم قبلنا"(٢).

وقال في رواية حنبل: "ينبغي لمن أفتى أن يكون عالما بقول من تقدم وإلا فلا يفتي"(٣).

ـ وقد أوجب الإمام أحمد سؤال أهل العلم وحرم الإفتاء بمجرد قراءة كتب الحديث من غير دراية فقال: "إذا كان عند الرجل الكتب المصنفة فيها قول رسول الله ﷺ واختلاف الصحابة والتابعين فلا يجوز أن يعمل بما شاء ويتخير فيقضي به ويعمل به حتى يسأل أهل العلم ما يؤخذ به فيكون يعمل على أمر صحيح"(٤).

وقد كشف الإمام رضي الله عنه عن سبب مخالفة بعض الفقهاء وهو أمر مستمر إلى اليوم حتى فيمن يدعي أنه من أهل الحديث فقال: "وإنما جاء خلاف من خالف لقلة معرفتهم بما جاء عن النبي ﷺ وقلة معرفتهم بصحيحها من سقيمها"(٥).

---

(١) الآداب الشرعية ٢/ ٦٣. ثم قال: وسأله إسحاق بن إبراهيم عن الحديث الذي جاء "أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار" ما معناه قال أبو عبد الله يفتي بما لم يسمع.

(٢) السنة للخلال ١/ ٤٤٦.

(٣) إعلام الموقعين ١/ ٤٥ وقد نصح الإمام أحمد من يتصدر للإفتاء أن يتقي الله وأن لا يحمل الناس على ما يراه، فقال: "ليتق الله عبد ولينظر ما يقول وما يتكلم فإنه مسؤول. وقال من أفتى الناس ليس ينبغي أن يحمل الناس على مذهبه ويشدد عليهم". الأداب الشرعية ٢/ ٦٠.

(٤) إعلام الموقعين ١/ ٤٥.

(٥) إعلام الموقعين ١/ ٤٥.

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين: "وكان يسوغ استفتاء فقهاء الحديث وأصحاب مالك ويدل عليهم ويمنع من استفتاء من يعرض عن الحديث ولا يبني مذهبه عليه ولا يسوغ العمل بفتواه"(١).

٥ ـ نقل آل تيمية عن الإمام أحمد قال: "لا يجوز التقليد فيما يطلب فيه الجزم ولا يثبت إلا بدليل قطعي ويجوز التقليد فيما يطلب فيه الظن وإثباته بدليل ظني"(٢). وفي هذه الرواية تفريق بين التقليد في العقائد والتقليد في المسائل الفقهية الفرعية. فالأول لا يجوز ـ كما بينا سابقاً ـ والثاني جائز بل هو الأولى للعوام ومن لا يمتلك أدوات الاجتهاد.

٦ ـ ونقل حرب عن الإمام أحمد قال: "ومن زعم أنه لا يرى التقليد ولا يقلد دينه أحدا فهو قول فاسق عند الله ورسول الله ﷺ "(٣).

٧ ـ وهذا أحد كبار أصحاب الإمام أحمد وهو إسحق بن راهويه يبين فضل أئمة الإسلام فيقول: "إذا اجتمع الثوري، والأوزاعي، ومالك على أمر فهو سنة(٤). ومقصوده أنه يستحيل أن يجمع هؤلاء الأئمة على أمر يخالف السنة، وهذا دليل على مشروعية تقليد العلماء.

توجيه كلام الإمام أحمد في ذم التقليد:

يكثر بعض المعاصرين ممن يدرسون الفقه من ذكر كلام للأئمة يدل ظاهره على حرمة التقليد فيستدلون بقول أبي حنيفة(٥): هذا رأيي وهذا أحسن ما رأيت؛ فمن جاء برأي خير منه قبلناه.

---

(١) ص٣٣.

(٢) المسودة ٤٥٨.

(٣) طبقات الحنابلة ٢/ ٣٧.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٣/ ١٣٦.

(٥) انظر هذه الأقوال: في إعلام الموقعين.

ومالك كان يقول: إنما أنا بشر أصيب وأخطئ فاعرضوا قولي على الكتاب والسنة أو كلاما هذا معناه.

والشافعي كان يقول: إذا صح الحديث فاضربوا بقولي الحائط[١].

والإمام أحمد كان يقول: "لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الثوري ولا الأوزاعي وخذ من حيث أخذوا".

والمتدبر لهذه الأقوال يدرك أنهم لا ينكرون التقليد مطلقاً ـ لما قدمنا عنهم ـ ولكنهم ينكرون تقديم الآراء على قول رسول الله ﷺ، وهذا من ورعهم وفقههم. كما أنهم يرشدون طلابهم إلى أن مصدر التشريع ـ الذي يجب الرجوع إليه عند الاختلاف ـ هو القرآن والسنة "وخذ من حيث أخذوا". وهذا يوضحه كلام أحمد الآتي حيث قال: "ألا تعجب يقال للرجل قال رسول الله ﷺ فلا يقنع وقال فلان فيقنع. وقال: عجبا لقوم عرفوا الإسناد وصحته يدعونه ويذهبون إلى رأي سفيان وغيره قال الله تعالى ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ [النور: ٦٣] [٢].

وقال: "هذا أبو حنيفة وضع كتابا فجاء أبو يوسف ووضع كتابا وجاء محمد بن الحسن فوضع كتابا فهذا لا انقضاء له كلما جاء رجل وضع كتاباً. وهذا مالك وضع كتابا وجاء الشافعي أيضا وجاء هذا يعني أبا ثور وهذه الكتب وضعها بدعة كلما جاء رجل وضع كتابا ويترك حديث رسول الله ﷺ وأصحابه"[٣].

---

(١) للإمام السبكي رسالة في معنى هذا الكلام مفادها أن رد قول الإمام لا يكون إلا لمن بلغ رتبة الاجتهاد، وقد ذكر ابن خزيمة أنه ما سمع بسنة إلا وجدها في كتب الشافعي، وأبو داود ذكر أنه فتش عن خطأ في أحاديث الشافعي فلم يجد. ويكفي في فضله كلام الإمام أحمد السابق.

(٢) الفروع ٦/ ٣٧٥.

(٣) مسائل عبد الله ١/ ٤٣٧.

فإنكاره بسبب ترك حديث رسول الله ﷺ. لأنه ثبت عنه أنه حث بعض طلابه على قراءة كتب الشافعي[١]. وأرشد إلى فقه مالك كما قال ابن القيم.

رأي ابن تيمية والقاضي وابن رجب:

للإمام أحمد تفصيل وضحه ابن تيمية رحمه الله ـ وأبو يعلى وابن رجب ـ وقد أحسن في بيان هذه المسألة فرأى أن الإمام أحمد فرق بين من يجوز له الاستدلال والاجتهاد وبين العوام وصغار الطلبة قال ابن تيمية: "فقد نص في غير موضع على أنه لا يجوز للعالم القادر على الاستدلال أن يقلدهم وقال: لا تقلدوني ولا تقلدوا مالكا ولا الشافعي ولا الثوري. وكان يحب الشافعي ويثني عليه ويحب إسحاق ويثني عليه ويثني على مالك والثوري وغيرهما من الأئمة ويأمر العامي أن يستفتي إسحاق وأبا عبيد وأبا ثور وأبا مصعب. وينهى العلماء من أصحابه كأبي داود وعثمان بن سعيد وإبراهيم الحربي؛ وأبي بكر الأثرم وأبي زرعة؛ وأبي حاتم السجستاني ومسلم وغيرهم: أن يقلدوا أحدا من العلماء. ويقول: عليكم بالأصل بالكتاب والسنة"[٢].

وقد حل ابن تيمية الإشكال بذلك فمن امتلك أدوات الاجتهاد فعليه أن يجتهد ويبحث عن الدليل ومن لم يمتلك أدوات الاجتهاد فالأولى أن يرجع إلى العلماء، وهذا ما قاله ممهد المذهب وناشره القاضي أبو يعلى حيث قال: "فقد منع ـ أحمد ـ من التقليد وندب إلى الأخذ بالأثر، وإنما يكون هذا فيمن له معرفة بالأثر والاجتهاد"[٣].

---

(١) قال: "عليك بالشافعي فإنه أكبرهم صوابا وأتبعهم للآثار قلت لأحمد فما ترى في كتب الشافعي التي عند العراقيين أحب إليك أو التي عندهم بمصر قال عليك بالكتب التي وضعها بمصر فإنه وضع هذه الكتب بالعراق ولم يحكمها ثم رجع إلى مصر فأحكم ذاك". حلية الأولياء ٩/ ٩٧.

(٢)مجموع الفتاوى ٢٠/ ٢٢٧.

(٣) المسودة ٤٦٨.

وهذا الحافظ ابن رجب الحنبلي يوافق على هذا الكلام ـ وهو من أعلم أئمة أهل الحديث ـ فقال في الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة: "إنما الكلام في منع من لم يبلغ هذه الغاية ولا ارتقى إلى هذه النهاية ولا فهم من هذا إلا النزر اليسير، كما هو حال أهل هذا الزمان. بل هو حال أكثر الناس منذ أزمان، مع دعوى كثير منهم الوصول إلى الغايات والانتهاء إلى النهايات وأكثرهم لم يرتقوا عن درجة البدايات".

أقوال الحنابلة في مشروعية التقليد للأئمة والرجوع إليهم:

ـ الأثرم: قال الأثرم قلت: يوماً ونحن عند أبي عبيد القاسم بن سلام في مسألة فقال بعض من حضر هذا قول من؟ فقلت: من ليس بغرب ولا شرق أكبر منه أحمد بن حنبل قال أبو عبيد صدق[١].

ـ عبد الوهاب الوراق: قال عبد الوهاب الوراق: أبو عبد الله أحمد بن حنبل إمامنا وهو من الراسخين في العلم إذا وقفت غدا بين يدي الله تعالى فسألني بمن اقتديت أقول بأحمد وأي شيء ذهب على أبي عبد الله من أمر الإسلام وقد بلى عشرين سنة في هذا الأمر[٢].

ـ الإمام إبراهيم الحربي الفقيه اللغوي: سئل إبراهيم الحربي كيف سمعت أحمد يقول في القراءة خلف الإمام فقال: إما ألف مرة إن لم أقل فقد سمعته يقول يقرأ فيما خافت وينصب فيما جهر.

قلت: لإبراهيم الحربي فإيش ترى أنت؟ قال: أنا ذاك علمني، وعنه أخذت وصحبته وأنا غلام وكل شيء يلقيه إلينا أخذته عنه وتمسك به قلبي، فأنا عليه أقر"[٣].

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٥.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ١٣.

(٣) طبقات الحنابلة (١/ ٩٣).

ـ قال البربهاري: "الله الله في نفسك وعليك بالآثار وأصحاب الأثر والتقليد فإن الدين إنما هو التقليد يعني للنبي ـ ﷺ ـ وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ومن قبلنا لم يدعونا في لبس فقلدهم واسترح ولا تجاوز الأثر وأهل الأثر"[١].

ـ ابن شاقلا: ذكر القاضي قول أحمد: "لا يكون فقيها حتى يحفظ أربعمائة ألف حديث. قال ابن النجار في شرح الكوكب المنير: "وذكر القاضي: أن ابن شاقلا اعترض عليه به، فقال: إن كنت لا أحفظ فإني أفتي بقول من يحفظ أكثر منه.

ـ ابن بشار: رُوي عن ابن بشار شيخ الحنابلة: ما أعيب على رجل حفظ لأحمد خمس مسائل استند إلى سارية المسجد يُفتي بها. قال القاضي: هذا مبالغة في فضله.

قال ابن النجار في شرح الكوكب المنير: "قال بعض أصحابنا: هذا صريح في الإفتاء بتقليد أحمد".

ـ قال العلامة ابن عقيل شيخ الحنابلة: إياك أن تتبع شيخا يقتدي بنفسه ولا يكون له إمام يعزى إليه ما يدعوك إليه ويتصل ذلك بشيخ إلى شيخ إلى السفير ﷺ "[٢].

ـ قال ابن الجوزي: "وأما الفروع فإنها لما كثرت حوادثها واعتاص على العامي عرفانها وقرب لها أمر الخطأ فيها كان أصلح ما يفعله العامي التقليد فيها لمن قد سبر ونظر، إلا أن اجتهاد العامي في اختيار من يقلده"[٣] وقد بين أن الآيات التي جاءت في ذم تقليد الآباء إنما هي في تقليدهم في العقائد.

ـ قال العلامة الطوفي في شرح مختصر الروضة شارحاً قول ابن قدامة: "قوله: «ثم تكليفهم»، أي: تكليف العامة «الاجتهاد يبطل المعايش، ويوجب خراب الدنيا في طلب

---

(١) طبقات الحنابلة ٢/ ٣٧.

(٢) درء التعارض ٨/ ٦٧.

(٣) تلبيس إبليس ١٠١.

أهليته»، أي أهلية الاجتهاد، أي صيرورة العامة أهلاً له لما يحتاج إليه من الفراغ والنظر، ومجالسة العلماء، وممارسة أنواع من العلوم "ولعل أكثرهم" أي: أكثر العامة ـ لو تجرد لطلب أهلية الاجتهاد «لا يدركها»، إذ قد وجد كثير ممن تجرد لتحصيل العلم فمات بعد طور المدة فيه على عاميته، إذ المجتهدون لعزة منصب الاجتهاد كالملوك في الأعصار لا يوجد منهم إلا الواحد بعد الواحد، فكانت «تتعطل الأحكام بالكلية» لو كلف العامة الاجتهاد، لأنهم مادة العلماء، فإذا تشاغلوا بطلب الاجتهاد، انقطعت مادة العلماء وغيرهم، وتعطلت الأحكام، إذ العامي لا يقوم منه مجتهد، وينقطع بتشاغله بالعم مادة طلبه العلم، فيشتغلون بضروراتهم عن طلبه، فيخلو الوقت عمن يسترشد في أحكام الشرع. "[1]

ـ قال العلامة ابن مفلح في الفروع: "ومن التزم مذهبا أنكر عليه مخالفته بلا دليل ولا تقليد سائغ ولا عذر كذا ذكر في الرعاية هذه المسألة وذكر في موضع آخر يلزم كل مقلد أن يلتزم بمذهب معين في الأشهر ولا يقلد غير أهله وقيل بلى وقيل ضرورة...

وقد نص الإمام أحمد رضي الله عنه وغيره على أنه ليس لأحد أن يعتقد الشيء واجبا أو حراما ثم يعتقده غير واجب ولا حرام بمجرد هواه. [2]

ـ وقال ابن النجار الفتوحي في شرح الكوكب المنير ٦٢٧: "وقيل بل يلزمه أن يتمذهب بمذهب، قال في الرعاية ـ ابن حمدان ـ : هذا الأشهر فلا يقلد غير أهله" [3].

ـ وقال ابن بدران في المواهب الربانية ٢٠٢:

---

(١) شرح الروضة للطوفي ٣-٦٥٣.

(٢) الفروع ١/ ١٨٦.

(٣) أما العامي فمذهبه مذهب مفتيه وشيخه. انظر شرح الكوكب المنير ٦٢٧. وقال في المسودة: "للعامى أن يقلد في الفروع أى المجتهدين شاء، ولا يلزمه أن يجتهد في أعيان المجتهدين في قول القاضي وأبى الخطاب وجماعة من الفقهاء وذكر القاضي وأبو الخطاب أنه ظاهر كلام أحمد" ٤٦٢.

"إن كان توحيد المذاهب في العبادات فهذا لا يمكن لأن اختلاف الأمة رحمة والناس محتاجون إلى التقليد لأن العاجز إذا لم يجد له فرجاً في مذهبه قلد غيره".

لزوم اتباع المذاهب الأربعة في الإفتاء:

نص الحنابلة المتأخرون على لزوم اتباع المذاهب الأربعة حسماً لمادة الخلاف وسداً لباب الفوضى الفقهية، ولأن مذاهب غير الأربعة لم تصل إلينا مكتملة متواترة، فلا يكاد يوجد الحق فيما اتفق أئمة الاجتهاد الأربعة على خلافه كما قال الذهبي.

قال الوزير الفقيه ابن هبيرة الحنبلي: "انعقد الإجماع على تقليد كل واحد من هذه المذاهب الأربعة وإنَّ إجماعَ الفقهاء حجة لا يخرج الحق عنهم وأنه ينبغي الاحتراز من الاختلاف فإن لم يكن فاتباع الأكثر أولى ويُكره تقليد الواحد المخالف للأكثر ". [1]

ـ القاضي الإمام أبو يعلى يرشد إلى تعلم الفقه المنتشر في كل بلد لئلا يقع الشذوذ والخصومة:

قال الوزير ابن هبيرة الحنبلي: "فأما تعيين المدارس بأسماء فقهاء معينين فإنه لا أرى به بأسا حيث إنَّ اشتغال الفقهاء بمذهب واحد من غير أن يختلط بهم فقيه في مذهب آخر يثير الخلاف معهم ويوقع النزاع فإنه حكى لي الشيخ محمد بن يحيى عن القاضي أبي يعلى[2] أنه قصده فقيه ليقرأ عليه مذهب أحمد فسأله عن بلده فأخبره فقال له إن أهل بلدك كلهم يقرأون مذهب الشافعي فلماذا عدلت أنت عنه إلى مذهبنا؟ فقال له إنما عدلت عن المذهب رغبة فيك أنت. فقال إنَّ هذا لا يصلح فإنك إذا كنت في بلدك على مذهب أحمد وباقي أهل البلد على مذهب الشافعي لم تجد أحدا يعبد معك ولا يدارسك وكنت خليقا أن تثير خصومة وتوقع نزاعا. بل كونك على مذهب الشافعي حيث أهل

---

(١) المسودة ٥٤٠.

(٢) وهو ممهد المذهب الذي افتري عليه كثيراً، فانظر إلى سعة فقهه وعدم تعصبه.

بلدك على مذهبه أولى. ودله على الشيخ أبي إسحاق ـ الشيرازي شيخ الشافعية ـ وذهب به إليه فقال سمعا وطاعة "[١].

ـ وقد أنكر ابن تيمية على من خرج عن المذاهب الأربعة فقال: "وقول القائل لا أتقيد بأحد هؤلاء الأئمة الأربعة. إن أراد أنه لا يتقيد بواحد بعينه دون الباقين، فقد أحسن بل هو الصواب من القولين وإن أراد أني لا أتقيد بها كلها بل أخالفها فهو مخطىء في الغالب قطعاً إذ الحق لا يخرج عن هذه الأربعة في عامة الشريعة"[٢].

ـ قال الذهبي: "كما نقول اليوم: لا يكاد يوجد الحق فيما اتفق أئمة الاجتهاد الأربعة على خلافه، مع اعترافنا بأن اتفاقهم على مسألة، لا يكون إجماع الأمة، ونهاب أن نجزم في مسألة اتفقوا عليها، بأن الحق في خلافها"[٣].

ـ قال العلامة ابن حمدان في صفة الفتوى: "ونحن نمهد طريقا سهلا منقول ليس له أن يتبع في ذلك مجرد التشهي والميل إلى ما وجد عليه أباه وأهله قبل تأمله والنظر في صوابه. وليس له التمذهب بمذهب أحد من أئمة الصحابه وحده أو غيرهم من السلف دون غيره وإن كانوا أعلم وأعلى درجة ممن بعدهم مع أن قول الصحابة عندنا حجة في أصح الروايتين لأنهم لم يتفرغوا لتدريس العلم وضبط أصوله وفروعه، وليس لأحدهم مذهب مهذب محرر مقرر مستوعب وإنما قام بذلك من جاء بعدهم من الأئمة الناخلين لمذاهب الصحابة والتابعين وغيرهم القائمين بتمهيد أحكام الوقائع قبل وقوعها

---

(١) المسودة ٥٤٢.

(٢) الفتاوى المصرية ١/ ٦٠. وقال فيمن ينكر الصلاة خلف أهل المذاهب: "ومن قال لا تجوز الصلاة خلف الأئمة المالكية مثلا فهذا كلام منكر ومن أشنع المقالات يستحق مطبقه التعزير البليغ فإن فيه من إظهار الاستخفاف بحرمة هؤلاء السادة ما يوجب عظيم العقوبة ويدخل صاحبه في أهل البدع المضلة. وكذا من قال لا تجوز الصلاة خلف من لا تعرف عقيدته". الفتاوى المصرية ١/ ٦٢.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٣/ ١٣٦.

الناهضين بإيضاح أصولها وفروعها ومعرفة الوفاق والخلاف كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وأمثالهم، فإن اتفاقهم نعمة تامة واختلافهم رحمة عامة.. ".

قال ابن قدامة رحمه الله في مقدمة المغني: "وجعل في سلف هذه الأمة أئمة من الأعلام مهّد بهم قواعد الإسلام وأوضح بهم مشكلات الأحكام اتفاقهم حجة قاطعة واختلافهم رحمة واسعة تحيا القلوب بأخبارهم وتحصل السعادة باقتفاء آثارهم ثمّ اختصّ منهم نفراً أعلى قدرهم ومناصبهم وأبقى ذكرهم ومذاهبهم فعلى أقوالهم مدار الأحكام وبمذاهبهم يفتي فقهاء الإسلام ".

ـ وقال ابن مفلح ـ أعلم زمانه بالمذهب ـ : "وفي الإفصاح إن الإجماع انعقد على تقليد كل من المذاهب الأربعة وأن الحق لا يخرج عنهم... قال الشيخ ـ ابن تيمية ـ النسبة إلى إمام في الفروع كالأئمة الأربعة ليست بمذمومة فإن اختلافهم رحمة واسعة واتفاقهم حجة قاطعة"[(١)].

ـ وقال القاضي المرداوي في التحبير ١/ ١٢٨: "وإن كان صح بعضها ـ أي أقوال غير الأربعة ـ فهو يسير فلا يكتفى به وذلك لعدم الاتباع، وأيضاً فإن أقوالهم إما موافقة لهؤلاء الأئمة الأربعة أو خارجة عن ذلك فإن كانت موافقة فقد حصل المقصود ويحصل بها التقوية، وإن كانت غير موافقة كانت في الغالب شاذة لا يعول عليها".

ـ ونقل ابن النجار في شرح الكوكب: قال ابن هبيرة: من لم يجوز إلا تولية قاض مجتهد: إنما عنى قبل استقرار هذه المذاهب وانحصار الحق فيها"[(٢)].

ـ قال السَّفاريني مادحاً الأئمة الأربعة في آخر عقيدته:

(ورحمة الله مع الرضوان والبر والتكريم والإحسان)

---

(١) الفروع ٦/ ٣٧٥.

(٢) وهذا رد على من يطرح إشكالاً فيقول: قبل هؤلاء كيف كان يفتى؟

(تهدى مـــع التبجيـل والإنعــام منــي لمثـــوى عـصـمة الإسـلام)

(أئمـــة الـــدين هـــداة الأمـــة أهـــل الـــتقى مـن سـائر الأئمـة)

(لا ســـيما أحـمـــد والنـــعمان ومـــالك ومحـمـــد الـــصنوان)

وقال في الشرح: "ثم بعد أن عم جميع الأئمة بالدعاء والثناء خص الأئمة الأربعة، الذين مدار الشريعة الآن على ما أوصلوه، وأحكامها ضمن ما فصلوه" (١).

وقال في لزوم المذاهب الأربعة: "ثم أشار إلى أنه يجب على كل واحد من هذه الملة ممن له عمل وتقوى أن يقلد واحدا من هؤلاء الأربعة على الأصح الأقوى، فقال:

(مـــن لازم لكــل أربــاب العـــمل تـــقليد حـبر مـنهم فاسـمع تخـل)(٢)

ـ قال الشيخ أحمد بن عبد الله المرادوي الحنبلي ـ من المتأخرين ـ رحمه الله تعالى في كتابه (اللالئ البهية في شرح لامية شيخ الإسلام ابن تيمية):ص ١٧٩ "وعلى ذلك نص كثير من العلماء عن إجماع هؤلاء الأئمة الأربعة حجة واختلافهم رحمة لأن الحق لا يخرج عنهم لقوله ﷺ: (اختلاف أمتي رحمة) فيجب تقليدهم في الفروع لا سيما في زماننا هذا، بل يحرم الاجتهاد ولتعذر معرفة شروطه. قلت ـ أي الشيخ أحمد المرداوي ـ هذا في المقيد وأما في المطلق فلا ولا قائل به الآن ومن ادعاه في هذه الأزمنة كذب لأنه نادر، والنادر لا حكم له مع أنّا نقول أن الأرض لا تخلو من قائم لله بالحجة للحديث" انتهى.

لماذا لا نقلد غير الأئمة الأربعة؟

وخير من أجاب عن ذلك الحافظ الإمام ابن رجب الحنبلي ـ وهو من أعلم أئمة أهل الحديث ـ حيث قال: "فإن قال أحمق متكلف: كيف يُحصر الناس في أقوال علماء متعينين

---

(١) لوامع الأنوار ٢/ ٤٥٩.

(٢) لوامع الأنوار ٢/ ٤٦٣.

ويمنع من الاجتهاد أو من تقليد غير أولئك من أئمة الدين؟قيل له: كما جمع الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ الناس من القراءة بغيره في سائر البلدان؛ لما رأوا أن المصلحة لا تتم إلا بذلك، وأن الناس إذا تركوا يقرؤون على حروف شتى وقعوا في أعظم المهالك.

فكذلك مسائل الأحكام وفتاوى الحلال والحرام، لو لم تضبط الناس فيها بأقوال أئمة معدودين: لأدى ذلك إلى فساد الدين، وأن يعد كل أحمق متكلّف طلبت الرياسة نفسه من زمرة المجتهدين وأن يبتدع مقالة ينسبها إلى بعض من سلف من المتقدمين؛ فربما كان بتحريف يحرفه عليهم كما وقع ذلك كثيراً من بعض الظاهريين، وربما كانت تلك المقالة زلة من بعض من سلف قد اجتمع على تركها جماعة من المسلمين. فلا تقضي المصلحة غير ما قدره الله وقضاه من جمع الناس على مذاهب هؤلاء الأئمة المشهورين ـ رضي الله عنهم ـ أجمعين"[١].

وقال: "فمن عرف ذلك وبلغ النهاية من معرفته كما أشار إليه الإمام أحمد، فقد صار علمه قريباً من علم أحمد. فهذا لا حجر عليه ولا يتوجه الكلام فيه[٢]، إنما الكلام في منع من لم يبلغ هذه الغاية ولا ارتقى إلى هذه النهاية ولا فهم من هذا إلا النزر اليسير، كما هو حال أهل هذا الزمان. بل هو حال أكثر الناس منذ أزمان، مع دعوى كثير منهم الوصول إلى الغايات والانتهاء إلى النهايات وأكثرهم لم يرتقوا عن درجة البدايات. وإذا أردت معرفة ذلك وتحقيقه، فانظر إلى علم الإمام أحمد رضي الله عنه بالكتاب والسنة"[٣].

وقد اعترف المجد ابن تيمية بطوي بساط الاجتهاد المطلق مع إمكانيته[٤]: "ومنذ

---

(١) الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة، ٥.

(٢) بمعنى أن من بلغ مرتبة أحمد والشافعي ومالك وأبي حنيفة فلا نمنعه من الاجتهاد.

(٣) الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة، ٨.

(٤) من مميزات المذهب الحنبلي أنه فتح باب الاجتهاد على مصراعيه. ولكن لمن توفرت فيه الشروط.

دهر طوى بساط المفتى المستقل والمجتهد المطلق وأفضى أمر الفتوى إلى الفقهاء المنتسبين إلى أئمة المذاهب المتبوعة"[١]، ولم يعترض على كلامه حفيده تقي الدين شيخ الإسلام.

شروط المفتي من أهل الحديث:

وأما من زعم أن شيوخه المعاصرين هم أهل الحديث الذين يجب تقليدهم، فإننا نرد عليه بقول إمام أئمة أهل الحديث الإمام أحمد، ولا نمنع من تقليد هؤلاء الشيوخ ولكن بشرط أن تتوفر فيهم الشروط التي ذكرها العلماء.

ـ قال الإمام أحمد: "لا يكون فقيها حتى يحفظ أربعمائة ألف حديث". وقد اعتُرِض على ابن شاقلا لما حدث بهذا الكلام، فقال: إن كنت لا أحفظ فإني أفتي بقول من يحفظ أكثر منه[٢].

ولذلك فلا بد من توفر أدوات الاجتهاد للفتيا أو تقليد من توفرت فيه، ومَن مِن علماء السلفية المعاصرة يحفظ هذا العدد رواية ودراية؟

قال العلامة ابن القيم في إعلام الموقعين١/ ٤٥ حين ذكر أدوات الفتيا:

قال الإمام أحمد في رواية ابنه صالح عنه: "ينبغي للرجل إذا حمل نفسه على الفتيا أن يكون عالما بوجوه القرآن عالما بالأسانيد الصحيحة عالما بالسنن وإنما جاء خلاف من خالف لقلة معرفتهم بما جاء عن النبي ﷺ وقلة معرفتهم بصحيحها من سقيمها".

وقال في رواية ابنه عبد الله: "إذا كان عند الرجل الكتب المصنفة فيها قول رسول الله ﷺ واختلاف الصحابة والتابعين فلا يجوز أن يعمل بما شاء ويتخير فيقضي به ويعمل به حتى يسأل أهل العلم ما يؤخذ به فيكون يعمل على أمر صحيح".

---

(١) المسودة ٥٤٧.

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير، طبقات الحنابلة.

فهذا رد على من زعم أنه من أهل الحديث من المعاصرين وهو على غير دراية بالحديث، فأخذ يغلط الأئمة ومنهم الإمام أحمد.

وقال محمد بن عبد الله بن المنادي: "سمعت رجلا يسأل أحمد إذا حفظ الرجل مائة ألف حديث يكون فقيها قال: لا. قال: مائتي ألف. قال: لا. قال: فثلثمائة ألف قال: لا. قال: فأربعمائة ألف قال: بيده هكذا وحرك يده". قال أبو الحسين وسألت جدي محمد بن عبيد الله قلت: "فكم كان يحفظ أحمد بن حنبل؟ قال أخذ عن ستمائة ألف"[(١)].

قال أبو حفص: قال لي أبو إسحاق: "لما جلست في جامع المنصور للفتيا ذكرت هذه المسألة فقال لي رجل فأنت هو ذا لا تحفظ هذا المقدار حتى تفتي الناس فقلت له عافاك الله إن كنت لا أحفظ هذا المقدار فإني هو ذا أفتي الناس بقول من كان يحفظ هذا المقدار وأكثر منه".

فإن كان شيوخ السلفية المعاصرة ممن امتلكوا هذه الأدوات جاز لهم الاستقلال بالفتوى وجاز تقليدهم، وهيهات!.

تحذير الحنابلة من ترك كتب الفقه المعتمدة والاقتصار على كتب الحديث:

قال العلامة الإمام السفاريني ـ إمام الحنابلة في عصره ـ في جواب سؤال: "زعم هذا الزاعم أن كتب الفقه لا يجوز العمل بشيء منها، هذا مراد السائل. وهذه مُعظمة عظيمة، ومصيبة جسيمة، فإنها خارقة لإجماع الأمة، ومخالفة لجميع الأئمة... ولم تزل العلماء تبذل مجهودها في جمع الفقه وترتيبه وتفصيله وتبويبه وهم ذلك مصيبون وعليه مثابون".

---

(١) إعلام الموقعين١/ ٤٥.

ثم رد السفاريني دعوى أنَّ الواجب: العمل بالحديث والتفسير وترك ما سواهما.

فقال: "هذه مشتملة على حق وباطل.

أما الباطل: فقوله وترك ما سواهما، فإن أدلة الشرع: الكتاب والسنة والإجماع والقياس واستصحاب النفي الأصلي كما هو معلوم عن الأئمة ومشروح في كتب الأصول.

وأما الحق: فالعمل بالكتاب والسنة حق لا مرية فيه، وهل كتب الفقه إلا زبدة الكتاب والسنة، وثمرتهما من متعلّق الأحكام الفرعية بالأدلة الإجمالية والتفصيلية وماقيس عليهما؟

ومصدر الجميع رب العالمين إذ الكتاب كلامه، والسنة بيانه، والإجماع دال على النص، ومدرِّس الجميع الرسول ﷺ، إذ هو المبلغ عن الله عز شأنه، وتعالى سلطانه. " انتهى كلام العلامة السفاريني.

وقال ابن مفلح: "في فضل الجمع بين الحديث وفقهه... قال أحمد بن الحسن الترمذي سمعت أبا عبد الله يقول إذا كان يعرف الحديث ويكون معه فقه أحب إلي من حفظ الحديث لا يكون معه فقه"(١).

ليس كل محدث يجوز له الإفتاء:

وقد ذهب الإمام أحمد أنه ليس كل محدث يجوز له الإفتاء فما أقل الفقه في أهل الحديث. قال محمد بن يزيد المستملي رحمه الله تعالى: "سألت أحمد عن عبد الرزاق كان له فقه؟ فقال: ما أقل الفقه في أصحاب الحديث"(٢).

---

(١) الأداب الشرعية الآداب ٢/ ١٢١.

(٢) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى رحمه الله تعالى (٢/ ٣٩٢).

وقال الإمام أحمد بن حنبل: من لم يجمع علم الحديث. وكثرة طرقها واختلافها، لا يحل له الحكم على الحديث، ولا الفتيا به.

وقال المجد ابن تيمية في المسودة: "مسألة من ينتسب إلى علم الحديث وحده أو علم الكلام في الأصول وليس من أهل الفقه والاجتهاد فيه لا يعتد بخلافه فيه وبه قال معظم الأصوليين. وقد قال أحمد فى رواية أبى الحارث لا يجوز الاختيار إلا لرجل عالم بالكتاب والسنة (ممن إذا ورد عليه أمر نظر الأمور وشبهها بالكتاب والسنة" [١].

مدح أبي حنيفة إمام أهل العراق:

يحاول بعض السلفية المعاصرة إحياء خلاف قديم انتهى منذ قرون طويلة بين أهل الحديث وأهل الرأي، فيُؤلفون المؤلفات في ذم أبي حنيفة وذم مذهبه ـ وينشرونها في بلاد الهند لأن مذهبه منتشر هناك ـ وليس هذا مذهب المحققين من الحنابلة. بل إن كبار أئمة الحديث كانوا يفتون بمذهب أبي حنيفة ومنهم:

ـ يحيى بن معين[٢]، وكيع بن الجراح، يحيى بن سعيد القطان[٣]، ابن المبارك. قال الذهبي في تذكرة الحفاظ ١ / ٣٠٧ قال يحيى بن معين عن وكيع: "ما رأيت أفضل منه، يقوم الليل ويَسرُدُ الصوم، ويُفتي بقول أبي حنيفة. وكان يحيى القطان يفتي بقول أبي حنيفة أيضاً".

وقال الإمام عبد الله بن المبارك عن أبي حنيفة: ما رأيت في الفقه مثله. قال ابن

---

(١) المسودة ٢٩٦.

(٢) قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١١ / ٨٨) (كان أبو زكريا-يحيى- رحمه الله حنفياً في الفروع).

(٣) قال الذهبي عنه: "وكان في الفروع على مذهب أبي حنيفة - فيما بلغنا - إذا لم يجد النص" سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٨٦.

تيمية: "ومن ظن بأبي حنيفة أو غيره من أئمة المسلمين أنهم يتعمدون مخالفة الحديث الصحيح لقياس أو غيره فقد أخطأ عليهم وتكلم إما بظن وإما بهوى"(١).

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين:"وأصحاب أبي حنيفة رحمه الله مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من القياس والرأي"(٢).

وقال: "والمقصود أن السلف جميعهم على ذم الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة وأنه لا يحل العمل به لا فتيا ولا قضاء وأن الرأي الذي لا يعلم مخالفته للكتاب والسنة ولا موافقته فغايته أن يسوغ العمل به عند الحاجة إليه من غير إلزام ولا إنكار على من خالفه". ثم نقل عن وكيع بن الجراح قال ليحيى بن صالح الوحاظي: "يا أبا زكريا احذر الرأي فإني سمعت أبا حنيفة يقول: البول في المسجد أحسن من بعض قياسهم"(٣).

وعن عبد الرزاق: قال لي حماد بن أبي حنيفة: قال أبي: "من لم يدع القياس في مجلس القضاء لم يفقه"(٤).

وقد روي عن الإمام أحمد انتقادات للإمام أبي حنيفة منها ما هو صحيح(٥) ـ ولكن بالغ الرواة فيه ـ ومنها ما هو مكذوب عليه، إلا أن آخر أقواله فيه المدح، قال العلامة نجم الدين الطوفي الحنبلي: "وجملة القول فيه ـ أي أبي حنيفة ـ : أنه قطعاً لم يخالف السنة عناداً، وإنما خالف فيما خالف منها اجتهاداً لحجج واضحة، ودلائل صالحة لائحة، وحججه بين الناس موجودة، وقلَّ أن ينتصف منها مخالفوه، وله بتقدير الخطأ أجر، وبتقدير الإصابة أجران، والطاعنون عليه: إما حسّاد، أو جاهلون بمواقع الاجتهاد،

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٠/ ٣٠٤.

(٢) إعلام الموقعين ١/ ٨٥.

(٣) إعلام الموقعين ١/ ٨٦.

(٤) إعلام الموقعين ١/ ٨٦.

(٥) فهو مجتهد يعترض على مجتهد آخر.

وآخر ما صح عن الإمام أحمد رضي اللهّ عنه إحسان القول فيه، والثناء عليه، ذكره أبو الورد من أصحابنا في "كتاب أصول الدين"، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب"[١].

وقد تتلمذ الإمام أحمد على هذه المدرسة عند أبي يوسف أولاً وكان يحكي عنه أقواله مستحسناً لها، وحفظ كتب محمد بن الحسن، فكيف يروى عنه تضليلهم!

كما ثبت عن الإمام أحمد مدح الأئمة الآخرين كالإمام مالك والإمام الشافعي والليث والأوزاعي والثوري وجعفر الصادق.

سبب مخالفة السلفية المعاصرة لمذهب الإمام أحمد:

لو سألنا شيوخ السلفية المعاصرة عن السبب الحقيقي لمخالفة مذهب الإمام أحمد الذي انتسبوا إليه لم نجد عندهم جواباً شافياً، سوى إنكار التقليد[٢] الذي أجبنا عنه.

وقد ذكر أكثر من عالم أن الإمام أحمد ممن جمع السنة كلها ـ منهم ابن رجب والسفاريني والسيوطي وابن حجر ـ فكيف يخالف من لا يحفظ الكتب الستة رواية ودراية إماماً مجمعاً عليه جمع السنة كلها[٣]! ويا ليتهم خالفوا ا الإمام أحمد وأخذوا بقول غيره من المذاهب الثلاثة بل تجدهم يخرجون عن المذاهب الأربعة ويذمون متبعيها[٤].

وقد خالف السلفية المعاصرة مذهب الحنابلة ظناً منهم أنه بحاجة إلى تنقيح

---

(١) شرح مختصر الروضة (٣/ ٢٨٩-٢٩٠)، وقد روي أن الإمام أحمد كان يبكي حين يذكر له سجن أبي حنيفة.

(٢) مع أنهم ينكرون على من لم يقلد شيوخهم.

(٣) قد يُطرح إشكال: وهو أن الإمام أحمد قد سئل عن بعض الأحاديث والمسائل وقال: لا أدري! وهذا محمول على أنه لا يدري ما يختار في المسألة أو في الحديث كما ذكر الأثرم والخلال.

(٤) وقد خالف ابن باز المذاهب الأربعة في أكثر من سبعين مسألة، وخالف ابن عثيمين مذهب الحنابلة في أكثر من ٩٠٠ مسألة! أما مخالفة الألباني للمذاهب الأربعة وذمه للمتمذهبين فكثير.

وتجديد. وقد وضح الحنابلة المذهب بأتم بيان. قال العلامة عبد الوهاب بن فيروز الحنبلي في رسالة "جواز الحركة في الصلاة":

"اعلم أن الأصحاب رحمهم الله تعالى قد بينوا المذهب الأحمد أتم بيان وأوضحوه، فلا مجال بعد ذلك فيه لذي لسان؛ إما: بتصريح، أو إيماء أو منطوق، أو مفهوم، أو قياس، أو تخريج، وفي كل المذكورات حجة لمن سلك من الرشاد المحجة[1].

الإمام أحمد لم يخالف نصاً صحيحاً:

لقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية أن الإمام أحمد ممن لم يوجد له قول يخالف نصاً صحيحاً[2] فقال: "وأحمد كان أعلم من غيره بالكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان؛ ولهذا لا يكاد يوجد له قول يخالف نصا كما يوجد لغيره ولا يوجد له قول ضعيف في الغالب إلا وفي مذهبه قول يوافق القول الأقوى وأكثر مفاريده التي لم يختلف فيها مذهبه يكون قوله فيها راجحا... "[3].

وإنهم ليظنون أنهم بانتسابهم لأهل الحديث فإنما يصيرون على درجة الإمام أحمد فيتجرؤون على معارضته، بل ربما عدوه من المحدثين الذين يروون الأحاديث والسلام، قال الذهبي: "أحسبهم يظنونه كان محدثا وبس، بل يتخيلونه من بابة محدثي زماننا، ووالله لقد بلغ في الفقه خاصة رتبة الليث، ومالك، والشافعي، وأبي يوسف، وفي الزهد والورع رتبة الفضل، وإبراهيم بن أدهم، وفي الحفظ رتبة شعبة، ويحيى القطان، وابن المديني، ولكن الجاهل لا يعلم رتبة نفسه، فكيف يعرف رتبة غيره"[4].

---

(١) الملحقة بحاشيته على الروض المربع، ص:٥٤٥.

(٢) وهذا كقول أبي بكر ابن أبي شيبة صاحب المصنف، يقول: لا يقال لأحمد بن حنبل: من أين قلت؟

(٣) مجموع الفتاوى ٢٠/ ٢٢٩.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٢/ ٣٧٩.

فبعد ذلك نعلم أن مخالفتهم للإمام أحمد هي مخالفة للسنة النبوية، فإن أحمد لم يخالف السنة على قول ابن تيمية وابن أبي شيبة. ونعلم أنه لا داعي لاجتهادهم فيما اجتهد فيه الأئمة الأربعة خاصة الإمام أحمد. ونعلم أن مخالفتهم للأئمة من أهل السنة كان حباً للظهور.

وقد نصح الحافظ العلامة ابن رجب الحنبلي طلبة العلم الذين يخرجون عن المذاهب المتبوعة وخاصة مذهب الإمام أحمد فقال في رسالته الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة:

(فإن أنت قبلت هذه النصيحة وسلكت الطريقة الصحيحة، فلتكن همتك: حفظ ألفاظ الكتاب والسنة، ثم الوقوف على معانيها بما قال سلف الأمة وأئمتها، ثم حفظ كلام الصحابة والتابعين وفتاويهم، وكلام أئمة الأمصار، واعرف كلام الإمام أحمد وضبطه بحروفه ومعانيه والاجتهاد على فهمه ومعرفته. وأنت إذا بلغت من هذه الغاية فلا تظن في نفسك أنك بلغت النهاية، وإنما أنت طالب متعلم من جملة الطلبة المتعلمين. ولو كنت بعد معرفتك ما عرفت موجودا في زمن الإمام أحمد، ما كنت حينئذ معدوداً من جملة الطالبين، فإن حدثت نفسك بعد ذلك أنك قد انتهيت أو وصلت إلى ما وصل إليه السلف فبئس ما رأيت.

وإياك ثم إياك: أن تترك حفظ هذه العلوم المشار إليها وضبط النصوص والآثار المعول عليها، ثم تشتغل بكثيرالخصام والجدال وكثرة القيل والقال وترجيح بعض الأقوال على بعض الأقوال مما استحسنه عقلك، ولا تعرف في الحقيقة من القائل لتلك الأقوال، وهل هو من السلف المعتبر بأقوالهم أو من غير أهل الاعتدال.

وإياك أن تتكلم في كتاب الله أو في حديث رسول الله بغير ما قاله السلف كما أشار إليه إمامك، فيفوتك العلم النافع وتضيع أيامك. فإن العلم النافع: إنما هو ما ضبط في

الصدور، وهو عن الرسول أو عن السلف الصالح مأثور. وليس العلم النافع: أرأيت وأريت؛ نهى عن ذلك الصحابة ومن بعدهم ممن إذا اقتديت بهم فقد اهتديت. وكيف يصح لك دعوى الانتساب إلى الإمام، وأنت على مخالفته مصر، ومن علومه وأعماله وطريقته تفر.

واعلم وفقك الله: أنك كلما اشتغلت بتلك الطريقة، وسلكت السبل الموصلة إلى الله على الحقيقة، واستعملت الخشية ونفسها المراقبة، ونظرت في أحوال من سلف من الأئمة بإدمان النظر في أحوالهم بحسن العاقبة، ازددت بالله وبأمره علماً وازددت لنفسك احتقاراً وهضماً، وكان لك من نفسك شغل شاغل عن أن تتفرغ لمخالفة المسلمين.

ولا تكن حاكماً على جميع فرق المؤمنين، كأنك قد أوتيت علماً لم يؤتوه أو وصلت إلى مقام لم يصلوه. فرحم الله من أساء الظن بنفسه علماً وعملاً وحالاً وأحسن الظن بمن سلف، وعرف من نفسه نقصاً ومن السلف كمالاً، ولم يهجم على أئمة الدين ولا سيما مثل الإمام أحمد وخصوصاً إن كان إليه من المنتسبين.

وإن أنت أبيت النصيحة وسلكت طريقة الجدال والخصام، وارتكبت ما نهيت عنه من التشدق والتفيهق وشقشقة الكلام، وصار شغلك الرد على أئمة المسلمين والتفتيش عن عيوب أئمة الدين: فإنك لا تزداد لنفسك إلا عجباً ولا لطلب العلو في الأرض إلا حبا ومن الحق إلا بعداً وعن الباطل إلا قرباً، وحينئذ فتقول: ولم لا أقول وأنا أولى من غيري بالقول والاختبار، ومن أعلم مني ومن أفقه مني؛ كما ورد في الحديث. هذا يقوله من هذه الأمة من هو وقود النار. وأعاذنا الله وإياكم من هذه الفضائح، ووفقنا وإياكم لقبول النصائح) انتهى كلام ابن رجب.

المبحث الثالث
البدعة وأقسامها

تكثر السلفية المعاصرة من تبديع المسلمين وتضليلهم، لأجل مسائل خلافية كالسبحة وإقامة المولد النبوي والصلاة قبل الجمعة. ولا يكادون يفرقون بين البدعة الحسنة والبدعة السيئة، فيأخذون ببعض الكتاب ويتركون بعضه.

ويستدلون بأحاديث مثل قوله ﷺ:" من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"(١) وقوله ﷺ: "إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة"(٢) وهذا خاص في البدع المذمومة التى لا تندرج تحت أصل من أصول الدين وخالفت نصاً صريحاً. قال العلامة ابن رجب الحنبلى: "والمراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعا وإن كان بدعة لغة"(٣).

وقال في شرح الحديثين السابقين: "وقد روى ابن عمر رضى الله عنه من قوله نحو هذا فقوله ﷺ "كلّ بدعة ضلالة" من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء وهو أصل عظيم من أصول الدين وهو شبيه بقوله ﷺ: "من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد". فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه فهو ضلالة والدين بريء منه وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة"(٤).

---

(١) صحيح البخاري ٢/ ٩٥٩، صحيح مسلم ٣/ ١٣٤٣، مسند الإمام أحمد ٦/ ٢٤٠.

(٢) مسند أحمد ٤/ ١٢٦، وأبو داود ٤/ ٣٢٩.

(٣) جامع العلوم والحكم ١/ ٢٦٦.

(٤) جامع العلوم والحكم١/ ٢٦٦.

وقد فرق شيخنا العلامة الدكتور عبد الملك السعدي بين الزيادة في العبادة والزيادة على العبادة، فالزيادة في العبادة بدعة وضلالة، والزيادة على العبادة فمنها ما هو منهى عنها، ومنها ما هو غير منهى عنها، فإن فعلها المسلم اعتقاداً منه أن العبادة ناقصة ففعله حرام وبدعة، وإن فعلها باعتبار وجود الإذن العام وعدم وجود النهى الخاص فلا مانع منها[١].

الأدلة على انقسام البدع إلى محمودة ومذمومة:

١ ـ أخرج مسلم في الصحيح عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال «من سنَّ فى الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شىء ومن سن فى الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شىء »[٢].

٢ ـ وأخرج البخاري عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلى الرجل لنفسه ويصلى الرجل فيصلى بصلاته الرهط فقال عمر إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم قال عمر نعم البدعة هذه والتى ينامون عنها أفضل من التى يقومون يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله[٣].

قال الإمام الشافعى: "يعنى أنها محدثة لم تكن وإذ كانت فليس فيها رد لما مضى هذا"[٤].

---

(١) انظر: كتابه البدعة في المفهوم الإسلامي الدقيق، ص١١-١٢، دار النور ٢٠١١.

(٢) صحيح مسلم ٣/ ٨٦، رقم ٢٣٩٨. ومسند أحمد برقم ١٩١٧٩ وقد استدل به ابن رجب والشطي.

(٣) صحيح البخاري ٥/ ١٤٢، برقم ٢٠١٠، كتاب صلاة التراويح.

(٤) نقله ابن رجب في جامع العلوم والحكم في شرح الحديث السابق.

وقد عدد الحافظ ابن رجب بعض هذه الأمور المحدثة فقال: "ومن ذلك: أذان الجمعة الأول، زاده عثمان لحاجة الناس إليه، وأقره علي، واستمر عمل المسلمين عليه، وروي عن ابن عمر أنه قال: هو بدعة، ولعله أراد ما أراد أبوه في قيام رمضان.

ومن ذلك جمع المصحف في كتاب واحد، توقف فيه زيد بن ثابت، وقال لأبي بكر وعمر: كيف تفعلان ما لم يفعله النبي - ﷺ - ؟ ثم علم أنه مصلحة، فوافق على جمعه، وقد كان النبي - ﷺ - يأمر بكتابة الوحي، ولا فرق بين أن يكتب مفرقا أو مجموعا، بل جمعه صار أصلح.

وكذلك جمع عثمان الأمة على مصحف واحد وإعدامه لما خالفه خشية تفرق الأمة، وقد استحسنه علي وأكثر الصحابة، وكان ذلك عين المصلحة" [١].

تقسيم الإمام الشافعي للبدعة:

أما الإمام الشافعى فكلامه مشهور في تقسيم البدعة وقد نقله كثير من العلماء منهم[٢] الحافظ ابن رجب الحنبلى فقال: "وقد روى الحافظ أبو نعيم بإسناد عن إبراهيم بن الجنيد قال سمعت الشافعى يقول: البدعة بدعتان بدعة محمودة وبدعة مذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالف السنة فهو مذموم، واحتج بقول عمر رضى الله عنه نعمت البدعة هى".

قال ابن رجب: (ومراد الشافعى رضى الله عنه ما ذكرناه من قبل أن أصل البدعة المذمومة ما ليس لها أصل في الشريعة ترجع إليه وهى البدعة في إطلاق الشرع.

وأما البدعة المحمودة فما وافق السنة يعني ما كان لها أصل من السنة ترجع إليه

---

(١) جامع العلوم والحكم، شرح الحديث الثامن والعشرين.

(٢) ومنهم البيهقي والنووي والسيوطي.

وإنما هى بدعة لغة لا شرعا لموافقتها السنة. وقد روي عن الشافعى كلام آخر يفسر هذا وأنه قال المحدثات ضربان ما أحدث مما يخالف كتابا أو سنة أو أثرا أو إجماعا فهذه البدعة الضلالة وما أحدث فيه من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا وهذه محدثة غير مذمومة.

وكثير من الأمور التى أحدثت ولم يكن قد اختلف العلماء في أنها بدعة حسنة حتى ترجع إلى السنة أم لا فمنها كتابة الحديث نهى عنه عمر وطائفة من الصحابة ورخص فيها الأكثرون واستدلوا له بأحاديث من السنة ومنها كتابة تفسير الحديث والقرآن كرهه قوم من العلماء ورخص فيه كثير منهم) انتهى كلام ابن رجب[١].

وقال العلامة مصطفى الشطى الحنبلى في النقول الشرعية في الرد على الوهابية ص١٣: "لا يجوز الحكم بأن البدعة قسم واحد وأنه ضلالة أخذاً بعموم كل بدعة ضلالة مع هذه المخصصات فإن من المقرر ما من عام إلا وخص منه هذه المقالة والأخذ بكل العمومات من الجهل بقواعد العلم والشرع".

مسائل محدثة مبتدعة أجازها الإمام أحمد ولم ينكرها:

ولقد سار الإمام أحمد على ما ذكره الإمام الشافعى ـ وهو شيخه في الأصول واللغة ـ فأجاز بعض الأمور المحدثة وليس عليها نص من الكتاب أو السنة النبوية ومنها:

التبرك و كتابة الرقى من القرآن وتعليقها:

قال عبد الله: رأيت أبي يكتب التعاويذ للذي يقرع وللحمى لأهله وقراباته ويكتب للمرأة اذا عسر عليها الولادة في جام أو شيء لطيف، ويكتب حديث ابن عباس إلا أنّه كان يفعل ذلك عند وقوع البلاء ولم أره يفعل هذا قبل وقوع البلاء.

---

(١) جامع العلوم والحكم. شرح الحديث السابق.

ورأيته يعوذ في الماء ويشربه المريض ويصب على رأسه منه، ورأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي ﷺ فيضعها على فيه يقبلها وأحسب أبي قد رأيته يضعها على رأسه أو عينه فغمسها في الماء ثم شربه يستشفي به. ورأيته قد أخذ قصعة النبي ﷺ بعث بها إليه أبو يعقوب بن سليمان بن جعفر فغسلها في جب ماء ثم شرب فيها، ورأيته غير مرة يشرب من ماء زمزم يستشفي به ويمسح به يديه ووجهه"[١].

التسبيح بالنوى:

سأل الكوسج في مسائله الإمام أحمد: يسبح الرجل بالنوى؟ فقال أحمد: قد فعل ذلك أبو هريرة وسعد[٢] ـ رضي الله عنهما ـ وما بأس بذلك. النبي ـ ﷺ ـ قد عد. قال إسحاق: كما قال. ـ فقد ذكر العلة هنا ـ

ويفهم من جواب الإمام أحمد ما يلي:

ـ أن الإمام أحمد أوجد للسبحة أصلاً وهو فعل النبي ﷺ في العد عند التسبيح، فأجاز العد بالنوى لوجود العلة ذاتها، وهي العلة نفسها الموجودة في السبحة. وأن الإمام أحمد لا يسارع في الحكم بالبدعة على الأفعال[٣] طالما وجد لها أصلاً في السنة. وقد كان من شيوخه من يسبح بها وهو يحيى بن سعيد القطان من أعلم أهل الحديث في عصره. قال الذهبي: "قال ابن معين: وكان يحيى القطان يجيء معه بمسباح، فيدخل يده في ثيابه، فيسبح"[٤].

---

(١) مسائل عبد الله ١٦٢٢، ١/ ٤٤٧.

(٢) سيأتي تخريجهما.

(٣) مع أن بعض السلف كابن مسعود أنكر العد بالحصى.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٩٠.

الاجتماع بالقرى في يوم عرفة للذكر والدعاء:

سئل الإمام أحمد عن التعريف بالقرى ـ أي في الحج[١] ـ مثل جرجراي ودير العاقول فقال: قد فعله ابن عباس بالبصرة وعمر بن حريث بالكوفة وهو دعاء قيل له يكثر الناس قال: وإن كثروا هو دعاء وخير وقد كان يفعله محمد بن واسع وابن سيرين والحسن وذكر جماعة من البصريين[٢].

فقد أجازه لما فيه من خير ودعاء حتى وإن كثر الناس - وليس في ذلك دليل من السنة النبوية ـ مع أن بعض العلماء في عصره قد تشدد وجعل ذلك من البدع.

وهذه الرواية عظيمة عن أحمد لأنه نص فيها على العلة، وكل ما وُجد فيه مثل هذه العلة تخرج على قول أحمد ـ كالمولد ـ.

زيارة المشاهد:

قال سندي الخواتيمي: سألنا أبا عبد الله ـ الإمام أحمد ـ عن الرجل يأتي هذه المشاهد، ويذهب إليها، ترى ذلك؟ قال: أما على حديث ابن أم مكتوم: أنه سأل النبي ﷺ أن يصلي في بيته حتى يتخذ ذلك مصلى. وعلى ما كان يفعله ابن عمر، يتتبع مواضع النبي ﷺ وأثره ـ فليس بذلك بأس، أن يأتي الرجل المشاهد، إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا جدا، وأكثروا فيه[٣].

بناء المحاريب:

قال الكوسج: تكره المحراب في المسجد؟

---

(١) قال الأثرم سألت أبا عبد الله عن التعريف في الأمصار يجتمعون في المساجد يوم عرفة قال: أرجو أن لا يكون به بأس فعله غير واحد قال: أبو عبد الله الحسن وبكر وثابت ومحمد بن واسع كانوا يشهدون المسجد يوم عرفة. طبقات الحنابلة ١/ ٦٦.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٢١٦.

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ص-٢٧٢، وسيأتي بتوسع.

قال: ما أعلم فيه حديثاً يثبت، ورب مسجد يحتاج إليه يرتفق به[١].

قال محقق الكتاب: يرتفق به: الارتفاق تحصيل منافع تتعلق بالعقار. والمراد: أنه يستعان به على معرفة جهة القبلة[٢]. ونستنتج أننا قد نجوز الأمور المحدثة إذا كانت فيها فائدة لنا ولم يعتبر أحمد أن هذا من بدع المساجد.

تزيين المصحف:

قيل للإمام أحمد عن بعض الأمراء: إنه أنفق على مصحف ألف دينار ونحو ذلك فقال دعه فهذا أفضل ما أُنفِق فيه الذهب [٣]".

الإمام أحمد يضع يده على القبر ويدعو:

كان الإمام أحمد يزور قبور أصحابه ويضع يده عليها ويدعو لهم. قال محمد بن البزار كنت مع أبي عبد الله أحمد بن حنبل في جنازة فأخذ بيدي وقمنا ناحية فلما فرغ الناس من دفنه وانقضى الدفن جاء إلى القبر وأخذ بيدي وجلس ووضع يده على القبر فقال: اللهم إنك قلت في كتابك الحق: "فأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم، وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين، وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم" إلى آخر السورة، اللهم وأنا أشهد أن هذا فلان بن فلان ما كذب بك ولقد كان يؤمن بك وبرسولك عليه السلام، اللهم فاقبل شهادتنا له ودعا له وانصرف[٤]. وهذا لم يرد فيه دليل.

---

(١) مسائل الكوسج ٢/ ٦٠٥.

(٢) انظر: القاموس المحيط ٣/ ٢٣٦، معجم لغة الفقهاء ص٥٣.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ١٢٦ ثم قال ابن تيمية: "مع أن مذهبه أن زخرفة المصاحف مكروهة وقد تأول بعض الأصحاب أنه أنفقها في تجديد الورق والخط. وليس مقصود أحمد هذا وإنما قصده أن هذا العمل فيه مصلحة وفيه أيضا مفسدة كره لأجلها".

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٢٩٤، الروايتين والوجهين ١/ ٢١٤.

سماع الأناشيد والقصائد الزهدية

روى ابن الجوزي عن أبي بكر بن مالك القطيعي يحكي أظنه عن عبد الله بن أحمد قال كنت أدعو ابن الخبازة القصائدي وكان يقول ويلحن، وكان أبي ينهاني عن التغني، فكنت إذا كان ابن الخبازة عندي أكتمه عن أبي لئلا يسمع فكان ذات ليلة عندي وكان يغني. فعرضت لأبي عندنا حاجة وكنا في زقاق فجاء فسمعه يغني فتسمع فوقع في سمعه شيء من قوله فخرجت لأنظر فإذا بأبي ذاهباً وجائياً فرددت الباب فدخلت فلما كان من الغد، قال لي: يا بني إذا كان هذا نعم الكلام[1].

هل الصلاة قبل الجمعة بدعة؟

قال المرداوي في الإنصاف: "قال عبد الله رأيت أبي يصلي في المسجد إذا أذن المؤذن يوم الجمعة ركعات وقال رأيته يصلي ركعات قبل الخطبة فإذا قرب الأذان أو الخطبة تربع ونكس رأسه.

وقال ابن هانئ رأيته إذا أخذ في الأذان قام فصلى ركعتين أو أربعا قال وقال أختار قبلها ركعتين وبعدها ستا. وصلاة أحمد تدل على الاستحباب"[2].

التنحنح قبل الأذان:

ـ قال أبو داود: قيل لأحمد وأنا أسمع: إذا أراد المؤذن أن يقيم يتنحنح، تكرهه؟ قال: لا. فقيل لأحمد: إنه قيل هذا لم يكن فيما مضى؟

قال أحمد: ما أرى بالتنحنح بأساً[3]. وهذا دليل على أنه ليس كل ما لم يعرفه السلف بدعة.

---

(١) يعني إن كان السماع لمثل هذا الكلام فهو حسن. وتوسعنا في ذلك في مبحث السماع في فصل التصوف.

(٢) الإنصاف ٢/ ٤٠٦.

(٣) مسائل أبي داود ١٨٨.

تقسيم المصحف للحمل:

قال صالح: سألت أبي عن رجل عنده مصحف جامع يريد أن ينقضه فيجعله أثلاثا ليكون أخف عليه فأيش ترى في ذلك قال لا أعلم به بأسا[١].

كم عدد صلاة التراويح؟

سأل الكوسج إمامنا: كم من ركعة يصلي في قيام شهر رمضان؟

قال: قد قيل فيه ألوان[٢]، يروى نحواً من أربعين، إنما هو تطوع.

قال إسحاق: نختار أربعين ركعة وتكون القراءة أخف[٣]. نستنتج أنه ما كان في التطوع يجوز التوسعة فيه.

إهداء قراءة القرآن لأهل المقابر:

قال أبو بكر المروذي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا دخلتم المقابر فاقرؤوا آية الكرسي وثلاث مرات قل هو الله أحد ثم قولوا: اللهم اجعل فضله لأهل المقابر.

وقال المروذي سمعت أحمد بن حنبل يقول إذا دخلتم المقابر فاقرؤوا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله أحد واجعلوا ثواب ذلك لأهل المقابر فإنه يصل إليهم[٤].

ولم يرد هذا - بهذه الكيفية وهذا العدد - عن النبي ﷺ.

---

(١) مسائل صالح ١/ ٢٤٧.

(٢) وهذا يعني أن التشدد في مثل هذه المسائل لا يجوز.

(٣) مسائل الكوسج ٢/ ٧٥٧.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٢٦٤.

تقبيل اليد بعد مس الحجر الأسود:

قال الكوسج: يقبل اليد إذا مس الحجر؟

قال: لا بأس به[١].

خبز البر ثم إطعامه بدل الكفارة:

قال الأثرم قلت لأبي عبد الله: رجل أخذ ثلاثة عشر رطلا وثلثا دقيقا وهو كفارة اليمين فخبزه للمساكين وقسم الخبز على عشرة مساكين أيجزئه ذلك؟ قال ذلك أعجب إلي وهو الذي جاء فيه الحديث أن يطعمهم مدّ بر وهذا فعل فأرجو أن يجزئه قلت إنما قال الله: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ [المائدة: ٨٩] فهذا أطعم عشرة مساكين وأوفاهم المد قال أرجو أن يجزئه[٢].

جمع الأهل والدعاء بعد ختم القرآن:

قال الفضل سألت أبا عبد الله قلت: أختم القرآن أجعله في الوتر أو في التراويح حتى يكون لنا دعاء بين اثنين كيف أصنع قال: إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع وادع بنا ونحن في الصلاة وأطل القيام. قلت: بم أدعو قال: بما شئت ففعلت كما أمرني وهو خلفي يدعو قائما ورفع يديه[٣].

وقال في رواية حرب: استحب إذا ختم الرجل القرآن أن يجمع أهله ويدعو [٤].

---

(١) مسائل الكوسج ٥/ ٢٢٥٧.

(٢) المغني ٨/ ٥٩٩، وعنه رواية أخرى.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٢١٥.

(٤) جلاء الأفهام ٤٠٢.

الزيادة على الإقامة بصوت مرتفع:

كان الإمام أحمد يزيد على الإقامة قولاً لم يرد عن النبي ﷺ قال الخلال سمعت الحسن بن محمد الأنماطي يقول: رأيت أبا عبد الله إذا أقيمت الصلاة رفع يديه وقد قال المؤذن: "لا إله إلا الله" فقال: أبو عبد الله "لا إله إلا الله الحق المبين"(١).

رفع اليدين والدعاء وقت الإقامة:

ومع أنه لم يرد عن النبي ﷺ إلا أن الإمام أحمد فعله، ولكنه يندرج تحت ندب النبي للدعاء بين الأذان والإقامة، ولذلك لم يكن بدعة منكرة.

نقل المروذي عن الإمام أحمد، أنّه كان إذا أخذ المؤذن في الإقامة رفع يديه ودعا.

وروي عنه، أنه كان يدعو، فإذا قال المؤذن: "لا إله إلا الله" قال: لا إله إلا الله الحق المبين"(٢).

التأذين جماعة في مسجد واحد:

قال ابن رجب الحنبلي: "وقد نص أحمد على أنه لو أذن على المنارة عدة فلا بأس.

وقال القاضي أبو يعلى وأصحابه ـ متابعة للشافعي وأصحابه ـ : يستحب أنْ يقتصر على مؤذنين، ولا يستحب أن يزيد على أربعة"(٣).

وقال حرب: قلت لأحمد: فالأذان يوم الجمعة؟ قال: إذا أذن على المنارة عدة فلا بأس بذلك؛ قد كان يؤذن للنبي (بلال وابن أم مكتوم، وجاء أبو محذورة وقد أذن رجل قبله فأذن أبو محذورة أيضا(٤).

---

(١) طبقات الحنابلة (١/ ١٣٩).

(٢) فتح الباري ٣/ ٤٥٨.

(٣) فتح الباري ٣/ ٤٨٢.

(٤) فتح الباري ٣/ ٤٨٣.

جعل الإصبع في الأذن عند الأذان:

وقال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: المؤذن يجعل أصبعيه في أذنيه؟ قال: إي والله[١]. ولم يفعله النبي ﷺ.

المسح بالمنديل بعد الوضوء:

يرى بعضهم أن المسح بعد الوضوء لا أصل له وبدعة وقد قال عبد الله: سمعت أبي سئل عن مسح الوجه بالمنديل بعد الوضوء؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس.

وقال: قيل لأبي حديث كريب عن ابن عباس عن ميمونة؟ ـ في عدم المسح ـ.

قال ليس ذلك بَيِّن، إنما قال النبي ﷺ هكذا ووصفه يعني رده أشار بيده.

وقال: رأيت أبي غير مرة ينشف بمنديل بعد الوضوء ثم رأيته بعد ذلك ينشف بخرقة[٢]. ونستنتج أن مجرد الترك لا يعني أن الفعل مكروه أو مبتدع.

القراءة على الماء:

قال حرب: قلت لأحمد: فالقراءة في الماء للتعويذ؟ فكأنه سهل[٣].

تعليم المجوسي الصلاة على النبي ﷺ:

سئل أحمد عن تعليم الغلام المجوسي الصلاة على النبي ﷺ؟ قال: نعم[٤].

بيع العربون:

نقل الميموني عنه: لا بأس بالعربون[٥].

---

(١) المسائل التي حلف عليها الإمام أحمد ٦٤.

(٢) مسائل عبد الله ١/ ٢٩.

(٣) مسائل حرب، ص٣٠١.

(٤) أحكام أهل الملل ١/ ١٢١.

(٥) بدائع الفوائد ٤/ ٦٩.

الانتفاع بأسفل المساجد:

قال أبو داود: قلت لأحمد: أسفل المسجد حوانيت لرجل فجعل فوقه مسجداً وغلة الحوانيت للرجل؟ قال: هذا لا بأس به[١].

توزيع الجوز فرحاً بتعليم الأطفال:

قال محمد بن علي بن بحر: سمعت حُسن أم ولد أحمد بن حنبل تقول: لما حذق ابني حسن قال لي مولاي ـ الإمام أحمد ـ : حُسن لا تنثروا عليه، فاشترى تمرا وجوزا فأرسله إلى المعلم. قالت: وعملت أنا عصيدة وأطعمت الفقراء فقال: أحسنت أحسنت وفرق أبو عبد الله على الصبيان الجوز لكل واحد خمسة خمسة[٢].

التطريب بالأذان إذا كان أنشط للعامة عند ابن راهويه:

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "ونقل حرب عن إسحق - صاحب أحمد ـ قال: التسميح أحب إلي، فإن كان يؤذن بأجر فإني أكرهه ـ يعني: التطريب ـ، وإن من كان بغير أجر، وكان أنشط للعامة فلا بأس.

وقد يستدل لذلك بقول ابن عمر: إني أبغضك في الله؛ إنك تحسن صوتك ـ يعني: في الأذان ـ ؛ لأجل الدارهم"[٣].

وهذا كله يدل دلالة قطعية على أن الإمام أحمد[٤] ـ كصاحبه الشافعي ـ يقسم البدعة إلى منكرة وحسنة، ويربط الحكم بعلته. وهو ما ذهب إليه جمهور الحنابلة وغيرهم.

---

(١) مسائل أبي داود ٣٢٤.

(٢) المغني ٨/ ١١٩ وهذا لو استفتي فيه شيوخ السلفية المعاصرة لعدوه من الضلالات. والعادات القبيحة.

(٣) فتح الباري٣/ ٤٣٠.

(٤) وابن راهويه.

فهل يتجرأ شيوخ السلفية المعاصرة على تسمية الإمام أحمد والشافعي وابن راهويه بالمبتدعة؟

أقوال الحنابلة وأهل الحديث في تقسيم البدع:

ـ قال الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي: "قد بيَّنا أن القوم كانوا يتحذرون من كل بدعة وإن لم يكن بها بأس لئلا يحدثوا ما لم يكن وقد جرت محدثات لا تصادم الشريعة ولا يتعاطى عليها فلم يروا بفعلها بأسا. كما روى أن الناس كانوا يصلون في رمضان *وحدانا وكان الرجل يصلي فيصلي بصلاته الجماعة فجمعهم عمر بن الخطاب على أبي بن* كعب رضي الله عنهما فلما خرج فرآهم، قال نعمت البدعة هذه، لأن صلاة الجماعة مشروعة وإنما قال الحسن في القصص نعمت البدعة كم من أخ يستفاد ودعوة مستجابة لأن الوعظ مشروع ومتى أسند المحدث إلى أصل مشروع لم يذم.

فأما إذا كانت البدعة كالمتمم فقد اعتقد نقص الشريعة وإن كانت مضادة فهي أعظم، فقد بان بما ذكرنا أن أهل السنة هم المتبعون وأن أهل البدعة هم المظهرون شيئا لم يكن قبل ولا مستند له ولهذا استتروا ببدعتهم ولم يكتم أهل السنة مذهبهم فكلمتهم ظاهرة ومذهبهم مشهور والعاقبة لهم"[1] ا. هـ

ـ قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١/ ١٦٢: "وكل بدعة ليست واجبة ولا مستحبة فهي بدعة سيئة وهي ضلالة باتفاق المسلمين ومن قال في بعض البدع إنها بدعة حسنة فإنما ذلك إذا قام دليل شرعي أنها مستحبة فأما ما ليس بمستحب ولا واجب فلا يقول أحد من المسلمين إنها من الحسنات التي يتقرب بها إلى الله".

ـ قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى في كتابه: "جامع العلوم والحكم"

---

(١) تلبيس إبليس (١/ ٢٥).

(١/ ٢٦٦) والمراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه وأما ماكان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعا وإن كان بدعة لغة".

وقال: "ومراد الشافعي رضي الله عنه ما ذكرناه من قبل أن أصل البدعة المذمومة ما ليس لها أصل في الشريعة ترجع إليه وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة فما وافق السنة يعني ما كان لها أصل من السنة ترجع إليه".

ـ قال العلامة النووي في تهذيب الأسماء واللغات: "البدعة في الشرع هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة".

ـ وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في القواعد: البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة. ومندوبة ومكروهة ومباحة، قال: والطريق في ذلك أن نعرض البدعة على قواعد الشريعة فإذا دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة، أو في قواعد التحريم فهي محرمة، أو الندب فمندوبة، أو المكروه فمكروهة، أو المباح فمباحة"(١).

ـ قال شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني شارح صحيح البخاري: "وكل ما لم يكن في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم يسمى بدعة، لكن منها ما يكون حسناً ومنها ما يكون خلاف ذلك".

ـ وقال العلامة عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، حيث قال في رسالته النافعة "الباعث على إنكار البدع والحوادث": ـ

فالبدعة الحسنة متفق على جواز فعلها والاستحباب لها ورجاء الثواب لمن حسنت نيته فيها، وهي كل مبتدع موافق لقواعد الشريعة غير مخالف لشئ منها ولا يلزم من فعله محذور شرعي، ومن أحسن ما ابتُدع في زماننا هذا من هذا القبيل ما كان يُفعل بمدينة

---

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ٢/ ١٧٣.

"إربل" جبرها الله تعالى، كل عام في اليوم الموافق ليوم مولد النبي ـ صلي الله عليه وسلم ـ من الصدقات والمعروف وإظهار الزينة والسرور"[١].

ـ قال العلامه مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي رحمه الله "وقال الشيخ تقي الدين - ابن تيمية ـ في اللحم يشترى من القصاب ويغسل بدعة وكل بدعة ضلالة" قلنا ـ أي الكرمي ـ : هذا الكلام ليس على إطلاقه بل قيده العلماء قال ابن عبد السلام رحمه الله: تنقسم إلى واجب ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة... "[٢] ـ قال الشيخ العلامة محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي في كتابه: "لوائح الأنوار السنية ولواقح الأفكار السنية": (فإن قلت: المحدثات منقسمة إلى بدع مستحسنة وإلى بدع مستقبحة كما قال الإمام الشافعي رضي الله عنه (البدعة بدعتان بدعة محمودة وبدعة مذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالف السنة فهو مذموم) واحتجّ بقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قيام رمضان نعمت البدعة.

قلت ـ أي السفاريني ـ الأمر كذلك ولكن تسمية المستحسن من ذلك بدعة على سبيل التوسع والمجاز وإلا فالبدع المراد بها ماخالف المشروع وتعدى به إلى الممنوع. وأمَّا المحدثات الحسنة فجائزة ومنها واجب ومنها ما هو مستحب مثل بناء المنابر والربط والمدارس والمارستانات وخانات السبيل وغير ذلك من أنواع البر التي لم تعهد في الصدر الأول، فإن فعل ذلك موافق لما جاءت به الشريعة من اصطناع المعروف والمعاونة على البر والتقوى.

ثم قال: وأما البدع المستقبحة فهي التي أطلق العلماء ذمها والمراد هنا: بالبدع

---

(١) انظر للتفصيل سبل الهدى والرشاد ١/ ٤٣٩.

(٢) في كتابه: " تحقيق البرهان في شرب الدخان" (١٤٥، وفي هذا دليل على أن اختيارات ابن تيمية عند الحنابلة منها مقبول ومنها مردود.

الاعتقادية المخالفة لما كان عليه السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين المعول عليهم والمشهود لهم بالتمكين والمجمع على إمامتهم بين علماء أهل السنة العاملين[1]. انتهى كلام العلامة السفاريني الحنبلي.

(١) "لوائح الأنوار السنية ولواقح الأفكار السنية" ١/ ١٧٣-١٧٦.

المبحث الرابع
نبذة مختصرة عن منهج الإمام أحمد في الحديث الشريف

مع أنني لست متخصصاً في الحكم على الحديث إلا أنني حين أرى هذه الفوضى في التصحيح والتضعيف لأحاديث قد انتهى الحفاظ الكبار من الحكم عليها، أجد من الواجب عليَّ إظهار كلام الإمام أحمد والحنابلة في التصحيح والتضعيف[١]. فقد جاء في الأثر أنه إذا ظهرت البدع فمن كان عنده علم فليظهره.

أولاً: لا يحكم على الأحاديث إلا الحفاظ النقاد:

يظن أكثر من يشتغل بتحقيق مخطوطات الحديث وتخريجها أنهم صاروا بذلك من أئمة الحديث فيتجرؤون على التصحيح والتضعيف ويغلطون الأئمة من قبلهم. قال وكيع بن الجراح ـ شيخ أحمد ـ : ما ينبغي لأحد أن يقول هذا الحديث باطل لأن الحديث أكثر من ذلك.

ومن أصعب علوم الحديث وأدقها علم العلل والحكم على الحديث، قال الحافظ ابن الصلاح: "اعلم أن معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها، وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب"[٢].

قال الحافظ العلامة ابن رجب في جامع علوم الحكم: "وبكل حال فالجهابذة النقاد العارفون بعلل الحديث أفراد قليل من أهل الحديث جدا... وكان أبو زرعة في

---

(١) -وما لي إلا النقل فقط.

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح (ص٩٠) طبعة / نور الدين عتر.

زمانه يقول: قل من يفهم هذا، وما أعزه إذا دفعت هذا عن واحد أو اثنين، فما أقل من تجد من يحسن هذا! ولما مات أبو زرعة، قال أبو حاتم: ذهب الذي كان يحسن هذا ـ يعني: أبا زرعة ـ ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا. وقيل له بعد موت أبي زرعة: تعرف اليوم أحدا يعرف هذا؟ قال: لا.

وجاء بعد هؤلاء جماعة، منهم: النسائي والعقيلي وابن عدي والدارقطني، وقل من جاء بعدهم ممن هو بارع في معرفة ذلك حتى قال أبو الفرج بن الجوزي في أول كتابه "الموضوعات": قد قل من يفهم هذا بل عُدِم ـ وهذا في عصرهم فكيف بعصرنا، والله أعلم. "[1] انتهى كلام الحافظ ابن رجب.

ولذلك اشترط الإمام أحمد جمع طرق الحديث قبل الحكم عليه قال ابن الجوزي: "ومن علوم الحديث معرفة علله وذلك بجمع طرقه. وقال أحمد بن حنبل إذا لم يجمع طرق الحديث لم يفهم والحديث يفسر بعضه بعضا. وقال عبد الرحمن بن مهدي لأن أعرف علة الحديث هو عندي أحب إليّ من أن أكتب عشرين حديثا ليست عندي"[2].

ومما يستغرب له في هذا الزمان أن كثيراً ممن له قراءة في كتب الحديث إذا سمع حديثاً لم يطلع عليه ضعَّفه وأنكره واتهم قائله بالابتداع، وقد روي عند الزهري حديث فقال رجل: ما سمعنا بهذا فقال الزهري: أَكل حديث رسول الله (ﷺ) سمعت؟ قال: لا، قال: فثلثاه؟ قال: لا، قال: فنصفه فسكت، وقال: عدَّ هذا من النصف الذي لم تسمعه[3].

وقال الإمام أحمد: نحن كتبنا الحديث من ستة وجوه وسبعة لم نضبطه، فكيف يضبطه من كتبه من وجه واحد؟ !

---

(١) شرح علل الترمذي ١/ ١٦٧.

(٢) الآداب الشرعية ٢/ ١٢٦.

(٣) قوت القلوب ٣٠٠.

ثانياً: العمل بالحديث الضعيف:

اختلف العلماء والمحدثون في العمل بالحديث الضعيف الذي ليس في سنده متهم أو كذاب وليس بشاذ ولا بمضطرب، فمنهم من أخذ به ومنهم من تركه.

والإمام أحمد أعلم أهل الحديث أخذ بالضعيف، فقد روى عنه ابن أبي يعلى أنه قال: "إذا روينا عن رسول الله - ﷺ - في الحلال والحرام شددنا في الأسانيد وإذا روينا عن النبي - ﷺ - في فضائل الأعمال وما لا يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"[(١)].

وهذا تفصيل دقيق: فالأحاديث التي تروي الحلال والحرام[(٢)] وما هو أعظم كالعقائد لا يُتساهل فيها ولا يُقبل فيها الضعيف[(٣)]. أما الأحاديث التي تروي الفضائل والترغيب والترهيب والمغازي فيُتساهل فيها ويؤخذ فيها بالضعيف[(٤)] التي ليس في إسنادها متهم أو كذاب. فهل بعد ذلك يجوز تبديع من سلك سبيل الإمام أحمد وهو إمام المحدثين بلا منازع؟

قال العلامة ابن مفلح: "والذي قطع به غير واحد ممن صنف في علوم الحديث حكاية عن العلماء أنه يعمل بالحديث الضعيف فيما ليس فيه تحليل ولا تحريم كالفضائل وعن الإمام أحمد ما يوافق هذا"[(٥)].

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٥، وذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية٢/ ٢٨٥. ورواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد.

(٢) وقد ذكر ابن القيم أن الإمام أحمد قد يأخذ بالضعيف والمرسل في الفقه إذا لم يكن في الباب ما يدفعه، وإذا كان يسير الضعف.

(٣) قال ابن مفلح: "والمشهور عند أهل العلم أنّ الحديث الضعيف لا يحتج به في الواجبات والمحرمات بمجرده، وهذا معروف في كلام أصحابنا. وأما إذا كان حسنا فإنه يحتج به. الآداب الشرعية ٢/ ٢٩١.

(٤) وهذا رأي جمهور أهل الحديث.

(٥) الآداب الشرعية ٢/ ٢٨٥.

وآخر أقوال ابن تيمية في الضعيف موافق لقول الإمام أحمد، وقد نقل كلامه تلميذه ابن مفلح[١] فقال: "قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية عن قول أحمد وعن قول العلماء في العمل بالحديث الضعيف[٢] في فضائل الأعمال قال: "العمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخالف ذلك العقاب، ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات والمنامات وكلمات السلف والعلماء ووقائع العالم ونحو ذلك مما لا يجوز إثبات حكم شرعي به لا استحباب ولا غيره لكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب فيما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر وسواء كان في نفس الأمر حقا أو باطلا "[٣].

ومن الغريب أن بعض السلفية المعاصرة قد عكس قاعدة الإمام أحمد فيقبل الضعيف في العقائد ويرده في الفضائل، فمنهم من ينشر كتب العقائد التي يكثر فيها الأحاديث الواهية - كإبطال التأويلات ـ دون بيانها، فإن سمعوا من يستدل بالضعيف في الفضائل أقاموا الدنيا وألفوا المؤلفات في الرد عليه.

وقد يكتب أحمد عن الضعفاء ولا يردهم. قال إسحاق بن راهويه: قيل للإمام أحمد بن حنبل: هذه الفوائد التي فيها المناكير ترى أن نكتب الجيد منها، فقال: المنكر أبداً

---

(١) يذهب بعض شيوخ الحنابلة المعاصرين إلى أن كلام ابن تيمية لا يقبل إلا بعد عرضه على كلام ابن مفلح. قال محمد بن عبد الرحمن بن حسين آل إسماعيل: "وقد أفادني شيخي فضيلة الشيخ عبد الله بن عمر بن دهيش وهو ابن عمتي وأستاذي رئيس محكمة مكة المكرمة سابقاً قال لي: إنَّ ابن مفلح إذا قال: قال شيخنا فهو القول الذي مات شيخ الإسلام ابن تيمية قائلا به.. لهذا فإني أنصح كل من وقع على قول لشيخ الإسلام في مسألة أن يعرضه على ما نقله ابن مفلح في كتابه (الفروع). " اللآلئ البهية في الاستفادة من الكتب الحنبلية، ٣٣".

(٢) قد يذكر بعضهم أن الضعيف عند الإمام أحمد هو الحسن وهذا غير صحيح لأدلة كثيرة يعرفها من درس أقوال أحمد. فإنه يضعف الحديث وينكره ثم يأخذ به لأن عمل الفقهاء عليه.

(٣) الآداب الشرعية ٢/ ٢٩٠.

وضع اليدين بعد الركوع:

وقد غالى بعض السلفية المعاصرة فرأوا أن من الواجب بعد الركوع وضع اليدين على الصدر ولكن قال ابن مفلح في النكت على المحرر ص٦٢:

(لم يذكر حكم يديه بعد الرفع من الركوع، قال الإمام أحمد: "إن شاء أرسلهما، وإن شاء وضع يمينه على شماله" وقطع به القاضي في الجامع، لأنه حالة قيام في الصلاة، فأشبه قبل الركوع، ولأنه حالة بعد الركوع. فأشبه حالة السجود والجلوس، وذكر في المذهب والتلخيص أنه يرسلهما بعد رفعه، وذكر في الرعاية أن الخلاف هنا كحالة وضعهما بعد تكبيرة الإحرام).

والتخيير هو ما نص عليه الإمام أحمد، قال صالح بن الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ قلت لأبي: "كيفَ يضعُ الرجلُ يَدهُ بعدَ ما يرفع رأسه من الركوع، أيضع اليمنى على الشمال، أم يسدلها؟"، قال الإمام أحمد: "أرجو أن لا يضيق ذلك ـ إن شاء الله".

وقال المرداوي في الإنصاف (٢/ ٦٤): "قال أحمد: إذا رفع رأسه من الركوع إن شاء أرسل يديه وإن شاء وضع يمينه على شماله".

ويروى السدل عن الإمام أحمد كذلك في صلاة الجنازة. لأن القاعدة عنده أن صلاة الجنازة قائمة على التخفيف.

حكم وقوف المصلين بين السواري:

قال ابن مفلح في النكت والفوائد ج١/ ١٢٤:

(قوله: "ولا يكره الوقوف بين السواري، إلا لصف تقطعه".

ولم يتعرض لمقدار ما يقطع الصف، وكأنه يرجع فيه إلى العرف، وشرط بعض أصحابنا: أن يكون عرض السارية التي تقطع الصف ثلاثة أذرع، وإلا فلا يثبت لها حكم

منكر قيل له: فالضعفاء؟ قال: قد يحتاج إليه في وقت كأنه لم يرَ بالكتابة عنهم بأساً[١].

وقال أبو بكر المروزي عنه: إن الحديث عن الضعفاء قد يحتاج إليه، ومما يدلك على مذهبه في التوسعة أنه أخرج حديثه كله في المسند المأثور عنه الذي رويناه عن أشياخنا عن ابنه عبد الله عنه ولم يعتبر الصحيح منه وفيه أحاديث كثيرة يعلم الثقات أنها ضعيفة، وهو أعلم بضعفها منهم ثم أدخلها في مسنده لأنه أراد تخريج المسند ولم يقصد تصحيح السند فاستجاز رواياتها كما سمعها"[٢].

ثالثاً: أمثلة على وقوع المحدثين في أغلاط عند الإفتاء في مسائل الفقه:

تكلم ابن الجوزي على من انتسب إلى أهل الحديث دون أن يكون له علم بالفقه فوقع في الأخطاء فقال: "من ذلك أن قوما استغرقوا أعمارهم في سماع الحديث والرحلة فيه وجمع الطرق الكثيرة وطلب الأسانيد العالية والمتون الغريبة وهؤلاء على قسمين قسم قصدوا حفظ الشرع بمعرفة صحيح الحديث من سقيمه وهم مشكورون على هذا القصد إلا أن إبليس يلبس عليهم بأن يشغلهم بهذا عما هو فرض عين من معرفة ما يجب عليهم والاجتهاد في أداء اللازم والتفقه في الحديث، فإن قال قائل فقد فعل هذا خلق كثير من السلف كيحيى بن معين وابن المديني والبخاري ومسلم فالجواب أن أولئك جمعوا بين معرفة المهم من أمور الدين والفقه فيه وبين ما طلبوا من الحديث وأعانهم على ذلك قصر الإسناد وقلة الحديث فاتسع زمانهم للأمرين "[٣].

ثم أخذ ابن الجوزي يعدد أمثلة على أغلاط المحدثين في الفقه:

فقال: "كما روينا أن بعض المحدثين روى عن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يسقى

---

(١) وانظر مسائل الأثرم ١٩٢٦.

(٢) قوت القلوب ٣٠٠.

(٣) تلبيس إبليس ١٤٠.

الرجل ماءه زرع غيره فقال جماعة ممن حضر قد كنا إذا فضل عنا ماء في بساتيننا سرحناه إلى جيراننا ونحن نستغفر الله فما فهم القارىء ولا السامع ولا شعروا أن المراد وطء الحبالى من السبايا"[١].

وقال الخطابي وكان بعض مشايخنا يروي الحديث أن النبي ﷺ نهى عن الحلق قبل الصلاة يوم الجمعة بإسكان اللام، قال وأخبرني أنه بقي أربعين سنة لا يحلق رأسه قبل الصلاة، قال فقلت له إنما هو الحلق جمع حلقة وإنما كره الاجتماع قبل الصلاة للعلم والمذاكرة وأمر أن يشتغل بالصلاة وينصت للخطبة فقال قد فرجت علي وكان من الصالحين"[٢].

قال ابن الجوزي: "قلت فانظروا إلى هاتين الفضيحتين فضيحة الجهل وفضيحة الإقدام على الفتوى بمثل هذا التخليط. واعلم أن عموم المحدثين حملوا ظاهر ما تعلق من صفات الباري سبحانه على مقتضى الحس فشبهوا لأنهم لم يخالطوا الفقهاء فيعرفوا حمل المتشابه على مقتضى الحكم. وقد رأينا في زماننا من يجمع الكتب منهم ويكثر السماع ولا يفهم ما حصل"[٣].

وهذا العلامة مرعي الكرمي الحنبلي ينكر على المحدثين أخذهم بنصوص الحديث دون إحاطة بها في كتابه "بهجة الناظرين وآيات المستدلين": وقد قررنا أن الأدلة الكلية ناصّة على أنه لا تعذيب إلا بعد بلوغ البعثة إليهم فتأمل هذا الذي قررته ووضحته لتستريح به من اختلافات مبنية على مجرد الظواهر من غير تحقيق للمآخذ ولا تمهيد للقواعد مما لم يحظ كثير من المحدثين به، فأخذوا بظواهر رووها جامدين عليها لغفلتهم

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) تلبيس إبليس ١٤٢.

عما قرره الأئمة الذين عليهم المعتمد في تحقيق العلوم النقلية والعقلية. ومن سلك القول بمجرد الظواهر ولم ينظر لما قرره الأئمة ومهدوه أتعب نفسه ولم يتحصل على شيء) اهـ.

ومن الأمثلة المعاصرة على الأخطاء في مسائل الفقه بسبب عدم الرجوع إلى فهم الأئمة الأربعة والسلف الصالح[١]:

النهي عن لبس الذهب إلا مقطعاً:

أخرج الإمام أحمد في المسند **عن معاوية قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبس الذهب إلا مقطعا"**[٢].

وهو صحيح، ولكن الألباني أخذ هذا الحديث وجعله حجة في تحريم لبس المحلق من الذهب للنساء، فإن أردن لبسها فلا بد من قطعها.

والحديث خاص في الرجال فقد نقل أبو يعلى عن صالح وأبو طالب وأبو الحارث عن الإمام في تفسيره قال: الشيء اليسير كشد أسنانه، وما كان مثله مما يتزين به الرجل فأما الخاتم ونحوه فلا[٣]. وهو ما يوافق الروايات الأخرى للحديث حيث ذكرهم معاوية بتحريم الحرير وهذا خاص للرجال.

حديث جرير في التعزية:

مما استدل به شيوخ السلفية المعاصرة حديث عند ابن ماجة رواه عن جرير بن عبد الله البجلي قال: "كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام من النياحة"[٤] وقد صححه الألباني.

---

(١) وقد جعل المتعصبون من السلفية المعاصرة هذه الأخطاء مذهباً يوالون ويعادون عليها- مع أنهم ينكرون التقليد والتمذهب-

(٢) مسند الإمام أحمد ٤/ ٩٨، برقم: ١٦٩٤٧.

(٣) شرح العمدة ١/ ٣٠٩، مسائل عبدالله ٤٤٦.

(٤) سنن ابن ماجة ١/ ٥١٤، برقم ١٦١٢.

ولما سئل إمامنا المبجل أحمد بن حنبل عن هذا الحديث قال: ما أرى لهذا الحديث أصلاً. [١] فمن أعلم بعلم الحديث والفقه الألباني أم إمام أهل السنة وإمام أهل الحديث.

وضع اليدين في الصلاة:

قال الألباني في إرواء الغليل ٢/ ٧٠: (الذي صحّ عنه ﷺ في موضع وضع اليدين إنما هو الصدر وفي ذلك أحاديث كثيرة...ثم قال: وأسعد الناس بهذه السنة الصحيحة الإمام إسحاق بن راهويه فقد ذكر المروزي في المسائل ص٢٢٢، كان إسحاق يوتر بنا...ويرفع يديه في القنوت ويقنت قبل الركوع، ويضع يديه على ثدييه أو تحت الثديين) أراد الألباني رحمه الله أن يستدل بفعل ابن راهويه على أن السنة وضع اليدين في الصلاة عند الثديين فجاء بنص عنه بعيد كل البعد عما أراد، فقد فسر هذا النص أنَّ ابن راهويه قد وضع يديه على الثديين وهو يصلي[٢].

والنص لا يفهم منه ذلك بل إن وضع اليدين على الثديين يكون عند الدعاء كما هو ظاهر في النص فهو يتحدث عن القنوت. وهو ما ورد عن الإمام أحمد. قال عمر بن سليمان أبو حفص المؤدب: صليت مع أحمد بن حنبل في شهر رمضان التراويح وكان يصلي به ابن عمير، فلما أوتر رفع يديه إلى ثدييه".. من الطبقات وغيرهاوالدليل الآخر الذي يهدم كلامه هو أن ابن راهويه كان يرى أن وضع اليدين في الصلاة تحت السرة قال الكوسج في مسائله رقم ٢١٤: أين يضع يمينه على شماله؟قال الإمام أحمد: كل هذا عندي واسع.

قلت: إذا وضع يمينه على شماله أين (يضعهما)؟قال: فوق السرة وتحته، كل هذا ليس بذاك، والمذهب عندنا تحت السرة بقليل.

---

(١) مسائل أبي داود ١٨٦٧.

(٢) ولا أدري كيف يتم ذلك إن جاز ذلك فإن وضعهما في وسط الثديين لا عليهما.

(قال إسحاق: كما قال تحت السرة أقوى في الحديث وأقرب إلى التواضع[١])!

القراءة في صلاة الجنازة:

من مذهب بعض السلفية المعاصرة قراءة ما تيسر من القرآن بعد الفاتحة في صلاة الجنازة وهو مذهب لم أجد أحداً من الفقهاء قال به، واستدلوا بحديث لم أجد من أخذ به غيرهم. وقد سئل الإمام أحمد عن صلاة الجنازة فقال: يقرأ في أول تكبيرة بالحمد ثم الثانية الصلاة على النبي ﷺ، ثم الثالثة الدعاء للميت وللمؤمنين والمؤمنات ويشير بالسبابة ثم الرابعة يسلم[٢].

الفطر قبل التأكد من غروب الشمس:

استدلوا على ذلك بأحاديث ضعيفة لم يأخذ بها الفقهاء. وسيأتي بيانه.

تحريم صيام يوم السبت والاستدلال بحديث منسوخ:

أخرج أبو داود عن عبد الله بن بسر عن أخته الصماء أن رسول الله ﷺ قال: لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنب أو عود شجرة فليمضغه[٣].

قال العلامة ابن مفلح في الفروع: ورواه أبو داود وقال: هذا منسوخ. وقال: قال مالك: هذا كذب. والترمذي وحسنه، والنسائي وقال: هذه أحاديث مضطربة، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري. وقال صاحب شرح مسلم: صححه الأئمة، ولأنه

---

(١) وهذا مذهبه وهو مشهور عنه عند أهل الفقه.

(٢) مسائل ابن هانئ ٩٣٠.

(٣) أبو داود ٢/ ٢٩٦ ثم قال: "وهذا حديث منسوخ" ورواه النسائي في السنن الكبرى والترمذي في السنن.

يوم تعظمه اليهود، ففي إفراده تشبه بهم. قال الأثرم: قال أبو عبد الله: قد جاء فيه حديث الصماء، وكان يحيى بن سعيد يتقيه وأبى أن يحدثني به. قال الأثرم وحجة أبي عبد الله في الرخصة في صوم يوم السبت أن الأحاديث كلها مخالفة لحديث عبد الله بن بشر، منها حديث أم سلمة، يعني أن النبي ﷺ كان يصوم السبت والأحد ويقول:«هما عيدان للمشركين فأنا أحب أن أخالفهما» رواه أحمد والنسائي[1]، وصححه جماعة، وإسناده جيد، واختار شيخنا - ابن تيمية ـ أنه لا يكره، وأنه قول أكثر العلماء، وأنه الذي فهمه الأثرم من روايته". وسيأتي بتوسع.

اذا انتصف شعبان فلا تصوموا:

قال أحمد في رواية محمد بن يحيى الكحال هذا الحديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ـ ﷺ ـ "إذا كان النصف من شعبان فلا تصوموا"[2] ليس هو محفوظ والمحفوظ الذي يروى عن أبي سلمة عن أم سلمة أن رسول الله ـ ﷺ ـ : "كان يصوم شعبان ورمضان [3]".

تحريم الشرب قائماً

لا يحرم ولا يكره الشرب قائماً عند الإمام أحمد. قال الكوسج: الشرب قائماً؟

---

(١) في السنن الكبرى ٢/ ١٤٦ برقم ٢٧٧٥. بلفظ: "أن ابن عباس بعث إلى أم سلمة وإلى عائشة يسألهما ما كان رسول الله ﷺ يحب أن يصوم من الأيام فقالتا ما مات رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صومه يوم السبت والأحد ويقول هما عيدان لأهل الكتاب فنحن نحب أن نخالفهم". وهذه الرواية ترجح ما قاله أبو داود من النسخ.

(٢) أخرجه أبو داود ٢/ ٢٧٢ وقال: "وكان عبد الرحمن لا يحدث به قلت لأحمد لم قال لأنه كان عنده أن النبى -ﷺ- كان يصل شعبان برمضان وقال عن النبى -ﷺ- خلافه. قال أبو داود وليس هذا عندى خلافه ولم يجئ به غير العلاء عن أبيه".

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٣٢٨، والحديث أخرجه ابو داود في السنن من طريق الإمام أحمد برقم ٢٣٣٨.

قال: أرجو أن لا يكون به بأس. قال إسحاق: كما قال[١].

قال المرداوي: "ولا يكره الشرب قائما على الصحيح من المذهب، ونقله الجماعة وعليه أكثر الأصحاب"[٢].

ولكن الخلاف في الأفضلية قال البهوتي: "ولا يكره الشرب قائما وشربه قاعدا أكمل"[٣].

وقد استدل السلفية المعاصرة بحديث فيه ضعف وحرموا الشرب قائماً.

وهذه نتيجة من يخرج عن المذاهب المعتمدة المعتبرة المنقولة بالتواتر. ولنذكِّر بقول ابن تيمية فقال: "وقول القائل لا أتقيد بأحد هؤلاء الأئمة الأربعة. إن أراد أنه لا يتقيد بواحد بعينه دون الباقين فقد أحسن بل هو الصواب من القولين وإن أراد أني لا أتقيد بها كلها بل أخالفها فهو مخطئ في الغالب قطعا إذا لحق لا يخرج عن هذه الأربعة في عامة الشريعة"[٤] وقد ألف شيخ الإسلام ابن تيمية رسالة في تفضيل مذهب أحمد ومحاسنه.

وسنتحدث الآن ـ باختصار مع ترك الاستدلال ورد الشبهات ـ عن عشرات المسائل التي خالفت فيها السلفية المعاصرة مذهب سيدنا الإمام المبجل لنعلم عدم صحة انتسابهم إليه.

---

(١) المسائل ٣٣٧٥.

(٢) الانصاف ٨/ ٣٣٠.

(٣) كشاف القناع ٥/ ١٧٧.

(٤) الفتاوى المصرية ١/ ٦٠.

المبحث الخامس

المسائل الفقهية التي تخالف فيها السلفية المعاصرة السادة الحنابلة(١)

وجوب طلب العلم الشرعي:

قال عبد الله سألت أبي عن الرجل يجب عليه طلب العلم؟

فقال أي ما يقيم الصلاة وأمر دينه من الصوم والزكاة وذكر شرائع الإسلام ـ وذكر مسائل الزواج والطلاق في رواية ـ وقال ينبغي له أن يتعلم ذلك(٢).

أولاً: مسائل في الطهارة والصلاة والذكر:

تقسيم المياه إلى ثلاثة أقسام:

يذهب أكثر السلفية المعاصرة إلى عدم تقسيم الماء إلى طهور وطاهر ونجس، فيخالفون المذاهب الأربعة، وقد نص الحنابلة على هذا التقسيم. قال العلامة المرداوي: "طريقة الجمهور أن الماء ينقسم إلى ثلاثة أقسام طهور وطاهر ونجس"(٣).

وهو موافق لأقوال أحمد فقد سئل عن الوضوء بالماء المستعمل؟ فقال: لا يباح(٤). وقال: كل شيء يتحول عن اسم الماء لا يعجبني أن يتوضأ به(٥).

---

(١) قرأ لي هذه المسائل أخي الشيخ محمد يوسف القضاة الحنبلي، وكان قد قرأ عندي كفاية العابد للبعلي، وقد استفدت من ملاحظاته.

(٢) مسائل عبد الله ١٥٨٩.

(٣) الإنصاف ١/ ٢١.

(٤) تهذيب الأجوبة ١/ ٥٣١.

(٥) مسائل ابن هانئ ٥٦.

وقال: لا يتوضأ بماء الورد هذا ليس بماء وإنما يخرج من الورد[١].

قراءة الجنب للقرآن:

يذهب كثير من السلفية المعاصرة الى أن الجنب يقرأ القرآن وهو خلاف المذاهب الأربعة قال المرداوي: "ومن لزمه الغسل حرم عليه قراءة آية فصاعدا، وهذا المذهب مطلقا بلا ريب وعليه جماهير الأصحاب وقطع به كثير منهم وعنه يجوز قراءة آية. ونقل أبو طالب عن أحمد يجوز قراءة آية ونحوها"[٢].

ومنهم من يرخص القراءة للحائض تقليداً لغير أحمد قال الموفق: "ولا يقرأ القرآن جنب ولا حائض ولا نفساء، رويت الكراهية لذلك عن عمر وعلي والحسن والنخعي والزهري و قتادة والشافعي وأصحاب الرأي"[٣].

قال موسى بن عيسى قلت: لأحمد هل يقرأ الجنب شيئاً من القرآن قال: لا والتسبيح رخصة فيه وأما أن يتعمد الآية أو السورة فلا يعجبني[٤].

أقل الحيض وأكثره:

أقل الحيض يوم وأكثره خمسة عشر يوماً عند الإمام أحمد والحنابلة[٥].

وعند جمهور السلفية المعاصرة لا حد لأقله وأكثره، وهو ما لم يقله أحد من الأربعة.

---

(١) العدة ٢/ ٤٧٥.

(٢) الإنصاف ١/ ٢٤٣.

(٣) المغني ١/ ١٦٥.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٣٣٢.

(٥) انظر مسائل الكوسج ٧٥١، مسائل أبي داود ١٥٢، مسائل صالح ٣٨٢، مسائل الأثرم ١٤٨.

عدم وجوب التكبير بعد تكبيرة الإحرام للمسبوق:

قال الكوسج: قلت لأحمد: قال سفيان: يجزيه تكبيرة إذا نوى بها افتتاح الصلاة؟ قال أحمد: إي والله، تجزيه إذا نوى قاله ابن عمر وزيد. المسائل التي حلف عليها أحمد.

تعميم البدن بالماء في الغسل:

يذهب قلة من السلفية المعاصرة إلى أن تعميم البدن بالماء غير واجب في الغسل قال المجد ابن تيمية في المحرر: "والفرض من ذلك النية وتعميم بدنه بالماء حتى باطن الأنف والشعور وفي الفم"[١] وهذا مجمع عليه.

مسح العنق وخطأ النسبة إلى الحنابلة:

ينسب بعض السلفية المعاصرة إلى مذهب الحنابلة استحباب مسح العنق وهذا خطأ، ففي المذهب روايتان المعتمد عدم الاستحباب قال العلامة المرداوي في الإنصاف: "ظاهر كلام المصنف: أنه لا يسن مسح العنق، وهو الصحيح من المذهب، وهو ظاهر كلامه في الوجيز وغيره. وقدمه في الفروع وغيره... قال في مجمع البحرين: لا يستحب مسح العنق في أقوى الروايتين"[٢].

قال المروذي: رأيت أبا عبد الله مسح رأسه ولم أره يمسح على عنقه فقلت له: أتمسح على عنقك؟ قال: إنه لم يرو عن النبي ﷺ فقلت: أليس قد روي عن أبي هريرة قال: هو موضع الغل قال: نعم ولكن هكذا يمسح النبي ﷺ لم يفعله وقال أيضا: هو زيادة"[٣].

---

(١) المحرر ١/ ٢٠.

(٢) الإنصاف ١/ ١٣٧.

(٣) المغني ١/ ١١٨.

المسح على الجورب الرقيق:

ذهب أكثر السلفية المعاصرة إلى جواز المسح على الجورب الرقيق قال ابن قدامة: "وقد سُئل أحمد عن جورب الخرق يمسح عليه فكره الخرق ولعل أحمد كرهها لأن الغالب عليها الخفة وأنها لا تثبت بأنفسها فإن كانت مثل جورب الصوف في الصفاقة والثبوت فلا فرق. وقد قال أحمد في موضع: لا يجزئه المسح على الجورب حتى يكون جوربا صفيقا يقوم قائما في رجله لا ينكسر مثل الخفين إنما مسح القوم على الجوربين أنه كان عندهم بمنزلة الخف يقوم مقام الخف في رجل الرجل يذهب فيه الرجل" (١).

المسح على جميع الرأس:

يذهب بعض السلفية إلى عدم وجوب مسح جميع الرأس تقليداً لغير أحمد قال ابن قدامة: "لا خلاف في وجوب مسح الرأس وقد نص الله تعالى عليه بقوله: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ [المائدة: ٦] واختلف في قدر الواجب فروي عن أحمد وجوب مسح جميعه في حق كل أحد وهو ظاهر كلام الخرقي ومذهب مالك. وروي عن أحمد يجزئ مسح بعضه قال أبو الحارث: قلت لأحمد: فإن مسح برأسه وترك بعضه؟ قال يجزئه ثم قال: ومن يمكنه أن يأتي على الرأس كله؟... إلا أن الظاهر عن أحمد رحمه الله تعالى في حق الرجل وجوب الاستيعاب وأن المرأة يجزئها مسح مقدم رأسها. قال الخلال: العمل في مذهب أحمد أبي عبد الله أنها إن مسحت مقدم رأسها أجزأها. وقال مهنا: قال أحمد: أرجو أن تكون المرأة في مسح الرأس أسهل قلت له ولم؟ قال: كانت عائشة تمسح مقدم رأسها"(٢).

قال البعلي في القواعد والفوائد:... فقد أنكر حذاق أهل العربية ورودها للتبعيض، قال أبو بكر عبد العزيز ـ غلام الخلال ـ سألت ابن دريد وابن عرفة عن الباء

---

(١) المغني ١/ ٣٣٣. كشاف القناع ١/ ١١١.

(٢) المغني ١/ ١٤١.

تبعض فقالا: لا نعرف فى اللغة الباء تبعض وكذلك قال ابن جنى وابن برهان وغيرهما"والخلاف فيها طويل ولكن نبهنا على المذهب المعتمد.

التأذين الجماعي في مسجد واحد:

قال ابن رجب الحنبلي: "وقد نص أحمد على أنه لو أذن على المنارة عدة فلا بأس.

وقال القاضي أبو يعلى وأصحابه ـ متابعة للشافعي وأصحابه ـ : يستحب ان يقتصر على مؤذنين، ولا يستحب أن يزيد على أربعة"[١].

وقال حرب: قلت لأحمد: فالأذان يوم الجمعة؟ قال: إذا أذن على المنارة عدة فلا بأس بذلك؛ قد كان يؤذن للنبي (بلال وابن أم مكتوم، وجاء أبو محذورة وقد أذن رجل قبله فأذن أبو محذورة أيضا[٢].

وهنا نعلم خطأ بعض السلفية في إنكار نسبة جواز التأذين الجماعي عن أحمد كما قال بكر أبو زيد في المدخل المفصل ١/ ٤١٣: "ومن أمثلته في كتب الحنابلة: تقرير بعض الحنابلة للتأذين الجماعي في المسجد الواحد، كما في: "الإنصاف" ولا سلف له في الرواية عن الإمام... ". وقد ذكرنا مذهب أحمد.

قاعدة في المذهب:

ذكر ابن بسام النجدي في اختياراته أن القاعدة عند الحنابلة في مسائل العبادات التي تؤدَّى جهراً أو سراً أو جماعة أو فرادى الجواز والإباحة. أقول: وقد وجدت لأحمد عشرات المسائل التي تدلل على ذلك.

مسألة البسملة في الصلاة الجهرية:

الخلاف في ذلك مشهور في المذاهب الأربعة ولا سبيل للوقوف على القطعي

---

(١) فتح الباري ٣/ ٤٨٢.

(٢) فتح الباري ٣/ ٤٨٣.

فيه[١]، ولكن يبالغ السلفية المعاصرة في إنكار البسملة في الصلاة الجهرية حتى يعتبرها بعضهم بدعة، والحق أن كلاً من المذهبين قد جاء فيه الأثر والأحسن إسرارها تارة والجهر بها أخرى. كما كان مذهب أحمد في المسائل التي وردت فيها آثار صحاح كالاستفتاح. قال ابن تيمية: "ويستحب الجهر بالبسملة للتأليف كما استحب أحمد ترك القنوت في الوتر تأليفا للمأموم" وقال: "وأما البسملة: فلا ريب أنه كان في الصحابة من يجهر بها وفيهم من كان لا يجهر بها بل يقرؤها سراً أو لا يقرؤها"[٢].

قراءة سورة في صلاة الجنازة بعد الفاتحة

يذهب الألباني إلى أن في صلاة الجنازة بعد التكبيرة الأولى يقرأ المصلي الفاتحة وما تيسر من القرآن، وهو قول لم أجد أحداً من الفقهاء قال به، واستدلوا بحديث لم أجد من أخذ به غيرهم. وقد سئل الإمام أحمد عن صلاة الجنازة فقال: يقرأ في أول تكبيرة بالحمد ثم الثانية الصلاة على النبي ﷺ، ثم الثالثة الدعاء للميت وللمؤمنين والمؤمنات ويشير بالسبابة ثم الرابعة يسلم[٣].

قال لنا أبو عبد الرحمن أخبرني أبي ـ أحمد ـ عن الصلاة على الميت قال يرفع يديه ثم يكبر ثم يقرأ فاتحة الكتاب ثم يكبر ويرفع يديه ويصلي على النبي ﷺ ويصلي على الملائكة المقربين ثم يرفع يديه ويكبر ويدعو للميت اللهم اغفر لحينا وميتنا ثم يرفع يديه فيكبر ويخلص الدعاء للميت ثم يقف قليلا ثم يعد إلى الرابعة ثم يسلم أو كما قال أبي[٤].

---

(١) ومن أراد معرفة ذلك فليقرأ كلام الرازي في تفسيره حين استدل للشافعية ثم ليقرأ كلام الآلوسي في تفسيره حين استدل للحنفية.

(٢) الفتاوى الكبرى ٢/ ١١٤.

(٣) مسائل ابن هانئ ٩٣٠.

(٤) مسائل عبدالله ٥١٣.

وضع اليدين في الصلاة عند القراءة:

أما المذهب عندنا فهو تحت السرة قال في كشاف القناع ١/ ٣٨٩: (ثم يقبض بكفه الأيمن كوعه الأيسر نص عليه... ويجعلهما تحت سرته، روي عن علي وأبي هريرة لقول علي «من السنة وضع اليمنى على الشمال تحت السرة»[1] رواه أحمد وأبو داود... "

وقال في شرح منتهى الإرادات ١/ ١٨٦: "وسنّ له أيضا جعلهما أي يديه تحت سرته لقول علي رضي الله عنه "من السنة وضع اليمين على الشمال تحت السرة" رواه أحمد وأبو داود ومعناه: ذل بين يدي الله عز وجل". وفي شرح مطالب أولي النهى ١/ ٤٢٥: "ويكره جعلهما على صدره نقله أحمد عن يحيى الرقي".

قال الكوسج في مسائله رقم ٢١٤: أين يضع يمينه على شماله؟قال الإمام أحمد: كلّ هذا عندي واسع.

قلت: إذا وضع يمينه على شماله أين يضعهما؟قال: فوق السرة وتحته، كل هذا ليس بذاكقال إسحاق: كما قال تحت السرة أقوى في الحديث وأقرب إلى التواضع.

انظر كيف أراد الألباني أن يستدل بفعل ابن راهويه على أن السنة وضع اليدين في الصلاة عند الثديين واستدل بفعل ابن راهويه فجاء بنص عنه بعيد كل البعد عما أراد[2]، والنص لا يخدمه أبداً بل إن وضع اليدين على الثديين يكون عند الدعاء كما هو ظاهر في النص فهو يتحدث عن القنوت. وهو ما ورد عن الإمام أحمد[3] وابن راهويه.

والأمر الآخر أن مذهب ابن راهويه في وضع اليدين في الصلاة هو تحت السرة وهو المروي عنه عند أهل الفقه فقد ذكره ابن المنذر والنووي والقرطبي.

---

(١) أبو داود ١/ ٢٧٤ برقم ٧٥٦. ومسند أحمد ١/ ١١٠ برقم ٨٧٥.

(٢) ذكرته سابقاً.

(٣) قال عمر بن سليمان أبو حفص المؤدب: صليت مع أحمد بن حنبل في شهر رمضان التراويح وكان يصلي به ابن عمير فلما أوتر رفع يديه إلى ثدييه..."من الطبقات وغيرها.

وضع اليدين بعد الركوع:

وقد غالى بعض السلفية المعاصرة فرأوا أن من الواجب بعد الركوع وضع اليدين على الصدر ولكن قال ابن مفلح في النكت على المحرر ص٦٢:

(لم يذكر حكم يديه بعد الرفع من الركوع، قال الإمام أحمد: "إن شاء أرسلهما، وإن شاء وضع يمينه على شماله" وقطع به القاضي في الجامع، لأنه حالة قيام في الصلاة، فأشبه قبل الركوع، ولأنه حالة بعد الركوع. فأشبه حالة السجود والجلوس، وذكر في المذهب والتلخيص أنه يرسلهما بعد رفعه، وذكر في الرعاية أن الخلاف هنا كحالة وضعهما بعد تكبيرة الإحرام).

والتخيير هو ما نص عليه الإمام أحمد، قال صالح بن الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ قلت لأبي: "كيفَ يضعُ الرجلُ يَدهُ بعدَ ما يرفع رأسه من الركوع، أيضع اليمنى على الشمال، أم يسدلها؟"، قال الإمام أحمد: "أرجو أن لا يضيق ذلك ـ إن شاء الله".

وقال المرداوي في الإنصاف (٢/ ٦٤): "قال أحمد: إذا رفع رأسه من الركوع إن شاء أرسل يديه وإن شاء وضع يمينه على شماله".

ويروى السدل عن الإمام أحمد كذلك في صلاة الجنازة. لأن القاعدة عنده أن صلاة الجنازة قائمة على التخفيف.

حكم وقوف المصلين بين السواري:

قال ابن مفلح في النكت والفوائد ج١/ ١٢٤:

(قوله: "ولا يكره الوقوف بين السواري، إلا لصف تقطعه".

ولم يتعرض لمقدار ما يقطع الصف، وكأنه يرجع فيه إلى العرف، وشرط بعض أصحابنا: أن يكون عرض السارية التي تقطع الصف ثلاثة أذرع، وإلا فلا يثبت لها حكم

القطع، ولا حكم الخلل، ذكره الشيخ وجيه الدين... ومتى دعت الحاجة إلى الوقوف بين السواري فلا كراهة. قطع به جماعة).

كيفية النزول في السجود باليدين أم بالركبتين؟:

يغالي السلفية المعاصرة في هذه المسألة ويثيرون حولها المعارك في المساجد ومذهب الجمهور والحنابلة بخلافهم قال الموفق ابن قدامة: "ويكون أول ما يقع منه على الأرض ركبتاه ثم يداه ثم جبهته وأنفه، هذا المستحب في مشهور المذهب. وقد روي ذلك عن عمر رضي الله عنه وبه قال مسلم بن يسار والنخعي وأبو حنيفة والثوري والشافعي"[١].

وهذا المذهب، وعليه الأصحاب وهو المشهور عن أحمد قاله المرداوي في الإنصاف.

قال الموفق: "ولنا ما روى وائل بن حجر قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه[٢]. أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي"[٣].

وقال الإمام أحمد في رسالة الصلاة منكراً النزول باليدين: "وخصلة قد غلب عليها الناس في صلاتهم إلا من شاء الله من غير علة وقد يفعلها شبابهم وأهل القوة والجلد منهم ينحط أحدهم من قيامه للسجود ويضع يديه على الأرض قبل ركبتيه وإذا نهض من سجوده أو بعدما يفرغ من التشهد يرفع ركبتيه من الأرض قبل يديه وهذا خطأ وخلاف ما جاء عن الفقهاء، وإنما ينبغي له إذا انحط من قيامه للسجود أن يضع ركبتيه على الأرض ثم يديه ثم جبهته وإذا نهض رفع رأسه ثم يديه ثم ركبتيه بذلك جاء الأثر عن النبي - ﷺ"[٤].

---

(١) المغني ١/ ٥٨٩

(٢) أبو داود برقم ٨٣٨، والنسائي برقم ١٠٨٩، وابن ماجه برقم ٨٨٢.

(٣) المغني ١/ ٥٨٩، وانظر كشاف القناع ١/ ٣٥٠، شرح منتهى الإرادات ١/ ١٩٧.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٣٦٢.

ويروى التوسعة والتخيير عن أحمد قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢/ ٢٩١: "وعن مالك وأحمد رواية بالتخيير".

كيفية حركة السبابة في التشهد:

وهذه من المسائل التي يكثر فيها اللغط في المساجد والمذهب الوسط في ذلك هو مذهب الحنابلة فهو لا يمنع من تحريك السبابة مطلقاً ولا يجيز تحريكها مطلقاً بشكل سريع مبالغ فيه كما يفعل السلفية المعاصرة، بل يقيد التحريك ـ الرفع ـ عند ذكر لفظ الجلالة قياساً على رفعها عند ذكر الله تعالى في الدعاء وكلمة التوحيد، قال البهوتي: (ويشير بسبابتها، أي سبابة اليمنى لفعله ﷺ في تشهده... ويشير مرارا كل مرة عند ذكر لفظ الله تنبيها على التوحيد ولا يحركها لفعله ﷺ قال في الغنية: ويديم نظره إليها لخبر ابن الزبير. رواه أحمد ويشير أيضا بسبابة اليمنى (عند دعائه في صلاة وغيرها) لقول عبد الله بن الزبير: كان النبي ﷺ يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها"[١] رواه أبو داود والنسائي"[٢].

الصلاةُ قبل الجمعة:

وفيها خلاف لكن لم يقل أحد بأن الصلاة قبل الجمعة بدعة قال المرداوي: "قال عبد الله رأيت أبي يصلي في المسجد إذا أذن المؤذن يوم الجمعة ركعات وقال رأيته يصلي ركعات قبل الخطبة فإذا قرب الأذان أو الخطبة تربع ونكس رأسه، وقال بن هانئ رأيته إذا أخذ في الأذان قام فصلى ركعتين أو أربعاً، قال وقال أختار قبلها ركعتين وبعدها ستاً وصلاة أحمد تدل على الاستحباب"[٣].

---

(١) أبو داود برقم ٩٩١، و سنن النسائي ١٢٧٠.

(٢) كشاف القناع ١/ ٣٥٧، شرح منتهى الإرادات ١/ ٢٠١.

(٣) الإنصاف ٢/ ٤٠٦.

وابن قدامة يقول في "المغني": "فأما الصلاة قبل الجمعة فلا أعلم فيه إلا ما روي أن النبي ﷺ كان يركع من قبل الجمعة أربعاً"[(١)] رواه ابن ماجه، وروى عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه قال: كنت ألقى أصحاب رسول الله ﷺ فإذا زالت الشمس قاموا فصلوا أربعاً"[(٢)].

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي ـ وهو أعلم أهل عصره بعلل الحديث ـ : "بعد زوال الشمس وقبل خروج الإمام ـ يعني يوم الجمعة ـ : هذا الوقت يستحب الصلاة فيه بغير خلاف نعلمه بين العلماء سلفا وخلفا، ولم يقل أحد من المسلمين إنه يكره الصلاة يوم الجمعة، بل القول بذلك خرق لإجماع المسلمين ـ ثم ذكر آثاراً كثيرة عن الصحابة في استحباب هذه الصلاة، ثم قال: ـ وقد اختلف في الصلاة قبل الجمعة: هل هي من السنن الرواتب كسنة الظهر قبلها، أم هي مستحبة مرغب فيها كالصلاة قبل العصر؟ وأكثر العلماء على أنها سنة راتبة، منهم: الأوزاعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه، وهو ظاهر كلام أحمد، وقد ذكره القاضي أبو يعلى في "شرح المذهب" وابن عقيل، وهو الصحيح عند أصحاب الشافعي. وقال كثير من متأخري أصحابنا: ليست سنة راتبة، بل مستحبة"[(٣)].

والصحيح في المذهب أن الصلاة قبل الجمعة مستحبة ولكنها ليست راتبة قال البهوتي: "(ويسن غير الرواتب أربع قبل الظهر وأربع بعدها... وأربع قبل الجمعة... وأربع قبل العصر.. وأربع بعد المغرب)[(٤)].

---

(١) سنن ابن ماجة ١١٢٩، المعجم الكبير ١٢٦٧٤.

(٢) المغني ٢/ ٢١٩.

(٣) فتح الباري (٥/ ٥٤١).

(٤) كشاف القناع ١/ ٤٢٤.

وروى سعيد عن ابن مسعود أنه كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات وبعدها أربع ركعات. وقال عبد الله رأيت أبي يصلي في المسجد إذا أذن المؤذن أربع ركعات[١].

صلاة الجمعة إذا أتت في يوم عيد:

يظن بعض السلفية أن من صلى العيد فليس عليه صلاة الجمعة حتى لو كان إماماً قال الموفق: "وإن اتفق عيد في يوم جمعة سقط حضور الجمعة عمن صلى العيد إلا الإمام فإنها لا تسقط عنه إلا أن لا يجتمع له من يصلي به الجمعة وقيل في وجوبها على الإمام روايتان"[٢].

قال البهوتي: "والأفضل حضورها خروجا من الخلاف إلا الإمام فلا يسقط عنه حضور الجمعة"[٣].

نقل أبو بكر الخلال عن الميموني قلت لأحمد: اجتمع عيدان في يوم أيكفي أحدهما من الآخر قال: أما الإمام فيجمعهما جميعاً ومن شاء ذهب في الآخر ومن شاء قعد[٤].

حكم التكبير في العيدين وأيام التشريق بعد الصلوات جهرة:

مسألة من المغني: قال: ويظهرون التكبير في ليالي العيدين... ومعنى إظهار التكبير رفع الصوت به واستحب ذلك لما فيه من إظهار شعائر الإسلام وتذكير الغير وكان ابن عمر يكبر في فتية بمنى يسمعه أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيرا قال أحمد: كان ابن عمر يكبر في العيدين جميعا[٥]... وقال ابن رجب في اللطائف

---

(١) كشاف القناع ٢/ ٤١.

(٢) المغني ٢/ ٢١٢.

(٣) كشاف القناع ٢/ ٤٠

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٢١٤.

٥) المغني لابن قدامة ٢/ ٢٢٥

٣١٤:" و ذكر الله عز و جل المأمور به في أيام التشريق أنواع متعددة: منها: ذكر الله عز و جل عقب الصلوات المكتوبات بالتكبير في أدبارها و هو مشروع إلى آخر أيام التشريق عند جمهور العلماء و قد روي عن عمر و علي و ابن عباس و فيه حديث مرفوع في إسناده ضعف"[١].

الدعاء بعد الصلاة ورفع اليدين فيه[٢]:

روى الترمذي في السنن ٥/ ٥٢٦: (عن أبي أمامة قال قيل لرسول الله ﷺ: أي الدعاء أسمع قال جوف الليل الآخر ودبر الصلوات المكتوبات) اهـ قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وفي مجمع الزوائد ١٠/ ٢٦٦: (عن محمد بن أبي يحيى قال: رأيت عبد الله بن الزبير ورأى رجلا رافعا يديه يدعو قبل أن يفرغ من صلاته فلما فرغ منها قال: إن رسول الله ﷺ لم يكن يرفع يديه حتى يفرغ من صلاته". رواه الطبراني وترجم له فقال: محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن عبد الله بن الزبير ورجاله ثقات.) اهـ[٣].

وقال ابن قدامة في المغني ١/ ٦٣٠: (فصل: الدعاء والذكر عقيب الصلاة: ويستحب ذكر الله والدعاء عقيب سلامه ويستحب من ذلك ما ورد به الأثر) اهـ.

---

١) وقال سيدنا الشافعي في كتابه العظيم الأم في باب التكبير في العيدين:" ويكبر الإمام خلف الصلوات ما لم يقم من مجلسه.... والتكبير كما كبر رسول الله ﷺ في الصلاة الله أكبر فيبدأ الإمام فيقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر حتى يقولها ثلاثا وإن زاد تكبيرا فحسن.. ويكبر الناس في الآفاق والحضر والسفر كذلك ومن يحضر منهم الجماعة ولم يحضرها والحائض والجنب وغير المتوضئ في الساعات من الليل والنهار ويكبر الإمام ومن خلفه خلف الصلوات ثلاث تكبيرات وأكثر وإن ترك ذلك الإمام كبر من خلفه ويكبر أهل الآفاق كما يكبر أهل منى ولا يخالفونهم في ذلك".

(٢) من بحث: رفع اليدين بالدعاء دبر الصلاة والدعاء الجماعي "دراسة مقارنة" للشيخ عبد الفتاح بن صالح قُدَيش اليافعي.

(٣) وفي تحفة الأحوذي ٢/ ١٧١: (قال السيوطي في رسالته فض الوعاء: ورجاله ثقات) اهـ.

وقال ابن مفلح في الفروع ١/ ٣٩٩: (ويدعو الإمام بعد الفجر والعصر لحضور الملائكة فيهما فيؤمنون على الدعاء والأصح وغيرهما جزم به صاحب المحرر وغيره ولم يستحبه شيخنا بعد الكل لغير أمر عارض كاستسقاء واستنصار) اهـ ـ ونحوه في كشاف القناع ١/ ٣٦٧ ونحوه في دقائق أولي النهى ١/ ٢٠٦.

الدعاء الجماعي دبر المكتوبات(١)

ـ ذهب جمهور أهل العلم إلى مشروعية الدعاء الجماعي دبر المكتوبات وهو مذهب الشافعية والحنابلة وهو قول في مذهب الحنفية والمالكية ـ وذهب بعضهم إلى كراهية ذلك وهو قول في مذهب الحنفية والمالكية.

ومن أقوال الحنابلة:

في كشاف القناع ١/ ٣٦٧: (ويدعو) الإمام (بعد فجر وعصر لحضور الملائكة) أي ملائكة الليل والنهار (فيهما فيؤمنون) على الدعاء فيكون أقرب للإجابة (وكذا) يدعو بعد (غيرهما من الصلوات) لأن من أوقات الإجابة: إدبار المكتوبات)اهـ. ومثله في مطالب أولي النهى ١/ ٤٧١.

مسح اليدين بالوجه بعد الدعاء:

جعلت السلفية المعاصرة مسح الوجه بالدين بعد الدعاء من البدع وهذا باطل قال المرداوي: "يرفع يديه في القنوت إلى صدره ويبسطهما وتكون بطونهما نحو السماء نص عليه، قوله وهل يمسح وجهه بيديه على روايتين... إحداهما يمسح وهو المذهب فعله الإمام أحمد. قال المجد في شرحه وصاحب مجمع البحرين هذا أقوى الروايتين قال في الكافي هذا أولى"(٢).

---

(١) من بحث: رفع اليدين بالدعاء دبر الصلاة والدعاء الجماعي "دراسة مقارنة" للشيخ عبد الفتاح بن صالح قُدَيش اليافعي. وهو منشور على الإنترنت.

(٢) الإنصاف ٢/ ١٧٣.

"إلا أن المذهب الأول وفعله أحمد[(١)] قال في مطالب أولي النهى: "ثم يمسح وجهه بيديه هنا وكخارج صلاة إذا دعا لعموم حديث عمر: كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه[(٢)] رواه الترمذي. ولقوله ﷺ في حديث ابن عباس: فإذا فرغت فامسح بهما وجهك"[(٣)]. رواه أبو داود وابن ماجة[(٤)].

رفع اليدين عند التكبير:

عند الحنابلة رفع اليدين يكون في ثلاثة مواضع: عند الإحرام وقبل الركوع وبعد الركوع ولا رفع قبل السجود وبعده وبين السجدتين قال ابن قدامة في المغني ١/ ٥٤٧: "لا نعلم خلافا في استحباب رفع اليدين عند افتتاح الصلاة. وقال ابن المنذر: لا يختلف أهل العلم في أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة. وقد ذكرنا حديث أبي حميد و [روى ابن عمر قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه وإذا أراد أن يركع وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ولا يرفع بين السجدتين] متفق عليه".

ولا يرفع قبل السجود ولا بعده وهو ما يفعله بعض السلفية المعاصرة. قال ابن قدامة: "ثم يكبر للسجود ولا يرفع يديه... ولا يفعل ذلك في السجود في حديثه الصحيح ولما وصف أبو حميد صلاة رسول الله ﷺ لم يذكر رفع اليدين في السجود" المغني ١/ ٥٨٩.

وقال ابن القيم في بدائع الفوائد ٤/ ١٣٥: "اختلف قول أحمد في رفع اليدين فيما

---

(١) وقد يفرق بين المسح في الصلاة وخارجها.

(٢) سنن الترمذي ٣٣٨٦، المستدرك ١٩٦٧.

(٣) سنن ابن ماجة ١١٨١.

(٤) مطالب أولي النهى ١/ ٥٥٩.

عدا المواضع الثلاثة فأكثر الروايات عنه أنه لم ير الرفع عند الانحدار إلى السجود ولا بين السجدتين ولا عند القيام من الركعتين ولا فيما عدا المواضع الثلاثة في حديث ابن عمر".

صلاة التسابيح:

قال ابن قدامة في المغني ١/ ٧٩٩: "ولم يثبت أحمد الحديث المروي فيها ولم يرها مستحبة وإن فعلها إنسان فلا بأس فإن النوافل والفضائل لا يشترط صحة الحديث فيها".

رفع اليدين في تكبيرات العيد والجنازة

قال ابن قدامة: "ولنا ما روي أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يرفع يديه مع التكبير قال أحمد: أما أنا فأرى أن هذا الحديث يدخل فيه هذا كله وروي عن عمر أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة في الجنازة وفي العيد رواه الأثرم ولا يعرف له مخالف في الصحابة ولا يشبه هذا تكبير السجود لأن هذه يقع طرفاها في حال القيام فهي بمنزلة تكبيرة الافتتاح"(١).

قال الكوسج: يرفع يديه في كل تكبيرة في العيدين، الإمام وغيره؟

قال أحمد: نعم، الإمام وغيره(٢).

قال عبد الله سألت أبي عن الصلاة على الجنازة قلت لأبي يرفع يديه مع كل تكبيرة؟

قال نعم روي ذلك عن ابن عمر (٣).

---

(١) المغني ٢/ ٢٣٤.

(٢) مسائل الكوسج ٢/ ٤٠٥٤.

(٣) مسائل عبد الله ٥١٨.

والسلفية المعاصرة يحبون أن يجتهدوا في كل شيء فلا يستحبون الرفع في الجنازة والعيد.

الصلاة على النبي ﷺ بين تكبيرات العيد:

وقد تفرد الحنابلة بذلك حتى عن الشيعة فاستحبوا الصلاة[١] على النبي وآله بين التكبيرتين قال ابن هانئ: (قلت: ماذا يقول بين التكبير؟ قال صلاة على النبي ﷺ وكل ما دعا به من دعاء فحسن. قلت: إيش يقول بين التكبيرتين؟ قال: يسبح ويهلل ويصلي على النبي ﷺ)[٢].

ونقل الكوسج عن أحمد قال: يقول بين التكبيرتين في العيدين: الحمد لله وصلى الله على محمد اللهم اغفر لي[٣].

وقال عبد الله بن العباس الطيالسي سألت أحمد بن حنبل ما يقول الرجل بين التكبيرتين في العيد قال: يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر اللهم صلِّ على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد واغفر لنا وارحمنا. وكذلك يروى عن ابن مسعود[٤].

كشاف القناع ٢/ ٥٤ المغني ٢/ ٣٨٢، الفروع ١/ ٥٧٩، ٥٨٠، المحرر في الفقه ١/ ١٦٢، ١٦٣، الإنصاف ٢/ ٤٢٨.

تقبل الله منا ومنك في العيد:

"قال الإمام أحمد رحمه الله: ولا بأس أن يقول الرجل للرجل يوم العيد: تقبل الله منا

(١) مما تفرد به الحنابلة كذلك وجوب الصلاة على النبي وآله في الجلوس الأخير في الصلاة واستحب الجمهور بما فيهم الإمامية ذلك.

(٢) المسائل ١/ ٩٣ (٤٦٦).

(٣) مسائل الكوسج ٢/ ٧٧٢.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ١٨٩.

ومنك. وقال حرب: سئل أحمد عن قول الناس في العيدين: تقبل الله منا ومنكم قال: لا بأس به يرويه أهل الشام عن أبي أمامة قيل:وواثلة بن الأسقع قال: نعم قيل: فلا تكره أن يقال هذا يوم العيد قال: لا وذكر ابن عقيل في تهنئة العيد أحاديث منها أن محمد بن زياد قال: كنت مع أبي أمامة الباهلي وغيره من أصحاب النبي ﷺ فكانوا إذا رجعوا من العيد يقول بعضهم لبعض تقبل الله منا ومنك وقال أحمد: إسناد حديث أبي أمامة إسناد جيد"[1].

هل تقطع المرأة الصلاة بمرورها أمام الرجل؟

رأيت بعض المطاوعة في مكة ينكرون على النساء مرورهن أمام المصلين ويقولون: قطعت صلاة الرجل! وهو خلاف مذهب الإمام أحمد والمذاهب الأربعة.

قال عبد الله في مسائله قلت وإنْ مرت امرأة بين يدي المصلى أو كلب أو حمار، قال لا يقطع الصلاة إلا الكلب الأسود.

وفي مسائل الحسن بن ثواب عن الإمام أحمد: قيل له: ما ترى في الحمار والكلب والمرأة[2]؟ قال: الكلب الأسود يقطع؛ لأنه شيطان. قيل له حديث أبي ذر؟ قال: هاتوا غير حديث أبي ذر، ليس يصح إسناده، ثم ذكر حديث الفضل بن عباس، أنه مر على بعض الصف وهو على حمار. قيل له: إنه كان بين يديه عنزة؟ قَالَ: هَذَا الحَدِيْث فِي فضاء[3].

وقال ابن قدامة: "ولا يقطع الصلاة إلا الكلب الأسود البهيم، يعني إذا مر بين يديه هذا المشهور عن أحمد رحمه الله نقله الجماعة عنه. قال الأثرم: سئل أبو عبد الله ما يقطع الصلاة؟ قال: لا يقطعها عندي شيء إلا الكلب الأسود البهيم"[4].

---

(١) المغني ٢/ ٢٥٠.

(٢) وقد أنكر الإمام أحمد رفع الحديث انظر: فتح الباري٢/ ٧٠٦.

(٣) فتح الباري ٢/ ٧٠١.

(٤) المغني ٢/ ٨١.

مسافة قصر الصلاة:

يذهب بعض السلفية المعاصرة إلى عدم تحديد مسافة القصر فكل سفر يجوز القصر فيه وهو خلاف مذهب الإمام أحمد. قال المرداوي: "الصحيح من المذهب أنه يشترط في جواز القصر أن تكون مسافة السفر ستة عشر فرسخا برا أو بحرا وعليه جماهير الأصحاب وقطع به كثير منهم. وعنه يشترط أن يكون عشرين فرسخا حكاها ابن أبي موسى فمن بعده"(١).

قال الأثرم قيل لأبي عبد الله في كم تقصر الصلاة؟ قال في أربعة برد قيل له مسيرة يوم تام؟ قال لا أربعة برد ستة عشر فرسخا مسيرة يومين(٢).

قيام ليلتي العيد وليلة النصف من شعبان:

مال ابن رجب إلى الاستحباب قال في مطالب أولي النهى: "واستحباب قيامها كليلة العيد ميل زين الدين عبد الرحمن بن رجب البغدادي ثم الدمشقي في كتابه المسمى باللطائف فيما في اليوم والليلة من الوظائف ويعضده حديث من أحيا ليلتي العيدين وليلة النصف من شعبان؛ أحيا الله قلبه يوم تموت القلوب رواه المنذري في تاريخه بسنده عن ابن كردوس عن أبيه"(٣).

قال البهوتي: "وأما صلاة الرغائب والصلاة الألفية ليلة نصف شعبان فبدعة لا أصل لهما".

قاله الشيخ ـ ابن تيمية ـ "وقال وأما ليلة النصف من شعبان ففيها فضل وكان في السلف من يصلي فيها لكن الاجتماع فيها لإحيائها في المساجد بدعة"(٤).

---

(١) الإنصاف ٢/ ٣١٨، شرح منتهى الإرادات ١/ ٢٩٢.

(٢) كشاف القناع ١/ ٥٠٥.

(٣) مطالب أول النهى ١/ ٥٨١.

(٤) كشاف القناع ١/ ٤٤٤.

الصلاة والسلام على غير الأنبياء:

قال الإمام السفاريني قدس الله روحه في كتابه غذاء الألباب الذي شرح فيه منظومة ابن عبد القوي في الآداب:

اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم الصلاة والسلام: هَلْ تَجُوزُ اسْتِقْلَالًا أَمْ لَا؟... وقالت طائفة من العلماء: تجوز الصلاة على غير النبي استقلالا. قال القاضي أبو حسين الفراء من أئمة أصحابنا في رءوس مسائله: وبذلك قال الحسن البصري وحصيف ومجاهد ومقاتل بن سليمان ومقاتل بن حيان وكثير من أهل التفسير، وهو قول الإمام أحمد رضي الله عنه مضى عليه في رواية أبي داود، وقد سئل أينبغي أن يصلى على أحد إلا على النبي (ﷺ)؟ قال: أليس قال علي لعمر صلى الله عليك؟ قال القاضي: وبه قال إسحاق بن راهويه وأبو ثور ومحمد بن جرير الطبري، واحتج هؤلاء بصلاة النبي (ﷺ) على جماعة من أصحابه ممن كان يأتيه بالصدقة... "[1].

الاعتكاف في المساجد الثلاثة فقط

ذهب الألباني من السلفية المعاصرة إلى عدم جواز الاعتكاف إلا في المساجد الثلاثة، وهو خلاف المذاهب الأربعة. وعند الحنابلة يجوز الاعتكاف في كل مسجد جامع. قال ابن قدامة في المغني ٣/ ١٢٧: "ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة. فذهب أبو عبد الله إلى أن كل مسجد تقام فيه الجماعة يجوز الاعتكاف فيه ولا يجوزه في غيره".

قال البهوتي: "والأفضل الاعتكاف في المسجد الجامع إذا كانت الجمعة تتخلله"[2].

---

(١) غذاء الألباب ١/ ٢٤.

(٢) كشاف القناع ٢/ ٣٥٢.

قال الكوسج قلت: الاعتكاف في أي المساجد يكون؟

قال: في كل مسجد تقام فيه الصلاة[١].

ونقل عنه ابنه عبد الله وأبو داود جواز الاعتكاف في كل مسجد.

الجمع بين الظهر والعصر للشغل

يشدد بعض السلفية المعاصرة في الجمع للانشغال وعدم التفرغ للصلاة وقد احتجم الإمام أحمد بعد الغروب ثم تعشى ثم جمع بينهما في وقت إحداهما [٢].

الجمع بين الظهر والعصر للمطر:

أكثر السلفية المعاصرة لا يفرقون بين الجمع في الظهر والعصر والجمع في المغرب والعشاء لحالة المطر، فمنهم من يجيز الكل ومنهم من يمنع الكل ومذهبنا وسط. قال ابن قدامة: "ويجوز الجمع لأجل المطر بين المغرب والعشاء. ويروى ذلك عن ابن عمر، وفعله أبان بن عثمان في أهل المدينة وهو قول الفقهاء السبعة مالك والأوزاعي والشافعي... فأما الجمع بين الظهر والعصر ـ للمطر ـ فغير جائز قال الأثرم: قيل لأبي عبد الله الجمع بين الظهر والعصر في المطر قال: لا ما سمعت... ولنا أن مستند الجمع ما ذكرناه من قول أبي سلمة والإجماع ولم يرد إلا في المغرب والعشاء وحديثهم غير صحيح فإنه غير مذكور في الصحاح والسنن. وقول أحمد ما سمعت يدل على أنه ليس بشيء ولا يصح القياس على المغرب والعشاء لما فيهما من المشقة لأجل الظلمة والمضرة، ولا القياس على السفر لأن مشقته لأجل السير وفوات الرفقة وهو غير موجود ها هنا"[٣].

---

(١) المسائل ٧٢٢.

نقل ذلك عنه ابن هانئ في المسائل ١/ ١٣٨ برقم٦٧٩.

(٢) الفروع ٢/ ٥٧، كشاف القناع ٢/ ٦. وقد يكون هذا للمرض والله أعلم.

(٣) المغني ٢/ ١١٧.

الصلاة على الشهيد:

قال عبد الله سألت أبي قلت يصلى على الشهيد؟ قال نعم[١].

القنوت في الصلوات عند النوازل:

الصحيح من المذهب أنه لا يستحب القنوت في غير الوتر من الصلوات، وعليه جمهور الأصحاب. قال ابن تميم: القنوت في غير الوتر من غير حاجة بدعة، فإن نزل بالمسلمين نازلة، فالصحيح من المذهب: أن الإمام يقنت في جميع الصلوات المكتوبات عدا الجمعة، اختاره المجد بن تيمية، وحفيده أحمد بن عبد الحليم وابن عبدوس. وعن الإمام أحمد رواية: أنه لا يقنت في المغرب.

وروي عن أحمد: الرخصة للمصلي في أن يقنت في صلاة الفجر ولم يذهب إليه، فإن نزلت بالمسلمين نازلة، فإنه يقنت في الفجر[٢].

وعن الإمام أحمد رواية: أنه لا يقنت إلا في الفجر خاصة عند النوازل[٣].

قراءة الإمام من المصحف:

يشدد بعض السلفية المعاصرة في ذلك قال ابن هانئ: (سألته عن الرجل يؤم في رمضان في المصحف؟ فقال: لا بأس به، قد كانت عائشة تأمر مولى لها يؤمها في شهر رمضان في المصحف، وعدة من أصحاب النبي ﷺ والحسن ومحمد بن سيرين وعطاء، لم يكونوا يرون به بأساً.

---

(١) مسائل عبد الله ٥٢٣.

(٢) نقل ذلك عنه: عبد الله في مسائله ص٩١، ٩٨ وابن هانئ في مسائله ١/ ٩٩، وأبو داود في مسائله ص٣٩.

(٣) انظر التفصيل: انظر: المغني ٢/ ١٥٥، ١٥٦، الفروع ١/ ٤١٥، الإنصاف ٢/ ١٧٤، ١٧٥.

وقال: أمرني أبو عبد الله، أن أؤم الناس في المصحف ففعلته[١].

وقال أبو داود: "سمعت أحمد سئل عن الرجل يؤم في شهر رمضان في المصحف؟ فرخص فيه[٢].

وهذا في النوافل أما في الفرض فقد توقف الإمام أحمد فيه وأجازه بعض الحنابلة ومنهم ابن حامد.

تحسين الصوت في القراءة وكراهة الألحان المتكلفة:

جمهور السلفية المعاصرة في القراءة على طرفين فمنهم من يتكلف فيه ومنهم من لا يزين صوته ولا يحسنه كراهية للألحان، ومذهب أحمد أن القارئ يحسن صوته بالقراءة ولكن دون تكلف، نقل الخلال أنه سئل عن القراءة بالألحان؟ فكرهه وقال: «يحسنه بصوته من غير تكلف».

وقال: «يعجبني من قراءة القرآن السهلة، فأما هذه الألحان فلا يعجبني». وسئل عن القوم يجتمعون ويقرأ لهم القارئ قراءة حزينة، فيكون ربما أطفأوا السرج، فقال لي أحمد: «إن كان يقرأ قراءة أبي موسى فلا بأس»[٣]. ومنهم من يتكلف البكاء وهو مكروه.

كم عدد صلاة التراويح؟

يتشدد شيوخ السلفية المعاصرة في حصر صلاة التراويح في عدد معين من الركعات حسب ما يراه من أحاديث وهو خلاف مذهب أحمد، فقد سأله الكوسج: كم من ركعة يصلي في قيام شهر رمضان؟

---

(١) مسائل ابن هانئ ١/ ٩٧ (٤٨٥، ٤٨٧).

(٢) المسائل ص٦٣.

(٣) الأمر بالمعروف للخلال ٢٤٠.

قال: قد قيل فيه ألوان[١]، يروى نحواً من أربعين، إنما هو تطوع[٢].

إنكار القراءات العشر والتشكيك فيها:

يذهب بعض من يدعي التحقيق من السلفية المعاصرة ـ وجمهورهم لا يوافقهم ـ وغيرهم ممن يشككون في علوم الإسلام إلى إنكار القراءات العشر وهو خلاف مذهب الحنابلة والجمهور، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى شرح الكوكب المنير.

الصلاة خير من النوم:

قال الشيخ العلامة هيتو: "قال بعضهم[٣]: إن قول المؤذن في صلاة الفجر "الصلاة خير من النوم" بدعة وحرام".

قال المرداوي: "ويقول في أذان الصبح الصلاة خير من النوم مرتين، لا نزاع في استحباب قول ذلك ولا يجب على الصحيح من المذهب وعليه جماهير الأصحاب وعنه يجب ذلك جزم به في الروضة واختاره بن عبدوس في تذكرته وهو من المفردات". [٤]

قال أبو داود: "كان يؤذن في مسجد أحمد كأذان أهل العراق. يقول في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم مرتين"[٥].

التكبير الجماعي في العيدين:

نقل الشيخ هيتو عن بعضهم: "إن التكبير الجماعي في المسجد يوم العيد حرام،

---

(١) وهذا يعني أن التشدد في مثل هذه المسائل لا يجوز.

(٢) مسائل الكوسج ٢/ ٧٥٧.

(٣) من السلفية المعاصرة.

(٤) الإنصاف ١/ ٤١٣.

(٥) المسائل ص٢٧.

حتى إنه أصبح مما يلغز به بين الشباب" ما أصول الشيء الذي إذا فعله الإنسان منفرداً دخل الجنة، وإذا فعله مع الجماعة استوجب النار.. ؟".

قال ابن قدامة: "ويظهرون التكبير في ليالي العيدين... وجملته أنه يستحب للناس إظهار التكبير في ليلتي العيدين في مساجدهم ومنازلهم وطرقهم مسافرين كانوا أو مقيمين لظاهر الآية المذكورة. قال بعض أهل العلم في تفسيرها لتكملوا عدة رمضان ولتكبروا الله عند إكماله على ما هداكم. ومعنى إظهار التكبير رفع الصوت به. واستحب ذلك لما فيه من إظهار شعائر الإسلام وتذكير الغير. وكان ابن عمر يكبر في فتية بمنى يسمعه أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيرا قال أحمد: كان ابن عمر يكبر في العيدين جميعا ويعجبنا ذلك"(١).

قال المرداوي: "ويكبر بعد الفرض وهو ظاهر كلامه في البلغة وظاهر كلام ابن أبي موسى وصححه ابن عقيل"(٢).

وهو فعل الصحابة. قال ابن حجر العسقلاني: "قوله وكان عمر يكبر في قبته بمنى الخ وصله سعيد بن منصور من رواية عبيد بن عمير قال كان عمر يكبر في قبته بمنى، ويكبر أهل المسجد ويكبر أهل السوق حتى ترتج منى تكبيرا. ووصله أبو عبيد من وجه آخر بلفظ التعليق ومن طريقه البيهقي. وقوله ترتج بتثقيل الجيم أي تضطرب وتتحرك وهي مبالغة في اجتماع رفع الأصوات"(٣).

الجهر بالذكر(٤):

ذهب القاضي أبو يعلى الحنبلي إلى أنّ ظاهر كلام أحمد يدل على أن الجهر بالذكر

---

(١) المغني ٢/ ٢٢٥.

(٢) الإنصاف ٢/ ٤٣٦.

(٣) فتح الباري ٢ / ٤٦١.

(٤) توسعت في هذه المسألة في فصل التصوف.

بعد الصلاة سنة حيث قال في الجامع الكبير: ظاهر كلام أحمد: أنه يسن للإمام الجهر بالذكر والدعاء عقب الصلوات بحيث يسمع المأموم، ولا يزيد على ذلك[١].

ثم قال ابن رجب معقباً: "وذكر عن أحمد نصوصاً تدل على أنه كان يجهر ببعض الذكر، ويسرّ الدعاء، وهذا هو الأظهر، وأنه لا يختص ذلك بالإمام؛ فإن حديث ابن عباس هذا ظاهره يدل على جهر المأمومين أيضا"[٢].

وقد نقل الحافظ ابن رجب الحنبلي في فتح الباري أخباراً عديدة في جواز الجهر بالذكر وقال: "وقد كان أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ يجهرون بالذكر عقب الصلوات، حتى يسمع من يليهم".

حكم الصلاة خلف من يخالفنا في المذهب الفقهي:

يكثر السلفية المعاصرة من إثارة الخلافات الفقهية في المساجد حتى صاروا لا يصلون خلف من يخالفهم في مسائل فرعية كالبسملة والقنوت والنزول بالركبتين ووضع اليدين على الصدر!

قال صالح: الصلاة خلف من يجهر ـ بالبسملة ـ أو يقنت؟

فقال نحن لا نجهر ولا نقنت فإن جهر رجل وليس بصاحب بدعة يتبع ما روى عن ابن عمر وابن عباس فلا بأس بالصلاة خلفه والقنوت هكذا إذا كان يتبع ما روي عن النبي ﷺ أنه قنت في الفجر فدعا على قوم ودعا لقوم[٣].

وكان الإمام أحمد بن حنبل يرى الوضوء من الحجامة والرعاف فقيل له: فإن كان الإمام قد خرج منه الدم ولم يتوضأ تصلي خلفه؟ فقال: كيف لا أصلي خلف سعيد ابن المسيب ومالك[٤].

---

(١) فتح الباري ٥/ ٢٣٦.

(٢) قال ابن رجب: "وللحنابلة وجهٌ آخر: أنه يكره الجهر به مطلقاً" ٥/ ٢٣٦.

(٣) مسائل صالح ١٦٧٢.

(٤) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٢/ ٣١٧.

وقال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى ٢/ ٣٢٠: "وأما صلاة الرجل خلف من يخالف مذهبه فهذه تصح باتفاق الصحابة والتابعين لهم بإحسان والأئمة الأربعة".

وقال ابن تيمية في جواز الصلاة خلف المخالفين: "ومن قال لا تجوز الصلاة خلف الأئمة المالكية مثلا فهذا كلام منكر ومن أشنع المقالات يستحق مطبقة التعزير البليغ فإن فيه من إظهار الاستخفاف بحرمة هؤلاء السادة ما يوجب عظيم العقوبة ويدخل صاحبه في أهل البدع المضلة.

وكذا من قال لا تجوز الصلاة خلف من لا تعرف عقيدته وما هو عليه فهو قول لم يقله أحد من المسلمين... ومع أن أحمد ابتلى بهم وهو أشهر الأئمة بالإمامة في السنة ومع هذا فلم تختلف نصوصه أنه تصلى الجمعة خلف الجهمي والقدري والرافضي وليس لأحد أن يدع الجمعة لبدعة في الإمام"[1].

قال ابن الجوزي في كتابه السر المصون: "رأيت جماعة من المنتسبين إلى العلم يعملون عمل العوام فإذا صلى الحنبلي في مسجد شافعي ولم يجهر غضبت الشافعية، وإذا صلى شافعي في مسجد حنبلي وجهر غضبت الحنابلة، وهذه مسألة اجتهادية والعصبية فيها مجرد هوى يمنع منه العلم، قال ابن عقيل رأيت الناس لا يعصمهم من الظلم إلا العجز ولا أقول العوام بل العلماء كانت أيدي الحنابلة مبسوطة في أيام ابن يوسف فكانوا يتسلطون بالبغي على أصحاب الشافعي في الفروع حتى لا يمكنوهم من الجهر والقنوت وهي مسألة اجتهادية. فلما جاءت أيام النظام ومات ابن يوسف وزالت شوكة الحنابلة استطال عليهم أصحاب الشافعي استطالة السلاطين الظلمة فاستعدوا بالسجن وآذوا العوام بالسعايات والفقهاء بالنبز بالتجسيم. قال فتدبرت أمر الفريقين فإذا بهم لم تعمل

---

(١) الفتاوى المصرية ١/ ٦٢.

فيهم آداب العلم. وهل هذه الأفعال إلا أفعال الأجناد يصولون في دولتهم ويلزمون المساجد في بطالتهم" انتهى ما ذكره ابن الجوزي(١).

وقد تركت التوسع في ذكر المراجع والاحتجاج بالأدلة خشية الإطالة، ولعلي أتوسع فيها في كتاب آخر.

ثانياً: مسائل في الصيام:

قضاء الحامل والمرضع للصيام:

يفتي كثير من السلفية المعاصرة للنساء بعدم وجوب القضاء على الحامل والمرضع وهو خلاف ما عليه المذاهب الأربعة، وخلاف ما عليه الصحابة، وخلاف الأحاديث الصحيحة، ولم يرد ذلك إلا بأثر ضعيف عن ابن عمر ولم يأخذ به الإمام أحمد بن حنبل.

قال الكوسج: قلت: الحامل والمرضع؟ قال أحمد: يفطران ويقضيان أعجب إليّ)(٢).

قال ابن مفلح في الفروع ٣/ ٢٦: "ويكره صوم الحامل والمرضع مع خوف الضرر على أنفسهما أو على الولد، ويجزئ فإن أفطرتا قضتا ولقدرتهما عليه، بخلاف الكبير، قال أحمد: أقول بقول أبي هريرة، يعني لا بقول ابن عمر وابن عباس في منع القضاء". ولم يأخذ بهما إلا لعلة يعرفها الحفاظ الفقهاء.

وقال ابن قدامة في الكافي ١/ ٣٤٤: "الحامل والمرضع إذا خافتا على ولديهما فلهما الفطر وعليهما القضاء وإطعام مسكين لكل يوم لما ذكرنا من الآية، وإن أفطرتا خوفا على أنفسهما فعليهما القضاء حسب كالمريض".

---

(١) الفروع ٢/ ١٤.

(٢) مسائل الكوسج ٧١٣.

واستدل لذلك في المغني: "ولنا قول الله تعالى ﴿يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٌ﴾ [البقرة: ١٨٤] وهما داخلتان في عموم الآية قال ابن عباس: كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام أن يفطرا ويطعما... ولنا إنما يطيقان القضاء فلزمهما كالحائض والنفساء الآية أوجبت الإطعام ولم تتعرض للقضاء، فأخذناه من دليل آخر والمراد بوضع الصوم وضعه في مدة عذرهما كما جاء في حديث عمر بن أمية عن النبي ﷺ: إن الله وضع عن المسافر الصوم[1]. ولا يشبهان الشيخ الهرم لأنه عاجز عن القضاء وهما يقدران عليه. قال أحمد أذهب إلى حديث أبي هريرة يعني ولا أقول بقول ابن عباس وابن عمر منع القضاء"[2].

وقال ابن ضويان في منار السبيل ١/ ٢١٥: "ويجب عليهما القضاء، لأنهما يطيقانه. قال الإمام أحمد: أذهب إلى حديث أبي هريرة، ولا أقول بقول ابن عمر، وابن عباس في منع القضاء ذكره في الشرح. "

صيام يوم السبت:

من المسائل التي شغل بها شيوخ السلفية المعاصرة أنفسهم وأشغلوا طلبة العلم والعوام معهم تحريم صيام يوم السبت حتى لو وافق عرفة وعاشوراء وهو قول لم يقله أحد من الفقهاء، والحديث الذي استدلوا به شاذ أو منسوخ كما قال أبو داود ومالك وابن تيمية، وأشار لذلك أحمد.

والمسألة طويلة ولكن سأقتصر على ما يلي:

قال العلامة المرداوي في الإنصاف: "يكره إفراد يوم السبت بالصوم، وهو المذهب، وعليه الأصحاب، واختار الشيخ تقي الدين بن تيمية: أنه لا يكره صيامه مفردا،

---

(١) سنن الترمذي ٧١٥، سنن النسائي ٢٢٧٢.

(٢) المغني ٣/ ٨٠.

وأنه قول أكثر العلماء، وأنه الذي فهمه الأثرم من روايته، وأن الحديث شاذ، أو منسوخ، وقال: هذه طريقة قدماء أصحاب الإمام أحمد الذين صحبوه كالأثرم، وأبي داود، وأن أكثر أصحابنا فهم من كلام الإمام أحمد الأخذ بالحديث"[(١)] انتهى.

ثم قال المرداوي: "ولم يذكر الآجري كراهة غير صوم يوم الجمعة، فظاهره لا يكره غيره[(٢)].

وقال ابن قدامة في المغني: "قال أصحابنا يكره إفراد يوم السبت بالصوم لما روى عبد الله بن بسر عن النبي صلى الله عليه و سلم [لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم] [(٣)] أخرجه الترمذي وقال حديث حسن. وروي أيضا عن عبد الله بن بسر عن أخته الصماء [أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنب أو عود شجرة فليمضغه][(٤)] أخرجه أبو داود.

قال الأثرم: قال أبو عبد الله أما صيام يوم السبت يفترد به فقد جاء فيه حديث الصماء وكان يحيى بن سعيد يتقيه أي أن يحدثني به وسمعته من أبي عاصم. والمكروه إفراده، فإن صام معه غيره لم يكره لحديث أبي هريرة وجويرية وإن وافق صوما لإنسان لم يكره لما قدمناه"[(٥)].

وقد استدل السلفية المعاصرة بحديث الصماء وهو ـ في أقل أحواله ـ مضطرب قال في الفروع: "ورواه أبو داود وقال: هذا منسوخ. وقال: قال مالك: هذا كذب.... قال

---

(١) الإنصاف ٣/ ٣٤٧.

(٢) الإنصاف ٣/ ٣٤٧.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) الإنصاف ٣/ ٣٤٧.

الأثرم وحجة أبي عبد الله في الرخصة في صوم يوم السبت أن الأحاديث كلها مخالفة لحديث عبد الله بن بشر، منها حديث أم سلمة، يعني أن النبي ﷺ كان يصوم السبت والأحد ويقول: «هما عيدان للمشركين فأنا أحب أن أخالفهما »[1] رواه أحمد والنسائي، وصححه جماعة، وإسناده جيد.

واختار شيخنا - ابن تيمية ـ أنه لا يكره، وأنه قول أكثر العلماء، وأنه الذي فهمه الأثرم من روايته، وأنه لو أريد إفراده لما دخل الصوم المفروض ليستثنى، فالحديث شاذ أو منسوخ، وأن هذه طريقة قدماء أصحاب أحمد الذين صحبوه، كالأثرم وأبي داود، وأن أكثر أصحابنا فهم من كلام أحمد الأخذ بالحديث، ولم يذكر الآجري غير صوم يوم الجمعة، فظاهره لا يكره غيره"[2].

ولم يذكر الحنابلة كراهة إفراد يوم بالصوم - وتخصيصه ـ سوى الجمعة فإن صادفه يوم عرفة أو عاشوراء أو عادة فلا كراهة عند أحمد قال ابن مفلح: "وذكر القاضي أبو يعلى في التطوع في أوقات النهي يوم عرفة إذا صادف يوم جمعة ومن عادته صيامه، نقل الأثرم إن صامه مفردا فهذا لا يتعمد صومه خاصة إنما كره أن يتعمد الجمعة وكذا نقل أبو طالب يصومه... "[3].

عدم نقض الاستمناء للصيام:

السلفية المعاصرة منها المتشدد في المسائل ومنها المتساهل كما في قضية الاستمناء[4] فمنهم من يجعله من الزنا اعتماداً على حديث ضعيف، ومنهم من يتساهل فيه بحيث لا

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) الفروع ٣/ ٩٢.

(٣) الفروع ٥/ ٢٣٥.

(٤) سيأتي بيان حكمه عند الحنابلة.

يراه من مبطلات الصوم، قال محمد الألباني ـ وهو يتحدث عن عدم بطلان الصوم بالاستمناء ـ في كتابه تمام المنة ص٤١٨: "قلت: لا دليل على الإبطال بذلك، وإلحاقه بالجماع غير ظاهر... ومما يرشدك إلى أن قياس الاستمناء على الجماع قياس مع الفارق، أن بعض الذين قالوا به في الإفطار لم يقولوا به في الكفارة، قالوا: "لأن الجماع أغلظ، والأصل عدم الكفارة". انظر "المهذب" مع "شرحه" للنووي ٦/ ٣٦٨. فكذلك نقول نحن:الأصل عدم الأفطار".

وهذا مخالف لمذهب أهل الحديث والحنابلة ولم يقل به أحد من الصحابة أو التابعين بل قال به بعض الظاهرية. قال الحافظ ابن حجر في تعريف الصوم: "وفي الشرع إمساك المكلف بالنية عن تناول المطعم والمشرب والاستمناء والاستقاء من الفجر إلى المغرب"(١).

ولم يحكم الحنابلة بالفطر لنزول المني فقط بل جعلوا تعمد إنزال المني أو المذي ـ وفيه تفصيل ـ من المفطرات قال العلامة البهوتي عند ذكر مفسدات الصوم: "أو استمنى: أي استدعى المني فأمنى أو أمذى أو قبل أو لمس أو باشر دون الفرج فأمنى أو أمذى لأنه غايته أنها قد تكون وسيلة وذريعة إلى الجماع، وعلم منه أنه لا فطر بدون الإنزال، لقول عائشة كان النبي ﷺ "يقبل وهو صائم وكان أملككم لأربه" رواه البخاري، وروي بتحريك الراء وسكونها ومعناه حاجة النفس ووطرها وقيل بالتسكين العضو وبالتحريك الحاجة، أو كرر النظر فأمنى لأنه إنزال بفعل يلتذ به، ويمكن التحرز منه، أشبه الإنزال باللمس"(٢).

وقال العلامة ابن مفلح في الفروع ٣/ ٣٧: "وإن قبل أو لمس أو باشر دون الفرج فإن لم يخرج منه شيء فيأتي فيما يكره للصائم وإن أمنى أفطر".

---

(١) فتح الباري٤/ ١٠٢.

(٢) كشاف القناع ٢/ ٣١٩.

وقال: "ونص أحمد يفطر بالمني لا بالمذي"[١] أي بدوام النظر أما باللمس فيفطر إن أمنى أو أمذى.

وقد حكم الجمهور بأن الاستمناء يفطر لأنه من شهوات الفرج.

الإفطار بمجرد غياب الشمس بالنظر دون انتظار الأذان:

يحب السلفية المعاصرة مخالفة جمهور المسلمين فيسبقون الناس في الإفطار قبل أذان المغرب بنصف ساعة أو أقل كالشيعة يؤخرونه حتى تشتبك النجوم، وكلاهما على غير الهدي النبوي.

وقد علق الشرع الإفطار بغياب قرص الشمس كلياً. قال الإمام البخاري في باب متى يحل فطر الصائم؟ وأفطر أبو سعيد الخدري حين غاب قرص الشمس[٢]. ولم يقل حين لم يبصر قرص الشمس لأن تعليق الصلوات والإفطار إنما هو بحسب موقع الشمس في السماء لا بحسب نظر الرائي إليها، بمعنى أن وقت الظهر هو حين تكون الشمس في منتصف السماء ولم يعلق وقتها على كيفية نظر الناظر إليها أكان فوق جبل أم في واد سحيق. ودليله ما رواه أحمد عن أسماء قالت: أفطرنا على عهده ﷺ في يوم غيم ثم طلعت الشمس. قال هشام بن عروة وهو راوي الحديث أمروا بالقضاء قال لا بد من قضاء[٣]. فلم يجعل النبي ﷺ اعتباراً لرؤيتهم بل الاعتبار لحقيقة غروب الشمس.

وقد أعدَّ الله عذاباً أليماً لهؤلاء الذين يقصرون في فريضة الصيام وهو ما رواه ابن حبان والحاكم عن أبي أمامة الباهليّ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يَقُولُ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلاَنِ، فَأَخَذَا بِضَبْعَيّ - بعضديّ - فَأَتَيَا بِي جَبَلاً وَعْراً، فَقَالاَ لِي: اِصْعَدْ !

(١) الفروع ٣/ ٣٨.

(٢) صحيح البخاري ٢/ ٦٩٠.

(٣) مسند أحمد برقم ٢٦٩٧٢، ٦/ ٣٤٦.

حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الجَبَلِ ـ أي: وسطه ـ فَإِذَا أَنَا بِصَوْتٍ شَدِيدٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الأَصْوَاتُ؟ قَالاَ: هَذَا عُوَاءُ أَهْلِ النَّارِ ! ثمّ انْطَلَقاَ بِي فَإِذَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ ـ وهو العصب خلف الكعبين ـ مُشَقَّقَةً أَشْدَاقُهُمْ ـ أي: جوانب الفم ـ تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ فَقِيلَ :هَؤُلاَءِالَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ[١]. ومَن مِن المسلمين اليوم يفطر قبل الغروب الفعلي للشمس؟

ومن الشبهات التي يذكرونها أن المعتبر غروب الشمس لا الأذان[٢] وهذا غير صحيح فإن النبي ﷺ علق الإمساك في الفجر على سماع صوت المؤذن فقال عليه الصلاة والسلام: [إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم] [٣]فقد علق النبي ﷺ الإمساكَ عن الطعام بأذان ابن أم مكتوم ولم يقل عليكم بالأكل بعده حتى تطلع الشمس، وأما الأحاديث التي أوردوها فهي محتملة منها ما رواه البخاري برقم ١٩٥٤ عن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلي الله عليه و سلم: "إذا أقبل الليل من هاهنا أدبر النهار من هاهنا وغر بت الشمس فقد أفطر الصائم"، فهذا الحديث محتمل الدلالة. ومع ذلك فإن في الحديث ما يدل على تحقق الغروب فقد ذكر قدوم الليل وغروب الشمس ولم يعلق الإفطار بمجرد عدم رؤية الشمس.

ومن الأحاديث حديث حذيفة إلا أنه مضطرب كما قال العلامة ابن مفلح في الفروع قال: "وعن عاصم عن زر قلت لحذيفة: أي ساعة تسحرت مع النبي ﷺ؟ قال هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع"[٤] رواه ابن ماجة ورواه النسائي أيضا من حديث

---

(١) السنن الكبرى للنسائي ٣٢٨٦، المستدرك ١٥٦٨، صحيح ابن حبان ٧٤٩١.

(٢) انظر: ابن عثيمين في الشرح الممتع على زاد المستنقع (٦/ ٢٦٧).

(٣) مسند الإمام أحمد ٢/ ٩ برقم ٤٥٥١.

(٤) سنن ابن ماجة ١٦٩٥، سنن النسائي ٢١٥٢.

شعبة عن عدي بن ثابت عن زر وعن أبي يعفور عن إبراهيم عن صلة ولم يرفعاه، وقال لا يعلم أحدٌ رفعه غير عاصم فإن كان رفعه صحيحا فمعناه أنه قرب النهار ولفظ أحمد قلت أبعد الصبح قال نعم هو الصبح غير أن لم تطلع الشمس. وعاصم في حديثه اضطراب ونكارة، فرواية الإثبات أولى"[١]. ثم إن هذا الحديث في السحور وليس في الإفطار وبينهما فرق يأتي.

ولا خلاف أن من السنة تعجيل الفطر ولكن بعد تحقق الغروب، كما لا خلاف باستحباب تعجيل الصلاة ولكن بعد دخول وقتها قال المرداوي: "ويستحب تعجيل الإفطار إجماعا يعني إذا تحقق غروب الشمس"[٢].

وقال ابن مفلح: "يسنّ تعجيل الإفطار إذا تحقق غروب الشمس"[٣]، وقال في شرح منتهى الإرادات ١/ ٤٨٨: "وسن له تعجيل فطر إذا تحقق غروب شمس".

وتحقق الغروب يكون بغياب حاجب الشمس الأعلى قال ابن مفلح: "وإذا غاب حاجب الشمس الأعلى أفطر الصائم حكما وإن لم يطعم"[٤].

ولذلك فقد أوجب الحنابلة القضاء على من أفطر ظاناً أو معتقداً غروب الشمس وليس كذلك، فكيف بمن يتعمد الإفطار قبل الأذان بنصف ساعة؟

قال الكوسج: قلت: إذا أفطر في يوم غيم يصوم يوماً مكانه؟ قال أحمد: بلى[٥]. فإن كان الفطر في غيم وهو قد يكون عذراً يوجب القضاء فكيف بمن يفطر وهو يرى أن الإفطار يكون قبل الأذان وهو ليس عذرا !

---

(١) الفروع ٣/ ٥٢.

(٢) الإنصاف ٣/ ٣٢٩.

(٣) الفروع ٣/ ٥٠.

(٤) الفروع ٣/ ٥٢.

(٥) مسائل الكوسج برقم ٧٠٣، ٣/ ١٢٣٧.

قال العلامة ابن مفلح الحنبلي: "وإن أكل يظن أو يعتقد أنه ليل فبان نهارا في أول أوله أو آخره فعليه القضاء، ولأن الله أمر بإتمام الصيام ولم يتمه"[(١)].

وقال العلامة البهوتي: "وإن أكل ونحوه يظن أو يعتقد أنه ليل فبان نهاراً في أوله بأن أكل يظن الفجر لم يطلع وقد طلع أو أخره بأن ظن أن الشمس غربت ولم تغب، فعليه القضاء لأن الله تعالى أمر بإتمام الصوم، ولم يتمه. وقالت أسماء أفطرنا على عهده ﷺ في يوم غيم ثم طلعت الشمس قيل هشام بن عروة وهو راوي الحديث أمروا بالقضاء، قال لا بد من قضاء رواه أحمد والبخاري. ولأنه جهل وقت الصوم فلم يعذر"[(٢)].

وكذلك بالنسبة للفجر فإن السلفية المعاصرة يمسكون بطلوع الشمس لا بطلوع الفجر مستدلين بأحاديث محتملة ليس فيها دلالة قطعية على المراد. وقد قال الإمام أحمد في رواية أبي داود إذا شكّ في طلوع الفجر يأكل حتى يستيقن طلوعه، قال أحمد: يقول الله تعالى ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧][(٣)]. أي طلوع الفجر ولم يقل طلوع الشمس.

وقد يكون الخلاف في الإمساك أهون من الخلاف في الإفطار لأن اليقين لا يزول إلا بيقين مثله فلا يحكم بزوال الليل إلا عند التيقن ولا يحكم بزوال النهار إلا عند التيقن. ولأن الفقهاء اختلفوا في وقت الفجر بين التغليس والإسفار ولم يختلفوا في وقت الغروب. قال في التلخيص يجوز الأكل بالاجتهاد في أول اليوم ولا يجوز في آخره إلا بيقين. ولو أكل ولم يتيقن لزمه القضاء في الآخر ولم يلزمه في الأول"[(٤)].

---

(١) الفروع ٣/ ٥٥.

(٢) كشاف القناع ٢/ ٣٢٣.

(٣) الإنصاف ٣/ ٣٣٠، الفروع ٣/ ٥٠، كشاف القناع ٢/ ٣٣١.

(٤) الفروع٣/ ٥٢.

صيام الستة من شوال:

من آخر إبداعات بعض السلفية المعاصرة كراهة صيام الستة من شوال، وقد رد عليهم جمهورهم وأشغلوا طلبة العلم والعوام في منهجهم. والمذهب عندنا استحباب صيام ستة أيام بعد رمضان قال العلامة ابن مفلح في الفروع ٣/ ٨٠: "وستة أيام بعد الفطر فلذلك استحب أحمد والأصحاب رحمهم الله لمن صام رمضان أن يتبعه بصوم ستة أيام من شوال".

والأحاديث فيه عديدة، فعن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فذاك صيام الدهر) رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي، وقال الإمام أحمد: هو من ثلاثة أوجه عن النبي ﷺ[(١)].

قال عبد الله سألت أبي الإمام أحمد عن هذه الأيام التي تصام بعد رمضان؟

قال لا بأس بصيامها إنما قال النبي ﷺ ستة أيام من شوال فإذا صام ستة أيام من شوال لا يبالي فرق أو تابع. "[(٢)].

وقال ابن قدامة: "صوم ستة أيام من شوال مستحب عند كثير من أهل العلم"[(٣)].

الأكل والشرب في رمضان هل فيه كفارة؟

يذهب بعضهم إلى أن الذي يأكل في رمضان فعليه كفارة من باب التغليظ والتشديد وهذا بخلاف مذهب الأمام أحمد بن حنبل.

قال الكوسج: "قلت: من أكل أو شرب في رمضان؟ قال أحمد: ليس عليه كفارة.

---

(١) المغني ٣/ ١١٢.

(٢) مسائل عبد الله ٧٢٢.

(٣) المغني ٣/ ١١٢.

قلت: كيف لا تجعله مثل من أصاب أهله؟ قال: أنا أجعله؟ ليس فيه حديث، كيف أوجب عليه بالأكل والشرب كفارة، وإنما أوجب عليه النبي بالجماع؟ وإن كانت هذه كلها معصية فلا تشبه الأكل والشرب بالجماع، في الجماع يرجم ويوجب عليه الغسل، وما يشبهه شيء من الأكل والشرب[١]..

وقال عنه المرداوي: "وهو المذهب وعليه الأصحاب وقطع به أكثرهم"[٢].

هل يخفي المؤمن صيامه خشية الرياء؟[٣]

قال محمد بن يحيى الكحال أن أبا عبد الله قال: ليس في الصوم رياء قلت: رمضان وغيره قال: كل الصوم وقال كيف يكون الرياء إنما يترك أكل الخبز وشرب الماء![٤].

ويشبه هذا ما روي عنه أن رجلاً كان يصلي في المسجد فرأى أخاه فأخذ يحسن في صلاته هل هذا من الرياء؟ فقال: ذاك من بركة المؤمن على أخيه.

هل يجب الصوم على جميع المسلمين إذا رآه بعضهم؟ وهل يقول الحنابلة باختلاف المطالع؟

مما خالفت به السلفية المعاصرة مذهب الإمام أحمد بن حنبل والحنابلة مسألة توحيد بلاد المسلمين في الصيام والإفطار برؤية الهلال، والمعتمد في الفتوى عند السادة الحنابلة هو القول بعدم اعتبار المطالع في دخول هذا الشهر الكريم، قال ابن قدامة: "وإذا رأى الهلال أهل بلد لزم جميع البلاد الصوم قول الليث وبعض أصحاب الشافعي"[٥]. وقال ابن النجار في منتهى الإرادات: (وإذا ثبتت رؤيته ببلد لزم الصوم جميع الناس"[٦].

---

(١) الكوسج ٦٧٠، عبد الله في المسائل ص١٩٢، برقم ٧١٦، ٧٢٠، وأبو داود في المسائل أيضاً ص٩٣.

(٢) انظر: المغني ٣/ ١١٥، والإنصاف ٣/ ٣٢١، وشرح منتهى الإرادات ١/ ٤٥٢.

(٣) هذه من المسائل التي أحببت أن أنقل فيها رأي أحمد.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٣٢٥.

(٥) المغني ٣/ ١٠.

(٦) دقائق أولى النهى ٣٤١/ ٢.

وقد نص الإمام أحمد على عدم اعتبار المطالع قال ابن مفلح - أعلم الناس بمذهب أحمد ـ : "وإن ثبتت رؤيته بمكان قريب أو بعيد لزم جميع البلاد الصوم وحكم من لم يره كمن رآه ولو اختلفت المطالع نص عليه"[١].

واستدلوا بعموم قوله ﷺ: "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته" متفق عليه فإن هذا خطاب للأمة كافة، والأصل بقاء العام على عمومه حتى يأتي ما يخصصه ولا مخصص بالمطالع هنا، فالنبي ﷺ علق الصوم على الرؤية فمتى وجدت ثبت الحكم المعلق عليها لجميع المسلمين.

ولم يُذكر في الشرع ما يدل على اختلاف المطالع، وخالف بعضهم - وقد يكون خلافهم مستساغاً في العصور السابقة لعدم وجود طرق الاتصال السريعة ـ وقد استدلوا بما رواه مسلم عن كريب قال: (قدمت الشام واستهل علي هلال رمضان وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم الهلال؟ قلت: رأيناه ليلة الجمعة فقال: أنت رأيته ليلة الجمعة؟ قلت: نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية فقال: لكن رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه، فقلت: ألا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال: لا هكذا أمرنا رسول الله ﷺ)[٢]. والجواب عنه بما يلي:

ـ أن كلام ابن عباس مجمل فهو لم يعلل الحكم باختلاف المطالع وإنما الظاهر أنه لم يأخذ بقول كريب لأنه شهادة رجل واحد والواجب أنّ هلال شوال لا يثبت إلا برجلين. قال ابن قدامة المغني ٣/ ١٠: "فأما حديث كريب فإنما دل على أنهم لا يفطرون بقول كريب وحده".

---

(١) الفروع ٣/ ٩.
(٢) صحيح مسلم ١٠٨٧.

قال عبد الله: "قلت لأبي فإن شهد على رؤية الهلال رجل واحد في الإفطار؟

قال لا حتى يكونا رجلين يشهدان فأما رجل واحد فلا"[(١)].

ـ أنه قد ورد أن المسلمين كانوا لا يختلفون في الأهلة حتى قتل عثمان بسبب الفتنة، وقد سئل عنها الإمام أحمد فلم يجب فيها لكراهيته للحديث في الفتن[(٢)].

ـ أن هذا قول صحابي وهو عند جمهور السلفية المعاصرة غير حجة فكيف وقد جاء مخالفاً لنص حديث صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته".

ختاماً لا بد من ترك الإفتاء باختلاف المطالع في هذا العصر - حتى لمن يراه ـ من باب السياسة الشرعية والمصالح المرسلة خشية تفرق الأمة وسعياً في توحيدها، فقد توفر في عصرنا ما لم يتوفر في عصرهم من وسائل الاتصال الحديثة.

مخالفة الجماعة في البلد في الإفطار والعيد هل تجوز؟

لم يشذ السلفية المعاصرة في الأخذ باختلاف المطالع بل صاروا يخالفون المسلمين في نفس البلد الذي يعيشون فيه فيفطرون ويعيدون من غير موافقة جماعة المسلمين في بلدهم قال الكوسج:

قلت لأحمد: من رأى هلال رمضان وحده أيصوم؟ ومن رأى هلال شوال وحده، أيفطر؟ قال: يصوم، ولا يفطر.

قال إسحاق: لا يصوم ولا يفطر؛ لأن الصوم مع الجماعة[(٣)].

---

(١) مسائل عبد الله ١/ ١٧٧.

(٢) مسائل صالح ٢٧٣.

(٣) مسائل الكوسج ٦٦٥، روى ذلك عنه أيضاً ابن هانئ في المسائل ١/ ١٢٩ برقم ٦٢٩، وهذا هو المذهب، وما عليه أكثر الأصحاب. وانظر كيف علق ابن راهويه الحكم على موافقة جماعة المسلمين وليس على الرؤية أو عدمها.

وقد سُئِلَ عن صيام يوم الشك؟ فقال الإمام أحمد: "صم مع جماعة الناس والإمام فإن السلطان أحوط في هذا وأنظر للمسلمين وأشد تفقداً والجماعة، يد الله على الجماعة" وقال: "الصلاة والصيام والجهاد إلى الإمام"[١]

فهل لهم رادع في كل هذه الأقوال عن إمام أئمة أهل السنة وإمام أهل الحديث في كافة العصور؟!

ثالثاً: مسائل في الزكاة:

هل يجوز إخراج صدقة الفطر مما يقتاته أهل كل بلد؟

قال ابن تيمية: "أما إذا كان أهل البلد يقتاتون أحد هذه الأصناف جاز الإخراج من قوتهم بلا ريب. وهل لهم أن يخرجوا ما يقتاتون من غيرها؟ مثل أن يكونوا يقتاتون الأرز والدخن فهل عليهم أن يخرجوا حنطة أو شعيرا أو يجزئهم الأرز والدخن والذرة؟ فيه نزاع مشهور. وهما روايتان عن أحمد"[٢].

هل يجوز إخراج الزكاة بالقيمة؟

في إخراج الزكاة - بكل أنواعها ـ بالقيمة روايتان عن الإمام أحمد، والثانية الجواز للحاجة والمصلحة وقد نصرها أبو يعلى وابن حمدان وابن تيمية قال المرداوي: "ولا يجوز إخراج القيمة، هذا المذهب مطلقا أعني سواء كان ثم حاجة أم لا لمصلحة أو لا، لفطرة وغيرها وعليه أكثر الأصحاب وجزم به في الوجيز وغيره وقدمه في الفروع وغيره. وعنه ـ عن أحمد ـ تجزئ القيمة مطلقا، وعنه يجزئ في غير الفطرة، وعنه تجزئ للحاجة من تعذر الفرض ونحوه، نقلها جماعة منهم القاضي في التعليق وصححها جماعة منهم بن تميم وبن

---

(١) شرح العمدة ١/ ٧٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٥/ ٦٩.

حمدان واختاره الشيخ تقي الدين، وقيل ولمصلحة أيضا واختاره الشيخ تقي الدين أيضا"[١].

وقت إخراج صدقةالفطر:

بعض السلفية المعاصرة يوجب إخراج صدقة الفطر قبل صلاة العيد فقط، وهذا غير صحيح، قال عبد الله: "سمعت أبى يقول: صدقة الفطر كان ابن عمر يقدمها قبل الفطر بيوم أو يومين. قال أبو عبد الرحمن ورأيت أبى ما لا أحصي يعطي زكاة الفطر قبل ذلك بيوم"[٢].

فهل هؤلاء أعلم أم أورع من الإمام أحمد؟

زكاة الحلي:

وفيه خلاف وعن الإمام أحمد روايتان والراجح التفصيل بين الكثير والقليل قال الكوسج: قلت: الحلي فيه زكاة؟

قال أحمد: الحلي ليس فيه زكاة[٣].

وقال ابن راهويه: كما قال؛ إلا أن يكون سرفاً بيناً[٤]، أو اختيالاً.

والرواية الثانية قال أبو داود: الخاتم من الحلي ـ والسيف المحلى ـ فيه الزكاة؟ قال نعم[٥].

---

(١) الإنصاف ٣/ ٦٥.

(٢) مسائل عبد الله ٦٤٩.

(٣) وزكاته عنده إعارته.

(٤) لما روى أبو عبيد والأثرم عن عمرو بن دينار قال: سئل جابر عن الحلي هل فيه زكاة؟ قال لا فقيل له ألف دينار؟ فقال: إن ذلك لكثير. ولأنه يخرج إلى السرف والخيلاء ولا يحتاج اليه في الاستعمال. المغني ٢/ ٦٠٣.

(٥) مسائل أبي داود ٥٥١.

وقد أخطأ من ظن أن الحنابلة لا يرون الزكاة في الحلي مطلقاً بل فيها تفصيل فإذا كانت الحلي مخزنة للنفقة إذا احتيج إليها أو للتأجير أو فراراً من الزكاة فيجب فيها الزكاة عند الحنابلة قال ابن قدامة: "وقول الخرقي "إذا كان مما تلبسه أو تعيره" يعني أنه إنما تسقط عنه الزكاة إذا كان كذلك أو معدا له، فأما المعد للكرى والنفقة اذا احتيج إليه[(١)] ففيه الزكاة... وكذلك ما اتخذ حلية فراراً من الزكاة لا يسقط عنه"[(٢)].

زكاةُ مالِ اليتيم:

قال عبد الله: قال سمعت أبي يقول في مال اليتيم زكاة:

حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يزكي مال اليتيم.

قال سمعت أبي يقول مرة أخرى وسئل عن مال اليتيم يزكى؟ قال نعم[(٣)].

وقال إسحاق بن منصور الكوسج: قُلْتُ: زكاةُ مالِ اليتيمِ؟ قَالَ: فيه الزكاةُ، وفي الماشيةِ والإبل لا يختلفون، أي أنَّ فيه الزكاة. قَالَ إسحاق: و في كل مالِ اليتيمِ زكاةٌ[(٤)].

لا يجوز دفع الزكاة في بناء المساجد:

المذاهب الأربعة لا تجيز دفع الزكاة في بناء المساجد وهو مذهب الثوري وابن راهويه قال الكوسج: "قُلْتُ: قَالَ سفيان: لا تُدْفَعُ الصَّدَقَةُ إلى غني ولا عبد ولا يستأجر عليها منها، ولا في بناء مسجدٍ ولا في شراءِ مصحفٍ... وقد وافقه أحمد في هذه المسائل المذكورة وقال: على ما قَالَ سفيان.... وقَالَ إسحاق: كما قَالَ أحمد[(٥)].

---

(١) وهو غالب ما يفعله كثير من الناس.

(٢) المغني ٢/ ٦٠٣، وانظر الإنصاف ٣/ ١٣٨.

(٣) مسائل عبد الله ٥٩٢.

(٤) مسائل الكوسج ٦٣٦.

(٥) مسائل الكوسج٦٢٧.

وقال عبد الله: "سألت أبي عن الزكاة يعطى منها في بناء مسجد أو في كفن؟ قال لا يعطى[١].

زكاة المرأة على زوجها؟!

قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: لا تعطي المرأة زوجها من الزكاة. كررتها عليه، فقال مثل ذلك.

قيل: يعطي أخاه وأخته من الزكاة؟ قال: نعم[٢].

أما على الفروع والأصول قال عبد الله: "قال أبي ولا يعطي ابنه ولا ابن الابن ولا جده ولا أباه ولا الأم وإن كانوا فقراء كلهم وقال يعطيهم من غير الزكاة"[٣].

جريان الربا ووجوب الزكاة في العملات والأوراق النقدية:

يفتي بعض السلفية المعاصرة بعدم وجوب الزكاة في العملات الورقية وعدم وقوع الربا فيها، وينسبون[٤] ذلك لمذهب الحنابلة - وقد خالفوا المذهب أصلاً[٥] وفرعاً - ونصوص الحنابلة[٦] تنص على أن العلة في الذهب والفضة الثمنية وهي علة موجودة في العملات، ولذلك فإنها تأخذ حكمها في وجوب الزكاة وفي وقوع الربا بينها - إذا راجت

---

(١) مسائل عبد الله ٥٥٨.

(٢) مسائل أبي داود ٥٧٦.

(٣) مسائل عبد الله ٥٥٣.

(٤) وممن نسبه كذلك الجريري في الفقه على المذاهب الأربعة، وهو غير صحيح.

(٥) لأن المذهب يقول بالقياس.

(٦) عن أحمد في ذلك أكثر من رواية ولكن يُجمع بينها على قول واحد. قال في المغني: "والرواية الثانية: أن العلة في الأثمان الثمنية وفيما عداها كونه مطعوم جنس فيختص بالمطعومات ويخرج منه ما عداها. قال أبو بكر: روى ذلك عن أحمد جماعة ونحو هذا قال الشافعي" ٤/ ١٣٥.

رواجها ـ [١]. بصرف النظر هل العملات نقد مستقل بذاته أو نقد بديل عن الذهب والفضة أو هي تحويل من البنك للصرف، فالمتفق عليه أن علتها هي علة الذهب والفضة وهي الثمنية. قال ابن قدامة: "واتفق القائلون بالقياس على أن ثبوت الربا فيها بعلة وأنّه يثبت في كل ما وجدت فيه علتها لأن القياس دليل شرعي فيجب استخراج علة هذا الحكم وإثباته في كل موضع وجدت علته فيه". [٢] وقال المرداوي في الإنصاف ٥/ ١٢: "العلة في الأثمان الثمنية".

وروى حرب، قال: قلت لأحمد: دفعت دينارا كوفيا[٣] ودرهما، وأخذت ديناراً شاميا، وزنهما سواء، لكن الكوفي أوضع؟ قال: لا يجوز، إلا أن ينقص الدينار، فيعطيه بحسابه فضة. (بمعنى أن ينقص من قيمة الدينار الشامي فيعطيه الآخر فضة بقيمته".

"ولا شك أن الوضع الحالي للأوراق النقدية منذ عام ١٩٣٤م يختلف عن وضع الفلوس في زمن الفقهاء السابقين، حيث لم تصبح الأوراق النقدية عملة مساعدة كالفلوس ولا رئيسية كالذهب فحسب بل عملة وحيدة لا يتعامل الناس إلا بها ولا تنقضي الحوائج إلا من خلالها، وهي بالتالي قد أخذت كامل وظائف النقدين ولم يكن أحد من الفقهاء السابقين يتصور وهو ينفي الربوية في الفلوس أن يلغى التعامل بالذهب والفضة، وذلك ظاهر من عباراتهم"[٤].

---

(١) وقال الإمام ابن حجر الهيتمي في الفتاوى الحديثية: [ومن ثم لو راجت الفلوس رواج النقود ثبت لها أحكامها] اهـ

(٢) المغني ٤/ ١٣٥. وكنت قد درست شيئاً من المعاملات في المغني عند شيخنا العلامة عبد القادر العاني رحمه الله رئيس لجنة الفتوى في العراق بعد الاحتلال.

(٣) أي ذهب.

(٤) هذه الفقرة من بحث في جريان الربا في الأوراق النقدية للشيخ محمد باعطية الشافعي، على شبكة الإنترنت.

قال ابن القيم في إعلام الموقعين: (وأما الدراهم والدنانير، فقالت طائفة: العلة فيهما كونهما موزونين، وهذا مذهب أحمد في إحدى الروايتين عنه ومذهب أبي حنيفة، وطائفة قالت: العلة فيهما الثمنية، وهذا قول الشافعي ومالك وأحمد في الروايةالأخرى، وهذا هو الصحيح بل الصواب، فإنهم أجمعوا على جواز إسلامهما في الموزونات من النحاس والحديد وغيرهما؛ فلو كان النحاس والحديد ربويين لم يجز بيعهما إلى أجل بدراهم نقدا؛ فإن ما يجري فيه الرد إذا اختلف جنسه جاز التفاضل فيه دون النساء، والعلة إذا انتقضت من غير فرق مؤثر دل على بطلانها. وأيضا فالتعليل بالوزن ليس فيه مناسبة، فهو طرد محض، بخلاف التعليل بالثمنية، فإن الدراهم والدنانير أثمان المبيعات، والثمن هو المعيار الذي به يعرف تقويم الأموال، فيجب أن يكون محدوداً مضبوطا لا يرتفع ولا ينخفض؛ إذ لو كان الثمن يرتفع وينخفض كالسلع لم يكن لنا ثمن نعتبر به المبيعات، بل الجميع سلع، وحاجة الناس إلى ثمن يعتبرون به المبيعات حاجة ضرورية عامة، وذلك لا يمكن إلا بسعر تعرف به القيمة، وذلك لايكون إلا بثمن تقوم به الأشياء، ويستمر على حالة واحدة، ولا يقوم هو بغيره؛ إذ يصير سلعة يرتفع وينخفض، فتفسد معاملات الناس، ويقع الخلف، ويشتد الضرر، كما رأيت من فساد معاملاتهم والضرر اللاحق بهم حين اتخذت الفلوس سلعة تعد للربح فعمّ الضرر وحصل الظلم، ولو جعلت ثمنا واحدا لا يزداد ولا ينقص بل تقوم به الأشياء ولا تقوم هي بغيرها لصلح أمر الناس، فلو أبيح ربا الفضل في الدراهم والدنانير ـ مثل أن يعطي صحاحا ويأخذ مكسرة أو خفافا ويأخذ ثقالا أكثر منها - لصارت متجرا[١]".

"ويجب علينا أن نفهم أن الأوراق المالية راجت رواجاً عاماً، وأُلغِيَ التعامل بالدرهم والدينار ونحوه مما ضُرِبَ من الذهب والفضة، وكان ذلك خدعة يهودية

---

(١) وقد أشار ابن القيم إلى أمر خطير -انتشر في هذا العصر- وهو بيع العملة بالعملة.

صهيونية يستفيدون بها السيطرة على الدول واقتصادها والإطاحة بها... ولذلك وضعوا تعامل الدول والناس على أساسٍ تعاملٍ ربوي محض (نظرية كينز في الاقتصاد العالمي)، وكذلك اخترعوا التعامل بالأسهم والبورصة، كل ذلك ليكون رأس المال في أيديهم واقتصاد الدول تحت قبضتهم". [١]

رابعاً: مسائل فقهية متنوعة:

في اللباس:

يبالغ السلفية المعاصرة في الظهور بلباس ذي سمت معين ومحدد بحيث صار العوام وصغار الطلبة يظنون أن لبس الشماغ الأحمر مع تقصير الثوب إلى أنصاف الساقين وإطالة اللحية بلا حد من السنن المؤكدة، وأن هذا من صفات الطائفة الناجية وأن خلاف هذا السمت ابتداع في الدين وانحراف عن السنة[٢]. وهذا باطل لأن اللباس المعتبر ليس لباس أهل الجزيرة العربية بل إن الصحابة أقروا الأمم على لباسهم إذا كان ساتراً للعورة، قال العلامة مصطفى الرحيباني الحنبلي في شرحه مطالب أولي النهى: "... ولأنه فعل الصحابة وأن مثله نوع الملبس والمأكل ولما فتحوا الأمصار كان كل منهم يأكل من قوت بلده ويلبس من لباسه من غير أن يقصدوا قوت المدينة ولباسها[٣].

وقال المرداوي في الإنصاف ١/ ٤٧٣: "يكره لبس ما فيه شهرة أو خلاف زي بلدة من الناس على الصحيح من المذهب".

ومما يؤكد تشددهم في اللباس - ذي السمت المحدد ـ ما حدث مع مفتي الحنابلة

---

(١) بحث في جريان الربا في الأوراق النقدية للشيخ محمد باعطية الشافعي، على شبكة الإنترنت.

(٢) ذكر العلامة مصطفى الشطي الحنبلي في النقول الشرعية في الرد على الوهابية أن الفرقة النجدية متلبسة بالبدع العادية في الملبس والمأكل، ص١٤.

(٣) ج١، ص٦٤.

في مكة العلامة ابن حميد ـ حفيد صاحب السحب الوابلة ـ فقد ذكر البسام في علماء نجد أنهم أنكروا عليه ـ عند سيطرتهم على الحجاز ـ لباسه إذ كان يلبس لباس أهل الحجاز وطلبوا منه أن يلبس لباسهم فأجابهم بأنه يلبس لباس أهل البلد الذي هو فيه.

كراهية اللون الأحمر عند الإمام أحمد بن حنبل:

جمهور السلفية المعاصرة يلبسون الشماغ الأحمر وهو ليس سنة ولم يعرف عن السلف الصالح بل فيه كراهة. قال المروذي في كتاب الورع ص١٨٦:

سألت أبا عبد الله عن المرأة تلبس المصبوغ الأحمر فكرهه كراهة شديدة، وقال أما أن تريد الزينة فلا، وقال أحمد: يقال إن أول من لبس الثياب الحمر آل قارون أو آل فرعون ثم قرأ﴿ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ﴾ [القصص: ٧٩] قال في ثياب حمر.

وقال المروذي: ورأى أبو عبد الله بطانة جبتي حمراء، فقال لم صبغتها حمراء؟ قلت الرقاع التي فيها. قال وأيش تبالي أن يكون فيها رقاع؟ قلت تكرهه؟ قال نعم.

وأمرني أن أشتري له تكة فقال لا يكون فيها حمرة. قلت تكرهه؟ قال نعم.

وقلتُ لأبي عبد الله الثوب الأحمر تغطي به الجنازة فكرهه؟ قلت ترى أن أجذبه؟

قال نعم).

تقصير الثوب وإطالته:

قال العلامة ابن الجوزي فيمن يبالغ في تقصير الثوب: "وفي الصوفية[1] من يبالغ في تقصير ثوبه وذلك شهرة أيضا... وعن أبي سعيد سئل عن الإزار فقال: سمعت رسول الله يقول إزار المسلم إلى إنصاف الساقين لا جناح أو لا حرج عليه ما بينه وبين الكعبين ما كان أسفل من ذلك فهو النار.... وعن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: كتب

---

(١) وصار اليوم في السلفية. ولو عرفوا أنه كان في الصوفية لتركوه.

إلي عبد الرزاق عن معمر قال كان في قميص أيوب بعض التذبيل فقيل له فقال الشهرة اليوم في التشمير".

قال الكوسج برقم ٣٣١٢: قلت: ما ثوب الشهرة؟ قال أحمد: كل شيء يشهر به ويستشرفه الناس، كل إنسان على قدره. قال إسحاق: كما قال.

وقد روى إسحاق بن إبراهيم بن هانيء قال دخلت يوما على أبي عبد الله احمد بن حنبل وعلي قميص أسفل من الركبة وفوق الساق فقال أي شيء هذا وأنكره وقال هذا بالمرة لا ينبغي...)[1].

وقد رُويَ الإسبال عن بعض السلف الصالح عن أبي إسحاق قال: رأيتُ ابن عباس أيام منى طويل الشعر، عليه إزار فيه بعض الإسبال، وعليه رداء أصفر[2]. قال الهيثمي: رواه الطبراني وإسناده حسن.

وهذا أحد أئمة التابعين أَيُّوب السِّختِيَانيُّ - رحمه الله تعالى ـ :

أخرج الإمام أحمد بإسناد صحيح في العلل - رواية ابنه عبد الله - (رقم ٨٤١) قال:حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدَّثنا حماد بن زيد، قال: "أمرَنِي أيّوب أن أقطعَ له قميصاً قال: اجعلْه يضرِبُ ظَهْرَ القدم، واجعَلْ فَمَ كُمِّهِ شبراً ".

وقد قيد الإمام أحمد تحريم الإسبال بالخيلاء فقال في رواية حنبل: جر الإزار إذا لم يرد الخيلاء فلا بأس به وهذا ظاهر كلام غير واحد من الأصحاب رحمهم الله. ذكر ذلك ابن مفلح في الآداب الشرعية ونقله عنه السفاريني في غذاء الألباب. وقال المرداوي في الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ١/ ٤٧٢: "يكره أن يكون ثوب الرجل إلى فوق

---

(١) تلبيس إبليس ٢٥٣.

(٢) المعجم الكبير ١٠٥٧٢.

نصف ساقه، نص عليه. ويكره زيادته إلى تحت كعبيه بلا حاجة، على الصحيح من الروايتين".

والخلاصة أن تقصير الثوب - إلى ما فوق الكعبين ـ فضيلة وليس واجباً. وإلى أنصاف الساقين مباح وإلى ما فوق ذلك مكروه، وإطالته إلى ما دون الكعبين خلاف الأولى وهو محرم إذا كان للخيلاء.

تطويل اللحية دون الأخذ منها وتفسير الإمام أحمد للحديث:

هل عدم الأخذ باللحية هو فعل السلف الصالح بالإجماع؟ قال الباجي في المنتقى شرح الموطأ ٤/ ٣٦٧: "وقد روى ابن القاسم عن مالك لا بأس أن يؤخذ ما تطاير من اللحية وشذ، قيل لمالك فإذا طالت جدا قال: أرى أن يؤخذ منها وتقص. وروي عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة أنهما كانا يأخذان من اللحية ما فضل عن القبضة ".

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ١٠٨ بإسناده:

ـ عن سماك بن يزيد قال: كان علي يأخذ من لحيته مما يلي وجهه[1].

ـ وعن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يأخذ من لحيته ولا يوجبه.

ـ وعن الحسن قال: كانوا يرخصون فيما زاد على القبضة من اللحية أن يؤخذ منها.

ـ وعن وكيع عن أبي هلال قال: سألت الحسن وابن سيرين فقالا: لا بأس به أن تأخذ من طول لحيتك.

ـ و عن إبراهيم قال: كانوا يطيبون لحاهم ويأخذون من عوارضها.

وقد ألف أحد علماء السعودية وهو دبيان الدبيان كتابه: "الإنصاف في ما جاء في

---

(١) مما يلي وجهه: أي من أعلى الخدين وأدنى الرقبة.

الأخذ من اللحية وتغيير الشيب من الخلاف" في جواز الأخذ من اللحية وذكر أن عدم الأخذ من اللحية هي بدعة نجدية وقال فيه:

(جاء في كتاب الوقوف والترجل للخلال (ص: ١٢٩): "أخبرني حرب، قال: سئل أحمد عن الأخذ من اللحية؟

قال: كان ابن عمر يأخذ ما زاد عن القبضة. وكأنه ذهب إليه ـ قلت له: ما الإعفاء؟ قال: يروى عن النبي ﷺ، قال: كأن هذا عنده الإعفاء. قلت ـ أي الدبيان ـ : وعليه فالإمام أحمد يرى أن إعفاء اللحية، والأخذ ما زاد على القبضة لا يتنافيان، فليس المراد بالإعفاء إطالة اللحية بما يجاوز القبضة. ثم قال موصولاً بالكلام السابق: "أخبرني محمد بن هارون أن إسحاق حدثهم، قال: سألت أحمد عن الرجل يأخذ من عارضيه؟ قال: يأخذ من اللحية ما فضل عن القبضة. قلت: فحديث النبي ﷺ أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى؟ قال: يأخذ من طولها، ومن تحت حلقه، ورأيت أبا عبد الله يأخذ من طولها، ومن تحت حلقه. وهذا النص في أحكام أهل الملل للخلال ص: ١١.

وجاء في مسائل أحمد رواية ابن هانئ (٢/ ١٥١): "سألت أبا عبد الله عن الرجل يأخذ من عارضيه؟؟ قال: يأخذ من اللحية ما فضل عن القبضة. قلت: فحديث النبي ﷺ "أحفواالشوارب وأعفوا اللحى"، قال: يأخذ من طولها ومن تحت حلقه، ورأيت أبا عبد الله يأخذ من عارضيه، ومن تحت حلقه".

فإذا تركنا فهم الإخوة لفهم الصحابة ولفهم الإمام أحمد ألا يعذروننا، أليس فهم السلف ابن عمر وبعده الإمام أحمد أولى من فهم بعض المشايخ المتأخرين علماً وعملاً ووقتاً) انتهى كلامه.

وأما حلق اللحية واستئصالها فحرام بلا خلاف قال السفاريني في "غذاء الألباب": (والمعتمد في المذهب: حرمة حلق اللحية. قال في "الاقناع": "ويحرم حلقها.

وكذا في "شرح المنتهى" وغيرهما. قال في "الفروع": ويحرم حلقها، ذكره شيخنا. انتهى. وذكره في "الإنصاف" ولم يحك فيه خلافًا".

وأما الأخذ منها دون القبضة فلم يتكلم فيه المتقدمون وقد ذكر اللبدي في حاشيته أنه مكروه.

وأما الحواجب فيحرم حلقها إلا إذا استطالت كثيرا قال ابن هانئ ١٨٣٦: رأيت أبا عبد الله يأخذ من حاجبه بالمقراض. وروى أن الحسن كان يفعله.

الامام أحمد كان يتنور:

قال المروذي: كان أبو عبد الله لا يدخل الحمام وإذا احتاج إلى النورة تنور في البيت وأصلحت له غير مرة نورة تنور بها واشتريت له جلدا ليديه فكان يدخل يديه فيه وينور نفسه والحلق أفضل لموافقته الخبر وقد قال ابن عمر: هو مما أحدثوا من النعيم - يعني النورة[1]. والنورة مادة تزيل شعر الجسم.

هل يحرم لبس البدلة والبنطال - السروال؟

قال المرداوي في الإنصاف ١/ ٤٨٣: "يسن لبس السراويل وقال في التلخيص لا بأس. قال الناظم وفي معناه التبان وجزم بعضهم بإباحته قال في الفروع والأول أظهر. قال الإمام أحمد السراويل أستر في الإزار ولباس القوم كان الإزار. قال في الفروع فدل أنه لا يجمع بينهما وهو أظهر خلافا للرعاية. قال الشيخ تقي الدين بن تيمية الأفضل مع القميص السراويل من غير حاجة إلى الإزار والرداء".

وقد أجاز العلامة ابن بدران الحنبلي الدمشقي لبس البدلة الإفرنجية فقال رحمه الله تعالى (ت: ١٣٤٦هـ) في: (أجوبةأسئلة مصرية) ضمن (المواهب الربانية/ ٢٢٤): "أقول: إن لبس البدلة المذكورة أصبح اليوم شائعاً بين طوائف الأمم، ولا نقل فيه عن السلف؛ لأنه

---

(١) المغني ١/ ١٠٠.

لم يكن في زمنهم، فالحكم بإباحته مبني على قاعدة المصالح المرسلة القائل بها المالكية والمحققون من الحنابلة وغيرهم، وأما القياس والتفريع على أقوال المتفقهة فليس من طريقتنا.

فإن قيل فيه التشبه بالأعاجم قلنا: التشبه بهم لا تظهر مناسبته للتحريم والإشارة إلى زي أهل الشرك إلى ما يتفردون به، وهذا اللباس اليوم ليس خاصاً بهم واللبس ليس له نوع مخصوص، لأنّ الصحابة لما افتتحوا الأمصار كان كل منهم يأكل من قوت بلده التي يكون فيها ويلبس من لباس أهلها، من غير أن يقصدوا قوت المدينة ولباسها، وهم أهل لأن نهتدي بهم. فالدين يسر ليس بعسر. ومن هذا يعلم أنه ليس للرجال زي مخصوص يلبسونه ولا للنساءأيضاً بل ذلك يختلف باختلاف الزمان والمكان، وباختلاف البلاد الحارة والباردة، فالشريعة لا تأمر أهل اليمن مثلاً بلباس أهل بلغاريا ولا أهل بلغاريا بلباس أهل اليمن، وقد كره الحنابلة أن يلبس خلاف زي بلده، وقيل يحرم لما فيه من الشهرة ذكره في الفروع. وأما الصلاة بهذه البدلة فتصح حيث كانت سائرة للعورة، ولابسها متمكن من الركوع والسجود على الوجه المشروع، سواء كان إماماً أو مأموماً أو منفرداً أو خطيباً) انتهى. فقد كره الحنابلة أن يلبس خلاف زي بلده، وقال بعضهم يحرم لما فيه من الشهرة.

حكم التصوير والتماثيل:

قال عبد الله: سألت أبي عن الرجل يصلي على البساط عليه التماثيل؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس وقال قلت لأبي ما يكره من التماثيل؟

قال ما نصب نصبا مثل النسر وغيره. قلت لأبي ما افترش ومشي عليه؟

قال أرجو أن لا يكون به بأس ولكن يكره ما نصب نصبا على حديث يعني حديث عائشة"[1].

---

(١) المسائل ١/ ٦٣.

فالصورة المجسمة محرمة قطعاً، وذهب ابن بدران في المواهب الربانية ٢٠٤ إلى أن التصوير إذا كان للأوراق الثبوتية كالجوازات ومعرفة المجرمين أو كان للتذكار أو لمعرفة النبات والحيوان والآثار فهذا مباح.

هل يكره حلق الرأس بلا نسك؟

قال المروذي: "سألت أبا عبد الله عن حلق الرأس؟ فكرهه.

قلت تكرهه؟ قال أشد الكراهية، ثم قال كان معمر يكره الحلق وأنا أكرهه، واحتج أبو عبد الله بحديث عمر بن الخطاب أنه قال لرجل لو وجدتك محلوقا لضربت الذي فيه عيناك"(١).

هل يكره تجصيص المساجد وزخرفتها؟

مما عم وانتشر في البلاد الإسلامية المبالغة في تزيين المساجد وزخرفتها وهو مكروه. قال المروذي الورع ٦٠٥: "قلت لأبي عبد الله إن ابن أسلم الطوسي لا يجصص مسجده ولا بطوس مسجد مجصص إلا قلع جصه. فقال أبو عبد الله هو من زينة الدنيا.

وروى عن أبي قلابة عن أنس أن رسول الله ﷺ قال لا تقوم الساعة حتى يتباهى بالمساجد".

وذُكر لأبي عبد الله مسجدا قد بني وأنفق عليه مال كثير فاسترجع وأنكر ما قلت".

هل يباح قبلة اليد؟

قال المروذي: "سألت أبا عبد الله عن قبلة اليد فلم ير به بأساً على طريق التدين وكرهها على طريق الدنيا"(٢).

---

(١) الورع ٥٩٨.

(٢) الورع ٤٧٦.

وقال الكوسج: قلت: يُقبِّل الرجل يد الرجل؟

قال أحمد: على الإخاء.

قال إسحاق: نعم هو سنة إذا كان على وجه الحب في الله عز وجل، وعلى غير ذلك بدعة[(١)].

مسائل في غير المسلمين:

ومن المسائل عن الإمام أحمد التي تظهر فقهه العميق قوله "إذا دخل رجل في اليهودية وهو نصراني رددته إلى النصرانية ولم أدعه على اليهودية"[(٢)].

وقال إبراهيم الحربي: سئل أحمد عن المسلم يقول للنصراني: أكرمك الله؟ قال: نعم، ينوي بها الاسلام[(٣)].

وسئل عن تعليم الغلام المجوسي الصلاة على النبي ﷺ؟ قال: نعم[(٤)].

خامساً: مسائل في الزواج والطلاق[(٥)]

النهي عن الزواج والدعوة الى الرهبانية:

سمعت من ثقات أن بعض الجماعات السلفية المعاصرة التي تنتشر في أوساط

---

(١) مسائل الكوسج ٣٥٩٩.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٢١٤. وقد قال الإمام أحمد لرائيه. وهو يذكر سبب فضيلة معروف عليه-: "إن أخي معروفا رحمه الله كان أشد الناس بغضاً لليهود عليهم لعنة الله". طبقات الحنابلة ١/ ٣٨٧. فكيف لو رأى الإمام أحمد فظائع اليهود في هذا العصر ماذا سيقول فيهم؟

(٣) الآداب الشرعية ١/ ٣٩١.

(٤) أحكام أهل الملل١/ ١٢١.

(٥) وقد تركت التوسع في ذكر المراجع والاحتجاج بالأدلة خشية الإطالة لأن المقصود التنبيه على مسائل الاختلاف بيننا وبينهم، ولعلي أتوسع فيها في كتاب آخر.

الفتيات ـ خاصة في الجامعات ـ تدعوهن إلى التبتل وعدم الزواج، وينسبن أنفسهن إلى الإمام أحمد بن حنبل وقيل لي بأنهن يترضين على الإمام أحمد في آخر كل جلسة.

وهذا من أعجب العجب فالإمام أحمد قد حث على الزواج وأمر به وأنكر على بعض الصالحين والمحدثين الذين يتركون الزواج للعبادة أو العلم. ومن قبله - من هو أفضل منه ـ إمام الأئمة وخاتم الأنبياء سيدنا محمد ﷺ قد حث على الزواج وأمر به.

قال الإمام أحمد: "ليس للمرأة أخير من الرجل ولا للرجل أخير من المرأة، قال طاوس المرأة شطر دين الرجل"[1].

قال العلامة ابن الجوزي الحنبلي في ذم الهوى: "قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال المرأة شطر دين الرجل.

قال المروذي وسمعت أبا عبد الله يقول ليس العزوبية من أمر الإسلام في شيء النبي ﷺ تزوج أربع عشرة ومات عن تسع، ثم قال لو كان بشر بن الحارث قد تزوج كان قد تم أمره كله، لو ترك الناس النكاح لم يغزوا ولم يحجوا ولم يكن كذا ولم يكن كذا. فقد كان النبي ﷺ يصبح وما عندهم شيء ويمسي وما عندهم شيء، ومات عن تسع، وكان يختار النكاح ويحث عليه، ونهى النبي ﷺ عن التبتل فمن رغب عن فعل النبي صلى الله عليه و سلم فهو على غير الحق.

ويعقوب في حزنه قد تزوج وولد له والنبي ﷺ قال حبب إلى النساء"اهـ.

ثم انظر فضل تربية الأبناء والصبر عليهم، قال الإمام أحمد: "لبكاء الصبي بين يدي أبيه متسخطاً يطلب منه خبزا أفضل من كذا وكذا أين يلحق المتعبد العزب"[2].

وقال الإمام أحمد: "هو ذا أهل زمانك الصالحون لا تجد فيهم إلا من هو متزوج،

---

(١) الورع ٣٨٧.

(٢) وانظر: الورع للمروذي ٣٨٨.

ثم قال ليتق الله العبد ولا يطعمهم إلا طيبا لبكاء الصبي بين يدي أبيه متسخطا يطلب منه خبزا أفضل من كذا وكذا يراه الله بين يديه، ثم قال هو ذا عبد الوهاب كن مثل هؤلاء لو ترك الناس التزويج من كان يدفع العدو"(١).

وقال ابن القيم في كتاب الصلاة ص٨٥: "وقد نص الإمام أحمد على هذا فقال: ينبغي للعبد في هذا الزمان أن يستدين ويتزوج لئلا ينظر ما لا يحل فيحبط عمله".

وقد كان ترك الزواج عمل بعض الصوفية فصار سنة الجماعات السلفية المعاصرة. قال ابن الجوزي في ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في ترك النكاح: "النكاح مع خوف العنت واجب ومن غير خوف العنت سنة مؤكدة عند جمهور الفقهاء ومذهب أبي حنيفة وأحمد ابن حنبل إنّه حينئذ أفضل من جميع النوافل لأنه سبب في وجود الولد. قال عليه الصلاة والسلام: تناكحوا تناسلوا. وقال رسول الله النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني"(٢).

النظر إلى المرأة إذا أراد الرجل الزواج منها:

المعتمد في المذهب ـ خلافاً للثلاثة ـ جواز النظر الى ما يظهر عادة من المرأة المراد خطبتها: قال ابن قدامة في المغني: "لا نعلم خلافاً في إباحة النظر إلى المرأة لمن أراد نكاحها، وقد روى جابر قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل". قال: فخطبت امرأة فكنت أتخبأ لها حتى رأيت ما دعاني إلى نكاحها فتزوجتها"(٣).

---

(١)الورع ٣٩٠.

(٢) تلبيس إبليس ٣٧٥.

(٣) أخرجه: أحمد ٣/ ٣٣٤، وأبو داود ٢/ ٥٦٥ والحاكم في المستدرك ٢/ ١٦٥ وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وقد أطلق ابن قدامة الخلاف في المغني ٧/ ٤٥٣ وذكر روايتين عن أحمد فقال: "فأما ما يظهر غالبا سوى الوجه كالكفين والقدمين ونحو ذلك مما يظهر المرأة في منزلها ففيه روايتان:

إحداهما: لا يباح النظر إليه لأنه عورة فلم يبح النظر إليه كالذي لا يظهر فإن عبد الله روى [أن النبي ﷺ قال: المرأة عورة] حديث حسن ولأن الحاجة تندفع بالنظر إلى الوجه فبقي ما عداه على التحريم.

والثانية: له النظر إلى ذلك قال أحمد في رواية حنبل: "لا بأس أن ينظر إليها وإلى ما يدعوه إلى نكاحها من يد أو جسم ونحو ذلك".

وقال أبو بكر ـ غلام الخلال ـ لا بأس أن ينظر إليها عند الخطبة حاسرة... ووجه جواز النظر ما يظهر غالبا أن النبي ﷺ لما أذن في النظر إليها من غير علمها علم أنه أذن في النظر إلى جميع ما يظهر عادة إذ لا يمكن إفراد الوجه بالنظر مع مشاركة غيره له في الظهور، ولأنه يظهر غالبا فأبيح النظر إليه كالوجه ولأنها امرأة أبيح له النظر إليها بأمر الشارع فأبيح النظر منها إلى ذلك كذوات المحارم".

والصحيح من المذهب كما قال المرداوي والمعمول به في الفتوى ـ كما في شرح منتهى الإرادات ٢/ ٦٢٧ وكشاف القناع ٥/ ١٠ ـ جواز نظر الخاطب إلى ما يظهر عادة من المرأة كوجه ويد ورقبة وقدم ورأس ـ وَهُوَ مِنْ مُفْرَدَاتِ الْمَذْهَبِ ـ وجواز أن يراها حاسرة كما قال غلام الخلال وغيره من أئمة المذهب مع التكرار وتأمل المحاسن، وهو نص الإمام أحمد ولكن ذلك بشرطين:

ـ وجود المحرم وأن لا يختلي بها. فإن كان مع خلوة أو مع خوف ثوران الشهوة لم يجز[(١)].

---

(١) انظر: شرح منتهى الإرادات ٢/ ٦٢٧.

ـ أن يغلب على الظن أنه صادق في خطبته. قال الرحيباني في مطالب أولي النهى ٥/ ١١: "ويباح لمن أراد خطبة امرأة وغلب على ظنه إجابته، نظر ما يظهر غالبا".

وهذه نصوص أئمة المذهب:

ـ قال العلامة ابن مفلح في الفروع ٥/ ١٠٨ جزم جماعة أنه يستحب قبل الخطبة نظر ما يظهر غالبا كرقبة وقدم وقيل ورأس وساق وعنه وجه فقط وعنه كف، وقال أبو بكر - عبد العزيز ـ حاسرة وله تكراره وتأمل المحاسن بلا إذن ".

ـ قال المرداوي في الإنصاف ٨/ ١٨: "له النظر إلى ما يظهر غالبا كالرقبة واليدين والقدمين وهو المذهب".

وهذا ما عليه الفتوى عند المتأخرين. انظر في شرح منتهى الإرادات ٢/ ٦٢٧ ومطالب أولي النهى ٥/ ١١، كشاف القناع ٥/ ١٠. ـ كذلك الحال بالنسبة للمرأة قال البهوتي: "وتنظر المرأة إلى الرجل إذا عزمت على نكاحه لأنه يعجبها منه ما يعجبه منها"(١).

أقول: وفي هذا العصر لو أفتت المجامع الفقهية ودور الفتوى بهذا المذهب واعتمدته لكان حسناً للأسباب التالية:

لازدياد نسبة العنوسة وصدود الشباب عن الزواج ولأن الشاب قد يكون محجماً عن الإقدام على الزواج فإذا رأى ما يسره ويزيد في رغبته أقدم على الزواج لقول الإمام أحمد: "لا بأس أن ينظر إليها، وإلى ما يدعوه إلى نكاحها، من يد أو جسم ونحو ذلك". أي أن هذا النظر قد يزيد من رغبته بها. ولكثرة حالات فسخ الخطبة وفسخ الزواج قبل الدخول لظن الشاب أن هذه الفتاة ليست ما يريده بعد أن تشبع عقله بصور الفتيات،

---

(١) كشاف القناع ٥/ ١٠.

وليست كل النساء على درجة واحدة في الحسن والجمال فمنهن من لا يظهرحسنها من وجهها.

فأقول المذهب في ذلك وسط بين الذين فتحوا الباب على مصراعيه من دعاة التحضر فأجازوا الخلوة بين الخاطبين وخروجهما معاً وكشف ما لا يظهر عادة من المرأة ـ كقول الظاهرية ـ، وبين الذين تشددوا في ذلك حتى منعوا كشف أي شيء من المرأة أو أجازوا كشف الوجه فقط مما أدى إلى مشكلات اجتماعية خطيرة كالعنوسة وعزوف الشباب عن الزواج. فأجاز المذهب النظر إلى ما يظهر عادة من المرأة أمام الخاطب الصادق ولم يتشدد كغيره من المذاهب.

النظر الى المحارم:

توسع فيه كثير من المعاصرين وأجازوا النظر الى ما لا يظهر عادة كالصدر والظهر والساق من الأخت والبنت وهذا باطل قال ابن قدامة في المغني:" ويجوز للرجل أن ينظر من ذوات محارمه إلى ما يظهر غالبا كالرقبة والرأس والكفين والقدمين ونحو ذلك وليس له النظر إلى ما يستتر غالبا كالصدر والظهر ونحوهما قال الأثرم سألت أبا عبدالله عن الرجل ينظر إليشعر امرأة أبيه أو امرأة ابنه فقال هذا في القرآن: { ولا يبدين زينتهن } إلا لكذا وكذا قلت ينظر إلى ساق امرأة أبيه وصدرها قال لا يعجبني ثم قال أنا أكره أن ينظر من أمه وأخته إلى مثل هذا وإلى كل شيء لشهوة"

زواج الشيخ العجوز من الصغيرة:

انتشر في بعض المجتمعات التي يكثر فيها المنتسبون إلى الإمام أحمد زواج العجوز للبنت الصغيرة مما يكون فيه ظلم لها. وقد كره أئمة الحنابلة أن يتزوج الشيخ الكبير من صغيرة. قال العلامة ابن مفلح الفروع ٥/ ١٠٨: "ومن التغفيل أن يتزوج الشيخ صبية".

وقال البهوتي: "ومن التغفيل أن يتزوج الشيخ صبية أي شابة[١].

وهذا ما أفتى به الإمام ابن راهويه صاحب أحمد فقد قال: "للشباب البكرُ أحب إلي وللشيخ إذا تزوج المكتهل كان أحب إلي ثم قال: على نحو سن الرجل"[٢].

وقال السفاريني: "وليتزوج من مقاربه في السن"[٣].

كم يتزوج الرجل؟

المستحب عند الحنابلة عدم الاستكثار من النساء قال ابن مفلح: "وإياك والاستكثار من النساء فإنه يشتت الشمل ويكثر الهم"[٤].

قال في الإقناع: "ويستحب أن لا يزيد على واحدة إن حصل بها الإعفاف".

والإمام أحمد توسط في المسألة فرأى أن من الأنسب التزوج باثنتين قال الفضل بن زياد:

سمعت أبا عبد الله قيل له: ما تقول في التزويج في هذا الزمان؟ فقال: "مثل هذا الزمان ينبغي للرجل أن يتزوج ليت أن الرجل إذا تزوج اليوم ثنتين، ما يأمن أحدكم أن ينظر النظر فيحبط عمله". قلت له: كيف يصنع من أين يطعمهم؟ فقال: "أرزاقهم على الله عز وجل"[٥].

وقال أحمد: "يقترض ويتزوج ليت إذا تزوج ثنتين يفلت"[٦].

---

(١) كشاف القناع٥/ ١١.

(٢) مسائل حرب ١٢٤.

(٣) غذاء الألباب ٢/ ٣٢١.

(٤) الفروع ٥/ ١٠٨.

(٥) بدائع الفوائد ٤/ ٨٦٦.

(٦) غذاء الألباب ٢/ ٣٢٤.

ومن أحكام الزواج ما قاله السفاريني: "إنه من حيث هو ـ أي النكاح ـ يعتريه من الأحكام الخمسة أربعة، فيسن لذي شهوة ولا يخاف الزنا ولو فقيرا، واشتغاله به أفضل من التخلي لنوافل العبادة، ويباح لمن لا شهوة له، ويجب على من يخاف الزنا من رجل وامرأة علما أو ظنا، ويقدم حينئذ على حج واجب، نص عليه الإمام أحمد رضي الله عنه، ولا يكتفي في الوجوب بمرة واحدة، بل يكون في مجموع العمر، ولا يكتفي بالعقد فقط، بل يجب الاستمتاع، ويجزي التسري عنه، ويجب بالنذر، ويحرم بدار حرب إلا لضرورة"(١).

إعلان العرس بالدف:

أجاز الإمام أحمد الدف في العرس قال الخلال: (أخبرني أبو بكر المروذي، قال: سئل أبو عبد الله: «ما ترى في الناس اليوم يحركون الدف في إملاك أو بناء بلا غناء؟ فلم يكره ذلك، قيل له في الحديث الذي جاء: "فصل ما بين الحلال والحرام الضرب"، فرفعه، وذهب إليه.

وسئل عن ضرب الدف، في الزفاف، ما لم يكن غناء؟ فلم ير به بأسا، ولم يكره ذلك) وقال الإمام أحمد: "إذا ضربتم في النكاح فلا تضربوه إلا بتسبيح، وتكبير، وكان يرخص به في النكاح؛ ليعلم أنه نكاح"(٢).

ـ قال البهوتي: (وضرب الدف في الختان وقدوم الغائب ونحوهما كالولادة، كالعرس لما فيه من السرور، ويحرم كل ملهاة سوى الدف كمزمار وطنبور ورباب وحنك وناي ومعرفة وجفانة وعود وزمارة الراعي ونحوها سواء استعملت لحزن أو سرور، وفي القضيب وجهان، وفي المغني لا يكره إلا مع تصفيق أو غناء أو رقص ونحوه)(٣).

---

(١) غذاء الألباب ٢/ ٣٣٨.

(٢) الأمر بالمعروف للخلال ١٧٥.

(٣) كشاف القناع ٥/ ١٨٤.

تقبيل الزوج لفرج زوجته:

قال القاضي أبو يعلى: "يجوز تقبيل فرج المرأة قبل الجماع ويكره تقبيله بعده وذكره عن عطاء"(١).

قال ابن قدامة في المغني ٧/ ٤٥٨:" ومباح لكل واحد من الزوجين النظر إلى جميع بدن صاحبه ولمسه حتى الفرج لما [روى بهز بن حيكم عن أبيه عن جده قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ فقال لي: احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك] رواه الترمذي وقال حديث حسن...

وقال أحمد في رواية جعفر بن محمد: في المرأة تقعد بين يدي زوجها وفي بيتها مكشوفة في ثياب رقاق؟ لا بأس به قلت: تخرج من الدار إلى بيت مكشوفة الرأس وليس في الدار إلا هي وزوجها فرخص في ذلك"

ذكرت هذه المسألة لأن بعضهم يتشدد في هذه المسائل حتى حرموا البنطال للمرأة أمام زوجها قال محمد بن صالح بن عثيمين عن حكم لبس المرأة للبنطلون بجميع أنواعه: (أرى منع لبس المرأة للبنطلون مطلقا وإن لم يكن عندها إلا زوجها، وذلك لأنه تشبه بالرجال، فإن الذين يلبسون البنطلونات هم الرجال، وقد لعن النبي ﷺ المتشبهات من النساء بالرجال) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بنِ صالح العثيمين، ج١٢ ص٢٨٧.

الجمع بين الزوجتين في فراش:

قال الكوسج قلت لإسحاق بن راهويه: للرجل أن يجمع بين جاريتين في فراشه ويجامعهما؟

---

(١) انظر: الإنصاف ٨/ ٣٣. كشاف القناع ٥/ ١٧.

قال: يجمع بينهما في فراش، ولا يجامع إلا وبينهما ستر، فأما الولد إذا بلغ خمس سنين إلى سبع فلا ينبغي أن يجامع الرجل المرأة أو الجارية وهو معهما في البيت، إلا أن يجعل ستراً حائلاً بينهم وبينه[١].

وهو المذهب عند الحنابلة، قال المرداوي في الإنصاف ٨/ ٣٦٠: "قوله ولا يجامع إحداهما بحيث تراه الأخرى يحتمل أن يكون مراده أن ذلك مكروه وهو الصحيح من المذهب جزم به في الرعايتين وقدمه في الفروع، ويحتمل أن يكون مراده أن ذلك محرم ولو رضيتا به وهو اختيار المصنف والشارح وقطعا به في المغني والشرح، قلت وهو الصواب".

وقال ابن قدامة في المغني ٨/ ١٣٨: "وإن رضيتا بأن يجامع واحدة بحيث تراه الأخرى لم يجز لأن فيه دناءة وسخفاً وسقوط مروءة، فلم يبح برضاهما. وإن أسكنهما في دار واحدة كل واحدة في بيت، جاز إذا كان ذلك مسكن مثلها".

الطلاق بالثلاث:

من المسائل المشكلة التي كثر الحديث فيها الطلاق بالثلاث في كلمة واحدة قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في كتابه (بيان مشكل الأحاديث الواردة في أنَ الطلاق الثلاث واحدة) فيما نقله عنه الحافظ ابن عبد الهادي الحنبلي في كتابه (السَّير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث، ص٣١: (اعلـَم أنه لم يثبُـت عن أحد من الصحابة ولا مِـن التابعين ولا من أئمَّة السلف المُعتـد بقولهم في الفتاوى في الحلال والحرام شيءٌ صريحٌ في أن الطلاق الثلاث بعد الدخول يُحسَب واحدة إذا سِـيـقَ بلفظٍ واحدٍ)اهـ.

وقال موفق الدين بن قدامة الحنبلي في كتابه المغني ٨ / ٤٠٨: "إذا قال لامرأته

---

(١) مسائل الكوسج ٤/ ١٤٦١.

أنت طالق ثلاثا فهي ثلاث وإن نوى واحدة، لا نعلم فيه خلافا لأن اللفظ صريح الثلاث والنية لا تعارض الصريح".

وقد أفتى ابن تيمية بخلاف مذهب الإمام أحمد في هذه المسألة قال العلامة القدومي الحنبلي في درء المثالب: "والحَاصِلُ: أنَّ مَا ذهَبَ إليه الشيخ تقي الدين بن تيمية: (أنَّ طلاق الثلاث قبل الرجعة: طلقةٌ واحِـدةٌ) لا تـصحُّ نِـسبَتهُ لمذهَب الإمام أحمَد ولا لأحَد مِن أصحَابه، إذ لم يَقـل أحَدٌ منهم بذلك". وقال: "وأمَّا الشيخ ابن تيمية فاعتـذرَ عنه مَن اعتَذر مِن حُفاظ الإسلام، ووقـعَ فيه بسَبب هذه المسألة مَن وقع مِن العلماء الأعلام، لسنا بصَدد بـيان ذلك، والله سبحانه وتعالى أعـلـم.

وقال: "اعلـم رحمك الله تعالى أن الأصحاب نقلوا عن الإمام أحمَد: أنَّ مَن طلـق زوجته ثلاثاً بكلمة أو كلمات في طهرٍ لم يصبها فيه أو في أطهار قبل رجعة عَـصَى ربـه وحَرمَت عليه زوجته حتى تنكح زوجا غيره نكاحا صحيحاً ويطـأها مع الانـتشار في القبل. هذا مَا عليه جُملة أصحابه، لا نعلمُ خِلا فاً بـينهم في ذ لك، صَرّحَ بذ لك في (الإ قناع) و(المُنتهَى) و(شَرحيهما).

وقد قال بعضُ أصحاب الإمام أحمَد لهُ: كيف تُجِيبُ عن حديث ابن عباس رضي الله عنهما: (كان الطلاقُ على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنـتـين مِن خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة)، بأي شيء تد فعه؟ قال: أدفعهُ برواية الناس عنه: مِن وُجوهٍ خِلافه، أي أنها ثلاث، إذ لا يجُوز لابن عباس أن يروي هذا عن رسول الله ﷺ ويُفـتي بخِلافه[1]. وقـيـل معنى الحديث: أنَّ الناس كانوا يُـطـلـِّـقُـون على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكـر واحدة لا يتجاوزونها، وإلاّ فلا يجوز لعـمـر أن يخالف ما كان على عهد رسول الله ﷺ وعهد أبي بكر. نقله العلامة البهوتي في (شرح الإقناع).

---

(١) وقد أجاب ابن راهويه عن حديث طاوس عن ابن عباس بأنه في المطلقة قبل الدخول، كما رواه الكوسج في مسائله.

وقال القدومي: "قلتُ: ويُـؤيـدهُ ما رواه النسائي بإسناده: أن رجلاً طلـق زوجته ثلاث تطليقات جميعاً فغضب رسول الله ﷺ وقال: (أَيُلعَبُ بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟ حتى قام رجلٌ فقال: يا رسول الله أفلا أقـتله؟...)[1] الحديث. إذا عَلِمتَ ذلك: فمَن نـسبَ لـمذهب الإمام أحمد خِلاف ذلك فقد أتى بـبُهتـان عظيم، فعلـيه مَا يستحقُّ مِـن العقوبَة والنكال، والخِزي والوبال في الدنيا والآخرة. والله سبحانه وتعالى أعلم.

ثم قال: "وأمَّا ما ذهَـبَ إليه الشيخ تقي الد ين ابن تيمية مِن أنَّ طلاق الثلاث دفعة: طلقةٌ واحدةٌ، فلـيس بمَذهَب للإمام أحمَـد طيَّب الله ثراه، ولا جَار على قواعده، إذ نصـهُ بخلافهِ كمـا تقدَّمَ نـقـله عن (الإقـناع) و(المنتهى). وهذه المَسـألة: مِــن المسـائل التي خـالف فيها المذهَـب، بل المذاهب الأربعة. وقد ألفَ فيها الرسـائل، وأطال الاستدلال لها على عـاد ته في اختياره لمسائل قام الدَّليلُ على صِحَّتها عندَه، بحَسب ظنـه واجـتهاده، وتبـعهُ على ذلك جماعة مِن أصحابه، منهم: المُحقق ابن القيم، وقد وجد في المسألة خلاف بعض التابعين كما ذكـره المُتقـدِّ مُون عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما". انتهى كلام العلامة القدومي.

أقول: أما أن ابن تيمية قد خالف مذهب الإمام أحمد في ذلك فهو صحيح وأما أنه خالف الإجماع فغير صحيح، والمسألة قد تحتمل الخلاف في هذا الزمان خاصة مع شيوع الجهل بين العوام.

ومن المسائل التي يكثر فيها الخلط الطلاق الثلاث بكلمة واحدة والنذر بالطلاق والحلف بالطلاق والحلف بالحرام، أما الحلف بالطلاق فعن إبراهيم الحربي، يقول: التابعون كلهم، وآخرهم أحمد بن حنبل ـ وهو عندي أجلهم ـ يقولون: من حلف بالطلاق أن لا يفعل شيئا ثم فعله ناسيا، كلهم يلزمونه الطلاق.

---

(١) سنن النسائي ٣٤٠١.

أما الحلف بالحرام ففيه خلاف في كفارته، ولا يقع الطلاق.

وأما النذر بالطلاق فقد سئل الإمام أحمد عن رجل نذر أن يطلق امرأته؟ فقال: لا يطلق ويكفر.

قيل له: هو معصية؟ قال: وأي شيء من المعصية أكثر من الطلاق إذا طلقها فقد أهلكها[١].

عدم مسارعة الإمام أحمد في إيقاع الطلاق:

الإمام أحمد من خلال الروايات السابقة يرى أن الطلاق من أكبر المعاصي، لذا فهو لا يسارع في إيقاع الطلاق لسببين: أن الطلاق هلاك للزوجة وللأسرة، وأن الحكم بالبينونة يحرمها على الأول ويحلها لغيره وفيه ما فيه. وانظر لهذه الروايات:

قال عبد الله:سألت أبي عن رجل قال لامرأته انت طالق ان لم أجامعك اليوم وأنت طالق إن اغتسلت منك اليوم؟

قال أبي يصلي العصر ثم يجامعها فإذا غابت الشمس اغتسل إن لم يكن أراد بقوله اغتسلت يريد المجامعة[٢].

وقال عن طلاق الوالدين: "ولا يلزمه أن يطلّقها على معنى الإيجاب لأن طلاق المرأة الصالحة ليس من بر الوالدين في شيء"[٣]. وقد رد الإمام أحمد على من استدل عليه بتطليق عمر لزوجة ابنه فقال: حتى يكون أبوك كعمر!

وطلاق السكران لا يقع عند أحمد قال في الإنصاف ٨/ ٤٣٤: "نقل الميموني كنت

---

(١) الروايتين والوجهين ٢/ ١٤٤.

(٢) مسائل عبد الله ١/ ٣٦٢.

(٣) مسائل الكوسج ٤/ ١٧٢٩.

أقول يقع حتى تبينته فغلب علي أنه لا يقع. ونقل أبو طالب الذي لا يأمر بالطلاق إنما أتى خصلة واحدة والذي يأمر به أتى ثنتين حرمها عليه وأحلها لغيره، ولهذا قيل إنها آخر الروايات"(١).

وأرشد كذلك إلى من يفتي بإرجاع الزوجة لزوجها قال أبو بكر الخلال أخبرني الحسين بن بشار المخرمي قال: سألتُ أحمد بن حنبل عن مسألة في الطلاق فقال: إن فعل حنث فقلت: يا أبا عبد الله اكتب لي بخطك فكتب لي في ظهر الرقعة قال: أبو عبد الله إن فعل حنث قلت: يا أبا عبد الله إن أفتاني إنسان يعني أن لا يحنث فقال: لي تعرف حلقة المدنيين؟ قلت: نعم قال: الحسين بن بشار وكانت للمدنيين حلقة عندنا في الرصافة في المسجد الجامع فإن أفتوني يدخل قال: نعم(٢).

نكاح المجوسيات:

قال ابن رجب ـ في الذيل على طبقات الحنابلة ـ وهو يذكر انفرادات ابن تيمية: والقول بإباحة وطء الوثنيات بملك اليمين.

وهو خلاف قول الإمام أحمد حيث قال: "المجوس لا تنكح لهم امرأة"(٣).

وهو بخلاف قول المذاهب الأربعة. قال الشعراني في الميزان: واتفقوا على انه لا يجوز لمن يحل له نكاح الكفار وطء إمائهم بملك اليمين. خلافاً لأبي ثور فإنه قال: يجوز وطء جميع الإماء بملك اليمين على أى دين كن.

التزوج بدار الحرب:

قال عبد الله: قلت لأبي: فإن تزوج امرأة مسلمة؟

---

(١) وانظر: الفروع ٥/ ٢٨٤.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ١٤٠.

(٣) أحكام أهل الملل، للخلال ١/ ٢٤٤.

قال لا يعجبني أن يتزوج أيضا مسلمة إلا أن يجهد فيتزوج إن خاف الزنا ولا يطلب الولد[١].

الاستمناء:

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري٩/ ١١٢: "وقد أباح الاستمناء طائفة من العلماء، وهو عند الحنابلة وبعض الحنفية لأجل تسكين الشهوة".

وقال العلامة المرداوي: "لا يباح الاستمناء إلا عند الضرورة ولا يباح نكاح الإماء إلا عند الضرورة، فإذا حصلت الضرورة قدم نكاح الإماء ولا يحل الاستمناء كما قطع به في الوجيز وغيره، ونص عليه الإمام أحمد رحمه الله، وقال ابن عقيل في مفرداته الاستمناء أحب إلي من نكاح الأمة".

ثم قال: "حكم المرأة في ذلك حكم الرجل فتستعمل شيئا مثل الذكر عند الخوف من الزنا وهذا الصحيح"[٢].

وقال العلامة ابن القيم: "إذا قدر الرجل على التزوج أو التسري حرم عليه الاستمناء بيده. قال ابن عقيل: "وأصحابنا وشيخنا ـ أبو يعلى ـ لم يذكروا سوى الكراهة لم يطلقوا التحريم". قال: "وإن لم يقدر على زوجة ولا سرية ولا شهوة له تحمله على الزنا حرم عليه الاستمناء لأنه استمتاع بنفسه. والآية تمنع منه وإن كان متردد الحال بين الفتور والشهوة ولا زوجه له وله أمة ولا يتزوج به كره ولم يحرم وإن كان مغلوبا على شهوته يخاف العنت كالأسير والمسافر والفقير جاز له ذلك نص عليه أحمد رضي الله عنه. وروي أن الصحابة كانوا يفعلونه في غزواتهم وأسفارهم"[٣].

---

(١) مسائل عبد الله ٩٤١.

(٢) الإنصاف ١٠/ ٢٥٢.

(٣) بدائع الفوائد ٥/ ١٣٠.

وقد فسّر الإمام أحمد قوله تعالى:" ﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٧] بالزنا وليس بالاستمناء[١].

مسائل في زينة المرأة:

هل يحرم تحمير وتشقير وجه المرأة للزينة وهل يحرم إزالة شعر وجهها كما يفتي كثير من السلفية المعاصرة دون النظر إلى نصوص الحنابلة؟!

قال العلامة المرداوي شيخ الحنابلة في عصره في الإنصاف: "ولا بأس بالقرامل، وتركها أفضل، وعنه هي كالوصل بالشعر، إن أشبهه كصوف.

وقيل: يكره، ولا بأس بما يحتاج إليه لشد الشعر، وأباح ابن الجوزي النمص وحده.

وحمل النهي على التدليس، أو أنه شعار الفاجرات، وفي الغنية وجه يجوز النمص بطلب الزوج.

ولها حلقه وحفه[٢] نص عليهما، وتحسينه بتحمير ونحوه... ووجه في الفروع وجها بإباحة تحمير ونقش وتطريف بإذن زوج فقط ".

ثم قال المرداوي: "وعمل الناس على ذلك من غير نكير"[٣].

أما عن حلق المرأة لشعر وجهها فقال البهوتي في شرح المنتهى: "وللمرأة حلق وجهها، وحفه وتحسينه بتحميره ونحوه. وكرهه أحمد لرجل ويكره له التحذيف"[٤].

---

(١) الجامع لعلوم الإمام أحمد ١٣/ ٤٧٨.

(٢) أي الوجه، وقد حرم بعض السلفية المعاصرة على المرأة أن تحلق شيئاً من شعر جسمها سوى شعر العانة، واعتبروه من تغيير خلق الله!!

(٣) الإنصاف ١/ ١٢٧. وانظر الفروع ١/ ١٠٧.

(٤) شرح المنتهى ١/ ٤٦.

وأما وصل شعرها بشعر غير آدمي مباح ـ كصوف ـ قال البهوتي: "وصل الشعر بغيره لا يحرم لأنه لا تدليس فيه بل فيه مصلحة من تحسين المرأة لزوجها من غير مضرة ويكره ما زاد عما يحتاج إليه وتصح الصلاة مع وصل الشعر بشعر طاهر لا بنجس"[1].

فينبغي أن نفرق بين ما فيه تحريم صريح وما ليس فيه تحريم، فالنمص والوشر ووصل الشعر بشعر آدمي لا خلاف في تحريمه، إلا النمص فجوزه بعض الحنابلة بطلب الزوج فقط، والأحوط تركه.

وأما حف الوجه وتحميره[2] للمرأة فجائز في المذهب. كذلك وصل الشعر بشعر غير آدمي مباح إذا كان بطلب الزوج.

وينبغي أن يفرق شيوخ السلفية المعاصرة بين مقام الفتوى ومقام التورع والزهد، فقد فرق الحنابلة بينهما فيقولون في بعض المسائل المذهب في الفتوى كذا، والورع العمل بكذا[3].

هل يجب تغطية المرأة لوجهها؟

عن الإمام أحمد في ذلك روايتان قال العلامة المرداوي:"الصحيح من المذهب أن الوجه ليس بعورة وعليه الأصحاب وحكاه القاضي إجماعا وعنه الوجه عورة أيضا قال الزركشي أطلق الإمام أحمد القول بأن جميعها عورة[4] وهو محمول على ما عدا الوجه أو على غير الصلاة"[5] ثم قال: "صرح المصنف أن ما عدا الوجه والكفين عورة وهو

(١) شرح المنتهى ١/ ٤٦.
(٢) إذا كان تشقير الوجه جائزاً عند الحنابلة فكذلك تشقير الحواجب.
(٣) انظر: مطالب أولي النهى ٣/ ١٠.
(٤) ولم يرد عن أحمد وجوب ستر الوجه.
(٥) الإنصاف ١/ ٤٥٢.

صحيح وهو المذهب وعليه الأصحاب وحكاه بن المنذر إجماعا في الخمار واختار الشيخ تقي الدين ـ ابن تيمية ـ أن القدمين ليسا بعورة أيضا، قلت وهو الصواب" اهـ.

وما رجحه المرداوي هو الصحيح من المذهب فقد ذكر أبو بكر عبد العزيز قول أحمد في رواية عبد الله رواية عن النبي ﷺ: إذا بلغت الحيض فلا تكشف إلا وجهها ويديها. ونقل جعفر في الرجل عنده الأرملة واليتيمة لا ينظر وأنه لا بأس بنظر الوجه بلا شهوة[1].

ومع ذلك فلا يجوز النظر إليها لغير حاجة أو لشهوة. صرح القاضي في الجامع أنه لا يجوز النظر إلى المرأة الأجنبية لغير حاجة، ثم قال النظر إلى العورة محرم وإلى غير العورة مكروه[2].

وقد ذكر بعض الحنابلة أن وجوب تغطية الوجه خاص بنساء النبي ﷺ قال ابن مفلح في الفروع ٥/ ١١٠: "وفي مسائل الأثرم أنه قال لأبي عبد الله حديث نبهان عندك لأزواج النبي ﷺ وحديث فاطمة لسائر الناس فقال نعم أو أظهر استحسانه ولم يقل نعم.

وقد قال بعض الفقهاء فرض الحجاب مختص بهن فرض عليهن بلا خلاف في الوجه والكفين لا يجوز كشفهما لشهادة ولا غيرها ولا يجوز إظهار شخوصهن".

وأما حديث نبهان فقد رواه الإمام أحمد وأبو داود ٤/ ١٠٩ برقم ٤١١٤ بإسناده عن نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت: كنت عند رسول الله ـ ﷺ ـ وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب فقال النبى ـ ﷺ ـ « احتجبا منه ». فقلنا يا رسول الله أليس أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال النبى ـ ﷺ ـ « أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه ».

ثم قال أبو داود: (هذا لأزواج النبى ـ ﷺ ـ خاصة[3] ألا ترى إلى اعتداد فاطمة

---

(١) انظر: الفروع ٥/ ١٠٩، الإنصاف ٨/ ٢٣.

(٢) الإنصاف ٨/ ٢٨.

(٣) وقد أفتى بعض من ينتسب لأهل الحديث في هذا العصر به لجهله بأنه خاص.

بنت قيس عند ابن أم مكتوم قد قال النبى ـ ﷺ ـ لفاطمة بنت قيس «اعتدى عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده»[١].

حكم مصافحة النساء:

ذكر بعضهم أن حكم مصافحة النساء الكراهة عند أحمد وليس كذلك بل هو محرم قال ابن مفلح في الفروع ٥/ ١١٣: "وكره الإمام أحمد مصافحة النساء وشدد أيضا حتى لمحرم وجوزه لوالد ويتوجه ولمحرم وجوز أخذ يد عجوز وفي الرعاية وشوهاء، وسأله ابن منصور يقبل ذوات المحارم منه؟ قال: إذا قدم من سفر ولم يخف على نفسه منه وذكر حديث خالد بن الوليد أنّه ﷺ قدم من غزو فقبل فاطمة رضي الله عنها. لكنه لا يفعله على الفم أبداً الجبهة والرأس".

رضاع الكبير:

أفتى بعض السلفية المعاصرة بجواز رضاع الكبير ووقوع الحرمة به وهو خلاف قول الحنابلة والمذاهب السنية الأربعة.

قال حرب في مسائله ٢٨٩: سئل أحمد عن رضاع الكبير وذُكر له حديث سالم[٢]؟

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ١٠٩. وقد أشار أحمد لذلك. الفروع ٥/ ١٥٤.

(٢) روى الإمام أحمد بإسناده عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت أتت سهلة بنت سهيل بن عمرو وكانت تحت أبى حذيفة بن عتبة رسول الله ﷺ فقالت: إنَّ سالما مولى أبى حذيفة يدخل علينا وأنا فضل وإنا كنا نراه ولدا وكان أبو حذيفة تبناه كما تبنى رسول الله ﷺ زيدا فأنزل الله « ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله » فأمرها رسول الله ﷺ عند ذلك أنْ ترضع سالما فأرضعته خمس رضعات وكان بمنزلة ولدها من الرضاعة. فبذلك كانت عائشة تأمر أخواتها وبنات أخواتها أنْ يرضعن من أحبت عائشة أنْ يراها ويدخل عليها وإنْ كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها. وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبي ﷺ أنْ يدخلن عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس حتى يرضع في المهد وقلن لعائشة: والله ما ندري لعلها كانت رخصة من رسول الله ﷺ لسالم من دون الناس" المسند ٢٦٣٧٣.

فقال: إن أم سلمة قالت: إن هذا كان لسالم خاصة، وهذا عندي أقوى من قول عائشة.

وكلام الإمام أحمد - وهو أعلم الفقهاء بالأحاديث رواية ودراية ـ يدل على أن طالب العلم لا يفتي بكل ما يجد من أحاديث حتى يعرف مخارجها وعللها وطرقها وكلام الفقهاء فيها.

قال شيخنا الشيخ مصطفى البغا في تعليقه على البخاري: "وقد ذهب عامة علماء المسلمين ـ ومنهم الأئمة الأربعة ـ إلى أن رضاع الكبير وهو من تجاوز السنتين سن الرضاع لا أثر له في ثبوت المحرمية وحملوا هذا الحديث على الخصوصية أو أنه قد نسخ حكمه بما ثبت من أدلة أخرى"(١).

وقال ابن قدامة في المغني ٩/ ٢٠٠:" ولنا قول الله تعالى: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وروي عنه عليه السلام: [لا رضاع إلا ما كان في الحولين] (٢) والفطام معتبر بمدته لا بنفسه قال أبو الخطاب: لو ارتضع بعد الحولين بساعة لم يحرم".

هل للمرأة أن تشترط ألا يتزوج عليها؟(٣)

قال الكوسج: امرأة اشترطت على الرجل عند عقدة النكاح: أن لا تتزوج عليّ ولا تتسرى ولا تخرجني من داري؟

قال الإمام أحمد: هذه الشروط كلها لها فإن تزوج أو تسرى فهي مخيرة، فإن شاءت أقامت معه، وإن شاءت فارقته، قال النبي ﷺ: "إن أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج".

---

(١) صحيح الجامع ٤/ ١٤٦٩.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٣٨٨، سنن الترمذي ١١٥٢.

(٣) هذه من المسائل التي أذكرها لبيان سعة المذهب.

قال إسحاق: كما قال[١].

قال المرداوي في الإنصاف ٨/ ١٥٥: "فهذا صحيح لازم، إن وفى به وإلا فلها الفسخ، هذا المذهب بلا ريب وعليه الأصحاب، وهو من مفردات المذهب[٢].

وسأتحدث لاحقاً عن إنصاف الإمام أحمد بن حنبل للمرأة في مسائل عديدة.

هل يُحكم للرجل إذا وجد زوجته غير بكر؟

قال ابن هانئ: سألت أبا عبد الله عن الرجل يتزوج بالمرأة فيدخل بها ويقول: لم أجدها بكراً؟

قال أحمد: قد تذهب العذرة بالبسورة وكثرة الحيض والتعنيس، لها المهر كاملاً إذا هو كرهها [٣]. فانظر إلى هذه المعرفة الدقيقة للإمام أحمد.

سادساً: مسائل فقهية تعتبرها السلفية المعاصرة من الشرك؟

البناء على قبور الأنبياء والصالحين:

اشتد الخلاف بين السلفية الوهابية ومخالفيهم من المذاهب الأخرى في حكم البناء على القبور، فمن محرم لذلك مطلقاً ـ وعده من الشرك ـ إلى مشرع لذلك مطلقاً ـ وعده قربة من القربات المستحبة ـ والحق أن الخلاف في ذلك بين أهل المذاهب بل عند أهل كل مذهب تجد خلافاً فيه، وقد وجدت تفريقاً دقيقاً عند جماعة من الحنابلة وغيرهم يجمع بين الأدلة والأقوال ويحل الخلاف والإشكال.

وخلاصة الحكم فيه التفريق بين البناء الذي له حكم المساجد أي الذي تقام فيه

---

(١) مسائل الكوسج ١٠٥٣.

(٢) راجع: المحرر ٢/ ٢١٣، المبدع ٧/ ٨٠، الكافي: ٣/ ٥٥.

(٣) مسائل ابن هانئ ١٠٤٨.

الصلوات والبناء الذي لا تقام فيه الصلوات كالحجرة والغرفة، فالبناء الأول - المسجد - محرم مطلقاً اتباعاً لنص الحديث الصحيح «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»[١]. وهذا الحديث على ظاهره ويجب الأخذ به. والثاني جائز - مع الكراهة عند بعضهم - قال البهوتي في الكشاف: (ويكره البناء عليه أي: القبر سواء لاصق البناء الأرض أو لا ويحرم اتخاذ المسجد عليها). وهذا رأي المجد ابن تيمية وابن عقيل وابن حزم وابن تميم والسامري. وهو رأي ابن راهويه إذا لم يكن للتعظيم.

وأقوى دليل عليه إجماع الأمة على جواز دفن النبي عليه الصلاة والسلام في حجرة عائشة ثم إدخال الحجرة في المسجد. وكان من أدخله الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز ومعه الفقهاء العشرة وأبناء الصحابة. قال الطبري في تاريخه: "قال محمد بن عمر وحدثني موسى بن يعقوب عن عمه قال رأيت عمر بن عبد العزيز يهدم المسجد ومعه وجوه الناس القاسم وسالم وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وخارجة بن زيد وعبد الله بن عبد الله بن عمر".

وقال ابن كثير في البداية والنهاية: "فجمع عمر بن عبد العزيز وجوه الناس والفقهاء العشرة وأهل المدينة وقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين الوليد، فشق عليهم ذلك وقالوا: هذه حجر قصيرة السقوف، وسقوفها من جريد النخل، وحيطانها من اللبن، وعلى أبوابها المسوح، وتركها على حالها أولى لينظر إليها الحجاج والزوار والمسافرون، وإلى بيوت النبي (ﷺ) فينتفعوا بذلك ويعتبروا به[٢]، ويكون ذلك أدعى لهم إلى الزهد في الدنيا". ثم اقتنع الفقهاء العشرة بذلك وساعدوه في الهدم[٣]. وقد أقر ابن تيمية

---

(١) أخرجه البخاري برقم ٤٢٥ ومواضع أخرى، ومسلم ٥٢٩.

(٢) فانظر إلى سبب كراهة بعضهم لذلك: لم يكن لأن إدخال القبر إلى المسجد من الشرك ولكن لكي تبقى على حالها فيتبرك الناس بالنظر إليها فيعتبرون ويزهدون.

(٣) أما ما قيل عن سعيد بن المسيب أنه كره ذلك فغير صحيح ولا مسند. قال ابن كثير في البداية والنهاية:

بدخول القبر إلى المسجد وأن فاعل ذلك هو عمر بن عبد العزيز ولم ينكر ذلك ولم يفتِ بإخراجه كما يفتي الحشوية الخوارج اليوم فقال في مجموع الفتاوى ٢٧/ ١٤١: "وكانت حجرة النبي ﷺ خارجة عن مسجده فلما كان في إمرة الوليد بن عبد الملك كتب إلى عمر بن عبد العزيز عامله على المدينة النبوية ـ أن يزيد في المسجد. فاشترى حجر أزواج النبي ﷺ وكانت شرقي المسجد وقبلته فزادها في المسجد فدخلت الحجرة إذ ذاك في المسجد وبنوها مسنمة عن سمت القبلة لئلا يصلي أحد إليها".

ولست في موضع لمناقشة الأدلة ففيها كلام طويل، ولكن قصدي هو بيان رأي بعض أئمة الحنابلة الذين قالوا بجواز بناء الحجرة والغرفة وما شابهها على القبور ومن أجلهم المجد ابن تيمية وابن عقيل حيث قال ابن مفلح: "وظاهر كلامهم لا يحرم البناء مباهاة ولا لقصد التمييز"[1] وممن انتسب للإمام أحمد في الأصول ابن حزم قال بقولهم.

وهذه أقوالهم:

ـ أما الإمام أحمد فلم أجد عنه ما يصرح تحريم البناء مطلقاً على القبور إلا إذا كان في مقبرة مسبلة[2].

"ويحكى أن سعيد بن المسيب أنكر إدخال حجرة عائشة في المسجد – كأنه خشي أن يتخذ القبر مسجدا – والله أعلم". وهذا ليس له إسناد ولا يعرف راويه ولذلك رواه بصيغة التمريض، فلا يخالف إجماع الفقهاء العشرة وأهل المدينة وإجماع الأمة من بعده. قال الشيخ أحمد الغماري في: "أجمع التابعون في عهد وجود كبار أئمتهم مثل عمر بن عبد العزيز والحسن وابن سيرين وفقهاء المدينة والكوفة والبصرة والشام وغيرها من أقطار الإسلام. ثم أجمعت الأمة بعدهم على إدخال بيته المشتمل على قبره داخل المسجد وجعله في وسطه. وإجماعهم حجة ولو كان ذلك منهياً عنه لاستحال أن تتفق الأمة في عصر التابعين على المنكر". إحياء المقبور من أدلة جواز بناء المساجد والقباب على القبور.

(١) الفروع ٢/ ٢١٣.

(٢) فقد سأله أبو طالب عمن اتخذ حجرة في المقبرة لغيره؟ قال لا يدفن فيها. قال ابن مفلح: "والمراد لا يختص بها وهو كغيره وجزم ابن الجوزي بأنه يحرم حفر قبر في مسبلة قبل الحاجة". الفروع ٢/ ٢١٣. فهذا هو ما ورد عنه.

وقد كانت المشاهد والقباب في عصره ومع ذلك لم ينكرها ولم يأمر بهدمها، وقد سئل عن زيارتها فأفتى بالجواز دون مبالغة، ولم يفتِ بهدمها مع أنه لا يجوز السكوت في معرض الحاجة إلى بيان خاصة - إن كان يعتقد أنها وسيلة للشرك. بل كلامه يدل على جوازها ومن ذلك:

١ ـ جواز زيارة المشاهد: قال سندي الخواتيمي سألنا أبا عبد الله عن الرجل يأتي هذه المشاهد ويذهب إليها ترى ذلك؟ قال أما على حديث ابن أم مكتوم أنه سأل النبي أنه يصلي في بيته حتى يتخذ ذلك مصلى وعلى ما كان يفعل ابن عمر رضي الله عنهما يتبع مواضع النبي ﷺ وأثره فليس بذلك بأس أن يأتي الرجل المشاهد إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا جدا وأكثروا فيه. وكذلك نقل عنه أحمد بن القاسم ولفظه سئل عن الرجل يأتي هذه المشاهد التي بالمدينة وغيرها يذهب إليها قال أما على حديث ابن أم مكتوم أنه سأل النبي أن يأتيه فيصلي في بيته حتى يتخذه مسجدا، وعلى ما كان يفعله ابن عمر يتبع مواضع سير النبي وفعله حتى رؤي يصب في موضع ما فسئل عن ذلك فقال رأيت رسول الله يصب ههنا ماء قال أما على هذا فلا بأس.

قال ورخص فيه ثم قال ولكن قد أفرط الناس جدا وأكثروا في هذا المعنى فذكر قبر الحسين وما يفعل الناس عنده[1]. فالإمام ينكر المبالغة والإفراط. ٢ ـ عدم إنكار القباب على القبور فقد قال المروذي في الورع ص٦٩: "قلت لأبي عبد الله فترى للرجل أن يعمل المغازل ويأتي المقابر فربما أصابه المطر فيدخل في بعض القباب فيعمل فيها؟ فقال: المقابر إنما هي أمر الآخرة وكأنه كره ذلك"[2].

فلو كان يرى أنها وسيلة للشرك لأمر بهدمها لأنه لا يجوز السكوت في معرض

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٣٠٥.

(٢) أي كره أن يدخل فيصنع فيه المغازل لأنها من عمل الدنيا وزيارة القبور لتذكر الآخرة.

الحاجة إلى بيان. وكيف ينكر الإمام أحمد القباب وهي موجودة منذ زمن الصحابة والتابعين، فقد بني على قبر عثمان قبة ولم ينكرها أحد قال ابن كثير في البداية والنهاية: "وأما موضع قبره: فلا خلاف أنه دفن بحش كوكب ـ شرقي البقيع ـ وقد بنى عليه زمان بني أمية قبة عظيمة، وهي باقية إلى اليوم"[١].

٣ ـ بناء الفسطاط لتعليم القبر: أما الإمام إسحق بن راهويه - صاحب الإمام أحمد ـ فقد فصل في المسألة. سأله الكوسج: أتكره أن يضرب على القبر فسطاط[٢]؟ فقال: "إذا تخوف على نبش القبر فإن فعلوا فلا بأس، فأما للتعظيم فلا[٣].

وكلام ابن راهويه له دليل من فعل السلف من الصحابة والتابعين فإن أول من ضرب على قبره فسطاط هي زينب بنت جحش أم المؤمنين. روى عبد الرزاق في مصنفه ٣/ ٤٣١ عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي قال: (أول فسطاط ضرب على قبر أحد من المسلمين على قبر زينب بنت جحش وكان يوما حارا).

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في الإصابة في تمييز الصحابة ٢/ ١٠٤: "وأخرج ابن سعد عن الواقدي بسنده إلى ثعلبة بن أبي مالك قال مات الحكم بن أبي العاص في خلافة عثمان فضرب على قبره فسطاط في يوم صائف فتكلم الناس في ذلك فقال عثمان قد ضرب في عهد عمر على زينب بنت جحش فسطاط فهل رأيتم عائبا عاب ذلك".

أما البناء فالمذهب عند الحنابلة التفصيل فلا يحرم إلا بناء المساجد ويباح بناء الحجرة والبيت مع الكراهة - عند بعضهم ـ قال في الإنصاف ٢/ ٥٤٩: (وأما البناء عليه:

---

(١) وانظر: ابن النجار في تاريخ المدينة المسمى بالدرة الثمينة، ص٢٣٣.

(٢) بيت من شعر.

(٣) مسائل الكوسج ٧٩٩.

فمكروه، على الصحيح من المذهب، سواء لاصق البناء الأرض أم لا. وعليه أكثر الأصحاب. قال في الفروع: أطلقه أحمد، والأصحاب). و قال في المغني: (ويكره البناء على القبر) [١].

قال البهوتي في الكشاف: (ويكره البناء عليه أي القبر، سواء لاصق البناء الأرض أو لا ويحرم اتخاذ المسجد عليها)[٢].

وقد ذهب جماعة من الحنابلة إلى التفريق كما قلنا ومنهم السامري وابن عقيل والمجد ابن تيمية (الجد وهو مقدم في المذهب على حفيده أحمد) وابن تميم إلى جواز بناء القبة والبيت والحظيرة والحجرة - ولم يجيزوا المسجد ـ على القبر بشرط أن يكون ذلك في ملكه كي لا يضيق على المسلمين.

قال المرداوي في الإنصاف: "وقال صاحب المستوعب، والمجد، وابن تميم، وغيرهم: لا بأس بقبة وبيت وحظيرة في ملكه[٣]. وقدمه في مجمع البحرين، لكن اختار الأول. وقال المجد: يكره ذلك في الصحراء، للتضييق والتشبيه بأبنية أهل الدنيا. وقال في المستوعب: ويكره إن كان في مسبَّلة"[٤]. وقال العلامة ابن عقيل قال: "القبة والحظيرة والتربة، إن كان في ملكه فعل ما شاء، وإن كان في مسبلة كره للتضييق بلا فائدة. ويكون استعمالاً للمسبلة فيما لم توضع له"[٥].

---

(١) ٢/ ٣٨٢.

(٢) ٢/ ١٣٩.

(٣) ويتضح هذا التفريق في ما قاله الرحيباني في مطالب أولي النهى في باب الوقف: "ولا يصح الوقف أيضا على بناء مسجد على القبر ولا وقف بيت فيه قبور مسجدا". فقد فرق بين الوقف على بناء مسجد على قبر وبين جعل بيت فيه قبور مسجداً. فالأول باطل قطعاً أما مجرد أن يوجد في البيت قبر فلا يحرم ولكن يحرم تحويل هذا البيت مسجداً ولذلك بطل الوقف لحرمته.

(٤) انظر: الإنصاف ٢/ ٥٥٠، والفروع ٢/ ٢١٣.

(٥) المرجع السابق.

فانظر هنا كيف فرقوا بين بناء مسجد وبناء غيره كالحجرة والحظيرة.

ـ وقال ابن حزم في المحلى ٥/ ١٣٣: "مسألة: ولا يحل أن يبنى القبر، ولا أن يجصص، ولا أن يزاد على ترابه شيء، ويهدم كل ذلك، فإن بني عليه بيت أو قائم: لم يكره ذلك".

فالمنع عند الإمام أحمد البناء الذي في أرض وقف أو مقبرة مسبلة قال ابن مفلح: "وعنه منع البناء في وقف عام".

وهذا ابن مفلح الذي قال فيه ابن القيم: ما أعلم تحت أديم السماء أعلم في الفقه على مذهب أحمد من ابن مفلح اهـ. وهو المقدم عند الاختلاف كما قال المرداوي. يقول:" وظاهر كلامهم لا يحرم البناء مباهاة ولا لقصد التمييز" إذا لم يكن في أرض مسبلة أو موقوفة. فقال: "وعنه يمنع البناء في وقف عام وفاقا للشافعي وغيره، وقال: رأيت الأئمة في مكة يأمرون بهدم ما يبنى، فظاهر ما ذكره ابن تميم أن الأشهر لا يمنع، وليس كذلك ـ أي أن الأشهر المنع من البناء في الوقف العام ـ فإن المنقول في هذا ما سأله أبو طالب عمن اتخذ حجرة في المقبرة لغيره، قال: لا يدفن فيها، والمراد لا يختص بها، وهو كغيره"[١] لئلا يضيق على الناس.

وقد ذهب بعض الحنابلة إلى تحريم البناء مطلقاً بما في ذلك القبة والحجرة والخيمة". وقال أبو حفص: تحرم الحجرة، بل تهدم. وحرم الفسطاط أيضاً. وكره الإمام أحمد الفسطاط والخيمة على القبر لأنّ أبا هريرة: «أوصى حينَ حضرهُ الموتُ أنْ لا تضربُوا عليّ فسطاطاً» رواه أحمد في مسنده، وقال البخاري في صحيحه: «ورأى ابن عمر فسطاطاً على قبرِ عبدِ الرحمن فقال: انزعْهُ يا غلامُ، فإنَّما يظلُّه عملهُ».

أقول: ولكن هذا في المسبلة وقد وضح ذلك العلامة البهوتي في كشاف القناع

---

(١) المرجع السابق.

٢/ ١٣٩: "قال أبو حفص تحرم الحجرة بل تهدم، وهو أي: القول بتحريم البناء في المسبلة الصواب".

وكلام تقي الدين ابن تيمية يشير إليه قال ابن مفلح: "وقال شيخنا من بنى ما يختص به فيها فهو غاصب، وهذا مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم[1]. ولم يذكر ابن مفلح عنه غيره[2]. ومفهومه أن من بنى في ملكه فليس بغاصب. ويُستدل لذلك باتفاق العلماء على جواز الدفن في البيوت. قال الحافظ ابن رجب في فتح الباري ٢/ ٤٣١: "وأكثر العلماء على جواز الدفن في البيوت، ووصى يزيد بن عبد الله بن الشخير أن يدفن في داره، فدفن فيها، وشهد الحسن جنازته، ولم ينكر ذلك أحد".. أقول بناء على ما سبق: الذي أراه حرمة بناء المساجد على القبور وحرمة تعظيمها وإعلائها وحرمة السجود لها أو عندها وحرمة الطواف حولها، للأدلة على ذلك. وهذا ما عليه جمهور الفقهاء قال ابن حجر الهيتمي في الزواجر عند ذكره للكبائر: "اتخاذ القبور مساجد، وإيقاد السرج عليها، واتخاذها أوثانا، والطواف بها، واستلامها، والصلاة إليها". ولكن يجوز بناء ما ليس في معنى المساجد كالحجرة والقبة والغرفة كما قال جمع من الحنابلة أجلهم المجد ابن تيمية وابن عقيل وابن حزم. والله أعلم.

فالأولى ـ جمعاً للآراء والأخبار ودرءاً للفتن والأضرار ـ تحويل المساجد التي على القبور من مساجد إلى بناء ليس له حكم المسجد كالحجرة والقبة ـ وهذا هو الصواب الموافق للأدلة. والله أعلم.

هل يستحب اتخاذ آثار النبي ﷺ ومواضع صلواته مصلى يصلى فيه؟

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في فتح الباري ٢/ ٣٨٤: "وفي هذا: استحباب اتخاذ

---

(١) انظر: الفروع ٢/ ٢١٣.

(٢) ومعلوم أن آخر آراء ابن تيمية هي ما ذكره ابن مفلح.

آثار النبي ـ ﷺ ـ ومواضع صلواته مصلى يصلى فيه. وقد ذكر ابن سعد، عن الواقدي، أن بيت عتبان الذي صلى فيه النبي ـ ﷺ ـ يصلي فيه الناس بالمدينة إلى يومه ذاك.

ويشهد لهذا المعنى ـ أيضا ـ : قول عمر - رضي الله عنه ـ للنبي ﷺ: ألا نتخذ من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

هل تكره القراءة على القبر؟

لا تكره القراءة على القبر و لا في المقبرة كما قال البهوتي في الكشاف ولكن يكره عند الإمام أحمد إذا صار ذلك أمراً راتباً في أوقات مخصوصة. وأما قصة الإمام أحمد مع الرجل الذي كان يقرأ على القبر فلا تصح لأنها مروية بطريق مجاهيل.

وقد روى الخلال في كتاب القراءة على القبور صفحة ٦، عن الحسن بن الهيثم البزاز، قال: «رأيت أحمد بن حنبل يصلي خلف رجل ضرير يقرأ على القبور».

وعن الشعبي قال: «كانت الأنصار إذا مات لهم الميت اختلفوا إلى قبره يقرءون عنده القرآن".

وعن الحسن بن الصباح الزعفراني يقول: «سألت الشافعي عن القراءة عند القبر فقال: لا بأس به».

زيارة قبر النبي ﷺ للرجال والنساء:

يسنّ زيارة قبر النبي عليه الصلاة والسلام. قال الرحيباني في مطالب أولي النهى ٢/ ٤٤٠: "وسنّ زيارة قبر النبي ﷺ وقبري صاحبيه) أبي بكر وعمر (رضي الله تعالى عنهما) لحديث الدارقطني عن ابن عمر مرفوعا: «من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي». وعن أبي هريرة مرفوعا: «ما من أحد يسلم علي عند قبري إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام». قال أحمد: وإذا حج الذي لم يحج قط ـ يعني: من غير

طريق الشام لا يأخذ على طريق المدينة، لأني أخاف أن يحدث به حدث، فينبغي أن يقصد مكة من أقصر الطرق، ولا يتشاغل بغيره، وإن كان تطوعا بدأ بالمدينة".

استحباب السلام على النبي ﷺ:

ويستحب له السلام على النبي ﷺ وعلى صاحبيه رضي الله عنهما قال الآجري الحنبلي:

سأل رجل نافعا: هل كان ابن عمر يسلم على القبر؟. قال: نعم، لقد رأيته مائة مرة أو أكثر من مائة مرة كان يمر فيقوم عنده فيقول: السلام على النبي ﷺ، السلام على أبي بكر، السلام على أبي".

استقبال القبر عند الدعاء:

أما عن استقبال القبر عند الدعاء فهي مسألة جزئية خلافية في المذهب لا يجوز أن تُجعل من مسائل الشرك، فقد روى الآجري في الشريعة بسنده عن تلميذ الإمام أحمد ابراهيم الحربي أن الزائر لقبر النبي ﷺ يستدبر القبلة ويستقبل القبر عند السلام والدعاء. قال عن ابن مخلد قال: قرأت على إبراهيم الحربي كتاب المناسك؛ قال: فتولي ظهرك القبلة وتستقبل وسطه، وتقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وذكر السلام والدعاء، قال: ثم تتقدم على يسارك قليلا وقل: السلام عليك يا أبا بكر وعمر وذكر الحديث.

يكره زيارة المرأة للقبور ولا يحرم:

على الصحيح من المذهب ويسنّ زيارة المرأة لقبر النبي ولا تكره قال البهوتي: "وتكره زيارة القبور للنساء لما روت أم عطية قالت: نهينا عن زيارة القبور ولم يعزم علينا" متفق عليه. (فإن علم ـ أنه يقع منهن محرم؛ حرمت زيارتهن القبور وعليه يحمل قوله: ﷺ

«لعن الله زورات القبور» رواه الخمسة إلا النسائي، وصححه الترمذي، غير قبر النبي ﷺ وقبري صاحبيه) أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فيسن زيارتها للرجال والنساء، لعموم الأدلة في طلب زيارته ﷺ"(١).

تحريم الطواف بالقبور:

يحرم الطواف بالقبور وهو من الكبائر التي لا يجوز التهاون فيها(٢). قال الرحيباني: "يحرم طواف بها ـ أي القبور ـ خلافاً لصاحب الإقناع حيث صرح بالكراهة، وفي موضع آخر صرح بالحرمة(٣).

الذبح عند القبور:

من الكبائر التي لا يتهاون فيها الذبح عند القبور قال البهوتي في كشاف القناع ٢/ ١٤٩: "ويكره الذبح عند القبر والأكل منه لخبر أنس «لا عقر في الإسلام» رواه أحمد بإسناد صحيح. قال في الفروع رواه أحمد وأبو داود وقال: قال عبد الرزاق "وكانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة وقال أحمد في رواية المروذي: كانوا إذا مات لهم الميت نحروا جزورا فنهى ﷺ عن ذلك: وفسره غير واحد بغير هذا.... وفي معنى ذلك، أي: الذبح عند القبر الصدقة عند القبر فإن ذلك محدث وفيه رياء".

يكره تعلية القبور كثيرا:

قال في مطالب أولي النهى ١/ ٩١٠: (كره رفع قبر فوق شبر، لقوله ﷺ لعلي «لا تدع تمثالا إلا طمسته، ولا قبرا مشرفا إلا سويته» رواه مسلم وغيره. والمشرف: ما رفع كثيرا، بدليل ما روي عن القاسم بن محمد "لا مشرفة، ولا لاطئة").

---

(١) كشاف القناع ٢/ ١٥٠

(٢) ومما يحمد للسلفية المعاصرة إنكار مثل هذه المنكرات.

(٣) مطالب أولي النهى ١/ ٩١٣

قال ابن مفلح في الفروع ٢/ ٢١٢: "... وأمر فضالة بقبر فسوي وقال: «سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها» رواه مسلم وأبو داود، قال صاحب المحرر: يحمل على تقريبه من الأرض".

التلقين بعد الدفن:

قال ابن مفلح في الفروع ٢/ ٢١٥: "وأما تلقينه بعد دفنه فاستحبه الأكثرون (و م ش) لقول راشد بن سعد وضمرة بن حبيب وحكيم بن عمير: كانوا يستحبون أن يقال عند قبره: يا فلان، (لا إله إلا الله، اشهد أن لا إله إلا الله) ثلاث مرات (يا فلان قل ربي الله، وديني الإسلام، ونبيي محمد) رواه عنهم أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف رواه سعيد، وعن أبي أمامة مرفوعا «ليقم أحدكم على رأس قبره وليقل: يا فلان ابن فلانة، فإنه يسمع ولا يجيب... ".

هل يجوز تعليم القبور؟

قال الآجري الحنبلي في الشريعة: (عن عمر بن عبد الرحمن بن مظعون، قال: لما دفن رسول الله ﷺ عثمان بن مظعون، وسوى عليه التراب، كانت صخرة قريبة من القبر، فقال رسول الله ﷺ: «هاتوا هذه الصخرة» فثقلت على القوم، فقام رسول الله ﷺ، فأخرجها بيده، حتى انتهى بها إلى رأس القبر، فأثبتها رسول الله ﷺ. وقال الآجري: وكان أهل المدينة يضعون ذلك على قبورهم، حتى كانت إمارة مروان[1]، فإنه أمر بتسوية القبور قال: فأزيلت الصخرة عن مكانها، فجاء ابن عمر مغضباً، فقال: ويحك يا مروان، أزلت شيئا وضعه رسول الله ﷺ بيده).

وهذا إسحق بن راهويه - صاحب الإمام أحمد ـ قد فصل في المسألة سأله

---

(١) ولم يكن محمود السيرة بل ثبت لعنه عن بعض السلف.

الكوسج: أتكره أن يضرب على القبر فسطاط[١]؟ فقال: "إذا تخوف على نبش القبر فإن فعلوا فلا بأس، فأما للتعظيم فلا"[٢].

إهداء الثواب للميت وإهداء قراءة القرآن لأهل المقابر:

قال أبو بكر المروذي في الورع: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا دخلتم المقابر فاقرؤوا آية الكرسي وثلاث مرات قل هو الله أحد، ثم قولوا: اللهم اجعل فضله لأهل المقابر. وعند ابن تيمية يجوز إهداء ثواب العبادات إلى موتى المسلمين كما هو مذهب أحمد. قال الإمام أحمد: "الميت يصل إليه كل شيء من صدقة أو غيره" [٣].

وقد نص على جواز الحج[٤] والصدقة عنه وقراءة القرآن.

التسبيح بالحصى والسبحة[٥]:

مسألة السبحة هي كمسألة التسبيح بالحصى أو النوى، إذ لا اختلاف بينهما. وقد أجاز الإمام أحمد بن حنبل التسبيح بالحصى أو النوى.

سأل الكوسج الإمام أحمد: يسبح الرجل بالنوى؟ فقال أحمد: قد فعل ذلك أبو هريرة وسعد[٦] ـ رضي الله عنهما ـ، وما بأس بذلك. النبي ـ ﷺ ـ قد عدّ. قال إسحاق: كما قال.

وكيف يبدع الإمام أحمد التسبيح بالسبحة وقد كان من شيوخه من يسبح بها وهو

---

(١) بيت من شعر.

(٢) مسائل الكوسج ٧٩٩.

(٣) الوقوف للخلال ٢٣٨.

(٤) عند الامام أحمد يصح النيابة في الحج لغير القادر بشروط.

(٥) وقد توسعت فيها في فصل التصوف.

(٦) سيأتي تخريجها في فصل التصوف

يحيى بن سعيد القطان من أعلم أهل الحديث في عصره. قال الذهبي: "قال ابن معين: وكان يحيى القطان يجيء معه بمسباح، فيدخل يده في ثيابه، فيسبح"[1].

هل يكره الاجتماع على الذكر والدعاء وتذكر النعم[2]:

الأصل عند إمامنا المبجل الإمام أحمد بن حنبل أن الاجتماع على الذكر والدعاء وتذكر نعم الله تعالى الجواز ولكن ما لم يُتخذ عادة وسنة كما قال الخلال وابن تيمية.

روى أبو بكر الخلال في كتاب الأدب عن إسحاق بن منصور الكوسج أنه قال لأبي عبد الله: يكره أن يجتمع القوم يدعون الله ويرفعون أيديهم قال ما أكره للإخون إذا لم يجتمعوا على عمد إلا أن يكثروا. وقال إسحاق بن راهويه كما قال الإمام أحمد.

وقال المروزي سألت أبا عبد الله عن القوم يبيتون فيقرأ قارئ ويدعون حتى يصبحوا قال أرجو أن لا يكون به بأس.

هل يجوز الذهاب إلى تعزية أهل الميت والجلوس عندهم في العزاء؟

المسألة فيها خلاف لكن قال المروذي في الورع ص٤١: ورأيت أبا عبد الله قد جاء يعزي رجلا وبارية على الباب فلم يقعد مع الناس على البارية وقعد على التراب".

فإن قال قائلهم: وماذا تصنع بحديث ابن ماجة عن جرير بن عبد الله البجلي قال: "كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام من النياحة"[3] وقد صححه الألباني.

نقول: سُئل إمامنا المبجل أحمد بن حنبل عن هذا الحديث قال: ما أرى لهذا الحديث أصلاً.[4] فمن أعلم بعلم الحديث والفقه الألباني أم إمام أهل السنة وإمام أهل الحديث.

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٩٠

(٢) وقد توسعت فيها في فصل التصوف.

(٣) سنن ابن ماجة ١/ ٥١٤، برقم ١٦١٢.

(٤) مسائل أبي داود ١٨٦٧.

وقد كره الإمام أحمد صنع الطعام في العزاء كالعرس وهو من العادات المنكرة في المجتمعات فقال: "يكون الطعام لأهل الميت وأما أن يجمع عليهم مثل العرس فلا"[١].

قال ابن مفلح في الفروع ٢/ ٢٣٠: "ويكره تكرار التعزية نص عليه... ولا بأس بالجلوس بقرب دار الميت ليتبع الجنازة أو يخرج وليه فيعزيه فعله السلف".

وقال العلامة إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي في المبدع ٢/ ٢٨٦: "ويكره الجلوس لها، نص عليه واختاره الأكثر لأنه محدث مع ما فيه من تهييج الحزن وعنه الرخصة فيه قال الخلال سهل أحمد في الجلوس إليهم من غير موضع، قال ونقل عنه المنع وفيه وجه لا بأس فيه لأهل الميت دون غيرهم، وعنه لا بأس بالجلوس عندهم إذا خيف عليهم شدة الجزع، وأما المبيت عندهم فأكرهه لكن يستثنى منه الجلوس بقرب دار الميت ليتبع الجنازة أو يخرج وليه فيعزيه فعله السلف".

الذكر بأعداد كبيرة:

سئل ابن تيمية عمن هلل سبعين ألف مرة وأهداه للميت يكون براءة للميت من النار حديث صحيح؟ أم لا؟ وإذا هلل الإنسان وأهداه إلى الميت يصل إليه ثوابه أم لا؟فقال: "إذا هلل الإنسان هكذا: سبعون ألفا أو أقل منها أو أكثر وأهديت إليه نفعه الله بذلك وليس هذا حديثا صحيحا ولا ضعيفا والله أعلم"[٢].

التبرك[٣]:

قال عبد الله بن أحمد: رأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي، ﷺ، فيضعها على فيه يقبلها. وأحسب أني رأيته يضعها على عينه، ويغمسها في الماء ويشربه يستشفي به.

---

(١) الكوسج ٨٤٤.

(٢) الفتاوى الكبرى٢٥/ ٣٨٥.

(٣) وقد توسعت في مثل هذه المسائل في باب التصوف.

ورأيته أخذ قصعة النبي، ﷺ فغسلها في حب الماء، ثم شرب فيها ورأيته يشرب من ماء زمزم يستشفي به، ويمسح به يديه ووجهه[١].

وقال البهوتي في كشاف القناع ٢/ ١٥١ يرد قول ابن تيمية: "قال - ابن تيمية ـ في الاختيارات: اتفق السلف والأئمة على أن من سلم على النبي ﷺ أو غيره من الأنبياء الصالحين فإنه لا يتمسح بالقبر ولا يقبله، بل اتفقوا على أنه لا يستلم ولا يقبل إلا الحجر الأسود، والركن اليماني يستلم ولا يقبل على الصحيح، قلت ـ أي البهوتي ـ : بل قال إبراهيم الحربي: يستحب تقبيل حجرة النبي ﷺ".

تسويد النبي ﷺ:

لا يكره تسويد النبي ﷺ عند ذكره بل يستحب. وقد بحثت ذلك في باب خصائص النبي ﷺ وفضائله. في فصل التصوف. أما عند ذكره في الأذان والإقامة فالأولى اتباع ما ورد في السنة.

تقبيل المصحف:

قال الإمام أحمد ما سمعت فيه شيئاً، ولكن روي عن عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه أنه كان يفتح المصحف ويضع وجهه عليه ويقول: كلام ربي كلام ربي[٢].

الصلاة والسلام على غير الأنبياء:

حكمه الجواز عندنا قَالَ الْقَاضِي أَبُو حُسَيْنٍ الْفَرَّاءُ مِنْ أَئِمَّةِ أَصْحَابِنَا فِي رُءُوسِ مَسَائِلِهِ: وَبِذَلِكَ قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَحَصِيفٌ وَمُجَاهِدٌ وَمُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَمُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ، وَهُوَ قَوْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رضي الله عنه مَضَى عَلَيْهِ فِي رِوَايَةِ أَبِي

---

(١) مسائل عبد الله ١٦٢٢، ١/ ٤٤٧.

(٢) مسائل عبد الله ١٦٢٢، ١/ ٤٤٧.

دَاوُدَ وَقَدْ سُئِلَ أَيَنْبَغِي أَنْ يُصَلَّى عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: أَلَيْسَ قَالَ عَلِيٌّ لِعُمَرَ صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ؟ قَالَ الْقَاضِي: وَبِهِ قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ وَأَبُو ثَوْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ، وَاحْتَجَّ هَؤُلَاءِ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مِمَّنْ كَانَ يَأْتِيهِ بِالصَّدَقَةِ(١).

كتابة الرقى من القرآن وتعليقها:

قال عبد الله: رأيت أبي يكتب التعاويذ للذي يقرع وللحمى لأهله وقراباته ويكتب للمرأة اذا عسر عليها الولادة في جام أو شيء لطيف ويكتب حديث ابن عباس إلا انه كان يفعل ذلك عند وقوع البلاء ولم أره يفعل هذا قبل وقوع البلاء ورأيته يعوذ في الماء ويشربه المريض ويصب على رأسه منه"(٢).

وقال ابن القيم في زاد المعاد ٤/ ٣٢٦:

(قال حرب ولم يشدد فيه أحمد بن حنبل قال أحمد وكان ابن مسعود يكرهه كراهة شديدة جدا. وقال أحمد وقد سئل عن التمائم تعلق بعد نزول البلاء؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس. قال الخلال وحدثنا عبد الله بن أحمد قال رأيت أبي يكتب التعويذ للذي يفزع وللحمى بعد وقوع البلاء.

ثم قال: (قال الخلال حدثني عبد الله بن أحمد: قال رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها في جام أبيض أو شيء نظيف يكتب حديث ابن عباس رضي الله عنه لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍۭ بَلَٰغٌ﴾ [الأحقاف: ٣٥] ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا﴾ [النازعات: ٤٦]....).

---

(١) غذاء الألباب للسفاريني ١/ ٢٤.

(٢) مسائل عبد الله ١٦٢٢، ١/ ٤٤٧.

ثم قال: "كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يكتب على جبهته: ﴿ وَقِيلَ يَٰٓأَرۡضُ ٱبۡلَعِي مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقۡلِعِي وَغِيضَ ٱلۡمَآءُ وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ﴾ [هود: ٤٤] وسمعته يقول: كتبتها لغير واحد فبرأ فقال: ولا يجوز كتابتها بدم الراعف كما يفعله الجهال فإن الدم نجس فقال لا يجوز أن يكتب به كلام الله تعالى".

وأما الرقى التي فيها غير القرآن وفيها طلاسم وتعازيم فهي محرمة وقد يقع فيها الشرك. وأما تعليق الرقى القرآنية والدخول فيها إلى أماكن الخلاء فمحرم لا يجوز، لأن فيه امتهانا لكلام الله تعالى.

سابعاً: مسائل في السياسة الشرعية عند الإمام أحمد بن حنبل، وعلاقته بالحكام والسلاطين:

لقد تستر كثير من المداهنين المعاصرين بالإمام أحمد فظن بعض الناس أن الإمام أحمد كان من شيوخ السلاطين ووعاظ القصور! وظن كثير من الناس أن الإمام أحمد كان معتزلاً في بيته لا يهتم لأمور المسلمين.

هل كان الإمام أحمد من علماء السلاطين؟

قال العلامة ابن مفلح: "كان الإمام أحمد رحمه الله لا يأتي الخلفاء ولا الولاة والأمراء ويمتنع من الكتابة إليهم وينهى أصحابه عن ذلك مطلقا، وكلامه فيه مشهور. وقال مهنا سألت أحمد بن حنبل عن إبراهيم بن موسى الهروي فقال: "رجل وسخ فقلت ما قولك إنه وسخ؟ قال من يتبع الولاة والقضاة فهو وسخ" وكان هذا رأي جماعة من السلف وكلامهم في ذلك مشهور"[1]. ولقد لخص الإمام أحمد منزلة الحكام والسلاطين فكان يقول: إذا كان السلطان صالحاً فهو خير من صالحيّ الأمة، وإذا كان فاسقاً فصالحو الأمة خير منه"[2].

---

(١) الآداب الشرعية ٣/ ٤٥٧.

(٢) قوت القلوب ٢/ ٢١٠.

ولم يكن هم الإمام أحمد إرضاء السلطان قال المروذي: قال لي أبو عبد الله قال لي سعيد الحاجب ألا تُقبِّل يد ولي عهد المسلمين فقد قبلت بيدي يد ولي عهد المسلمين. قال أحمد فقلت بيدي هكذا ولم أفعل[١].

وهو يرى أن الجلوس مع الأمراء فتنة والتقرب منهم فتنة فقال: "الدنو منهم فتنة والجلوس معهم فتنة نحن متباعدون منهم ما أرانا نسلم فكيف لو قربنا منهم"[٢].

وقد كره الدخول عليهم لأي سبب[٣]. قال الخلال: "أنبأنا أبو نعيم الهمداني سمعت عبد الله بن أحمد بن شبويه سمعت أبي قال: قدمت بغداد على أن أدخل على الخليفة فآمره وأنهاه فدخلت على أحمد بن حنبل فاستشرته في ذلك قال: أخاف عليك أن لا تقوم بذلك "[٤].

وقال الأثرم قال: أُخبرت أن الشافعي قال لأبي عبد الله: إن أمير المؤمنين سألني أن ألتمس له قاضيا لليمن، وأنت تحب الخروج إلى عبد الرزاق، فقد نلت حاجتك، وتقضي بالحق، فقال للشافعي: يا أبا عبد الله، إن سمعت هذا منك ثانية، لم ترني عندك. فظننت أنه كان لأبي عبد الله ثلاثون سنة، أو سبعٌ وعشرون.

وقد أثنى الإمام أحمد على العلماء الذين جانبوا السلاطين والأمراء مثل: طاووس وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وأبي حنيفة[٥] والعمري والثوري وابن أبي ذئب.

وقال أحمد في رواية المروذى وقد سأله يكتب عن الرجل إذا كان جنديا؟ فقال أما

(١) الورع ٤٨٢.

(٢) الآداب الشرعية ٣/ ٤٦٤، وقال: "رأيت الفتنة معلقة بالسلطان".

(٣) وقد عُرض عليه القضاء فلم يقبل.

(٤) الآداب الشرعية ٣/ ٤٦٤.

(٥) كان الإمام أحمد في آخر حياته إذا ذكر له أبو حنيفة وسجنه بكى وترحم عليه.

نحن فلا نكتب عنهم، قال القاضي أبو يعلى: وهذا محمول على طريق الورع لأن الجندي لا يتجنب المحرمات في الغالب[١].

وقال يزيد بن هارون: "كنا عند أحمد فجاءه رجلان عليهما أقبية أظن أنهما جند فسألاه عن مسألة فلم يجبهما"[٢].

وقد حاول الخلفاء معه بكل حيلة حتى يستميلوه بالترغيب والترهيب فلم يقبل أن يجلس معهم ولا أن يراهم.

وكان يرد من هدايا السلطان كل شيء ولا يأخذ منه شيئاً. وكان يدرك جيداً معنى الهدية من السلطان فيقول: "خذ العطاء ما كان عطاء فاذا كان عِوَضاً عن دين أحدكم فلا يأخذه"[٣].

وقد غضب عليه ثلاثة من الخلفاء ـ المأمون والمعتصم والواثق ـ فسجنوه وجلدوه ليوافقهم في بدعتهم فلم يقبل، ثم منعوه من التحديث وأن يجلس إليه أحد وأمروه بالخروج من بغداد[٤]، مع ملاحقته ومراقبة بيته وتفتيشه مراراً. ومع ذلك لم يرضخ لهم، ولم يأخذ بالتقية[٥] فرحمة الله عليه ورضي عنه.

وعن محمد بن إبراهيم بن مصعب، وكان صاحب شرطة المعتصم أيام فتنة خلق

---

(١) المسودة لآل تيمية ١/ ٢٦٩.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ١١٠.

(٣) المسودة ١/ ٢٦٩.

(٤) أرسل له الواثق رسالة يقول فيها: لا يجتمعن إليك أحد، ولا تساكني بأرض ولا مدينة أنا فيها، فاذهب حيث شئت من أرض الله. فاختفى أبو عبد الله بقية حياة الواثق.

(٥) كان يقول إذا أجاب العالم تقية كيف سيتضح الحق للناس. وقال محمد بن إبراهيم البوشنجي: جعلوا يذاكرون أبا عبد الله بالرقة في التقية وما روي فيها. فقال: كيف تصنعون بحديث خباب: "إن من كان قبلكم كان ينشر أحدهم بالمنشار، لا يصده ذلك عن دينه" فأيسنا منه.

القرآن قال: ما رأيت أحداً لم يداخل السلطان، ولا خالط الملوك، كان أثبت قلبا من أحمد يومئذ، ما نحن في عينه إلا كأمثال الذباب.

لم يكن الإمام أحمد بن حنبل منعزلاً عن الأحداث السياسية في عصره:

ولا يعني اعتزال الإمام أحمد للسلاطين أنه كان منعزلاً عن أحداث عصره ومعتزلاً في بيته لا يهمه أمر المسلمين، فقد كان الإمام عارفاً بأحوال المسلمين في العراق وفي غيرها من البلدان، ففي فتنة بابك الخرمي الذي استباح الدماء والأعراض كان الإمام أحمد يراسل العلماء لإعلان الجهاد بالمال والنفس ولإغاثة المسلمين، ولم يكن ينتظر إذن السلطان في ذلك.

وقد سئل عن غزو بابك؟ فقال: ما أعرف أحدا كان أضر على الإسلام منه الفاسق، وقال أبو بكر المروذي قال سمعت حسين الصائغ قال: لما كان من أمر بابك جعل أبو عبد الله يحرض على الخروج إليه وكتب معي كتابا إلى أبي الوليد والى البصرة يحرضهم على الخروج إلى بابك[١]. وكان مطلعاً على الفتوحات خارج دولة الإسلام ففي فتح عمورية استبشر وأحل المعتصم مما فعل من ضربه في الفتنة.

وكان مطلعاً على ما يحدث في سائر ديار المسلمين قال المروذي: "قلت لأبي عبد الله: إن رجلا يخرج عياله إلى مصر لرخص السعر؟ قال يخرج فلما كان بعد قال لي إن كان الرجل لم يخرج فقل له لا أرى أن تتجاوز بالذرية اليوم قد كان ذُكر لي أن ثَمَّ حركة في ناحية المغرب أخاف أن يكون قد جاء ما قال الأوزاعي إذا رأيتم الرايات السود من قبل المشرق والرايات الصفر من قبل المغرب فبطن الأرض يومئذ خير للمؤمنين"[٢].

---

(١) السنة للخلال ١/ ١٤٨.

(٢) الورع ١٣٢.

وكان إمامنا المبجل يذهب إلى الثغور ويجاهد بنفسه، وكان يشيع المجاهدين في الذهاب إلى الثغور ويحث على إعداد العدة للقتال. قال عيسى بن جعفر الوراق: سألت أحمد أيما أفضل عندك العمل بالسيف والرمح والفروسية أو الصلاة التطوع؟ قال: إذا كان ههنا يعني ببغداد فينال من هذا وهذا، وإذا كان بالثغر فاشتغاله بذلك أفضل من التطوع لأن الله تعالى يقول "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل"(١).

تنصيب الإمام فرض على الأمة كلها؟

قال المرداوي في الإنصاف ١٠/ ٣١٠: "نصب الإمام فرض كفاية، قال في الفروع فرض كفاية على الأصح، فمن ثبتت إمامته بإجماع أو بنص أو باجتهاد أو بنص من قبله عليه وبخبر متعين لها حرم قتاله، وكذا لو قهر الناس بسيفه حتى أذعنوا له ودعوه إماما". وقال الإمام أحمد: "لا بد للمسلمين من حاكم، أتذهب حقوق الناس؟!(٢) وهذا من فقه الإمام أحمد بالسياسة الشرعية.

وقال ابن تيمية في السياسة الشرعية:" يجب أن يعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين بل لا قيام للدين إلا بها فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس حتى قال النبي صلى الله عليه و سلم: [إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم] رواه أبو داود.. ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ولا تتم ذلك إلا بقوة وإمارة وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجمع والأعياد ونصر المظلوم وإقامة الحدود لا تتم إلا بالقوة والإمارة ولهذا روى: [أن السلطان ظل الله في الأرض] ويقال: [ستون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة بلا سلطان] والتجربة تبين ذلك ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض و أحمد بن حنبل وغيرهما ـ يقولون: لو كان لنا دعوة مجابة لدعونا بها للسلطان".

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٤٦.

(٢) الأحكام السلطانية ٢٤، طبقات الحنابلة ٢/ ٣٣٩.

شروط الإمام الشرعي عند الإمام أحمد بن حنبل:

من شروط الإمام الشرعي الأساسية الإسلام والقرشية والإجماع عليه والقيام بأمر الناس[١]:

١ ـ الاسلام وعدم الوقوع في ناقض له:

بأن يكون من أبوين مسلمين، وأن يشتهر عند الثقات قيامه بالواجبات والفرائض كالصلاة والصيام. وأن لا يقع بأمر كفري بالقول أو الفعل أو الاعتقاد، كإنكار فرضية الصلاة أو الزكاة أو الجهاد، أو اعتقاد صحة الأديان الأخرى، أو تبديل أحكام الشريعة بأحكام وضعية مع القدرة على تطبيق الشرع.

٢ ـ القرشية:

نصوص الإمام أحمد في وجوب أن يكون الإمام من قريش كثيرة ـ وهو رأي الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء ـ قال الإمام أحمد: "إن رسول الله قال "الأئمة من قريش" فلا يكون في غير قريش خليفة" وقيل له: الأئمة من قريش؟ قال نعم[٢].

بل لا يقر أحمد بخلافة غيرهم ويعدها إمامة باطلة فقال: "والخلافة في قريش ما بقي من الناس اثنان ليس لأحد من الناس أن ينازعهم فيها ولا يخرج عليهم ولا نقر لغيرهم بها إلى قيام الساعة... "[٣]. فهل يكون تولية غير القرشي بدعة؟!

وقد تابع الحنابلة إمامهم المبجل فقال البربهاري: "والخلافة في قريش إلى أن ينزل عيسى بن مريم عليه السلام"[٤].

---

(١) وليس من شروطه الأساسية أن يكون عالماً مجتهداً خبيراً بصيرا...

(٢) السنة للخلال ١/ ٩٦.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٢٦.

(٤) شرح السنة ٢٩.

وقال العلامة ابن حمدان في نهاية المبتدئين ٦٣: "والإمام من قام مقام النبي ﷺ من قريش في إقامة قانون الشرع.. ".

وقال المرداوي في الإنصاف ١٠/ ٣١٠: "ويعتبر كونه قرشيا حرا ذكرا عدلا عالما كافيا ابتداء ودواما".

وقال السفاريني في منظومته:

وأن يكـون مـــن قريـــش عالمـــا مكلفـــا ذا خبـــرة وحاكمـــا

٣ ـ إجماع المسلمين عليه:

سئل الإمام أحمد: عن حديث النبي من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية. [١]

قال أبو عبد الله تدري ما الإمام؟ الإمام الذي يجمع المسلمون عليه كلهم يقول هذا إمام فهذا معناه[٢].

وقال الإمام أحمد: "ما كان في القوم أوكد بيعة من عثمان كانت بإجماعهم فلما بايعه ذوو الشوكة والقدرة صار إماما وإلا فلو قدر أن عبد الرحمن بايعه ولم يبايعه علي ولا غيره من الصحابة أهل الشوكة لم يصر إماما"[٣].

وهو رأي الإمام أبي الحسن الأشعري حيث قال: "الإمامة تثبت بالاتفاق والاختيار دون النص والتعيين إذ لو كان ثم نص لما خفي والدواعي تتوفر على نقله، واتفقوا في سقيفة بني ساعدة على أبي بكر رضي الله عنه، ثم اتفقوا بعد تعيين أبي بكر على

---

(١) أخرجه أحمد في المسند بلفظ: "من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية" برقم ١٦٩٢٢، والبخاري بلفظ: "من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية" ٦٦٤٥.

(٢) السنة للخلال ١/ ٨١.

(٣) منهاج السنة لابن تيمية ١/ ٥٣٢.

عمر رضي الله عنه، واتفقوا بعد الشورى على عثمان رضي الله عنه، واتفقوا بعده على علي رضي الله عنه"[١]. وليس شرطاً أن يوافق كل علماء الأمة وعوامها.

٤ ـ القيام بأمر الناس:

قال الإمام أحمد بن حنبل: "والفتنة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر الناس"[٢].

وقال ابن تيمية في السياسة الشرعية:" أهم أمر الدين الصلاة والجهاد. ولهذا كانت أكثر الأحاديث، عن النبي ﷺ في الصلاة والجهاد".

سئل الإمام أحمد: عن الرجلين يكونان أميرين في الغزو وأحدهما قوي فاجر ولآخر صالح ضعيف مع أيهما يغزي؟ فقال: أما الفاجر القوي فقوته للمسلمين وفجوره على نفسه وأما الصالح الضعيف فصلاحه لنفسه وضعفه على المسلمين فيغزى مع القوي الفاجر وقد قال النبي صلى الله عليه و سلم: [إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر].

ويجوز لمن حكَّم شرع الله أن يسمي نفسه خليفة فعن عبد الله بن نعيم المعافري قال

سمعت المشيخة ـ أي من التابعين ـ يقولون: من أمر بمعروف ونهى عن منكر فهو خليفة الله في الأرض وخليفة كتابه وخليفة رسول الله صلى الله عليه و سلم.

فهذه هي الشروط الواجب توفرها في الإمام وكل أقوال الإمام أحمد بعد ذلك في حرمة الخروج على الأئمة صحيحة ونأخذ بها.

هل يجوز الخروج على الإمام الشرعي عند الإمام أحمد؟

يحرم الخروج على الإمام الشرعي التي توفرت فيه الشروط السابقة ـ وإن ظهر منه فسق أو تقصير[٣] ـ، ولا يجوز الخروج عليه وهو ما أمر به النبي ﷺ. قال الإمام أحمد في

---

(١) الملل والنحل ١/ ٩٣.

(٢) السنة للخلال ١/ ٥٨.

(٣) إن ظهر من الإمام الشرعي -الذي توفرت فيه الشروط السابقة- الفسق والتقصير فيجب الصبر عليه كما جاء في الأحاديث والآثار. ويحرم طاعته في معصية.

أصول السنة: "ومَن خرج على إمام من أئمة المسلمين، وقد كان الناس اجتمعوا عليه[١]، وأقروا له بالخلافة بأي وجه كان بالرضا أو بالغلبة فقد شقَّ هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله، فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية"[٢].

وقال أبو بكر المروذي سمعت أبا عبد الله يأمر بكف الدماء وينكر الخروج إنكارا شديدا"[٣].

وقال الخلال: "وأخبرني علي بن عيسى قال سمعت حنبل يقول في ولاية الواثق اجتمع فقهاء بغداد إلى أبي عبد الله: أبو بكر بن عبيد وإبراهيم بن علي المطبخي وفضل بن عاصم فجاؤوا إلى أبي عبد الله فاستأذنت لهم فقالوا يا أبا عبد الله هذا الأمر قد تفاقم وفشا يعنون إظهاره لخلق القرآن وغير ذلك، فقال لهم أبو عبد الله فما تريدون؟ قالوا: أن نشاورك في أنا لسنا نرضى بإمرته ولا سلطانه فناظرهم أبو عبد الله ساعة وقال لهم: عليكم بالنكرة بقلوبكم ولا تخلعوا يدا من طاعة ولا تشقوا عصا المسلمين ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم. انظروا في عاقبة أمركم واصبروا حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر ودار في ذلك كلام كثير لم أحفظه ومضوا"[٤].

وقد علل الإمام أحمد حرمة الخروج على الإمام الشرعي بأنه خلاف الأخبار وفيه تسفك الدماء وتنتهك الأعراض فقال: "الدماء الدماء لا أرى ذلك ولا آمر به الصبر على ما نحن فيه خير من الفتنة يسفك فيها الدماء ويستباح فيها الأموال وينتهك فيها المحارم أما علمت ما كان الناس فيه يعني أيام الفتنة"[٥]. وأن بقاء الفتنة خاصة أحسن من أن تصير فتنة عامة.

---

(١) فقد اشترط اجتماع المسلمين عليه.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٢٤٤.

(٣) السنة للخلال ١/ ١٣٩.

(٤) السنة ١/ ١٣٣.

(٥)السنة للخلال ١/ ١٣٢

إنكار الإمام أحمد بن حنبل لأفعال السلاطين:

ولا يعني حرمة الخروج على الإمام عدم الإنكار عليه، فقد كان الإمام أحمد ينكر على السلطان أخذ أموال الناس وأراضيهم بغير حق. قال عباس الدوري: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إن أموالاً جمعت من عموم المسلمين إنها لأموال سوء[١].

وأنكر أخذ السلطان لأراضي الناس قال المرداوي في الإ نصاف ٦/ ٣٨٨: "وقال له المروذي قال مالك لا بأس بقطائع الأمراء؟ فأنكره - أي أحمد - شديدا وقال تزعم أنه لا بأس بقطائعهم! ونقل يعقوب: قطائع الشام والجزيرة من المكروهة كانت لبني أمية فأخذها هؤلاء. ونقل محمد بن داود عنه: ما أدري ما هذه القطائع يخرجونها ممن شاءوا!".

وأنكر على الخلفاء القول بخلق القرآن.

وكان الإمام أحمد لا يجيز للسلطان قتل إنسان إلا إذا خرج بسيفه أو بإحدى ثلاث كما ورد في الحديث.

وأنكر الإمام أحمد أفعال بعض أمراء بني أمية فقد قِيل له: إنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ إنَّا نُحِبُّ يَزِيدَ، فَقَالَ وَهَلْ يُحِبُّ يَزِيدَ مَنْ يُؤْمِنُ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ![٢]

كما أسقط الإمام أحمد عدالة بعض الظالمين ممن عمل لبني أمية، وأبطل الرواية عنهم ومنهم يزيد بن المهلب وابن الكوا وعمر بن سعد والحجاج. فعن مهنا قال سألت أحمد عن يزيد بن المهلب، قال: بصري، قلت: كيف هو؟ قال: كان صاحب فتنة يقول هو الذي يقول شعبة سمعت الحسن يقول هذا عدو الله ابن المهلب. قال مهنا: وسألته: عن

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٣٦.

(٢) ذكرت ذلك سابقاً.

عمر بن سعد بن أبي وقاص؟ قال أحمد: لا ينبغي أن يحدَّثَ عنه، لأنه صاحب الجيوش وصاحب الدماء، هو الذي شهد مقتل حسين بن علي(١).

ومنهم الحجاج الثقفي قال الإمام أحمد: كان الحجاج بن يوسف رجل سوء. وقال: كان قتَّالاً للأنفس(٢). فلا يحرم عند الإمام أحمد ذكر مساوئ الأمراء والسلاطين إذا كان لحاجة شرعية.

التغيير باليد لا يعد من الخروج:

قال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم ٣٢٢:" بأن التغيير باليد لا يستلزم القتال وقد نص على ذلك أحمد أيضا في رواية صالح فقال التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح فحينئذ جهاد الأمراء باليد أن يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات مثل أن يريق خمورهم أو يكسر آلات اللهو التي لهم أو نحو ذلك أو يبطل بيده ما أمروا به من الظلم إن كان له قدرة على ذلك وكل ذلك جائز وليس هو من باب قتالهم ولا من الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه فإن هذا أكثر ما يخشى منه أن يقتله الأمراء وحده وأما الخروج عليهم بالسيف فيخشى منه الفتن التي تؤدي إلى سفك دماء المسلمين".

هل يجوز أن يكون للأمة أكثر من إمام عند الحنابلة؟

قال ابن حمدان شيخ الحنابلة في نهاية المبتدئين٦٣: "ولا تنعقد لأكثر من واحد... فإذا عقدت لاثنين فهي للأول عقداً ". وقد حكى إمام الحرمين الجويني الإجماع على ذلك فقال في الارشاد ٤٢٥:"ذهب أصحابنا الى منع عقد الامامة لشخصين في طرفي العالم... وقد حصل الاجماع عليه" ثم حكى احتمالاباالجواز في إقليمين متباعدين كالأندلس وخراسان لئلا تتعطل حقوق الناس.

---

(١)المنتخب، ٣٤.

(٢) المنتخب من علل الخلال ٣٥.

متى يخلع الإمام؟

لا يخلع الإمام إلا إذا ظهر منه الكفر وإن ظهر من الإمام الشرعي - التي توفرت فيه الشروط السابقة - الفسق[١] والتقصير فيجب الصبر عليه كما جاء في الأحاديث والآثار. قال ابن حمدان: "قيل: من دعا إلى بدعة مضلة فلا تجيبوه وإن قدرتم على خلعه فاخلعوه. وقيل: وإذا ظهر في الدار القول بخلق القرآن والقدر ونحوه فهي دار كفر، أومأ أحمد إلى ذلك كله"[٢].

فقد اشترط أحمد - فيما أومأ إليه - لخلع السلطان ظهور الكفر أو البدعة المضلة منه والقدرة. وقد نقل قوله أبو الفضل التميمي.

وجوز ابن عقيل وابن الجوزي الخروج على إمام غير عادل واستدلا بخروج الإمام الحسين على يزيد بن معاوية لإقامة الحق وكذا قال الجويني إذا جار وظهر ظلمه[٣].

هل يجوز الدعاء على السلطان الظالم؟

روى ابن كثير في البداية والنهاية وأبو نعيم في حلية الأولياء قصة عن الإمام أحمد في الدعاء على المأمون قال فيها: (.. فلما اقتربا من جيش الخليفة ونزلوا دونه بمرحلة جاء خادم وهو يمسح دموعه بطرف ثوبه ويقول: يعز علي يا أبا عبد الله أن المأمون قد سل سيفا لم يسله قبل ذلك، وأنه يقسم بقرابته من رسول الله ﷺ لئن لم تجبه إلى القول بخلق القرآن ليقتلنك بذلك السيف.

قال: فجثا الإمام أحمد على ركبتيه ورمق بطرفه إلى السماء وقال: سيدي غر حلمك

---

(١) وقد نص الإمام أحمد أن فسقه على نفسه.

(٢) نهاية المبتدئين ٦٣.

(٣) الفروع ٦/ ١٥٣.

هذا الفاجر حتى تجرأ على أوليائك بالضرب والقتل، اللهم فإن يكن القرآن كلامك غير مخلوق فاكفنا مؤنته.

قال: فوالله ما مضى الثلث الأول من الليل حتى جاءهم الصريخ بموت المأمون.

قال أحمد: ففرحنا[١].

ورواها الحافظ عبد الغني المقدسي في المحنة ص٦١. وزاد عن القواريري: فنظرت إلى أحمد وهو رافع يديه يدعو فما شككنا أنه دعا عليه فاستجيب له.

وكان الإمام يقول عن المأمون أنه عدو الله فقال: وأي بلاء كان أكبر من الذي أحدث عدو الله وعدو الإسلام من إماتة السنة؟[٢].

وكان إمامنا إذا ذكر المأمون قال: كان لا مأمون[٣].

أما الإمام الصالح فكان الإمام أحمد يدعو له فقال في صفة المؤمن من أهل السنة: "والدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح ولا تخرج عليهم بسيفك ولا تقاتل في فتنة وتلزم بيتك"[٤].

لا يجوز الاستعانة بالسلطان الظالم في بعض الأمور:

قال المروذي: "وشكوت إلى أبي عبد الله جاراً لنا يؤذينا بالمنكر، قال تأمره بينك وبينه قلت قد تقدمت إليه مرارا فكأنه تمحل. قال أحمد: أي شيء عليك إنما هو على نفسه أنكر بقلبك ودعه. قلت لأبي عبد الله: فيستعان بالسلطان عليه؟

---

(١) البداية والنهاية ١٠/ ٣٦٦، حلية الأولياء ٩/ ١٩٥.

(٢) الأحكام السلطانية ٢٠.

(٣) ذكر ذلك ابن كثير في البداية والنهاية ١٣/ ٢٨+٤١، وأبو يعلى في الأحكام السلطانية ٢٠.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٣٢٩.

قال لا، ربما يأخذ منه الشيء ويترك.

وقال أبو عبد الله جارنا حبس ذاك الرجل فمات في السجن"[١].

إنكار المنكرات:

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب عند القدرة عند الإمام أحمد ولكن كثيراً ما ينسب التشدد في إنكار المنكرات إلى الإمام أحمد وهذا خطأ[٢]. قال مهنا سألت الإمام أحمد عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كيف ينبغي أن يؤمر؟ قال: «يأمر بالرفق والخضوع، ثم قال: إن أسمعوه ما يكره لا يغضب فيكون يريد ينتصر لنفسه».

وقال إمامنا المبجل: «والناس يحتاجون إلى مداراة ورفق في الأمر بالمعروف بلا غلظة، إلا رجلا مباينا، معلنا بالفسق والردى، فيجب عليك نهيه وإعلامه؛ لأنه يقال: ليس لفاسق حرمة، فهذا لا حرمة له »[٣].

ولذلك فقد نص الإمام أحمد على كراهة التفتيش فيما استراب فيه الإنسان، فلا ينكر إلا ما معلن متفق على حرمته.

وقد كان الحنابلة ينكرون المنكرات والمفاسد. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في ترجمة الشريف أبي جعفر العباسي شيخ الحنابلة: (وفي سنة أربع وستين وأربعمائة اجتمع الشريف أبو جعفر ومعه الحنابلة في جامع الحنابلة في جامع القصر[٤]وأدخلوا معهم أبا اسحاق الشيرازي وأصحابه ـ الشافعية ـ وطلبوا من الدولة قلع المواخير وتتبع المفسدين

---

(١) الورع ٥٠٠.

(٢) من العبارات المنشرة بين العوام قولهم للمتشدد: "لا تعمل فيها حنبلي". وقد قال شيخنا الشيخ مصطفى البغا حفظه الله إن هذه العبارة خاطئة لأن مذهب الإمام أحمد من أوسع المذاهب وأيسرها.

(٣) انظر: الأمر بالمعروف للخلال ٣٣.

(٤) ولعل هذا يشبه الاحتجاجات السلمية لإنكار المنكرات والله أعلم.

والمفسدات ومن يبيع النبيذ وضرب دراهم تقع بها المعاملة عوض القراضة فتقدم الخليفة بذلك فهرب المفسدات وكبست الدور وأريقت الأنبذة...)[١].

وما أحسن أن يكون في بلاد المسلمين هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما توجد في بلاد الحرمين، ولكن لإنكار ما هو متفق عليه - كدور الزنا والخمور وسب الدين ـ لا الأمور الخلافية أو الصغيرة ككشف المرأة لوجهها وعدم إطلاق الرجل للحيته.

لا يبقى دينان بجزيرة العرب:

قال عبد الله ابن الإمام أحمد: "وسمعت أبي يقول حديث النبي ﷺ "لا يبقى دينان بجزيرة العرب" تفسيره ما لم تكن به فارس والروم، وقال الأصمعي كل ما كان دون أطراف الشام"[٢].

بناء الكنائس وبيع الخمور وإظهار الصليب:

ولا يجوز عند إمامنا المبجل بناء الكنائس في أرض العرب ولا إظهار بيع الخمور في بلاد المسلمين. قال عبد الله: سألت أبي أَلِأهل الذمة أن يحدثوا الكنائس في أرض العرب وهل ترى لهم أن يزيدوا في كتابتهم التي صالحوا عليها؟

فقال: لا يحدثوا في مصر مصرته العرب كنيسة ولا بيعة ولهم ما صولحوا عليه فإن كان في عهدهم أنهم يزيدون في الكنائس فلهم وإلا فلا وما أنهدم فلهم أن يبنوها. وقال عبد الله: سألت أبي هل ترى لأهل الذمة أن يدخلوا الخمر في مدائن المسلمين ظاهرا؟

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١٢. وأكثر الفتن التي ذكرها ابن الأثير في الكامل عن الحنابلة كانت لإنكار المنكرات والمفاسد ومن يقرأ بعين الإنصاف يدرك ذلك.

(٢) مسائل عبد الله، ١٦٠٩.

فقال: ليس لهم أن يظهروا بيع الخمر ولا يدخلوه إلا أن يكون في صلحهم[١].

وقال الكوسج: قلت للنصارى أن يظهروا الصليب، أو يضربوا بالناقوس؟ قال: ليس لهم أن يظهروا شيئا لم يكن في صلحهم. قال إسحاق: ليس لهم أن يظهروا الصليب أصلا؛ لما نهى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) عن ذلك، ويقولون: إن إظهارنا الصليب إنما هو دعاء ندعوكم إلى ديننا، فيمنعون أشد المنع[٢].

وأما من أظهر لبس الصليب قال ابن مفلح: "وفي الفصول إن شهد عليه بأنه كان يعظم الصليب مثل أن يقبله ويتقرب بقربانات أهل الكفر ويكثر من بيعهم وبيوت عباداتهم احتمل أنه ردة لأن هذه أفعال تفعل اعتقادا ويحتمل أن لا يكون اعتقادا لأنه قد يفعل ذلك توددا أو تقية لغرض الحياة الدنيا والأول أرجح لأن المستهزىء بالكفر يكفر"[٣].

الاستعانة بالكفار وأهل الذمة في المعارك والحروب:

خلط بعض السلفية المعاصرة في هذه المسألة خلطاً عجيباً ومقصوداً مما أدى إلى ويلات ونكبات في الأمة بسبب فتواه، والإمام أحمد ما أجاز الاستعانة بالمشرك مطلقاً وإنما ورد عنه جواز الاستعانة بالذمي فقط وللحاجة. والذمي هو من يعيش في دار الإسلام ويدفع الجزية لهم. وأما الحربي كالصليبي الذي جاء لاحتلال بلاد المسلمين ونهب ثرواتهم فلا ذمة له.

ـ روى الإمام أحمد بإسناده عن عبد الرحمن بن حبيب قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يريد غزوة أنا ورجل من قومي ولم نسلم فقلنا: إنا لنستحيي أن يشهد قومنا مشهدا

---

(١) مسائل عبد الله ١/ ٢٦٠.

(٢) المسائل ٣٣٣٦.

(٣) الفروع ٦/ ١٦١.

لا نشهده معهم قال: فأسلمتما؟ قلنا: لا قال: فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين قال: فأسلمنا وشهدنا معه] [١].

ـ قال الكوسج في المسائل ٢٧٥٠: قلت: أهل الذمة يغزون مع المسلمين أيسهم لهم؟

قال أحمد: الغالب على أن لا يستعان بمشرك.

ـ وسأل ابن هانئ الإمام أحمد عن القوم من أهل الذمة يغزون مع المسلمين، هل يضرب لهم بسهم؟ وكيف إن كانوا مستأمنين هل لهم سهم؟

قال: من شهد الوقعة منهم أسهم له[٢].

ـ وقد حرم الإمام أحمد الاستعانة بهم فيما هو أقل من الحروب والمعارك. سأله أبو طالب عن مثل الخراج فقال لا يستعان بهم في شيء[٣].

ـ وحرم إمامنا أن يقاتل الأسير معهم إن لم يخف على نفسه. قال نعيم بن ناعم أبو حاتم: سألت أحمد عن أسير في أيدي العدو فجاء العدو عدو لهم يقاتل معهم؟ قال: إن خاف على نفسه أو قالوا له إن قاتلت معنا نخلي سبيلك يقاتل معهم قلت: لم يخف ولم يقولوا له نخلي سبيلك؟ قال: في نفسي منه شيء"[٤].

قال ابن قدامة في المغني ٨/ ٤١٤: "ويشترط أن يكون من يستعان به حسن الرأي في المسلمين، فإن كان غير مأمون عليهم لم تجز الاستعانة به، لأننا إذا منعنا الاستعانة بمن لا يؤمن من المسلمين مثل المخذل والمرجف فالكافر أولى".

---

(١) مسند الإمام أحمد برقم ١٥٨٠١.

(٢) مسائل ابن هانئ ٢/ ١١١ برقم ١٦٤٩.

(٣) الإنصاف ٤/ ١٤٣.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٣٨٩.

فماذا نقول اليوم: فيمن لبس البدلة العسكرية الصليبية من شيوخ السلفية المعاصرة وقاتل المسلمين تحت راية الصليبيين في العراق!

فضل الجهاد عند الإمام أحمد:

للجهاد في سبيل الله مكانة كبيرة عند الإمام أحمد بن حنبل فقد كان يذهب الى الثغور ويجاهد بنفسه قال عبد الله بن أحمد، يقول: خرج أبي إلى طرسوس، ورابط بها وغزا. وكان يحث على الرباط فعنده المقام بالثغر أفضل من المقام بمكة. فقد سئل المقام بالثغر أفضل من المقام بمكة؟ فقال: إي والله. وأفتى بتخفيف الصلاة عند النفير للجهاد فسئل عن الرجل يسمع النفير وتقام الصلاة؟ قال: يصلي ويخفف[١].

وقال البهوتي في الكشاف ٣/ ٣٨: "وأفضل ما يتطوع به الجهاد، قال أحمد لا أعلم شيئاً من العمل بعد الفرائض أفضل من الجهاد، والأحاديث متظاهرة بذلك، والرباط بأشد الثغور خوفاً أفضل لأنهم أحوج والمقام به أنفع".

وكان يحث الناس للخروج لإغاثة المسلمين. سألت أحمد بن حنبل قلت: النفير يجيء أيخرج الرجل من غير أن يأذن له أبواه قال: إذا صح عنده أنهم قد جاءوا يخرج فيغيث المسلمين[٢]. وعن الإمام أحمد أنه قال لرجل: عليك بالثغر، عليك بقزوين، وكانت ثغراً.

وكان يرى أن الطائفة الناجية المنصورة هم كل من قاتل الروم والمشركين فقد سئل عن حديث الطائفة الناجية فقال:"هم أهل المغرب هم الذين يقاتلون الروم كل من قاتل المشركين فهو على الحق" وأهل المغرب هم أهل الشام كما قال معاذ بن جبل وأحمد بن حنبل وابن تيمية.

---

(١)طبقات الحنابلة ١/ ٢٣٣.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٣٩١.

وكان أحمد يأمر بجهاد من استحل حرمات المسلمين، فقد كان يراسل العلماء لإعلان الجهاد بالنفس والمال وذلك في فتنة بابك الخرمي.

وكان يفتي بردّ عدوان الأعداء بكل الطرق فكان يقول في الكفار إذا أحرقوا غلتنا فعلنا بهم ذلك لأنهم يكافؤون على أفعالهم وإلا فلا تحرق بيوتهم ولا يقطع شجرهم[1]. والسبب في ذلك كما قال: "أنه إذا قطع الشجر وحرق لم يجدوا ـ أي المسلمين ـ في الموضع الذي أحرق ما يأكلون ففيه مضرة فلهذا كره". وقال في مسائل الكوسج برقم ٢٧٦١: "قد يكون في مواضع لا يجدون منه بدّاً، فأما بالعبث فلا يحرق". وكان يفتي بجواز التنكيل بهم إن كان فيه ردعٌ لهم.

وقال ابن قدامة في المغني ١٠/ ٣٨٩:" وتجوز الخدعة في الحرب للمبارزة وغيره لأن النبي صلى الله عليه و سلم قال: [الحرب خدعة] وهو حديث حسن صحيح".

وقال:" وأمر الجهاد موكول إلى الامام واجتهاده ويلزم الرعية طاعته فيما يراه من ذلك.. "

وكان أحمد يرى أن القائد يجب أن يكون ذا حيطة وشفقة وإن كان عنده شيء من الفسق قال أحمد: لا يعجبني أن يخرج مع الامام أو القائد إذا عرف بالهزيمة وتضييع المسلمين وإنما يغزو مع من له شفقة وحيطة على المسلمين فان كان القائد يعرف بشرب الخمر والغلول يغزى معه إنما ذلك في نفسه ويروى عن النبي صلى الله عليه و سلم: [إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر][2].

والجهاد عند الإمام أحمد لا يُلغى ولا يبطله جور جائر إلى يوم القيامة حيث قال:

---

(١) طبقات الحنابلة (١/ ٢١٧) وقد سمعنا في هذا العصر من يحرم قصف بيوت اليهود وقطع أشجارهم في فلسطين المحتلة!

(٢) المغني لابن قدامة ١٠/ ٣٦٦

"والجهاد ماض منذ بعث الله عزّ وجلّ محمداً - ﷺ - إلى آخر عصابة يقاتلون الدجال لا يضرهم جور جائر"(١).

هذه أقوال سيدنا الإمام المبجل أحمد بن حنبل رضي الله عنه في السياسة الشرعية وهي تدل على فهم عميق وفقه دقيق ودراية بأحوال عصره، ثم يأتي في هذه العصور بعض المشايخ فيقولون: من السياسة ترك السياسة، وإدخال السياسة في الدين إفساد للدين! فلا تراهم يتكلمون في شؤون المسلمين ولا يفتون بإغاثتهم ولا ينكرون منكرات السلاطين، ويظنون أن ذلك من العلم والورع! وهو في الحقيقة من قلة العلم والورع.

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٣٢٩.

الفصل الرابع
في التصوف عند الحنابلة

المبحث الأول: فضل الصوفية وشهادة العلماء لهم

المبحث الثاني: موقف الإمام أحمد من التصوف والصوفية

المبحث الثالث: مسائل في التصوف عند الحنابلة

المبحث الرابع: تراجم لمجموعة من الحنابلة الذين سلكوا طريق التصوف

المبحث الأول

فضل الصوفية وشهادة العلماء لهم

التصوف الصحيح وليد حركة الزهد والورع والنسك في الإسلام التي كان عليها الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم. وهو جوهر الإسلام وهو أن تعبد الله كأنك تراه.

ويوضح ذلك ابن خلدون عند كلامه على نشوء علم التصوف قائلاً: (هذا العلم من العلوم الشرعية الحادثة في الملة، وأصله أن طريقة هؤلاء القوم لم تزل عند سلف الأمة وكبارها من الصحابة والتابعين ومَن بعدَهم طريقةَ الحق والهداية، وأصلُها العكوفُ على العبادة والانقطاع إِلى الله تعالى، والإِعراضُ عن زخرف الدنيا وزينتها، والزهدُ فيما يُقبِل عليه الجمهور من لذة ومال وجاه، والانفرادُ عن الخلق في الخلوة للعبادة. وكان ذلك عامّاً في الصحابة والسلف، فلمّا فشا الإِقبال على الدنيا في القرن الثاني وما بعده، وجنح الناس إِلى مخالطة الدنيا، اختص المقبلون على العبادة باسم الصوفية)[١].

ويعد القرن الثالث الهجري مرحلة مهمّة بلغ فيها التصوف النضج والكمال، وأصبحت له قواعد معروفة. كما شكل الفقهاء وأصحاب الحديث علم الحديث والمذاهب الفقهية المشهورة[٢].

قال العلامة ابن القيم الحنبلي: "فإنهم تكلموا على أعمال القلوب وعلى الأحوال كلاما مفصلا جامعا مبينا مطلقا من غير ترتيب ولا حصر للمقامات بعدد معلوم فإنهم كانوا أجلّ من هذا وهمهم أعلى وأشرف إنما هم حائمون على اقتباس الحكمة والمعرفة

---

(١) مقدمة ابن خلدون، ص ٣٢٨.

(٢) موقف الإمام أحمد من التصوف والصوفية، أسعد الخطيب.

وطهارة القلوب وزكاة النفوس وتصحيح المعاملة، ولهذا كلامهم قليل فيه البركة وكلام المتأخرين كثير طويل قليل البركة، ولكن لا بد من مخاطبة أهل الزمان باصطلاحهم إذ لا قوة لهم للتشمير إلى تلقي السلوك عن السلف الأول"[١].

حقيقة التسمية[٢]:

قال شيخ الإسلام أبو اسماعيل الهروي الحنبلي في منازل السائرين: "واجتمعت كلمة الناطقين في هذا العلم: أن التصوف هو الخلق وجميع الكلام فيه يدور على قطب واحد وهو بذل المعروف وكف الأذى"[٣].

وقال أبو القاسم النصراباذي شيخ الصوفية في وقته: أصل التصوف ملازمة الكتاب والسنة[٤] وترك الأهواء والبدع وتعظيم كرامات المشايخ ورؤية أعذار الخلق والمداومة على الأوراد وترك ارتكاب الرخص والتأويلات"[٥].

ويعرف ابن تيمية الصوفي فيرى أنه الصديق الزاهد فيقول: "الصوفي ـ في الحقيقة نوع من الصديقين فهو الصديق الذي اختص بالزهد والعبادة على الوجه الذي اجتهدوا فيه"[٦].

ولا بد أن نبين أنه دخل إلى الصوفية من ليس منهم فأحدثوا الزندقة ولبسوا ثوب

---

(١) مدارج السالكين ١/ ١٣٩.

(٢) ولا أريد الخوض في أصل التسمية اللفظية هل هي مأخوذة من الصوف أم من الصُّفة أم من الصفاء؟ والراجح الأول لأنه كان شعار الزهاد الذين تركوا زينة الدنيا.

(٣) مدارج السالكين ٢/ ٣١٨.

(٤) ووجوب ملازمة الشريعة قد أجمع عليه أئمة التصوف، ومن أراد معرفة أقوالهم فليرجع إلى مدارج السالكين للعلامة ابن القيم الحنبلي وكتب شيخه الإمام ابن تيمية.

(٥) مدارج السالكين ٢/ ٤٦٧.

(٦) في (مجموع الفتاوى) (١١/ ١٦).

التصوف ولذلك حذر منهم علماء الصوفية، كما دخل في أهل الحديث من ليس منهم من الكذابين.

فإن أقوال أئمة التصوف تحث على لزوم الشرع يقول الإمام أبو القاسم الجنيد الملقب بسيد الطائفة: الطرق كلها مسدودة علي الخلق إلا على من اقتفى آثار رسول الله ﷺ.

وقال: من لم يحفظ القرآن ويكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر ـ أي التصوف ـ لأنَّ علمنا مقيد بالكتاب والسنة[1].

وقال العارف الشهاب السهروردي ـ وهو تلميذ الإمام عبد القادر الجيلاني ـ في عوارف المعارف بعد ما ذكر الصحابة والتابعين ما حاصله: (ثم لما بعُد عهد النبوة وتوارى نورها واختلفت أيضًا الآراء، وكدر شرب العلوم شرب الأهوية، وتزعزعت أبنية المتقين، واضطربت عزائم الزاهدين، وغلبت الجهالات وكشف حجابها، وكثرت العادات وتملكت أربابها، وتزخرفت الدنيا وكثر خطابها ـ تفرد طائفة بأعمال صالحة وأحوال سَنية، واغتنموا العزلة واتخذوا لنفوسهم زوايا يجتمعون فيها تارة وينفردون أخرى، أسوة أهل الصُّفة، تاركين الأسباب، مبتهلين إلى رب الأرباب، فأثمر لهم صالح الأعمال وسَني الأحوال، وتهيأ صفاء الفهوم لقبول العلوم، وصار لهم بعد اللسان لسان وبعد العرفان عرفان، وبعد الإيمان إيمان، كما قال حارثة: (أصبحت مؤمنًا حقًّا) لما كوشف بمرتبة الإيمان غير ما عهد، فصار لهم بمقتضى ذلك علوم يعرفونها تعرب عن أحوال يجدونها، فأخذ ذلك الخلف من السلف، حتى صار رسمًا مستمرًّا وخبرًا مستقرًّا في كل عصر وزمان، فظهر هذا الاسم بينهم وتسموا به، فالاسم سمتهم والعلم بالله صفتهم والعبادة حليتهم والتقوى شعارهم وحقائق الحقيقة أسرارهم) اهـ.

---

(١) ذكر ابن القيم كثيراً من أقوال الصوفية في وجوب متابعة الشريعة في مدارج السالكين.

شهادة علماء الإسلام في الصوفية

لقد مدح الأئمة الأربعة التصوف الصحيح النقي[١]:

أما إمام أهل العراق أبو حنيفة فقد نقل الفقيه الحنفي الحصكفي صاحب الدر المختار: إن أبا علي الدقاق رحمه الله تعالى قال: أنا أخذت هذه الطريقة من أبى القاسم النصر اباذي، وقال أبو القاسم أنا أخذتها من الشبلي، وهو من السري السقطي، وهو من معروف الكرخي، وهو من داود الطائي، وهو أخذ العلم والطريقة من أبى حنيفة رضي الله عنه، وكل منهم أثني عليه وأقرّ بفضله.

ثم قال صاحب الدر معلقا: فيا عجبا لك يا أخي! ألم يكن لك أسوة حسنة في هؤلاءالسادات الكبار؟ أكانوا متهمين في هذا الإقرار والافتخار وهم أئمة هذه الطريقة وأرباب الشريعة والحقيقة؟ ومن بعدهم في هذا الأمر فلهم تبع، وكل ما خالف ما اعتمدوه مردود ومبتدع. [٢]

وأما إمام دار الهجرة الإمام مالك فقد قال: (من تفقه ولم يتصوف فقد تفسق ومن تصوف ولم يتفقه فقد تزندق ومن جمع بينهما فقد تحقق)[٣].

أمّا الامام الشافعي فقد صحب الصوفية عشر سنوات واستفاد منهم. قال سيدنا الإمام الشافعي رضي الله عنه: "صحبت الصوفية فما انتفعت منهم إلا بكلمتين[٤] سمعتهم يقولون الوقت سيف فإن قطعته وإلا قطعك ونفسك إن لم تشغلها بالحق وإلا شغلتك بالباطل"[٥].

---

(١) وورد عن الإمام الشافعي ذم التصوف غير النقي.

(٢) وذلك في كتاب الدر المختار ج ١/ ٤٣ وعليه حاشية ابن عابدين.

(٣) انظر: (الشفا للقاضي عياض) شرح ملا علي القارئ، ج٥/ ٤٠٨. حاشية العلامة علي العدوي على شرح الإمام الزرقاني على متن العزية في الفقه المالكي، ج٣. / ١٩٥.

(٤) وكأنه يقول بأن أجمع كلمتين في تزكية النفس ما ذكر.

(٥) مدارج السالكين ٣/ ١٣٩.

يقول ابن القيم معقباً لهذا الكلام: "يا لهما من كلمتين ما أنفعهما وأجمعهما وأدلهما على علو همة قائلهما ويقظته ويكفي في هذا ثناء الشافعي على طائفة هذا قدر كلماتهم"[١].

وجاء عن الإمام الشافعي قوله: حبب إلى من دنياكم ثلاث: ترك التكلف وعشرة الخلق بالتلطف والاقتداء بطرق أهل التصوف)[٢]. وقد نقل عن الشافعي أن انتقد بعض الصوفية وهو محمول على من لم يتحقق بالتصوف من العوام. وأما إمامنا المبجل إمام أهل الحديث والفقه أحمد بن حنبل فأقواله في مدح الصوفية كثيرة، فقد نقل أئمة المذهب ومنهم: العلامة ابن مفلح الحنبلي والعلامة البهوتي والعلامة السفاريني عن إبراهيم بن عبد الله القلانسي قال قيل لأحمد بن حنبل إن الصوفية يجلسون في المساجد بلا علم على سبيل التوكل، قال: العلم أجلسهم فقيل ليس مرادهم من الدنيا إلا كسرة خبز وخرقة. فقال: لا أعلم على وجه الأرض أقواما أفضل منهم، قيل إنهم يستمعون ويتواجدون، قال: دعوهم يفرحون مع الله تعالى ساعة، قيل: فمنهم من يغشى عليه ومنهم من يموت فقال: (وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون)[٣].

وكان الإمام قبل مصاحبته للصوفية يقول لولده عبد الله رحمه الله تعالى: (يا ولدي عليك بالحديث، وإياك ومجالسة هؤلاء الذين سموا أنفسهم صوفية، فإنهم ربما كان أحدهم جاهلاً بأحكام دينه. فلمّا صحب أبا حمزة البغدادي الصوفي، وعرف أحوال القوم، أصبح يقول لولده: يا ولدي عليك بمجالسة هؤلاء القوم، فإنهم زادوا علينا بكثرة العلم والمراقبة والخشية والزهد وعلو الهمة)[٤].

---

(١) مدارج السالكين ٣/ ١٣٩.

(٢) (كشف الخفا ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الأحاديث علي ألسنة الناس) للعجلوني ١/ ٣٤١.

(٣) الفروع ٥/٢٣٨. كشاف القناع ٥/ ١٨٤، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب ١/ ١٢٠. وذكره الرحيباني في مطالب أولي النهى ٥/ ٢٥٣. ولم يضعفوا هذا الخبر وهم أئمة هذا الشأن..

(٤) "تنوير القلوب"، ص٤٠٥ للعلامة الشيخ أمين الكردي المتوفى سنة ١٣٣٢هـ] أقول: هذا كلام غير دقيق لأن الإمام أحمد كان قد صحب معروف الكرخي وبشر الحافي قبل أن يصحب أبا حمزة. وسنتكلم عن علاقة الإمام أحمد بصوفية عصره وعن كلامه في الحقائق لاحقاً.

فهذه أقوال الأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى في بيان فضل علم التصوف ومنزلة السادة الصوفية في الإسلام.

وقد جاء الثناء على الصوفية عن كثير من أئمة الإسلام منهم: الإمام النووي رحمه الله تعالى[(١)] والإمام الشاطبي[(٢)]، والإمام الحاكم صاحب المستدرك[(٣)]، وأبو نعيم في حلية الأولياء، والإمام السبكي[(٤)]. والعز بن عبد السلام[(٥)]، والإمام تقي الدين ابن تيمية[(٦)]، والعلامة ابن القيم[(٧)]، والذهبي حيث قال في سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤١١): "وَالعَالِمُ إِذَا عَرِيَ مِنَ التَّصوف وَالتَّأَلُّه، فَهُوَ فَارغ، كَمَا أَنَّ الصُّوْفِيّ إِذَا عَرِيَ مِنْ عِلْمِ السُّنَّة، زَلَّ عَنْ سوَاءِ السَّبيل. وابن كثير المفسر المحدث، والحافظ ابن حجر العسقلاني، والإمام السيوطي والشوكاني[(٨)] وحجة الإسلام الإمام الغزالي رحمه الله حيث قال:

"ولقد علمت يقيناً أن الصوفية هم السالكون لطريق الله تعالى خاصة وأنَّ سيرتهم أحسن السيرة، وطريقتهم أصوب الطرق، وأخلاقهم أزكى الأخلاق.. ثم يقول رداً على من أنكر على الصوفية وتهجَّم عليهم: وبالجملة فماذا يقول القائلون في طريقةٍ طهارتُها ـ وهي أول شروطها ـ تطهيرُ القلب بالكلية عما سوى الله تعالى، ومفتاحها الجاري منها

---

(١) انظر: طبقات الشافعية ١/ ١٥١ وفيه أنه أخذ الطريقة، انظر: رسالة مقاصد الإمام النووي في التوحيد والعبادة وأصول التصوف.

(٢) انظر: الاعتصام ١/ ٨٩.

(٣) انظر: المستدرك ٣/ ١٨.

(٤) في كتابه معيد النعم ومبيد النقم ١١٩.

(٥) القواعد ٢/ ١٧٩.

(٦) قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (جزء ١٤ - صفحة ٣٥٥) "فمن سلك مسلك الجنيد من أهل التصوف والمعرفة كان قد اهتدى ونجا وسعد".

(٧) أقواله كثيرة في مدارج السالكين.

(٨) انظر: رسالته في التصوف في مجموع رسائله ٢/ ١٠٤٣.

مجرى التحريم من الصلاة استغراقُ القلب بالكلية بذكر الله، وآخرها الفناء بالكلية في الله"(١).

مدح أئمة الحنابلة للصوفية(٢):

وثناء الحنابلة على التصوف والصوفية كثير جداً، ولكن سأقتصر على أشهرهم:

فهذا العلامة ابن الجوزي يمدح الصوفية ويغبطهم فيقول: "وقد رأيت أنا ببغداد من الصوفية من كان له مال ودخل فكان الخلق يتقربون إلى السلاطين ويطلبون منهم وهو لا يبالي فكنت أغبطه على ذلك لأن من احتاج إلى السلاطين يذلونه ويحتقرونه وربما منعوه فإن أعطوه أخذوا من دينه أكثر"(٣).

وهذا العلامة ابن قدامة المقدسي الحنبلي يمدحهم ويذم من انتسب إليهم رياءً فيقول: "الرياء من جهة الزي، كالإطراق حالة المشي، وإبقاء أثر السجود على الوجه، وغلظ الثياب، ولبس الصوف، وتشمير الثياب كثيراً، وتقصير الأكمام، وترك الثوب

---

(١) [المنقذ من الضلال لحجة الإسلام الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥هـ. ص١٣١].

(٢) وسيأتي بحث كامل عمن انتسب الى الصوفية من الحنابلة.

(٣) الآداب الشرعية ١/ ٢٤١. والملاحظ أن ابن الجوزي في تلبيس إبليس كان ينكر بدع الصوفية وشطحاتهم، أما شيوخ الصوفية المحققين فقد كان ينقل عنهم كثيراً ويمدحهم. فقد قال: "وقد كان أوائل الصوفية يقرون بأن التعويل على الكتاب والسنة" تلبيس إبليس ٢٠٧، ثم برر موقفه من شطحاتهم فقال: "وإذ قد ثبت هذا-أي الالتزام بالشرع- من أقوال شيوخهم وقعت من بعض أشياخهم غلطات لبعدهم عن العلم فإن كان ذلك صحيحا عنهم توجه الرد عليهم إذ لا محاباة في الحق وإن لم يصح عنهم حذرنا من مثل هذا القول وذلك المذهب من أي شخص صدر، فأما المشبهون بالقوم، وليسوا منهم، فأغلاطهم كثيرة ونحن نذكر بعض ما بلغنا من أغلاط القوم والله يعلم أننا لم نقصد ببيان غلط الغالط إلا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الدخل، وما علينا من القائل والفاعل وإنما نؤدي بذلك أمانة العلم".

مخرقا غير نظيف. ومن ذلك لبس المرقعة، والثياب الزرق، تشبهاً بالصوفية مع الإفلاس من صفاتهم في الباطن"[١] وكان ابن قدامة ممن لبس خرقة التصوف كما سيأتي.

أما القاضي أبو يعلى شيخ الحنابلة في عصره فقد كان ينقل عن رسالة القشيري إلى الصوفية دون إنكار عليه ولا اتهام له[٢] قال ابن مفلح: "قال القاضي أبو يعلى[٣]: وذكر أبو القاسم القشيري في كتاب الرسالة إلى الصوفية: وقال أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه ترك الحرام وهو زهد العوام، والثاني ترك الفضول من الحلال وهو زهد الخواص، والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله عز وجل وهو زهد العارفين"[٤].

وهذا إمام الحنابلة وأهل الحديث في هراة شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري[٥] يوصي بالتصوف فيقول معرض النصيحة لأهل السنة:

كُنْ إذا ما حَادَ عَن حدِّ الهُدى ... أشْعرِيّ الرأي[٦] شيطان البَشَرْ

شافعيّ الشَرع، سنّي الحُلى ... حنبلي العقد، صوفيَّ السِّيَرْ[٧]

وقال العلامة ابن القيم في مدح الصوفية: "أشار أبو القاسم الجنيد إلى أن المريد لله بصدق إذا أراد الله به خيرا: أوقعه على طائفة الصوفية يهذبون أخلاقه ويدلونه على تزكية

---

(١) مختصر منهاج القاصدين ٣/ ٨٠.

(٢) وهذا مع ما كان بين الحنابلة والأشاعرة في ذلك العصر! ولكن هذه أخلاق العلماء الأكابر.

(٣) ولا أدري هل قصد الأب أم الحفيد؟

(٤) الآداب الشرعية ٢/ ٢٣٢.

(٥) قال ابن تيمية عنه: "شيخ الإسلام مشهورٌ معظم عند الناس. هو إمام في الحديث والتصوف والتفسير. وهو في الفقه على مذهب أهل الحديث، يعظّم الشافعي، وأحمد". طبقات الحنابلة ١/ ٥٨.

(٦) أظن أنه يمدح طريقة الأشعرية في أصول الفقه والمناظرة، كما مدح طريقة الشافعي في الفقه. وفي هذا دليل سعة علمه وعدم تعصبه.

(٧) انظر: طبقات الحنابلة ١/ ٥٨ لابن رجب.

نفسه وإزالة أخلاقها الذميمة والتحلي بالأخلاق الحميدة ويعرفونه منازل الطريق ومفازاتها وقواطعها وآفاتها"[١].

الصوفية طائفة من أهل السنة:

عدّ العلماء والمؤرخون الصوفية الصحيحة طائفة من طوائف أهل السنة[٢] قال الإمام عبد القاهر البغدادي: "في بيان أصناف أهل السنة والجماعة: والصنف السادس منهم الزهاد والصوفية الذي أبصروا فأقصروا واختبروا فاعتبروا دينهم التوحيد ونفي التشبيه إلى أن قال: ﴿ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الجمعة: ٤] [٣]

ويكفي أن كبار القادة والفاتحين كانوا من الصوفية ومنهم: ألب أرسلان السلجوقي[٤] ـ الذي قتل ستين ألفاً من الصليبيّين في ملاذكرد ـ ونور الدين زنكي وصلاح الدين الأيوبي[٥] ومحمد الفاتح[٦] وسليمان القانوني الذي فتح نصف أوروبا والظاهر بيبرس ـ الذي كسر المغول ـ والأمير عبد القادر الجزائري وعمر المختار[٧].

رأي علماء العصر الحديث في التصوف:

وفي العصر الحديث مدح علماء الإسلام الصوفية منهم: الشيخ العلامة محمد أبو

---

(١) مدارج السالكين ٢/ ٣٧٠.

(٢) كذلك مدح ابن بدران الدمشقي الحنبلي الصوفية المتقدمين وذكر أن من المتأخرين من كان على قدمهم ومنهم من خلط كلامه بالفلسفة. انظر: المواهب الربانية، المكتب الإسلامي، ١٦٨.

(٣) كتاب الفرق بين الفرق ص١٨٩، وكذلك عدها الزبيدي.

(٤) وكان أشعرياً ووزيره نظام الملك الذي نشر مدارس الأشاعرة.

(٥) يذكر المقريزي في الخطط أن أول من أدخل الزوايا الصوفية إلى مصر هو صلاح الدين الأيوبي وهو من تربى في مدرسة الإمام عبد القادر الجيلاني.

(٦) وهو من فتح القسطنطينية وكان على الطريقة النقشبندية.

(٧) وكان على الطريقة السنوسية.

زهرة في مجلة لواء الإسلام فقال: "وذلك أوجب أن نتجه إلى الصوفية كعلاج أخير لوقاية الشباب من الفساد ولا أعتبر أن هناك علاجا أجدى منها" [١]والشيخ أبو زهرة هو أكبر فقهاء عصره كما يصفه الزركلي في الأعلام[٢].

ولا يوجد شكّ عند الباحثين والمؤرخين أن من أدخل الإسلام إلى أعماق افريقيا وأوربا والهند والجزر الاندونيسية والآسيوية هم الصوفية[٣] بسبب دعوتهم وجهادهم. يقول العلامة أبو الحسن الندوي وهو العالم المحقق والمجاهد الكبير: "إنَّ هؤلاء الصوفية كانوا يبايعون الناس علي التوحيد والإخلاص واتباع السنة ...[٤] وقال أيضا في كتابه روائع إقبال: "ولولا وجودهم وجهادهم لابتلعت الهند بحضارتها وفلسفتها الإسلام. [٥] وقال الأمير شكيب أرسلان وهو من المجاهدين العلماء: "إن أسباب هذه النهضة الأخيرة - في إفريقيا راجعة إلى التصوف والاعتقاد بالأولياء"[٦] - .

ويقول رشيد رضا في مجلته المنار: لقد انفرد الصوفية بركن عظيم من أركان الدين لا يطاولهم فيه مطاول وهو التهذيب علما وخلقا وتحققا[٧]. ويقول الشيخ محمد عبده: ظهر التصوف في القرون الأولى للإسلام فكان له أثر عظيم وكان المقصود منه في أول الأمر تقويم الأخلاق وتهذيب النفوس وترويضها بأعمال الدين وجذبها إليه ...

---

(١) العدد ١٢ سنة ١٩٦٠ م، ص٧٥٨.

(٢) بعد كل هذه الحقائق والنقولات عن السلف الصالح يأتي بعض السلفية المعاصرة فيستدل بقول أحد زملائهم من المستشرقين الصليبيين بقوله (إن التشيع والتصوف كانا من الأسلحة التي حارب بها الفرس العرب)، ولكنهم في نفس الوقت يرفضون شهادات المستشرقين في ابن عبد الوهاب! ولكن منذ متى كان المستشرقون حكماً على المسلمين!

(٣) وليسوا الشيعة ولا الخوارج ولا الحشوية.

(٤) المسلمون في الهند، ص١٤٠.

(٥) روائع إقبال، ص٧.

(٦): حاضر العالم الإسلامى، ج٢، ص٣٩٣.

(٧) السنة الأولى، ص٧٢٦.

وكذلك جاء في رسائل الإخوان المسلمين عن الإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله فقد كان يقول: "دعوتنا دعوة سلفية صوفية اجتماعية".

وقال في مذكرات الدعوة والداعية: "وهذا القسم من علوم التصوف، واسمه علوم التربية والسلوك، لا شك أنه من لبّ الإسلام وصميمه، ولا شك أن الصوفية قد بلغوا به مرتبة من علاج النفوس ودوائها، والطب لها والرقي بها، لم يبلغ إليها غيرهم من المربين، ولا شك أنهم حملوا الناس بهذا الأسلوب على خطة عملية، من حيث أداء فرائض الله واجتناب نواهيه، وصدق التوجه إليه".

وقد عُرف عنه أنّه أخذ الطريقة الشاذلية من الشيخ الحصافي، ويظهر ذلك جليا في أوراده ومأثوراته، ويقول البنا (كانت أيام مدرسة المعلمين في سنواتها الثلاث أيام استغراق في التصوف والتعبد).

ويذهب الشيخ سعيد حوى إلى أن حركة الإخوان أسسها البنا وهو صوفي، وقد أخذت الحركة حقيقة التصوف فيقول ما نصه: (ثم إن حركة الإخوان المسلمين نفسها أنشأها (صوفي) وأخذت حقيقة التصوف دون سلبياته)[1]. أهـ.

الأمور المنكرة على الصوفية:

من منهج السلفية المعاصرة نشر كلام منكر لبعض المتصوفة كالحلاج وابن عربي[2] وابن الفارض وابن سبعين على أنه حقيقة التصوف وأن الصوفية مجمعون عليه، دون تثبت في صحة الرواية ودون معرفة مقصود قائلها. ثم يتناسون كلام كبار أئمة

---

(١) جولات في الفقهين الكبير و الأكبر، ص:١٥٤.

(٢) لشيخنا الشيخ سعيد فودة كلام حسن في تجلية آراء ابن عربي. وهو شيخ متكلم لم أر مثله في علم الكلام، وقراءة أحكامه مهمة لطلبة العلم خاصة في: ابن عربي وابن تيمية وابن رشد. فإنه يحكم عليها من خلال قواعد أهل السنة والجماعة. والشيخ سعيد له أكثر من خمسين مؤلفاً في العقائد والفلسفة.

الصوفية كالجنيد والقشيري والغزالي وعبد القادر والشاذلي وغيرهم ولا يذكرونه. ولقد ذكر السيوطي أن الأمور المنكرة على الصوفية ـ كالحلول والإباحية وإسقاط التكاليف والشطح[1] ـ لا يقول بها صوفي معتبر.

وأما الأمور التي أنكرها أئمة الشرع على الصوفية فقد قال الإمام السيوطي في تأييد الحقيقة العلية ص٩٥:

"وقد تأملت الأمور التي أنكرها أئمة الشرع على الصوفية فلم أرَ صوفياً محققاً يقول بشيء منها، وإنما يقول بها أهل البدع والغلاة الذين ادعوا أنهم صوفية وليسوا منهم. والراجع منها إلى أصل الدين أربعة:

الأول: وهو شرها: الحلول والاتحاد وهو كفر صريح وضلال مبين، ولم يقل به أحد من المعتبرين، حاشاهم من ذلك بل ما زال المعتبرون من الصوفية ينبهون على تضليل من يقول به وتكفيره ويحذرون منه. منهم الغزالي في عدة مواضع من الإحياء.

والثاني: القول بالإباحة. والثالث: القول بالوحدة المطلقة. والقول الرابع هو الاعتماد على كل خاطر. وتبرأ السيوطي من هذه الأقوال جميعها ونسبها إلى الزندقة والكفر" اهـ.

وقد دافع ابن تيمية عما نسب إلى أئمة الصوفية وبرأهم من ذلك فقال: "وأما أئمة الصوفية والمشايخ المشهورون من القدماء مثل الجنيد بن محمد وأتباعه ومثل الشيخ عبد القادر وأمثاله فهؤلاء من أعظم الناس لزوماً للأمر والنهي وتوصية باتباع ذلك.[2] اهـ.

---

(١) وهي الأمور التي يذكرها شيوخ السلفية المعاصرة -عن قصد- لتشويه صورة التصوف النقي الصحيح ونحن نقول لهم: "يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً".

(٢) في مجموع الفتاوى ٨/ ٣٦٩.

ولا يراد بالصوفية البتة أولئك الدجالون المخرفون المخالفون لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، الدخلاء على التصوف وقطاع الطريق إلى الله والدار الآخرة "[١].

موقف ابن تيمية من الصوفية:

وقد أنصف ابن تيمية في الحكم عليهم وتوسط فقال: "ولأجل ما وقع في كثير منهم من الاجتهاد والتنازع فيه تنازع الناس في طريقهم؛ فطائفة ذمت "الصوفية والتصوف". وقالوا: إنهم مبتدعون خارجون عن السنة. ونقل عن طائفة من الأئمة في ذلك من الكلام ما هو معروف، وتبعهم على ذلك طوائف من أهل الفقه والكلام. وطائفة غلت فيهم وادعوا أنهم أفضل الخلق وأكملهم بعد الأنبياء وكلا طرفي هذه الأمور ذميم.

و"الصواب" أنهم مجتهدون في طاعة الله كما اجتهد غيرهم من أهل طاعة الله، ففيهم السابق المقرب بحسب اجتهاده وفيهم المقتصد الذي هو من أهل اليمين وفي كل من الصنفين من قد يجتهد فيخطئ، وفيهم من يذنب فيتوب أو لا يتوب"[٢].

---

(١) انظر: موقف أئمة الحركة السلفية من التصوف والصوفية.

(٢) رسالة في الصوفية والفقراء، ص٥.

المبحث الثاني
موقف الإمام أحمد من التصوف والصوفية[١]

لقد كان الإمام أحمد بن حنبل إماماً في كل خير حتى في الورع والزهد والتصوف، قال الامام الشافعي: "أحمد إمام في ثماني خصال: إمام في الحديث، إمام في الفقه، إمام في اللغة، إمام في القرآن، إمام في الفقر[٢]، إمام في الزهد، إمام في الورع، إمام في السنة"[٣].

قال أبو زرعة: ما رأت عيني مثل الإمام أحمد في العلم والزهد والفقه والمعرفة. وقيل لبشر الحافي لو تكلمت أيام ضرب أحمد بن حنبل؟ فقال بشر: أتأمروني أن أقوم مقام الأنبياء.

ولقد تكلم إمامنا المبجل أحمد بن حنبل قدس الله روحه في حقائق التصوف ودقائقه ونقلت عنه المسائل الكثيرة في ذلك، كما صرح بذلك ابن تيمية حين قال في (رسالته الصوفية والفقراء): (وقد نقل التكلم به من غير واحد من الأئمة والشيوخ كالإمام أحمد وأبي سليمان الداراني وغيرهما)[٤].

---

(١) كتب في هذا الموضوع رسائل عدة منها: موقف أئمة الحركة السلفية من التصوف والصوفية للمكي، موقف الإمام أحمد بن حنبل من التصوف والصوفية - أسعد الخطيب، الرسالة الحافلة بأخبار صوفية الحنابلة، إعلام النبلاء فيمن تصوف من السادة الحنابلة الفضلاء. وقد نقلت من هذه الرسائل كثيراً وزدت عليها.

(٢) والفقر هو مصطلح للتصوف عند المتقدمين، قال ابن تيمية: "لما كان جنس الزهد في الفقراء أغلب صار الفقر في اصطلاح كثير من الناس عبارة عن طريق الزهد وهو من جنس التصوف". رسالة في الصوفية والفقراء، ص٧.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٣.

(٤) صفحة ١.

وإن شهرته في علم الحديث والفقه لا تقل عن شهرته في الزهد والتصوف، حتى اعتبر الشعراني أن الأئمة الأربعة كانوا أقطاب الإرشاد في عصرهم. ولا شك أن أصول الصوفية الصحيحة الموجودة عند مشايخ التربية والإرشاد قد اجتمعت في شخصية الإمام أحمد وعمل بها وأوصى بها طلابه وأصحابه[(١)].

ونقل العلامة ابن مفلح الحنبلي والعلامة البهوتي والعلامة السفاريني عن إبراهيم بن عبد الله القلانسي قال: قيل لأحمد بن حنبل إن الصوفية يجلسون في المساجد بلا علم على سبيل التوكل. قال: العلم أجلسهم، فقيل: ليس مرادهم من الدنيا إلا كسرة خبز وخرقة، فقال: لا أعلم على وجه الأرض أقواما أفضل منهم، قيل: إنهم يستمعون ويتواجدون، قال: دعوهم يفرحوا مع الله تعالى ساعة، قيل: فمنهم من يغشى عليه ومنهم من يموت فقال: (وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون)[(٢)].

ولذلك ليس غريباً أن نجد ترجمة الإمام أحمد مذكورة في معظم كتب تراجم الصوفية مثل حلية الأولياء وطبقات الأصفياء حيث قال أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء ٩/ ١٦١: " ومنهم الامام المبجل والهمام المفضل أبو عبدالله أحمد بن حنبل لزم الاقتداء وظفر بالاهتداء علم الزهاد وقلم النقاد امتحن فكان في المحنة صبورا واحتبى فكان للنعمة شكورا كان للعلم والحلم واعيا وللهم والفكر راعيا".

والكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية. والطبقات الكبرى للشعراني. وفي

---

(١) موقف الإمام أحمد بن حنبل من التصوف والصوفية - أسعد الخطيب.

(٢) الفروع ٥/ ٢٣٨. كشاف القناع ٥/ ١٨٤، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب ١/ ١٢٠. وذكره الرحيباني في مطالب أولي النهى ٥/ ٢٥٣. ولم يضعفوا هذا الخبر وهم أئمة هذا الشأن.. وذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية٢/ ٣٠٩. وقد قال بعد ذلك: "والمعروف خلاف هذا عنه. ولعل مراده أنهم يستمعون ويتواجدون عند القرآن فيحصل لبعضهم ما يحصل من الغشي والموت كما كان يحصل ليحيى بن سعيد القطان، وعذره الإمام أحمد فلا مخالفة والله أعلم". والذي شكك فيه ابن مفلح هو تجويز السماع ولم يشكك في مدح أحمد للصوفية وكلامه ظاهر، ولم يشكك أئمة الحنابلة في ثناء أحمد على الصوفية.

كشف المحجوب للهجويري قال: (وكل السادة الصوفية من جميع الطبقات يعتقدون فيه البركة...)[١]. وقلَّ أن نجد كتاباً من كتب التراث الصوفي يخلو من أثر عن الإمام أحمد، خاصة في الرسالة القشيرية والفتوحات المكية وتنوير القلوب وإحياء علوم الدين. حتى إن البعض عند الكلام عنه وصفه بأنه: (مقتدى الطائفة)[٢].

بل لقد وصفه ابن عربي في الفتوحات المكية بأوصاف عظيمة منها أنه إمام مجتهد عالم رباني، سيد وقته من حفاظ الشريعة وهو في مقام الوراثة والتبليغ والإرشاد بل هو من أقطاب الطبقة الأولى حتى قرنه بسيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عن الجميع.[٣]

وقال الإمام عبد القادر الجيلاني قدوة العارفين ومرشد السالكين: "لا يكون لله ولي إلا على معتقد الإمام أحمد بن حنبل".

وسننقل كلام الإمام أحمد في حقائق التصوف وكلامه في بعض شيوخ التصوف في عصره لنتعرف على موقفه من الصوفية، وهل كان يكفرهم ويدعو إلى قتالهم ـ قبل قتال اليهود ـ كما تفعل السلفية المعاصرة؟ أم كان يجلهم ويصحبهم ويكرمهم ويعظمهم؟

كلام الإمام أحمد في حقائق التصوف:

لقد تكلم الإمام أحمد في حقائق التصوف وتحقق بها وأرشد طلابه إليها، ومن كلامه في حقائق التصوف[٤]:

الزهد والورع:

الركن الأساس الذي يقوم التصوف عليه هو الزهد والورع وخشية الله في السر

---

(١) موقف الإمام أحمد بن حنبل من التصوف والصوفية - أسعد الخطيب.

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر الفتوحات المكية في عدة مواضع.

(٤) وأسلك في ذلك مسلك الاختصار لكثرة ما كتب فيه، وأترك التعليق إلا قليلاً.

والعلن. وللإمام أحمد بن حنبل كلام كثير في دقائق الزهد والورع نقله عنه المروذي في كتاب الورع.

وله كتاب في الزهد شحن فيه أقوال الصحابة وكبار التابعين والصوفية أمثال إبراهيم بن أدهم ومالك بن دينار والفضيل بن عياض ومحمد بن واسع وسواهم. وقد سار جلّ الحنابلة على طريقته حتى امتدحهم بعض أهل العلم بأبيات منها:

الحنبليون قوم لا شبيه لهم ... في الدين والزهد والتقوى إذا ذكروا

أحكامهم بكتاب الله مذ خلقوا ... وبالحديث وما جاءت به النذر

وقد ذكر العلامة ابن القيم أن أئمة الطريق قد تكلموا في المقامات والأحوال: "فكلام أئمة الطريق هو على هذا المنهاج فمن تأمله كسهل بن عبد الله التستري وأبي طالب المكي والجنيد بن محمد وأبي عثمان النيسابوري ويحيى بن معاذ الرازي وأرفع من هؤلاء طبقة مثل أبي سليمان الداراني وعون ابن عبد الله الذي كان يقال له حكيم الأمة وأضرابهما فإنهم تكلموا على أعمال القلوب وعلى الأحوال كلاما مفصلا جامعا مبينا مطلقا من غير ترتيب ولا حصر للمقامات بعدد معلوم فإنهم كانوا أجل من هذا، وهمهم أعلى وأشرف، إنما هم حائمون على اقتباس الحكمة والمعرفة وطهارة القلوب وزكاة النفوس وتصحيح المعاملة" [1].

وهذا ما عقله أئمة الحنابلة إذ خاطبوا القوم بما يقومهم. قال العلامة الأصولي أبو الوفا ابن عقيل شيخ الحنابلة[2]: "غضب بعض الصوفية على الأمير في طريق الحج، فقال

---

(١) مدارج السالكين ١/ ١٣٩.

(٢) كثير من طلبة العلم-وخاصة من يقرأ في الرسائل النجدية- يظن أن ابن عقيل ضد التصوف، وهذا خطأ بدليل أنه تعلم عند أحد شيوخهم فقال: "شيخي في القراءة: ابن شيطا. وفي النحو والأدب: أبو القاسم بن برهان. وفي الزهد: أبو بكر الدينوري، وأبو بكر بن زيدان، وأبو الحسين القزويني، ذكر =

حنبلي[١] بلسان القوم قبيح بنا أن نخرج ونرجع مطاوعة للنفوس، وهل خرجنا إلا وقد قتلنا النفوس فرجع معه وأطاعه. فقال ـ ابن عقيل ـ سبحان الله لو خوطبوا بلسان الشريعة من آية أو خبر ما استجابوا، فلما خوطبوا بكلمتين من الطريقة أسرعوا الإجابة فما أحسن قول الله عز وجل: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ ﴾ [إبراهيم: ٤]"[٢].

ولقد كان إمامنا رضي الله عنه يعيش حياة الزهاد من غير تكلف أو تصنع، قال ابن أبي يعلى: "فحاله في ذلك أظهر وأشهر أتته الدنيا فأباها والرياسة فنفاها عرضت عليه الأموال وفرضت عليه الأحوال وهو يرد ذلك بتعفف وتعلل وتقلل ويقول قليل الدنيا يجزى وكثيرها لا يجزى ويقول أنا أفرح إذا لم يكن عندي شيء ويقول إنما هو طعام دون طعام ولباس دون لباس وأيام قلائل"[٣].

فيقول: أنا أفرح إذا لم يكن عندي شيء إني لأتمنى الموت صباحا ومساءً أخاف أن أفتن في الدنيا. [٤] ويقول: كأنك يا موت وقد فرق بيننا، ما أعدل بالفقر شيئا.

وسئل الإمام أحمد: متى يجد العبد طعم الراحة؟ قال: عند أول قدم يضعها في الجنة. ١/ ٢٩١.

= جماعة غيرهم من الرجال والنساء. وفي آداب التصوف: أبو منصور صاحب الزيادة العطار، وأثنى عليه بالزهد والتخلق بأخلاق متقدمي الصوفية". ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ١/ ١٢٦. ولكن ابن عقيل ضد شطحات الصوفية وبدعهم المنكرة.

(١) وهو يقصد نفسه غالباً فهو يكني نفسه بالحنبلي عند ذكره لمناظراته.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٠٦. ومثله ما فعله الإمام أحمد مع يوسف بن الحسين الرازي الزاهد الصوفي حين قال للإمام أحمد حدثني فقال: ما تصنع بالحديث يا صوفي؟ فقلت لا بدّ حدثني فحدثه ما رواه في المسند عن أنس رضي الله عنه، قال أهدى إلى رسول الله ﷺ طوائر ثلاث فأكل طائرا وأعطى خادمه طائرين فردهما عليه من الغد فقال له رسول الله ﷺ ألم أنهك أن ترفع شيئا لغد إنَّ الله يأتي برزق كل غد". فحدثه بما يناسب حاله.

(٣) (١/ ١٠).

(٤) الورع ١٠.

وقال صالح بن أحمد، رأيت أبي يأخذ الكسر من الخبز وينفض الغبار عنها ثم يصب عليها الماء ثم يأكلها بالملح.

وقد أرسل لهمرة الخليفة المتوكل طبيباً فقيل له: يا أمير المؤمنين إن أحمد بن حنبل ليس به علة في بدنه، إنما هذا من قلة الطعام وكثرة الصيام والعبادة.

قال المروذي لأبي عبد الله يؤجر الرجل في ترك الشهوات؟ قال وكيف لا يؤجر وابن عمر يقول ما شبعت منذ أربعة أشهر. قلت لأبي عبد الله لا يجد الرجل من قلبه رقة وهو يشبع؟ قال ما أرى[1].

وقال الخلال: بلغني أن أحمد سئل عن الزاهد: يكون زاهداً ومعه مئة دينار؟ قال: نعم على شريطة إذا زادت لم يفرح وإذا نقصت لم يحزن[2].

قال المروذي في الورع ٩١: "واستعمل لأبي عبد الله خف فجئته به، فبات عنده ليلة فلما أصبح قال لي قد تفكرت في أمر هذا الخف أراه قال عامة الليل قد شغل علي قلبي قد عزم لي أن لا ألبسه. كم ترى بقي الذي مضى أكثر مما بقي فدفع إلي خفا له خلقا فقال اضرب على هذا الموضع رقاعا وسدد خروقه، ثم قال تدري منذ كم هذا الخف عندي؟ نحواً من ست عشرة سنة وإنما صار إلي وهو لبيس، وهذا قد شغل علي قلبي، يعني الجديد فلو كان لي مقطوعا كان كثيراً".

ورهن الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله تعالى، سطلاً له عند بقال بمكة، حرسها الله تعالى، فلما أراد فكاكه أخرج البقال إليه سطلين، وقال: خذ أيهما هو لك.

---

(١) الورع ١٠٥.

(٢) طبقات الحنابلة ٢/ ١٤. ونقل مثله عن سفيان رواه الخلال:... قال رجل لسفيان بن عيينة: يكون الرجل زاهدا وعنده مئة دينار؟ قال: «نعم»، قال: وكيف ذلك؟ قال: «إن نقصت لم يغتم، وإن زادت لم يفرح، ولا يكره الموت لفراقها» الحث على التجارة للخلال، ٢٠.

فقال أحمد أشكل عليَّ سطلي، فهو لك، والدراهم لك.

فقال البقال: سطلك هذا، وأنا أردت أن أجربك.

فقال: لا آخذه. ومضى. وترك السطل عنده[(١)].

وقالت زوجة الإمام أحمد: خبزت يوما لمولاي وهو وجع في مرضه الذي توفي فيه فقال أين خبزتِه؟ قلت في بيت عبد الله[(٢)] قال ارفعيه ولم يأكل منه.

وقال علي بن الحسن بن زياد: كان أبي صديقاً لأحمد بن حنبل فركبه الدين فوجه بي إلى أحمد بن حنبل فقال: قل له يا أبا عبد الله قد ركبني الدين فترى لي أن أعمل مع هؤلاء[(٣)] بقدر ما أقضي ديني؟ فقال لي: قل له: لا، يموت بدينه ولا يعمل معهم قل له: يلقى الله عز وجل ولا يعمل معهم[(٤)].

وقد تكلمت عن زهده وورعه سابقاً.

وصية الإمام أحمد أصحابه بالزهد والورع:

وكان الإمام أحمد يوصي أصحابه بالزهد والورع ويفتي بذلك. قال أبو طالب أن أبا عبد الله قال له رجل كيف يرق قلبي؟ قال ادخل المقبرة وامسح رأس اليتيم[(٥)].

وقال المروذي أن مجاهد بن موسى دخل على أحمد يعوده فقال: له أوصني يا أبا عبد الله فأشار أبو عبد الله إلى لسانه[(٦)].

---

(١) الرسالة القشيرية ٥٤.

(٢) لأن عبدالله كان يقبل هدايا السلطان.

(٣) أي مع السلاطين والعسكر.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ١٢٢.

(٥) طبقات الحنابلة ١/ ١٩.

(٦) طبقات الحنابلة ١/ ٣٨٩.

وقلت لأبي عبد الله: إني أكون في المسجد في شهر رمضان فيجاء بالعود من الموضع الذي يكره[١]. فقال وهل يراد من العود إلا رائحته إن خفي خروجك فاخرج[٢].

وقيل لأبي عبد الله الرجل يجد التمرة قد ألقاها العصفور؟

قال: لا يتعرض لها قد تعار النبي ﷺ من الليل في التمرة مخافة أن تكون من الصدقة[٣].

وقال عمر بن صالح سألت أبا عبد الله بم تلين القلوب؟ فأبصر إلي ثم أبصر إلي ثم أطرق إلي ساعة فقال: بأي شيء بأكل الحلال. فذهبت إلى أبي نصر بشر الحافي فقلت له: يا أبا نصر بأي شيء تلين القلوب؟ فقال: "ألا بذكر الله تطمئن القلوب" فقلت له: فإني قد سألت أبا عبد الله فتهلل وجهه لذكري لأبي عبد الله قال: سألته قلت: نعم قال: هيه، قلت: قال لي: بأكل الحلال، قال: جاءك بالأصل كما قال. قال فذهبت إلى عبد الوهاب فقلت: يا أبا الحسن بم تلين القلوب؟ فقال: "ألا بذكر الله تطمئن القلوب" فقلت: قد سألت أبا عبد الله فاحمر وجهه من فرحه بأحمد فقال: سألت أبا عبد الله؟ قلت: نعم، قال: هيه قلت: قال لي: بأكل الحلال، فقال: لأصحابه أما تسمعون أجابه بالجوهر أجابه بالجوهر، الأصل كما قال[٤].

وقال إسماعيل الديلمي كنت في البيت عند أحمد بن حنبل فإذا نحن بداق يدق الباب قال: فخرجت إليه فإذا أنا بفتى عليه أطمار شعر فقلت: ما حاجتك فقال: أريد أحمد بن حنبل. قال: فدخلت إليه فقلت: يا أبا عبد الله بالباب شاب عليه أطمار شعر

---

(١) يعني فيه شبهة من السلطان.

(٢) الورع ٤٥.

(٣) الورع ١٤٥.

(٤) طبقات الحنابلة (١/ ٢٢٠).

يطلبك، قال: فخرج إليه فسلم عليه فقال: له يا أبا عبد الله أخبرني ما الزهد في الدنيا؟ فقال: له أحمد حدثنا سفيان عن الزهري أن الزهد في الدنيا قصر الأمل فقال له: يا أبا عبد الله صفه لي قال: وكان الفتى قائما في الشمس والفيء بين يديه فقال: هو أن لا تبلغ من الشمس إلى الفيء قال: ثم ذهب ليولي قال: فقال: له أحمد قف. قال: فدخل فأخرج له صرة فدفعها إليه فقال: يا أبا عبد الله من لا يبلغ من الشمس إلى الفيء إيش يعمل بهذه ثم تركه وولى(١).

وقال عبد الله بن أحمد جاءت مخة أخت بشر بن الحارث إلى أبي فقالت له: إني امرأة رأس مالي دانقان أشتري القطن فأردنه فأبيعه بنصف درهم فأتقوت بدانق من الجمعة إلى الجمعة، فمرّ ابن طاهر الطائف ومعه مشعل فوقف يكلم أصحاب المصالح فاستغنمت ضوء المشعل فغزلت طاقات، ثم غاب عني المشعل فعلمت أن لله في مطالبة فخلصني خلصك الله فقال لها تخرجين الدانقين وتبقين بلا رأس مال حتى يعوضك الله خيراً. قال عبد الله: فقلت لأبي يا أبت لو قلت لها لو أخرجت الذي أدركت فيه الطاقات، فقال يا بني سؤالها لا يحتمل التأويل ثم قال من هذه؟ قلت مخة أخت بشر بن الحارث فقال من ههنا أتيت(٢).

قال المروذي في كتاب الورع: وكان مذهب أبي عبد الله أن يتصدق به إذا كان شيء يكرهونه.

ـ وقال: سألت أبا عبد الله عن شيء من أمر الورع؟ فاحتج بحديث أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) في القيء(٣).

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١٠٧.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٧. وفي رواية ذكرها القشيري فقال أحمد: من أنت عافاك الله تعالى؟ فقالت: أخت بشر الحافي.

(٣) روى المروذي عن قيس قال كان لأبي بكر (رضوان الله عليه) غلام فكان إذا جاء بغلته لم يأكل حتى =

و قال: أبو بكر الخلال أخبرني محمد بن العباس حدثنا أبو موسى بن أبي الدور الفقيمي قال: سمعت أبا داود الكاذي يقول كنت عند أبي عبد الله فجاءه رجل فقال: له يا أبا عبد الله أغسل ثوبي، فقال له: أما للناس فلا [١]. وقال أيضاً كنت عند أبي عبد الله وجاءه رجل فقال له: الرجل يكون عطشانا وهو بين الناس فلا يستسقي فأظنه قال: في الورع ما يكون أحمق[٢].

وقال إسحاق بن هانئ بكرت يوماً لأعارض أحمد بالزهد فبسطت له حصيراً ومخدة فنظر إلى الحصير والمخدة فقال ما هذا قلت: لتجلس عليه، فقال ارفعه الزهد لا يحسن إلا بالزهد فرفعته وجلس على التراب[٣].

التفكر:

جاء في الأثر "تفكر ساعة خير من قيام ليلة" وقد ذهب الإمام أحمد إلى أن التفكر أفضل من كثير النوافل قال مثنى: سألت أبا عبد الله أيهم أفضل رجل أكل فشبع وأكثر الصلاة والصيام أو رجل أقل الأكل فقلَّت نوافله فكان أكثره فكرة؟

فذكر ـ أحمد ـ ما جاء في الفكرة "تفكر ساعة خير من قيام ليلة" أو كما قال: فرأيت هذا عنده أكثر يعني الفكرة[٤].

وقال الإمام أحمد في رسالة الصلاة: "فإذا خرج أحدكم من منزله فليحدث لنفسه تفكرا وأدبا غير ما كان عليه وغير ما كان فيه من حالات الدنيا وأشغالها وليخرج بسكينة ووقار".

= يسأله قال فنسي ليلة فأكل ولم يسأله ثم سأله فأخبره أنه من شيء يكرهه، فأدخل يده في فيه فتقيأ حتى لم يترك شيئا.

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٢. فانظر كيف يرشد الإمام أحمد أتباعه إلى إخلاص النية في أدق الأمور.

(٢) المرجع نفسه، يعني إن فعل ذلك تورعاً فليس ذلك من الحمق بل من الورع.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ١٠.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٣٣٥.

الإخلاص والصدق:

وقال المروذي قلت لأبي عبد الله: أحمد بن حنبل بم نال من نال ما نال حتى ذكر به فقال: بالصدق ثم قال: إن الصدق موصول الجود(١).

وقال المروذي: سمعت رجلاً يقول لأبي عبد الله وذكر له الصدق والإخلاص وكان أبو عبد الله يشبهه بالأبدال فقال أبو عبد الله: بهذا ارتفع القوم(٢).

وقال الإمام أحمد رحمه الله في الإخلاص: هو الخلاص من آفات الأعمال فخلص أعمالك من الغرور والشرك ومما يلائم نفسك.

قال ابن القيم الحنبلي: "ومدار حسن الخلق مع الحق ومع الخلق: على حرفين ذكرهما عبد القادر الكيلاني فقال: كن مع الحق بلا خلق ومع الخلق بلا نفس فتأمل ما أجل هاتين الكلمتين مع اختصارهما وما أجمعهما لقواعد السلوك"(٣).

الفتـوة:

قال في تعريفها: هي ترك ما تهوى لما تخشى.

قال ابن القيم: "ولا أعلم لأحد من الأئمة الأربعة فيها سواه"(٤).

وقال ابن القيم: "حقيقتها هي منزلة الإحسان إلى الناس وكف الأذى عنهم واحتمال أذاهم"(٥).

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٥٦.

(٢) ١/ ٥٨.

(٣) مدارج السالكين ٢/ ٣٢٧.

(٤) مدراج السالكين ٢/ ٣٤١.

(٥) ومن الفتوة ما نقله ابن القيم عن شيخه ابن تيمية في مسامحة المخالفين: "وما رأيته يدعو على أحد منهم قط. وكان يدعو لهم، وجئت يوما مبشرا له بموت أكبر أعدائه وأشدهم عداوة وأذى له فنهرني وتنكر =

ـ **المجاهــدة:** قال الإمام أحمد: "المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله".

ـ **التوكل:** قال الإمام أحمد: هو الثقة بالله.

وقال يعقوب بن بختان سمعت أحمد وسئل عن التوكل فقال: هو قطع الاستشراف بالإياس من الخلق. فقيل له ما الحجة؟ فقال: إبراهيم لما وضع في المنجنيق ثم طرح إلى النار فاعترضه جبريل فقال: يا إبراهيم ألك حاجة؟ فقال: أما إليك فلا قال: فقال له: سل من لك إليه حاجة، فقال: أحب الأمرين إليه أحبهما إلي[(١)].

وقد تكلم الإمام أحمد عن مقام عال في التوكل فقال: أحبّ لمن اعتقد التوكل، وسلك هذا الطريق ترك التداوي من الأشربة وغيرها. [(٢)].

العزلـة والخلوة:

قال الإمام أحمد رضي الله عنه: الخلوة أروح لقلبي. وقال مرة: أريد نزول مكة في شِعْب من تلك الشعاب حتى لا أعرف.

وقال ابنه عبد الله: لا يمكن لأحد أن يقول: إنه رأى أبي في هذه النواحي يوماً إلا إذا خرج إلي الجمعة، وكان أصبر الناس على الوحدة، وبِشْرٌ رحمه الله لم يكن يصبر على الوحدة.

وقال فتح بن نوح: سمعت أحمد يقول: أشتهي مكاناً لا يكون فيه أحد من الناس، طوبى لمن أخمل الله ذكره. إلا أن الخلوة لا تكون إلا بعد التعلم. قال الحسن بن محمد بن الحارث السجستاني: قلت: لأبي عبد الله التخلي أعجب إليك فقال: التخلي على علم[(٣)].

= لي واسترجع ثم قام من فوره إلى بيت أهله فعزاهم وقال: إني لكم مكانه ولا يكون لكم أمر تحتاجون فيه إلى مساعدة إلا وساعدتكم فيه، ونحو هذا من الكلام فسروا به ودعوا له وعظموا هذه الحال منه" ٢/ ٣٤٥.

(١) طبقات الحنابلة (١/ ٤١٦).

(٢) قوت القلوب ٢/ ٣٦.

(٣) ١/ ١٣٨ طبقات الحنابلة.

وقال الإمام أحمد: "إذا كانت الفتنة فلا بأس أن يعتزل الرجل حيث شاء، وأما إذا لم تكن فتنة فالأمصار خير"[١].

هذه هي أصول التصوف[٢] التي تكلم فيها أحمد في ظلال الكتاب والسنة وهي ما كان عليه أئمة الصوفية.

إنكار الامام أحمد لبدع الصوفية المخالفة للسنة:

لم يكن الإمام أحمد يقبل كل ما يفعله الصوفية، بل لقد كان ينكر عليهم ما يعارض الشريعة، فكان ينكر السياحة في الأرض لغير قصد وينكر فهم بعضهم للتوكل[٣]، وينكر على من ترك العمل والزواج، وينكر حديثهم في الوساوس والخطرات التي تعارض الشرع، وينكر تقديم شيء على القرآن والسنة الصحيحة، وينكر على من يدعى أنه التقى بالخضر وأخذ عنه الحديث، وينكر أن يتخذ يوم مخصوص لعبادة مخصوصة من غير دليل. وينكر أن يكثر الناس من زيارة قبور الصالحين سداً للذرائع.

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٤٠٧.

(٢) وهناك مسائل أخرى ستتحدث عنها لاحقاً.

(٣) وقد غالى بعض المتصوفة في فهمه للتوكل فظن أن التوكل ترك الأسباب والاعتماد على الغير. وقد رد عليهم أحمد فقد نقل ابن الجوزي عن الحسين الرازي قال: شهدت أحمد بن حنبل وجاءه رجل من أهل خراسان فقال له يا أبا عبد الله معي درهم أحج بهذا الدرهم؟ فقال له أحمد اذهب إلى باب الكرخ فاشتر بهذا الدرهم حبلاً واحمل على رأسك حتى يصير عندك ثلثمائة درهم فحج. قال يا أبا عبد الله أما ترى مكاسب الناس قال أحمد لا تنظر إلى هذا فإنه من رغب في هذا يريد أن يفسد على الناس معايشهم. قال: يا أبا عبد الله أنا متوكل قال فتدخل البادية وحدك أو مع الناس؟ قال: لا مع الناس. قال: كذبت إذن لست بمتوكل فادخل وحدك وإلا فأنت متوكل على جراب الناس". تلبيس إبليس، ٣٦٩.

وقيل للإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ما تقول فيمن جلس في بيته أو مسجده وقال: لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقي؟ فقال أحمد: هذا رجل لم يسمع العلم. أما سمع قول النبي (ﷺ): (إن الله جعل رزقي تحت ظل رمحي). وكان أصحاب رسول الله (ﷺ) يتجرون في البر والبحر ويعملون في نخيلهم والقدوة بهم.

موقف الإمام أحمد بن حنبل من صوفية عصره

لقد كان الإمام أحمد علماً يقتدي به الناس محباً للصالحين مكرماً لهم، قال إبراهيم الحربي: كان أحمد بن حنبل وفّق للأدب، كان يجتمع في مجلس أحمد زهاء خمسة آلاف، خمسمائة يكتبون والباقون يتعلمون منه حسن الأدب.

وكان مرة متكئاً من علة، فذكر عنده أحد الصالحين فاستوى جالساً وقال: لا ينبغي أن يذكر الصالحون فيتكأ.

وقد روى الإمام النووي أن الإمام أحمد عندما رأى أحد هؤلاء الصالحين وثب إليه وأكرمه فلما مضى قال له ابنه عبد الله: يا أبت تعمل به مثل هذا العمل، فقال: يا بني، لا تعارضني في مثل هذا.

قال ابن المنادي: سمعت جدي يقول: كان أحمد بن حنبل من أحسن الناس عشرة وأدباً، كثير الإطراق والسكوت، لا يسمع منه إلا المذاكرة بالحديث وذكرالصالحين والزهاد.

قال العلامة ابن تميم الحنبلي ـ وهو أحد أصحاب الوجوه في المذهب ـ : "كان الإمام أحمد يعظم الصوفية ويكرمهم"[(١)].

وقال المروزي وذكر بعض الفقراء فجعل يمجّده ويكثر السؤال عنه. قال: فقلت له يحتاج إلى علم، فقال: ويحك اسكت صبره على الفقر ومقاساته للضرّ فيه خير من كثير من العلم. ثم قال هؤلاء خير منا بكثير[(٢)].

ولقد عاصر الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ ـ ٢٤١هـ) طائفة من كبار الصوفية، وعلاقته معهم كانت قائمة على المودة والتقدير والاحترام المتبادل، وكان يقول: (صار

---

(١) انظر: عقيدة الإمام أحمد الملحقة بطبقات الحنابلة ٢/ ٢٧٩.

(٢) قوت القلوب ٤٤٠.

القوم أئمة بالإخلاص وعند ذكرهم تتنزل الرحمة) وقيل له: إن همة هؤلاء الصوفية كِسْرة وخرقة فقال: لا أعلم أعظم قدراً ممّن هذه صفته.

وعلى رأس هؤلاء القوم[١]:

ـ بشربن الحارث: وهو من كبار الزهاد الصالحين توفي ٢٢٧هـ. وقد سُئل عنه الإمام أحمد فقال: (هو رابع سبعة من الأبدال).

وكان يقول: الطريق ما كان عليه بشر بن الحارث[٢]. وقال الحسن الرازي قيل لأحمد: يجيئك بشر بن الحارث قال: لا تعنوا الشيخ، نحن أحق أن نذهب إليه[٣].

وقال بشر عن الإمام أحمد خلال محنته: إن ابن حنبل دخل الكير فخرج ذهباً أحمر. فبلغ ذلك الإمام أحمد فقال: الحمد لله الذي رضى بشر بما صنعنا. وقال عندما بلغه موت بشر: لم يكن له نظير.

ونستنتج من أخبار المؤرخين عن هذين الشيخين الجليلين ـ أحمد وبشر ـ أن البغداديين كانوا يرون أنهما في مرتبة واحدة في الزهد والورع. قال أبو طالب المكي: "وكان بشر بن الحارث رحمه الله يعتقد أحمد بن حنبل رحمه الله ويقول: فضل عليّ بثلاث: بطلب الحلال لنفسه ولغيره، وأنا أطلب الحلال لنفسي واتساعه للنكاح وضيقي عنه وقد جعل إماماً للعامة، وأنا أطلب الوحدة لنفسي"[٤].

---

(١) لقد نقلتهم من بحث: موقف الإمام أحمد من التصوف والصوفية، أسعد الخطيب. مع الاختصار والتصرف.

(٢) وطريق بشر هو طريق التصوف بلا خلاف. فهذا إرشاد ظاهر من الإمام أحمد لطريقة التصوف الصحيح.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ١٣٥.

(٤) قوت القلوب ٢/ ٤٠١.

معروف الكرخي ت ٢٠٠هـ:

وهو من شيوخ الإمام أحمد في السلوك[١]، كان أحمد بن حنبل يذهب إليه ويسأله. وقد ترجم له ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة[٢] باعتباره من مشايخ الإمام أحمد فقال: "معروف بن الفيرزان أبو محفوظ العابد المعروف بالكرخي: منسوب إلى كرخ بغداد، وكان أحد المشهورين بالزهد والعزوف عن الدنيا يغشاه الصالحون ويتبرك بلقائه العارفون. وكان يوصف بأنه مجاب الدعوات. وحكى عنه كرامات وأسند أحاديث يسيرة.

وذكر أبو سعيد بن الأعرابي أن أحمد بن حنبل كان يقول معروف الكرخي من الأبدال وهو مجاب الدعوة.

وذكر في مجلس أحمد معروف الكرخي فقال بعض من حضره: هو قصير العلم قال أحمد: أمسك عافاك الله، وهل يراد من العلم إلا ما وصل إليه معروف.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه قال: قلت لأبي: هل كان مع معروف شيء من العلم؟ فقال لي: يا بني كان معه رأس العلم خشية الله تعالى.

وقال إمامنا أحمد للمروذي إذا أخبرت عن معروف بشيء من أخبار السماء فاقبله.

وقال إبراهيم الحربي قبر معروف الترياق المجرب.

وقال عبد الله بن العباس الطيالسي قال: لي ابن أخي معروف قال: لي عمي معروف إذا كان لك إلى الله حاجة فتوسل إليه بي.

وقد مدح معروف إمامنا فقال عنه: "رأيت أحمد بن حنبل فتى عليه آثار النسك

---

(١) ترجم له ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة.

(٢) انظر: (١/ ٣٨٢) وما بعدها.

سمعته يقول كلاما جمع فيه الخير، سمعته يقول: من علم أنه إذا مات نسي أحسن ولم يُسيءْ".

ونقل أبو طالب المكي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: قلت لأبي: بلغنا أنك كنت تختلف إلى معروف أكان عنده حديث؟ فقال: يا بني كان عنده رأس الأمر تقوى الله عزّ وجلّ، وقيل للإمام أحمد رضي الله عنه: بأي شيء ذكر هؤلاء الأئمة ووصفوا؟ فقال: ما هو إلا الصدق الذي كان فيهم. قيل له: وما الصدق؟ قال: هو الإخلاص. قيل له: فالإخلاص ما هو؟ قال: الزهد، قيل: وما الزهد؟ فأطرق ثم قال: سلوا الزهاد سلوا بشر بن الحارث[1].

أحمد بن أبي الحواري توفي ٢٠٣هـ:

قال أحمد بن أبي الحواري قال لي أحمد بن حنبل يا أحمد حدثنا بحكاية سمعتها من أستاذك أبي سليمان الداراني، فقال أحمد: قل سبحان الله بلا عجب فقال أحمد بن حنبل سبحان الله وطولها بلا عجب.

فقال أحمد بن أبي الحواري سمعت أبا سليمان يقول إذا عقدت النفوس على ترك الآثام جالت في الملكوت وعادت إلى ذلك العبد بطرائف الحكمة من غير أن يؤدي إليها عالم علما، فقام أحمد بن حنبل ثلاثاً وقعد ثلاثاً وقال: ما سمعت في الإسلام بحكاية أعجب من هذه إلي.

ثم ذكر أحمد بن حنبل عن يزيد بن هارون عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: من عمل بما يعلم ورثه الله تعالى علم ما لم يعلم[2].

ثم قال أحمد بن حنبل لأحمد بن أبي الحواري: صدقت يا أحمد وصدق شيخك[3].

---

(١) قوت القلوب، ٢٦٣.

(٢) أخرجه أبو نعيم ولا يصح مرفوعاً.

(٣) ذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية ٢/ ٦٠، ورواه أبو نعيم في الحلية عقب ذلك ذكر أحمد بن حنبل هذا =

ـ حاتم الأصم ت٢٣٧هـ:

لما دخل حاتم بغداد واجتمع إليه أهلها فقالوا: يا أبا عبد الرحمن أنت رجل أعجمي وليس يكلم أحد إلا قطعته، قال ذلك في ثلاث خصال أظهر على خصمي: أفرح إذا أصاب خصمي، وأحزن إذا أخطأ، وأحفظ نفسي ألا أجهل عليه. فبلغ ذلك الإمام أحمد فقال: سبحان الله ما أعقله، قوموا بنا إليه. فلما دخلوا عليه قيل له: يا أبا عبد الرحمن، ما السلامة من الدنيا؟ قال: يا أبا عبد الله لا تسلم من الدنيا حتى يكون معك أربع خصال: تغفر للقوم جهلهم، وتمنع جهلك عنهم، وتبذل لهم شيئك، وتكون من شيئهم آيساً. فقال: يا حاتم إنها لشديدة، فقال حاتم: وليتك تسلم وليتك تسلم[1]. ـ سري السقطي ت٢٥٣هـ:

وهو خال الإمام الجنيد وشيخه. قال الحسن البزار: سألت أحمد بن حنبل عن السري بعد قدومه من الثغر، فقال: أليس الشيخ الذي يعرف بطيب الغذاء (أي أكل الحلال) قلت: بلى، فأثنى عليه[2].

وقد كان بين إمامنا والسقطي مواصلة. قال أبو طالب في قوت القلوب ٢/ ٣٣٣: "وقد كان سري السقطي يوصل إلى أحمد ابن حنبل شيئاً فيرده، فقال له سري: يا أحمد احذر آفة الردّ فإنها أشدّ من آفة الأخذ، فقال له أحمد: أعد علي ما قلت فأعاده، فقال أحمد: ما رددت عليك إلاّ لأن عندي قوت شهر فأحبسه لي عندك، فإذا كان بعد شهر فأنفذه إليّ".

ويظهر من ذلك أن أحمد يستفيد من كلام السري، ولا يلقي القول بإصرار رجل تستعبده آراؤه فتلك كبرياء على العلم والعلماء[3].

= الكلام عن بعض التابعين عن عيسى ابن مريم عليه السلام فوهم بعض الرواة أنه ذكره عن النبي ﷺ فوضع هذا الإسناد عليه لسهولته وقربه.

(١) حلية الأولياء ٨/ ٨١.

(٢) حلية الأولياء ١٠/ ١٢٦.

(٣) كتاب (أحمد بن حنبل إمام أهل السنة).

ذو النون المصري ت ٢٤٦هـ:

كان معظماً لإمامنا وقد ترجم له ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة، قال المروذي: دخلت على ذي النون أيام محنته وهو في السجن فقال لي: أي شيء حال سيدنا؟ ـ يعني أحمد بن حنبل.

وقال الإمام أحمد لذي النون، لما سُمّي يحيى بن الجلاء بابن الجلاء، فقال: سميناه بذلك، لأنه إذا تكلم جلا قلوبنا.

أبو حمزة الصوفي ت ٢٦٩هـ:

هو محمد بن إبراهيم اجتمع بالإمام أحمد كثيراً. وكان أحمد بن حنبل يجله ويعظمه، وإذا جرى في مجلسه شيء من كلام القوم يلتفت لأبي حمزه ويقول: (ما تقول فيها يا صوفي؟)[1].

أبو جعفر الطوسي ت ٢٥٤هـ:

وهو أستاذ الصوفي المشهور أبي سعيد الخراز، قال أبو بكر المروزي: سألت أبا عبد الله عن أبي جعفر فقال: لا أعلم إلا خيراً. [2]

أحمد بن أبي بدر أبو بكر المغازلي ت ٢٨٢هـ[3]:

قال ابن أبي يعلى عنه: "الشيخ الصالح البغدادي وكان ثقة ويعد من الأولياء العازفين عن الدنيا لقبه بدر وهو الغالب عليه وذكره أبو بكر الخلال فقال: كان أبو عبد الله يكرمه ويقدمه وعنده عن أبي عبد الله جزء حديث وقع له فيه مسائل أيضاً...

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٦٧.

(٢) أكتفي بالرجوع إلى بحث أسعد الخطيب.

(٣) ذكر الذهبي في ترجمته هو الإمام الولي الرباني كان من البدلاء، له أحوال عجيبة.

وكان أحمد يخرج الشيء فيقول أين بدر؟ ثم يقول: هذه من بابتك. يعني أحاديث الزهد ونحو ذلك فكان إمامنا يتعجب منه ويقول من مثل بدر قد ملك لسانه[1].

زكريا الهروي ت ٢٥٥هـ:

قال الذهبي: هو من كبار مشايخ الصوفية. وكان أحمد بن حنبل يرفع من محله ويقول عنه: هو من الأبدال.

ـ وهناك آخرون كُثر من العارفين والزهاد من الصوفية لو سردنا أخبارهم هنا لطالت القائمة. وقد كان الإمام أحمد يقول عنهم: هم من خيار عباد الله يستنزل بذكرهم القطر. أو ما رأت عيناي مثلهم، أو كان يطلق على بعضهم صفة الأبدال. ومنهم[2]:

أبو إبراهيم السائح، وأبو إسحاق النيسبوري، وموسى الجصاص، وأيوب الحمال وصفوان بن سليم وإبراهيم النيسبوري وأبو يوسف الغسولي، وغيرهم.

موقف الإمام أحمد من الحارث المحاسبي:

لقد اشتبه ـ عند بعضهم ـ علاقة الإمام أحمد بالصوفية بسبب موقفه من الحارث المحاسبي، فظنوا أن إمامنا يحذر من التصوف والصوفية مطلقاً، والناظر في التاريخ والسير يرى أن الإمام أحمد لم يبدع المحاسبي بسبب تصوفه بل بسبب ميله لأهل الكلام وحكايته لأقوالهم وهذا ما نص عليه ابن تيمية.

والإمام أحمد قد سمع كلام الحارث في الحقائق ومدحه ولكنه حذر منه لأنه خلط

---

(١) طبقات الحنابلة (١/ ٧٨).

(٢) وأكثرهم قد ترجم لهم ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة فهم حنابلة ومنهم -كموسى الجصاص- من كان لا يحدث إلا بمسائل الإمام أحمد.

ذلك بكلام المتكلمين، ولم يكن الإمام أحمد وحده من حذر من ميله للمتكلمين بل كان السري السقطي كذلك يوصي الجنيد بترك شقشقاته الكلامية[(١)].

واتفق أن الإمام أحمد أمر بعض صحبه أن يجلسه بحيث يسمع كلام الحارث ولا يراه، ففعل فتكلم الحارث وأصحابه يسمعون كأنما على رؤوسهم الطير، ثم أخذوا يبكون فبكى أحمد حتى أغمي عليه وقال لصاحبه: ما رأيت كهؤلاء ولا سمعت في علم الحقائق مثل كلام هذا الرجل، لكن لا أرى لك صحبتهم[(٢)]. فهذا ثناء واضح من الإمام أحمد لكلام الحارث في الحقائق ولا ننسى أن نذكر أن المحاسبي كان يحمل التقدير لابن حنبل، مؤيداً موقفه من المحنة. قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: كتب لي الفتح بن شخرف الخراساني يقولون: علماء الأزمنة ثلاثة: ابن عباس في زمانه والشعبي في زمانه والثوري في زمانه، وأنا قلت للحارث المحاسبي: وابن حنبل في زمانه. فقال المحاسبي: نزل بالإمام أحمد ما لم ينزل بسفيان الثوري والأوزاعي[(٣)].

سبب إنكار أحمد على المحاسبي:

وقد ذهب العلماء في تعليل إنكار أحمد على المحاسبي إلى قولين ـ ليس فيهما التصوف ـ:

أولاً: قول الغزالي وأبي طالب المكي:

قال الإمام الغزالي رحمه الله "لقد أنكر أحمد على الحارث المحاسبي رحمهما الله تعالى

---

(١) قال ابن تيمية في درء التعارض: "وكذلك السري السقطي كان يحذر الجنيد بن محمد من شقاشق الحارث ثم ذكر غير واحد أن الحارث رجع عن ذلك ".

(٢) أما كلام السبكي في طبقاته: إنما قال له ذلك لقصوره عن مقامهم فإنهم في مقام ضيق. فغير صحيح ولا مقبول.

(٣) حلية الأولياء ٩/ ١٦٧.

تصنيفه في الرد على المعتزلة. فقال الحارث: "الرد على المبتدعة فرض"، فقال أحمد: "نعم ولكن حكيت شبهتهم أولاً ثم أجبت عنها فبم تأمن أن يطالع الشبهة من تعلق بفهمه ولا يلتفت إلى الجواب أو ينظر إلى الجواب ولا يفهم كنهه[١]" . يقول الإمام الغزالي: "وما ذكره أحمد حق ولكن في شبهة لم تنتشر ولم تشتهر فأما إذا انتشرت فالجواب عنها واجب ولا يمكن الجواب عنها إلا بعد الحكاية".

ثانياً: القول الثاني فهو لابن تيمية، وقد ذكر سبب إنكار الإمام أحمد على المحاسبي ولم يذكر التصوف مطلقاً فقال: "وأما الحارث المحاسبى فكان ينتسب إلى قول ابن كلاب ولهذا أمر أحمد بهجره وكان أحمد يحذر عن ابن كلاب وأتباعه ثم قيل عن الحارث أنه رجع عن قوله"[٢].

ونص ابن تيمية على أن هجران أحمد للحارث كان بسبب مسألة دقيقة من مسائل الكلام والمشيئة لا بسبب التصوف قال في الدرء: "هجران أحمد للحارث لم يكن لهذا السبب الذي ذكره أبو حامد وإنما هجره لأنه كان على قول ابن كلاب الذي وافق المعتزلة على صحة طريق الحركات وصحة طريق التركيب ولم يوافقهم على نفي الصفات مطلقا بل كان هو وأصحابه يثبتون أن الله فوق الخلق عال على العالم موصوف بالصفات ويقررون ذلك بالعقل"[٣].

ثم كيف يجعل بعض الباحثين ممن لم يبحثوا في التاريخ موقف الإمام أحمد من الحارث المحاسبي هو موقفه من الصوفية والتصوف وقد كان محباً للصوفية معظماً لهم كما نقلنا.

---

(١) وهذه القصة حكاها أبو طالب المكي في قوت القلوب.

(٢) درء التعارض ٢/ ٧.

(٣) ٧/ ١٤٨.

المبحث الثالث

مسائل في التصوف عند الحنابلة

الإلهام والكشف:

لقد نص الإمام أحمد على جواز الرجوع إلى ما في قلب المؤمن عند الحيرة إذا لم يجد نصاً شرعياً وهذا ما يسميه المتصوفة بالإلهام والكشف.

قال الحافظ الإمام ابن رجب الحنبلي: (وأما ما ليس فيه نص من الله ورسوله ولا عمن يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الأمة، فإذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالإيمان، المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء، وحك في صدره لشبهة موجودة، ولم يجد من يفتي فيه بالرخصة إلا من يخبر عن رأيه، وهو ممن لا يوثق بعلمه وبدينه، بل هو معروف باتباع الهوى، فهنا يرجع المؤمن إلى ما حك في صدره، وإن أفتاه هؤلاء المفتون[1].

وقد نص الإمام أحمد على مثل هذا... وقد ذكر طوائف من فقهاء الشافعية والحنفية المتكلمين في أصول الفقه مسألة الإلهام: هل هو حجة أم لا؟ وذكروا فيه اختلافا بينهم، وذكر طائفة من أصحابنا أن الكشف ليس بطريق للأحكام، وأخذه القاضي أبو يعلى من كلام أحمد في ذم المتكلمين في الوساوس والخطرات، وخالفهم طائفة من أصحابنا في ذلك، وقد ذكرنا نص أحمد ها هنا بالرجوع إلى حواز القلوب، وإنما ذم أحمد وغيره المتكلمين على الوساوس والخطرات من الصوفية حيث كان كلامهم في ذلك لا

(١) انظر: البرهان في أصول الفقه ٢/ ٨٨٣، وتحفة المسؤول في مختصر منتهى السول ٤/ ٢٥٧ - ٢٥٩.

يستند إلى دليل شرعي، بل إلى مجرد رأي وذوق[(١)]، كما كان ينكر الكلام في مسائل الحلال والحرام بمجرد الرأي من غير دليل شرعي. فأما الرجوع إلى الأمور المشتبهة إلى حواز القلوب، فقد دلت عليه النصوص النبوية، وفتاوى الصحابة، فكيف ينكره الإمام أحمد بعد ذلك؟ لا سيما وقد نص على الرجوع إليه موافقة لهم. وقد سبق حديث: (إن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة)[(٢)].

فالتفصيل في المسألة أن الوساوس والخطرات التي لا تقوم على أدلة وتعارض صريح القرآن والسنة مردودة وقد أنكرها الإمام أحمد، فأما الرجوع إلى الأمور المشتبهة إلى حواز القلوب وإلى ما يقع في نفس المؤمن التقي الذي ينظر بنور الله، فهذا لا ينكره الإمام أحمد كما ذكر الحافظ ابن رجب الحنبلي.

وقال المروذي: "سئل أبو عبد الله أيما أحب إليك سكني القطيعة أم الربض؟ فقال الربض.

قلت لأبي عبد الله إن القطيعة[(٣)] أرفق بي من سائر الأسواق وقد وقع في قلبي من أمرها شيء.

فقال: أمرها أمر قد تلوث تعرفها لمن كانت. قلت فتكره العمل فيها؟

قال دع ذا عنك إن كان لا يقع في قلبك شيء. قلت: قد وقع في قلبي منها شيء

فقال قال ابن مسعود الإثم حواز القلوب. قلت إنما هذا على المشاورة.

قال أي شيء يقع في قلبك؟ قلت: قد اضطرب علي قلبي.

---

(١) وهذا تفصيل من الحافظ ابن رجب في كلام الإمام أحمد، فليس كل الخطرات مردودة.

(٢) جامع العلوم والحكم، ٢٥٥.

(٣) وهي سوق من الأسواق.

قال: الإثم حواز القلوب[1].

وقال إبراهيم بن جعفر قلت لأحمد بن حنبل الرجل يبلغني عنه صلاح أفأذهب أصلي خلفه؟ قال لي أحمد انظر إلى ما هو أصلح لقلبك فافعله[2].

الرجل الصالح يوفق للحق:

وقد ذكر الإمام أحمد أن الرجل الصالح يوفق للهدى والحق فقد أرشد الإمام أحمد لرجل صالح من بعده لكي يسأله الناس. قال فتح بن أبي الفتح لأبي عبد الله في مرضه الذي مات فيه: ادع الله أن يحسن الخلافة علينا بعدك. وقال له من نسأل بعدك فقال سل عبد الوهاب الوراق. فقيل له: إنه ليس له اتساع في العلم[3].

فقال أبو عبد الله: إنه رجل صالح مثله يوفق لإصابة الحق[4].

وقال إمامنا أحمد للمروذي: إذا أخبرت عن معروف بشيء من أخبار السماء فاقبله[5].

وروى ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة ١/ ٧٤ عن الإمام أحمد قال: "إنما العلم مواهب يؤتيه الله من أحب من عباده".

---

(١) الورع ٥١. وحواز القلوب هي الأمور التي تحز في القلوب وتحك وتؤثر. انظر: النهاية ١/ ٤٥٩، تاج العروس ١٥/ ١٢٥ (حوز). قال ابن رجب: "وروي عن ابن مسعود: إياكم والحكاكات، فإنهن الإثم" والحز والحك متقاربان في المعنى، والمراد: ما أثر في القلب ضيقا وحرجا، ونفورا وكراهة".

(٢)الآداب الشرعية ٢/ ٢٢٨.

(٣) ولا أبالغ إذا قلت إن من يطلع على أقوال الإمام أحمد في العلوم صار له ملكة يفرق بها بين الحق والباطل بأيسر الطرق، وذلك لأن كلامه دقيق موزون.

(٤) الورع ٥. وسئل أحمد عن مسألة فقال: يقال إن العلم خزائن والمسألة تفتحه دعني حتى أنظر فيها.

(٥) مر سابقاً، أي إذا تكلم بالغيبيات عن طريق الكشف.

وفي قوت القلوب كان أحمد بن حنبل يقول: العلم ما جاء من فوق. قال أبو طالب يعني إلهاماً من غير تعليم(١).

وقد كره الإمام أحمد الحديث في الوساوس والخطرات التي لا تقوم على دليل والتي تشغل الناس عن القرآن والسنة ولأنها ليست من متن العلم.

ومحفوظ عن الإمام أحمد النهي عن كتب كلام منصور بن عمار والاستماع للقصاص(٢) قال القاضي أبو الحسين ـ ابن أبي يعلى ـ: "إنما رأى إمامنا أحمد الناس لهجين بكلامه(٣) وقد اشتهروا به حتى دونوه وفصلوه مجالس يحفظونها ويلقونها ويكثرون فيما بينهم دراستها فكره لهم أن يلهوا بذلك عن كتاب الله ويشتغلوا به عن كتب السنة وأحكام الملة لا غير"(٤).

وإن من مراتب الإلهام التحديث قال العلامة ابن القيم الحنبلي: "التحديث أخص من الإلهام فإن الإلهام عام للمؤمنين بحسب إيمانهم، فكل مؤمن قد ألهمه الله رشده الذي حصل له به الإيمان فأما التحديث فالنبي قال فيه: "إن يكن في هذه الأمة أحد فعمر" يعني من المحدثين. فالتحديث إلهام خاص وهو الوحي إلى غير الأنبياء... والإلهام لا يكون إلا في مقام عتيد يعني في مقام القرب والحضور"(٥).

---

(١) وقد روي عن الإمام أن هذا اختيار من الله فقد روى الحافظ ابن الجوزي في مناقبه عن أحمد أنه قال: القلانس من السماء تنزل على رؤوس قوم يقولون برؤوسهم هكذا وهكذا. قال ابن الجوزي المعنى لا يريدها، وقوله هكذا وهكذا أي يميلون رؤوسهم عن أن تتمكن منها. ومعنى الكلام أنهم لا يريدون الرياسة وهي تقع عليهم ويحتمل أن يريد أنهم يطأطئون رؤوسهم تواضعاً. فلذلك كان أحمد ينهى عن كتب كلامه تواضعا فقدر الله له أن دون ورتب وشاع انتهى. المدخل لابن بدران، ٥٣.

(٢) الآداب الشرعية ٢/ ٨٣.

(٣) يقصد منصور بن عمار وهو أحد القصاص.

(٤) الآداب الشرعية ٢/ ٨٣.

(٥) مدارج السالكين ١/ ٤٥.

وقد استدل ابن القيم بالحديث المشهور عن النبي ﷺ: "إن للملك لمة بقلب ابن آدم وللشيطان لمة. فلمة الملك إيعاد بالخير وتصديق بالوعد، ولمة الشيطان إيعاد بالشر وتكذيب بالوعد ثم قرأ: ﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ﴾ [البقرة: ٢٦٨] وقال تعالى: ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [الأنفال: ١٢][(١)].

قال ابن القيم: "قيل في تفسيرها قووا قلوبهم وبشروهم بالنصر، وقيل احضروا معهم القتال، والقولان حق فإنهم حضروا معهم القتال وثبتوا قلوبهم، ومن هذا الخطاب واعظ الله عز وجل في قلوب عباده المؤمنين... فهذا الواعظ في قلوب المؤمنين هو الإلهام الإلهي بواسطة الملائكة"[(٢)].

وقال ابن القيم: "المريد الصادق يفتح الله على قلبه وينوره بنور من عنده مضاف إلى ما معه من نور العلم يعرف به كثيرا من أمر دينه فيستغني به عن كثير من علم الناس، فإن العلم نور وقلب الصادق ممتلِئ بنور الصدق ومعه نور الإيمان والنور يهدي إلى النور"[(٣)].

وهذا الإلهام والكشف الذي لا يعارض القرآن والسنة الصحيحة هو ما يقول به أئمة الصوفية.

قال أبو سليمان الداراني: تعرض علي النكتة من نكت القوم فلا أقبلها إلا بشاهدي عدل: الكتاب والسنة. وقال الجنيد: مذهبنا مقيد بالكتاب والسنة فمن لم يقرأ القرآن ويكتب الحديث لا يقتدي به في طريقنا[(٤)].

---

(١) سنن النسائي الكبرى ١١٠٥١، وسنن الترمذي ٢٩٨٨.

(٢) مدارج السالكين ١/ ٤٥. وقد حقق المسألة تحقيقاً لا مزيد عليه رحمه الله.

(٣) مدارج السالكين ٢/ ٣٦٧.

(٤) مدراج السالكين ٢/ ٤٠.

وقال أبو الحسن الشاذلي: "إذا تعارض كشفك مع الكتاب والسنة فتمسك بالكتاب والسنة ودع الكشف وقل لنفسك إن الله تعالى ضمن لي العصمة في الكتاب والسنة ولم يضمنها في جانب الكشف ولا الإلهام ولا المشاهدة إلابعد عرضها علي الكتاب والسنة، إلى غير ذلك من الأقوال الكثيرة التى تبين أنّ الاستقامة علي الشريعة المطهرة هي أفضل من أي كرامة".

فضل الذكر وجواز الجهر به عند أهل الحديث والحنابلة:

قال الإمام أحمد: "من كان له ورد فقطعه خفت عليه أن يسلب حلاوة العبادة"[١]. وقال ابن القيم الحنبلي: "الذكر رأس الأصول وطريق عامة الطائفة ومنشور الولاية، فمن فتح له فيه فقد فتح له باب الدخول على الله عز وجل فليتطهر وليدخل على ربه عز وجل يجد عنده كل ما يريد فإن وجد ربه عزّ وجل وجد كل شئ وإن فاته ربه عز و جل فاته كل شئ"[٢].

لقد جاءت أحاديث وآثار كثيرة جداً في فضل الذكر، نذكر منها ما:

أخرجه البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (يقول الله: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه)[٣].

وأخرج مسلم، والترمذي عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده)[٤].

---

(١) اعتقاد الإمام المبجل، ٣٠٦.

(٢) الوابل الصيب، ٩١.

(٣) صحيح البخاري ٦٩٧٠، صحيح مسلم ٢٦٧٥.

(٤) صحيح مسلم ٢٦٩٩، مسند الإمام أحمد ٧٤٢١.

وأخرج البيهقي وأحمد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا) قالوا: يا رسول الله وما رياض الجنة؟ قال: (حلق الذكر)[1].

وسئل الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى عن مجالس الذكر وفضلها فرغب فيها وقال رحمه الله: وأي شيء أحسن من أن يجتمع الناس فيذكرون الله عزّ وجلّ ويعددون نعمه عليهم كما قالت الأنصار[2].

والأصل عند إمامنا المبجل الإمام أحمد بن حنبل أن الاجتماع على الذكر والدعاء وتذكر نعم الله تعالى الجواز ولكن ما لم يُتخذ عادة وسنة كما قال الخلال وابن تيمية. قال أحمد: وأي شيء أحسن من أن يجتمع الناس فيصلوا ويذكروا ما أنعم الله عليهم كما قالت الأنصار. [3].

وروى أبو بكر الخلال في كتاب الأدب عن إسحاق بن منصور الكوسج أنه قال لأبي عبد الله يكره أن يجتمع القوم يدعون الله ويرفعون أيديهم قال ما أكره للإخوان إذا لم يجتمعوا على عمد، إلا أن يكثروا. وقال إسحاق بن راهويه كما قال الإمام أحمد. وقال المروزي سألت أبا عبد الله عن القوم يبيتون فيقرأ قارئ ويدعون حتى يصبحوا قال أرجو أن لا يكون به بأس[4].

---

(١) المسند ١٢٥٤٥، المستدرك ١٨٢٠.

(٢) قوت القلوب ٢٦٣، وقد رويت رواية ثانية عن أحمد ولكن بلا إسناد فقال: الفضل بن مهران أبو العباس سألت أحمد قلت: إن عندنا قوما يجتمعون فيدعون ويقرؤون القرآن ويذكرون الله فما ترى فيهم فقال: لي أحمد يقرأ في المصحف ويذكر الله في نفسه ويطلب حديث رسول الله - ﷺ - قلت: فأخ لي يفعل هذا فأنهاه قال: نعم، قلت: فإن لم يقبل قال: بلى إن شاء الله فإن هذا محدث الاجتماع والذي تصف. طبقات الحنابلة ١/ ٢٥٤. وهي شاذة فكل الروايات بخلافها.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٤١٥.

(٤) كلّ هذه الأخبار ذكرها ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ٣٠٤. ولم يذكر رواية الفضل بن مهران مما يدل على أنها ضعيفة عنده فهي بلا سند.

وقد بالغت السلفية المعاصرة في إنكار الجهر بالذكر حتى اعتبروه بدعة منكرة، مع أنه قد رويت أحاديث كثيرة تدل على جواز الجهر بالذكر وأن الصحابة والتابعين كانوا يفعلونه، ومن ذلك ما:

أخرجه مسلم، والحاكم واللفظ له عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إن لله ملائكة سيارة وفضلاء يلتمسون مجالس الذكر في الأرض فإذا أتوا على مجلس ذكر حف بعضهم بعضاً بأجنحتهم إلى السماء فيقول الله: من أين جئتم؟ فيقولون جئنا من عند عبادك يسبحون ويكبرون ويحمدونك ويهللونك ويسألونك ويستجيرونك... "[١].

وهذا حديث صريح في أن الصحابة كانوا يجتمعون لذكر الله تعالى، وذكر الله أمر عام قد يكون بقراءة القرآن، وقد يكون بسماع الدروس والمواعظ وقد يكون بالتسبيح والتكبير وهذا ما ذكر في الحديث، فلا سبيل لإنكاره.

وقد جاء ما هو أصرح من ذلك فقد أخرج الشيخان عن ابن عباس قال: إن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي ﷺ، قال ابن عباس: كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته"[٢]. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في فتح الباري: "وقد دل حديث ابن عباس على رفع الصوت بالتكبير عقب الصلاة المفروضة"[٣].

---

(١) المستدرك ١٨٢١، المسند ٨٦٩٠، مسلم ٢٦٨٩.

(٢) البخاري ٨٠٥، مسلم ٥٨٣.

(٣) وحمل الإمام الشافعي حديث ابن عباسٍ هذا على أنه جهر به وقتاً يسيراً حتى يعلمهم صفة الذكر؛ لا أنهم جهروا دائماً. فتح الباري ٥/ ٢٣٦. وقد رد محمد بن عثيمين بجواب جيد على هذا القول فقال: "وأما من زعم من أهل العلم أنه كان يجهر به في عهد النبي ﷺ للتعليم، وأنه لا يسنّ الجهر به الآن فإن هذا في الحقيقة مبدأ خطير، لو كنا كلما جاءت سنة بمثل هذا الأمر قلنا إنها للتعليم، وأن الناس قد تعلموا الآن فلا تشرع هذه السنة لبطل كثير من السنن بهذه الطريقة... فالصواب في هذا أنه يشرع أدبار الصلوات المكتوبة أن يجهر الإنسان بكل ما يشرع من ذكر سواء بالتهليل، أو بالتسبيح أو الاستغفار" مجموع فتاوى ورسائل. ابن عثيمين١٣/ ١٨٠.

فقد صرح هذا الحديث أن الجهر بالذكر كان سنة نبوية، وأن الصحابة كانوا يرفعون أصواتهم في الذكر الجماعي بعد الصلاة حتى يسمعهم من هو خارج المسجد.

وجاء كذلك من الأحاديث ما يصرح بالذكر الجماعي فقد أخرج أحمد، وأبو داود، والترمذي وصححه، والنسائي، وابن ماجه عن السائب أن رسول الله ﷺ قال: (جاءني جبريل فقال: مر أصحابك يرفعوا أصواتهم بالتكبير).

وقال البخاري: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَوَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتكْبِيرِهِمَا وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ. وَكَانَ عُمَرُ يُكَبِّرُ فِي قُبَّتِهِ بِمِنًى، فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُونَ، وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الأَسْوَاقِ، حَتَّى تَرْتَجَّ مِنًى تَكْبِيرًا[١].

وقد ذهب القاضي أبو يعلى الحنبلي إلى أنَّ ظاهر كلام أحمد يدل على أن الجهر بالذكر بعد الصلاة سنة حيث قال في الجامع الكبير: ظاهر كلام أحمد: أنه يسن للإمام الجهر بالذكر والدعاء عقب الصلوات بحيث يسمع المأموم، ولا يزيد على ذلك[٢].

ثم قال ابن رجب معقباً: "وذكر عن أحمد نصوصاً تدل على أنه كان يجهر ببعض الذكر، ويسرّ الدعاء، وهذا هو الأظهر، وأنه لا يختص ذلك بالإمام؛ فإن حديث ابن عباس هذا ظاهره يدل على جهر المأمومين أيضا"[٣].

وقد نقل الحافظ ابن رجب الحنبلي في فتح الباري أخباراً عديدة في جواز الجهر بالذكر وقال: "وقد كان أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ يجهرون بالذكر عقب الصلوات، حتى يسمع من يليهم".

---

(١) صحيح البخاري ١/ ٣٢٩.

(٢) فتح الباري ٥/ ٢٣٦.

(٣) قال ابن رجب: "وللحنابلة وجهٌ آخر: أنه يكره الجهر به مطلقاً" ٥/ ٢٣٦.

ومما نقله ابن رجب الحنبلي من أخبار ـ مرتضياً لها ـ [١]:

ما رواه ابن سعد في طبقاته بإسناده عن عمر بن عبد العزيز، أنه كان يكبر: الله أكبر ولله الحمد ـ ثلاثا ـ دبر كل صلاة.

وقال عطية بن قيس: كان الناس يذكرون الله عند غروب الشمس، يرفعون أصواتهم بالذكر، فإذا خفضت أصواتهم أرسل إليهم عمر بن الخطاب أن يردّدوا الذكر. خرجه جعفر الفريابي في كتاب الذكر.

ونقل عن الأوزاعي قوله: أحب إلي أن يذكر الله في نفسه، وإن رفع صوته فلا بأس.

أما عن الإمام أحمد فقد كان يجهر بالذكر أحياناً روى ابن أبي يعلى عن الميموني قال: سمعت أبا عبد الله يقول بعد التسليم من الصلاة سبحان ربك رب العزة عما يصفون[٢].

أما المذهب ففيه وجهان وقد أطلق ابن مفلح الخلاف قال العلامة الشمس ابن مفلح رحمه الله تعالى في كتابه الفروع ٢/ ٢٣١ ـ:

"وهل يستحب الجهر بذلك كقول بعض السلف والخلف وقاله شيخنا[٣] أم لا؟ كما ذكر أبو الحسن بن بطال وجماعة: أنه قول أهل المذاهب المتبوعة وغيرهم؟ ظاهر كلام أصحابنا مختلف ويتوجه تخريج واحتمال: يجهر لقصد التعليم فقط ثم يتركه"ا. هـ. وقال العلامة علاء الدين المرداوي رحمه الله تعالى في كتابه "تصحيح الفروع" تعليقا على كلام ابن مفلح "هذه المسألة ليس للأصحاب فيها كلام كما قال المصنف"[٤]. قلت: الصواب

---

(١) انظر: فتح الباري (٦/ ١٠٤).

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٢١٤، وهذا دليل على أن الإمام أحمد كان يجهر بالذكر.

(٣) يقصد ابن تيمية فقد ذهب إلى الجواز.

(٤) لم يجد المرداوي رواية عن الأصحاب مع أن قول أبي يعلى ظاهر وموجود.

الإخفات في ذلك وكذا كل ذكر والقول الأول ظاهر حديث عبد الله بن عباس: إن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي ﷺ. قال ابن عباس: كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته" ا. هـ.

شبهات حول الجهر بالذكر:

ذكر المانعون للجهر بالذكر بعض الأدلة ومنها:

- قوله تعالى:" ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]، والمقصود بالصلاة في الآية هي الدعاء لا الذكر ولا يسن الجهر بالدعاء قال ابن رجب: (وفي الصحيحين عن عائشة، في قوله تعالى:﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]، أنها نزلت في الدعاء. وكذا روي عن ابن عباس وأبي هريرة، وعن سعيد بن جبير وعطاء وعكرمة وعروة ومجاهدٍ وإبراهيم وغيرهم.

وقال الإمام أحمد: ينبغي أن يسرّ دعاءه؛ لهذه الآية. قال: وكان يكره أن يرفعوا أصواتهم بالدعاء. وقال الحسن: رفع الصوت بالدعاء بدعةٌ)[١].

- واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]. [الراجح في تفسيرها ـ كما قال السيوطي ـ هو تجاوز المأمور به أو اختراع دعوة لا أصل لها في الشرع أو المبالغة في رفع الصوت ثم إن الآية في الدعاء لا في الذكر.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "وأما النهي عن رفع الصوت بالذكر، فإنما المراد به: المبالغة في رفع الصوت؛ فإن أحدهم كان ينادي بأعلى صوته: "لا إله إلا الله، والله أكبر" فقال لهم النبي ـ ﷺ ـ : "أربعوا على أنفسكم، إنكم لا تنادون أصم ولا غائبا"[٢]، وأشار إليهم بيده يسكنهم ويخفضهم[٣].

---

(١) فتح الباري ٥/ ٢٣٩.

(٢) صحيح مسلم ٢٧٠٤، المسند ١٩٧٧٠.

(٣) فتح الباري ٥/ ٢٣٧.

ـ واستدلوا بحديث (خير الذكر الخفي، وخير الرزق ما يكفي).

قال العجلوني: "رواه أبو يعلى والعسكري وأبو عوانة وابن حبان وصححه عن سعد بن أبي وقاص ورفعه"(١) ولكن قال النووي في فتاويه ليس بثابت(٢).

وعلى فرض ثبوته فمعناه أن إخفاء العمل وعدم الشهرة أسلم في الدنيا والدين، كما قال السخاوي في المقاصد الحسنة.

وقال السيوطي: "وأما معارضته بحديث: (خير الذكر الخفي) فهو نظير معارضة أحاديث الجهر بالقرآن بحديث المسرّ بالقرآن كالمسر بالصدقة، وقد جمع النووي بينهما بأن الإخفاء أفضل حيث خاف الرياء أو تأذى به مصلون أو نيام، والجهر أفضل في غير ذلك لأن العمل فيه أكثر ولأن فائدته تتعدى إلى السامعين، ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع همه إلى الفكر ويصرف سمعه إليه ويطرد النوم ويزيد في النشاط"(٣). وقال: "وقد وردت أحاديث تقتضي استحباب الجهر بالذكر، وأحاديث تقتضي استحباب الإسرار به، والجمع بينهما أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص".

ـ واستدلوا بحديث ابن مسعود رضي الله عنه:

فقد نقل عن ابن مسعود أنه رأى قوماً يهللون برفع الصوت في المسجد فقال: ما أراكم إلا مبتدعين حتى أخرجهم من المسجد.

وهذا الحديث رواه الدارمي مختصراً فلم يبين قصة الحديث ولم ينكر عليهم ابن مسعود. فإن من لم يجمع طرق الحديث لم يفهم معناه كما قال إمامنا المبجل.

---

(١) كشف الخفا ٣٩٢.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) نتيجة الفكر في الجهر في الذكر ١/ ٣٧٩، وانظر: الفتاوى الحديثية لابن حجر ١/ ٥٣.

وعند الرجوع إلى روايات الحديث الأخرى نجد أن الإنكار لم يكن بسبب الجهر بالذكر وإنما كان لأسباب أخرى هي:

ـ إحداث عد التسبيح بالحصى وليس لأنهم كانوا يجهرون بالذكر، روى ابن وضاح في كتاب البدع صفحة ٩ بإسناده عن يسار أبي الحكم، أن عبد الله بن مسعود حدث أن أناسا بالكوفة يسبحون بالحصى في المسجد، فأتاهم، وقد كوم كل رجل منهم بين يديه كومة حصى، قال: فلم يزل يحصبهم بالحصى حتى أخرجهم من المسجد، ويقول: «لقد أحدثتم بدعة ظلما، أو قد فضلتم أصحاب محمد ﷺ علما".

وإنكار التسبيح بالحصى هو مذهب ابن مسعود(١) بدليل ما رواه ابن وضاح عن الصلت بن بهرام قال: «مرّ ابن مسعود بامرأة معها تسبيح تسبح به، فقطعه وألقاه، ثم مر برجل يسبح بحصى، فضربه برجله ثم قال:رلقد سبقتم، ركبتم بدعة ظلما، أو لقد غلبتم أصحاب محمد ﷺ علما". ـ كما أن إنكاره عليهم كان لأنهم هم في الأصل من الخوارج قاموا ببناء المسجد الأعظم في الكوفة لشقّ صفّ المسلمين ثم قاتلوا المسلمين في النهروان.

روى ابن وضاح في البدع صفحة ١١ عن عبد الواحد بن صبرة قال: بلغ ابن مسعود أن عمرو بن عتبة في أصحاب له بنوا مسجدا بظهر الكوفة، فأمر عبد الله بذلك المسجد فهدم. ثم بلغه أنهم يجتمعون في ناحية من مسجد الكوفة يسبحون تسبيحا معلوما ويهللون ويكبرون، قال: فلبس برنسا، ثم انطلق فجلس إليهم، فلما عرف ما يقولون رفع البرنس عن رأسه ثم قال: أنا أبو عبد الرحمن، ثم قال: لقد فضلتم أصحاب محمد ﷺ علما، أو لقد جئتم ببدعة ظلما. ثم خرجوا على المسلمين في النهروان.

ـ ومن أسباب إنكاره عليهم أنهم كانوا يجتمعون على القصاص وقد نهى الصحابة

---

(١) وذهب الإمام أحمد وبعض الصحابة إلى الجواز كما سيأتي.

والتابعون[١] عن ذلك لأنهم كانوا يذكرون القصص المكذوبة وأخبار بني إسرائيل، روى ابن وضاح بسنده عن الأعمش، عن بعض أصحابه قال: مر عبد الله برجل يقص في المسجد على أصحابه، وهو يقول: سبحوا عشرا، وهللوا عشرا، فقال عبد الله: إنكم لأهدى من أصحاب محمد ﷺ أو أضل، بل هذه، بل هذه، يعني: أضل[٢].

فهذه هي طرق الحديث ورواياته، تدل على أن إنكاره كان لهذه الأسباب مجموعة، وتفسير الحديث بالحديث أولى كما قال الإمام أحمد.

قال السيوطي: "وعلى تقدير ثبوته فهو معارض بالأحاديث الكثيرة الثابتة المتقدمة وهي مقدمة عليه عند التعارض، ثم رأيت ما يقتضي إنكار ذلك عن ابن مسعود، قال الإمام أحمد بن حنبل في كتاب الزهد: ثنا حسين بن محمد ثنا المسعودي عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال: هؤلاء الذين يزعمون أن عبد الله كان ينهى عن الذكر ما جالست عبد الله مجلساً قط إلا ذكر الله فيه، وأخرج أحمد في الزهد عن ثابت البناني قال: إن أهل ذكر الله ليجلسون إلى ذكر الله وإن عليهم من الآثام أمثال الجبال وإنهم ليقومون من ذكر الله تعالى ما عليهم منها شيء"[٣].

التسبيح بالحصى والسبحة:

من الأمور التي بالغت في إنكارها السلفية المعاصرة[٤] - وجعلتها شعار المبتدعة - السبحة، ومسألة السبحة هي كمسألة التسبيح بالحصى أو النوى، إذ لا اختلاف بينهما. وقد أجاز الإمام أحمد بن حنبل التسبيح بالحصى أو النوى.

---

(١) روى ابن وضاح عن الضحاك، قال: رأيت عمر بن عبد العزيز «يسجن القصاص ومن يجلس إليهم».

(٢) البدع لابن وضاح ٢٠.

(٣) الحاوي ١/ ٣٨٠.

(٤) وخصصت لها المحاضرات والدروس والرسائل والكتب!!

سأل الكوسج الإمام أحمد: يسبح الرجل بالنوى؟ فقال أحمد: قد فعل ذلك أبو هريرة وسعد[١] ـ رضي الله عنهما ـ وما بأس بذلك. النبي ـ ﷺ ـ قد عدّ. قال إسحاق: كما قال.

وهذا جواب فقيه ينبع الفهم والفقه من ثناياه، وكيف لا وهو إمام أهل السنة في عصره، ويفهم من جواب الإمام أحمد ما يلي:

ـ أن أثر أبي هريرة وأثر سعد بن أبي وقاص صحيحان عند الإمام أحمد، وقد أخذ بهما.

ـ أن الإمام أحمد أوجد للسبحة أصلاً وهو فعل النبي ﷺ في العدّ عند التسبيح، فأجاز العدّ بالنوى لوجود العلة ذاتها، وهي العلة نفسها الموجودة في السبحة. أما فعل النبي ﷺ فقد أخرج الإمام أحمد وأصحاب السنن الأربعة عن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ قال: "رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يعقد التسبيح بيمينه" وفي لفظ "بيده"[٢].

وفي لفظ البخاري في الأدب المفرد: ٤١٧ "فرأيت النبي ﷺ يعدّهن بيده"[٣].
وأخرج ابن أبي شيبة، وأبو داود، والترمذي، والحاكم عن بسيرة وكانت من المهاجرات

(١) سيأتي تخريجهما.

(٢) أبو داود ١٥٠٤، المستدرك ٢٠٠٥، سنن الترمذي ٣٤١١.

(٣) وقد اختلفت السلفية المعاصرة فيما بينها، فألف أحدهم رسالة: "فتح المعين بتصحيح حديث عقد التسبيح باليمين" حيث ذهب إلى ترجيح كون التسبيح بأصابع اليد اليمنى فقط. فرد عليه الشيخ بكر أبو زيد في كتابه: "لا جديد في أحكام الصلاة": ٥٢-٦٤. قرّر فيه أنَّ التسبيح بكلتا اليدين، وأن رواية "بيمينه" شاذة. مع أن أبا زيد ألف رسالة أخرى في بدعية السبحة، ولو فقهوا الحديث كما يجب لم يقعوا في هذا التخبط. وخالف بعضهم كابن عثيمين. طريقتهم - فذهب إلى جواز السبحة دون دليل مقبول على قواعدهم!

قالت: قال رسول الله ﷺ: (عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس ولا تغفلن فتنسين التوحيد واعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات ومستنطقات)[١].

ـ أن الإمام أحمد لا يسارع في الحكم بالبدعة على الأفعال[٢] طالما وجد لها أصلاً في السنة.

وكيف يبدع الإمام أحمد التسبيح بالسبحة وقد كان من شيوخه من يسبح بها وهو يحيى بن سعيد القطان من أعلم أهل الحديث في عصره. قال الذهبي: "قال ابن معين: وكان يحيى القطان يجيء معه بمسباح، فيدخل يده في ثيابه، فيسبح"[٣].

وقد غالت السلفية المعاصرة حتى اعتبرت أنّ التسبيح باليد اليسرى لا يجوز، وغالى بعضهم حين رأى فعل أبي هريرة ـ فقال: إن الجائز هوالتسبيح بخيط معقود، أما السبحة المتصلة فلا تجوز، وهذا من أعجب العجب، ولو فهموا كلام إمامنا المبجل أحمد حين قال: "النبي ـ ﷺ ـ قد عدّ" لما وقعوا في هذا التخبط.

أما عن أثر أبي هريرة فقد: أخرج الإمام أحمد في المسند: ٢/ ٥٤٠ عن أبي نضرة حدثني شيخ من طفاوة قال: تثويت أبا هريرة رضي الله عنه بالمدينة فلم أر رجلاً من أصحاب النبي ـ ﷺ ـ أشد تشميراً ولا أقوم على ضيف منه، فبينما أنا عنده يوماً وهو على سرير له ومعه كيس فيه حصى أو نوى، وأسفل منه جارية له سوداء، وهو يسبح بها، حتى إذا أنفد ما في الكيس ألقاه إليها، فجمعته فأعادته في الكيس، فدفعته إليه[٤].

---

(١) وقد أورده ابن القيم في الوابل الصيب في فصل: عقد التسبيح بالأصابع وأنه أفضل من السبحة. ص٢٢٢. فلم ينكر السبحة.

(٢) مع أن بعض السلف كابن مسعود أنكر العد بالحصى.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٩٠.

(٤) وفيه هذا الشيخ الذي لم يسمّ. ولولا أن الإمام أحمد لم ير صحته- بروايته من طريق آخر- لما أخذ به.

ورواه ابن أبي شيبة: ٢/ ٣٩٠، وأبو داود في سننه: ٢/٦٢٦، وابن سعد في الطبقات "أن أبا هريرة كان يسبح بالنوى المجزع".

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "وكان لأبي هريرة خيط فيه ألفا عقدة، فلا ينام حتى يسبح به"[(١)].

أما عن أثر سعد بن أبي وقاص فقد رواه الإمام أحمد في الزهد: عن حكيم بن الديلمي أن سعداً كان يسبح بالحصى والنوى[(٢)].

فهذان أثران صحيحان عند الإمام أحمد بن حنبل فمن يجرؤ بعد ذلك على تضعيفهما؟!

وقد وردت آثار أخرى عن بعض السلف فيها ضعف، ذكرهم السيوطي في رسالته المنحة في السبحة، ومنهم: أبو صفية مولى النبي ﷺ إذ كان يسبح بالحصى. وعن أبي الدرداء كان يسبح بالنوى، وعن علي بن أبي طالب، وعن الحسن البصري. وعن فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب أنها كانت تسبح بخيط معقود فيها.

وقال ابن القيم: "قال القشيري سمعت أبا علي الدقاق يقول رُؤِيَ في يد الجنيد سبحة فقيل له أنت مع شرفك تأخذ بيدك سبحة؟ فقال طريق وصلت به إلى ربي تبارك وتعالى لا أفارقه أبدا"[(٣)].

وسئل ابن تيمية: عما إذا قرأ القرآن ويعدّ في الصلاة بسبحة هل تبطل صلاته أم لا؟ فأجاب: إن كان المراد بهذا السؤال أن يعد الآيات أو يعد تكرار السورة الواحدة مثل

---

(١) جامع العلوم والحكم، في شرح الحديث الخمسين. والحديث رواه أبو نعيم في الحلية، ١/ ٣٨٣.

(٢) ورواه ابن أبي شيبة: ٢/ ٣٩٠ بإسنادين عن حكيم بن الديلمي عن مولاة لسعد أن سعداً كان يسبح بالحصى والنوى.

(٣) مدارج السالكين ٣/ ١٩٠.

قوله: «قل هو الله أحد» بالسبحة فهذا لا بأس به، وإن أريد بالسؤال شيء آخر فليبينه والله أعلم[١].

سماع الأناشيد والقصائد الصوفية:

لقد حصل خلاف بين الفقهاء حول مسألة سماع الأناشيد والقصائد الزهدية، أما السماع الذي يصاحبه المنكرات كاستماع أشعار الخمر والنساء مع الاختلاط والتراقص والصياح والتصفيق فهذا لا يجوز.

وقد ورد تفصيل ذلك عن الإمام أحمد:

فقد ورد عن الإمام أحمد النهي العام عن سماع القصائد والأشعار فقد سئل أحمد عن سماع القصائد، فقال: أكرهه. وقال عبد الرحمن المتطبب سألت أحمد بن حنبل، قلت: ما تقول في أهل القصائد قال: «بدعة لا يجالسون»وسأل يوسف بن موسى أبا عبد الله عن التغبير[٢] فقال أحمد: «لا تسمعه، قيل له: هو بدعة؟ قال: حسبك»[٣] وقال المرزوي سألت أبا عبد الله عن القصائد فقال بدعة فقلت له إنهم يهجرون فقال لا يبلغ بهم هذا كله[٤].

ومقصود الإمام أحمد القصائد والأشعار الماجنة التي تصدّ عن ذكر الله تعالى والتي يصحبها المنكرات، قال شيخ الحنابلة في عصره أبو بكر الخلال: "كره أحمد القصائد لما

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٢/ ٦٢٥.

(٢) وإن هذا التغبير ابتدعه الزنادقة وكانوا يشغلون الناس به عن ذكر الله وكانوا لا يذكرون إلا أشعار الخمر والنساء ويدَّعون أنها في ذات الله تعالى. قال الإمام الشافعي: «تركت في العراق شيئا يقال له التغبير أحدثه الزنادقة، يصدون به الناس عن القرآن».

(٣) الأمر بالمعروف للخلال ٢٢٢.

(٤) تلبيس إبليس ٢٨١.

قيل له إنّهم يتماجنون. ثم روي عنه ما يدل على أنه لا بأس بها"(١). قال ابن الجوزي: "وروى المروذي عن أحمد بن حنبل أنه قال كسب المخنث خبيث يكسبه بالغناء. وهذا لأن المخنث لا يغني بالقصائد الزهدية إنما يغنى بالغزل والنوح"(٢).

وقال: "فأما الأشعار التي ينشدها المغنون المتهيئون للغناء ويصفون فيها المستحسنات والخمر وغير ذلك مما يحرك الطباع ويخرجها عن الاعتدال ويثير كامنها من حب اللهو وهو الغناء المعروف في هذا الزمان... وقد أخرجوا لهذه الأغاني ألحانا مختلفة كلها تخرج سامعها عن حيز الاعتدال وتثير حب الهوى".

وقال ابن رجب الحنبلي ناقلاً قول الخطابي: "وكان الشعر الذي تغنيان به في وصف الشجاعة والحرب، وهو إذا صرف إلى جهاد الكفار كان معونة في أمر الدين، فأما الغناء بذكر الفواحش والابتهار للحرم، فهو المحظور من الغناء، حاشاه أن يجري بحضرته شيء من ذلك فيرضاه، أو يترك النكير لهُ، وكل من جهر بشيء بصوته وصرح به فقد غنى به.

قالَ: وقول عائشة: (ليستا بمغنيتين)، إنما بينت ذلك؛ لأن المغنية التي اتخذت الغناء صناعة وعادة، وذلك لا يليق بحضرته، فأما الترنم بالبيت والتطريب للصوت إذا لم يكن فيهِ فحش، فهوَ غير محظور ولا قادح في الشهادة. وكان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ لا ينكر من الغناء النصب والحداء ونحوهما، وقد رخص فيه غير واحد من السلف(٣).

---

(١) تلبيس إبليس ٢٨١.

(٢) تلبيس إبليس ٢٨١، ثم قال ابن الجوزي: "فبان من هذه الجملة أن الروايتين عن أحمد في الكراهة وعدمها تتعلق بالزهديات الملحنة، فأما الغناء المعروف اليوم فمحظور عنده كيف ولو علم ما أحدث الناس من الزيادات".

(٣) فتح الباري ٦/ ٨٠.

أما الاستماع لقصائد الزهد فقد أجازها الإمام أحمد، ومن ذلك:

ـ أن الإمام أحمد سمع قوّالاً[١] عند ابنه صالح فلم ينكر عليه. فقال له صالح يا أبت أليس كنت تنكر هذا؟ فقال إنما قيل لي إنّهم يستعملون المنكر فكرهته فأما هذا فإني لا أكرهه[٢].

ـ وروى ابن أبي يعلى وابن الجوزي في تلبي إبليس ٢٧٩ بإسناده عن أبي حامد الخلفاني قال لأحمد بن حنبل يا أبا عبد الله هذه القصائد الرقاق التي في ذكر الجنة والنار أي شيء تقول فيها[٣]؟

فقال مثل أي شيء؟ قلت يقولون:

إذا مـــــا قـــــال لي ربـــي　　أمــا استـحيـيت تـعــصـيني

وتخفـي الـذنـب مـن خـلـقـي　　وبـالـعـصـيـان تـأتيـني

فقال أعد علي فأعدت عليه فقام ودخل بيته ورد الباب فسمعت نحيبه من داخل البيت وهو يقول:

إذا مـــــا قـــــال لي ربـــي　　أمــا استـحيـيت تـعــصـيني

وتخفـي الـذنـب مـن خـلـقـي　　وبـالـعـصـيـان تـأتيـني

ـ وروى ابن الجوزي من عدة طرق ـ صحح بعضها ـ عن صالح قال كنت أحب السماع وكان أبي أحمد يكره ذلك وكنت أدعو ابن الخبازة القصائدي وكان يقول ويلحن

---

(١) أي منشداً.

(٢) تلبيس إبليس ٢٨١.

(٣) وهذا جواب مفصل يدل على أن الإمام أحمد يعلق الحكم على مضمون القصائد.

وكان أبي في الزقاق يذهب ويجيء ويسمع إليه وكان بيننا وبينه باب وكان يقف من وراء الباب يستمع[١].

ـ وروي عن أبي بكر بن مالك القطيعي يحكي أظنه عن عبد الله بن أحمد قال كنت أدعو ابن الخبازة القصائدي وكان يقول ويلحن وكان أبي ينهاني عن التغني فكنت إذا كان ابن الخبازة عندي أكتمه عن أبي لئلا يسمع فكان ذات ليلة عندي وكان يغني. فعرضت لأبي عندنا حاجة وكنا في زقاق فجاء فسمعه يغني فتسمع فوقع في سمعه شيء من قوله فخرجت لأنظر فإذا بأبي ذاهبا وجائيا فرددت الباب فدخلت فلما كان من الغد، قال لي: يا بني إذا كان هذا نعم الكلام[٢].

قال ابن الجوزي رحمه الله: "وهذا ابن الخبازة كان ينشد القصائد الزهديات التي فيها ذكر الآخرة ولذلك استمع إليه أحمد"[٣].

ـ وقد أجاز الإمام أحمد حداء الأعراب، قال العلامة ابن تميم الحنبلي: "وكان أحمد يحرم الغناء والألحان في القرآن والشعر، ويكره غناء القصب، فأما حدو الأعراب فقال: "حدا عبد الله بن رواحة وغيره فلا بأس[٤]. وقال الشافعي أما استماع الحداء ونشيد الأعراب فلا بأس به ولا بأس بقراءة الألحان وتحسين الصوت"[٥].

ـ ونقل العلامة ابن مفلح الحنبلي والعلامة البهوتي والعلامة السفاريني عن إبراهيم بن عبد الله القلانسي قال قيل لأحمد بن حنبل إن الصوفية يستمعون ويتواجدون

---

(١) تلبيس إبليس ٢٩٨.

(٢) يعني إن كان السماع لمثل هذا الكلام فهو حسن.

(٣) تلبيس إبليس٢٩٩.

(٤) قطعة من مقدمة الشيخ العلامة ابن تميم في عقيدة الإمام المبجل أحمد بن حنبل وفي أصول مذهبه مطبوعة في آخر طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى.

(٥) تلبيس إبليس ١٣٩.

قال دعوهم يفرحوا مع الله تعالى ساعة قيل فمنهم من يغشى عليه ومنهم من يموت فقال: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُواْ يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر: ٤٧] [١].

وفي مختصر منهاج القاصدين ٢/ ٨٥ لابن قدامة قال: "وقد سمع أحمد بن حنبل قول قوال، فقال: لا بأس بهذا، فينبغى أن يتأمل الذى أفتى بجوازه ما هو، وليس إلا الأشعار الزهدية وما يشبهها، من غير ضرب بقضيب، أو آلة تطرب، ولا ضم إلى ذلك تصفيق ولا رقص".

ولذلك ذهب جماعة من كبار الحنابلة إلى جواز السماع ومنهم:

ـ أبو بكر الخلال وصاحبه عبدالعزيز ـ وهما شيخا المذهب في عصرهما ـ قال ابن الجوزي في تلبيس إبليس ٢٨١: "وقد ذكر أصحابنا عن أبي بكر الخلال وصاحبه عبد العزيز إباحة الغناء وإنما أشار إلى ما كان في زمانهما من القصائد الزهديات وعلى هذا يحمل ما لم يكرهه أحمد". ولعله لذلك روى الخلال في السنة بعض الأخبار التي تؤيد رأيه.

وقد ذكر ابن الجوزي أن أهل المدينة يضربون بالدف في إنشادهم فقال: "ومن هذا الجنس كانوا ينشدون أشعارهم بالمدينة وربما ضربوا عليه بالدف عند إنشاده".

ـ ابن مجاهد وابن بنت منيع الحنبليان:

كان ابن مجاهد المقرئ[٢] لا يجيب دعوة إلا أن يكون فيه سماع، وحكى غير واحد أنه قال اجتمعنا في دعوة ومعنا أبو القاسم ابن بنت منيع وأبو بكر ابن داود وابن مجاهد في نظرائهم فحضر سماع فجعل ابن مجاهد يحرض ابن بنت منيع على ابن داود في أن يسمع فقال ابن داود حدثني أبي عن أحمد بن حنبل أنه كره السماع وكان أبي يكرهه وأنا على

---

(١) الفروع ٥/ ٢٣٨. كشاف القناع ٥/ ١٨٤، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب ج ١/ ١٢٠. وذكره الرحيباني في مطالب أولي النهى ٥/ ٢٥٣. ولم يضعفوا هذا الخبر وهم أئمة هذا الشأن..

(٢) وهو صاحب كتاب السبعة وعالم القراءات في عصره.

مذهب أبي فقال أبو القاسم ابن بنت منيع أما جدى أحمد ابن بنت منيع فحدثني عن صالح بن أحمد أن أباه كان يسمع قول ابن الخبازة، فقال ابن مجاهد لابن داود دعني أنت من أبيك وقال لابن بنت منيع دعني أنت من جدك أي شيء تقول يا أبا بكر فيمن أنشد بيت شعر أهو حرام؟ فقال ابن داود لا قال فإن كان حسن الصوت حرم عليه إنشاده؟ قال لا. قال فإن أنشده وطوله وقصر منه الممدود ومد منه المقصور أيحرم عليه؟ قال أنا لم أقو لشيطان واحد فكيف أقوى لشيطانين؟[١].

ابن الجوزي:

وضح العلامة ابن الجوزي الحنبلي الحكم في ذلك فقال: "وقد تكلم الناس في الغناء فأطالوا فمنهم من حرمه ومنهم من أباحه من غير كراهة ومنهم من كرهه مع الإباحة. وفصل الخطاب أن نقول ينبغي أن ينظر في ماهية الشيء ثم يطلق عليه التحريم أو الكراهة أو غير ذلك. والغناء اسم يطلق على أشياء منها غناء الحجيج في الطرقات فإنَّ أقواما من الأعاجم يقدمون للحج فينشدون في الطرقات أشعارا يصفون فيها الكعبة وزمزم والمقام وربما ضربوا مع إنشادهم بطبل، فسماع تلك الأشعار مباح... [٢]

ونقل ابن الجوزي عن الجنيد أنه قال: تنزل الرحمة على هذه الطائفة في ثلاثة مواطن: عند الأكل لأنهم لا يأكلون إلا عن فاقة، وعند المذاكرة لأنهم يتجاوزون في مقامات الصديقين وأحوال النبيين، وعند السماع لأنهم يسمعون بوجد ويشهدون حقا. وقد وافق ابن الجوزي على هذا القول إن كان المقصود سماع القصائد الزهدية لأنها توجب الرقة وتذكر الآخرة فقال: "وهذا إن صح عن الجنيد وأحسنا به الظن كان محمولاً على ما يسمعونه من القصائد الزهدية فإنّها توجب الرقة والبكاء، فأما أن تنزل الرحمة عند وصف سعدى وليلى ويحمل ذلك على صفات الباري سبحانه وتعالى فلا يجوز اعتقاد هذا "[٣].

---

(١) إحياء علوم الدين ٢/ ٢٦٩.

(٢) تلبيس إبليس ٢٧٥.

(٣) تلبيس إبليس ٣٠٦.

ذو النون المصري:

وهو أحد العلماء العارفين وقد ترجم له الحنابلة في طبقاتهم. روى أحمد بن مقاتل العكي قال: لما دخل ذو النون المصري بغداد اجتمع إليه الصوفية، ومعهم قوّال، فاستأذنوه أن يقول بين يديه شيئاً فأذن، فابتدأ يقول:

صغيرُ هواك عذبني ... فكيف به إذا احتنكا
وأنت جمعت من قلبي ... هَوى قد كان مشتركا
أما ترثي لمكتئب ... إذا ضحك الخلي بكا

قال: فقام ذو النون وسقط على وجهه والدم يقطر من جبينه ولا يسقط على الأرض، ثم قام رجل من القوم يتواجد، فقال له ذو النون: الذي يراك حين تقوم.. فجلس الرجل[1].

التميميون الحنابلة:

عن أبي محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز التميمي الحنبلي قال: سألت الشريف أبا علي محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي الحنبلي فقال: حضرت دار شيخنا أبي الحسن عبد العزيز بن الحرث التميمي سنة سبعين وثلاثمائة في دعوة عملها لأصحابه حضرها أبو بكر الأبهري شيخ المالكيين وأبو القسم الداركي شيخ الشافعيين وأبو الحسن طاهر بن الحسن شيخ أصحاب الحديث وأبو الحسين بن سمعون شيخ الوعاظ والزهاد وأبو عبد الله بن مجاهد شيخ المتكلمين وصاحبه أبو بكر بن الباقلاني في دار شيخنا أبي الحسن التميمي شيخ الحنابلة. وكان عندهم قوّال ـ أي منشد ـ فاستمعوا له.

---

(١) إحياء علوم الدين ٢/ ٢٩٤.

قال أبو علي الهاشمي الحنبلي: لو سقط السقف عليهم لم يبق بالعراق من يفتي في حادثة يشبه واحدا منهم[١].

ـ العلامة الفقيه السامري صاحب المستوعب: فقد أنكر إطلاق لفظ البدعة على التغبير لأنه شعر ملحن كالحداء. قال ابن مفلح في الفروع ٥/ ٢٣٧: "وفي المستوعب منع من اسم البدعة عليه ومن تحريمه لأنه شعر ملحن كالحداء والحدو للإبل ونحوه".

ـ العلامة أبو الوفا ابن عقيل شيخ الحنابلة ببغداد:

سئل عما يعتري المتصوفة عند سماع الوعظ والغناء هل هو ممدوح أو مذموم؟

فقال في الفنون: "لا يجوز أن يجيب عنها مجيب حتى يتبين تحقيق السؤال فإن الصعق دخيل على القلب رغما لا عزما غير مكتسب ولا مجتلب وما كان بهذه الصفة لا يدخل تحت حكم الشرع بأمر ولا نهي ولا إباحة، وأما الذي يتحقق من سؤالك أن نقول هذا التصدي للسماع المزعج للقلوب المهيج للطباع الموجب للصعق جائز أو محظور وهو كسؤال السائل عن العطسة هل هي مباحة أو محظورة؟

والجواب أن هذه المسألة لا يجاب عنها جملة ولا جوابا مطلقا بل فيها تفصيل، وهو أن يقال إن علم هذا المصغي إلى إنشاد الأشعار أنه يزول عقله ويعزب رأيه بحيث لا يدري ما يصنع من إفساد أو جناية فلا ينبغي أن يتعمد ذلك وهو كالمتعمد لشرب النبيذ الذي يزيل عقله، وإن كان لا يدري لاختلاف أحواله فإنه تارة يصعق وتارة لا فهذا لا يحرم عليه ولا يكره، كذا قال ويتوجه كراهته بخلاف النوم فإنه وإن غطى على العقل فإنه لا يورث اضطرابا تفسد به الأحوال، بل يغطي عقل النائم ثم يحصل معه الراحة.

قال وإذا استولى على العبد معرفة الرب وسمع تلاوة القرآن لم يسمع التلاوة إلا من المتكلم بها فصعق السامع خضوعا للمسموع عنه[٢].

---

(١) تبيين كذب المفتري ٣٩٠.

(٢) انظر: الآداب الشرعية ٢/ ٣٠٧.

وعقب ابن مفلح فقال: "ومراد ابن عقيل رحمه الله عدم الإنكار على صاحب هذه الحال كما يراه بعض الناس أي الصادق منهم ومدح حاله لا أن هذه الحال هي الغاية"[١].

وابن عقيل ينكر شطحات ومنكرات متصوفة عصره كاجتماعهم في المقابر في أيام مخصوصة، والاختلاط بين الرجال والنساء والمردان.

الإمام عبد القادر الجيلاني الحنبلي:

فقد قال في الغنية: "يكره تحريق الثياب في حق المتواجد عند السماع قال ويجوز سماع القول بالقضيب ويكره الرقص"[٢].

شيخ المريدين في مصر أبو عمر القرشي الحنبلي:

قال الحافظ ابن رجب في ترجمته: "الفقيه، العارف، الزاهد، أبو عمرو. نزيل الديار المصرية: صحب شرف الإسلام عبد الوهاب بن الجيلي بدمشق، وتفقه واستوطن مصر وأقام بها إلى أن مات، وأفتى بها ودرس وناظر، وتكلم على المعارف والحقائق. وانتهت إليه تربية المريدين بمصر"[٣].

وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه الله تعالى: "وهذا الشيخ كان ينتسب إلى مذهب الإمام أحمد"[٤].

قال الناصح ابن الحنبلي: وسمعت خادم الشيخ عثمان بن مرزوق، وكان يعرف بسيف السنة، وعليه آثار الصلاح، وقال له زين الدين بن نجا: أتعرف الأبيات التي

---

(١) انظر: الآداب الشرعية ٢/ ٣٠٧.

(٢) الفروع ٥/ ٢٣٨.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٧.

(٤) المرجع نفسه.

أنشدت تلك الليلة بحضرة الشيخ عثمان بن مرزوق، فسمع وبكى؟ قال: نعم، قال: قلها، فقال:

فديت من واصلني مختفياً في وصلـه

كنّـا علـى وعـد فما كدره بمطلـه

وعاد عندي كله مشـتغلاً بكلّـه

ما خلت أن يصلح مثلي في الهوى لمثله

وإنما جـاد عليّ منعـماً بفضلـه

ولم أكن أهـلاً له لكنّـه من أهلـه

وفي هذا شاهد على ثلاثة من كبار علماء الحنابلة أنهم أجازوا السماع هم:

أبو عمرو القرشي، وزين الدين ابن النجا، والناصح ابن الحنبلي.

العلامة ناصح الدين ابن الحنبلي:

وهو: عبد الرحمن بن نجم بن عبد الوهاب بن الأنصاري، الخزرجي الدمشقي الفقيه الواعظ، المعروف بابن الحنبلي: ولد سنة أربع وخمسين وخمسمائة بدمشق.

وهو الفقيه العلامة شيخ الحنابلة في الشام. قال الحافظ الذهبي في تاريخه: للناصح خطب ومقامات، وكتاب "تاريخ الوعاظ" وأشياء في الوعظ، قال: وكان حلو الكلام، جيد الإيراد، شهماً مهيباً، صارماً. وكان رئيس المذهب في زمانه بدمشق.

وقال ابن رجب: "وانتهت إليه رئاسة المذهب بعد الشيخ موفق الدين"(١).

وقد وعظ بكثير من البلاد التي دخلها وكان له حرمة عند الملوك والسلاطين، خصوصاً ملوك الشام بني أيوب. وحضر فتح بيت المقدس مع السلطان صلاح الدين.

---

(١) انظر: الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب٢/ ١٣٥.

وكان يجيز السماع للقصائد الزهدية حتى مع آلة فقال في فتوى له[1]:

"الغناء كالشعر، فيه مذموم وممدوح، فما قصد به ترويح النفوس، وتفريج الهموم، وتفريغ القلوب لسماع موعظة، وتحريك لتذكرة: فلا بأس به. وهو حسن"، وذكر أحاديث في تغني جُوَيْرِيات الأنصار، وفي الغناء في الأعراس، وأحاديث في الحُداء "وأما الشبابة: فقد سمعها جماعة ممن لا يحسن القدح فيهما من مشايخ الصوفية وأهل العلم، وامتنع من حضورها الأكثر. وأما كونها أشد تحريماً وأعظم إثماً من سائر الملاهي: فهذا قول لا يوافق عليه. وكيف يجعل المختلف فيه كالمتفق عليه.

ورد على من يكفر أهل السماع فقال: "ثم قد بالغ في تحريم ذلك، وضم فاعله إلى حكم الكفر بالله تعالى، وأوهم بما ذكر من الآيات: أنَّ هذا السماع يُخرج عن الإسلام، وهذا من الغلو".

وقد حرم الاختلاط فقال: "وأما اجتماع الرجال والنساء في مجلس... وهو محرم إذا كان في غير معروف، فإن كان في صلاة جمعة أو جماعة، أو سماع موعظة، أو التقاء في مجلس حكم: فذلك غير منكر ".

وقد رد عليه العلامة الموفق ابن قدامة في فتوى طويلة مما قاله فيها: "فناصح الدين سئل عن السماع الجامع لهذه القبائح مُتخَذاً ديناً وقربة، فأجاب: بأن رجلاً قد للنبي ﷺ، وجارية قد نَدَبَتْ أباها، وأشباه ذلك بما ليس فيه جواب أصلاً. ". وقال: "ومن العجب: استدلال الفقيه على إباحة الشبابة. بأنه قد سمعها من الصوفية، وما من قبيحة من القبائح، ولا بدعة من البدع، إلا قد سمعها مشايخ وشباب أيضاً، وقد علم الناصح أنواع الأدلة، فهل وجد فيها فعل المشايخ من الصوفية. وإن كان هذا دليلاً فليضمه إلى أدلة الشرع المذكورة، ليكون دليلاً آخر، يغرب به على من قبله، ويكون هذا الدليل منسوباً

---

(١) ذكره ابن رجب في الطبقات مع فتوى الموفق ٢/ ١٣٧.

إليه، معروفاً به، ولكن لا ينسبه إلى مذهب أحمد؛ فإن أحمد وغيره من الأئمة بريئون من هذا".

الموازنة بين الجوابين:

إذا أردنا الموازنة بين الجوابين نقول: لا شك أن الاختلاط بين الرجال والنساء لغير سبب شرعي لا يجوز، وابن الحنبلي ما أجاز ذلك، ولا شك أن سماع الغناء الذي يفعله أهل الملاهي والملذات لا يجوز، وهذا كذلك لم يجزه ابن الحنبلي.

ولكن الاستدلال بفعل الصوفية على صحة الشبابة لا يصح وليس فعلهم بدليل شرعي كما ذكر الموفق ابن قدامة. والمذهب أن الشبابة والمزمار ونحوها محرمة. ولكن ابن الحنبلي استأنس بفعل الصوفية ولم يجعلها حجة في ذاته.

ولكن لا يصل حد تحريمها الى تكفير سامعها وتكفير سامع القصائد الملحنة كما ذهب ابن قدامة ـ فيما ذكره ابن الحنبلي[1] ـ .

أما قول الموفق: "فناصح الدين سئل عن السماع الجامع لهذه القبائح مُتخَذاً ديناً وقربة، فأجاب: بأن رجلاً قد للنبي ﷺ، وجارية قد نَدَبَتْ أباها، وأشباه ذلك بما ليس فيه جواب أصلاً. ومنها: أنه قسم الغناء إلى قسمين: ممدوح، ومذموم. ثم رقَّاه إلى رتبة المندوبات والعبادات. فجاوز فيه حداء الشعر، ولم يقل ذلك سوى هذه الطائفة المسؤول عنها، الذين سلكوا مسلك الجاهلية في جعله لهم صلاة وديناً".

فيبين أن الموفق ينكر السماع الذي يصحبه المنكرات من الاختلاط والملاهي والآلات ـ وهي محرمة في المذهب ـ وينكر أن يكون هذا السماع عبادة أو قربة. ونحن نوافقه على كل ذلك.

---

(١) وفي صحة نسبة التكفير في ذلك للموفق نظر لأن له رسالة في الرد على الفخر ابن تيمية في مسألة التكفير ذهب فيها إلى أنه لا يُكفَّر إلا من أنكر معلوماً من الدين بالضرورة. والله أعلم.

ولكن ابن الحنبلي لم يجوز هذه المنكرات المصاحبة للسماع فيكون فتوى الموفق على أمر وفتوى ابن الحنبلي على أمر آخر وهو ما انتقده ابن قدامة في أول الفتوى إذ بين أن المفتي ينبغي أن يجيب عما سئل عنه لا عن أمور خارجية.

وقول الموفق: "وأما استدلاله بحديث الجواري اللاتي نَدَبْنَ آباءَهنّ، فما فيه ذكر الغناء، فإن كان النبي ﷺ أرخص لهنَ في ذلك، فليس له فيه ما يوجب المدح في حق عقلاء الرجال المتوسّمين بالدين، والعبادة" فهو من باب الأدب والذوق لا من باب الحلال والحرام لأن إجازة النبي ﷺ لهن بالغناء دليل من أدلة الشرع.

أما قول الموفق: "ومنها: أنه شرع مستدلاً على مدح الغناء بذكر الحداء، شروع من لا يفرق بين الحُداء والغناء، ولا يفرق بين قول الشعر على أي صفة كان. ومَنْ هذه حاله لا يصلح للفتيا؛ فإن المفتي ينبغي أن يكون عالماً باللسان، لسان العرب ولغتهم مما يفتي فيه".

أقول: لم ينص ابن الحنبلي على أن الحداء هو نفسه الغناء، وهو يفهم اللغة جيداً إذ أخذها من شيوخها كما في ترجمته، أما استدلاله بالحداء فلأنه شعر ملحن ـ وهو كاستدلال السامري كما مر ـ كذا الغناء قصائد ملحنة تذكر الخمر والنساء غالباً وقد يصحبها الآلة، ولكنه أخطأ في تسمية القصائد الملحنة بالغناء وقد فرق بينهما القوم.

قال أبو طالب المكي: "والفرق بين الأغاني والقصائد أنّ الأغاني ما شبّب به النساء وذكر فيه الغزل، ووصفن به، وشهدن منه، ودعا إلى الهوى، وشوّق إلى اللهو، فمن سمع من حيث قال القائلون بهذه المعاني فالسماع عليه حرام، والقصائد ما ذكّر بالله، ودلّ عليه، وشوّق إليه، وأهاج مواجيد الإيمان، وأثار مشاهدات العلوم، وذكر به طرقات الآخرة ومقامات الصادقين، فمَنْ سمع من حيث شهد بهذه الشهادة فهو من أهله إذ له نصيب منه"(١).

---

(١) قوت القلوب ٢/ ١٠١، ثم قال: "ولم يزل الحجازيون عندنا يسمعون السماع في أفضل أيام السنة وهي =

أما تفريق ابن قدامة بين السماع والاستماع ـ أي قصد السماع[١] ـ فهو تفريق أهل الحقائق لا تفريق أهل الفقه.

الفقيه الأديب الصرصري الحنبلي الشهيد:

كان يتوقد ذكاء، ونظمه في الغاية، ويقال: إن مدائحه في النبي ﷺ تبلغ عشرين مجلداً.

وقد نظم في الفقه "مختصر الخرقي" ونظم "زوائد الكافي" على الخرقي، ونظم في العربية، وفي فنون شتى.

وكان صالحاً قدوة، عظيم الاجتهاد، كثير التلاوة، عفيفاً صبوراً قنوعاً، محباً لطريقة الفقراء ومخالطتهم. وكان يحضر معهم السماع، ويرخص في ذلك. وكان شديداً في السنة، منحرفاً على المخالفين لها. وشعره مملوء بذكر أصول السنة، ومدح أهلها، وذمّ مخالفيها. وله قصيدة طويلة لامية في مدح الإمام أحمد وأصحابه. وقد ذكرنا بعضها مفرقاً في تراجم بعض الأصحاب الذين ذكرهم فيها[٢].

ـ العالم الزاهد: إبراهيم بن أحمد بن محمد الرقي الحنبلي،، القدوة الرباني، أبو إسحاق: ولد سنة سبع وأربعين وستمائة. وقرأ ببغداد بالروايات العشر على يوسف بن جامع القفصي المقدم ذكره.

قال الذهبي: كان إماماً زاهداً، عارفاً قدوة، سيد أهل زمانه. له التصانيف الكثيرة في الوعظ والطريق إلى الله تعالى، منها "أحاسن المحاسن" في الوعظ وكان ربما حضر السماع، وتواجد. وله يد طولى في علوم كثيرة[٣].

= الأيام التي أمر الله عباده أن يذكروه فيها، أيام التشريق من وقت عطاء بن أبي رباح إلى يومنا، هذا ما أنكره عالم، وقد كان لعطاء جاريتان يلحنان فكان إخوانه يستمعون إليهما".

(١) والإمام أحمد قد قصد استماع ابن الخبازة فيما ذكرنا.

(٢) انظر: الذيل لابن رجب ٢/ ١٩٨.

(٣) الذيل: ٢/ ٢٧٢.

ـ أبو القاسم بن يوسف بن أبي القاسم بن عبد السلام، الحواري الصوفي الحنبلي، الزاهد المشهور: صاحب الزاوية بحواري. كان خيراً صالحاً.

وكان له أتباع وأصحاب ومريدون في كثير من قرايا حوران. وكانوا يرخصون في السماع ويحضرونه إلا إذا كان فيه دف أو آلات موسيقية.

توفي ببلدة حواري سنة ثلاث وستين وستمائة في آخر السنة. وصلى عليه يوم عيد النحر ببيت المقدس صلاة الغائب. وصلَّى عليه بدمشق تاسع عشر ذي الحجة. رحمه الله تعالى[١].

ـ الإمام السفاريني: حيث قال: "لا بأس ولا كراهة بإنشاد الشعر ـ المباح ـ وهو كلام مقفى موزون".

وقال: "فقد سمع المختار.. نبينا أبو القاسم محمد ﷺ شعر صحابه رضوان الله عليهم... فمما سمعه رسول الله ﷺ من شعر أصحابه وتشبيبهم قصيدة كعب بن زهير رضي الله عنه التي مدح بها سيد الكائنات سيدنا ومولانا محمد ﷺ، فإنه أنشدها بحضرته الشريفة وبحضرة أصحابه المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم أجمعين"[٢].

وبعد هذا نجد أن الإمام أحمد بن حنبل وجماعة من أصحابه وسط في مسألة السماع بين الإفراط والتفريط، فمن أجاز السماع الذي يحتوي على المعازف والاختلاط فهو ضال، ومن منعه مطلقاً فهو مخطئ. والحق وسط في ذلك.

أما ما يفعله كثير من الصوفية من تكلف التواجد والرقص فلا يجوز أدباً ولا فقهاً ولذلك اشترط شيوخ الطريق له شروطاً قال سيد الطائفة الجنيد: السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء: الزمان. والمكان؛ والإخوان.

---

(١) الذيل ٢/ ٢١٠.

(٢) غذاء الألباب ١/ ١٤٢.

وقال: السماع فتنة لمن طلبه. ترويح لمن صادفه[١].

وقد أنكر أئمة التصوف الحركة عند السماع وعدوها من الرياء[٢] قال القشيري: "فالمريد لا يسلم له الحركة في السماع بالاختيار البتة؛ فإن ورد عليه وارد حركة لم يكن فيه فضل قوة فبمقدار الغلبة يعذر فإذا زالت الغلبة يجب عليه القعود والسكون، فإن استدام الحركة مستحلياً للوجد من غير غلبة وضرورة لم يصح"[٣].

حكم إقامة المولد النبوي عند الحنابلة:

المولد النبوي هو الاجتماع لذكر الأحداث التى حدثت في يوم ميلاد النبى ﷺ إظهاراً للفرح بمقدمه وتبجيلاً له، ويكون بذكر القصائد التى مدحت النبى ﷺ، وقد تكون قصائد زهدية ملحنة. وهذا لا إنكار فيه بل قد يكون مستحسناً، فالسماع قد ثبت جوازه عند الامام أحمد، وإنشاد القصائد الشعرية في مدح الرسول قد ثبت في حياة الصحابة وأجازه النبى ﷺ.

فيبقى الخلاف في مشروعية الاجتماع في يوم مخصوص؟[٤] هل هو بدعة وهل له أصل عند السلف الصالح؟

وقد تقدم أنه ليس كل ما يقال عنه بدعة هو بدعة منكرة، بل قسم العلماء ومنهم الإمام الشافعي والإمام أحمد البدع إلى منكرة وحسنة[٥]. ويكفي في ذلك حديث رسول

---

(١) الرسالة القشيرية ١٥٣.

(٢) لكن منه ما ليس من الرياء روي عن أبي بكر الصديق أنه كان إذا ذُكر الله في مجلسه، أو ذكره هو، اهتز كما تهتز السَّفعة، وتضاءل إجلالاً لله، وتعظيماً له، وهيبةً لذكرهِ. رواه الخلال. انظر المنتخب من علل الخلال ٥٣.

(٣) الرسالة ١٨٤.

(٤) وأما المنكرات التي تصاحب الموالد كالاختلاط والآلات الموسيقية فلا تجوز.

(٥) راجع سابقا: البدعة عند الإمام أحمد والحنابلة.

الله ﷺ: "من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها".

إنشاد الصحابة للمدائح النبوية:

ثبت في السيرة أن إنشاد القصائد في مدح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في حياته وفي مسجده:

فهذا شاعر الرسول حسان بن ثابت الأنصاري يمدح النبى ﷺ بأشعار كثيرة وفي المسجد. فقد روى الإمام أحمد في المسند ٥/ ٢٢٢ ومسلم في الصحيح ٧/ ١٦٢ عن أبى هريرة أن عمر مرّ بحسان وهو ينشد الشعر فى المسجد فلحظ إليه. فقال قد كنت أنشد وفيه من هو خير منك.

ثم التفت إلى أبى هريرة فقال أنشدك الله أسمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول «أجب عنى اللهم أيده بروح القدس». قال اللهم نعم[١].

وروى الترمذي عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله ﷺ أو قال ينافح عن رسول الله صلى الله عليه و سلم. ويقول رسول الله ﷺ: إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما يفاخر أو ينافح عن رسول الله ﷺ[٢].

وروى الطبراني[٣] عن خريم بن أوس قال: كنا عند النبى ﷺ، فقال له العباس بن عبد المطلب رحمه الله: يا رسول الله، إني أريد أن أمدحك. فقال له ﷺ: "هات، لا يفضض الله فاك"[٤].

---

(١) وأخرجه البخاري ٦ / ٢٢١.

(٢) أخرجه: أبو داود ٤/ ٤٦٢، والترمذي. ٥/ ١٣٨ باب إنشاد الشعر.

(٣) المستدرك ٥٤١٧، المعجم الكبير ٤١٦٧.

(٤) فقيل لم تسقط أسنانه حتى مات.

فأنشد:

مـــن قـــبلها طـــبت في الظـــلال | وفي مـــستودع حيـث يأفـك الـورق
ثم هبطـت البـــلاد لا بـــشـر أنـت | ولا نـطـــفه ولا مـــضغـه ولا علـــق
نطفــه تـــركب الـسفـيـنـة وقـــد | ألجـــم نـــسـر وأهـلـــه الغـــرق
حتـى احتـوى بيتـك المـهـيـمـن | مـن جلـدت عـلـيّ دونهـا النـطـــق
وأنـــت لمـــا ولـــدت أشرقـت | الأرض وضـــاءت بنـــورك الأفـــق
فـــنـحـــن في ذلـك النـور وذلـك | الـضـياء ســبل الرشـاد نختـــرق

وقد استدل الحافظ ابن رجب الحنبلي بهذه الأبيات فقال:

وخروج هذا النور عند وضعه إشارة إلى ما يجيء به من النور الذي اهتدى به أهل الأرض... و في هذا المعنى يقول العباس في أبياته المشهورة السائرة:

(و أنـت لمـا ولـدت أشرقـت الأرض | و ضـاءت بنـــورك الأفـــق)
(فـنحن في ذلـك الـضياء وفي النـــ | ور وســبل الـــرشاد نخـترق)[1]

وهذا كعب بن زهير ينشد قصيدة مطولة في مدح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فيقول فيها:

بـــانت سعـــاد فقلبـي اليـوم متبـول | مـتيّـــم إثـرهـــا لم يفـد مكبـول
نبّـئـــت أن رســول الله أوعـــدني | والـعـــفو عنـد رسـول الله مـأمول

ويقول:

---

(١) لطائف المعارف ٩١.

مهلاً هداك الذي أعطاك نافلة القرآن فيها مواعيظ وتفصيل

إن الرسول لنور يستضاء به مهند من سيوف الله مسلول

وقد ألقى هذه القصيدة في حضرة رسول الله ﷺ وأصحابه، ولم ينكر عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. قال السفاريني: "فهل يسوغ إنكار إنشاء الشعر واستماعه وإنشاد التشبيب واصطناعه بعد الوقوف على مثل هذه القصيدة وأمثال أمثالها مما هو مألوف ومعروف؟ وهل يرد هذه الأخبار، إلا معتد غدار، أو جاهل بآثار، عن النبي المختار، والسلف الأخيار؟ هذا مع الإجماع على جواز استماعه في مثل تلك المحافل"[1].

هذه نماذج مما أنشده الشعراء المعاصرون لعهد الرسالة في النبي الأكرم، وقد ذكر الحافظ ابن سيد الناس في كتابه منح المدح مائة وبضعاً وسبعين من الصحابة مدحوا ورثوا رسول الله ﷺ بأبيات شعرية.

الاجتماع على الذكر والدعاء وتذكر النعم:

الأصل عند إمامنا المبجل الإمام أحمد بن حنبل أن الاجتماع على الذكر والدعاء وتذكر نعم الله تعالى الجواز، ولكن ما لم يُتخذ عادة وسنة من سنن الدين كما قال الخلال وابن تيمية.

قال ابن تيمية: (روى أبو بكر الخلال في كتاب الأدب عن إسحاق بن منصور الكوسج أنه قال لأبي عبد الله يكره أن يجتمع القوم يدعون الله ويرفعون أيديهم قال ما أكره للإخون إذا لم يجتمعوا على عمد إلا أن يكثروا. وقال إسحاق بن راهويه كما قال الإمام أحمد.

---

(١) غذاء الألباب ١/ ١٤٣.

وقال المروزي سألت أبا عبد الله عن القوم يبيتون فيقرأ قارئ ويدعون حتى يصبحوا قال أرجو أن لا يكون به بأس.

وقال أبو السري الحربي قال أبو عبد الله وأي شيء أحسن من أن يجتمع الناس يصلون ويذكرون ما أنعم الله به عليهم كما قالت الأنصار.

وهذه إشارة إلى أن ما رواه أحمد حدثنا إسماعيل أنبأنا أيوب عن محمد بن سيرين قال نُبئتُ أنَّ الأنصار قبل قدوم رسول الله ﷺ المدينة قالوا لو نظرنا يوما فاجتمعنا فيه فذكرنا هذا الأمر الذي أنعم الله به علينا فقالوا يوم السبت ثم قالوا لا نجامع اليهود في يومهم. قالوا فيوم الأحد قالوا لا نجامع النصارى في يومهم. قالوا فيوم العروبة وكانوا يسمون يوم الجمعة يوم العروبة فاجتمعوا في بيت أبي أمامة أسعد بن زرارة فذبحت لهم شاة فكفتهم[١].

وقال أبو أمية محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي سألت أحمد بن حنبل عن القوم يجتمعون ويقرأ لهم القارئ قراءة حزينة فيبكون وربما أطفؤوا السراج فقال لي أحمد إن كان يقرأ قراءة أبي موسى فلا بأس.

وروى الخلال عن الأوزاعي أنه سئل عن القوم يجتمعون فيأمرون رجلاً يقص عليهم قال إذا كان ذلك يوما بعد الأيام فليس به بأس)[٢].

فقد روى الإمام أحمد أن الأنصار خصوا يوماً لهم للاجتماع على الذكر والفرح بنعمة الإسلام، وأي نعمة أعظم من مولد سيد السادات محمد ﷺ.

---

(١) ومما هو مشهور أن ابن مسعود جعل يوم السبت يوماً خاصاً لإعطاء دروسه ومواعظه، فهل ابتدع بذلك!

(٢) كل هذه الأخبار ذكرها ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ٣٠٤.

إظهار الفرح بمولده:

إن الفرح به ﷺ قد أمر الله به في القرآن فقال: (قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ) (يونس:٥٨).

قال ترجمان القرآن ابن عباس: الفضل: هو العلم، والرحمة هو محمد.

وذكر السهيلي في الروض الأنف أن العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه قال: لما مات أبو لهب رأيته في منامى بعد حول في شر حال فقال ما لقيت بعدكم راحة إلا أن العذاب يخفف عنى كل يوم اثنين، قال وذلك أن النبى ﷺ ولد يوم الاثنين وكانت ثويبة بشرت أبا لهب بمولده فأعتقها.

وأصل الحديث في البخاري فقد روى عن عروة قال: وثويبة مولاة لأبي لهب كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبى ﷺ فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشر حيبة قال له ماذا لقيت؟ قال أبو لهب لم ألق بعدكم غير أني سقيت في هذه بعتاقتي ثويبة[١].

وممن قال بأنه يخفف عن أبي لهب كل يوم اثنين: الإمام الحافظ السهيلي في الروض الأنف، والبيهقي الإمام المحدث الفقيه، والإمام المحدث ابن بطال شارح البخاري والحافظ ابن الجزري شيخ القراء وغيرهم[٢].

ورحم الله الإمام ابن ناصر الدين الدمشقي ـ صاحب الرد الوافر ـ القائل:

إذا كان هذا كافر جاء ذمهُ ... وتبت يداه في الجحيم مخلدا

أتى أنه في يوم الاثنين دائماً ... يخفف عنه بالسرور بأحمدا

فما الظن بالعبد الذي كان عمره ... بأحمد مسروراً ومات موحدا

---

(١) صحيح البخاري ٥/ ١٩٦١.

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر ٩/ ٤٨.

ومن الأحاديث التى تدل على خصوصية يوم مولده:

ما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن صوم يوم الاثنين فقال: (ذاك يوم ولدت فيه، وفيه أنزل عليّ)(١). فقد حث على صيام يوم الاثنين في كل أسبوع لأنه وُلد فيه، فهل كان ﷺ داعية للغلو(٢).

يقول الحافظ ابن رجب الحنبلى ـ عند الكلام في استحباب صيام الأيام التى تتجدد فيها نعم الله على عباده ـ ما هذا لفظه: (إن من أعظم نعم الله على هذه الأمة إظهار محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبعثه وإرساله إليهم، كما قال الله تعالى: (لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم) فصيام يوم تجددت فيه هذه النعمة من الله سبحانه على عباده المؤمنين حسن جميل، وهو من باب مقابلة النعم في أوقات تجددها بالشكر)(٣).

وروى البخاري ومسلم عن ابن عباس قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسألوا عن ذلك؟ فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبنى إسرائيل على فرعون ونحن نصومه تعظيماً له، فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم (نحن أولى بموسى منكم فأمر بصومه)(٤).

وقد استدل ابن حجر العسقلاني بهذا الحديث على مشروعية الاحتفال بالمولد النبوي على ما نقله الحافظ السيوطى، فقال: (فيستفاد فعل الشكر لله على ما من به في يوم معين من إسداء نعمة، أو دفع نقمة ويعاد ذلك، نظر ذلك اليوم من كل سنة، والشكر لله

---

(١) صحيح مسلم ١١٦٢، سنن النسائي الكبرى ٢٧٧٧.

(٢) السنة صيام يوم الاثنين أمّا صيام يوم مولده إذا جاء في غير يوم الاثنين فليس بسنة.

(٣) لطائف المعارف ١٠١.

(٤) البخاري ٣٧٢٧، مسلم ١١٣٠.

يحصل بأنواع العبادة، كالسجود والصيام والصدقة والتلاوة، وأي نعمة أعظم من النعمة ببروز هذا النبى، نبى الرحمة في ذلك اليوم)[١].

وقال السيوطى: (وقد ظهر لي تخريجه على أصل آخر، وهو ما أخرجه البيهقى عن أنس أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم عقّ عن نفسه بعد النبوة مع أنه قد ورد أن جدّه عبد المطلب عقّ عنه في سابع ولادته، والعقيقة لا تعاد مرة ثانية، فيحمل ذلك على أن الذي فعله النبى صلى الله عليه وآله وسلم إظهار للشكر على إيجاد الله إياه رحمة للعالمين وتشريع لأمته كما كان يصلى على نفسه، لذلك فيستحب لها أيضا إظهار الشكر بمولده بالإجماع، وإطعام الطعام، ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرّات)[٢].

أما شبهة أن يوم مولده هو نفس يوم وفاته فقد ردها السيوطى فقال: "إن ولادته ﷺ أعظم النعم، ووفاته أعظم المصائب لنا؛ والشريعة حثت على إظهار شكر النعم، والصبر والسكون عند المصائب، وقد أمر الشرع بالعقيقة عند الولادة وهى إظهار شكر وفرح بالمولود، ولم يأمر عند الموت بذبح عقيقة ولا بغيره، بل نهى عن النياحة وإظهار الجزع. فدلت قواعد الشريعة على أنه يحسن في هذا الشهر إظهار الفرح بولادته ﷺ دون إظهار الحزن فيه بوفاته[٣].

علماء الحنابلة والحديث يجيزون المولد النبوي:

وها هم علماء الحنابلة والحديث وغيرهم يجيزون المولد الشريف فهذا الإمام ناصر السنة وقامع البدعة عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، حيث قال في رسالته النافعة "الباعث على إنكار البدع والحوادث" ما يلي: "فالبدعة الحسنة متفق على جواز

---

(١) الحاوي ١/ ١٨٨.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

فعلها والاستحباب لها ورجاء الثواب لمن حسنت نيته فيها، وهى كل مبتدع موافق لقواعد الشريعة غير مخالف لشئ منها ولا يلزم من فعله محذور شرعى، ومن أحسن ما ابتُدع في زماننا هذا من هذا القبيل ما كان يُفعل بمدينة "إربل" جبرها الله تعالى، كل عام في اليوم الموافق ليوم مولد النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الصدقات والمعروف وإظهار الزينة والسرور، فإن ذلك مع ما فيه من الإحسان إلى الفقراء مُشعر بمحبة النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ وتعظيمه وجلالته في قلب فاعله وشكر الله تعالى على ما من به من إيجاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ الذي أرسله رحمة للعالمين ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعلى جميع الأنبياء والمرسلين[1].

وقال القسطلاني: (ولا زال أهل الإسلام يحتفلون بشهر مولده عليه السلام، ويعملون الولائم، ويتصدقون في لياليه بأنواع الصدقات ويظهرون السرور، ويزيدون في المبرّات، ويعتنون بقراءة مولده الكريم، ويظهر عليهم من بركاته كل فضل عظيم ... فرحم الله امرأً اتخذ ليالي شهر مولده المبارك أعياداً، ليكون أشد علّة على من في قلبه مرض وأعيا داء)[2].

وهذا الإمام ابن تيمية يذكر بأن عمل المولد قد يكون فيه أجر عظيم ويخرج ذلك على قول للإمام أحمد بن حنبل فقال: "فتعظيم المولد واتخاذه موسما قد يفعله بعض الناس ويكون له فيه أجر عظيم لحسن قصده وتعيظمه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما قدمته لك أنه يحسن من بعض الناس ما يستقبح من المؤمن المسدد، ولهذا قيل للإمام أحمد عن بعض الأمراء: إنه أنفق على مصحف ألف دينار ونحو ذلك فقال دعه فهذا أفضل ما أُنفِق فيه الذهب[3]".

---

(١) انظر سبل الهدى والرشاد ١/ ٤٣٩.

(٢) المواهب اللدنية ١: ١٤٨.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ١٢٦ ثم قال ابن تيمية: "مع أن مذهبه أن زخرفة المصاحف مكروهة وقد =

وقد سئل ـ أعلم علماء الإسلام في علم الحديث في عصره ـ شيخ الإسلام الحافظ أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني(١) عن عمل المولد فأجاب بما نصه:

أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة ولكنها مع ذلك قد اشتملت على محاسن وضدها، فمن تحرى في عملها المحاسن وتجنب ضدها كان بدعة حسنة وإلا فلا، قال: وقد ظهر لي تخريجها على أصل ثابت وهو ما ثبت في الصحيحين من أن النبي ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم فقالوا هو يوم أغرق الله فيه فرعون ونجى موسى فنحن نصومه شكراً لله تعالى، فيستفاد منه فعل الشكر لله على ما من به في يوم معين من إسداء نعمة أو دفع نقمة، ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة، والشكر لله يحصل بأنواع العبادة كالسجود والصيام والصدقة والتلاوة، وأي نعمة أعظم من النعمة ببروز هذا النبي نبي الرحمة في ذلك اليوم، وعلى هذا فينبغي أن يتحرى اليوم بعينه حتى يطابق قصة موسى في يوم عاشوراء، ومن لم يلاحظ ذلك لا يبالي بعمل المولد في أي يوم من الشهر، بل توسع قوم فنقلوه إلى يوم من السنة وفيه ما فيه، فهذا ما يتعلق بأصل عمله.

وأما ما يعمل فيه فينبغي أن يقتصر فيه على ما يفهم الشكر لله تعالى من نحو ما تقدم ذكره من التلاوة والإطعام والصدقة وإنشاد شيء من المدائح النبوية والزهدية المحركة للقلوب إلى فعل الخير والعمل للآخرة، وأما ما يتبع ذلك من السماع واللهو وغير ذلك

= تأول بعض الأصحاب أنه أنفقها في تجديد الورق والخط. وليس مقصود أحمد هذا وإنما قصده أنَّ هذا العمل فيه مصلحة وفيه أيضا مفسدة كره لأجلها. فهؤلاء إنْ لم يفعلوا هذا وإلا اعتاضوا الفساد الذي لا صلاح فيه مثل أن ينفقها في كتاب من كتب الفجور ككتب الأسماء أو الأشعار أو حكمة فارس والروم".

(١) ومن بعده تلميذه العلامة الحافظ السخاوي فقد أجاز المولد.

فينبغي أن يقال ما كان من ذلك مباحاً بحيث يقتضي السرور بذلك اليوم لا بأس بإلحاقه به، وما كان حراماً أو مكروهاً فيمنع، وكذا ما كان خلاف الأولى"[١] انتهى.

وهذا الحافظ الذهبي يمدح أول من عمل المولد النبوي ويصفه بالسنة فيقول: "السلطان الدين، الملك المعظم، مظفر الدين، أبو سعيد كوكبري بن على بن بكتكين بن محمد التركماني، صاحب إربل"[٢].

ثم قال: "وأما احتفاله بالمولد، فيقصر التعبير عنه؛ كان الخلق يقصدونه من العراق والجزيرة، وتنصب قباب خشب له ولأمرائه وتزين،... وتطبخ الألوان، ويعمل عدة خلع للصوفية، ويتكلم الوعاظ في الميدان، فينفق أموالاً جزيلة. وقد جمع له ابن دحية (كتاب المولد)، فأعطاه ألف دينار.

وكان متواضعاً، خيراً، سنياً، يحب الفقهاء والمحدثين، وربما أعطى الشعراء، وما نقل أنه انهزم في حرب"[٣].

وها هم أهل الحديث منذ القرون الأولى يعقدون المجالس للتحديث بمولد النبي ﷺ. فهذا الإمام الآجري الحنبلي في كتابه الشريعة يعقد باباً بعنوان: "ذكر مولد رسول الله ﷺ ومنشئه".

وها هو الحافظ ابن عبدالهادي الحنبلي له جزء كبير مخطوط في مولد النبي ﷺ.

وها هو الفقيه الصرصري الحنبلي الشهيد يستبشر خيراً في ذكرى المولد النبوي فيقول:

في كل عام لنا من سيد البشر ... بشارة قرنت بالصبر والظفر

---

(١) الحاوي ١/ ١٨٨.

(٢) سير أعلام النبلاء ٤٢/ ٣٦٨.

(٣) سير أعلام النبلاء ٤٢/ ٣٦٨.

يميتنا الخوف بأساً ثم ينشرنا رجاء نفحة ريا نشرة العطر

هذا ربيع كسا الدنيا بمولده الشريف وشيَ ربيع زاهر نضر(١)

ويقول مادحاً شهر ربيع الأول:

يا شهر مولد خير العُرب والعجم لأنت حقاً ربيع الفضل والنعم

بشرتنا بنبي نور طلعته عن البسيطة جلا حُندس الظلم

محمد صفوة الرحمن في غرر الأعـ ـيان عبد عظيم الشان في القدم

لولاه لم يخلق الرحمن آدم لا ولا الجنان ولا النيران للنقم

ويصف الصرصري المولد النبوي عند الحنابلة في أول القرن السابع الهجري، ويذكر أنهم كانوا يقومون عند سماع اسم النبي ﷺ فيقول:

قليلٌ لمدح المصطفى الخط بالذهبْ على فضة في كف أحسن من كتبْ

وأن تنهض الأشراف عند سماعه قياماً صفوفاً أو جثياً على الرُّكَبْ

أما اللهُ تعظيماً له كتب اسمَهُ على عرشه يا رتبةً سَمَتِ الرتب(٢)

وها هو الإمام الحافظ ابن رجب الحنبلي يعقد المجالس في شهر ربيع الأول للتحديث بمولد المصطفى ﷺ فيقول: "وظائف شهر ربيع الأول ويشتمل على مجالس: المجلس الأول في ذكر مولد سيدنا رسول الله ﷺ".

واستمر الحنابلة على عمل المولد الشريف ـ إلى القرن الرابع عشر الهجري ـ مع

---

(١) ديوان الصرصري ٤٣.

(٢) ديوان الصرصري، ٢٢. نقلاً عن كتاب المدائح النبوية بين الصرصري والبوصيري ١١٥. للدكتور مخيمر صالح. دار الهلال. بيروت.

إنكارهم للمنكرات التي قد تقع فيه، فهذا شيخ الحنابلة في الشام - في القرن الثاني عشر الهجري ـ العلامة الشيخ حسن الشطي - وآل بيته وطلابه من بعده ـ يعقدونه ويستحسنونه(١).

فهل عمل المولد النبوي على ما وصفنا من البدع المستحسنة أم المنكرة؟ وهل يستحق هذه الهجمة الشرسة؟ وهل إضاعة الأموال والأوقات في نشر الكتيبات والأشرطة التي تنكره وتضلل فاعله مشروعة مقبولة؟

من خصائص النبي ﷺ وفضائله:

يكثر في كتب التصوف ذكر خصائص النبي ﷺ وفضائله فيظن الجاهل أنَّ هذا من الغلو والكذب، وقد وردت هذه الخصائص في كتب الحنابلة والحديث وأقروها ولم ينكروها فهي مما يزيد في تبجيل النبي ﷺ وتوقيره. قال الإمام أحمد رحمه الله: خُصَّ النبي ﷺ بواجبات ومحظورات ومباحات وكرامات(٢).

وسأذكر بعضاً من هذه الخصائص والفضائل التي ذكرت في كتب الحنابلة(٣):

النبي ﷺ أفضل الخلق:

قال الإمام أبو الفضل التميمي شيخ الحنابلة في عصره: "وكان ـ الإمام أحمد ـ يقول إن بعض النبيين أفضل من بعض ومحمد ﷺ ـ أفضلهم والملائكة أيضا بعضهم

---

(١) انظر: مختصر طبقات الحنابلة للشطي.

(٢) الإنصاف للمرداوي ٨/ ٤٤. والفروع ٥/ ١٢١. وقد رويت بعض الفضائل بأسانيد فيها ضعف إلا أن منهج الإمام أحمد في ذلك معروف.

(٣) سأقتصر على ما فيه خلاف للاختصار. وقد ذُكرت هذه الخصائص في: السنة للخلال، الإنصاف للمرداوي ٨/ ٤٤. والفروع ٥/ ١٢١، وكشاف القناع للبهوتي، ومطالب أولي النهى. وذكر بعضها صالح في مسائله عن أبيه.

أفضل من بعض وإن بني آدم أفضل من الملائكة ويخطئ من يفضل الملائكة على بني آدم"(١).

وذهب الإمام أحمد إلى أنَّ النبي ﷺ نهى أن يقال له يا خير البرية بسبب تواضعه. قال الخلال أخبرني حرب بن إسماعيل الكرماني قال سمعت أحمد يقول في حديث أنس أنَّ رجلاً قال للنبي يا خير البرية قال ذاك أبي إبراهيم. قال أحمد: قد روي غير هذا أنه قال: أنا أول من تنشق عنه الأرض، وقال الله عزَّ وجلَّ كنتم خير أمة أخرجت للناس وذهب فيه إلى أن النبي إنما أراد التواضع به(٢).

وقال العلامة البهوتي الحنبلي: "وحديث لا تفاضلوا بين الأنبياء ونحوه أجيب عنه بأجوبة منها أن المراد ما يؤدي إلى التنقيص... فهو ﷺ أفضل الخلق"(٣).

وقال الإمام ابن تيمية: "فله ﷺ شفاعات يختص بها لا يشركه فيها أحد وشفاعات يشركه فيها غيره من الأنبياء والصالحين، لكن ما له فيها أفضل مما لغيره فإنه ﷺ أفضل الخلق وأكرمهم على ربّه عزّ وجلّ وله من الفضائل التي ميزه الله بها على سائر النبيين ما يضيق هذا الموضع عن بسطه"(٤).

وقال ابن تيمية: "وهو أفضل الخلق وأكرمهم على ربه وأقربهم إليه وسيلة".

وقال ابن تيمية في شرحه لمقولة "إنَّ الله خلق من أجل محمد العالم أو إنه لولا هو لما خلق عرشا ولا كرسيا"(٥) قال: "ومحمد إنسان هذا العين؛ وقطب هذه الرحى وأقسام

---

(١) اعتقاد الإمام المبجل، ١٦.

(٢) السنة ١/ ١٩٢، باب: فضائل نبينا محمد أبو القاسم نبي الرحمة عليه السلام، وإليه ذهب العلامة السفاريني.

(٣) كشاف القناع ٥/ ٢٨.

(٤) مجموع الفتاوى ١/ ٣١٣.

(٥) وليس هذا بحديث أصلاً.

هذا الجمع كان كأنها غاية الغايات في المخلوقات فما ينكر أن يقال: إنه لأجله خلقت جميعها وإنه لولاه لما خلقت فإذا فسر هذا الكلام ونحوه بما يدل عليه الكتاب والسنة قبل ذلك"(١).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي في لطائف المعارف:" و سمي سراجا لأن السراج الواحد يوقد منه ألف سراج و لا ينتقص من نوره شيء كذلك خلق الله الأنبياء من نور محمد صلى الله عليه و سلم و لم ينقص من نوره شيء".

وقد فضله العلامة السفاريني على الكونين السفلي والعلوي من ملك وبشر وجنّ في الدنيا والآخرة فقال في لوامع الأنوار ٢/ ٢٩٤:

(وأفضل العالم من غير امترا... نبينا المبعوث في أم القرى)

متى كان عليه الصلاة والسلام نبياً:

روى الإمام أحمد في المسند عن العرباض بن سارية السلمي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني عبد الله في أم الكتاب لخاتم النبيين وإنَّ آدم لمنجدل في طينته وسأنبئكم بتأويل ذلك دعوة أبي إبراهيم وبشارة عيسى قومه ورؤيا أمي التي رأت أنّه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام، وكذلك ترى أمهات النبيين صلوات الله عليهم"(٢).

وسئل الإمام أحمد عن حديث: "وجعلتك أول النبيين خلقا وآخرهم بعثاً" فصححه وقال: "أولُ النبيين يعني خلقا(٣) ثم استدل بقوله تعالى: "وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح" قال أحمد: فبدأ به "(٤).

---

(١) مجموع الفتاوى ١١/ ٩٨.

(٢) المسند ٤/ ١٢٨.

(٣) وهذا مما ينكره ابن تيمية فيذهب إلى أن معنى الحديث هو كتابة الله لنبوة محمد قبل خلق آدم. فقال: "أي كتبت نبوتي وأظهرت لما خلق آدم قبل نفخ الروح فيه كما يكتب الله رزق العبد وأجله وعمله وشقي أو سعيد" مجموع الفتاوى ١١/ ٩٧. وهذا ليس فيه مزية للنبي على غيره، وكلام إمامنا أحمد أحكم وأعلم.

(٤) السنة ١/ ١٨٧.

وقال ابن راهويه في حديث: "يا رسول الله متى كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد": "معناه قبل أن تنفخ فيه الروح وقد خلق"(١).

وقال الإمام أحمد في رواية مهنا: وبعضهم يرويه: متى كتبت نبيا؟ من الكتابة. إلا أنه قال عنه: "هذا منكر هذا من خطأ الأوزاعي"(٢).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "ولكن أكثر السلف على أن استخراج ذرية آدم منه كان بعد نفخ الروح فيه وعلى هذا يدل أكثر الأحاديث فتحمل على هذا أن يكون محمد ﷺ خص باستخراجه من ظهر آدم قبل نفخ الروح فيه فإن محمداً ﷺ هو المقصود من خلق النوع الإنساني وهو عينه وخلاصته وواسطة عقده فلا يبعد أن يكون أخرج من ظهر آدم عند خلقه قبل نفخ الروح فيه"(٣).

هل كان على دين قومه؟

سئل الإمام أحمد عمن زعم أن النبي كان على دين قومه قبل أن يبعث؟ فقال هذا قول سوء ينبغي لصاحب هذه المقالة أن تحذر كلامه ولا يجالس... قاتله الله أي شيء أبقى إذا زعم أن رسول الله كان على دينٰ قومه وهم يعبدون الأصنام. وقال الله عز وجل وبشر به عيسى فقال اسمه أحمد"(٤).

وقال الحافظ ابن رجب: "وقد استدل الإمام أحمد بحديث العرباض بن سارية هذا على أنَّ النبي ﷺ لم يزل على التوحيد منذ نشأ ورد بذلك على من زعم غير ذلك بل

---

(١) السنة ١/ ١٨٧.

(٢) العلل ومعرفة الرجال ٢٦٨.

(٣) لطائف المعارف ٨٧.

(٤) السنة ١/ ١٩٥. قال ابن رجب: "ومراد الإمام أحمد الاستدلال بتقدم البشارة بنبوته من الأنبياء الذين قبله و بما شوهد عند ولادته من الآيات على أنه كان نبيا من قبل خروجه إلى الدنيا وولادته".

قد يستدل بهذا الحديث على أنه ﷺ ولد نبياً فإن نبوته وجبت له من حين أخذ الميثاق منه حين استخرج من صلب آدم فكان نبيا من حينئذ لكن كانت مدة خروجه إلى الدنيا متأخرة عن ذلك، وذلك لا يمنع كونه نبيا قبل خروجه كمن يولى ولاية ويؤمر بالتصرف فيها في زمن مستقبل فحكم الولاية ثابت له من حين ولايته و إنْ كان تصرفه يتأخر إلى حين مجيء الوقت"(١).

هل ولد مختوناً:

توقف الإمام أحمد في ذلك إلا أن بعض الحنابلة ذهبوا إلى أن ولد مختوناً. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "واختلفت الروايات هل ولد مختونا؟ فروي: [أنه ولد مختونا مسرورا] يعني مقطوع السرة حتى قال الحاكم: تواترت الروايات بذلك وروي أن جده ختنه.

وتوقف الإمام أحمد في ذلك قال المروذي: سئل أبو عبد الله هل ولد النبي ﷺ مختونا؟ قال: الله أعلم ثم قال: لا أدري.

قال أبو بكر عبد العزيز بن جعفر من أصحابنا: قد روي: [أنه ﷺ ولد مختونا مسرورا] ولم يجترىء أبو عبد الله على تصحيح هذا الحديث"(٢).

يرى من خلفه:

سأل الأثرم الإمامَ أحمد عن قولِ النبي إني أراكم من وراء ظهري؟ فقال كان يرى من خلفه كما يرى من بين يديه فقلت له إن إنسانا قال لي هو في هذا مثل غيره إنما كان يراهم كما ينظر الإمام إلى من عن يمينه وعن شماله فأنكر ذلك إنكارا شديدا.

---

(١) لطائف المعارف ٨٩.

(٢) لطائف المعارف ١٠١.

فقيل أفليس هذا له خاصاً؟ قال بلى. وقال أبو عبد الله يراهم من خلفه كما يراهم من بين يديه قال الله عز وجل وتقلبك في الساجدين هذا تفسيره(١).

فضل قبره:

نقل ابن القيم عن شيخ الحنابلة العلامة ابن عقيل قال: سألني سائل أيما أفضل حجرة النبي الكعبة فقلت إن أردت مجرد الحجرة فالكعبة أفضل وإن أردت وهو فيها فلا والله ولا العرش وحملته ولا جنة عدن ولا الأفلاك الدائرة لأن بالحجرة جسدا لو وزن بالكونين لرجح(٢).

وذكر العلامة الرحيباني في "مطالب أولي النهى" (٢/ ٣٨٤) ـ بعد نقله تفضيل جسد رسول الله على سائر المخلوقات فائدة عن تفضيل الأرض على السماوات ببركة وطء أقدامه الشريفة لها فقال: (ويتجه... أن الأرض أفضل من السماء، لأن شرف المحل بشرف الحال فيه، قال ابن العماد في "الذريعة": اتفق أكثر أهل العلم على أن الأرض أفضل من السماء بمواطئ أقدامه الشريفة ﷺ". اهـ

وقال أبو الفضل التميمي الحنبلي عن إمامنا المبجل: "وكان يقول إن الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون وأن الميت يعلم بزائره يوم الجمعة بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس"(٣).

لا ينام قلبه:

وقال صالح سألت أبي عما يروى من فعل النبي له خاص ما هو يكون مثل النوم والصفي ما معناه من الأفعال مما لم يفعله غيره؟

---

(١) السنة ١/ ١٩٩.

(٢) بدايع الفوائد ٣/ ٦٥٥.

(٣) اعتقاد الامام المبجل ٣٠٣.

قال مثل ما أبيح له من النساء مات عن تسع وتزوج أربع عشرة وقال تنام عيناي ولا ينام قلبي"[١].

وكان يصطفي من المغنم. وقال أحمد: كان النبي خص بهذا كان إذا نام لم يتوضأ وقال تنام عيناي ولا ينام قلبي.

قال الإمام أحمد وجمهور العلماء: هذه الرؤية رؤية بالعين حقيقة[٢].

رؤيته في المنام:

روى الإمام أحمد في المسند عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ: من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا ينبغي له أن يتمثل بمثلي"[٣]. ورواه عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رآني في المنام فسيراني في اليقظة أو فكأنما رآني في اليقظة"[٤] وهو من الأحاديث المتواترة ذكره الكتاني في نظم المتناثر عن ثمانية عشر صحابيا.

قال العلامة البهوتي: (ومن رآه في المنام فقد رآه حقا فإن الشيطان لا يتخيل به) لأن الله عصمه منه لكن لا يعمل الرائي بما سمعه منه يتعلق بالأحكام لعدم الضبط لا للشك في رؤيته[٥].

وقال العلامة ابن القيم: "وقد تواترت الرؤيا في أصناف بنى آدم على فعل الأرواح بعد موتها ما لا تقدر على مثله حال اتصالها بالبدن من هزيمة الجيوش الكثيرة بالواحد

---

(١) السنة ١/ ٢٠٠.

(٢) الفروع ٥/ ١٢١.

(٣) ١/ ٣٧٥.

(٤) ٥/ ٣٠٦.

(٥) كشاف القناع ٥/ ٣٣.

والاثنين والعدد القليل ونحو ذلك. وكم قد رُئِيَ النبي ومعه أبو بكر وعمر في النوم قد هزمت أرواحهم عساكر الكفر والظلم فإذا بجيوشهم مغلوبة مكسورة مع كثرة عددهم وعددهم وضعف المؤمنين وقلتهم"[١].

وقد جمعت ـ في بحث ـ أكثر من ١٥٠ مناماً للصحابة والتابعين والعلماء والصالحين رؤيَ فيها سيد السادات وتحدثت عن بعض أحكامها.

رؤية النبي ﷺ لله عز وجل:

قال ابن تيمية: "وأما "الرؤية " فالذي ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه قال: "رأى محمد ربه بفؤاده مرتين" وعائشة أنكرت الرؤية. فمن الناس من جمع بينهما فقال: عائشة أنكرت رؤية العين وابن عباس أثبت رؤية الفؤاد. والألفاظ الثابتة عن ابن عباس هي مطلقة أو مقيدة بالفؤاد تارة يقول: رأى محمد ربه وتارة يقول رآه محمد؛ ولم يثبت عن ابن عباس لفظ صريح بأنه رآه بعينه. وكذلك "الإمام أحمد" تارة يطلق الرؤية؛ وتارة يقول: رآه بفؤاده؛ ولم يقل أحد إنه سمع أحمد يقول رآه بعينه؛ لكن طائفة من أصحابه سمعوا بعض كلامه المطلق ففهموا منه رؤية العين؛ كما سمع بعض الناس مطلق كلام ابن عباس ففهم منه رؤية العين. وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك؛ بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل"[٢].

طهارة ما يخرج منه وجواز أن يستشفى ببوله ودمه:

قال العلامة ابن مفلح: "والنجس منا طاهر منه ذكره في الفنون وغيره"[٣].

---

(١) الروح ١٠٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٦/ ٥١٠.

(٣) الفروع ٥/ ١٢٠.

وقال العلامة الرحيباني: (والنجس منا طاهر منه ﷺ ومن سائر الأنبياء، ويجوز أن يستشفى ببوله ودمه... وهو ﷺ طاهر بعد موته بلا نزاع بين العلماء)[1].

ليس له ظل لأنه نوراني:

قال البهوتي: "ولم يكن له ﷺ فيء أي: ظل في شمس ولا قمر لأنه نوراني، والظل نوع ظلمة، ذكره ابن عقيل وغيره، ويشهد له أنه سأل الله أن يجعل في جميع أعضائه وجهاته نورا، وختم بقوله: «واجعلني نورا»"[2].

لا يتثاءب:

وكان لا يتثاءب لأنه من الشيطان والله عصمه منه[3].

مساواته للأنبياء في معجزاتهم

وساوى الأنبياء في معجزاتهم، وانفرد بالقرآن فآدم خلقه الله بيده، ومحمد شقّ صدره وملأه ذلك الخلق النبوي. وأعطى إدريس علو المكان، ومحمدا المعراج.

ولما نجى إبراهيم من النار نجى محمدا من نار الحرب، ولما أعطاه مقام الخلة أعطى محمدا مقام المحبة؛ بل جمعه له مع الخلة، كما في حديث أبي يعلى في المعراج. فقال له ربه: أتخذه خليلا وحبيبا، وهو مكتوب في التوراة: محمد حبيب الرحمن.

ولما أعطى موسى قلب العصا حية أعطى محمدا حنين الجذع الذي هو أغرب، ولما أعطاه انفلاق البحر أعطى محمدا انشقاق القمر الذي هو أبهر، لأنه تصرف في العالم

---

(١) مطالب أولي النهى٥/ ٤٠. وهو قد نقله عن البهوتي في كشاف القناع ٥/ ٣١، وانظر الإنصاف للمرداوي ٨/ ٤١، والفروع ٥/ ١٢٠.

(٢) انظر: كشاف القناع ٥/ ٣٢.

(٣) انظر: كشاف القناع ٥/ ٣٥، مطالب أولي النهى٥/ ٤٤.

العلوي، ولما أعطاه تفجير الماء من الحجر، أعطى محمدا نبع الماء من بين الأصابع، ولما أعطاه الكلام أعطى محمدا الدنو والرؤية.

وأعطى يوسف شطر الحسن، وأعطى محمدا الحسن كله.

ولما أعطى داود تليين الحديد، أعطى محمدا اخضرار العود اليابس بين يديه.

ولما أعطى سليمان كلام الطير أعطى محمدا أن كلم الحجر والشجر والزرع والضب.

ولما أعطى عيسى إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى، أعطى محمدا[١] رد العين بعد سقوطها"[٢].

وقد أحصى ابن القيم أكثر من ألف معجزة للنبي ﷺ. قال السفاريني الحنبلي: "ومعجزات خاتم الأنباء... كثيرة تجل عن إحصائي".

وقال: "وفي كلام بعضهم أنه - ﷺ - أعطي ثلاث آلاف معجزة يعني غير القرآن". وقال: "ولم يبلغ أحد من الأنبياء من كثرة المعجزات ما بلغه نبينا - ﷺ - وهو دليل على مزيد التشريف والتكريم وشدة الاعتناء والاهتمام بشأنه، والاحتفال بأمر نبوته، وأيضا لما كان نبينا خاتم النبيين والمرسلين، وشريعته خاتمة الشرائع أجمعين ناسب كثرة المعجزات، وترادف الآيات البينات والمعجزات. قال شيخ الإسلام ابن تيمية روح الله روحه في كتابه "الجواب الصحيح": الآيات والبراهين الدالة على نبوة نبينا محمد - ﷺ - كثيرة متنوعة، وهي أكثر وأعظم من آيات غيره من الأنبياء"[٣].

---

(١) وقد وردت بعض الأحاديث في إحيائه الموتى.

(٢) انظر: كشاف القناع ٥/ ٣٢، مطالب أولي النهى ٥/ ٤١.

(٣) لوامع الأنوار ٢/ ٢٩٠.

نبع الماء من بين يديه:

ونبع الماء من بين يديه ببركة من الله تعالى حلت فيه، بوضع أصابعه، فجعل يفور، ويخرج من بين أصابعه حين كان في غزوة تبوك.

وكذلك روي في الصحيحين وقوعه يوم الحديبية، فنفد الماء، فجعل ﷺ يده في ماء قليل، ففار الماء من بين أصبعيه، فشربوا، وتوضأوا وهم ألف وخمسمائة[١].

مخاطبته في الصلاة وبلوغ السلام له في قبره وعدم أكل الأرض لجسده:

ويبلغه سلام الناس بعد موته لحديث أحمد عن أبي هريرة مرفوعا: «ما من أحد يسلم عليَّ عند قبري إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام »[٢].

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي في كتاب لطائف المعارف ص١٧٨: "أعمال الأمّة تعرض على نبيّها في البرزخ فليستحِ عبدٌ أن يُعرض على نبيه من عمله ما نهاه عنه، لما وقف ﷺ عام حجة الوداع قال: إني فرطكم على الحوض، وإني مكاثر بكم الأمم فلا تسوّدوا وجهي، يشير إلى أنّه يستحيي من سيّئات أمته إذا عُرِضَتْ عليه" أهـ.

رؤيته لأمته ومعرفته بهم وعلمه بالفتن إلى قيام الساعة:

وعرض عليه الخلق كلهم من آدم إلى من بعده، كما علم آدم أسماء كل شيء، لحديث الديلمي: «مثلت لي الدنيا بالماء والطين، وعلمت الأشياء كلها ؛ كما علم آدم الأسماء كلها».

وعرض عليه أمته بأسرهم حتى رآهم، لحديث الطبراني: «عرضت علي أمتي

---

(١) انظر: كشاف القناع ٥/ ٣٣، مطالب أولي النهى٥/ ٤٢.

(٢) كشاف القناع ٥/ ٢٧.

البارحة لدى هذه الحجرة أولها وآخرها، صوروا لي بالماء والطين، حتى إني لأعرف بالإنسان منهم من أحدكم بصاحبه »[١].

وعرض عليه أيضا ما هو كائن في أمته حتى تقوم الساعة، لحديث أحمد[٢] وغيره: «أُريت ما تلقى أمتي بعدي وسفك بعضهم دماء بعض وسبق ذلك من الله تعالى كما سبق في الأمم قبلهم فسألته أن يوليني شفاعة يوم القيامة فيهم ففعل »[٣].

تسويد النبي ﷺ:

ذهب بعض السلفية المعاصرة إلى حرمة تسويد النبي مطلقاً، وجعلوا تسويده من علامات الصوفية. قال العلامة السفاريني الحنبلي في لوامع الأنوار ٢/ ٦٣: "وهو ﷺ أجل خلق الله وأعظم خلق الله وأكرم خلق الله وأكمل خلق الله ﷺ. قال الإمام المحقق ابن القيم في كتابه بدائع الفوائد: اختلف الناس في جواز إطلاق السيد على البشر فمنعه قوم، ونقل عن الإمام مالك واحتجوا بأنه ﷺ لما قيل له يا سيدنا قال: «إنما السيد الله». وجوزه قوم واحتجوا بقول النبي ﷺ للأنصار: «قوموا إلى سيدكم» وهذا أصح من الحديث الأول. قلت وكذا حديث «إن ابني هذا ـ يعني الحسن ـ سيد» وحديث «أنا سيد ولد آدم ولا فخر» وغير ذلك مما لا يحصى إلا بكلفة".

وقد يستدل بعضهم بحديث موضوع "لا تسودوني في الصلاة" وهو حديث مكذوب باطل.

الإيمان بكرامات الأولياء عند الحنابلة:

مما يكثر عند أهل التصوف ذكر الكرامات[٤] والخوارق، فمنها ما هو كذب محض

---

(١) المعجم الكبير ٣٠٥.

(٢) رواه في المسند عن أنس ٦/ ٤٢٧.

(٣) كشاف القناع ٥/ ٢٧.

(٤) قال السفاريني: "الكرامة وهي أمر خارق للعادة غير مقرون بدعوى النبوة ولا هو مقدمة، يظهر على يد =

اختلقه بعض أتباع المشايخ، ومنها ما هو حق فلا يجوز ردها ولا تكذيبها. قال أبو الفضل التميمي - شيخ الحنابلة ـ : "وكان - أحمد ـ يذهب إلى جواز الكرامات للأولياء ويفرق بينها وبين المعجزة وذلك أن المعجزة توجب التحدي إلى صدق من جرت على يده فإن جرت على يدي ولي كتمها وأسرها، وهذه الكرامة وتلك المعجزة، وينكر على من رد الكرامات ويضلله"(١).

وقال العلامة السفاريني الحنبلي في فصل ذكر كرامات الأولياء:

وكـــل خـــارق أتـــى عــن صـالح	مــن تابــع لــشـــرعنا وناصــــح
فإنهـا مـــــن الكــرامـــات التـــي	بهـا نقـول فـــاقـــف لـــلأدلة
ومـن نفـاهـــا مـــن ذوي الـضلال	فقـــد أتـــى في ذاك بالمـحــــال
فإنـــهـــا شــــهـيـــرة ولم تـــزل	في كــــل عــصر يـا شـقا أهـل الزلـل

ثم قال: "وهذا من العقائد السنية التي يجب في اعتقادها، ولا يجوز نفيها وإهمالها"(٢).

ولكن الحنابلة نصوا على أنه لا يحكم لصاحب الكرامة بالولاية حتى نعرض أفعاله على الشرع. قال العلامة ابن حمدان في نهاية المبتدئين: ولا تدل على صدق من ظهرت على يده فيما يخبر به عن الله تعالى، ولا على ولايته لجواز سلبها، وأن تكون استدراجاً له. يعني أن مجرد الخارق لا يدل على ذلك، ولذلك قال: ولا يساكنها ولا يقطع هو بكرامته بها ولا يدعيها، وتظهر بلا طلبه تشريفاً له ظاهراً، ولا يعلم من ظهرت منه

= عبد ظاهر الصلاح، ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته مصحوب بصحيح الاعتقاد والعمل الصالح" لوامع الأنوار ٢/ ٣٩٢.

(١) اعتقاد الإمام المبجل ١٦.

(٢) لوامع الأنوار ٢/ ٣٩٢.

هو أو غيره أنه ولي لله تعالى غالبا بذلك، وقيل: بلى ولا يلزم من صحة الكرامات ووجودها صدق من يدعيها بدون بينة أو قرائن حالية تفيد الجزم بذلك، وإن مشى هو على الماء وفي الهواء أو سخرت له الجن والسباع، حتى تنظر خاتمته وموافقته للشرع في الأمر والنهي.

وإن وجد الخارق من نحو جاهل فهو مخرقة ومكر من إبليس وإغواء وإضلال، ولا شيء على من ظن الخير بمن يراه منه، وإن كان في الباطن شيطانا وحسن الظن بأهل الدين والصلاح حسن"(١).

وقد روي عن الشافعي والليث بن سعد وغيرهما قولهم: "لو رأيت صاحب هوى يمشي على الماء ويطير في الهواء فلا تغتر به حتى تعرض أفعاله على القرآن والسنة.

وهذا ما نص عليه شيوخ التصوف. قال أبو يزيد البسطامي: لو رأيتم الرجل يطير في الهواء ويمشي على الماء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف وقوفه عند الأوامر والنواهي.

وقد تظهر الخوارق للمنافقين والكفار فلا يغتر بها، قال ابن تيمية: "فإنَّ هذه الخوارق تكون لكثير من الكفار والمشركين وأهل الكتاب والمنافقين وتكون لأهل البدع، وتكون من الشياطين فلا يجوز أن يظن أنّ كل من كان له شيء من هذه الأمور أنه ولي الله، بل يعتبر أولياء الله بصفاتهم وأفعالهم وأحوالهم التي دل عليها الكتاب والسنة، ويعرفون بنور الإيمان والقرآن، وبحقائق الإيمان الباطنة، وشرائع الإسلام الظاهرة"(٢).

وقد ذكر ابن تيمية كثيراً من الكرامات وأقرّها، ومن ذلك:

ما روي عن خبيب بن عدي أنه كان أسيراً عند المشركين بمكة شرفها الله تعالى وكان يؤتى بعنب يأكله وليس بمكة عنبة.

---

(١) صفحة ٦٠، ولوامع الأنوار ٢/ ٣٩٣.

(٢) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ٦٢.

وخرجت أم أيمن مهاجرة وليس معها زاد ولا ماء فكادت تموت من العطش فلما كان وقت الفطر وكانت صائمة سمعت حسّاً على رأسها فرفعته فإذا دلو معلق فشربت منه حتى رويت وما عطشت بقية عمرها.

وسفينة مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم أخبر الأسد بأنه رسول رسول الله صلى الله عليه و سلم فمشى معه الأسد حتى أوصله مقصده.

وخالد بن الوليد حاصر حصنا منيعا فقالوا: لا نسلم حتى تشرب السمّ فشربه فلم يضره.

وعمر بن الخطاب لما أرسل جيشا أمّر عليهم رجلاً يسمى سارية فبينما عمر يخطب فجعل يصيح على المنبر: يا سارية ! الجبل يا سارية الجبل الجبل فقدم رسول الجيش فسأله فقال يا أمير المؤمنين! لقينا عدونا فهزمونا فإذا بصائح: يا سارية الجبل يا سارية الجبل فأسندنا ظهورنا بالجبل فهزمهم الله.

والعلاء بن الحضرمي كان عامل رسول الله ﷺ على البحرين وكان يقول في دعائه: يا عليم يا حليم يا علي يا عظيم فيستجاب له. ودعا الله بأن يسقوا ويتوضؤوا لما عدموا الماء والإسقاء لما بعدهم فأجيب ودعا الله لما اعترضهم البحر ولم يقدروا على المرور بخيولهم فمروا كلهم على الماء ما ابتلت سروج خيولهم ودعا الله أن لا يروا جسده إذا مات فلم يجدوه في اللحد.

وجرى مثل ذلك لأبي مسلم الخولاني الذي ألقي في النار فإنه مشى هو ومن معه من المعسكر على دجلة وهي ترمي بالخشب من مدها ثم التفت إلى أصحابه فقال: تفقدون من متاعكم شيئا حتى أدعو الله عز وجل فيه؟ فقال بعضهم: فقدت مخلاة فقال: اتبعني فتبعته فوجدها قد تعلقت بشيء فأخذها.

وطلبه الأسود العنسي لما ادعى النبوة فقال له: أتشهد أني رسول الله؟ قال: ما

أسمع قال: أتشهد أن محمد رسول الله؟ قال: نعم فأمر بنار فألقي فيها فوجدوه قائما يصلي فيها وقد صارت عليه بردا وسلاما.

وتغيب الحسن البصري عن الحجاج فدخلوا عليه ست مرات فدعا الله عز وجل فلم يروه ودعا على بعض الخوارج ـ كان يؤذيهم ـ فخر ميتا.

وصلة بن أشيم مات فرسه وهو في الغزو فقال: اللهم لا تجعل لمخلوق علي منة ودعا الله عز وجل فأحيا له فرسه فلما وصل إلى بيته قال: يا بني خذ سرج الفرس فإنه عارية وأخذ سرجه فمات الفرس.

وكان سعيد بن المسيب في أيام الحرة يسمع الأذان من قبر رسول الله ﷺ في أوقات الصلوات وكان المسجد قد خلا فلم يبقَ غيره[١].

ثم قال: "وأما ما نعرفه نحن عيانا ونعرفه في هذا الزمان فكثير"[٢].

أما عن الكرامات التي رواها الحنابلة عن الإمام أحمد فكثيرة جداً[٣] نكتفي منها بما ذكره الإمام الذهبي، ومن أراد الاستزادة فعليه بكتاب طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى.

نقل الذهبي عن إحدى بنات إمامنا المبجل وتدعى فاطمة أنها قالت: "وقع الحريق في بيت أخي صالح، وكان قد تزوج بفتية، فحملوا إليه جهازاً شبيهاً بأربعة آلاف دينار، فأكلته النار، فجعل صالح يقول: ما غمني ما ذهب إلا ثوب لأبي كان يصلي فيه أتبرك به وأصلي فيه.

قالت: فطفئ الحريق، ودخلوا، فوجدوا الثوب على سرير قد أكلت النار ما حوله وسلم"[٤].

---

(١) انظر: الفرقان ٥٧.

(٢) المرجع السابق.

(٣) وبعضها مبالغ فيه.

(٤) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٢٧٥.

ثم نقل عن ابن الجوزي فقال: "قال ابن الجوزي: وبلغني عن قاضي القضاة علي بن الحسين الزينبي:

أنه حكى أن الحريق وقع في دارهم، فأحرق ما فيها إلا كتابا كان فيه شيء بخط الإمام أحمد.

قال: ولما وقع الغرق ببغداد في سنة ٥٥٤ وغرقت كتبي، سلم لي مجلد فيه ورقتان بخط الإمام".

ثم قال الإمام الذهبي: "قلت: وكذا استفاض وثبت أن الغرق الكائن بعد العشرين وسبع مائة ببغداد عام على مقابر مقبرة أحمد، وأن الماء دخل في الدهليز علو ذراع، ووقف بقدرة الله، وبقيت الحصر حول قبر الإمام بغبارها، وكان ذلك آية"[١].

أما ابن تيمية فقد نقل تلامذته كثيراً من كراماته، منهم ابن القيم في مدارج السالكين فقد تحدث عن مكاشفات شيخه ابن تيمية. وأسهب الشيخ عمر البزار في ذكر كرامات شيخه ابن تيمية في كتابه الأعلام العلية[٢] وخصص لها فصلاً كاملاً بعنوان: "ذكر بعض كراماته وفراسته" منها أنه قال: "وحدثني من لا أتهمه أنَّ الشيخ رضي الله عنه حين نزل المغول بالشام لأخذ دمشق وغيرها رجف أهلها وخافوا خوفا شديدا. وجاء إليه جماعة منهم وسألوه الدعاء للمسلمين فتوجه إلى الله ثم قال أبشروا فإن الله يأتيكم بالنصر في اليوم الفلاني بعد ثالثة حتى ترون الرؤوس معبأة بعضها فوق بعض.

قال الذي حدثني فو الذي نفسي بيده أو كما حلف ما مضى إلا ثلاث مثل قوله حتى رأينا رؤوسهم كما قال الشيخ على ظاهر دمشق معبأة بعضها فوق بعض"[٣].

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٢٧٥.

(٢) وهي مما تصفها السلفية المعاصرة بالغلو والشرك.

(٣) المناقب العلية في مناقب ابن تيمية ٦٠.

فهل تعتبر كل هذه الكرامات من الغلو والشطح؟

وقد كانت الكرامات في عصر الصحابة كثيرة ولكنها أقل من العصور التي تليها قال ابن حجر الهيتمي: "وإنما كانت الكرامة بعد الصحابة رضي الله عنهم أكثر قال أحمد بن حنبل رضي الله عنه: لأن أولئك كان إيمانهم قويا فلم يحتاجوا إلى زيادة مقو بخلاف من بعدهم". ثم نقل قول السهروردي فقال: "وقال الشهاب السهروردي وهو كالشرح لما قبله لأنهم ببركة رؤيته ومشاهدته مع نزول الوحي تنورت بواطنهم، وتزكت نفوسهم وانصقلت مرآة قلوبهم فاستغنوا بها أعطوا عن رؤية الكرامة واستماع أنوار القدرة"(١).

والكرامات موجودة في الأمة إلى يوم القيامة لا يجوز إنكارها ـ مع أن كثيرا من الكرامات المروية عن الشيوخ كذب ـ قال العلامة ابن حمدان الحنبلي في نهاية المبتدئين نقلاً عن الامام أحمد: "وتوجد في زمن النبوة وأشراط الساعة وغيرهما". وقال ابن تيمية: "ومن أصول أهل السنة والجماعة: التصديق بكرامات الأولياء وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات في أنواع العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات كالمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف وغيرها وعن صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين وسائر قرون الأمة وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة"(٢).

رؤية الخضر:

رؤية الصالحين للخضر من الكرامات. وقد اختلف العلماء في حياة الخضر ومماته، على قولين مشهورين(٣)، وقد ذهب كثير من العلماء الى أنه حي كما قال النووي. قال النووي في كتاب تهذيب الأسماء واللغات: واختلفوا في حياة الخضر ونبوته، فقال

---

(١) الفتاوى الحديثية ابن حجر ٢١٧.

(٢) العقيدة الواسطية ١٣.

(٣) وقد ثبت عن ابن تيمية أنه يقول بحياته في إحدى الفتاوى، وفي أخرى لا يقول بحياته.

الأكثرون من العلماء هو حي موجود بين أظهرنا، وذلك متفق عليه عن الصوفية وأهل الصلاح والمعرفة [١].

وقال القرطبي في تفسيره بعد أنْ نقل القول بعدم حياته: والصحيح القول الثاني وهو أنه حي على ما نذكره [٢].

وقال الحافظ المفسر ابن كثير: "وأما الخلاف في وجوده إلى زماننا هذا فالجمهور على أنه باق إلى اليوم، قيل لأنه دفن آدم بعد خروجهم من الطوفان فنالته دعوة أبيه آدم بطول الحياة، وقيل لأنه شرب من عين الحياة فحيي [٣].

وقد ألف عبد المغيث الحربي الحنبلي رسالة في حياته، وكذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني [٤].

وروى ابن أبي يعلى في الطبقات أنَّ الإمام أحمد قد رآه مرتين [٥] ورآه غيره من الحنابلة وغيرهم من العلماء.

ولكن أنكر الإمام أحمد على من يدعي رواية الحديث والعلوم عن ولي غائب مستتر - كما يفعل بعض الصوفية عن الخضر والشيعة عن المهدي [٦] - فقد سأل إبراهيم

(١) تهذيب الأسماء واللغات ١/ ١٧٦، ١٧٧.

(٢) تفسير القرطبي ج١١/ ٤١.

(٣) انظر البداية والنهاية (١ / ٣٨٣).

(٤) نسب ابن حجر القول بحياة الخضر (ع) إلى الجمهور. راجع: فتح الباري ج٢/ ٧٥. وهو قول ابن الصلاح. انظر (فتاوى ومسائل ابن الصلاح ج١/ ١٨٦ مسألة ٣٥ ط. دار المعرفة / بيروت سنة ١٩٧٦ م. والعجلوني كشف الخفاء ج١ / ٥١٣ ط. وكل هؤلاء من أئمة أهل الحديث.

(٥) أذكر أني ذكرت ذلك مرة لشيخنا العلامة عبد القادر العاني رحمه الله. رئيس مجلس الفتوى في العراق- فقال: وما يدرينا لعله رآه مئة مرة.

(٦) روى النقاش في تفسيره عن الإمام علي بن موسى الرضا أن الخضر مات. ذكره ابن حجر في الزهر النضر ٨٦.

الحربي أحمد بن حنبل عن تعمير الخضر وإلياس وأنهما باقيان يُرَيَان ويُروى عنهما؟ فقال الإمام أحمد: من أحال على غائب لم ينصف منه؛ وما ألقى هذا إلا شيطان[١].

ولقد كان الإمام أحمد مصيباً في هذا الكلام فكم من فتنة مضلة ظهرت في الأمة بسبب ادعاء تلقي العلوم عن إمام أو ولي غائب. ولكنه في نفس الوقت لم ينكر مسألة حياتهما، بل لقد روى في كتاب الزهد ما يدل على حياتهما ولو كان يرى أن هذا باطلاً لم يروه. قال الحافظ ابن حجر: "ورواه أحمد في الزهد[٢] بإسناد حسن عن بن أبي رواد وزاد أنهما يصومان رمضان ببيت المقدس"[٣].

رأي شيخنا العلامة عبدالملك السعدي:

ولم أجد قولاً ثالثاً في المسألة سوى ما سمعته من شيخنا العلامة الفقيه الدكتور عبد الملك السعدي فقد توسط في المسألة وقال: "الرأي الصواب أن الخضر قد مات إلا أن الله قد جعل لروحه خاصية التجسد للأولياء والصالحين فيرونه كرامة لهم". وهذا ما أرجحه فإن مسألة رؤية الخضر ليست من العقائد ولا مما ثبت بالتواتر بل هي كرامة من الله تعالى.

---

(١) مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٧.

(٢) والظاهر أنه من زيادات عبد الله. انظر: الزهد ص٢٣٠.

(٣) فتح الباري، ج٦، ص٥٢٨، كتاب أحاديث الأنبياء طبعة دار الحديث القاهرة الطبعة الأولى ١٤١٩- ١٩٩٨ م.

وتكملة الحديث "الياس والخضر عليهما السلام يصومان شهر رمضان ببيت المقدس ويوافيان الموسم في كل عام". الزهد ٢٣٠. قال ابن حجر: "وروى الدار قطني في "الأفراد" من طريق عطاء عن ابن عباس مرفوعا: "يجتمع الخضر وإلياس كل عام في الموسم، فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه، ويفترقان عن هؤلاء الكلمات: بسم الله ما شاء الله" الحديث، في إسناده محمد بن أحمد بن زيد بمعجمة ثم موحدة ساكنة وهو ضعيف. وروى ابن عساكر من طريق هشام بن خالد عن الحسن بن يحيى عن ابن أبي رواد نحوه وزاد: "ويشربان من ماء زمزم شربة تكفيهما إلى قابل" وهذا معضل". فتح الباري، ج٦، ص٥٢٨.

وحتى على هذا القول فلا يجوز الاستدلال بفعل الخضر على جواز الخروج عن ظاهر الشريعة فإن هذا كفر. ولا يجوز ادعاء رواية الحديث والعلم عنه أو عن غائب فإن هذا تلبيس شيطاني.

التوسل والتبرك وزيارة قبور الأنبياء والصالحين عند الحنابلة:

لقد اشتهر عند المتأخرين أن الحنابلة ينكرون التوسل(١) والتبرك وزيارة المشاهد مطلقاً وهذا باطل. قال العلامة الفقيه عبـد الله النابلسي القدومي الحنبلي في كتابه "المَنهج الأحمـد في دَرء المثـالب التي تُنمَى لِمَذهب الإمام أحمَد": "ومنها ما اشتهر عند العامَّة خصوصاً مُتـصـوِّفة زماننا مِن أنَّ علماء الحنابلة يمنعُون من زيارة مشَاهِد الصَّالحين، وقبور الأنبياء المُكرَّمين، ويدخل في ذلك زيارة قبر نبينا محمد ﷺ التي هي من أعظم القربات، وأجل الطاعات. وأنهم ينكرون كرامات الأولياء. وينكرون على من توسَّل بهم إلى الله تعالى. ومَن نسب ذلك لمذهب الإمام أحمد فقد أعـظَمَ الفِـريَة"اهـ.

معنى التوسل:

التوسل لغة: التقرب. يقال: توسلت إلى الله بالعمل: أي تقربت إليه.

ولا يخرج التوسل في الاصطلاح عن معناه في اللغة، فيطلق على ما يتقرب به إلى الله تعالى من فعل الطاعات وترك المنهيات، وعليه حمل المفسرون قوله تعالى: «وابتغوا إليه الوسيلة».

ويطلق التوسل أيضا على التقرب إلى الله بطلب الدعاء من الغير، وعلى الدعاء المتقرب به إلى الله تعالى باسم من أسمائه، أو صفة من صفاته، أو بخلقه كنبي، أو صالح، أو العرش، وغير ذلك(٢).

---

(١) تحدثت عن الاستعانة بغير الله في فصل العقائد.

(٢) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ١٤/ ١٥٠.

والتوسل مسألة فقهية فرعية ليست كالاستغاثة والاستعانة قال ابن تيمية: "ولم يقل أحد إن التوسل بنبي هو استغاثة به، بل العامة الذين يتوسلون في أدعيتهم بأمور، كقول أحدهم: أتوسل إليك بحق الشيخ فلان أو بحرمته، أو أتوسل إليك باللوح والقلم أو بالكعبة، أو غير ذلك مما يقولونه في أدعيتهم يعلمون أنهم لا يستغيثون بهذه الأمور، فإن المستغيث بالنبي ﷺ طالب منه وسائل له. والمتوسل به لا يدعى ولا يطلب منه ولا يسأل، وإنما يطلب به، وكل أحد يفرق بين المدعو والمدعو به"(١).

والمذهب عند إمامنا المبجل أحمد بن حنبل والحنابلة جواز التوسل.

أنواع التوسل(٢):

أولاً: التوسل بأسماء الله تعالى وصفاته:

اتفق الفقهاء على أن التوسل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته مستحب. قال الله تعالى: «ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون».

ومن السنة حديث أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ إذا كربه أمر قال: يا حيّ يا قيوم برحمتك أستغيث(٣). ومنها: قوله ﷺ: أسألك بكل اسم سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور بصري، وجلاء حزني، وذهاب همي(٤).

---

(١) ولذلك رد ابن تيمية على من كفر المتوسلين وضللهم فقال: "فإن هذه مسألة خفية ليست أدلتها جلية ظاهرة والكفر إنما يكون بإنكار ما علم من الدين ضرورة أو بإنكار الأحكام المتواترة والمجمع عليها ونحو ذلك. واختلاف الناس فيما يشرع من الدعاء وما لا يشرع كاختلافهم هل تشرع الصلاة عليه عند الذبح".

(٢) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ١٤/ ١٥٠ وما بعدها باختصار.

(٣) سنن الترمذي ٣٥٢٤، سنن النسائي الكبرى ١٠٤٠٥.

(٤) مستدرك الحاكم ٣٧١٢ ورواه الإمام أحمد في المسند.

ثانياً: التوسل بالإيمان والأعمال الصالحة:

أجمع الفقهاء على جواز التوسل إلى الله تعالى بالأعمال الصالحة التي يعملها الإنسان متقربا بها إلى الله تعالى. قال الله تعالى: «الذين يقولون ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار»، وقال الله تعالى: «فلما أحسّ عيسى منهم الكفر قال من أنصاري إلى الله قال الحواريون نحن أنصار الله آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين».

ثالثا: التوسل بالنبي ﷺ:

لا خلاف بين العلماء في جواز التوسل بالنبي ﷺ في الأحوال التالية:

أ ـ التوسل بالنبي بمعنى طلب الدعاء منه في الدنيا والشفاعة في الآخرة.

أما طلب الدعاء من النبي في الحياة الدنيا، فقد ثبت بالتواتر، فقد كان الصحابة الكرام رضي الله عنهم يسألون النبي الدعاء في الأمور الدنيوية والأخروية. وقد أرشدهم القرآن الكريم إلى ذلك قال الله تعالى: « ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما».

وفي كتب السنة من ذلك الشيء الكثير، فعن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني. قال: إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك، قال: فادعه. قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة. يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى... إلى قوله: اللهم فشفعه فيَّ، فقام وقد أبصر[١]. وزاد حماد بن سلمة وإن كانت لك حاجة فافعل مثل ذلك.

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند ١٧٢٧٩، والحاكم في المستدرك ١١٨٠، وقال البيهقي: "رويناه في كتاب الدعوات بإسناد صحيح، عن روح بن عبادة، عن شعبة، قال: ففعل الرجل فبرأ ".

أما طلب الدعاء من النبي ﷺ يوم القيامة، فقد اتفق العلماء على أن التوسل بالنبي ﷺ يوم القيامة بسؤال الخلق له أن يشفع لهم عند ربهم في المحشر واقع لا محالة خلافا للمعتزلة.

ب ـ التوسل بالنبي بعد وفاته:

اختلف العلماء في مشروعية التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته كقول القائل: اللهم إني أسألك بنبيك أو بجاه نبيك أو بحق نبيك، على أقوال:

القول الأول:

ذهب جمهور الفقهاء (المالكية والشافعية ومتأخرو الحنفية وهو المذهب عند الحنابلة) إلى جواز هذا النوع من التوسل سواء في حياة النبي ﷺ أو بعد وفاته[1].

ومن أدلة ذلك:

ـ روى الطبراني والبيهقي أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في زمن خلافته، فكان لا يلتفت ولا ينظر إليه في حاجته، فشكا ذلك لعثمان بن حنيف، فقال له: ائت الميضأة فتوضأ، ثم ائت المسجد فصل، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربك فيقضي لي حاجتي، وتذكر حاجتك، فانطلق الرجل فصنع ذلك ثم أتى باب عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجاء البواب فأخذ بيده، فأدخله على عثمان رضي الله عنه فأجلسه معه وقال له: اذكر حاجتك، فذكر حاجته فقضاها له، ثم قال: ما لك من حاجة فاذكرها ثم خرج من عنده فلقي ابن حنيف فقال له: جزاك الله خيرا ما كان ينظر لحاجتي حتى كلمته لي، فقال ابن حنيف،

---

(١) انظر: شرح المواهب ٨ / ٣٠٤، والمجموع ٨ / ٢٧٤ والمدخل ١ / ٢٤٨ وما بعدها، وابن عابدين ٥ / ٢٥٤، والفتاوى الهندية ١ / ٢٦٦، ٥ / ٣١٨، وفتح القدير ٨ / ٤٩٧ – ٤٩٨، والفتوحات الربانية على الأذكار النووية ٥ / ٣٦.

والله ما كلمته ولكن شهدت رسول الله ﷺ وأتاه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره[١]. إلى آخر حديث الأعمى المتقدم.

وقد جمع ابن تيمية طرق هذا الحديث وحديث الضرير وقواه بمجموع طرقه[٢] إلا أنه نازع في دلالته ولم يسلم بأنه يدل على جواز التوسل به ﷺ بعد مماته، مع أنَّ جمهور العلماء على ذلك. قال الشوكاني في تحفة الذاكرين: وفي الحديث دليل على جواز التوسل برسول الله ﷺ إلى الله عزّ وجلّ مع اعتقاد أن الفاعل هو الله سبحانه وتعالى وأنه المعطي المانع ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن".

وقال الشوكاني: ويتوسل إلى الله بأنبيائه والصالحين[٣].

ـ ومن أدلته ما رواه البخاري في الأدب المفرد باب: ما يقول الرجل إذا خدرت رجله، قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن سعد قال: خدرت رجل ابن عمر فقال له رجل اذكر أحب الناس إليك فقال محمد[٤].

وقد ذكره ابن تيمية في الكلم الطيب ـ ولم ينكره بل جعله من الكلام الطيب ـ عن الهيثم بن حنش قال:

كنا عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فخدرت رجله فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك فقال: يا محمد فكأنما نشط من عقال.

---

(١) حديث الرجل الذي كانت له حاجة عند عثمان بن عفان أخرجه الطبراني في معجمه الصغير (١ / ١٨٣) برقم ٥٠٨ وغيره ومما قاله ابن تيمية عن حديث الرجل في زمن عثمان: "والطبراني ذكر تفرده بمبلغ علمه، ولم تبلغه رواية روح بن عبادة، عن شعبة. وذلك إسناد صحيح، يبين أنه لم ينفرد به عثمان بن عمر". قاعدة جليلة ١٤٤. فهذا يدل على صحة حديث عثمان مع الضرير بعد وفاة النبي ﷺ.

(٢) في كتابه قاعدة جليلة ومجموع الفتاوى ١/ ٢٧٠.

(٣) تحفة الذاكرين للشوكاني (٣٧).

(٤) الأدب المفرد برقم ٩٦٤.

ونقله عن مجاهد قال: خدرت رجل رجل عند ابن عباس رضي الله عنهما فقال له ابن عباس: اذكر أحب الناس إليك فقال: محمد ﷺ فذهب خدره[١].

القول الثاني في التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته:

وهو قول أبي حنيفة جاء في التتارخانية معزيا للمنتقى: روى أبو يوسف عن أبي حنيفة: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به (أي بأسمائه وصفاته) والدعاء المأذون فيه المأمور به ما استفيد من قوله تعالى: «ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها».

وعن أبي يوسف أنه لا بأس به، وبه أخذ أبو الليث للأثر. أما التوسل بمثل قول القائل: بحق رسلك وأنبيائك وأوليائك، أو بحق البيت فقد ذهب أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إلى كراهته.

رابعاً: التوسل بالصالحين من غير النبي:

لا يخرج حكم التوسل بالصالحين من غير النبي عما سبق من الخلاف في التوسل به ﷺ[٢]. إلا أن بعض العلماء فرق بين التوسل بالنبي والتوسل بغيره فأجاز الأول ومنع الثاني وهو وجه حسن[٣].

مذهب الإمام أحمد والحنابلة في التوسل والتبرك:

أقوال الإمام أحمد في التوسل والتبرك كثيرة:

ـ فقد قال إمامنا المبجل أحمد في منسكه الذي رواه عنه المروذي ما نصه: "وسل الله حاجتك متوسلاً إليه بنبيه (ﷺ) تُقْضَ من الله عز وجل"[٤].

---

(١) الكلم الطيب ١٧٣.

(٢) وفاء الوفاء ٤ / ١٣٧٥ والمدخل ١ / ٢٤٩ وتفسير روح المعاني ٦ / ١٢٨، وتحفة الأحوذي ١٠/ ٣٤ وتحفة الذاكرين للشوكاني (٣٧).

(٣) انتهى بتصرف من الموسوعة الكويتية.

(٤) ذكره ابن تيمية بهذا اللفظ في الرد على الأخنائي (ص ١٦٨)، وذكر معناه برهان الدين بن مفلح في =

وقال المرداوي في كتابه الإنصاف ٢/ ٤٥٦ :(قال الإمام أحمد للمروذي: يتوسل بالنبي ﷺ في دعائه. وجزم به في المستوعب وغيره. ـ أما التبرك فقد ثبت عن الإمام أحمد جوازه من غير استحباب ففي كتاب العلل ومعرفة الرجال عن عبد الله قال: "سألته عن الرجل يمس منبر النبي (ﷺ) ويتبرك بمسّه ويقبله ويفعل بالقبر مثل ذلك أو نحو هذا يريد التقرب[١] إلى الله جل وعز فقال: لا بأس بذلك[٢].

وقال العلامة البهوتي الحنبلي عن عبد الله:" سألت أبي عن مس الرجل رمانة المنبر يقصد التبرك، وكذلك عن مس القبر"، فقال: "لا بأس بذلك" [٣]. وقال الذهبي وهو الناقد البصير: وقد ثبت ذلك عنه[٤].

ـ وسأل الأثرم إمامنا عن التبرك بالمنبر فأجاب: "شيء يروونه عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن عمر أنه كان يتمسح على المنبر وقال ويروونه عن سعيد بن المسيب في الرمانة قلت ويروونه عن يحيى بن سعيد أنه حيث أراد الخروج إلى العراق جاء إلى المنبر فمسحه ودعا فرأيته استحسنه ثم قال ـ أحمد ـ لعله عند الضرورة والمشي"[٥].

ـ وكان الإمام أحمد بن حنبل يتبرك بشعرة من شعر النبي ﷺ ويستشفي بها، قال الإمام الذهبي في سير أعلام النبلاء (١١ / ٢١٢): ومن آدابه: قال عبد الله بن أحمد ـ بن

= المبدع (٢/ ٢٠٤) والإقناع للعلامة الحجاوي ١ /٢٠٨والفروع لشمس الدين ابن مفلح (ت:٧٦٣ هـ) (٢/ ١٥٩) وغيرهم.

(١) وهذا كلام لو سمعه شيوخ السلفية المعاصرة لسارعوا إلى الاستدلال بقوله تعالى: "ما نعبدهم إلا ليقربونا الى الله" !

(٢) العلل لأحمد بن حنبل (٢/ ٤٩٢).

(٣) انظر كشاف القناع] ٢/ ١٥٠ [وقد روي عن الإمام أحمد ما يشعر بخلاف ذلك وسيأتي بيانه قريباً.

(٤) والغريب أن بعض شيوخ السلفية يقولون حتى لو ثبت هذا عن أحمد فهو مردود عليه، ويكفينا أن الذهبي وصف منكري هذا بالخوارج المبتدعة.

(٥) الرد على الأخنائي ١١٤.

حنبل ـ رأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي ﷺ فيضعها على فيه يقبلها وأحسب أني رأيته يضعها على عينه ويغمسها في الماء ويشربه يستشفي به، ورأيته أخذ قصعة النبي ﷺ فغسلها في حب الماء ثم شرب فيها. ورأيته يشرب من ماء زمزم يستشفي به ويمسح به يديه ووجهه. قلت (أي الذهبي): أين المتنطع المنكر على أحمد وقد ثبت أن عبد الله سأل أباه عمن يلمس رمانة منبر النبيّ ﷺ ويمس الحجرة النبوية فقال: (لا أرى بذلك بأسا. أعاذنا الله وإياكم من رأي الخوارج ومن البدع[1]) انتهى كلام الذهبي.

ـ وقد حفظ الإمام أحمد شَعر النبي ﷺ في المحنة في قميصه فقد نقل الذهبي عنه قوله: "وقد كان صار إلي شعر من شعر النبي ـ ﷺ ـ في كم قميصي، فوجه إلي إسحاق بن إبراهيم يقول: ما هذا المصرور؟

قلت: شعر من شعر رسول الله ـ ﷺ ـ وسعى بعضهم ليخرق القميص عني.

فقال المعتصم: لا تخرقوه. فنُزِع، فظننت أنه إنما درئ عن القميص الخرق بالشعر"[2].

فهل يقال للإمام أحمد أنك ما وحدت الله توحيد الألوهية! فأنت أشركت بالله تعالى لما نسبت الحفظ لشَعر الرسول لا لله عز وجل.

الحنابلة يجيزون التوسل بالنبي ﷺ:

والحنابلة قد أجازوا التوسل بالنبي ﷺ، فقال الإمام ابن الحوزي في المدهش ١/ ص١٤١: "لم يزل ذكر نبينا ﷺ منشورا وهو في طي العدم توسل به آدم وأخذ له ميثاق الأنبياء على تصديقه". قال ابن الجوزي ـ رحمه الله ـ في بستان الواعظين

---

(١) فانظر كيف جعل الذهبي إنكار التبرك من الابتداع في الدين وليس العكس. وهذا يدل على أن مذهب السلفية المعاصرة كان معروفاً منذ القرون الأولى بأنه مذهب الخوارج.

(٢) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٢٩٦.

(ص٢٩٧): "ذكر في بعض الأخبار أن آدم عليه الصلاة والسلام رفع رأسه فنظر على ساق العرش لا إله إلا الله محمد رسول الله، فقال آدم يا رب من هذا الذي كتبت اسمه مع اسمك فقال الله تعالى يا آدم هو نبيي وصفيي وهو حبيبي ولولاه ما خلقتك ولا خلقت جنة"[١]. وقد خصص ابن الجوزي في كتاب الوفا في فضائل المصطفى بابين هما: باب التوسل بالنبي وباب الاستشفاء بقبره[٢].

أما العلامة ابن قدامة المقدسي شيخ المذهب فقد قال في المغني: "عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد القاري أنّه نظر إلى ابن عمر وهو يضع يده على مقعد النبي (صلى الله عليه وآله) من المنبر ثم يضعها على وجهه"[٣].

وكان ابن قدامة يوصي بالتوسل بالنبي ﷺ فقد جاء في وصيته[٤] ما يلي:

"وإذا كانت لك حاجة إلى الله تعالى تريد طلبها منه فتوضأ، فأحسن وضوءك، واركع ركعتين، وأثن على الله عز وجل، وصلّ على النبي ﷺ، ثم قل: لا إِلَهَ إلاَّ الله الحَلِيمُ الكَرِيمُ، سُبحَانَ رَبِّ العَرشِ العَظِيمِ الحَمْدُ لله رَبِّ العَالِمِين، أَسأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحمَتِكَ وَعَزَائمَ مَغفِرَتِكَ وَالغَنيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، وَالسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، لا تَدَعْ لِي ذَنباً إِلاَّ غَفَرْتَهُ وَلا هَمّاً إِلاَّ فَرَّجْتَهُ، وَلا حَاجةً هِيَ لَكَ رِضاً إِلاَّ قَضَيتَهَا يَا أَرحَمَ الرَّاحمين. وإن قلت: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فيقضي لي حاجتي، وتذكر حاجتك. وروي عن السلف أنهم كانوا يستنجحون حوائجهم بركعتين يصليهما ثم يقول: اللهم بك أستفتح وبك أستنجح، وإليك بنبيك محمد ﷺ أتوجه، اللهم ذلل لي صعوبة أمري، وسهل من الخير أكثر مما أرجو، واصرف عني من الشر أكثر مما أخاف" انتهى.

---

(١) يشير إلى حديث البيهقي وفيه ضعف.

(٢) وقد كان ابن الجوزي منكراً لأفعال الصوفية ولكنه أقر التبرك والتوسل.

(٣) المغني لابن قدامة ٣: ٥٥٩.

(٤) (ص ٩٢ بتحقيق محمد أنيس مهرات).

ولم يزل ذلك في السادة الحنابلة حتى العصور المتأخرة قال السفاريني: "وأنا أتوسل إليه تعالى بلسان الافتقار، وأتذلل إليه بجنان الذل والاحتقار، وأتضرع بجوارح العجز والانكسار، وأتشفع بحرمة النبي المختار، وآله الأطهار، وأصحابه الأخيار، وأصهاره الأبرار، وسائر المهاجرين والأنصار، وبجميع الأنبياء والمرسلين، وبالملائكة المقربين، وبالعلماء العاملين، وأهل المعرفة والمتقين أن يجعل هذا الشرح خالصا لوجهه الكريم، وسبباً في الفوز لديه في جنات النعيم"(١).

وهذا الشيخ الفقيه أحمد المرداوي النابلسي ـ في القرن الثاني عشر ـ يتوسل بجاه النبي ﷺ في ختام شرحه للامية ابن تيمية فيقول: "باسمه العظيم وبجاه نبيه الكريم"(٢).

أقول: الأولى ترك مثل هذه الألفاظ: بحق نبيك وبجاه نبيك(٣). لعدم ورود الدليل، والأفضل الاكتفاء بالألفاظ الواردة كقول القائل: إني أتوجه إليك بنبيك، وإني أتوسل إليك بنبيك.

والتوجه إلى الله تعالى بالنبي محمد ﷺ هو بمعنى التوسل قال العلامة محمد بن الحسين السامري الحنبلي في المستوعب (٣/ ٨٨) عند ذكر آداب الزيارة، قال:

"اللهم إنك قلت في كتابك لنبيك مستغفرا، فأسألك أن توجب لي المغفرة كما

---

(١) لوامع الأنوار ٢/ ٤٦٩.

(٢) وهذا ابن كنان الحنبلي (ت: ١١٥٣هـ) في يوميات شامية في عدة مواضع منها قوله ١٢٠ :ونسأله القبول بجاه الرسول.

(٣) قال ابن تيمية: "وروى بعض الجهال «عن النبي ﷺ أنه قال: إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم». وهذا الحديث كذب ليس في شيء من كتب المسلمين التي يعتمد عليها أهل الحديث ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث مع أن جاهه عند الله تعالى أعظم من جاه جميع الأنبياء والمرسلين" مجموع الفتاوى ١/ ٣١٩.

أوجبتها لمن أتاه في حياته، اللهم إني أتوجه إليك بنبيك ﷺ". ـ والعلامة ابن عقيل شيخ الحنابلة: كان يقول فى زيارة النبي ﷺ: "يا محمد إني أتوجه بك إلى ربى"[(١)].

وقد تحدثت بتوسع عن الاستعانة بغير الله تعالى في فصل العقائد.

التوسل والتبرك بالصالحين عند الحنابلة:

لم يكن التوسل والتبرك أمراً مبتدعاً عند الحنابلة بل هو أمر مشهور منذ عصر الإمام فقد ذُكر أحد الصالحين عند أحمد بن حنبل فقال: هذا رجل يستسقى بحديثه وينزل القطر من السماء بذكره"[(٢)] وذكر الإمام أحمد أنه عند ذكر الصالحين تتنزل الرحمة[(٣)].

وهذا صالح بن أحمد بن حنبل يتبرك بقميص والده قال الذهبي: حدثنا أبو عيسى أحمد بن يعقوب حدثتني فاطمة بنت أحمد بن حنبل قالت وقع الحريق في بيت أخي صالح وكان قد تزوج بفتية فحملوا إليه جهازا شبيها بأربعة آلاف دينار فأكلته النار فجعل صالح يقول: ما غمني ما ذهب إلا ثوب لأبي كان يصلي فيه أتبرك به وأصلي فيه. قالت فطفئ الحريق ودخلوا فوجدوا الثوب على سرير قد أكلت النار ما حوله وسَلِم[(٤)]. وأصحاب الإمام أحمد بن حنبل قد توسلوا به في كشف ما بهم فقد روى ابن الجوزي والحافظ عبد الغني المقدسي ـ في المحنة ـ عن عبد الله بن موسى أنه قال: خرجت أنا وأبي في ليلة مظلمة نزور أحمد فاشتدت الظلمة، فقال أبي: يا بني تعال حتى نتوسل إلى الله تعالى بهذا العبد الصالح حتى يضاء لنا الطريق، فمنذ ثلاثين سنة ما توسلت به إلا قضيت

---

(١)التذكرة ٨٧.

(٢)تهذيب الكمال للحافظ المزي رحمه الله (١٣ / ١٨٦ برقم ٢٨٨٢)، وصفوة الصفوة.

(٣) ولا يصح مرفوعاً.

(٤) في سير أعلام النبلاء (١١ / ٢٣٠) وانظر كذلك "الآداب الشرْعيَّة لابن مفلح" ٢/ ٩٧.

حاجتي. فدعا أبي وأمنت على دعائه، فأضاءت السماء كأنها ليلة مقمرة حتى وصلنا إليه. اهـ[١].

وذهب أئمة الفقه من الحنابلة إلى جواز التوسل بالرجل الصالح وهذه نصوصهم - وهي تشمل التوسل بالصالحين في حياتهم وبعد مماتهم ـ:

ـ الإمام إبراهيم الحربي حيث ثبت عنه أنه قال: الدعاء عند قبر معروف الكرخي الترياق المجرب[٢].

ونقل ابن أبي يعلى في الطبقات (١/ ٣٨٣) عن عبد الله بن العباس الطيالسي قال: لي ابن أخي معروف قال: لي عمي معروف إذا كان لك إلى الله حاجة فتوسل إليه بي. ولم ينكر ذلك.

ـ الآجري يوصي بالتوسل بالصحابة وآل البيت[٣]: قال الآجري في كتاب الشريعة:

(ينبغي لمن تدبر ما رسمناه من فضائل أصحاب رسول الله ﷺ وفضائل أهل بيته رضي الله عنهم أجمعين أن يحبهم ويترحم عليهم ويستغفر لهم، ويتوسل إلى الله الكريم بهم ويشكر الله العظيم إذ وفقه لهذا) ـ قال الإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي الحنبلي في كتابه المغني ٢ / ٤٣٩ "ويستحب أن يستسقى بمن ظهر صلاحه، لأنه أقرب إلى إجابة الدعاء، فإن عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس عم النبي ﷺ. قال ابن عمر: استسقى عمر عام الرمادة بالعباس، فقال: اللهم إنَّ هذا عم نبيك ﷺ نتوجه إليك به فاسقنا. فما برحوا حتى سقاهم الله عز وجل".

---

(١) كتاب مناقب الإمام أحمد ابن الجوزي ٢٩٧.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٣٨٠.

(٣) وما أحسن أنْ يكون ذلك شعاراً في خطب الجمع والأعياد لأهل السنة.

ـ وقال العلامة السَّامُري في "المُسْتوعِب" ٣/ ٨٨ ولا بَأسَ بالتوسُّل إلى الله تعالى في الاستسقاء بالشيوخ والزهَّاد وأهلِ العلم والفضل والدين من المسلمين.

ـ وقال العلامة ابنُ مُفْلح في "الفروع" ٣/ ٢٢٩: "ويَجُوزُ التوسُّلُ بصالحٍ، وقيْلَ يُسْتحبُّ.

ـ وقال الإمَامُ المرْدَاوي في الإنْصاف ٤٥٦/ ٢: "يَجُوز التوسُّل بالرجل الصالح، على الصحيح من المَذْهَب. وقيل يُسْتَحب".

ـ وقال العلامة الحجّاوي في الإقناع مع شرحِهِ للإمام البُهوتي (١/ ٥٤٦): "ولا بأس بالتوسل بالصالحين".

ـ قال العلامة ابنُ النجّار في "منتهى الإرادات: "وأُبيْحَ التوسُّلُ بالصَالحيْن"[١].

ـ وفي كشاف القناع للعلامة البهوتي ٢/ ٦٨:

وقال السامري وصاحب التلخيص: لا بأس بالتوسل للاستسقاء بالشيوخ والعلماء المتقين. وقال في المذهب: يجوز أن يستشفع إلى الله برجل صالح وقيل للمروذي: إنه يتوسل بالنبي في دعائه وجزم به في المستوعب وغيره.

ـ قال العلامة مرْعيُّ الكرْمي في "غاية المُنْتَهى": "وكذا أبيْحَ توسلٌ بصالحيْن"[٢].

الدفن قرب الصالحين:

أما عن الدفن بالقرب من الصالحين فهو مستحبّ. قال العلامة الموفق ابن قدامة شيخ المذهب: "ويستحب الدفن في المقبرة التي يكثر فيها الصالحون والشهداء لتناله بركتهم وكذلك في البقاع[٣].

---

(١) شرح المنتهى (٢/ ٥٨).

(٢) شرح الغاية: (٣١٦/ ٢).

(٣) المغني ٢/ ٣٨٣

التبرك والتوسل بصاحب القبر وتربته:

أما التبرك بصاحب القبر وتربته فهو مشهور منذ القرون الأولى ومن ذلك(١):

١ ـ قال البخاري: حدثنا نوح بن قيس قال: حدثنا: عطاء السلمي وأثنى عليه خيراً. قال: رأيت عبد الله بن غالب أقبل هو وأصحابه في الثياب البيض متحنطين حتى أتى بن الأشعث وهو علي منبره فقال: علام نبايعك؟ قال: على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ. قال: ابسط يدك فبايعه ثم نزل فقاتل حتى قتل، فجعل يوجد من تراب قبره ريح المسك.

قال عطاء: فحدثني مالك بن دينار قال: أخذت من تراب قبره فجعلته في قدح، ثم غسلت القدح بالماء فوجدت منه ريح المسك(٢).

٢ ـ وروى الإمام أحمد بسند حسن عن داود بن أبي صالح قال: أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر، فأخذ مروان برقبته ثم قال: هل تدري ما تصنع؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال: نعم، إني لم آت الحجرات، إنما جئت النبي: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله(٣).

٣ ـ وروى ابن عساكر بسند جيد أن بلالا رأى في منامه النبي (ﷺ) وهو يقول له (ما هذه الجفوة يا بلال أما إن لك أن تزورني يا بلال؟ فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبي (ﷺ) فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه"(٤).

---

(١) سأقتصر على بعض ما صححه العلماء، أما الأخبار التي فيها ضعف فهي كثيرة، ولكن سأكتفي بما ذكرته.

(٢) التاريخ الصغير ١/ ٢١٠.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٥/ ٤٢٢، والحاكم في المستدرك ٤/ ٥٦٠ وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". وقال الذهبي في التلخيص: صحيح. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: "رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره". ٥/ ٢٩٦.

(٤) تاريخ دمشق ٧/ ١٣٧.

٤ ـ روى الدارمي في السنن باب: باب ما أكرم الله تعالى نبيه ﷺ بعد موته، بإسناد صحيح عن أبي الجوزاء أوس بن عبد الله قال: قحط أهل المدينة قحطا شديدا فشكوا إلى عائشة فقالت: انظروا قبر النبي ﷺ فاجعلوا منه كووا إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف قال ففعلوا فمطرنا مطرا حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم فسمي عام الفتق"[١].

ومن قلد أم المؤمنين ـ أعلم نساء عصرها ـ في ذلك فما عليه شيء؟ ومن طعن فيها ونسبها إلى الشرك فحكمه معروف عند أهل السنة.

٥ ـ قال الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث: "وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح[٢] من رواية أبي صالح السمان عن مالك الداري ـ وكان خازن عمر ـ قال: "أصاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأُتِيَ الرجل في المنام[٣] فقيل له: ائت عمر.. " الحديث. وقد روى سيف في الفتوح أنَّ الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة[٤].

---

(١) سنن الدارمي ١/ ٥٦.

(٢) تكلمت عن هذا الحديث طويلا في فصل الفقه.

(٣) وفي رواية أخرى أنه رأى النبي ﷺ.

(٤) فتح الباري ٢/ ٤٩٥. ولم يستطع أحدهم الطعن في الحديث بحجة قاطعة إلا بشبه ضعيفة وبكلام يحوي مغالطات كثيرة أولها أن المعترض على الحافظ ابن حجر لم يكمل قراءة الكتب الستة في الحديث كما أخبر عن نفسه فكيف ينكر على من سلم له أهل الحديث رياسة هذا العلم. ثم دعوى أنَّ الصحابة ما كانوا يفعلون ذلك يرده عمل عائشة عند الدارمي. ثم دعوى أن السائل مجهول لا يضر لأنَّ عمر قد أقره. فكيف يتهمهم بالشرك؟

عمل الحنابلة عبر العصور في التوسل بصاحب القبر:

لم يزل التوسل بصاحب القبر الصالح[(١)] هو عمل الحنابلة والمسلمين دون إنكار فلم نجد من يكفرهم ولا من يستبيح دماءهم لذلك:

١ ـ روى ابن أبي يعلى في "طبقات الحنابلة" (٢/ ١٨٦) (عن شيخ الحنابلة رزق الله التميمي يقول: زرت قبر الإمام أحمد صحبة القاضي الشريف أبو علي[(٢)] فرأيته يقبل رجل القبر! فقلت له: في هذا أثر؟ قال لي: أحمد في نفسي شئ عظيم، وما أظن أن الله تعالى يؤاخذني بهذا) فانظر من الفاعل ومن السائل؟ فكلاهما شيخ المذهب في عصريهما. ٢ ـ وهذا أبو بكر النجاد الحنبلي[(٣)] يزور قبر الإمام أحمد وقت الشدة: ضقت وقتاً من الزمان فمضيت إلى إبراهيم الحربي فذكرت له قصتي... قال النجاد فقمت من عنده ومضيت إلى قبر أحمد فزرته... [(٤)].

٣ ـ وهذا الحافظ الضياء المقدسي الحنبلي في كتابه ـ الحكايات المنثورة ـ المحفوظ تحت رقم ٩٨ من المجاميع بظاهرية دمشق، يقول أنه سمع الحافظ عبد الغني المقدسي الحنبلي[(٥)] يقول: إنه خرج في عضده شئ يشبه الدمل فأعيته مداواته، ثم مسح به قبر أحمد بن حنبل فبرئ ولم يعد إليه[(٦)].

---

(١) ولا يكون التوسل بالحجارة.

(٢) وهو من انتهت إليه رياسة المذهب كما ذكر ابن أبي يعلى في الطبقات.

(٣) وهو العالم الناسك الورع كان له في جامع المنصور حلقتان قبل الصلاة للفتوى على مذهب إمامنا أحمد وبعد الصلاة لإملاء الحديث اتسعت رواياته وانتشرت أحاديثه ومصنفاته. انظر: طبقات الحنابلة. وذكر ابن رجب أن الحافظ عبد الغني كان إذ خرج يوم الجمعة إلى الجامع في مصر، لا نقدر نمشي معه من كثرة الخلق يتبركون به، ويجتمعون حوله١/ ٤١٣.

(٤) طبقات الحنابلة ٢/ ٧.

(٥) وهو مجدد علم الحديث في القرن السادس كما ذكر الذهبي. وكان شديداً في السنة.

(٦) ذكره الكوثري رحمه الله: في حاشية السيف الصقيل - ١٨٥.

٤ ـ قال ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة ٢/ ٦٣ عن ابن بشار الحنبلي: "وتوفي لسبع خلون من شهر ربيع الأول سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة ودفن بالعقبة قريباً من النجمي وقبره الآن ظاهر يتبرك الناس بزيارته".

٥ ـ وقال ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة ٢/ ٢٣١ في ترجمة أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الرحمن البغدادي: أحد الفقهاء الفضلاء والمناظرين الأذكياء: "ومات بآمد سنة سبع أو ثمان وستين وأربعمائة وقبره هناك يقصد ويتبرك به وكان يدرس في مقصورة بجامع آمد".

٦ ـ وقال كذلك في الطبقات في ترجمة الشريف أبي جعفر الحنبلي: "وحفر له بجنب قبر إمامنا أحمد فدفن فيه وأخذ الناس من تراب قبره الكثير تبركا به ولزم الناس قبره ليلاً ونهارا مدة طويلة ويقرأون ختمات ويكثرون الدعاء. ولقد بلغني أنه ختم على قبره في مدة شهور ألوف ختمات "[1]اهـ.

٧ ـ وروى الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١/ ١٣٢ بإسناده عن الحسن بن إبراهيم أبي علي الخلال يقول: ما همّني أمر فقصدت قبر موسى بن جعفر فتوسلت به إلّا سهل الله تعالى لي ما أحب.

٨ ـ وكان الحنابلة يتبركون بكرسي شيخ الإسلام الأنصاري الهروي. قال الرُّهاوي وهو من شيوخ الحنابلة والحديث: وقد رأيتُ كرسي شيخ الإسلام قليل المراقي في زاوية من جامع هراة، والناس يتبركون به[2].

٩ ـ وهذا الإمام عثمان بن موسى الطائي الإربلي الحنبلي ت٦٧٤هـ قيل أن الدعاء عند قبره مستجاب[3].

---

(١) طبقات الحنابله في ترجمة الشريف أبي جعفر ٢/ ٢٤٠.

(٢) طبقات الحنابلة لابن رجب ١/ ٥٠.

(٣) انظر: المرشد الأقصد، ج٢، / ٢٠٣-٢٠٤.

١٠ ـ وكان الإمام السفاريني الحنبلي رحمه الله يجيز التبرك بصاحب القبر[١].

١١ ـ أما الذهبي فقد نقل ما يشعر بإقرار ذلك فعند ترجمة الحجري أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي الأندلسي وصفه بقوله: "الشيخ، الإمام، العلامة، المعمر، المقرئ، المجود، المحدث، الحافظ، الحجة، شيخ الإسلام" ثم نقل فقال: "صادف وقت وفاته قحط، فلما وضعت جنازته، توسلوا به إلى الله، فسقوا"[٢].

كما أنه ذكر قصة استسقاء أهل سمرقند بقبر الإمام البخاري عام أربعين وستين وأربع مائة، فإنه نقل فقال: "قحط المطر عندنا بسمرقند في بعض الأعوام، فاستسقى الناس مرارا، فلم يسقوا... فخرج القاضي والناس معه، واستسقى القاضي بالناس، وبكى الناس عند القبر، وتشفعوا بصاحبه، فأرسل الله ـ تعالى ـ السماء بماء عظيم غزير[٣].

ونقل عن معمر: أن عبد الله بن محمد بن عقيل أخرج خاتما، زعم أن النبي ـ ﷺ ـ كان يتختم به، فيه تمثال أسد، فرأيت بعض القوم غسله بالماء، ثم شربه[٤].

إسناده مرسل.

١٢ ـ وهذا ابن كثير يذكر تبرك الناس بجنازة ابن تيمية شيخ الإسلام من غير نكير فقال: "وخرج النعش به من باب البريد واشتد الزحام وعلت الأصوات بالبكاء والنحيب والترحم عليه والثناء والدعاء له، وألقى الناس على نعشه مناديلهم وعمائمهم وثيابهم... وشرب جماع الماء الذي فضل من غسله، واقتسم جماعة بقية السدر الذي غسل به، ودفع في الخيط الذي كان فيه الزئبق الذي كان في عنقه بسبب القمل مائة وخمسون

---

(١) انظر: "نتائج الأفكار في شرح حديث سيد الاستغفار" (٩١-٩٣).

(٢) سير أعلام النبلاء ٤١/ ٢٣٤.

(٣) سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٤٦٤.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٣/ ١٢، وقال إسناده مرسل.

درهماً، وقيل إن الطاقية التي كانت على رأسه دفع فيها خمسمائة درهمٍ، وحصل في الجنازة ضجيج وبكاء كثير، وتضرع. وختمت له ختمات كثيرة بالصالحية وبالبلد، وتردد الناس إلى قبره أياما كثيرة ليلاً ونهاراً يبيتون عنده ويصبحون، ورئيت له منامات صالحة كثيرة، ورثاه جماعة بقصائد جمة"[١] وقد دفن في مقابر الصوفية كما ذكر ابن كثير.

ومن طالع طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى وابن رجب والعليمي، وصفوة الصفوة لابن الجوزي وسير أعلام النبلاء للذهبي وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي والسحب الوابلة لابن حميد الحنبلي، وجد نصوصاً كثيرة في التبرك بالعلماء والصالحين.

تعظيم الحنابلة لقبر الإمام أحمد بن حنبل:

دفن الإمام أحمد بن حنبل في مقبرة باب حرب في غربي بغداد، فوق مقابر قريش بالكاظمية وتسمى هذه المقبرة بمقبرة الإمام أحمد وبمقبرة باب حرب، وقد دفن فيها كثير من الحنابلة والعلماء والصالحين منهم آل أبي يعلى: الحنابلة البغاددة، ومنهم التميميون الحنابلة ومنهم معروف الكرخي وبشر الحافي.

ولابن الجوزي كتاب: "تقريب الطريق الأبعد، في فضائل مقبرة أحمد".

وكان الحنابلة وأهل بغداد يعظمون هذا القبر[٢] ومن ذلك:

١ ـ روى ابن الجوزي عن يوسف بن بختان وكان من خيار المسلمين قال لما مات أحمد بن حنبل رأى رجل في منامه كأن على كل قبر قنديلا فقال ما هذا فقيل له أما علمت أنه نور لأهل القبور قبورهم بنزول هذا الرجل بين أظهرهم وقد كان فيهم من يعذب فرحم[٣].

---

(١) البداية والنهاية ١٤/ ١٥٦.

(٢) وقد وقع بعض الكذب من المغالين كقولهم بأن الله تعالى يزور قبر الإمام أحمد، وأن قبره حماية لأهل بغداد، ومن الغلو تخصيص يوم لزيارته وتخصيص يوم للدعاء عند قبره.

(٣) صفة الصفوة ٢/ ٣٥٩، وطبقات الحنابلة ١/ ١٨. وهذه الأخبار ونحوها مما هو مقبول وليس فيها غلو.

٢ ـ وفي تاريخ بغداد للخطيب: ٤/ ٤٢٣: (عن أبي الفرج الهندباني يقول: كنت أزور قبر أحمد بن حنبل فتركته مدة، فرأيت في المنام قائلاً يقول لي: لمَ تركت زيارة إمام السنة)؟

٣ ـ وروى ابن الجوزي عن أبي علي بن البناء قال لما ماتت أم القطيعي دفنها في جوار أحمد بن حنبل فرآها بعد ليال فقال ما فعل الله بك فقالت يا بني رضي الله عنك فلقد دفنتني في جوار رجل تنزل على قبره في كل ليلة أو قال في كل ليلة جمعة رحمة تعم جميع أهل المقبرة وأنا منهم[١].

٤ ـ وقال ابن الجوزي في المنتظم ١٠/ ٢٨٣:وفي أوائل جمادى الآخرة سنة أربع وسبعين وخمسمائة تقدم أمير المؤمنين بعمل لوح ينصب على قبر الإمام أحمد بن حنبل فعمل ونقضت السترة جميعها وبنيت بآجر مقطوع جديدة وبني لها جانبان ووقع اللوح الجديد وفي رأسه مكتوب هذا ما أمر بعمله سيدنا ومولانا المستضيء بأمر الله أمير المؤمنين. وفي وسطه هذا قبر تاج السنة وحيد الأمة العالي الهمة العالم العابد الفقيه الزاهد الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رحمه الله وقد كتب تاريخ وفاته وآية الكرسي حول ذلك ووعدت بالجلوس في جامع المنصور فتكلمت يوم الاثنين سادس عشر جمادى الأولى فبات في الجامع خلق كثير وختمت ختمات واجتمع للمجلس بكرة ما حزر بمائة ألف وتاب خلق كثير وقطعت شعور ثم نزلت فمضيت إلى زيادة قبر أحمد فتبعني من حزر بخمسة آلاف ".

٥ ـ وكان مشايخ الحنابلة يعقدون مجالس العلم عند قبر الإمام أحمد فهذا أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب التميمي، أحد مشايخ الحنابلة المشهورين في الحنبلية هو وأبوه وعمه وجده. كان يمضي في رجب وشعبان إلى مقبرة إمامنا ويعقد هناك مجلساً للوعظ ويجتمع عنده الخلق الكثير والجم الغفير لاستماع كلامه[٢].

---

(١) صفة الصفوة ٢/ ٣٥٩.

(٢) طبقات الحنابلة ٢/ ٢٤٨.

٦ ـ وقال رزق الله التميمي الحنبلي: لما توفي أبو الفرج الحنبلي تحرجت أن أدفنه في الدكة مع أحمد ثم دفنته فلما كان الليل: رأيته في النوم فقال لي: يا محمد ضيقت على الإمام فقلت: تحب أنبشك وأدفنك في موضع آخر؟ فقال: إذا نقلتني عن هذا الرجل فبمن أتبرك؟[1].

٧ ـ وفي تهذيب التهذيب: "قال أبو الحسن ابن الزاغوني:كُشف قبر أحمد حين دفن الشريف أبو جعفر بن أبي موسى إلى جانبه فوجد كفنه صحيحًا لم يبل، وجنبه لم يتغير، وذلك بعد موته بمائتين وثلاثين سنة"[2].

٨ ـ وقال ابن خلكان في وفيات الأعيان:١/ ٦٤: (وقبر أحمد بن حنبل مشهور بها يزار).

٩ ـ وقال ابن بطوطة في الرحلة ١/ ١٤٢: "قبره لا قبة عليه، ويذكر أنها بنيت على قبره مرارا فتهدمت بقدرة الله تعالى وقبره عند أهل بغداد معظم". وقال بعض الباحثين المعاصرين أنه تم في ثلاثينيات القرن العشرين نقل رفات الإمام أحمد من قبره بسبب الفيضانات إلى مكانه اليوم والله أعلم. نسأل الله أن ييسر لقبره من يقوم بأمره وإعماره.

ونصوص الحنابلة من عصر الإمام أحمد إلى العصور المتأخرة[3] في التوسل والتبرك كثيرة يصعب حصرها، فهل كان هؤلاء مشركين؟ أم لم يعرفوا توحيد الألوهية؟!

---

(١) طبقات الحنابلة ٢/ ٢٤٩.

(٢) ٣/ ٦٨.

(٣) فإن قيل: إنَّ هذه العصور كانت عصور تخلف وجهل فلا يعتد بها، قلنا: ولكن حال المسلمين آنذاك كان أفضل بكثير من هذه العصور التي انتشرت فيها السلفية المعاصرة.

سبب كراهية بعض العلماء مس القبر:

ذهب بعض العلماء[١] إلى كراهية مس القبر والحجرة وذلك من باب الأدب والاحترام لا من باب الشرك، فتخيل لو أن كل من رأى النبي ﷺ في حياته صار يتمسح به فهل يكون متأدباً معه!

قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله إنهم يلصقون بطونهم بجدار القبر"[٢] فأنكر ذلك[٣]، وقد بيّن الإمام أحمد علة ذلك، فعن عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال سمعت أبا زياد حماد بن دليل قال لسفيان بن عيينة قال كان أحد يتمسح بالقبر؟ قال: لا ولا يلتزم القبر ولكن يدنو. قال أبي ـ الإمام أحمد ـ يعني: الإعظام لرسول الله ﷺ[٤]. يقصد أن السبب في كراهية التزام القبر هو لتعظيم النبي ﷺ وتوقيره.

مع أنَّ الإمام أحمد كان يزور قبور أصحابه ويضع يده عليها ويدعو لهم قال محمد بن البزار كنت مع أبي عبد الله أحمد بن حنبل في جنازة فأخذ بيدي وقمنا ناحية فلما فرغ الناس من دفنه وانقضى الدفن جاء إلى القبر وأخذ بيدي وجلس ووضع يده على القبر فقال: اللهم إنك قلت: في كتابك الحق: "فأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم، وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين، وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم" إلى آخر السورة، اللهم وأنا أشهد أن

---

(١) ومنهم الإمام عبد القادر الجيلاني وحجة الإسلام الغزالي. ومن العلماء من جعل ذلك من أفعال اليهود والنصارى.

(٢) الرد على الأخنائي ١١٤.

(٣) وليس في هذا إنكار التبرك ولكن الإمام أحمد ينكر التمسح المبالغ فيه كإلصاق البطن بالقبر أو الحجرة لأنه مناف للأدب.

(٤) الرد على الأخنائي ١٧١.

هذا فلان بن فلان ما كذب بك ولقد كان يؤمن بك وبرسولك عليه السلام اللهم فاقبل شهادتنا له ودعا له وانصرف[١].

وقد يستدل بعضهم برواية الأثرم في مسّ القبر عن أحمد قال: ما أعرف هذا[٢]، ولكن هذا مدفوع برواية عبد الله فقد أجاب فيها واستدل لها بفعل ابن عمر وفعل سعيد بن المسيب ويحيى الأنصاري. فكانت رواية عبد الله متأخرة عن رواية الأثرم وهي الراجحة عليه.

ثم قول: أحمد لا أدري ولا أعرف. يحتاج إلى التريث، وهو لا يعني أنه ينكر ذلك ويذمه ولا يعني أنه لا يدري ما يجيب بل لا يدري ما يختار كما قال الخلال والأثرم.

وقد وفق ابن تيمية بين هذه الروايات وذهب إلى قول وسط وهو عدم القول باستحباب أو كراهة ذلك فقال في الرد على الأخنائي: "وقد ذكر أحمد بن حنبل أيضا في منسك المروذي نظير ما نقل عن ابن عمر وابن المسيب ويحيى بن سعيد وهذا كله إنما يدل على التسويغ وأن هذا مما فعله بعض الصحابة فلا يقال انعقد إجماعهم على تركه[٣]... وأما أن يقال إن الرسول ندب إلى ذلك ورغب فيه وجعله عبادة وطاعة يشرع فعلها فهذا يحتاج إلى دليل شرعي لا يكفي في ذلك فعل بعض السلف ولا يجوز أن يقال إن الله ورسوله يحب ذلك أو يكرهه وإنه سن ذلك وشرعه أو نهى عن ذلك وكرهه ونحو ذلك إلا بدليل يدل على ذلك"[٤].

ونحن لا نقول بأن التمسح بالقبور مستحب[٥] ولا نقول بأنه مكروه أو شرك فهذا يحتاج لدليل ولكن نقول تركه أولى من باب الأدب.

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٩٤، الروايتين والوجهين ١/ ٢١٤.

(٢) الرد على الأخنائي ١١٤، والمغني ٣/ ٥٩٩.

(٣) وهذا دليل على أن ابن تيمية لا يرى إجماعا للسلف في إنكار التبرك.

(٤) الرد على الأخنائي ١١٤.

(٥) قال الموفق ابن قدامة: "ولا يستحب التمسح بحائط قبر النبي ﷺ ولا تقبيله" المغني ٣/ ٥٩٩. ولكن لا يجوز الاستدلال بكلامه على كراهة وبدعية التبرك لأنه نفى الاستحباب لا الجواز.

سبب منع الإمام أحمد الناس للتبرك به:

قد يستدل بعض السلفية المعاصرة على عدم جواز التبرك بقصة الإمام أحمد في منع الناس التبرك به[1]، وهو استدلال باطل لأن الإمام أحمد فعل ذلك لكراهيته للشهرة[2] ولتواضعه لا أن مذهبه عدم جواز التبرك.

وهذا شبيه بما رواه الخلال عن إسماعيل بن إسحاق السراج قال قلت لأبي عبد الله أول ما رأيته يا أبا عبد الله ائذن لي أن أقبل رأسك؟ قال لم أبلغ أنا ذاك[3].

فهذا لتواضعه أما مذهبه في ذلك فهو الجواز ولذلك فإن ابن مفلح بعد أن ذكر هذا الخبر أعقبه بقوله: "قال إسحاق بن منصور لأبي عبد الله تقبل يد الرجل؟ قال على الإخاء[4]. وقال إسماعيل بن إسحاق الثقفي سألت أبا عبد الله قلت ترى أن يقبل الرجل رأس الرجل أو يده قال نعم[5].

---

(١) عن علي بن عبد الصمد الطيالسي قال مسحت يدي على أحمد بن حنبل ثم مسحت يدي على بدني وهو ينظر فغضب غضبا شديدا وجعل ينفض يده ويقول عمن أخذتم هذا وأنكره إنكارا شديدا. الآداب الشرعية ٢/ ٢٢٥. ولكن ابن مفلح نقل بعده ما يفيد جواز التبرك عند أحمد فقال: "وقال المروذي في كتاب الورع سمعت أبا عبد الله يقول قد كان يحيى بن يحيى أوصى لي بجبته فجاءني بها ابنه فقال لي فقلت رجل صالح قد أطاع الله فيها أتبرك بها قال فذهب فجاءني بمنديل ثياب فرددتها مع الثياب" وقد ردها أحمد تورعاً.

(٢) وقد كان ينهى أن يمشي معه أحد في الطرقات.

(٣) الآداب الشرعية ٢/ ٢٤٨.

(٤) المرجع نفسه.

(٥) المرجع نفسه، ونقل عن عبد الله بن أحمد قال: "رأيت كثيرا من العلماء والفقهاء والمحدثين وبني هاشم وقريش والأنصار يقبلونه يعني أباه بعضهم يده وبعضهم رأسه ويعظمونه تعظيما لم أرهم يفعلون ذلك بأحد من الفقهاء غيره لم أره يشتهي أن يفعل به ذلك". وقال مهنا بن يحيى رأيت أبا عبد الله كثيرا يُقبَّل وجهه ورأسه وخده ولا يقول شيئا ورأيته لا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ٢/ ٢٤٧.

سبب مخالفة ابن تيمية لمذهب الإمام أحمد:

لقد خالف ابن تيمية رحمه الله مذهب الإمام أحمد والحنابلة في مسألة التوسل والتبرك، وسبب ذلك يعود لأمور:

١ ـ عدم اطلاعه على بعض الروايات عن الإمام أحمد بن حنبل التي تجيز ذلك، مع أنه ممن له اطلاع على أكثر أقوال الإمام أحمد[١]. والذي يدلنا على عدم اطلاعه[٢] على بعض الروايات في المسألة ما قاله الحافظ العراقي في فتح المتعال بعد أن نقل بسنده أن الإمام أحمد بن حنبل أجاز تقبيل قبر النبي ﷺ وغيره تبركاً، قال: وعندما رأى ذلك الشيخ ابن تيمية عجب.

وقال الحافظ العراقي: "أخبرني أبو سعيد العلائي قال: رأيت في كلام ولد أحمد بن حنبل في جزء قديم أن الإمام أحمد سئل عن تقبيل قبر النبي ﷺ وتقبيل غيره، فقال: لا بأس بذلك، فأريناه ابن تيمية فصار يتعجب من ذلك.

قال العراقي: وأي عجب في ذلك، وقد روينا أن الإمام أحمد تبرك بالشرب من ماء غسل قميص الإمام الشافعي، بل قد روى ابن تيمية نفسه تبرك أحمد بآثار الشافعي.

٢ ـ الاستدلال بآثار ضعيفة في إنكار التوسل:

فقد قال: "وروي في كتاب الحلية لأبي نعيم «أن داود قال: بحق آبائي عليك إبراهيم وإسحاق ويعقوب. فأوحى الله تعالى إليه: يا داود وأي حق لآبائك علي؟» وهذا وإن لم يكن من الأدلة الشرعية فالإسرائيليات يعتضد بها ولا يعتمد عليها"[٣]. وليست الباء هنا باء القسم فقد تكون للمصاحبة والملابسة.

٣ ـ تصويره التوسل على أنه إقسام على الله بالنبي ﷺ:

---

(١) ولكنه هو نفسه اعترف بأن كلام أحمد كثير يصعب حصره.

(٢) وهذا كان في بدايته ثم رأيت له كلاماً ينقل في منسك المروذي.

(٣) مجموع الفتاوى ١/ ٣٤٣.

وهذا خطأ حيث قال: "التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته، والسؤال بذاته، فهذا هو الذي لم يكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه، لا في حياته ولا بعد مماته، لا عند قبره ولا غير قبره"(١) وقال: فالإقسام بالنبي ﷺ على الله ـ والسؤال به بمعنى الإقسام ـ هو من هذا الجنس"(٢) وقد استدل على ذلك بأقوال من خارج المذهب من أقوال الحنفية(٣).

ولم يقل أحد من المسلمين ـ من المجيزين أو من المانعين ـ بأن التوسل به هو إقسام به على الله، وقد كان الصحابة يتوسلون به في حياته فهل أقسموا به على الله تعالى؟ أو حلفوا به؟ وهل يكون استشفاع الناس به يوم القيامة إقسام على الله تعالى؟

ثم إن للإمام ابن تيمية كلام آخر ينكر به التوسل حتى بذوات الأشخاص الأحياء، فقد قال في كتابه الرد على البكري: "ولا يشرع لأمته أن يتوسلوا إلى الله تعالى بذات ميت أصلاً بل ولا بذات حي إلا أن يكون التوسل بما أمر الله به من الإيمان به وطاعته أو بدعاء المتوسل به و شفاعته، فأما إذا لم يكن المتوسل يتوسل بما أمر الله به ولا بدعاء الداعي له فليس هناك وسيلة شرعها الله تعالى ورسوله". وهذا التفريق بين التوسل بالذوات والتوسل بدعاء الذوات لم يُنقل عن الإمام أحمد ولا عن السلف الصالح. بل يتوسلون بصلاح هذا الإنسان لا بذاته.

ولابن تيمية كلام كثير في إنكار التوسل(٤)، استدل فيه بأدلة المعتزلة في إنكار

---

(١) مجموع الفتاوى ١/ ٢٠٢. ومر معنا عمل المسلمين في زمن عائشة وعمر وإقرارهما.

(٢) قاعدة جليلة ص٥١، مجموع الفتاوى ١/ ٢٠٥.

(٣) والمنقول عن أبي حنيفة قوله: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به. مجموع الفتاوى ١/ ٢٠٢، ولم يقل بأن السؤال بمعنى الإقسام. ونحن نتبع إمام أهل الأثر.

(٤) وقد يكون لقول ابن تيمية وجه حسن في عصره حين بالغ العوام في الشطح والعكوف على القبور لكن الحق وسط بين الجافي والغالي.

الشفاعة، ولكن الذي ينهي الخلاف مع أتباع ابن تيمية رحمه الله تعالى هو تراجعه[١] في آخر حياته عن إنكار التوسل وهو ما حكاه تلميذه الحافظ ابن كثير المفسر المحدث المؤرخ[٢].

زيارة المشاهد وقبور الأنبياء والصالحين عند الإمام أحمد بن حنبل والحنابلة:

أما تعمد زيارة القبور بشكل عام فهي مستحبة. قال أحمد بن القاسم سئل أحمد بن حنبل رضي الله عنه عن الرجل يزور قبر أخيه الصالح يتعمد إتيانه؟ قال وما بأس بذلك قد زار الناس القبور[٣].

وقال حنبل سئل أبو عبد الله عن زيارة القبور؟ فقال قد رخص فيها رسول الله ﷺ وأذن فيها بعد فلا بأس أن يأتي الرجل قبر أبيه أو أمه أو ذي قرابته فيدعو له ويستغفر له فينصرف.

وكان أحمد يزور قبور العلماء فقال: وقد ذهبنا نحن إلى قبر عبد الله بن المبارك.

وجعل أحمد زيارة القبور أولى من تركها. قال علي بن سعيد سألت أحمد قلت زيارة القبور تركها أفضل عندك أم زيارتها؟ قال: زيارتها[٤].

---

(١) ومن المشاكل في دراسة فتاوى ابن تيمية عدم التمييز بين المتقدم والمتأخر زمنياً.

(٢) في (البداية والنهاية) (١٤ / ٤٥) حيث قال: (قال البرزالي: وفي شوال منها شكى الصوفية بالقاهرة على الشيخ تقي الدين - وكلموه في ابن عربي وغيره - إلى الدولة فردوا الأمر في ذلك إلى القاضي الشافعي، فعقد له مجلس وادعى عليه ابن عطاء بأشياء فلم يثبت عليه منها شيء، لكنه قال: لا يستغاث إلا بالله، لا يستغاث بالنبي استغاثة بمعنى العبادة ولكن يتوسل به ويتشفع به إلى الله، فبعض الحاضرين قال ليس عليه في هذا شيء، ورأى القاضي بدر الدين بن جماعة أن هذا فيه قلة أدب) وهذا كلام فيه إجمال ويحتاج الى تحقيق.

(٣) انظر: الرد على الأخنائي لابن تيمية ٧٩.

(٤) انظر هذه الروايات كلها: الرد على الأخنائي لابن تيمية ٧٩.

وكان الإمام أحمد يوصي من قسا قلبه بدخول المقابر والمسح على رأس اليتيم[١].
قال أبو طالب أن أبا عبد الله قال له رجل كيف يرق قلبي قال ادخل المقبرة وامسح رأس اليتيم.

أما زيارة المشاهد وقبور الأنبياء والصالحين فهي جائزة عند الإمام أحمد إلا أن يتخذ عيداً أو يبالغ في القبر حتى يصير كالقبلة[٢] للناس فهذا محرم قال ابن تيمية: "اختلف العلماء في إتيان المشاهد، وجمهور الصحابة يمنعون ذلك"[٣] ثم ذكر مذهب الإمام أحمد وابن عمر فقال:

"والقول الثاني: أنه لا بأس باليسير من ذلك، كما نقل عن ابن عمر: أنه كان يتحرى قصد المواضع التي سلكها النبي ﷺ، وإن كان النبي قد سلكها اتفاقا لا قصدا.

قال سندي الخواتيمي: سألنا أبا عبد الله ـ الإمام أحمد ـ عن الرجل يأتي هذه المشاهد، ويذهب إليها، ترى ذلك؟ قال: أما على حديث ابن أم مكتوم: أنه سأل النبي ﷺ أن يصلي في بيته حتى يتخذ ذلك مصلى. وعلى ما كان يفعله ابن عمر، يتتبع مواضع النبي ﷺ وأثره ـ فليس بذلك بأس، أن يأتي الرجل المشاهد، إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا جدا، وأكثروا فيه وكذلك نقل عنه أحمد بن القاسم: أنه سئل عن الرجل يأتي هذه المشاهد التي بالمدينة، وغيرها، يذهب إليها؟ فقال: أما على حديث ابن أم مكتوم: أنه سأل النبي ﷺ أن يأتيه فيصلي في بيته حتى يتخذه مسجدا، وعلى ما كان يفعل ابن عمر رضي الله عنه: كان يتبع مواضع سير النبي ﷺ، حتى رؤي أنه يصب في موضع ماء، فسئل عن ذلك. فقال: رأيت النبي ﷺ يصب ههنا ماء، قال: أما على هذا فلا بأس.

---

(١) وما أحوج الأمة اليوم إلى العمل بمثل هذه الوصايا، لتذكر الآخرة ولتقتدي بسير الصالحين والعلماء.

(٢) كما يفعل الشيعة وبعض الصوفية.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، ص٢٧٢.

قال: ورخص فيه، ثم قال: ولكن قد أفرط الناس جدا، وأكثروا في هذا المعنى، فذكر قبر الحسين وما يفعل الناس عنده[١]. رواهما الخلال في كتاب الأدب[٢].

ثم رجح ابن تيمية رأي الإمام أحمد بن حنبل فقال: "فقد فصل أبو عبد الله رحمه الله في المشاهد، وهي الأمكنة التي فيها آثار الأنبياء والصالحين، من غير أن تكون مساجد لهم، كمواضع بالمدينة ـ بين القليل الذي لا يتخذونه عيدا، والكثير الذي يتخذونه عيدا، كما تقدم. وهذا التفصيل جمع فيه بين الآثار وأقوال الصحابة"[٣].

ومقصود الإمام أحمد جواز الزيارة من غير غلو ولا مبالغة في تقديس هذه الأماكن. وقد كانت هذه المشاهد موجودة في عصر الإمام أحمد فلم ينكرها كما ترى ـ ولم يفتِ بتدميرها ولم ينكر زيارتها ولكنه أنكر الغلو فيها، ومع ذلك فلم يطلق الكفر والشرك على زائري المشاهد. فأين السلفية المعاصرة من كلام الإمام أحمد - إن كانوا قد اطلعوا عليه ـ ؟

وهذا ما فهمه أئمة الحنابلة. قال الموفق ابن قدامة: "فإن سافر لزيارة القبور والمشاهد، فقال ابن عقيل[٤]: لا يباح له الترخص لأنه منهي عن السفر إليها. قال النبي ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) متفق عليه. والصحيح إباحته وجواز القصر فيه لأن النبي ﷺ كان يأتي قباء راكباً وماشياً وكان يزور القبور وقال: (زوروها تذكركم الآخرة)[٥].

---

(١) ولاحظ أن الإمام أحمد لم يكفر هؤلاء مع أنهم بالغوا في عصره.

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ص-٢٧٢.

(٣) المرجع السابق.

(٤) مع أن ابن عقيل يقول: "ويستحب له قدوم مدينة الرسول صلوات الله وسلامه عليه فيأتي مسجده فيقول عند دخوله: بسم الله اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لي أبواب رحمتك.. اللهم إني أتوجه إليك بنبيك ﷺ بنبي الرحمة يا رسول الله إني أتوجه بك إلى ربي ليغفر لي ذنوبي، اللهم إني أسألك بحقه أن تغفر لي ذنوبي". في التذكرة ٨٧، المكتبة الظاهرية بدمشق.

(٥) المغني.

وقال الشيخ أبو الفرج بن قدامة إمام الحنابلة صاحب الشرح الكبير: فإذا فرغ من الحج استحب زيارة قبر النبي ـ ﷺ ـ وقبر صاحبيه رضي الله عنهما. اهـ[1].

وقال شيخ المذهب الموفق ابن قدامة: "ويستحب زيارة قبر النبي ﷺ لما روى الدارقطني بإسناده عن ابن عمر قال: [قال رسول الله ﷺ: من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي] وفي رواية [من زار قبري وجبت له شفاعتي] "[2].

وقال الإمام أحمد في حديث أبي هريرة [أن النبي ﷺ قال: ما من أحد يسلم علي عند قبري إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام] قال أحمد: وإذا حج الذي لم يحج قط يعني من غير طريق الشام لا يأخذ على طريق المدينة لأني أخاف أن يحدث به حدث فينبغي أن يقصد مكة من أقصر الطريق ولا يتشاغل بغيره[3].

الأحاديث الصحيحة التي يستدل بها السلفية المعاصرة في تحريم زيارة المشاهد وتحريم التبرك:

حديث لا تشد الرحال:

روى البخاري برقم ١١٨٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ والمسجد الأقصى".

وتقدير الحديث: لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد إلا لهذه المساجد، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٣/ ٦٦: "قال بعض المحققين: قوله: "إلا إلى ثلاثة

---

(١) انظر: الشرح الكبير ج٣ ص٤٩٥. وهي صيغة قريبة من كلام الإمام أحمد في منسكه للمروذي.

(٢) المغني ٣/ ٥٩٩.

(٣) المرجع نفسه.

مساجد" المستثنى منه محذوف، فإما أن يقدر عاما فيصير: لا تشد الرحال إلى مكان في أي أمر كان إلا إلى الثلاثة[١]، أو أخص من ذلك. لا سبيل إلى الأول لإفضائه إلى سد باب السفر للتجارة وصلة الرحم وطلب العلم وغيرها فتعين الثاني، والأولى أن يقدر ما هو أكثر مناسبة وهو: لا تشد الرحال إلى مسجد للصلاة فيه إلا إلى الثلاثة، فيبطل بذلك قول من منع شد الرحال إلى زيارة القبر الشريف وغيره من قبور الصالحين والله أعلم".

والحق أنه حصل خلاف في معنى الحديث فمن العلماء من قال[٢]:

المراد أن الفضيلة التامة إنما هي في شد الرحال إلى هذه المساجد بخلاف غيرها فإنه جائز. قال العلامة الموفق ابن قدامة في المغني: "يحمل على نفي التفضيل لا على التحريم وليست الفضيلة شرطا في إباحة القصر فلا يضر انتفاؤها"[٣]. ومنهم من قال إنَّ النهي مخصوص بمن نذر على نفسه الصلاة في مسجد من سائر المساجد غير الثلاثة فإنه لا يجب الوفاء به قاله ابن بطال. وأما قصد غير المساجد لزيارة صالح أو قريب أو صاحب أو طلب علم أو تجارة أو نزهة فلا يدخل في النهي.

ومن العلماء - كابن تيمية رحمه الله ـ من قال بتحريم السفر بقصد زيارة القبور، وقد ذكر ابن حجر أن مسألة تحريم شدّ الرحال لقبر النبي ﷺ من أبشع المسائل عن ابن تيمية قال: "وهي من أبشع المسائل المنقولة عن ابن تيمية، ومن جملة ما استدل به على دفع ما ادعاه غيره من الإجماع على مشروعية زيارة قبر النبي ﷺ ما نقل عن مالك أنه كره أن يقول زرت قبر النبي ﷺ، وقد أجاب عنه المحققون من أصحابه ـ المالكية ـ بأنه كره

(١) ومن المضحك أن رأيت أحد السلفية المعاصرة يحرم على آخر الذهاب للصلاة في مسجد في حي آخر ويستدل بهذا الحديث.

(٢) انظر هذه الأقوال: فتح الباري ٣/ ٦٥.

(٣) المغني.

اللفظ أدبا لا أصل الزيارة فإنها من أفضل الأعمال وأجل القربات الموصلة إلى ذي الجلال وإن مشروعيتها محل إجماع بلا نزاع"[١].

٢ ـ حديث "ذات أنواط":

كثيراً ما يستدل السلفية بحديث "اجعل لنا ذات أنواط" على تحريم التبرك وأنه باب من أبواب الشرك، مع أن الإمام أحمد لم يقل ذلك. وهم يستدلون بروايات مختصرة للحديث دون معرفة قصة ورود الحديث ودون معرفة المعنى الكامل للحديث، ومن لم يجمع طرق الحديث لم يفهم معناه كما قال إمامنا.

وهذا الحديث صحيح رواه الإمام أحمد والبخاري عن أبي واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل حنين فمررنا بسدرة فقلت يا نبي الله اجعل لنا هذه ذات أنواط كما للكفار ذات أنواط وكان الكفار ينوطون بسلاحهم بسدرة ويعكفون حولها، فقال النبي ﷺ: الله أكبر هذا كما قالت بنو إسرائيل لموسى «اجعل لنا إلها كما لهم آلهة» إنَّكم تركبون سنن الذين من قبلكم"[٢].

وهي رواية مختصرة فلا بد من الاطلاع على الروايات الأخرى التي لا معارض لها: فقد روى الأزرقي في أخبار مكة ١/ ٩٨:

ـ عن أبي واقد الليثي ـ وهو الحارث بن مالك ـ قال: خرجنا مع رسول الله ـ ﷺ ـ إلى حنين وكانت لكفار قريش ومن سواهم من العرب شجرة عظيمة خضراء يقال لها: ذات أنواط، يأتونها كل سنة فيعلقون عليها أسلحتهم ويذبحون عندها ويعكفون عندها يومًا، قال: فرأينا يومًا ونحن نسير مع النبي ـ ﷺ ـ شجرة عظيمة خضراء فسايرتنا من جانب الطريق فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط....

---

(١) فتح الباري ٣/ ٦٦.

(٢) المسند ٥/ ٢١٨. برقم ٢١٩٥٠.

ـ وروى عن ابن عباس، قال: كانت ذات أنواط شجرة يعظمها أهل الجاهلية يذبحون لها، ويعكفون عندها يومًا، وكان من حج منهم وضع زاده عندها ويدخل بغير زاد تعظيمًا لها، فلما مرّ رسول الله ـ ﷺ ـ إلى حنين....

ـ وروى الطبراني في المعجم الكبير[١] عن كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده قال: غزونا مع رسول الله ﷺ عام الفتح ونحن ألف ونيف ففتح الله لنا مكة وحنينا حتى إذا كنا بين حنين والطائف أبصر شجرة كان يناط بها السلاح فسميت ذات أنواط وكانت تعبد من دون الله فلما رآها رسول الله ﷺ....

فهذه الروايات الثلاث تبين أن المشركين كانوا يعبدون[٢] الشجرة من دون الله تعالى، ويأتون إليها كل سنة في أيام مخصوصة، وأنهم يذبحون عندها.

وهذا كله منهي عنه في الشرع ولا يجوز، ولكن أين هذه الأفعال ممن يزور قبر النبي ﷺ ويقبله أو يمسه محبة وتبركاً، وقد أجاز الإمام أحمد وسعيد بن المسيب ويحيى بن سعيد الأنصاري شيخ مالك ذلك. وهل يصح قياس فعل المسلمين عند قبر رسول الله ﷺ على فعل المشركين عند ذات أنواط؟!

٣ ـ حديث "اتخاذ القبور مساجد"

تستدل السلفية المعاصرة وغيرهم من الفقهاء بالحديث الصحيح «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»[٣]، على تحريم زيارة المشاهد ومقامات الأنبياء والصالحين. وللعلماء في معنى الحديث كلام كثير وأنا أرى أنه على ظاهره، وأن التحريم

---

(١) المعجم الكبير ١٧/ ٢١.

(٢) لتعرف فهم السلفية المعاصرة للحديث انظر ما قاله أحدهم في الدرر السنية في الرسائل النجدية حيث ذهب إلى أن المشركين لم يعبدوها فقال: "فإذا كان اتخاذ هذه الشجرة لتعليق الأسلحة، والعكوف حولها، اتخاذ آلهة مع الله، مع أنهم لا يعبدونها، ولا يسألونها، فما ظنك بالعكوف حول القبر؟ ١/ ٢٩٥.

(٣) متفق عليه وقد سبق تخريجه.

فيه هو اتخاذ المساجد على القبور لأن المساجد لله، وأما بناء حجرة أو غرفة عليها فلا بأس به وهو قول جماعة من الحنابلة منهم: المجد ابن تيمية، والسامري والعلامة ابن عقيل وابن تميم وابن حزم الظاهري.

ويدل عليه عدم إنكار الإمام أحمد للمشاهد[١] والقباب[٢] التي في عصره وقد سئل عن زيارتها فأفتى بالجواز دون مبالغة، ولم يفتِ بهدمها مع أنه لا يجوز السكوت في معرض الحاجة إلى بيان خاصة - إن كان يعتقد أنها وسيلة للشرك.

قال ابن مفلح شيخ الحنابلة: "وظاهر كلامهم ـ أي الحنابلة ـ لا يحرم البناء مباهاة ولا لقصد التمييز".

وقال العلامة المرداوي الحنبلي في الإنصاف: "وقال صاحب المستوعب ـ السامري ـ والمجد ـ ابن تيمية ـ وابن تميم، وغيرهم: لا بأس بقبة وبيت وحظيرة في ملكه".

وقال العلامة ابن عقيل شيخ الحنابلة: "القبة والحظيرة والتربة، إن كان في ملكه فعل ما شاء، وإن كان في مسبلة كره للتضييق بلا فائدة. ويكون استعمالاً للمسبلة فيما لم توضع له".

وقال ابن حزم الظاهري[٣] في المحلى ٥/ ١٣٣: "ولا يحل أن يبنى القبر، ولا أن يجصص، ولا أن يزاد على ترابه شيء، ويهدم كل ذلك، فإن بني عليه بيت أو قائم: لم يكره ذلك".

وقد أطلت في بحث ذلك في مسائل الفقه.

---

(١) أما عدم إنكار المشاهد فقد ذكرناه سابقاً.

(٢) وأما عدم إنكار القباب فقد قال المروذي: "قلت لأبي عبد الله فترى للرجل أن يعمل المغازل ويأتي المقابر فربما أصابه المطر فيدخل في بعض القباب فيعمل فيها؟ فقال: المقابر إنما هي أمر الآخرة وكأنه كره ذلك". الورع، ص٦٩.

(٣) وهو ممن ينتسب في الأصول للإمام أحمد كما قال ابن تيمية.

خاتمة

فإن دين الله وسط بين الغالي فيه والجافي عنه فلا إفراط ولا تفريط، وقد غالى كثير من العوام في العصور الماضية في العكوف على القبور فأنكر أئمة الحنابلة وغيرهم عليهم قال العلامة أبو الوفاء بن عقيل الحنبلي قال: لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم، إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور، وإكرامها بما نهى عنه الشرع، من إيقاد النيران، وتقبيلها، وتخليقها، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع، فيها: يا مولاي افعل بي كذا وكذا، وأخذ تربتها تبركاً، وإفاضة الطيب على القبور، وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى. والويل عندهم لمن لم يقبل مشهد الكفّ، ولم يتمسح بآجرة مسجد الملموسة يوم الأربعاء، ولم يقل الحمالون على جنازته: أبو بكر الصديق، أو محمد، أو علي، أو لم يعقد على قبر أبيه أزجا بالجص والآجر، ولم يخرق ثيابه إلى الذيل، ولم يرق ماء الورد على القبر، انتهى.

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله، في كتابه إغاثة اللهفان: ومن أعظم مكائده ـ التي كاد بها أكثر الناس، وما نجا منها إلا من لم يرد الله فتنته ـ ما أوحاه قديما وحديثا إلى حزبه وأوليائه، من الفتنة بالقبور، حتى آل الأمر فيها إلى أن عبد أربابها، ثم جعلت تلك الصور أجساداً لها ظل، ثم جعلت أصناما وعبدت مع الله؛ وكان أول هذا الداء العظيم في قوم نوح. وأطال الكلام في ذلك إلى أن قال: وكان بدمشق كثير من هذه الأنصاب، فيسر الله سبحانه كسرها على يد شيخ الإسلام، وحزب الله الموحدين، كالعمود المخلق، والنصب

الذي كان بمسجد النارنج عند المصلى يعبده الجهال، والنصب الذي كان تحته الطاحون، الذي عنده مقابر النصارى، ينتابه الناس للتبرك، وكان صورة صنم في نهر القلوط ينذرون له، ويتبركون به".

وهذا كله منكر سببه الغلو والجهل، وقد زال هذا الغلو في القبور اليوم ونسيها أغلب الناس وتفشت فيهم المادية وحبّ الدنيا والشهوات وصاروا يخافون زيارة القبور والمشاهد بسبب دعاوى الشرك، وما أحوج الأمة الإسلامية اليوم أن تعود إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين وزيارة المقابر فإن هذه سنة المسلمين ـ بلا غلو ـ منذ القرون الأولى[١]، لتذكر الآخرة ولإماتة الشهوات، فإن أكثر الناس عمروا الدنيا وخربوا القبور، زينوا دنياهم فأظلمت قبورهم. والمقصود من زيارة القبور ليس هو الاجتماع عندها في أيام مخصوصة مع الاختلاط بين الرجال والنساء وسماع الطبول والمزامير مع الطلب من أصحاب القبور المال والبنين، فهذه زيارة شيطانية لا رحمانية.

وقد كان العلماء يوصون بزيارة قبور الصالحين، قال العلامة ابن الجوزي[٢] في صيد الخاطر: "وكثر ضجيجي من مرضي، فعجزت عن طبّ نفسي، فلجأت إلى قبور الصالحين، وتوسلت في صلاحي[٣]. وقال موصياً: "وليكن له وظيفة من زيارة قبور الصالحين والخلوة بها"[٤].

فهذا هو ما يوصي به أئمة السلوك والإرشاد لإنقاذ الأمة من مهالك الفساد.

---

(١) وقد رأينا أن أحوال المسلمين كانت أحسن بكثير من أحوالهم في هذه العصور فكيف تكون تلك عصور تخلف وجهل؟ ورأينا أن بعض المستشرقين يزعجه زيارة المسلمين لقبر الرسول ﷺ، لأنه يمدهم بالروحانيات -كما قال- فدعا إلى هدمه! فهل نوافقهم على ذلك!

(٢) وقد كان ينكر بدع الصوفية، ولكنه لا ينكر زيارة قبور الصالحين.

(٣) صيد الخاطر، ص٥٥.

(٤) صيد الخاطر، ص ٣١٩.

الانتساب إلى الطريقة الصوفية عند الحنابلة:

لقد كان جلّ الحنابلة منتسبين للطريقة الصوفية، بما فيهم شيخ المذهب الموفق ابن قدامة والحافظ عبد الغني المقدسي والإمام ابن تيمية وابن القيم والذهبي وابن النجار الفتوحي والبهوتي والسفاريني وغيرهم كثير(١).

ولم يكونوا يحذرون من الطرق الصوفية كما تفعل السلفية المعاصرة لأسباب سياسية معروفة، ولكنهم كانوا يحذرون من البدع والمنكرات التي قد تقع من بعض المتصوفة.

أما الانتساب للطرق الصوفية فهو كالانتساب للمذاهب الفقهية، قال ابن تيمية: "وأما انتساب الطائفة إلى شيخ معين: فلا ريب أنَّ الناس يحتاجون من يتلقون عنه الإيمان والقرآن. كما تلقى الصحابة ذلك عن النبي ﷺ وتلقاه عنهم التابعون؛ وبذلك يحصل اتباع السابقين الأولين بإحسان، فكما أن المرء له من يعلمه القرآن ونحوه فكذلك له من يعلمه الدين الباطن والظاهر"(٢).

ولكن لا يجوز جعل الطريقة ملة دون الإسلام(٣) قال ابن تيمية: "فلا يجوز لأحد أن يمتحن الناس بها ولا يوالي بهذه الأسماء ولا يعادي عليها بل أكرم الخلق عند الله أتقاهم من أي طائفة كان"(٤).

الشيخ المربي

ولقد نص الحنابلة على استحسان اتخاذ الأستاذ المربي، وجعلوا الشيخ المربي

---

(١) كما سيأتي بيانه.

(٢) مجموع الفتاوى ١١/ ٥١٢.

(٣) ومن منكرات بعض الطرق الصوفية اختصاص كل طريقة بلون معين أو بلباس معين أو بذكر معين.

(٤) مجموع الفتاوى ٣/ ٤١٦.

كالوالد بل هو الوالد الحقيقي. قال العلامة ابن القيم الحنبلي: "سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يذكر ذلك ويفسره بأن الولادة نوعان: أحدهما هذه المعروفة والثانية ولادة القلب والروح وخروجهما من مشيمة النفس وظلمة الطبع. وقال ـ ابن تيمية: فالشيخ والمعلم والمؤدب أبو الروح والوالد أبو الجسم"(١).

وقال ابن القيم بعد شرحه لكلام الجنيد (إذا أراد الله بالمريد خيرا أوقعه على الصوفية ومنعه صحبة القراء) مستحسناً الانضمام إلى الصوفية الصحيحة: "فهذه مراتب طلاب الآخرة ومن عداهم: فمع القاعدين المتخلفين. فأشار أبو القاسم الجنيد إلى أن المريد لله بصدق إذا أراد الله به خيرا، أوقعه على طائفة الصوفية يهذبون أخلاقه ويدلونه على تزكية نفسه وإزالة أخلاقها الذميمة والاستبدال بالأخلاق الحميدة ويعرفونه منازل الطريق ومفازاتها وقواطعها وآفاتها"(٢).

بل لقد نص ابن القيم على أن المريد لا بد أن يعلق روحه بروح شيخه كي ينتفع به ـ وإمام الشيوخ هو سيد السادات محمد ﷺ ـ فقال: "فتجعل رسول الله لك شيخا وإماما وقدوة وحاكما وتعلق قلبك بقلبه الكريم وروحانيتك بروحانيته كما يعلق المريد(٣) روحانيته بروحانية شيخه فتجيبه إذا دعاك وتقف معه إذا استوقفك وتسير إذا سار بك"(٤).

وقد فرق ابن القيم بين الشيخ المربي وبين الشيخ الغافل ـ وما أكثرهم ـ فقال: "فإذا أراد العبد أن يقتدي برجل فلينظر: هل هو من أهل الذكر أو من الغافلين؟ وهل

---

(١) مدارج السالكين ٣/ ٧٠.

(٢) مدارج السالكين ٢/ ٣٦٨.

(٣) وقد وصف الإمام أحمد بعض صفات المريد فقال: "المريد أن يكون مع الله كما يريد، وأن يترك كل ما يريد لما يريد. وقال: "علامة المريد قطيعة كل خليط لا يريد ما تريد" طبقات الحنابلة.

(٤) مدارج السالكين ٣/ ١٤٣.

الحاكم عليه الهوى أو الوحي فإن كان الحاكم عليه هو الهوى وهو من أهل الغفلة كان أمره فرطا... فينبغي للرجل أن ينظر في شيخه وقدوته ومتبوعه فإن وجده كذلك فليبعد منه، وإن وجده ممن غلب عليه ذكر الله تعالى عز وجل واتباع السنة وأمره غير مفروط عليه بل هو حازم في أمره فليستمسك بغرزه"(١).

وقد ذهب ابن قدامة المقدسي إلى أنه لا يجوز للمريد السفر والسياحة إلا لطلب العلم أو لرؤية شيخ مقتدى به: "فلا ينبغى للمريد أن يسافر إلا فى طلب علم أو مشاهدة شيخ يقتدى به فى سيرته"(٢).

إلباس الخرقة أو العمامة من يد الشيخ المربي:

إن مما اختص به أهل التصوف أن يُلبس الشيخ مريده شيئاً ليتبرك به وقد استحب أئمة الحنابلة ذلك: يقول العلامة جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي (ت ٩٠٩هجري) المشهور بالمبرد(٣) في كتابه بَدْء العُلْقة بلُبس الخرقة: "إن لبس الخرقة من الأفاضل مندوبٌ إليه رجاء التبرك والشمول باللحظ المستقيم"(٤).

وقد كان يوصي طلبة العلم بذلك فقد قال: "وعلى كل من طلب العلم أن يلتمس أهل الخير والصلاح من المشايخ يطلب منهم العلم فإنهم الذين يحصل النفع في العلم بهم

---

(١) الوابل الصيب ٥٦.

(٢) مختصر منهاج القاصدين ٢/ ٥٨.

(٣) وليس هو صاحب الرد المنكي. ولكنه صاحب كتاب مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول على قاعدة مذهب إمام الأئمة ورباني الأمة الإمام الرباني والصديق الثاني أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، وكتابه هذا جامع نافع مختصر للمنطق والكلام وأصول الدين وأصول الفقه والجدل.

(٤) وقد لبس الخرقة القادرية من شيوخه وألبسها لطلابه، والملاحظ أن أكثر المشايخ الذين كانوا يلبسون المريدين الخرق هم من الحنابلة. ومنهم ابن الملقن.

وبدعائهم ووقوع النظر منهم عليه يكفي. وإن حصل منهم أثر عنده يتبرك به وإن ألبسوه خرقة تكون عليه فذلك ما يرجى به الخير".

ومما يقوي سند الخرقة أنها قد نسبت إلى جماعة من السلف[١] قال ابن عبد الهادي: "وقد كان جماعة من السلف يفعلون ذلك ويطلبون لبس الخرق من أيدي الصالحين والتأدب بفعالهم وأحوالهم، وقد اعتنى أهل التصوف بلبس الخرقة المباركة[٢].

ومما يقوي سندها أن الحنابلة من عصر الإمام عبد القادر الجيلاني[٣] قد توارثوها. قال الشهيد الصرصري الحنبلي:

سألت هداك الله نسبة خرقتي ... على أي شيخ فاستمع قول ذي خبر

إلى العارف العلامة الثقة الرضا ... علي بن إدريس الأمين في السر

إمام هدى أضحى ربيع زمانه ... خضوعاً لأرباب القلوب أولي الذكر

إلى شيخه شيخ الهدى وطريقه ... إلى السبل المرضية ابن أبي نصر

علي فتى الفتيان في أهل وقته ... أبي الحسن الهيتي ذي النائل الغمر

إلى الشيخ تاج العارفين أبي الوفا ... إلى السبكي العارف الصدر[٤]

---

(١) وقد ساق السيوطي لها سنداً من أئمة العارفين في كتاب الحاوي.

(٢) وبعض مشايخ التربية والتسليك اليوم يلبسون العمامة وقد ألبسني شيخي الحبيب عمر بن حفيظ حفظه الله العمامة بيده.

(٣) وهذا مشهور عنه وهو شيخ الحنابلة.

(٤) ديوان الصرصري ٢٥٣. وعلق الإمام النووي على حديث إلباس جبة رسول الله ﷺ. بقصد التبرك والشفاء فقال: وفي هذا الحديث جواز التبرك بآثار الصالحين وثيابهم. كما قال في نفس المرجع: يستفاد من هذا الحديث أن يحنك المولود صالح من رجل أو امرأة، والتبرك بآثار الصالحين وريقهم وكل شيء منهم (شرح مسلم ج ٤/ ٨٥٣).

وأما ابن تيمية فلم ينكرها بل لقد جعلها من المباحات الحسنة فقال: "وأما لباس الخرقة التي يلبسها بعض المشايخ المريدين: فهذه ليس لها أصل يدل عليها الدلالة المعتبرة من جهة الكتاب والسنة، ولا كان المشايخ المتقدمون وأكثر المتأخرين يلبسونها المريدين. ولكن طائفة من المتأخرين(١) رأوا ذلك واستحبوه". ثم حاول ابن تيمية أن يوجد لها محملاً مقبولاً(٢) فقال: "ولكن يشبه من بعض الوجوه خلع الملوك التي يخلعونها على من يولونه كأنها شعار وعلامة على الولاية والكرامة؛ ولهذا يسمونها تشريفا. وهذا ونحوه غايته أن يجعل من جنس المباحات؛ فإن اقترن به نية صالحة كان حسنا من هذه الجهة وأما جعل ذلك سنة وطريقا إلى الله سبحانه وتعالى فليس الأمر كذلك"(٣).

وكثير من الحنابلة تصوف ولبس خرقة التصوف: فهذا الذهبي صاحب السير لبس خرقة التصوف من الشيخ ضياء الدين عيسى بن يحيى الأنصاري السبتي عند رحلته إلى مصر(٤).

وهذا شيخ الحنابلة موفق الدين ابن قدامة المقدسي شيخ الحنابلة بالشام وابن خالته الحافظ عبد الغني المقدسي(٥) لبسا الخرقة من الشيخ عبد القادر الجيلاني شيخ الحنابلة، فقد جَاءَ في "المَنْهج الأحْمَد" للإمَام العُلَيْمي (٢/ ١٩١) «قالَ المَوَفّق ابن قدامة: لبِسْتُ أنَا والحَافِظُ عبْد الغني الخِرْقة مِن يَدِ شَيْخ الإسْلام عبْد القادِر الجيلاني، واشتغلنا عليْهِ بالفِقهِ، وَسمعْنَا مِنْهُ، وانتفعنَا بصحبَتِهِ، وَلَمْ نُدْرك مِن حيَاتِهِ غيْرَ خَمْسِيْنَ ليْلَة».

وأما المعنى الحقيقي للبس الخرقة فهو الإشارة إلى لبس ثوب التقى والزهد وخلع حجاب الظلمة والرياء، والله أعلم.

---

(١) ومنهم الشيخ عبد القادر الجيلاني وقد وصفه ابن تيمية وابن القيم والذهبي بقدوة العارفين.

(٢) مع عدم الإقرار بأنها سنة وهذا صحيح.

(٣) مجموع الفتاوى ١١/ ٥١١.

(٤) تاريخ الإسلام ١٢٦.

(٥) وسنذكر بعض الحنابلة الذين لبسوها.

وليست الخرقة ضرورة من ضرورات التصوف[١] عند بعض الصوفية قال السهروردي: "وقد رأينا من المشايخ من لا يلبس الخرقة ويسلك بأقوام من غير لبس الخرقة ويؤخذ منه العلوم والآداب"[٢].

---

(١) ولا بد لصوفية اليوم أن يميزوا بين ما هو من حقائق التصوف وما هو من قشوره.

(٢) عوارف المعارف ١/ ٥٥.

المبحث الرابع
تراجم لمجموعة من الحنابلة الذين سلكوا طريق التصوف

لقد انتسب جلّ الحنابلة إلى الطرق الصوفية خاصة القادرية[١] والخلوتية، وكان لهم مدارس وأوقاف وزوايا مخصصة لصوفية الحنابلة[٢].

وقلَّ أن نجد حنبلياً لم يتصوف وحصر أسمائهم متعسر جداً لكثرتهم، ولكن سأقتصر على جماعة من كبار شيوخ الحنابلة الذين انتسبوا إلى الصوفية، وتتلمذوا على مشايخ التصوف في عصورهم[٣]:

---

(١) وكثير من مشايخ هذه الطريقة في السابق كانوا من السادة الحنابلة بسبب أن الإمام عبد القادر وأولاده وأحفاده حنابلة.

(٢) انظر: في ترجمة ابن هشام ت ٨٥٥هـ حفيد النحوي المشهور في السحب ص٦٥٣. حيث قال عنه: "وتنزل في صوفية الحنابلة في المؤيدية أول ما فتحت.. "وهي مدرسة. وفي ترجمة محمد بن أبي بكر البكري القاهري ص٧٩٧: "وتنزل في صوفية الحنابلة بالبرقوقية" وهي مدرسة في مصر. أما عن مقابر الصوفية الحنابلة فهي كثيرة -خاصة في الشام- وممن دفن فيها ابن تيمية. أما عن مشايخ الحنابلة الذين أسسوا الزوايا والأربطة الصوفية، فسيأتي ذكر بعضهم.

(٣) وسأبدأ بالمشاهير من الحنابلة وأترجم لهم باختصار. وقد استفدت في هذه التراجم من بحث: إعلامُ النبلاء فيْمَنْ تصَوَّفَ مِنْ السَّادَةِ الحَنَابِلةِ الفُضَلاء، لباحث يسمى خالد حمد علي من حنابلة قطر، وقد اقتصر في بحثه على من تصوف ولبس الخرقة. ومن بحث للشيخ عبد العزيز عبد الله عرفة السليماني، فقيه ومدرس حنبلي في مكة من تلامذة الغماري. يقول في مقدمة رسالته الرسالة الحافلة بأخبار صوفية الحنابلة: "وذكرت أيضا سادتي صوفية الحنابلة الذين نحن في الفروع على مذهبهم وفي الأصول مع جمهرتهم ونفخر بهم وبكتبهم فإنَّ فقه سادتي الحنابلة ليس له نظير لأنَّه يتميز بذكر المسألة ودليلها العقلي والنقلي، ويتميز علماؤهم بأنهم سالكون مسلك التصوف... ".

١ ـ الإمام عبد القادر الجيلاني:

عبد القادر بن أبي صالح بن عبد الله الجيلي البغدادي، قال ابن رجب: "شيخ العصر، وقدوة العارفين، وسلطان المشايخ، وسيد أهل الطريقة في وقته، محيي الدين أبو محمد، صاحب المقامات والكرامات، والعلوم والمعارف، والأحوال المشهورة. ولد سنة تسعين وأربعمائة"(١).

وذكره ابن السمعاني فقال: إمام الحنابلة وشيخهم في عصره، فقيه صالح، دين خير، كثير الذكر، دائم الفكر.

وقال الشيخ العلامة موفق الدين ابن قدامة صاحب المغني: لم أسمع عن أحد يحكي عنه من الكرامات أكثر مما يحكي عن الشيخ عبد القادر، ولا رأيت أحدًا يعظم من أجل الدين أكثر منه.

وقال الذهبي: "الشيخ، الإمام، العالم، الزاهد، العارف، القدوة، شيخ الإسلام، علم الأولياء، محيي الدين، أبو محمد عبد القادر ابن أبي صالح عبد الله بن جنكي دوست الجيلي، الحنبلي، شيخ بغداد"(٢).

من أقواله: لا يكون وليّ لله تعالى إلا على اعتقاد أحمد رضي الله عنه(٣).

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٦٠.

(٢) سير أعلام النبلاء ٣٩/ ٤٥٧.

(٣) وقد ذكر الشيخ محمد صادق القادري قصة غريبة في كتابه: تفريح الخاطر في مناقب الشيخ عبد القادر ص٣٩: في اختياره مذهب الإمام أحمد رضي الله عنهما: "ذكروا أنه رضي الله عنه خطر في قلبه يوماً أن ينتقل من مذهبه إلى مذهب آخر فرأى في ليلة النبي (ﷺ) مع جميع الصحابة رضوان الله تعالى عنهم أجمعين، ورأى الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه واقفاً آخذاً بيده لحيته يلتمس من النبي (ﷺ) ويقول: يا رسول الله مُر ولدك محيي السيد عبد القادر أن يحمي هذا الشيخ الضعيف، فقال النبي (ﷺ) مبتسماً: يا سيد عبد القادر اقبل التماس هذا الشيخ، فقبل التماسه بأمر النبي (ﷺ) وصلى صلاة الصبح في مصلى الحنابلة ولم يكن ذلك اليوم غير الإمام في المصلى ليصلي بهم فبحضوره ازدحمت الخلائق ولم يبق مكان خال". ولم أجد أحداً ذكرها غيره.

وروى الذهبي عن شيخ الشافعية الشيخ عبد العزيز بن عبد السلام قال: ما نقلت إلينا كرامات أحد بالتواتر إلا الشيخ عبد القادر. فقيل له: هذا مع اعتقاده: فكيف هذا؟

فقال: لازم المذهب ليس بمذهب.

قال الذهبي: يشير إلى إثباته صفة العلو ونحو ذلك، ومذهب الحنابلة في ذلك معلوم، يمشون خلف ما ثبت عن إمامهم رحمه الله إلا من يشذ منهم، وتوسع في العبارة[١].

أما ابن تيمية فيلقبه بالإمام وقدوة العارفين وأنه من المشايخ الأكابر وغالباً ما يقول بعد ذكره: قدس الله روحه.

وأغلب الطرق الصوفية ترجع نسبتها إلى الشيخ عبد القادر الجيلاني.

الإمام سهل التستري:

وهو من كبار الصوفية وكان ينتسب ـ هو وأتباعه ـ للإمام أحمد، قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى: "أبو طالب رحمه الله هو وأصحابه "السالمية" أتباع الشيخ أبي الحسن بن سالم صاحب سهل بن عبد الله التستري ـ لهم من المعرفة والعبادة والزهد واتباع السنة والجماعة في عامة المسائل المشهورة لأهل السنة ما هم معروفون به وهم منتسبون إلى إمامين عظيمين في السنة: الإمام أحمد بن حنبل وسهل بن عبد الله التستري، ومنهم من تفقه على مذهب مالك بن أنس كبيت الشيخ أبي محمد وغيرهم وفيهم من هو على مذهب الشافعي".

ابن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد:

الإمام المحدث القدوة شيخ الإسلام أبو سعيد بن الأعرابي البصري الصوفي، نزيل مكة، وشيخ الحرم[٢]. ولد سنة نيف وأربعين ومائتين.

---

(١) سير أعلام النبلاء ٣٩/ ٤٦٢.

(٢) وليس هو بابن محمد بن زياد الأعرابي اللغوي؛ ذاك مات قبل أن يولد هذا بأعوام عدة.

رحل إلى الأقاليم، وجمع وصنف، صحب المشايخ، وتعبد وتأله وألف (مناقب الصوفية)، وحمل (السنن) عن أبي داود، وله في غضون الكتاب زيادات في المتن والسند[١].

الإمام المؤرخ شمس الدين الذهبي:

صاحب سير أعلام النبلاء وقد تصوف ولبس خرقة التصوف من الشيخ ضياء الدين عيسى بن يحيى الأنصاري السبتي عند رحلته إلى مصر[٢].

العلامة ابن قيم الجوزية:

حيث قال في مدح الصوفية: "أشار أبو القاسم الجنيد إلى أن المريد لله بصدق إذا أراد الله به خيرا: أوقعه على طائفة الصوفية يهذبون أخلاقه ويدلونه على تزكية نفسه وإزالة أخلاقها الذميمة والاستبدال بالأخلاق الحميدة ويعرفونه منازل الطريق ومفازاتها وقواطعها وآفاتها"[٣].

- الشيخ محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، ثم الدمشقي الصالح، الزاهد العابد الشيخ أبو عمر مولده سنة ثمان وعشرين وخمسمائة بجماعيل.

وهاجر به والده وبأخيه الشيخ الموفق ـ صاحب المغني ـ وأهلهم إلى دمشق سنة إحدى وخمسين؛ لاستيلاء الفرنج على الأرض المقدسة.

قال الحافظ الضياء: وكان الله قد جمع له معرفة الفقه، والفرائض، والنحو، مع الزهد والعمل.

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٠٩).

(٢) تاريخ الإسلام ١٢٦.

(٣) مدارج السالكين ٢/ ٣٧٠.

وكان يصلي في كل يوم وليلة اثنتين وسبعين ركعة نافلة، وله أوراد كثيرة. وكان يزور القبور كل جمعة بعد العصر، وله كرامات كثيرة(١).

ـ الشيخ العارف أبو عمرو القرشي: عثمان بن مرزوق بن حميد القرشي.

قال الحافظ ابن رجب: "الفقيه، العارف، الزاهد، أبو عمرو. نزيل الديار المصرية، وأفتى بها ودرس وناظر، وتكلم على المعارف والحقائق. وانتهت إليه تربية المريدين بمصر. وانتمى إليه خلق كثير من الصلحاء، وأثنى عليه المشايخ، وحصل له قبول تام من الخاص والعام، وانتفع بصحبته خلق كثير. وكان يعظم الشيخ عبد القادر، ويقال: إنه اجتمع به هو وأبو مدين بعرفات ولبسا منه الخرقة، وسمعا منه جزءًا من مروياته.

وكان الشيخ أبو عمرو له كرامات، وأحوال ومقامات، وكلام حسن على لسان أهل الطريقة(٢).

وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه الله تعالى: "وهذا الشيخ كان ينتسب إلى مذهب الإمام أحمد" (٣).

ـ الحافظ إمام الحديث عبْدُ الغنِي بن عبْدِ الوَاحِد بِن علي الجمّاعيْلي المَقدسي، الحافظ، المُحدّث، الفقيه، الزّاهد، الورع شيْخ الإسلام، ومُفتي الأنام (صاحبُ كتاب "الكمال في أسماء الرجال")(٤).

قال ابْنُ النجّار: "حدّثَ بالكثيْر، وَصنّف التصانيف الحسنة في الحديث، وكان غزير الحفظ، مِن أهل الإتقان والتجويد، قيّماً بجميع فنون الحديث، عارفاً بقوانيْنِه،

---

(١) انظر ترجمته: طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/ ٦.

(٢) انظر ترجمته: طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٤.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٩.

(٤) انظر ترجمته: طبقات الحنابلة (٤/ ٧).

وأصولِهِ، وعللِهِ، وصحيحه وسقيمه، وناسخه ومنسوخه، وغريْبِهِ، وشكلِهِ، وفقهه، ومعانيه، وضبط أسماء أحوَالهم".

جَاءَ في "المَنْهج الأحَمَد" للإمَام العُلَيْمي: "قالَ الموَفّق: لبسْتُ أنَا والحَافِظُ عبْد الغني الخرْقة مِن يَدِ شيْخ الإسْلام عبْد القادِر، واشتغلنا عليْهِ بالفقِهِ، وَسمعْنَا مِنْهُ، وانتفعنَا بصحبَتِهِ، وَلمْ نُدْركْ مِن حيَاتِهِ غيْرَ خَمْسيْنَ ليْلة"[1]. ـ الإمام العلامة شيخ المذهب موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثمّ الدمشقي الصالحي قال الإمَامُ العُليميُّ في "المَنهج" (٢/ ٣٦١): "الفقيه، الزاهد، الإمام، الربّاني، إمامُ أهل السنّة، مفتي الأمّة، شيخ الإسلام، سيّد العُلمَاءِ الأعلام، علمُ الزهّاد، أوحدُ العبَاد، إمَام المُحدّثين، آخر المُجْتهدِيْن". ولَهُ مُصنّفاتٌ كثيْرَة جدّاً، أشهرُها كتابُ "المُغنِي" الذي انتشر نفعُهُ في الأمْصار، وأثنى عليْهِ عُلمَاءُ الأقطار، حتّى قال سُلطانُ العُلماء العز بن عبد السّلام: لمْ تطبْ نفسي بالفتيا حتّى صار عندي نسخة المُغنِي.

جَاءَ في "المَنْهج الأحَمَد" للإمَام العُلَيْمي (٢/ ١٩١): "قالَ الموَفّق: لبسْتُ أنَا والحَافِظُ عبْد الغني الخرْقة مِن يَدِ شيْخ الإسْلام عبْد القادِر، واشتغلنا عليْهِ بالفقِهِ، وَسمعْنَا مِنْهُ، وانتفعنَا بصحبَتِهِ، وَلمْ نُدْرك مِن حيَاتِهِ غيْرَ خَمْسيْنَ ليْلة". كانتْ وَفاتُهُ يوم الفطر، سنة عشرين وستمائة.

شيخ الحنابلة أبو محمد الحسن بن علي البربهاري:

الفقيه القدوة شيخ الحنابلة بالعراق وكان له صيت عظيم وحرمة تامة. أخذ عن المروذي وصحب من المشايخ الصوفية سهل بن عبد الله التستري[2].

وفي عهده حدث ما يعرف بفتنة الصوفية ولم يكن هو سببها بل كان سببها أحد

---

(١) (٢/ ١٩١).

(٢) شذرات الذهب ٢/ ٣١٦.

القضاة من غير الحنابلة وهو غلام الخليل وكان شديداً على الصوفية حتى حبس شيوخهم ومنهم سيد الطائفة الجنيد.

ولم يُعرَف عن الحنابلة أنهم وافقوا على هذه الفتنة أو دعوا إليها لأن أكثر المتصوفة[1] في ذلك العصر كانوا يجلون الإمام أحمد بن حنبل ويعظمونه.

ـ الحافظ مُحمّد بن أحَمد بن عبد الله اليونيني البَعليُّ.

قال الإمَامُ ابنُ كثيْر في البدَايَة والنّهايَة (١٣/ ٢١٢): "تقيُّ الدّين الفقيه، الحنبلي، الحَافظ.. النّاسِك، سمِعَ الخشوعيَّ، وحنبلاً، والكندي، والحافظ عبد الغني المَقدسي، وكانَ يُثنِي عليْهِ، وتفقّه على المُوفّق، ولزم الشيخ عبد الله اليونيني فانتفع بِهِ، وكانَ الشيْخُ عبد الله يُثني عليْه ويُقدّمُهُ ويَقتدِي بِهِ في الفتاوى. وقد لبسَ الخرقة مِن شيْخ شيْخِهِ عبد الله البطائحي".

وقالَ الإمَامُ ابنُ مُفْلِحٍ في "المَقصد الأرشَد" (٢/ ٣٥٧): "ولبس خرقة التصوف من الشيخ عبد الله البطائحي ـ صاحب الشيخ عبد القادر - ولزم صحبة الشيخ عبد الله اليونيني الزاهد، صاحِب الأحوَال والكرَامات، الذي يُقال له: أسدُ الشام"[2].

وُلِدَ سَنَة اثنتين وسبعين وخمسمائة، وتوفي سنة ثمان وخمسين وستمائة.

ـ الفقيه الأصولي الوَاعظ يوسف بن عبدالرحمن بن علي القرشي البغدادي. ابن الشيخ جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي، وهو أستاذ دار الخلافة المستعصمية.

ولِدَ في سنة ثمانين وخمسمائة ببغداد، قال العُلَيْميُّ في "المَنْهج الأحْمَد" (٢/ ٥٧): «وَلبِسَ الخرْقةَ مِنَ الشيْخ ضيَاء الدين عبدالوهَّاب بن سكينة»[3].

---

(١) ومنهم سيد الطائفة الجنيد فقد اعتبره ابن أبي يعلى من الحنابلة فترجم له. ومنهم ذو النون المصري والسري.

(٢) وانظر: الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢٠٢، و سيَر أعلام النبلاء ١٧/ ٦.

(٣) وانظر: الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ١٩٣.

ـ شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري: وهو من ولد أبي أيوب زيد بن خالد الأنصاري، ولد سنة ست وتسعين وثلاثمائة.

قال ابن رجب: "الفقيه المفسر الحافظ الصوفي[١] الواعظ. وكان سيدًا عظيمًا، وإمامًا عالمًا عارفًا، وعابدًا زاهدًا، ذا أحوال ومقامات وكرامات ومجاهدات، كثير السهر بالليل، شديد القيام في نصر السنة والذب عنها والقمع لمن خالفها. وجرى له بسبب ذلك محن عظيمة. وكان شديد الانتصار والتعظيم لمذهب الإمام أحمد"[٢].

وكان يوصي بالتحنبل والتصوف فيقول:

كُنْ إذا ما حَادَ عَن حدِّ الهُدى أَشْعرِيّ الرأي شيطان البَشَرْ

شـــافعيّ الشَرع، سنّي الحُلى حـــنبلي العقد، صوفيَّ السِّيَرْ[٣]

وقال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية: "شيخ الإسلام مشهورٌ معظم عند الناس. هو إمام في الحديث والتصوف والتفسير. وهو في الفقه على مذهب أهل الحديث، يعظّم الشافعي، وأحمد".

ـ العلامة شيخ الحنابلة علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن أحمد البغدادي

المقرىء الفقيه، الأصولي، الواعظ المتكلم، أبو الوفاء، أحد الأئمة الأعلام، وشيخ الإسلام: وُلد سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة.

وكان يقول: شيخي في القراءة: ابن شيطا. وفي النحو والأدب: أبو القاسم بن برهان. وفي الزهد: أبو بكر الدينوري، وأبو بكر بن زيدان، وأبو الحسين القزويني، ذكر

---

(١) وكان يلبس المرقّعة ويقعد مع الصوفية في الخانقاه، يأكل معهم ما يأكلون، ويلبسُ ما يلبسون.

(٢) انظر: الذيل لابن رجب ١/ ٤١.

(٣) الذيل لابن رجب ١/ ٥٨.

جماعة غيرهم من الرجال والنساء. وفي آداب التصوف: أبو منصور صاحب الزيادة العطار، وأثنى عليه بالزهد والتخلق بأخلاق متقدمي الصوفية[١].

ـ إمام الحنابلة بمكة عثمان بن موسى بن عبد الله الطائي الأربلي، ثم الآمدي، الفقيه الزاهد، إمام حطيم الحنابلة بالحرم الشريف تجاه الكعبة: كان شيخاً جليلاً، إماماً عالماً، فاضلاً، زاهداً عابداً ورعاً، ربانياً متألهاً، منعكفاً على العبادة والخير، والاشتغال بالله تعالى في جميع أوقاته، أقام بمكة نحو خمسين سنة.

توفي سنة أربع وسبعين وستمائة بمكة رحمه الله تعالى. قال ابن رجب: "ويقال: إن الدعاء يستجاب عند قبره"[٢].

ـ الفقيه الأديب يحيى بن يوسف بن يحيى الأنصاري الصرصري، لقبه ابن رجب: بشاعر العصر، وصاحب الديوان السائر في الناس في مدح النبي ﷺ، كان حسان وقته: ولد في سنة ثمان وثماني وخمسمائة.

وقرأ القرآن بالروايات على أصحاب ابن عساكر البطايحي، وسمع الحديث من الشيخ علي بن إدريس اليعقوبي الزاهد، صاحب الشيخ عبد القادر، وصحبه وسلك به، ولبس منه الخرقة. كان محباً لطريقة الفقراء ومخالطتهم. وكان يحضر معهم السماع، ويرخص في ذلك. وحفظ الفقه واللغة.

ويقال: إن مدائحه في النبي ﷺ تبلغ عشرين مجلداً.

وقد نظم في الفقه "مختصر الخرقي" ونظم "زوائد الكافي" على الخرقي، ونظم في العربية، وفي فنون شتى[٣].

---

(١) الذيل لابن رجب ١/ ١٢٦.

(٢) انظر: الذيل لابن رجب ٢/ ٢١٨.

(٣) انظر الذيل لابن رجب ٢/ ١٩٨.

ـ كمال الدين أبو الحسن بن أبي بكر الشهراياني، الفقيه المحدث، الزاهد الكاتب. ولد سنة إحدى وتسعين وخمسمائة ـ.

قدم بغداد، وسمع بها من أبي الحسن: القطيعي، وابن روزبة صحيح البخاري عن أبي الوقت، وعن عمر بن كرم "جامع الترمذي" ومن عبد اللطيف بن القطيعي "سنن الدارقطني" وسمع من القاضي أبي صالح، وأبي حفص السهروردي، وإبراهيم الكاشغري، وغيرهم(١).

وسمع من الشيخ العارف علي بن إدريس اليعقوبي، ولبس منه خرقة التصوف، وانتفع به، وسمع بأربل وغيرها(٢).

ـ شيخ حران أبو الفضل حامد بن محمود بن حامد بن محمد بن أبي عمرو الحراني الخطيب الفقيه الزاهد، المعروف بابن أبي الحجر، ويلقب تقي الدين، شيخ حران وخطيبها، ومفتيها ومدرسها: ولد سنة ثلاث عشرة وخمسمائة بحران. ولقي الشيخ عبد القادر، ولازمه(٣).

وقال الشيخ ناصح الدين بن الحنبلي: كان شيخ حران في وقته. بنى نور الدين محمود زنكي المدرسة في حران لأجله، ودفعها إليه، ودرس بها. وكان نور الدين محمود زنكي، يقبل عليه، وله فيه حسن ظن. فلما ولاه السلطان نور الدين زنكي الشهيد، قال: بشرط أن تترك المظالم والضمانات، وتورث ذوي الأرحام فأجابه إلى ذلك(٤).

---

(١) وكل هؤلاء من أهل الحديث والتحنبل فكيف يكونون مبتدعة!

(٢) الذيل لابن رجب ٢/ ٢١٤.

(٣) الذيل لابن رجب ١/ ٢٩٨.

(٤) الذيل لابن رجب ١/ ١٩٨.

ـ شيخ رباط المرزبانية الشيخ يوسف بن علي بن أحمد بن البقال البغدادي الصوفي، عفيف الدين أبو الحجاج، له تصانيف في السلوك. منها كتاب "سلوك الخواص"[(١)].

ـ أبو الخطاب البغدادي الصوفي المؤدِّب. وكان من شيوخ الإقراء ببغداد المشهورين بتجويد القراءة وتحسينها. توفي سنة ست وسبعين وأربعمائة. ودفن بباب حرب[(٢)].

ـ الفقيه سعد الله بن نصر بن سعيد، المعروف بابن الدجاجي قال ابن رجب: "الفقيه الواعظ المقرئ الصوفي، الأديب أبو الحسن، ويلقب بمهذب الدين: ولد سنة اثنتين وثمانين وأربعمائة".

كان من أعيان الفقهاء الفضلاء، وشيوخ الوعاظ النبلاء، مليح الوعظ، وكان يخالط الصوفية، ويحضر معهم سماع الأناشيد الصوفية.

وسئل عنه الشيخ موفق الدين المقدسي. فقال: كان شيخًا حسنًا، من فقهاء أصحابنا ووعاظهم، صحب أبا الخطاب، وابن عقيل، وروى عنهما، سمعنا عليه[(٣)].

ـ العلامة شيخ المذهب ناصح الدين ابن الحنبلي: كان يحضر مع الصوفية السماع وله اعتقاد فيهم[(٤)]. وقد تقدمت ترجمته في السماع.

ـ شيخ رباط ابن الأثير أبو القاسم بن يوسف بن أبي القاسم بن عبد السلام الحواري الصوفي، قال ابن رجب: "الزاهد المشهور: صاحب الزاوية بحواري. كان خيراً صالحاً، له أتباع وأصحاب ومريدون في كثير من قرايا حوران في الجبيل والثبنية. ولا يحضرون سماعاً بالدف".

---

(١) الذيل لابن رجب ٢/ ٢١٣.

(٢) الذيل لابن رجب ١/ ٣٨.

(٣) الذيل على طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٢.

(٤) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ١٣٧.

توفي ببلدة حواري سنة ثلاث وستين وستمائة وصلى عليه يوم عيد النحر ببيت المقدس صلاة الغائب. وصلَّى عليه بدمشق تاسع عشر ذي الحجة[١].

ـ الشيخ المقرئ علي بن عثمان بن عبد القادر بن محمد البغدادي المقرئ، الصوفي الزاهد، أحد أعيان أهل بغداد في زمنه: ولد سنة اثنتين وثمانين وخمسمائة.

وكان بصيراً بالقران، متحققاً بالأداء، دينا خيراً صالحاً، وعين خازناً بدار الوزير زمن الخليفة، ثقة بدينه، وشهد في ذلك العهد. وكان شيخ رباط ابن الأثير[٢].

ـ الفقيه علي بن محمد بن وضاح بن أبي سعد.

قال ابنُ مُفلح في المقصد الأرْشَد (٢/ ٢٦١): «الفقيه، المحدِّث النحوي الزَّاهد الكاتب النحوي» ثمَّ قال: «وَسمعَ من الشيخ العارف علي بن إدريس اليعقوبي، ولبس منه الخرقة»[٣].

ـ العلامة جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي (ت٩٠٩هجري) المشهور بالمبرد. وهو صاحب كتب عديدة نافعة في الفقه والأصول. وليس هو صاحب الرد المنكي. ولكنه صاحب كتاب مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول على قاعدة مذهب إمام الأئمة ورباني الأمة الإمام الرباني والصديق الثاني أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، وكتابه هذا جامع نافع مختصر للمنطق والكلام وأصول الدين وأصول الفقه والجدل.

قال في كتابه بَدْء العُلْقة بلُبس الخرقة[٤]: "إنَّ لبس الخرقة من الأفاضل مندوبٌ إليه رجاء التبرك والشمول باللحظ المستقيم"[٥].

---

(١) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢١٠.

(٢)الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢١٧.

(٣) وانظر: العُليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٧٧).

(٤) وهو مطبوع قديماً.

(٥) وقد لبس الخرقة القادرية من شيوخه وألبسها لطلابه، والملاحظ أن أكثر المشايخ الذين كانوا يلبسون المريدين الخرق هم من الحنابلة. وقد ساق ابن الملقن سنده في الخرقة فقال:"

ـ شيخ رباط الأرجوانية المقرئ محمد بن عبد الله بن عمر بن أبي القاسم البغدادي المحدث الصوفي الكاتب.

عني بالحديث. وسمع الكتب الكبار والأجزاء، ولي مشيخة رباط الأرجوانية ببغداد، ومشيخة دار الحديث المستنصرية، ولبس خرقة التصوف من السهروردي، وحدث بالكثير.

وسمع منه خلق من أهل بغداد والرحالين، وانتهى إليه علو الإسناد. وتوفي في سنة سبع وسبعمائة، ودفن بمقبرة الإمام أحمد بباب حرب رحمه الله تعالى[١].

ـ الزاهد القدوة العارف أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الواسطي الحزامي، ابن شيخ الحزاميين: ولد سنة سبع وخمسين وستمائة بشرقي واسط[٢].

كان شافعياً ثم تحنبل بعد أن التقى بالشيخ تقي الدين ابن تيمية. قال ابن رجب: "اجتمع بالإسكندرية بالطائفة الشاذلية، فوجد عندهم ما يطلبه من لوايح المعرفة، والمحبة والسلوك، فأخذ ذلك عنهم، وانتفع بهم، واقتفى طريقتهم وهديهم"[٣].

قال ابن رجب: "وشرع في الرد على طوائف المبتدعة الذين خالطهم وعرفهم من الاتحادية وغيرهم، وبين عوراتهم، وكشف أستارهم، وانتقل إلى مذهب الإمام أحمد. وألف تآليف كثيرة في الطريقة النبوية، والسلوك الآثري والفقر المحمدي؛ وهي من أنفع كتب الصوفية للمريدين، انتفع بها خلق من متصوفة أهل الحديث ومتعبديها. وكان الشيخ تقي الدين ابن تيمية يعظمه ويجله، ويقول عنه: هو جنيد وقته. وكتب إليه كتاباً من مصر أوله "إلى شيخنا الإمام العارف القدوة السالك"[٤].

---

(١) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢٧٦ وانظر: المقصد الأرشد (٢/ ٤٢٤).

(٢) انظر:ترجمته: الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢٨٠.

(٣) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢٨١.

(٤) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢٨٢.

ـ الامام المفسر عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن يوسف العُمَري العُلَيْمي. صاحبُ "المنهج الأحمَد في تراجم أصحاب الإمام أحْمَد". وُلِدَ بالقدس الشريف في سنة ستين وثمانمائة، وتوفي سنة "٩٢٨"هـ. وَقدْ ذَكرَ الإمَامُ العليْميُّ ـ رحمهُ اللهُ ـ في كتابِهِ آنف الذكر، أنَّهُ أخذَ الخرقة الشريْفة بسَندٍ عالٍ متصل إلى الشيخ عبد القادر الجيلاني.[1] ـ أحْمَد بن إبْرَاهيْم بن نَصْرِ الله القاضي، الكِنَاني، العَسْقلانِي الأصل، القاهري، الصالحي.

قال ابْنُ حُمَيْدٍ في السّحب الوَابِلَة (١/ ٨٧): «وَلبسَ خِرْقة التّصوّفِ مَعَ تلْقيْن الذكر مِنَ الزّيْن أبي بَكر الحَوَّافي، وَكذَا صحِبَ البُرْهان الأذْكاوي وَلبسَهَا أيْضاً مِنْ خالِهِ».

ـ الفقيه الزاهد العارف عبد الرحمن بن محمود بن عبيد البعلي، ولد سنة خمس وسبعين وستمائة.

قال ابن رجب: "وسمع الحديث. وتفقه على الشيخ تقي الدين ابن تيمية وغيره. وبرع وأفتى. وكان إماماً، عارفاً بالفقه وغوامضه، والأصول والحديث، والعربية والتصوف، زاهداً عابداً، ورعاً متألهاً ربانياً. صحب الشيخ عماد الدين الواسطي، وتخرج به في السلوك. ويذكر له أحوال وكرامات. ويقال: إنه كان يطلع على ليلة القدر كل سنة[2].

ـ العلامة الفقيه أحمَد بن عبد العزيز بن علي بن إبراهيم الشهاب القاهري. المشهور بابن النجار الفتوحي وهو مؤلف "المنتهى" أحد أشهر المتون الفقهية الحنبلية. نقل ابن حميد الحنبلي في "السُّحب الوابلة" عن الشعراني (١/ ١٥٩) قال: «وكان في أوّل عمره يُنكر على الصوفيّة، ولمّا اجتمع بسيّدي علي الخوّاص وغيره أذعن لهم، واعتقدهم،

---

(١) انظر:(٢/ ١٨٦).

(٢) انظر ترجمته: طبقات الحنابلة ٢/ ٣٤١.

وصار بعد ذلك يتأسف على عدَم اجتماعه بالقوم من أوّل عُمُرِهِ، ثمّ فُتح عليه في الطريق، وصار له كشفٌ عظيم قبل موتِهِ». وقال ابن حميد: "وبالجملة فلم يكن من يضاهيه في مذهبه ولا من يماثله في منصبه". توفي في دمشق المحروسة سنة ٩٤٩ هـ.

ـ أحمَد بن عبد الله بن أحمَد بن مُحمّد الحلبي الأصل، البعلي الدمشقي الخلوتي. وُلِدَ سنة ١١٠٨ هـ، وتوفي سنة ١١٨٩.

قال الإمَامُ المُرَادِي كما في "سلك الدرر" (١/ ١٣١): «هو الشيخ، الإمام، الزاهد، الورع، الفقيه، كان عالماً فاضلاً، عاملاً بعلمِهِ، ناسكاً، خاشعاً، متواضعاً، بقيّة العُلماء العاملين، فرضياً أصوليّاً، لم يكن على طريقتِهِ أحدٌ ممن أدركناه، مع الفضل الذي لا يُنكر». ا، هـ.

ثمّ قال: «وأخذَ الطريْقة الخلوتيّة عن الأستاذ الشيخ محمد بن عيسى الكناني الصالحي الحنبلي، والشيخ محمّد عقيلة المكي، والشيخ عبد الله الخليلي نزيل طرابلس» ـ عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد البعلي الحلبي.

ولد سنة ١١١٠، أخذ الفقه والحديث والقراءات والنحو ولازم أبا المواهب والتغلبي وعبد الغني النابلسي وشيوخه كثر. وأخذ طريقة السادة الخلوتية[١].

قال ابن حميد: "وقرأ على الفاضل المسلك الشيخ محمد بن عيسى الكناني الخلوتي[٢] شيئاً من النحو وشرحه على منفرجة الغزولي... وأخذ عليه طريقة السادة الخلوتية ولقنه الذكر"[٣].

ـ الشيخ أحمد بن عطيّة بن عبد الحي القيّوم بن أبي بكر بن ظهيرة المكي. وُلِدَ سنة ٨٧٩ هـ بمكة المكرمة، وتوفي سنة ٩٤٢ هـ.

---

(١) انظر: السحب ٤٩٧.

(٢) وهو شيخ حنبلي ومرشد خلوتي كبير.

(٣) انظر: السحب ٤٩٨.

نقل ابن حميد عن الشيخ جار الله بن فهد في السحب (١/ ١٨٧): «وأقبَل على التصوّف، وسافر لأجلِهِ إلى مشايخ اليمن، فأخذ عن الشيخ إسماعيل المشرع، وأخيه الشيخ الجنيد، وحصل له جذبٌ ثمّ أفاق فتقشف في لباسه، ولزم مشايخ الأذكار مع جِدّة وسكون».

ـ شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي نصر بن الدباهي البغدادي، أبو عبد اللهّ بن أبي العباس: ولد سنة ست ـ أو سبع ـ وثلاثين وستمائة ببغداد.

وقال الذهبي: كان إماماً فقيه النفس، عارفاً بمعاملات القلوب، صحب خلقاً من المشايخ، وأخذ عنهم أخلاق القوم وطريقهم، وكان حسن المجالسة، متبعاً للسنة، محذراً من البدعة، كثير الطلب، ترك أباه ونعمته وتجرد، ودخل الروم، والجزيرة، والشام، ومصر، والحجاز، يصحب بقايا الصوفية، ويقتفي آثارهم، وحفظ كثيراً عنهم وعن مشايخ الطريق، وأنفق كثيراً من الأموال من ميراثه على الفقراء[١].

ـ الفقيه الزاهد نجم الدين أبو عمر: قال ابن رجب: "كان رجلاً صالحاً، زاهداً عابداً، عالماً قدوة، عارفاً فقيهاً، ذا فضيلة ومعرفة. وله اشتغال بالمذهب. أقام بحماة مدة في زاوية يزار بها. وكان معظماً عند الخاص والعام، وأئمة وقته يثنون عليه، كالشيخ تقي الدين ابن تيمية وغيره. وكان أماراً بالمعروف، نهاءً عن المنكر، من العلماء الربانيين، وبقايا السلف الصالحين. وله كلام حسن يؤثر عنه. توفي سنة أربع وثلاثين وسبعمائة. بحماة[٢].

ـ الشيخ أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أبي بكر محمد بن إبراهيم السعدي الصالحي أبو العباس قال ابن رجب: "من كبار الصالحين الأتقياء الأخفياء: حدث عن إبراهيم بن خليل وابن عبد الدايم، وجماعة. سمع منه الذهبي وجماعة، وعنى بطلب الحديث. وكتب وأفتى، ونسخ لنفسه وللناس. وهو شيخ الحديث بالضيائية.

---

(١) انظر ترجمته: الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢٨٢.

(٢) انظر ترجمته: الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٣٤٢.

وتوفي سنة ثلاثين وسبعمائة. رحمه الله تعالى[(١)].

ـ الحافظ علي بن مسعود بن نفيس بن عبد الله الموصلي، ثم الحلبي، قال ابن رجب: "الصوفي المحدث، الحافظ الزاهد أبو الحسن: نزيل دمشق"[(٢)]. وتوفي سنة أربع وسبعمائة بدمشق، وشيعه الشيخ تقي الدين ابن تيمية، وجماعة[(٣)].

ـ الشيخ تقي الدين محمد بن أحمد بن سليمان البدماصي القاهري.

ولد سنة ٧٣٥، حفظ الخرقي وتتلمذ على المرداوي والجراعي، واختص بالطائفة القادرية[(٤)].

ـ الشيخ أحمد بن علي بن سالم الدمشقي الخلوتي العُمري. قال ابنُ حميدٍ في "السُّحب الوَابلة" (١/ ١٩٢): «قال المُحبيُّ: كان خليفة الشيخ أيّوب، والشيخ أيوب أخذ الطريقة الخلوتيّة عن العسّالي، وكان ابن سالم من خيار عباد الله الصالحين، وقرأ الفقه والعربيّة وغيرهما، وله مشاركات جيّدة وأخذ التصوّف عن شيخِهِ، وألف فيه تأليفاً نافعاً سمّاه "منهل الورّاد في الحثّ على قراءة الأوراد" وآخر سمّاه "تحفة الملوك لَمن أراد تجريد السلوك"». توفي سنة ١٠٨٦ هـ. ـ الشيخ أحمد بن يحيى بن يوسف بن أبي بكر الكرمي. قال ابنُ حميدٍ في "السحب الوابلة" (١/ ٢٧٧): «قال المحبي: كان من العلماء العاملين، والأولياء الزاهدين، وُلِدَ ببيت المقدس سنة ١٠٠٠ هـ، وقرأ القرآن بطور كرم، وأخذ الطريق عن العارف بالله تعالى مُحمّد العلمي». ا. هـ ـ إمام الحنابلة بنابلس الشيخ عبد الله بن محمد بن يوسف المقدسي الفقيه الزاهد القدوة، شمس الدين، ولد سنة تسع وأربعين وستمائة.

---

(١) انظر ترجمته: الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٣٤٤.

(٢) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢٧٤.

(٣) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢٧٤.

(٤) انظر ترجمته: السحب الوابلة ٨٤٨.

وسمع من عم أبيه جمال الدين عبد الرحمن بن عبد المنعم. وأجاز له سبط السلفي. وتفقه وأفتى، وأمَ بمسجد الحنابلة بنابلس نحواً من سبعين سنة.

وكان كثير العبادة، حسن الشكل والصوت، عليه البهاء والوقار. حدث وسمع منه طائفة[1].

ـ العلامة عبْد البَاقي بن عبْد الباقي بن عبد القادر البَعْلي، الأزهري، الدمشقي. قال ابنُ حمَيْد في " السُّحب الوَابلة " (٢/ ٤٣٩):« المُقرئ، الأثري، المشهور ة بـ (البدر) ثمّ بـ (ابن فقيه فصّه) وهي بفاءٍ مكسُورَة، ومُهْمَلة: قرية ببعلبك من جهة دمشق نحو فرسخ. وَكانَ أحَدُ أجدَادِه يَتوجّه وَيَخطبُ فيها، ولذلك اشتُهرَ بها، وأجدَادُهُ كلُّهم الحنَابلة ».

ثمَّ قال: « وَأخذَ طريْقَ الصوفّية عن ابن عمّهِ الشيْخ نور الدّين البَعْلي، خليْفة الشيخ محّد العَلَمي المَقدسي، وَلقّنَهُ الذكرَ ».

وهو صاحب كتاب العين والأثر في عقائد أهلالأثر، وفيض الرزاق في تهذيب الأخلاق، شرح الجامع الصحيح للبخاري. وُلِدَ ليْلة السَّبْت ثامن رَبيْع الأوّل سنة ١٠٠٥، وتوفي سَنَة ١٠٧١.

ـ الشيخ عبْد الجبَّار بن علي البَصْري. قال ابنُ حُميْد في "السُّحب الوَابلة" (٢/ ٤٤٣): «الشيْخُ، الصَّالحُ، العَالِم، العَامِلُ، المُرشدُ، الكامِلُ، القَانتُ، العَابدُ، الوَرع، الزَّاهِدُ، النَّاسكُ، الرَّاكعُ، السَّاجِدُ، شيْخُ الطريْقَة، وأستَاذُ الحقيْقة».

ثمَّ قال: «وكان ـ رحمَهُ اللهُ ـ عَزوفَاً عنِ الدنيَا وَأهلِها، لا يَرَى شيْئاً مِن أمُورها، ولا يَتَطلع إليْهَا، ولا يَقبلُ من الحُكّام عطيّة ولا مُرتبَاً، ولا يُحبُّ أنْ يَذكرَهُ أحَدٌ عنْدَهُم، ولا عندَ التجَار».

---

(١) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٣٤٥.

وُلِدَ في البَصرة في حدود سنة ١٢٠٥، وتوفي يوم الاثنين خامس شوَّال سنة ١٢٨٥. ـ الشيخ عبْدُ الحقِّ بن مُحمّد بن محمّد القادري. قال ابنُ حمَيْد في "السُّحب الوَابِلة" ناقلاً عن المُحبّي (٢/٤٥٨): «الأدهمي الصوفي، القادري المَعروف بـ "المَرزُباني"، وكان من مشاهير صوفيّة الشام». وُلِدَ سنة ١٩٩هـ، وتوفي سنة ١٠٧٠، وصلّي عليه بالجَامِع المُظفري».

ـ الشيخ عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود، الدمشقي الصّالحي. قال ابنُ حميد في "السُّحبُ الوَابلة" في (٢/ ٤٨٠): «وَأخذَ عن أبيْه التّصوف، وسمع عليه مُؤلفهُ "أدب المُريْد والمُراد" سنة ٨٠٥ بطرابلس، ومِنْهُ تلقّى الذّكر، ولبَس الخرقة».

ـ العلامة عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمَد بن مُحمَّد بن أحمَد بن مُحمَّد البَعليُّ الشهْرَة، الحلبي. صَاحبُ كشفِ المُخدَّرَات وبداية العابد من المختصرات النافعة جداً. وهو تلميذ الشيخ العالم عبد الغني النابلسي الحنفي وقد أوصى بأن يغسله البعلي بعد مماته. قال الإمَامُ المَرادي في "سلك الدُّرر" (٣/ ٣٠٤): «الشيخ، العالم، الفاضل، الصالح، كان فقيْهَاً، بَارعَاً في العُلُوم، خصُوصَاً في القراءات». ثمَّ قال: «وَقرأ عَلى الفاضل المُسلِّكِ الشيْخ مُحمّد بن عيْسَى الكِنَاني الخَلوتِي شيْئاً مِنَ النَّحو، وَأخذَ عَليْهِ طريْقَ السَّادَة الخَلوتيَّة، وَلقّنَهُ الذِّكرَ، ولازَمَهُ نحْوَ خمْسَ عَشرَة سَنَة، وَأجَازَهُ. ». وُلِدَ ـ رحمَهُ اللهُ ـ سَنَة ١١١٠هـ، وَتوفي سَنَة ١١٩٢ هـ. ـ الشيخ عبد الرَّحمَن بن عُمَرَ بن عبد الرّحمَن اللخمي، المِصري، الحمَوي الأصل، الكِنَاني ثمَّ الدمشقي. قال ابنُ حُمَيْد في "السُّحب الوَابِلة" - ناقلاً ـ (٢/ ٥١٠): «كانَ شيْخَاً، خيّرَاً، مُتيقظَاً، مُنوِّرَاً، مُحَافِظاً عَلَى التلاوَة وَالعبَادَة، حريْصَاً عَلَى المُلازمَة لِطائفَةِ بيت المَقدِس والخليل، كالكمَال ابن أبي شريف، وإنْ بَقيَ الزَّمَانُ رُبَّمَا يَبْقى مَن يَروي عَنْهُ بالإجَازَة لنحو القرن العَاشر». وقالَ: «رَأى الشيْخَ عبْدَ الله العِشقي شيخ الشيخ عبد الله البِسْطَامي، وَأجَازَهُ وَلبسَ الخرْقة». مَاتَ سَنَة ٨٣٨ هـ ببيْتِ المَقدِس. ـ الشيخ عبْدُ القَادِر بن مُحمّد بن عبْدِ القادِر الأنصَاري الجزيْري. قالَ ـ رحمَهُ اللهُ ـ كمَا ترجمَ

لنفسِهِ في كتَابِهِ "درر الفرائد المُنظمّة" «كنتُ ملازِمَاً للاشتغال، معرضاً عمّا سِوَاه، من الأعمال، وكان بعض مشايخي الأجلاء يحثني على ملازمة الاشتغال، وَعَدَم النّظر بالكليّة إلى فنّ الكتابة، وأنْ لا أجنَحَ إليها؛ لكونها من أعمال أبناء الدنيا المُشتغلين بزهرتها ونضارتها، ومن تعلق بها فليس في شيء من الإصابة. وَكانَ يُسَاعدني على ذلك والسلوك في هذه المَسالك أنَّ شيْخَنا ومولانا العارف بالله تعالى مُربّي المُريدين قُدوة السّالكين العَارفين شهاب الدين أبا العبّاس أحمَد الحريفي الزنيدي الشافعي لقّنني الذكرَ، وألبَسني الخرقة، وسَلكتُ في خدمته في تلك الطريقة في باكورة الشباب، وانتفعتُ به وببركاته، ولزمتُهُ إلى وَفَاتِهِ». وُلِدَ سنة ٩١١هـ وتوفي سنة ٩٧٧هـ. ـ شيخ الصمادية عبد القادر بن مُحمّد بن عبد القادِر الجَعفَري النّابلسي. قال ابنُ حمَيْد في السُّحب الوَابِلة (٢/ ٥٧٦): «شرَفُ الدين، قاضي القضاة، ابن بدر الدين، الإمام، العالم، العلامة، الصوفي. كانَ أكبَرَ أولاد أبيْه وشيْخ الفقرَاء الصمَاديّة». توفي سَنَة ٨٨٤ هـ.

ـ العلامة منصور بن يونس بن صلاح الدين أبو السعادات البهوتي الخلوتي:

شيخ الحنابلة في مصر، كان متبحراً بالعلوم كلها، رحل إليه الناس لأخذ مذهب الإمام أحمد وانفرد به في عصره[1]. وهو شارح الإقناع والمنتهى وصاحب عمدة الطالب. وكان من المتصوفة.

قال ابن حميد: "فهو مؤيد المذهب ومحرره وموطد قواعده ومقرره والمعول عليه فيه والمتكفل بإيضاح خافيه"[2].

ـ العلامة شيخ الحنابلة بدمشق حسن بن عمر بن معروف بن شطي البغداداي الدمشقي[3]:

---

(١) السحب الوابلة ١١٣١. وقال بكر أبو زيد والعثيمين في الحاشية: شيخ شيوخ الحنابلة في مصر والشام ونجد.

(٢) السحب ١١٣٢.

(٣) انظر السحب: ٣٥٩.

قال ابن حميد: "انتهت إليه رئاسة مذهبه في دمشق بل وسائر القطر الشامي وصار رحلة الحنابلة لأخذ مذهب الإمام أحمد وتتلمذ له خلق من غير الحنابلة في الفنون الأخر... وانتفع به أهل دمشق والنابلسيون"(١) وقال: "وله نصيب وافر من التصوف ومشرب روي صاحب عبادات وأذكار وأوراد "(٢).

وآل الشطي جلهم على طريقة جدهم في سلوك التصوف والتحنبل.

ـ العلامة الإمام المحدث محمد بن أحمد بن سالم، شمس الدين أبو العون السفاريني، ارتحل إلى دمشق، ومكث بها قدر خمس سنوات، وقرأ على مشايخ كُثْرٍ، وحصّل وجمّع وأجاد وأفاد، وحجّ فطلب العلم على علماء مكّة وطيبة، ثم رجع إلى قريته سفارين بنابلس، واشتهر بالفضل والذكاء، ودرّس وأفتى ت:١١٨٨. وصار محدث الديار الشامية وشيخ المذهب فيها(٣).

وكان ممن سلك مسلك التصوف وتتلمذ على يد العلامة عبد الغني النابلسي، قال الزبيدي صاحب شرح القاموس وهو من تلاميذه في ترجمة السفاريني: "الإمام المحدث البار الزاهد الصوفي.. ". وكتبه مما يتتلمذ عليها النجدية إلى اليوم. ـ الشيخ عبْد القادِر بن مُحمّد بن مُحمّد بن مُحمّد بن عيسى الشيْبَاني. قال ابنُ طولون على ما نَقلَهُ ابْنُ حُمَيْد في السُّحبُ الوَابِلَة (٢/ ٥٧٩): «الشيخ، العالم، الزاهد، الورع، المسلِّك، المُربّي، عُمدة السَّالكين، ومَقصد الطايبن». ثمَّ قالَ: «حفظَ القرآنَ واشتغل، ثمَّ تصوّفَ ولبِسَ الخرقَة، مِنْ جمَاعةٍ منهم والدُهُ». وُلِدَ ثاني عَشَرَ ربيْع الأوّل سَنَة ٨٥٢هـ. ـ الشيخ عبد الله بن علي بن مُحمّد بن علي الكِنَاني العَسْقلانِي القاهِري. قال الإمَامُ ابنُ مُفلح في "المَقصَد الأرْشَد": « أحضر على الميَدومي "ثمانيات النجيب" وألبَسَهُ خرْقَة التّصوّف».

---

(١) انظر السحب: ٣٦٠ وقد عاصر دعوة ابن عبد الوهاب فعارضها بقوة.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) السحب الوابلة ٨٤٠.

ثمّ قال: «كانَ ذا سمْتٍ حسَن وديَانَة، وَيَتكلّم في مَسَائلِ الفقْهِ ونوَادِر حسَنَة»وُلِدَ في سَنَة ٧٥١ هـ، ومَاتَ سنَة ٨١٧ هـ. ـ الشيخ المفتي علي بن محمد بن عبد الحميد بن محمد الهيتي. قالَ ابنُ طولون على ما نقله عنه ابنُ حمَيْدٍ في السحب (٢/ ٧٥٨): «الإمامُ، الفقيه، العالم، العلامة، المفيد، الفهامة، مفتي المسلمين، علاء الدين، أبو الحسن». ثمَّ قالَ ابنُ حمَيْدٍ: «ولازمَ الشيْخَ عبد الرحمن بن داود صَاحبَ الزاويَة بسَفحِ قاسيون وقرأَ عليْهِ الكثيْر مِنْ تصَانيْفِهِ كـ "الأورَاد" و"شرحها" ولبس منه خرقة التصوف القادريّة، وتلقن مِنْه الذكرَ العظيمَ نفياً وإثبَاتاً». ولِدَ سَنَة ٨١٢ هـ تقريبَاً، وتوفي سَنَة ٩٠٠ هـ. ـ شيخ القادرية الشيخ علي بن محمد بن عبد القادِر بن علي ينتهي نسبه إلى الشيخ عبد القادر. الجيلي. قالَ ابنُ حميدٍ في "السحب الوابلة" (٢/ ٧٦٢): «شيْخُ القادريَّة، لبس الخرقة القادريّة مِنْ آبائهِ، وألبَسَهَا جمَاعَة، مِنهم صاحبنا أبو إسْحَاق إبراهيم القادري، وقالَ لي: إنَّهُ كانَ عينَ القادريّة بالديَار المَصْريَّة، حَسَنَ الخُلق والخلق، ذا هيْبَةٍ ووقار وسَكيْنَة». توفي سَنَة ٨٥٣ هـ.

ـ الشيخ عيسى بن محَمُود بن مُحمّد بن كنان الدمشقي الصَّالِحِي، الخلوتي. قالَ الإمام المُحبّي عَلَى مَا نقله ابنُ حميد في "السُّحب" (٢/ ٨٠٧): «كانَ مِن صُلحَاء الزّمان وفُضلائهِ، ورعَاً، عابدَاً، زاهدَاً في الدنيا، قانعَاً بمَا قدّرَ لَهُ، سَاكنَاً، عليْهِ سيُما الصَّلاح». إلى أنْ قالَ: «وَصَلَ إلى شيْخِنَا العَارِفِ بالله تعَالى السَّيّد مُحَمَّد العبَّاسي فأخذ عليْه الطريق، ولم يَزلْ عندَهُ في أعلا مَكانَةٍ حتى برَعَ في طريق القوم، وأشارَ إليه بالخلافَة بَعْدَهُ فوَلِيَها، وكانتْ تظهرُ لَهُ كرَامَاتٌ وأحوَال، وبالجُملَة فإنَّهُ كانَ برَكة الوجود». وكان كثير الزيارة لقبور الأولياء[1] وكثير الرؤيا للنبي ﷺ. ولِدَ بصَالحيَّة دمشق سَنة ١٠٤٢ هـ، وتوفي سَنَة

---

(١) من كراماته أنه كانت الوحوش تتحدث معه. وقد علق أبو زيد والعثيمين على ذلك بالقول: "هذا من المعجزات التي لا تكون للنبي ﷺ" حاشية السحب الوابلة ٨٠٧. فلم يفرقا بين المعجزة والكرامة مع أن الكرامة المذكورة لا توجب كفراً ولا غلواً ولكنه الغلو السلفي مقابلا للغلو الصوفي.

١٠٩٣هـ» ـ شيخ القادرية الشيخ مُحمّد بن حسَن بن مُحمّد بن عبد القادِر، شمسُ الدّين بن البَدْر الحَسَنِيُّ، البَغدَادِي، ثمَّ القاهري، القرَافي. جاءَ في "السُّحب الوَابلَة" (٢/ ٩٠٨): «حفظَ القرآنَ عندَ فقيْهِنا ابن أسَد وغيْرِهِ، واشتغلَ قليلاً، وسمِعَ عَلَى شيْخنَا، والعز بن الفرات، وحضَرَ عِندَ العز الحنبلي وغيرِهِ دروسَاً بالشيخونيّة، لكونِهِ مِنْ صوفيَّتِها، واسْتقرَّ في مَشيَخةِ الطائفَةِ القادريَّة بعد ابن عمّهِ زين العَابدين». ولِدَ سَنَة ٨٤٠ هـ ومَاتَ سَنَة ٨٩٩ هـ. ـ الشيخ مُحمّد بن عبد الله الطرَابلسي الأصل، البَعْلي الشهرَة، الدمَشقي. قالَ الكمالُ الغزِّي صفحة ٩٨٩: «هو الشيخ، الصالحُ، الصوفي، أبو السَّعادَات، نِظام الدين، قرأ القرآنَ العظيم عَلى الشريْف ذيب بن أصلان الصالِحِي وطَلَبَ العلم فأخذَ عن الأستاذِ ولازمَهُ المُلازمَة الأكيْدَة، وحضرَهُ في "تفسير البيضَاوي" وَغَيْرِهِ، وَأجَازَ لَهُ». وُلِدَ بدمشق سَنَة ١١٤٠هـ، وتوفي سنة ١١٧٧هـ. ـ الشيخ محمد بن محمد بن أحمد بن عُمَر بن إسْماعيْل بن أحمد المرزناتي. قالَ المُحبِّيُّ عَلَى مَا نقلَهُ الإمَامُ ابنُ حُميْدٍ في "السّحب الوَابلَة" (٣/ ١٠٣٦): «كانَ مِنْ أمثلِ صُوفيَّة الشَّام، وكانَ أخذَ طريْق القادريَّة عن الأسْتاذ أحمَدَ بن سُليْمان» توفي سَنَة ١٠١٤هـ. ـ العلامة مرْعيُّ بن يُوسِف بن أبي بكر بن أحمَدَ بن يوسف الكَرْميُّ المَقدسي، صاحبُ متني (دليل الطالب) و(غايَة المُنتهى). قالَ ابنُ حميْدٍ في "السُّحب الوَابلة" (١١٢٠): (العَالم، العلامة، البَحر الفهامة، المُدقق المُحقق، المُفسِّر المُحدِّث، الفقيه، الأصولي، النحوي، أحد أكابر عُلماء الحنابلة بمصر) من أشهر كتبه:

١ ـ غايَة المُنتهى في الجمع بيْن الإقناع والمنتهى. ٢ ـ دليل الطالب لنيل المَطالب. ٣ ـ (الأدلّة الوفيَّة بتصويبِ قولِ الفُقهَاءِ والصُّوفيَّة). ولِدَ في طور كرَم بفلسطين وتوفي في مَصِر في شهر رَبيْعِ الأوّل سَنَة ١٠٣٣هـ. ـ علامة الحنابلة ومرجعهم الشيخ محمد بن عبد الله بن فيروز الأحسائي «ت ١٢١٦ هـ» وهو الإمام العالم الصالح الكامل البحر الفقيه محمد بن فيروز الحنبلي الأحسائي، إمام الحنابلة في عصره ومرجعهم في الفقه، وقد

عارض هو وتلامذته الدعوة الوهابية. فلاقوا منهم التكفير والتنكيل[١] من ذلك محاولة اغتياله[٢].

قال ابن حميد: "قائم بأعباء الشريعة ذو مشرب من مشارب الصوفية لم يكن له في جهتنا مثيل"[٣].

ـ الفقيه العلامة الشيخ عيسَى القدُّومي. قالَ في "سِلكِ الدُّرر" (٣/ ٢٧٤): «العالِم، العَامل، الفاضل، الكامل، اشتغلَ بتحصيْل العلوم بدمشق واسْتفَاد وأفَاد، وبَلَغَ المُنَى والمُرَاد، وأخذَ الطريْقَة الخَلوتيّة عن الأُسْتاذ البَكري، وانقطَعَ للعبَادَة والأورَاد، وتِلاوة القرآن فعَادتْ بركتُهُ عَلى الإخوَان، حتى نقلَهُ اللهُ لأعلى فرَاديْس الجِنَان».

ـ الشيخة فاطمة ابنة حمد الفضيلي الزبيرية الحنبلية:

ولدت قبيل ١٢٠٠هـ، وقرأت على الشيخ إبراهيم بن جديد في الزبير فأخذت عنه الفقه والتفسير والأصلين والتصوف، ولها كلام دقيق في حقائق التصوف. انتفع بها خلق كثير[٤].

قال ابن حميد: "وصار لها شهرة عظيمة وصيت بالغ.. وأخذت الطريقة النقشبندية والقادرية وكان لها أوراد وأحزاب ومشرب روي في التصوف وأرشدت خلقاً من الناس سيما النساء.. "[٥].

وإن هذا مما فقدناه في هذا العصر فوجود الفقيهات والمرشدات ضروري للنساء،

---

(١) وتغيظهم عليه مستمر إلى اليوم ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(٢) السحب الوابلة ٩٦٩.

(٣) السحب الوابلة ٩٧٩.

(٤) السحب ١٢٢٧.

(٥) السحب ١٢٢٩.

ومما يلاحظ في المذهب الحنبلي كثرة الفقيهات والمسندات[١]، وقد ترجم ابن حميد في السحب[٢] لأكثرهن فبلغن أكثر من ١٣٠ فقيهة حنبلية.

ـ العلامة عبد الله بن عودة بن عبد الله بن صوفان ابن العالم الصالح الشيخ عيسى القدومي مولداً ومنشأ، ثم النابلسي موطناً ووفاة.

العلامة الفقيه المحدِّث الناهج المنهج الأحمد، والمحيي لمذهب أحمد، عالم الديار النابلسية، وبركة البلاد الحجازية، كان مولده بقرية كفرقدوم سنة ست وأربعين ومائتين وألف ١٢٤٦هـ.

خرج في طلب العلم إلى دمشق الشام، فاجتمع على جل علمائها الأعلام، ولازم الأستاذ الفاضل صاحب المناقب السنية الشيخ حسن الشطي سيد الطائفة الحنبلية، فأخذ عنه الفقه والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية. فرحل إليه الطالبون وانتفع به الراغبون، وكان كثير الاعتناء بتلامذته ولا سيما المبتدئ منهم، وكانت إقامته في مدرسة الجامع الصلاحي الكبير. أخذَت عنه البلاد الحجازية والشامية علم الحديث رواية ودراية، ورزق الحظوة والجاه فوق النظائر.

ومن مصنَّفاته: المنهج الأحمد في درء المثالب التي تُـنمَى لمذهب الإمام أحمد. وبغية النساك والعباد في البحث عن ماهية الصلاح والفساد[٣].

ـ شيخ الشاذلية في الشام السيد تقي الدين بن عبد الله بن علي الحنبلي الدمشقي الشهير بأبي شعر:

التقي الصالح، والمرشد الناصح، والحبر الزاهد، والورع العابد، شيخ مشايخ

---

(١) ومنهن من أخذ عنهن ابن تيمية.

(٢) واستدرك عليه المحقق جماعة من النساء الحنبليات.

(٣) انظر: مختصر طبقات الحنابلة للشيخ جميل أفندي الشطي الحنبلي ص: ١٨١-١٨٢.

الطريقة الشاذلية في دمشق المحمية وكان له مكاشفات ظاهرة، وأخبار غيبية باهرة، وله تأليفات في كلام السادة الصوفية، وصلوات على الذات المحمدية، ومن جملة كلامه في التصوف رسالته في التوحيد على لسان القوم التي سماها عقيدة الغيب. وله كتاب في الصلاة على النبي ﷺ نحو أربعة مجلدات، وفيه أخبار عن أمور كثيرة مما سيقع. وبالجملة فإنه كان أعجوبة الزمان، ونادرة الوقت والأوان، ذا كرامات عظيمة، وخوارق عادات جسيمة.

توفي سنة سبع ومائتين وألف ودفن في تربة باب الصغير، وقبره ظاهر مشهور[1].

ـ مفتي دوما محمود السيد الشاذلي ١٣٠٣ ـ ١٣٦٩ هـ، من فقهاء القرن العشرين:ولد محمود بن محمد السيد في دوما، ونشأ بها وكان والده شيخ الكتاب فيها، قرأ الفقه الحنبلي وأتقنه والفرائض عن الشيخ مصطفى الشطي مفتي الحنابلة في دوما، وهو الذي ربطه بالشيخ بدر الدين الحسني فلازمه ولقي منه عناية خاصة، كما أخذ عن الشيخ حسين الشاش وقرأ القرآن الكريم على يد الشيخ حسنين المصري بقراءة حفص وحفظ أكثره.

أخذ الطريقة الشاذلية على يد الشيخ محمد بن يلس، وأجازه في الطريقة. ولما توفي الأخير اجتمع مريدوه وبايعوا بعده الشيخ محمد الهاشمي فكان شيخه بعد شيخه. حج عدة مرات كانت آخرها الحجة التي اجتمع فيها علماء دمشق، وكان منهم الشيخ محمد الهاشمي والشيخ أبو الخير الميداني والشيخ محمد صالح فرفور.

ومن تلامذته أيضاً الشيخ عبده عبد المجيد والشيخ أحمد الشامي والشيخ حمدي الطباخ والشيخ محمد مفيد الساعاتي وغيرهم. أنشأ في دوما نهضة علمية على طريقة الشيخ علي الدقر وكان يعتبر صاحب أول نهضة علمية دينية في مدينة دوما. وكان أحد المحرضين على الثورة السورية ومن زعمائها في دوما. توفي سنة ١٣٦٩/ ١٩٤٩م وكان

---

(١)من كتاب حلية البشر.

يردد يوم وفاته ((يا سلام سلم أنعمت فتم)). قال تلميذه الشيخ أحمد الشامي الحنبلي[١] مفتي دوما: هذا دليل على علو منزلته. قال عنه الشيخ العلامة عبد الرزاق الحلبي توفي أول عام ٢٠١٢م وقد أدركه: هو شيخ الأولياء والصالحين في وقته.

الفقيه المجاهد فارس سريول الحنبلي:

تعلم مبادئ القراءة والكتابة في طفولته عند الشيخ أحمد عبد المجيد. وعندما بلغ سنَّ الشباب تفرغ للدراسة والإقامة في المدرسة الشميساتية الغراوية شمال الجامع الأموي لمدة خمس سنوات تلقى فيها العلوم الشرعية والعربية، وتابع تحصيله العلمي على يد أعلام علماء الشام.

أخذ الفقه الحنبلي من الشيخ توفيق السيوطي، والشيخ مصطفى الشطي، وأتمه عند الشيخ محمد جميل الشطي[٢] في دمشق منطقة العمارة، وأجاز فيه، وأخذ النحو من الشيخ أبي الخير الميداني[٣] وأجيز فيه.

حفظ القرآن الكريم برواية حفص وأجيز فيه على يد الشيخ محمد سليم الحلواني شيخ قراء الشام آنذاك. تخرج من بين يديه الكثير من الحفاظ، كما نشر الفقه، فدرس نيل المآرب ومنار السبيل وكلاهما في شرح الدليل، وعلم العربية فدرس فيها شرح متن الأجرومية للكفراوي، وقطر الندى لابن هشام.

وكان إماماً لجامع سليق في الخمسينيات ثم خطيباً في جامع البغدادي الشرقي في

---

(١) توفي عام ١٩٩٣م. وهوعلى طريقة شيخه.

(٢) وكل هؤلاء حنابلة سلكوا الطريقة ولم أعثر لهم على ترجمة وافية بهم.

(٣) وهو شيخ شيخنا الدكتور مصطفى البغا، وقد حكى لنا عنه أنه كان صاحب كرامات وأنه فقيه كبير وأنه كان يخفف الأوراد على طلبة العلم ليتفرغوا لطلب العلم. وقد حمد شيخي الله على أن يسر له لقاء أمثاله من الشيوخ.

نهاية الخمسينيات، شارك في الثورة السورية مع المجاهد يونس الخنشور، وأصيب بيده اليمنى. توفي في ٢٤ شباط عام ١٩٩٣م.

وسأذكر جماعة أخرى من الحنابلة المتصوفة باختصار:

ـ العلامة عبد الله بن محمد بن عبد الله القاهري، حفيد ابن هشام النحوي الكبير، ولد سنة ٧٦٠ بالقاهرة وصار من أعيان المذهب ودرس في صوفية الحنابلة[١].

ـ الشيخ محمد بن أبي بكر بن علي البكري القاهري. ولد سنة ٧٦٤، سمع من البلقيني والعراقي ودرس بصوفية الحنابلة بالبرقوقية في القاهرة[٢].

ـ إبراهيم بن عبد الرحيم بن علي المشهور بابن الحبال البعلي، من أصحاب ابن تيمية ت ٧٤٤هـ. وله كتاب النصيحة في السلوك وهو مطبوع.

ـ قاضي الحنابلة بمكة عبد القادر بن عبد اللطيف بن أبي الفتح ينسب إلى الحسن بن علي. كان قاضي الحنابلة في مكة وإمامهم في الحرم. و له ميل للوفائية[٣].

ـ شرف الدين عبد الله بن القاضي شمس الدين محمد بن مفلح الراميني ثم الدمشقي الحنبلي.

قال ابن العماد: "الإمام علامة الزمان شيخ المسلمين.. كان أستاذا في الأصول بارعاً في التفسير والحديث، وكان شيخ الحنابلة بالمملكة الإسلامية وأثنى عليه أئمة عصره كالبلقيني والديري"[٤].

ـ آل الجراعي أحفاد الشيخ أحمد البدوي وهم حنابلة، ومنهم زيد، وأَخواه، وأَولادهم، وأَحفادهم.

---

(١) السحب ٦٥٣.

(٢) السحب ٨٩٧.

(٣) السحب٥٥٧.

(٤) شذرات الذهب ٧/ ٢٠٧.

والجراعيون هؤلاء: نسبة إلى جَراع من عمل نابلس، وهم من ذرية الشيخ أحمد البدوي الحسيني المشهور قبره بطنطا ت سنة (٦٧٥ هـ) [١].

الشيخ أحمد بن معالي بن بركة الحربي:

وكان قد انتقل إلى مذهب الشافعي، ثم عاد إلى مذهب أحمد، ووعظ. فقيهًا مناظرًا عارفًا له مخالطة مع الفقهاء، ومعاشرة مع الصوفية. وكان يتكلم كلامًا حسنًا[٢].

ـ محمد بن أحمد بن تمام بن حسان الصالحي، وكان صالحاً تقياً. وكان عظيم الحرمة، مقبول الكلمة عند الملوك. وولاة الأمور، يرجع إلى قوله ورأيه[٣].

ـ الشيخ سَلمَانُ بن عبد الحميد بن محمّد بن مبارك البغدادي الدمشقي. قال في "الضوء اللامع" (٣/ ٢٥٨): «سمَع مِنْ ابن الخبّاز، ومحمّد بن إسمَاعيْل الحَمَوي، والعَرُوضي، ومُحمّد بن مُوسى الشّقرَاوي» ثمَّ قال: «وَكانَ خيّراً صوفيًّاً بالخَاتونيّة مُسْتحضرَاً للمَسَائل الفقهيّة، وَلديْهِ فضَائلُ». توفي سنَة ٧٨٥ هـ. ـ الشيخ محمد بن عبد الله الطرابلسي الأصل، البعلي الشهرة، الدمشقي. قال في النعت الأكمَل (٢٩٦): «هو الشيخ الصّالح، الصوفي، أبو السّعادَات، نِظام الدّين». وتوفي سنة ١١٧٧.

ـ أحمد بن عبد الكريم بن أبي بكر بن أبي الحسن البعلبكي الحنبلي الصوفي المسند، سمع صحيح مسلم من زينب كندى، وحدث بالكثير، وارتحلوا إليه، واستدعاه القاضي تاج الدين السبكي سنة إحدى وسبعين وسبعمائة إلى دمشق فقرؤوا عليه الصحيح[٤].

ـ عبد العزيز بن أبي القاسم بن عثمان البابصري الفقيه الأديب الصوفي ولد سنة

---

(١) انظر: المدخل لأبي زيد ١/ ٤٦٧.

(٢) الذيل لابن رجب ١/ ٢٠٨.

(٣) الذيل لابن رجب ٢/ ٣٤٩.

(٤) إنباء الغمر لابن حجر ١/ ١٦١.

أربع وثلاثين وستمائة ببغداد. قال الذهبي: سكن دمشق، وأقام بالخانقاه. وكان فقيهاً عالماً صالحاً[(١)].

الشيخ مُوسَى اللبَدي، شرفُ الدِّيْن الصَّالحي:

قال ابن طولون: «كانَ يَسْمَعُ مَعَنَا على أبي الفتح المِزّي والمُحدِّث جمَال الدين بن المِبرَد، ولبسَ خِرْقةِ التصوفِ مِن شيْخنا أبي عِرَاقيَّة، وقرأ عليْه "محنة الإمام أحمَد" رضيَ اللهُ عنْهُ". توفي سَنَة ٩٤٥هـ.

الشيخ محمد بن ابراهيم بن عريكان توفي بعد ١٢٧١هـ :

تتلمذ على عدة مشايخ فلما سمع بالسيد محمد السنوسي شيخ الطريقة السنوسية لازمه سنين عديدة، وكان سفيره في بعض الأمور المهمة إلى السودان. نظم دليل الطالب في الفقه في ثلاثة آلاف بيت[(٢)].

ولا بد أن نذكر: بأن أصحاب أشهر المختصرات والشروح والمتون في العقيدة والفقه عند الحنابلة كلهم صوفية ومنهم: الموفق ابن قدامة صاحب الكافي والمغني وابن النجار الفتوحي صاحب المنتهى والبهوتي صاحب الكشاف وشرح المنتهى والحجاوي صاحب الإقناع والكرمي صاحب الدليل والغاية والسفاريني والبعلي والرحيباني.

وهؤلاء هم أئمة الحنابلة والحديث في عصورهم! فكيف يتتلمذ شيوخ السلفية المعاصرة على كتبهم ثم يضللونهم ويبدعونهم[(٣)]!

---

(١) الذيل لابن رجب ٢/ ٢٦٣.

(٢) علماء نجد ٥/ ٤٨٤. والسحب الوابلة.

(٣) انظر ما قاله محقق السحب الوابلة: "ومعلوم أن أغلب زعماء الصوفية إما معتوه ساقط الدين أو العقل أو المروءة وإما عالم أضله الله على علم"! حاشية صفحة ١٢٢٨. وهذا يقوله عن مشايخ الصوفية لا عن عوامهم، وهو يعلم ثناء ابن تيمية على كبار الصوفية. ولذلك أردت تطويل هذا المبحث للرد على غلو شيوخ السلفية المعاصرة، ولكشف تدليسهم.

وبعد ذلك أختم فأقول: إن طرق الصوفية كثيرة متشعبة منها المنضبط الصحيح ومنها الفاسد القبيح، وإن أكثر الحنابلة انتسبوا للتصوف الصحيح وحاربوا التصوف الفاسد، ولم يحاربوا جميع التصوف، فلا بد علينا اليوم أن نسير على ما سار عليه السادة الحنابلة ـ وهم أهل الحديث ـ لكي ينضبط التصوف والتحنبل معاً فيعود المجد والعزة لهذه الأمة. وإن كان يصح لأمثالي توجيه نصيحة للطائفتين ـ السلفية المعاصرة والمتصوفة ـ فأقول:

ينبغي أن تميز كل طائفة بين ما هو من اللباب وما هو من القشور، ليُعرَف بالتحديد ما يجوز الخلاف عليه وما لا يجوز، وما يصح الدفاع عنه وما لا يصح. وإن في كل طائفة ـ السلفية والصوفية ـ أموراً منكرة لا تتفق مع عقيدة أهل السنة ولا مع منهجهم وسلوكهم، فلا بد من التحذير منها فإنهم قد شوهوا صورة الإسلام، وصاروا يتعصبون لأمور سخيفة فرقت الدين وأضعفت المسلمين وشككتهم في دينهم.

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فبعد هذه الأبحاث المطولة في الاعتقاد والفقه والتصوف عند الامام أحمد والحنابلة نجد أن السلفية المعاصرة خالفت مذهبنا مذهب الامام المبجل في مئات المسائل المهمة، و لو سألنا شيوخ السلفية المعاصرة عن السبب الحقيقى لمخالفة مذهب الامام أحمد الذي انتسبوا إليه لم نجد عندهم جواباً شافياً، سوى إنكار التقليد الذي أجبنا عنه.

وقد ذكر أكثر من عالم أن الامام أحمد ممن جمع السنة كلها - منهم ابن رجب والسفارينى والسيوطى وابن حجر ـ فكيف يخالف من لا يحفظ الكتب الستة رواية ودراية إماماً مجمعاً عليه جمع السنة كلها! ويا ليتهم خالفوا الامام أحمد وأخذوا بقول غيره من المذاهب الثلاثة بل تجدهم يخرجون عن المذاهب الأربعة ويذمون متبعيها.

وقد خالف السلفية المعاصرة مذهب الحنابلة ظناً منهم أنه بحاجة الى تنقيح وتجديد وقد وضح الحنابلة المذهب بأتم بيان قال العلامة عبدالوهاب بن فيروزالحنبلي في رسالة"جواز الحركة في الصلاة" "اعلم أن الأصحاب رحمهم الله تعالى قد بينوا المذهب الأحمد أتم بيان وأوضحوه، فلا مجال بعد ذلك فيه لذي لسان؛ إما: بتصريح، أو إيماء أو منطوق، أو مفهوم، أو قياس، أو تخريج، وفي كل المذكورات حجة لمن سلك من الرشاد المحجة.

الإمام أحمد لم يخالف نصاً صحيحاً:

و لقد نص شيخ الاسلام ابن تيمية أن الامام أحمد ممن لم يوجد له قول يخالف نصاً صحيحاً فقال:"وأحمد كان أعلم من غيره بالكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان؛ ولهذا لا يكاد يوجد له قول يخالف نصا كما يوجد لغيره ولا يوجد له قول

ضعيف في الغالب إلا وفي مذهبه قول يوافق القول الأقوى وأكثر مفاريده التى لم يختلف فيها مذهبه يكون قوله فيها راجحا... "

وإنهم ليظنون أنهم بانتسابهم لأهل الحديث فإنما يصيرون على درجة الامام أحمد فيتجرؤون على معارضته، بل ربما عدوه من المحدثين الذين يروون الأحاديث والسلام، قال الذهبى:" أحسبهم يظنونه كان محدثا وبس، بل يتخيلونه من بابة محدثى زماننا، ووالله لقد بلغ في الفقه خاصة رتبة الليث، ومالك، والشافعى، وأبي يوسف، وفي الزهد والورع رتبة الفضل، وإبراهيم بن أدهم، وفي الحفظ رتبة شعبة، ويحيى القطان، وابن المدينى، ولكن الجاهل لا يعلم رتبة نفسه، فكيف يعرف رتبة غيره" .

فبعد ذلك نعلم أن مخالفتهم للإمام أحمد هى مخالفة للسنة النبوية فإن أحمد لم يخالف السنة على قول ابن تيمية وابن أبي شيبة. ونعلم أنه لا داعى لاجتهادهم فيما اجتهد فيه الأئمة الأربعة خاصة الإمام أحمد. ونعلم أن مخالفتهم للأئمة من أهل السنة كان حباً للظهور كما قال الأثرم. ونعلم أن كثيراً من فتاويهم وأقوالهم كانت فتنة للأمة مع تسترتهم بهذا المذهب العظيم.

وختاماً لهذا الكتاب ننصح طلبة العلم من السلفية المعاصرة ومن غيرهم ممن يخرجون عن المذاهب المتبوعة وخاصة مذهب الامام أحمد بما نصح به الحافظ العلامة ابن رجب في رسالته الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة فقال:

(فإن أنت قبلت هذه النصيحة وسلكت الطريقة الصحيحة، فلتكن همتك: حفظ ألفاظ الكتاب والسنة، ثم الوقوف على معانيها بما قال سلف الأمة وأئمتها، ثم حفظ كلام الصحابة والتابعين وفتاويهم، وكلام أئمة الأمصار، واعرف كلام الإمام أحمد وضبطه بحروفه ومعانيه والاجتهاد على فهمه ومعرفته. وأنت إذا بلغت من هذه الغاية فلا تظن في نفسك أنك بلغت النهاية، وإنما أنت طالب متعلم من جملة الطلبة المتعلمين.

ولو كنت بعد معرفتك ما عرفت موجودا في زمن الإمام أحمد، ما كنت حينئذ معدوداً من جملة الطالبين فإن حدثت نفسك بعد ذلك أنك قد انتهيت أو وصلت إلى ما وصل إليه السلف فبئس ما رأيت.

وإياك ثم إياك: أن تترك حفظ هذه العلوم المشار إليها وضبط النصوص والآثار المعول عليها، ثم تشتغل بكثير الخصام والجدال وكثرة القيل والقال وترجيح بعض الأقوال على بعض الأقوال مما استحسنه عقلك، ولا تعرف في الحقيقة من القائل لتلك الأقوال، وهل هو من السلف المعتبر بأقوالهم أو من غير أهل الاعتدال.

وإياك أن تتكلم في كتاب الله أو في حديث رسول الله بغير ما قاله السلف كما أشار إليه إمامك، فيفوتك العلم النافع وتضيع أيامك. فإن العلم النافع: إنما هو ما ضبط في الصدور، وهو عن الرسول أو عن السلف الصالح مأثور. وليس العلم النافع: أرأيت وأريت؛ نهى عن ذلك الصحابة ومن بعدهم ممن إذااقتديت بهم فقد اهتديت. وكيف يصح لك دعوى الانتساب إلى الإمام، وأنت على مخالفته مصر ومن علومه وأعماله وطريقته تفر.

واعلم وفقك الله: أنك كلما اشتغلت بتلك الطريقة، وسلكت السبل الموصلة إلى الله على الحقيقة، واستعملت الخشية ونفسها المراقبة، ونظرت في أحوال من سلف من الأئمة بإدمان النظر في أحوالهم بحسن العاقبة، ازددت بالله وبأمره علماً وازددت لنفسك احتقاراً وهظماً، وكان لك من نفسك شغل شاغل عن أن تتفرغ لمخالفة المسلمين.

ولا تكن حاكماً على جميع فرق المؤمنين، كأنك قد أوتيت علماً لم يؤتوه أو صلت إلى مقام لم يصلوه. فرحم الله من أساء الظن بنفسه علماً وعملاً وحالاً وأحسن الظن بمن سلف، وعرف من نفسه نقصاً ومن السلف كمالاً، ولم يهجم على أئمة الدين ولا سيما مثل الإمام أحمد وخصوصاً إن كان إليه من المنتسبين.

وإن أنت أبيت النصيحة وسلكت طريقة الجدال والخصام، وارتكبت ما نهيت عنه من التشدق والتفيهق وشقشقة الكلام، وصار شغلك الرد على أئمة المسلمين والتفتيش عن عيوب أئمة الدين: فإنك لا تزداد لنفسك إلا عجباً ولا لطلب العلو في الأرض إلا حبا ومن الحق إلا بعداً وعن الباطل إلا قرباً، وحينئذ فتقول: ولم لا أقول وأنا أولى من غيري بالقول والاختبار، ومن اعلم منى ومن أفقه منى؛ كما ورد في الحديث. هذا يقوله من هذه الأمة من هو وقود النار. وأعاذنا الله وإياكم من هذه الفضائح، ووفقنا وإياكم لقبول النصائح) انتهى كلام ابن رجب.

وندعو طلبة العلم ممن يتسترون بمذهب الامام المبجل أحمد بن حنبل قدس الله روحه أن يتقوا الله وأن يعودوا الى منهج أهل السنة والجماعة، ومنهج الامام أحمد الصحيح، فإن من حكمة الله تعالى أن أبقى جماعة الحنابلة في حواضر العالم الإسلامى المؤثرة على مر التاريخ، في بغداد ثم في دمشق والقاهرة ثم في بلاد الحرمين كى يظلوا منارة للعلم ومحاربة للإنحراف والغلو في الفكر والسلوك.

وندعو الله لهم بما دعا به الإمام أحمد: " اللهم من كان من هذه الامة على غير الحق وهو يظن أنه على الحق فرده إلى الحق ليكون من أهل الحق".

كتبه

أبو الحسن الحنبلي مصطفى حمدو عليان آل طينة

البلقاء لعام ١٤٣٣ هـ